المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
كلية أصول الدين بالرياض
قسم السنة وعلومها







فتاوى إمام المفتين صلى الله عليه وسلم

من كتاب (أعلام الموقعين) لابن قيم الجوزية

تخريجها ودراسة أسانيدها والحكم عليها

من قوله: (وقال ﷺ: أتدرون ما الغيبة؟) إلى نهاية الكتاب

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير

تخريج وتقديم

الطالب: فهد بن إبراهيم الشماخ

إشراف فضيلة الشيخ الدكتور:

عبد الله بن وكيل الشيخ

الأستاذ المساعد بقسم السنة وعلومها

١٤١٧-١٤١٨هـ

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ با لله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده ا لله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا ا لله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى ا لله وسلم عليه وعلى آله وصحبه.
أما بعد :

فإن الاشتغال بالسنة النبوية من أشرف الأعمال وأجلها ، وأزكاها وأرجاها ، فهي وحي يوحى ، وهي المبينة للقرآن ، والموضحة لأحكامه ، والمفصلة لمجمله ، والمقيدة لمطلقه ، والمخصصة لعامه . قال ا لله تعالى : ﴿ وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ، ولعلهم يتفكرون ﴾ [النحل : ٤٤] .

لهذا اعتنى سلف هذه الأمة عناية بالغة بالسنة النبوية ، فسعوا في حفظها وتدوينها وتصنيفها ، ونشرها ، والدعوة إليها ، والذود عنها ، باذلين في هذا السبيل كل غال ونفيس ، غير مبالين بما أنفقوا من الأوقات ، وما بذلوا من الجهود والطاقات ، وما تعرضوا له من الأخطار والأذى ، فحفظ ا لله بهم السنة تحقيقاً لوعده : ﴿ إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون ﴾ [الحجر : ٩] .

حتى إذا دونت الأحاديث ، وصنفت المصنفات ، وميزت الأسانيد ، اتجه العلماء للتفنن في خدمة السنة إما بشرح أحاديث كتاب من الكتب المتقدمة ، أو اختصاره ، أو إفراد رجاله بالتأليف وبيان أحوالهم جرحاً وتعديلاً ، أو جمع أحاديث باب من الأبواب كأحاديث العقائد أو الأحكام أو الآداب أو الفتن ، أو موضوع من الموضوعات كأحاديث الصلاة أو الصيام ونحوها من كتب متعددة ، في مؤلف مستقل .

وهكذا ضروب مختلفة ، وطرائق متعددة تصب في خدمة ميراث النبي ﷺ وتقريبه ، وتيسير تناوله وتعلمه وتعليمه وتطبيق أحكامه ، فرحم ا لله سلف هذه الأمة ومن اقتدى بهم واقتفى أثرهم ، وعمنا معهم برحمته وجمعنا بهم في دار كرامته . وجزاهم على ما صنعوا وقدموا خيراً كثيراً .

وإن من هؤلاء الأعلام أئمة الإسلام ، الإمام الحافظ شمس الدين أبا عبدا لله بن قيم الجوزية ، المتوفى سنة (٧٥١هـ) – عليه رحمة ا لله – فقد كانت له مشاركة بديعة في هذا الميدان لم يسبق إليها – فيما أعلم – ، وذلك أنه جمع فتاوى النبي ﷺ ، التي كانت حول

أسئلة وجهت إليه في قضايا كثيرة ومتنوعة ، حيث أخذ ابن القيم يجمعها ويقتنصها من كتب الحديث المتفرقة ، ثم قام بترتيبها على الأبواب ليسهل الرجوع إليها ، وجعلها خاتمة لكتابه العظيم : " أعلام الموقعين عن رب العالمين " والذي هو موجه على وجه الخصوص للمفتين والقضاة ، لتكون لهم هذه الفتاوى نوراً ونبراساً يهتدون بها ويحذون حذوها ، كيف لا وهي صادرة من إمام المفتين ورسول رب العالمين ﷺ !

وهي فتاوى عظيمة ، تأثر ابن القيم بها كثيراً ، فقال – بعد أن ساق جملة منها وقد رأى جلالتها وعظمتها وهي تخرج من مشكاة النبوة ، وقد أخذته كل مأخذ – : " فلله ما أجل هذه الفتاوى وما أحلاها ، وما أنفعها وأجمعها لكل خير ، فوا لله لو أن الناس صرفوا هممهم إليها لأغنتهم عن فتاوى فلان وفلان ، وا لله المستعان " [١] .

كما جعلها قبل ذلك علامة على جلالة مؤلفه – المذكور – حيث قال في مبتدئها : " ولنختم الكتاب بذكر فصول يسير قدرها ، عظيم أمرها ، من فتاوى إمام المفتين ورسول رب العالمين ، تكون روحاً لهذا الكتاب ، ورقْماً على جلة هذا التأليف " [٢] .

وقد قرئ " أعلام الموقعين " على سماحة العالم الشيخ : عبدالعزيز بن عبدا لله بن باز – حفظه ا لله وأمد في عمره على طاعته ونفع به – ، وقرئت هذه الفتاوى عليه ، فكان كثيراً ما يحث على تخريجها ، ودراسة أسانيدها ، وبيان ما تصح نسبته منها إلى النبي ﷺ من غيره [٣] .

لهذا رأيت أن يكون موضوع رسالتي لنيل درجة الماجستير في جزء من هذه الفتاوى ، لعلي أن أسهم – ولو بجهد المقل – في خدمة سنة النبي ﷺ .

وأجمل أسباب اختياري لهذا الموضوع بما يلي :

١ – أهمية هذه الفتاوى ، وقيمتها العلمية لكونها صادرة من إمام المفتين ﷺ .

٢ – اشتمالها على أغلب أبواب الدين .

٣ – خلو المكتبة الحديثية من مثل هذا النوع من التأليف في كتاب مفرد مستقل .

---

(١) أعلام الموقعين (٤/٢٩٢) .

(٢) أعلام الموقعين (٤/ ٢٦٦) .

(٣) عن مقدمة رسالة الأخ الشيخ : ناصر بن إبراهيم العبودي (ص ٤) مخرج القسم الأول من هذه الفتاوى .

٤ - أن تخريج هذه الفتاوى ودراستها وخدمتها ييسر الانتفاع بها ، ويسهل تناولها ، ويجعلها قريبة بين يدي الناس ولاسيما طلبة العلم منهم .

٥ - إمامة ابن القيم وجلالته .

٦ - أهمية كتاب "أعلام الموقعين" بوجه عام ؛ حيث لا يستغني عنه مبلغ عن الله تعالى ، وتخريج هذه الفتاوى وخدمتها يثري هذا الكتاب ويزيد من قيمته العلمية .

وأما عنوان هذا البحث فهو :

(فتاوى إمام المفتين ﷺ ، من كتاب " أعلام الموقعين " لابن قيم الجوزية ، تخريجها ، ودراسة أسانيدها ، والحكم عليها ، من قوله : وقال ﷺ : " أتدرون ما الغيبة ؟ " إلى نهاية الكتاب) .

هذا وقد سرت في إعداد هذا البحث حسب الخطة الآتية :

قسمت البحث قسمين وخاتمة .

القسم الأول

الدراسة

وفيه خمسة فصول :

الفصل الأول : التعريف بالإمام ابن قيم الجوزية .

وفيه تسعة مباحث :

المبحث الأول : اسمه ونسبه .

المبحث الثاني : ولادته .

المبحث الثالث : أسرته .

المبحث الرابع : نشأته وجوانب من حياته .

المبحث الخامس : شيوخه .

المبحث السادس : تلاميذه .

المبحث السابع : مؤلفاته .

المبحث الثامن : ثناء الأئمة عليه .

المبحث التاسع : وفاته .

الفصل الثاني : التعريف بكتاب : " أعلام الموقعين " .

وفيه أربعة مباحث :

المبحث الأول : تحقيق تسميته .

المبحث الثاني : موضوعه .

المبحث الثالث : أهمية الكتاب وقيمته العلمية .

المبحث الرابع : طبعاته .

الفصل الثالث : دراسة عن الفتاوى النبوية الواردة في آخر كتاب " أعلام الموقعين " .

وفيه أربعة مباحث :

المبحث الأول : سبب إيرادها .

المبحث الثاني : منهج ابن القيم فيها .

المبحث الثالث : مصادره .

المبحث الرابع : بعض الملاحظات على المؤلف .

الفصل الرابع : مباحث في موضوع الكبيرة .

وفيه أربعة مباحث :

المبحث الأول : انقسام الذنوب إلى صغائر وكبائر .

المبحث الثاني : تعريف الكبيرة .

المبحث الثالث : تكفير الصغائر باجتناب الكبائر .

المبحث الرابع : الكتب المؤلفة في الكبائر .

الفصل الخامس : دراسة عن الكبائر التي أوردها ابن القيم ضمن أحاديث الفتاوى .

وفيه أربعة مباحث :

المبحث الأول : سبب إيرادها .

المبحث الثاني : أهميتها .

المبحث الثالث : منهج ابن القيم فيها .

المبحث الرابع : بعض الملاحظات على المؤلف .

القسم الثاني

تخريج الفتاوى النبوية ، ودراسة أسانيدها ، والحكم عليها

وهذا هو لب الرسالة وجوهرها ، ويمكن إجمال المنهج الذي اتبعته فيما يلي :

١ - نقلت القدر المحدد لي من الأحاديث من النسخة المطبوعة التي حققها الشيخ :محمد محيي الدين عبدالحميد ، ووضعته في أعلى الصفحة ، وميزته بحرف أكبر ، مشيراً في الهامش الأيسر إلى مكان وجوده في نسخة الشيخ عبدالحميد بذكر رقم الصفحة من الجزء الرابع .

٢ - قابلت النص على نسختين خطيتين - سيأتي وصفهما - ، وأثبت ما رأيته صواباً ، مستعيناً بالأصول المخرج منها .

٣ - رقمت الأحاديث أرقاماً متسلسلة ، سواء ما صرح به المؤلف ، أو أشار إليه إشارة .

٤ - وضعت خطاً مستقيماً بقدر ثلث عرض الصفحة ، كالفاصل بين النص الذي ساقه المؤلف ، وبين عملي في الأحاديث .

وفي أسفل منه قمت بعمل الآتي :

أ - أثبت الفروق بين النسختين والمطبوعة .

ب - قمت بشرح غريب النص ، معنوناً له بـ : " شرح الغريب " ، وإن دعت الحاجة إلي شيء من التعليق فعلت ذلك إن كان له إتصال بشرح الغريب ، وإلا أرجأته بعد الحكم على الحديث معنوناً له بـ : " تعليق " .

ج - شرعت بعد ذلك في الكلام على النص من جهة الصناعة الحديثية وفق التقسيم الآتي مع بيان منهجي في كل قسم :

أولاً : تخريج الحديث :

١ - سلكت في تخريجي للأحاديث مسلك التوسع ، إلا ما كان في الصحيحين أو أحدهما فلا أخْرُج في الغالب عن الكتب الستة ، إلا لفائدة تتعلق بالإسناد أو المتن ، لحصول المقصود بإخراج الشيخين أو أحدهما له .

فأما ما كان خارج الصحيحين فأتوسع فيه حسب الإمكان رغبة في الوقوف على أكبر قدر من الطرق المفيدة في تقوية الحديث على وجه الخصوص ، مع فوائد أخرى كثيرة كدفع توهم الغرابة ، أو تصريح مدلس بالسماع ، أو العثور على تحريف أو سقط في الإسناد ونحو ذلك .

٢ - إذا عزا المؤلف الحديث لمصدر معين بدأت به ، ثم أرتب المصادر الأخرى حسب المتابعات التامة فالقاصرة .

فإن اتفقت بعض المصادر في الرواية عن راوٍ واحد رتبتها كما يلي :

الصحيحان ، ثم من التزم الصحة (صحيح ابن خزيمة ، وابن حبان ، ومستدرك الحاكم ، والمختارة للضياء المقدسي) ، ثم السنن الأربع وألحقت بسنن النسائي سننه الكبرى ، ثم بقية الكتب التسعة (مسند أحمد ، وموطأ مالك ، والدارمي) ، ثم بعد ذلك أرتب المصادر حسب وفيات أصحابها .

هذا هو الترتيب الذي نهجته ، إلا في حالة أن يكون من حقه التقديم قد أخرج الحديث من طريق من حقه التأخير ، فأقدم هذا الأخير ، وأقول : وعنه ، أو ومن طريقه أخرجه فلان .

مثل أن يكون الحديث عند ابن أبي شيبة في " مصنفه " ، ومن طريقه أخرجه ابن ماجه في " سننه " فهنا أقدم ابن أبي شيبة ، ثم أقول : ومن طريقه أخرجه ابن ماجه .

٣ - إذا لم يعز المؤلف الحديث لمصدر معين ، فإني أنظر أقرب المصادر لفظاً للمؤلف فأقدمه ، فإن اتفقت المصادر في لفظها أو كان الفرق يسيراً ، قدمت من حقه التقديم ، حسب ما تقدم في ترتيب المصادر ، ثم أرتب المصادر الأخرى حسب المتابعات التامة فالقاصرة .

٤ - عنيت بسياق الأسانيد بتمامها ، ولا سيما أسانيد الكتب الستة ومن في طبقتهم أو أعلا منهم ، وأما من طالت أسانيدهم ، فأكتفي بإيراد السند من عند صاحب المتابعة ، وأقول : أخرجه فلان من طريق فلان ، فيعلم أن بينهما راوياً أو رواةً لم أذكرهم .

كما حرصت في الوقت نفسه على جمع الأسانيد المتماثلة ، في سياق واحد ، كما إذا اجتمع الأئمة - أصحاب المصنفات - على رواية الحديث بإسناد متحد ، أو في طريق

من طرقه ، فإني أذكرهم واحداً تلو الآخر ، ثم أقول : جميعهم عن فلان ، وأسوق الإسناد .

ومثله إذا اجتمعوا في مدار واحد ، واختلفت أسانيدهم فيما قبله فإني أسوق إسناد كل منهم إلى ما قبل المدار ، ثم أجمعهم فأقول : أربعتهم ، أو خمستهم عن فلان - المدار - وأسوق الإسناد ، وهكذا .

والغرض من هذا : هو الاختصار ، وإبراز موضع المتابعة ، وبيان مدار إسناد الحديث ، ومثله مدار كل طريق .

٥ - لم ألتزم بصيغ التحديث الواردة في الأسانيد ، وإنما أوردها في الغالب بصيغة العنعنة ، إلا عند الحاجة ، كأن يكون الراوي مدلساً ، فأورد من الصيغ ما أقف عليه ، دفعاً لتهمة التدليس .

٦ - كما عنيت بالأسانيد فقد عنيت كذلك بالمتون ، فأنبه عقب سياق الإسناد على من وافق لفظُه لفظَ المؤلف ، ومن خالفه ، ومن زاد عليه وهكذا .

فإذا كان اللفظ واحداً ، قلت: بلفظه . وإن كان الاختلاف يسيراً جداً ، قلت : بمثله . وإن كان قريباً منه ، قلت : بنحوه . وإن اختلف اللفظ والمعنى واحد ، قلت : بمعناه . وإن كان فيه زيادة أو نقص أو تقديم أو تأخير بينت ذلك ، وقد أحتاج إلى ذكر اللفظ فأذكره .

٧ - التزمت ذكر أقوال الأئمة أصحاب المصنفات عقب تخريجهم للحديث كأقوال الحاكم ، والترمذي ، والطبراني وغيرهم ، مقروناً بالعزو إليهم . كما أذكر موافقة الذهبي للحاكم أو مخالفته .

٨ - إذا كان المصدر المعزو إليه مرتباً على الأبواب ، فإني أذكر اسم الكتاب والباب ، ورقم الجزء والصفحة ، ورقم الحديث - إن وجد - رامزاً له بحرف " ح " .

فإن تكررت الإحالة على المصدر في نفس الموضع اكتفيت بما ذكرته عند أول وروده ، مشيراً إلى أنه تقدم بقولي : " في الموضع السابق " ، وقد لا أشير ، خصوصاً إذا كان الموضع قريباً جداً ، فيُعلم من إهمالي لمكان العزو أنه تقدم قريباً ، إلا أن يتغير رقم الحديث فأثبته بين هلالين ، وقد أذكر الجزء والصفحة ، خصوصاً إذا طال الفصل .

وأما إذا لم يكن المصدر المعزو إليه مرتباً على الأبواب ، فإني أذكر الجزء والصفحة ورقم الحديث - إن وجد - .

٩ - إذا عزوت الحديث للأئمة أصحاب الكتب الستة والإمام أحمد وأطلقت ، فإنما أعني في كتبهم المشهورة ، فإن أردت غيرها بينت .

١٠- عند الإحالة على " صحيح البخاري " فإنما أريد النسخة المطبوعة مع شرحه " فتح الباري " ؛ لكثرة النظر في هذا الشرح ومراجعته ؛ لأهميته . هذا مع عدم إغفال النسخ الأخرى للصحيح ، وإنما مقصود ما تقدم في الإحالات .

١١- عند الإحالة على "مسند الإمام أحمد" فإنما أريد النسخة المطبوعة بالميمنية والتي قامت بتصويرها دار صادر ، وذلك لكثرة تداولها ، فإن أردت غيرها بينت .

١٢- عندما يتبين أن في إسناد الحديث أو متنه ، اختلافاً على راوٍ أو أكثر ، فإني أقوم بدراسته ، فأنبه في مبتدأ التخريج على من وقع عليه الاختلاف ، ثم أقوم بتخريج كل وجه على حدة . أُعْقِب ذلك بنتيجة هذا الاختلاف تحت عنوان : " النظر في الخلاف " إما بالجمع بين الروايات ، أو الترجيح ، حسب ما يتبين من خلال تخريج الأوجه المختلفة ، وعلى مقتضى أوجه الجمع والترجيح التي يسلكها العلماء ، ومستعيناً بما أقف عليه من كلام النقاد حول هذا الاختلاف .

وربما يكون هذا الاختلاف وقع في بعض طرق الحديث دون بعضها الآخر ، وهنا أبدأ بتخريج الطرق التي لم يقع فيها اختلاف ، ثم أعالج الخلاف الواقع في الطرق الأخرى على نحو ما تقدم .

ثانياً : دراسة الإسناد :

١ - اختصت دراسة الإسناد بغير أسانيد الصحيحين ، لتلقي الأمة لما فيهما بالقبول فلا حاجة لدراسة أسانيدها والحكم عليها .

٢ - الدراسة هي لإسناد المصدر الذي عزا إليه المؤلف .

فأما إذا لم يعز ، فهي لأمثل الأسانيد وأقواها .

٣ - قمت بترجمة لجميع رجال الإسناد ، مبتدئاً من شيخ المصنف - صاحب المصدر الذي يُدرس إسناده - ، ومنتهياً بالصحابي راوي الحديث .

وكل ترجمة - سوى ترجمة الصحابي - تشتمل على ما يلي :

أ - اسم الراوي ، ونسبه ، وكنيته ، وما يعرف به .

ب - ذكر اثنين من شيوخه ، واثنين من تلاميذه - على الأقل - بما يرفع حد الجهالة ، مع الحرص على أن يكون المذكور في الإسناد منهم .

ج - ذكر ما قيل فيه من جرح أو تعديل .

- فإن كان من المتفق على توثيقهم أو تضعيفهم ، اقتصرت على أبرز الأقوال وأشهرها ، وربما على ما قاله ابن حجر في " التقريب " ، أو الذهبي في "الكاشف " ، أو غيرهما من المختصرات .

- وأما إن كان من المختلف فيهم ، فإني أتوسع في ترجمته بذكر أقوال المعدلين ، فالمجرحين ، ثم اختم بما ترجح لي من حاله ، تحت عنوان : " خلاصة حاله " مقروناً بما ظهر لي من دليل أو تعليل متجشماً بذلك الصعاب ، فأسأله سبحانه إقالة العثرة ومغفرة الزلة .

د - ذكر سنة وفاته - إن وجدت - وإلا طبقته عند ابن حجر في التقريب إن كان من رجاله .

هـ - ذكرت عقب كل ترجمة ، المصادر التي استفدت منها في ترجمة ذلك الراوي ، مرتباً لها حسب وفيات أصحابها ، ذاكراً الجزء والصفحة ، ورقم الترجمة - إن وجد - رامزاً له بحرف " ت " .

فإن كان الراوي متفقاً على توثيقه أو تضعيفه ، اكتفيت في الغالب بـ : "تهذيب الكمال ، وتهذيب التهذيب ، والتقريب" إن كان من رجال الكتب الستة ، وإن كان من غيرها ذكرت أيضاً ما يوازي هذا العدد، ويفي بالغرض .

وأما إن كان الراوي من المختلف فيهم فإني أتوسع في ذكر المصادر ، مع العلم بأني لم أقيد كل ما وقفت عليه مترجماً لذلك الراوي ، وإنما حرصت على ذكر ما رأيت أن في ذكره مزيد فائدة ، حتى لا أثقل البحث بكثرة المصادر .

- هذا ما يتعلق بتراجم غير الصحابة ، فأما الصحابة فلا أتوسع في تراجمهم ؛ لأنهم كلهم عدول بتعديل الله ورسوله لهم ، وإنما أقتصر في ترجمة كل صحابي على اسمه

ونسبه وكنيته وما يعرف به ، وسنة وفاته ، وربما ذكرت شيئاً من خصاله وأعماله . ثم أختم الترجمة بذكر مصدرين أو ثلاثة في ترجمته .

٤ - إذا تكرر ورود الراوي مرة أخرى ، ذكرت خلاصة حاله وأحلت على موضع ترجمته .

ثالثاً : الحكم على الحديث :

١ - يعتبرُ الحكم على الحديث نتيجةٌ لدراسة الإسناد المتقدمة ، مع النظر في قواعد أهل الاصطلاح كالنظر فيه من جهة الاتصال ، والشذوذ ، والعلة القادحة .

٢ - الحكمُ هنا هو للإسناد الذي تمت دراستُه ، فإن كان هذا الإسنادُ صحيحاً قلت : "صحيحٌ بهذا الإسناد" واكتفيت بذلك .

وأما إن كان دون الصحيح ، فأبين السبب ، فأقول مثلاً :

حسنٌ بهذا الإسناد من أجل فلان صدوق . أو ضعيفٌ من أجل فلان وهكذا .

ثم أنظرُ هل له متابعاتٌ تقدمت حين التخريج أو غيرُها تقويه فأذكرُها وأكتفي بها ، وإلا بحثتُ له عن شواهدَ يتقوى بها ، ثم أَختمُ ببيان الحكمِ النهائيِّ للحديث بعد النظر في المتابعات والشواهد ، عاضداً حكمي بأقوال الأئمةِ المتقدمين .

منهج العمل في الشواهد :

١ - قمت بتخريج الشاهد على نحو ما تقدم في حديث الأصل ، إلا أنه دونه في التوسع بذكر المصادر ، والعناية بسياق الأسانيد ، حيث اكتفيت هنا بذكر من بذكره تتضح المتابعة المؤثرة في الحكم على الحديث .

٢ - لم أثبت دراسة الإسناد وتراجم الرواة ، وإنما اقتصرت على بيان حال الحديث مباشرة عقب تخريجه ، فإن كان صحيحاً اكتفيت بقولي : " صحيح " ، وإن كان دون ذلك بينت السبب .

منهج العمل في الكبائر :

ليعلم الناظر في هذا البحث ، أن القدر الذي حدد لي من أحاديث الفتاوى ، قد ذكر ابن القيم خلاله كثيراً من الكبائر - جلها بلا أدلة - لذا كان لابد من رسم منهج للاستدلال لها والعمل فيها كما يلي :

١ - جهدت كثيراً في الاستدلال لكل كبيرة بدليل خاص من السنة ؛ لأن الرسالة حديثية ، وهذا استغرق مني وقتاً وجهداً غير منظور ، ولا سيما في بعض الكبائر المتعلقة بالاعتقاد .

وأما أدلة الكتاب فلم ألتزم بها إلا حين تتعذر أدلة السنة .

٢ - لم أستوعب الأدلة لكل كبيرة ؛ لأن ذلك يطول جداً ، وإنما اكتفيت بما يغني في إثبات كونها كبيرة .

٣ - بحثت أولاً عن دليل خاص ينصُّ على أنها كبيرةٌ ، مجتهداً في البحث عن أمثل الأحاديث ، مقدماً الصحيح ، فالحسن ، فإن لم أجد بحثت حتى عن الضعيف الذي ضعفُه يسيرٌ ، حيث أوردُه ثم أعضدُه بما يدل على أنها كبيرة . وأما ما كان ضعفه شديداً فلا ألتفت إليه ؛ لأنه لا فائدة من الاستدلال به .

٤ - فإن لم أجد ، بحثت عن دليل خاص يدل على أنها كبيرة ، كورود الوعيد فيه ، أو الحد ، أو اللعن ، أو الغضب ... ونحو ذلك من أمارات الكبيرة التي ذكرها العلماء .

مع الحرص على البحث عن أمثل الأحاديث وأقواها ، فإن لم أجد فما دونه ، معرضاً عن شديد الضعف والواهي ، إلا أن يكون مشهوراً فأورده لبيان علته .

٥ - فإن لم أجد دليلاً خاصاً لهذه الكبيرة ، بحثت عن دليل عام يتضمنها .

٦ - قد يذكر المؤلف لبعض الكبائر أدلة ، وهنا أكتفي بما ذكره ، إلا أن أجده غير كاف ، فأورد دليلاً آخر عقبه .

٧ - رقمت الأحاديث برقم ينتظمها مع أحاديث الفتاوى ، وإذا كان للكبيرة أكثر من حديث ، أشرت إلى ذلك عند نص المؤلف ، بذكر أرقامها ، ثم ذكرت عند كل حديث الرقم الذي يخصه .

٨ - كذلك قمت بترقيم الكبائر تلو أرقام الأحاديث ، وبينهما خط مائل ، وميزت أرقام الكبائر بحرف " ك " هكذا مثلاً : (٣٢/ك ٣٠) فالرقم الأول للحديث الوارد في هذه الكبيرة ، والرقم الثاني لهذه الكبيرة .

٩ - كل ما ذكرته في منهج العمل في الفتاوى ينطبق هنا ، من حيث طريقة تخريج الأحاديث ، ودراسة أسانيدها ، والحكم عليها ، ومثله إثبات فروق النسخ ، وشرح الغريب ، والتعليق على النص .

الخـــاتمة

وفيها ذكرت أهم النتائج ، التي ظهرت لي من خلال هذا البحث .

ثـم ختمـت الرسـالة بفهـارس شـاملة : للآيـات ، والأحـاديث والآثـار ، والأعـلام المترجم لهم ، والأماكن والبلدان ، والغريب ، والأشعار ، والمصـادر والمراجـع ، بالإضافـة إلى فهرس الموضوعات .

وبعـــد :

فأحمد الله تعالى وأشكره أن وفقني أولاً لسلوك طريق العلم الشرعي ، ثم ما يسـره لي من إتمام هذا البحث المتواضع ، فله الحمد أولاً وآخراً ، وظاهراً وباطنـاً ، حمـداً يـوافي نعمـه ، ويكافئ مزيده .

وأسأله جل وعلا أن يجعل عملي هـذا خالصـاً صواباً نافعـاً ، وأن يتقبلـه مـني بقبـول حسن ، وأن ينفعني بـه في مقـام ليـس إلا الحسـنات والسـيئات بمنـه ورحمتـه ، إنـه ولي ذلـك والقادر عليه .

ثم هذا جهد المقل ، وهذه بضاعتي المزجاة ، أعرضها في ثوب أرجو أن يكون مقبـولاً حسناً ، وقد بذلت فيها جهـدي ، واستفرغت وسعـي ، ولا يكلـف الله نفساً إلا وسعهـا ، فإن أصبت فمن الله وحده ، وإن أخطأت فمن نفسي ، وأستغفر الله تعالى .

وأخــيراً : فلا يسعني إلا أن أشكر كل من كـانت لـه يـد وفضـل علـي - بعـد الله تعالى - وأخص بذلك والديَّ الكريمين الفاضلين ، متعهما الله بالصحـة والعافيـة ، وأطـال في عمرهما على طاعته ، وأسأله سبحانه أن يرحمهما كما ربياني صغيراً .

كما أتقدم بوافر الشكر وعظيم الامتنان لفضيلة شيخي الدكتور : عبدالله بن وكيـل الشيخ - المشرف على الرسالة - الذي غمرني بكريم طبعه ونبيـل خلقـه ، وكـان لتوجيهاتـه القيمة وآرائِه السديدة أكبرُ الأثر في إخراج الرسالة على هذا النحو ، فبارك الله فيـه ، وجـزاه عني خير الجزاء ، ونفع به المسلمين .

كما أشكر فضيلةَ الشيخ الدكتور : ماهر منصور عبدالرازق وفضيلةَ الشيخ الدكتور : خالد بن إبراهيم الرومي على تفضلهما بقبول مناقشةِ هذه الرسالة وتحمـلِ قرائتهـا وتقويمهـا ، وأسأل الله تعالى أن ينفعني بعلمهما وأن أفيدَ منهما ، إنه سميع مجيب .

والشكرُ موصولٌ لكل من قـدم لي مسـاعدةً في مشـوار هـذه الرسـالة ؛ فذلـل لي مـا استصعب علي ، أو أعـارني كتابـاً ، أو شـاركني في مقابلـة ، أو حبـاني بنصحـه وتوجيهـه ، فجزى الله الجميع خير الجزاء ، ولهم مني جزيل الشكر وعاطر الثناء .

والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسـلم وبـارك علـى عبـده ورسـوله نبينـا محمـد وعلى آله وصحبه أجمعين .

نسخ الكتاب الخطية

يقوم هذا العمل أساساً - كما هو معلوم - على تخريج الفتاوى النبوية الواردة في آخر كتاب " أعلام الموقعين " ، ودراسة أسانيدها والحكم عليها ، وليس على تحقيق الكتاب أو جزء منه ، ولكن إتماماً للفائدة ، ومن أجل الاطمئنان على سلامة النص المطبوع المراد تخريجه ؛ رغبت الوقوف على بعض النسخ الخطية لمقارنتها بالمطبوع ، فأفادني الأخ الفاضل الشيخ : ناصر بن إبراهيم العبودي بوجود بعض النسخ الخطية بالمكتبة المحمودية بالمدينة النبوية ، وتوجد صورة منها في مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة ، إلا أن الفتاوى - وهي الجزء الأخير من الكتاب - موجودة في نسختين منها فقط ، وهما مصورتان عنده ، فلم يبخل علي بهما جزاه الله خيراً .

وهذا وصفهما :

الأولى : رمزت لها بحرف (أ) .

ورقمها بالمكتبة المحمودية بالمدينة (١٣٩٨) .

وبمركز البحث العلمي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة (١٥٠) .

عدد أوراقها : (٢٤٤) ورقة .

مسطرتها : (٣٥) سطراً ، قد تزيد أو تنقص في بعض الصفحات .

في كل سطر : (١٣) كلمة تقريباً .

نوع الخط : نسخ حسن .

و لم يذكر تاريخ النسخ ، ولا اسم الناسخ .

وهي ناقصة من أول الكتاب ، وصفحاتها غير مرقمة ، وكتب عليها بعض الحواشي التي هي عبارة عن عناوين لبعض موضوعات الفتاوى ، أو بعض التصويبات والتعليقات ، والإلحاقات لصلب الكتاب ، وهي تدل على أن الذي قيدها من أهل العلم مما يعزز هذه النسخة ، وهي أحسن النسختين لوضوح خطها ، وتمامها .

الثانية : رمزت لها بحرف (ب) .

ورقمها بالمكتبة المحمودية بالمدينة (١٤٥٤) .

وبمركز البحث العلمي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة (١٩٠) .

عدد أوراقها : (٢١٣) ورقة .

مسطرتها : (٣٠) سطراً ، قد تزيد أو تنقص في بعض الصفحات .

في كل سطر : (١٣) كلمة تقريباً .

نوع الخط : نسخ معتاد .

ولم يذكر تاريخ النسخ ، ولا اسم الناسخ .

وهي ناقصة - أيضاً - من أول الكتاب ، وكذلك من آخره بمقدار (٢٢) حديث ، بالإضافة إلى أنه سقط من أثنائها بعض الأحاديث ، وانظر مثلاً الحديث رقم (١٦٢، ١٦٨) . وصفحاتها غير مرقمة .

وإليك نماذج مصورة من هاتين النسختين :

فيه قول من بعده وما عرف فيه الا الاول والحق في الاصوب منهما وهذا يجمع
على اهل درج السلف والخلف والحاجة داعية الى ذلك لكثرة الوقايع واختلاف
الحوادث ومن له مباشرة لفتاوى الناس يعلم ان المنقول وان اتسع غاية
الاتساع فانه لا يفي بوقايع العالم جميعا وانت اذا تاملت الوقايع رايت مسائل
كثيرة واقعة وهي غير منقولة ولا يعرف فيها كلام لائمة المذاهب ولا لاتباعهم
والثاني لا يجوز له الافتاء ولا الحكم بل يتوقف حتى يظفر فيها بقول لامام قال
الامام احمد لبعض اصحابه اياك ان تتكلم في مسالة ليس لك فيها امام
فيها امام والثالث يجوز في مسايل الفروع لتعلقها بالعمل وشدة الحاجة
اليها وسهولة خطرها ولا يجوز في مسايل الاصول والرابع التفصيل فان دعت
يجوز بل يستحب ويجب عند الحاجة واهلية المفتي والحاكم فان عدم الامران
وان وجد احدهما دون الاخر احتمل الجواز والمنع والتفصيل فيجوز للحاجة
دون عدمها والله تعالى اعلم فصل ونختم الكتاب بذكر فصول
يسير قدرها عظيم امرها من فتاوى امام المفتين ورسول رب
العالمين صلى الله عليه واله وسلم تكون روحا لهذا الكتاب ورقما على حلة هذا
التاليف صح عنه صلى الله عليه واله وسلم انه سئل عن رؤية المؤمنين ربهم تبارك وتعالى
فقال هل تضارون في رؤية الشمس في الظهيرة ليس دونها سحاب قالوا لا
قال فانكم ترونه كذلك متفق عليه وسئل كيف نراه ونحن ملء الارض وهو
واحد فقال انبئك بمثل ذلك في الاء الله الشمس والقمر اية منه صغيرة ترونهما ويريانكم
ذكره احمد وصح عنه صلى الله عليه واله وسلم انه سئل عن مسالة القدر وما
يعمل الناس فيه امر قد فرغ منه ام امر مستانف فقال امر قد فرغ منه
قالوا ففيم العمل فقال اعملوا فكل ميسر لما خلق له اما من
كان من اهل السعادة فييسر لعمل اهل السعادة ومن كان من اهل الشقاوة
فييسر لعمل اهل الشقاوة ثم قرا فاما من اعطى واتقى وصدق
بالحسنى فسنيسره لليسرى الى اخر الايتين ذكره مسلم وصح عنه صلى الله عليه واله وسلم
انه سئل عما يكدح الناس فيه ... وصح عنه
صلى الله عليه واله وسلم انه سئل عن اولاد المشركين فقال الله اعلم بما كانوا عاملين ذكره مسلم وصح عنه
انه سئل اين كان ربنا قبل ان يخلق السموات والارض
فقال كان في عماء ما فوقه هواء وما تحته هواء ذكره احمد
وصح عنه صلى الله عليه واله وسلم انه سئل عن مبدا هذا الامر
فاجاب بان قال كان الله ولم يكن شيء وكان عرشه على الماء وكتب في الذكر كل
شيء ذكره البخاري وصح عنه صلى الله عليه وسلم انه سئل اين يكون الناس يوم تبدل
الارض غير الارض فقال على الصراط وفي لفظ هم في الظلمة دون الجسر وسئل
اول الناس اجازة فقال فقراء المهاجرين ذكره مسلم والثاني حبر من احبار
اليهود سال النبي صلى الله عليه واله وسلم عن ذلك وسئل عن تحفتهم حين يدخلون الجنة
... سئل صلى الله عليه واله وسلم عن ... فقال زيادة كبد النون ... [illegible]

ذكره مسلم
كبد

(١)

بداية الفتاوى من النسخة (أ)

السرقة قالوا حرام قال لان يسرق الرجل من عشرة ابيات ايسر من ان يسرق من
جاره ذكره احمد ثم قال صلعم اتدرون ما الغيبة قالوا الله ورسوله اعلم قال
ذكرك اخاك بما يكره قيل ارايت ان كان في اخي ما اقول قال ان كان فيه ما تقول
فقد اغتبته وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهته ذكره مسلم . وللامام احمد
ومالك ان رجلا سال النبي صلعم ما الغيبة فقال ان تذكر من المرء ما يكره ان يسمع
فقال يا رسول الله وان كان حقا فقال رسول الله صلعم اذا قلت باطلا فذلك
فذلك البهتان ثم سئل صلعم عن الكبائر فقال الاشراك بالله وعقوق الوالدين
وقول الزور وقتل النفس والفرار يوم الزحف ويمين الغموس
وقتل الانسان ولده خشية ان يطعم معه والزنا بحليلة جاره والسحر واكل
مال اليتيم وقذف المحصنات وهذا مجموع من احاديث

فصل

ومن الكبائر ترك الصلوة ومنع الزكاة وترك الحج مع الاستطاعة
والافطار في رمضان بغير عذر وشرب الخمر والسرقة والزنا واللواط والحكم
بغير الحق واخذ الرشا على الاحكام والكذب على النبي صلعم والقول على الله
تعالى بلا علم في اسمائه وصفاته وافعاله واحكامه وجحود ما وصف به نفسه ووصفه
به رسوله صلعم واعتقاد ان كلامه وكلام رسوله لا يستفاد منه يقين اصلا
وان ظاهر كلامه وكلام رسوله باطل وخطا بل كفر وتشبيه وضلال وترك ما جاء به
لمجرد قول غيره وتقديم الخيال المسمى بالعقل والسياسة الظالمة والعوايد
الباطلة والاراء الفاسدة والكشوفات [مشطوب] الشيطانية على ما جاء به ووضع
المكوس وظلم الرعايا والاستيثار بالفيء والكبر والفخر والعجب والخيلاء والرياء والسمعة
وتقديم خوف المخلوق على خوف الخالق ومحبته على محبة الخالق ورجائه على رجاء الخالق
وارادة العلو في الارض والفساد وان لم ينل ذلك ومسبة الصحابة وقطع
الطريق واقرار الرجل الفاحشة في اهله وهو يعلم والمشي بالنميمة وترك التنزه
من البول وتخنث الرجل وترجل المراة ووصل شعر المراة وطلبها ذلك وطلب الرجل
كبيرة وفعله كبيرة والوشم والاستيشام والوشر والاستيشار والنمص
والتنمص والطعن في النسب وبراءة الرجل من ابيه وبراءة الاب من ابنه
وادخال المراة على زوجها ولدا من غيره والنياحة ولطم الخدود وشق
الثياب وحلق المراة شعرها عند المصيبة بالموت وغيرها وتغيير منار
الارض وهو اعلامها وقطيعة الرحم والجور في الوصية وحرمان الوارث
حقه من الميراث واكل الميتة والدم ولحم الخنزير والتحليل
واستحلال المطلقة به والتحيل على اسقاط ما اوجب الله
وتحليل ما حرم الله وهو استباحة محارمه واسقاط فرايضه
بالحيل وبيع الحر واباق المملوك من سيده ونشوز المراة من زوجها وكتمان
العلم عند الحاجة الى اظهاره وتعلم الحاذق العلم للدنيا والمباهاة
والعلو على الناس والغدر والفجور في الخصام واتيان المراة
في دبرها او في حيضها والمن بالصدقة وغيرها من عمل الخير واساءة الظن
بالله واتهامه في احكامه الكونية والدينية والتكذيب بقضائه وقدره

واستوايه

الغيبة / تعريف الكباير / فتاوى [?]

والادوى [?]

بداية عملي في الفتاوى من النسخة (أ)

وان ابي اجتاح مالي فقال انت ومالك لابيك ان اولادكم من اطيب كسبكم فكلوا من
كسب اولادكم ذكره ابوداود وفيه سال صلعم عن الهجرة والجهاد معه فقال صلعم
الك والدان قال نعم قال فارجع الى والديك فاحسن صحبتهما ذكره مسلم وسال
صلعم اخر عن ذلك فقال ويحك احية امك قال نعم قال ويحك الزم رجلها
فثم الجنة ذكره ابن ماجه وسال صلعم رجل من الانصار فقال هل بقي علي
شي من بر ابوي قال نعم خصال اربع الصلوة عليهما والاستغفار لهما وانفاذ
عهدهما واكرام صديقهما وصلة الرحم التي لا رحم لك الا من قبلهما فهو الذي
بقي عليك من برهما بعد موتهما ذكره احمد وسئل صلعم ما حق الوالدين
على الولد فقال هما جنتك ونارك ذكره ابن ماجه وساله صلعم رجل فقال
ان لي قرابة اصلهم ويقطعوني واحسن اليهم ويسيؤن واعفو عنهم ويظلمون
افلا فيهم فقال لا اذا تكونون جميعا ولكن خذ الفضل وصلهم فانهم
لن يزال معك ظهير من الله ما كنت على ذلك ذكره احمد وعند مسلم انك
لاولت فكانما تسفهم الملل ولن يزال معك من الله ظهير ما دمت على ذلك وسئل
صلى الله عليه وآله وسلم ما حق المراة على الزوج فقال يطعمها اذا طعم ويكسوها اذا اكتسى
ولا يضرب الوجه ولا يقبح ولا يهجر الا في البيت ذكره ابوداود وساله صلعم
رجل فقال استاذن على امي قال نعم فقال اني معها في البيت فقال استاذن
عليها فقال اني خادمها فقال استاذن عليها اتحب ان تراها عريانة قال
لا قال استاذن عليها وسئل صلعم عن الاستيناس في قوله تعالى حتى تستانسوا
قال يتكلم الرجل بتسبيحة وتحميدة وتكبيرة وتنحنح ويؤذن اهل البيت
ذكره ابن ماجه وعطس رجل فقال يا رسول الله ما اقول قال قل الحمد لله قال
القوم ما نقول له يا رسول الله قال قولوا له يرحمك الله قال ما اقول لهم
يا رسول الله قال قل لهم يهديكم الله ويصلح بالكم ذكره احمد

تم الكتاب والحمد لله رب العالمين الكامل الحمد على كل حال
والصلوة والسلام الاتمان الاكملان على سيد المرسلين
وحبيب رب العالمين وعلى آله الهداة
المياميين كلما ذكره الذاكرون
وغفل عن ذكره
الغافلون

بر الوالدين بعد موتهما اربع خصال

وصلة الرحم فانها وسيلة الى ان تكون مع الفضل من الله تعالى ظهير

فانه لن يزال

كانما تسفهم الملل الى كلام

حق الزوجة على الزوج

الاستيذان على الام

الاستيذان بالتسبيح والتكبير والتحميد والتنحنح

خاتمة النسخة (أ)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين

قال ابن القيم في آخر كتابه اعلام الموقعين وختم الكتاب

بذكر فصول يسير قدرها عظيم جاها من فتاوى امام المفتين

بداية الفتاوى من النسخة (ب)

بداية عملي في الفتاوى من النسخة (ب)

خاتمة النسخة (ب)

القســـم الأول
الدراســـة

وفيه خمسة فصول :

الفصل الأول : التعريف بابن قيم الجوزية .

الفصل الثاني : التعريف بكتابه " أعلام الموقعين " .

الفصل الثالث : دراسة عن الفتاوى النبوية الواردة في آخر كتابه "أعلام الموقعين" .

الفصل الرابع : مباحث في موضوع الكبيرة .

الفصل الخامس : دراسة عن الكبائر التي أوردها ابن القيم ضمن أحاديث الفتاوى .

الفصل الأول
التعريف بالإمام ابن قيم الجوزية

وفيه تسعة مباحث :

المبحث الأول : اسمه ونسبه .

المبحث الثاني : ولادته .

المبحث الثالث : أسرته .

المبحث الرابع : نشأته وجوانب من حياته .

المبحث الخامس : شيوخه .

المبحث السادس : تلاميذه .

المبحث السابع : مؤلفاته .

المبحث الثامن : ثناء الأئمة عليه .

المبحث التاسع : وفاته .

الفصل الأول
التعريف بالإمام ابن قيم الجوزية

المبحث الأول : اسمه ونسبه .

هو أبو عبدا لله شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد بن حَريز [١] بن مكي زين الدين الزُّرعي [٢] ثم الدمشقي الحنبلي ، الشهير بابن قيم الجوزية .

وسبب هذه الشهرة ؛ هي أن والده الشيخ أبا بكر كان قيماً على المدرسة الجوزية [٣] مدة من الزمن ، فقيل له : (قيم الجوزية) فصار الواحد من ذريته وحفدتهم يدعى بابن قيم الجوزية . وعليه فمن الخطأ أن يقال له : ابن القيم الجوزية ؛ لأن المعرف بالإضافة لا يعرف بأل . ولا أن يقال له : ابن قيم الجوزي ، أو ابن الجوزي ؛ لأن هذا – مع أنه خطأ ظاهر في النسبة – ، فهو أيضاً يوقع اللبس بابن الجوزي الواعظ المشهور المتوفى سنة ٥٩٧هـ.

هذا وقد اشتهر عند المتأخرين (بابن القيم) وهذا يصح على سبيل الاختصار والتجوز. وهو اليوم أكثر انتشاراً على ألسنة أهل العلم وطلابه .

المبحث الثاني : ولادته .

ولد في اليوم السابع من شهر صفر سنة إحدى وتسعين وستمائة (٦٩١هـ) [٤] .

المبحث الثالث : أسرته .

عرفت أسرة ابن القيم واشتهرت بأنها أسرة علم ودين وفضل ؛ فوالده : هو الرجل الصالح العابد ، أبو بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الحنبلي ، كان رجلاً صالحاً متعبداً ، قليل

---

(١) حريز : بالحاء والراء المهملتين ، ثم الياء المثناة التحتية والزاي المعجمة على وزن " فَعيل " بفتح الفاء . هذا ما عليه الأكثر وهو المشهور على ألسنة أهل العلم . انظر : ابن قيم الجوزية ، حياته ، آثاره ، موارده للدكتور : بكر بن عبدا لله أبو زيد (ص ١٧) .

(٢) الزُّرعي : بضم الزاي المشددة ، نسبة إلى زرع قرية قرب حوران . انظر : الضوء اللامع (٢٠٤/١١) .

(٣) المدرسة الجوزية : مدرسة من أعظم مدارس الحنابلة بدمشق تقع بالبزورية المسمى قديماً سوق الملح ، وقد سميت بهذا الاسم نسبة إلى واقفها الإمام يوسف بن الإمام الواعظ أبي الفرج عبدالرحمن بن علي الجوزي المتوفى في بغداد سنة ٦٥٦هـ. انظر : منادمة الأطلال لابن بدران (ص ٢٢٧) .

(٤) الوافي بالوفيات (٢٧٠/٢) ، ذيل طبقات الحنابلة (٤٤٧/٢) ، طبقات المفسرين (٩١/٢) .

التكلف ، وكان فاضلاً ، تولى قوامة الجوزية ، وعنه أخذ ابنه محمد الفرائض ، وتوفى - رحمه الله - سنة ٧٢٣هـ [١] .

وأخوه : زين الدين ، أبو الفرج عبدالرحمن بن أبـي بكـر . كـان إمامـاً قـدوة ، وقـد شارك أخاه في أكثر شيوخه ، ومن تلامذته الحافظ بن رجب ، توفي سنة ٧٦٩هـ [٢] .

وابن أخيه زين الدين : وهو عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن زين الدين عبدالرحمـن. وكان من الأفاضل ، وقد اقتنى أكثر مكتبة عمه شمس الدين بن القيم ، توفي سنة ٧٩٩هـ [٣].

وابنه : عبدا لله شرف الدين ويقال جمال الدين بن محمد ، تسلم التدريس بالصدرية [٤] بعد والده ، وكان رجلاً صالحاً عالماً حادّ الذكاء والحفظ ، ذا غيرة في ذات الله تعالى ، تـوفي سنة ٧٥٦هـ [٥] .

وابنه : إبراهيم ، برهان الدين بن محمد ، أخذ عـن والـده وغـيره ، وقـد أفتـى ودرس بالصدرية ، وكان عالماً بالعربية شرح ألفية بن مالك في كتاب أسماه " إرشاد السالك إلى حـل ألفية ابن مالك " . توفي سنة ٧٦٧هـ [٦] .

تلك هي أسرة ابن القيم ، نالت من العلـم والفضـل والصـلاح ، مـا جعلهـا في مقـام الإمامة والريادة والرئاسة ، فكان لها أثر بالغ في تكوين ابن القيم وبروزه ، ولا سيما مـن نشـأ في كنفهم وعاش مراحله الأولى بينهم ، مع ما آتاه الله من الفكر الوقاد ، والحافظة العجيبـة ، والاطلاع الواسع ، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ، والله ذو الفضل العظيم .

المبحث الرابع : نشأته وجوانب من حياته .

نشأ ابن القيم - رحمه الله - في بيت والده (قيـم الجوزيـة) في كنـف أسـرة تميزت بالعلم والصلاح ، وفي مدينة دمشق التي كانت حاضرة من حواضر العلم آنذاك .

---

(١) الوافي بالوفيات (٢٧١/٢) ، البداية والنهاية (١١٤/١٤) .

(٢) الدرر الكامنة (٤٣٤/٢) ، شذرات الذهب (٢١٦/٦) .

(٣) الدارس في تاريخ المدارس للنعيمي (٩١/٢) ، شذرات الذهب (٣٥٨/٦).

(٤) الصدرية : نسبة إلى واقفها صدر الدين أسعد بن عثمان بن المنجا المتوفى سنة ٦٥٧هـ قـال ابـن بـدران : والمحقـق أن الصدرية محيث آثارها وصارت دوراً . انظر : منادمة الأطلال (ص ٢٣٩) .

(٥) الدرر الكامنة (٣٩٦/٢) ، شذرات الذهب (١٨٠/٦) .

(٦) البداية والنهاية (٣٢٩/١٤) ، الدرر الكامنة (٦٠/١) ، شذرات الذهب (٢٠٨/٦) .

وكان لهذه النشأة أكبر الأثر في تكوينه العلمي ووفرة تحصيله . حيث بدأ الطلب في سنٍّ مبكرة ، ومن ذلك أنه سمع أجزاء على الشهاب العابر المتوفى سنة ٦٩٧هـ المعروف بتعبير الرؤيا ، وهو في السابعة من عمره أو دونها ، بالمقارنة بين تاريخ ولادته (٦٩١هـ) ووفاة شيخه المذكور ، قال ابن القيم – بعد أن أثنى على شيخه هذا – : " وسمعت عليه عدة أجزاء ، ولم يتفق لي قراءة هذا العلم عليه لصغر السن ، واخترام المنية له رحمه الله تعالى " (١) .

وكان في طلبه للعلم حراً ينتقل من عالم إلى عالم ، ومن فن إلى آخر ، حتى قرأ على كثير من العلماء ، وبرز في كثير من العلوم والمعارف ، كالتفسير والحديث وأصول الدين وعلم السلوك والفقه والفرائض وغيرها .

وبالإضافة إلى قراءته على الشيوخ ؛ فقد كان مغرماً بمطالعة الكتب ، فكان يقرأ ما وقع في يده من المؤلفات ، وقد مَنَّ الله عليه بحافظة واعية حتى لا يكاد ينسى ما قرأ .

وكان شغوفاً بجمع الكتب حتى صار إليه منها ما لا يحصر عدده . قال ابن حجر : " حتى كان أولاده يبيعون منها بعد موته دهراً طويلاً ، سوى ما اصطفوه منها لأنفسهم" (٢) . وقال صاحبه ابن كثير : " واقتنى من الكتب ما لا يتهيأ لغيره تحصيل عشره من كتب السلف والخلف " (٣) .

وتولى التدريس بالصدرية ، والإمامة بالجوزية (٤) ، ورحل إلى الحج مرات ، وجاور بمكة (٥) .

وكان رحمه الله تعالى مع هذا ؛ صاحب عبادة ، وزهد وورع ، ولهج بالذكر ، وشغف بالمحبة ، والإنابة والاستغفار ، والافتقار إلى الله ، والانكسار له ، وقد حلت العبادة منه محل الدواء والمعالجة وترويض النفس . حتى قال ابن رجب : " لم أشاهد مثله في ذلك " (٦) . وقال ابن كثير : " لا أعرف في هذا العالم في زماننا أكثر عبادة منه ، وكانت له

---

(١) زاد المعاد (٣/٦١٥ – ٦١٦) .

(٢) الدرر الكامنة (٤/٢٢) .

(٣) البداية والنهاية (١٤/٢٤٦) .

(٤) ذيل طبقات الحنابلة (٢/٤٤٩) ، الدرر الكامنة (٤/٢١) .

(٥) ذيل طبقات الحنابلة (٢/٤٤٨) .

(٦) ذيل طبقات الحنابلة (٢/٤٤٨) .

طريقة في الصلاة : يطيلها جداً ، ويمد ركوعها وسجودها ، ويلومه كثير من أصحابه في بعض الأحيان ، فلا يرجع ولا ينزع عن ذلك رحمه الله تعالى " (١) .

وقد توج هذا – رحمه الله – بأخلاق فاضلة رفيعة ؛ فكان لطيف المعاشرة ، كثير التودد ، طيب السريرة ، صافي القلب لا يحسد أحداً ولا يؤذيه ولا يستعيبه ولا يحقد على أحد ، متواضعاً ، معترفاً بالفضل لأهله ، عالي الهمة ، شجاعاً ، ثابت الجنان ، واسع الأفق ، محباً للخير وأهله .

عدد محاسنه صاحبه ابن كثير ثم ختم ذلك بقوله : " وبالجملة كان قليل النظير في مجموعه ، وأموره ، وأحواله ، والغالب عليه الخير والأخلاق الصالحة " (٢) .

المبحث الخامس : شيوخه .

تتلمذ ابن القيم – رحمه الله – على نخبة من علماء عصره في سائر العلوم والفنون ، وإليك جملة من شيوخه مرتبين حسب وفياتهم :

١ – أحمد بن عبدالرحمن بن عبدالمنعم بن نعمة الحنبلي ، أبو العباس ، المعروف بالشهاب العابر ، المتوفى سنة ٦٩٧هـ

وقد أشار ابن القيم إلى تتلمذه عليه في كتابه "زاد المعاد" (٣) .

٢ – محمد بن أبي الفتح البعلبكي الحنبلي ، شمس الدين أبو عبدالله الفقيه اللغوي النحوي ، المتوفى سنة ٧٠٩هـ.

وقد أخذ عنه الفقه والعربية (٤) .

٣ – فاطمة بنت الشيخ إبراهيم بن محمود بن جوهر البطائحي البعلي ، المسندة المحدثة ، توفيت سنة ٧١١هـ (٥) .

---

(١) البداية والنهاية (١٤/٢٤٦) .

(٢) المصدر السابق .

(٣) زاد المعاد (٣/٦١٥) ، وانظر أيضاً : ذيل طبقات الحنابلة (٢/ ٣٣٧ – ٣٣٨ ، ٤٤٧) ، طبقات المفسرين (٢/٩١) .

(٤) الوافي بالوفيات (٢/٢٧١) ، ذيل طبقات الحنابلة (٢/٣٥٦) .

(٥) ذيل طبقات الحنابلة (٢/٤٤٧) ، طبقات المفسرين (٢/٩١) ، شذرات الذهب (٦/٢٨) .

٤ - سليمان بن حمزة بن أحمد بن قدامة ، تقي الدين أبو الفضل المقدسي الحنبلي ، المتوفى سنة ٧١٥هـ. أخذ عنه الحديث [١] .

٥ - محمد بن عبدالرحيم بن محمد الأرموي الشافعي ، صفي الدين الهندي الفقيه الأصولي ، المتوفى سنة ٧١٥هـ.

أخذ عنه ابن القيم أصول الفقه والتوحيد [٢] .

٦ - إسماعيل بن يوسف بن مكتوم القيسي الدمشقي الشافعي ، أبو الفداء صدر الدين ، المتوفى سنة ٧١٦هـ [٣] .

٧ - علي بن المظفر بن إبراهيم بن عمر بن زيد الكندي علاء الدين الوداعي ، ويعرف بكاتب ابن وداعة ، المتوفى سنة ٧١٦هـ [٤] .

٨ - أبو بكر بن المسند زين الدين أحمد بن عبدالدائم بن نعمة المقدسي ، المتوفى سنة ٧١٨هـ . وقد أخذ عنه الحديث [٥] .

٩ - أبو بكر محمد بن قاسم التونسي الشافعي ، مجد الدين ، المتوفى سنة ٧١٨هـ.

أخذ عنه العربية والنحو [٦] .

١٠- عيسى بن عبدالرحمن بن معالي بن أحمد الصالحي ، المطعم في الأشجار ثم السمسار في العقار ، شرف الدين ، المتوفى سنة ٧١٩هـ.

وقد أخذ عنه الحديث [٧] .

١١- والده : أبو بكر (قيم الجوزية) بن أيوب ، المتوفى سنة ٧٢٣هـ.

أخذ عنه الفرائض[٨] .

---

(١) الوافي بالوفيات (٢٧١/٢) ، ذيل طبقات الحنابلة (٣٦٤/٢ ، ٤٤٧) ، بغية الوعاة (٦٢/١) .

(٢) الوافي بالوفيات (٢٧١/٢) ، الدرر الكامنة (١٣٢/٤) .

(٣) الوافي بالوفيات (٢٧١/٢) ، الدرر الكامنة (٢١/٤) ، شذرات الذهب (٣٨/٦) .

(٤) الوافي بالوفيات (٢٧١/٢) ، شذرات الذهب (٣٩/٦) .

(٥) ذيل طبقات الحنابلة (٤٤٧/٢) ، بغية الوعاة (٦٢/١) ، شذرات الذهب (٤٨/٦) .

(٦) الوافي بالوفيات (٢٧١/٢) ، الدرر الكامنة (٢١/٤) ، شذرات الذهب (٤٧/٦) .

(٧) ذيل طبقات الحنابلة (٤٤٧/٢) ، بغية الوعاة (٦٢/١) ، شذرات الذهب (٥٢/٦) .

(٨) انظر : ص (٢٤-٢٥) من هذه الرسالة .

١٢- عبدا لله بن عبدالحليم بن تيمية النميري ، أبو محمد شرف الدين ، أخو شيخ الإسلام ابن تيمية ، المتوفى سنة ٧٢٧هـ.

أخذ عنه ابن القيم الفقه (١) .

١٣- أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام بن تيمية النميري الحراني ، شيخ الإسلام ، تقي الدين، المتوفى سنة ٧٢٨هـ.

وقد لازمه ابن القيم أكثر من خمس عشرة سنة ، فأخذ عنه الأصلين والتفسير والحديث والفقه والفرائض وعلم الكلام ، وتأثر به تأثراً كبيراً (٢) .

١٤- إسماعيل بن محمد الفراء الحراني ، مجد الدين ، المتوفى سنة ٧٢٩هـ.

أخذ عنه الفرائض والفقه والأصول (٣) .

١٥- أيوب بن نعمة النابلسي ثم الدمشقي الكحال ، زين الدين ، المتوفى سنة ٧٣٠هـ (٤) .

١٦- القاضي بدر الدين محمد بن إبراهيم بن جماعة ، الكناني الحموي الشافعي ، الإمام المشهور ، المتوفى سنة ٧٣٣هـ (٥) .

١٧- جمال الدين أبو الحجاج ، يوسف بن زكي الدين عبدالرحمن القضاعي الكلبي المزي ، الدمشقي الشافعي ، المتوفى سنة ٧٤٢هـ (٦) .

المبحث السادس : تلاميذه .

تتلمذ على ابن القيم جمع غفير من أبناء عصره ، منهم علماء كبار ، وأئمة حفاظ ، إليك جملة منهم مرتبين حسب وفياتهم :

١ - ابن عبدالهادي ، محمد بن أحمد بن عبدالهادي بن قدامة ، شمس الدين أبو عبدا لله ، المقدسي الحنبلي . الإمام المعروف ، والحافظ الناقد ، المتوفى سنة ٧٤٤هـ (٧) .

---

(١) الوافي بالوفيات (٢/٢٧١) ، الدرر الكامنة (٢/٣٧١) .

(٢) الوافي بالوفيات (٢/٢٧١) ، طبقات المفسرين (٢/٩١) .

(٣) الوافي بالوفيات (٢/٢٧١) ، شذرات الذهب (٦/٨٩) .

(٤) الوافي بالوفيات (٢/٢٧١) ، شذرات الذهب (٦/٩٣) .

(٥) الوافي بالوفيات (٢/٢٧١) ، الدرر الكامنة (٣/٣٦٧) .

(٦) حادي الأرواح (ص ٦٧ ، ٢٤٦) ، جلاء الأفهام (ص ٤٤ ، ٨٣ ، ٢٥٤) ، شذرات الذهب (٦/١٣٦) .

(٧) ذيل طبقات الحنابلة (٢/٤٤٩) ، شذرات الذهب (٦/١٤١) .

٢ - الحافظ الذهبي ، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي التركماني الشافعي . الإمام الحافظ ، مؤرخ الإسلام ، المتوفى سنة ٧٤٨هـ [١] .

٣ - ابنه ، عبدا لله شرف الدين بن محمد بن قيم الجوزية ، المتوفى سنة ٧٥٦هـ [٢] .

٤ - تقي الدين السبكي ، علي بن عبدالكافي بن علي بن تمام السبكي ، أبو الحسن ، المتوفى سنة ٧٥٦هـ [٣] .

٥ - ابنه ، إبراهيم برهان الدين بن محمد بن قيم الجوزية ، المتوفى سنة ٧٦٧هـ [٤] .

٦ - ابن كثير ، إسماعيل عماد الدين أبو الفداء بن عمر بن كثير القرشي الشافعي ، الإمام المفسر المحدث المؤرخ ، المتوفى سنة ٧٧٤هـ [٥] .

٧ - ابن رجب ، عبدالرحمن زين الدين أبو الفرج بن أحمد بن عبدالرحمن ، الحنبلي الحافظ الناقد صاحب المصنفات النافعة ، المتوفى سنة ٧٩٥هـ [٦] .

٨ - النابلسي ، محمد شمس الدين بن عبدالقادر بن محيي الدين عثمان النابلسي ، أبو عبدا لله الحنبلي ، المعروف بالجنة ، المتوفى سنة ٧٩٧هـ [٧] .

٩ - الفيروزآبادي ، محمد بن يعقوب بن محمد ، محيي الدين أبو الطاهر الفيروزآبادي الشافعي ، صاحب القاموس المتوفى سنة ٨١٧هـ [٨] .

المبحث السابع : مؤلفاته .

ألف ابن القيم - رحمه ا لله تعالى - مؤلفات قيمة في شتى العلوم والفنون ، بأسلوب علمي رصين ، وعبارة واضحة ، وسياق ساحر ، حتى وقعت مؤلفاته موقع الإعجاب

---

(١) المعجم المختص بالمحدثين (ص ٢٦٩) ، شذرات الذهب (١٥٣/٦) .

(٢) انظر : ص (٢٥) من هذه الرسالة .

(٣) الدرر الكامنة (١٣٤/٣) .

(٤) انظر : ص (٢٥) من هذه الرسالة .

(٥) البداية والنهاية (٢٤٦/١٤) ، الدرر الكامنة (٣٩٩/١) ، شذرات الذهب (٢٣١/٦) .

(٦) ذيل طبقات الحنابلة (٤٤٧/٢ ، ٤٤٨) ، الدرر الكامنة (٤٢٨/٢) .

(٧) شذرات الذهب (٣٤٩/٦) وفيه أن سبب تلقيبه بالجنة ؛ لكثرة ما عنده من العلوم ؛ لأن الجنة فيها ما تشتهيه الأنفس ، وعنده ما تشتهي أنفس الطلبة .

(٨) البدر الطالع (٢٨٠/٢) ، التاج المكلل (ص ٤٦٦) .

والقبول عند الموافق والمخالف ، وفي ذلك يقول الحافظ ابن حجر : " وكل تصانيفه مرغوب فيها بين الطوائف " [١] .

وقال الشوكاني – بعد أن ذكر مصنفاته – : " وله من حسن التصرف ، مع العذوبة الزائدة ، وحسن السياق ما لا يقدر عليه غالب المصنفين ، بحيث تعشق الأفهام كلامه وتميل إليه الأذهان ، وتحبه القلوب " [٢] .

هذا وقد ذكر مترجموه جمعاً من مؤلفاته منهم : ابن رجب [٣] ، والصفدي [٤] ، وابن حجر[٥] وغيرهم .

وبذل الدكتور بكر بن عبدا لله أبو زيد جهداً مشكوراً في حصر مؤلفاته ، وضبط أسمائها ، وبيان ما تصح نسبته إليه وما لا تصح ، وما هو منها مخطوط وما هو مطبوع ، وفوائد أخرى مهمة ، في كتابه : " ابن قيم الجوزية ، حياته ، آثاره ، موارده " [٦] فبلغت ثمانية وتسعين مؤلفاً . فليراجع هذا الكتاب من رغب الوقوف على مؤلفات ابن القيم بالتفصيل ، وإليك هنا سرداً لجملة من أشهر مؤلفاته المطبوعة مرتبة على حروف المعجم :

١ – اجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية .

٢ – أحكام أهل الذمة .

٣ – أعلام الموقعين عن رب العالمين .

٤ – إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان .

٥ – بدائع الفوائد .

٦ – تحفة المودود في أحكام المولود .

٧ – تهذيب سنن أبي داود .

٨ – جلاء الأفهام في ذكر الصلاة والسلام على خير الأنام .

٩ – حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح .

---

(١) الدرر الكامنة (٤/٢٢) .

(٢) البدر الطالع (٢/١٤٤) .

(٣) ذيل طبقات الحنابلة (٢/٤٤٩ – ٤٥٠)

(٤) الوافي بالوفيات (٢/٢٧١ – ٢٧٢) .

(٥) الدرر الكامنة (٤/٢٢) .

(٦) ينظر : (ص ١٩٩ – ٣٠٩) .

١٠- الداء والدواء .

١١- روضة المحبين ونزهة المشتاقين .

١٢- زاد المعاد في هدي خير العباد .

١٣- شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل .

١٤- الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة .

١٥- طريق الهجرتين وباب السعادتين .

١٦- الطرق الحكمية في السياسة الشرعية .

١٧- عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين .

١٨- الفوائد .

١٩- الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية .

٢٠- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين .

٢١- مفتاح دار السعادة ومنشور ألوية العلم والإرادة .

٢٢- المنار المنيف في الصحيح والضعيف .

٢٣- الوابل الصيب من الكلم الطيب .

المبحث الثامن : ثناء الأئمة عليه .

لقد كان ابن القيم فريداً في زمانه ، قليل النظير بين أقرانه ، بما حباه الله من سعة العلم ، ودقة الفهم ، وحدة الذكاء ، وقوة الحفظ ، مع حسن تصنيف وبراعة في تأليف ، وأخلاق رفيعة ، وزهد وعبادة ، واجتهاد في الدعوة إلى الله وإسداء النصيحة ، وحب للخير وبذل للمعروف . كل ذلك وغيره من الصفات الحميدة ؛ جعله يتبوأ المنزلة العالية والمكانة الرفيعة ، فوقع في نفوس أقرانه وتلاميذه ومن بعدهم موقع الإعجاب والإكبار ، وشهدوا له بالإمامة والفضل ، وأطلقوا عليه عبارات الثناء والمديح .

وإليك طرفاً مما قاله بعض الأئمة فيه :

فهذا تلميذه ابن رجب يقول : " تفقه في المذهب ، وبرع وأفتى ، ولازم الشيخ تقي الدين [بن تيمية] وأخذ عنه ، وتفنن في علوم الإسلام ، وكان عارفاً بالتفسير لا يجارى فيه، وبأصول الدين وإليه فيهما المنتهى ، والحديث ومعانيه وفقهه ودقائق الاستنباط منه لا يلحق في

ذلك ، وبالفقه وأصوله ، وبالعربية وله فيها اليد الطولى ، وتعلم الكلام والنحو وغير ذلك ، وكان عالماً بعلم السلوك ، وكلام أهل التصوف وإشاراتهم ودقائقهم ، له في كل فن من الفنون اليد الطولى " .

وقال أيضاً : " وكان رحمه الله ذا عبادة وتهجد ... لم أشاهد مثله في ذلك ، ولا رأيت أوسع منه علماً ، ولا أعرف بمعاني القرآن والسنة وحقائق الإيمان منه ، وليس هو المعصوم ، ولكن لم أر في معناه مثله " (١) .

وقال القاضي برهان الدين الزرعي : " ما تحت أديم السماء أوسع علماً منه " (٢) .

وقال تلميذه الصفدي : " ... اشتغل كثيراً ، وناظر واجتهد ، وأكب على الطلب ، وصنف ، وصار من الأئمة الكبار ؛ في علم التفسير والحديث والأصول ، فقهاً وكلاماً ، والفروع والعربية ، ولم يخلف الشيخ العلامة تقي الدين بن تيمية مثله " (٣) .

وقال تلميذه ابن كثير: "... سمع الحديث ، واشتغل بالعلم ، وبرع في علوم متعددة ، لا سيما علم التفسير والحديث ، والأصلين ، ولما عاد تقي الدين بن تيمية من الديار المصرية في سنة ثنتي عشرة وسبعمائة ، لازمه إلى أن مات الشيخ ، فأخذ عنه علماً جماً ، مع ما سلف له من الاشتغال ، فصار فريداً في بابه ؛ في فنون كثيرة ، مع كثرة الطلب ليلاً ونهاراً ، وكثرة الابتهال " .

وقال : " ... وبالجملة كان قليل النظير في مجموعه ، وأموره وأحواله ، والغالب عليه الخير والأخلاق الصالحة ، سامحه الله ورحمه " (٤) .

وقال الذهبي : " الفقيه الإمام المفتي المتفنن النحوي...عني بالحديث ؛ متونه ورجاله ، وكان يشتغل في الفقه ويجيد تقريره ، وفي النحو ويدريه ، وفي الأصلين " (٥) .

وقال ابن حجر : " كان جريء الجنان ، واسع العلم ، عارفاً بالخلاف ومذاهب السلف " (٦) .

---

(١) ذيل طبقات الحنابلة (٢/٤٤٨) .

(٢) انظر : ذيل طبقات الحنابلة (٢/٤٤٩) .

(٣) الوافي بالوفيات (٢/٢٧١) .

(٤) البداية والنهاية (١٤/٢٤٦) .

(٥) المعجم المختص بالمحدثين (ص ٢٦٩) .

(٦) الدرر الكامنة (٤/٢١) .

وقال السخاوي : " العلامة الحجة ، المتقدم في سعة العلم ، ومعرفة الخلاف وقوة الجنان ، ورئيس أصحاب ابن تيمية الإمام ، بل هو حسنة من حسناته ، والمجمع عليه بين المخالف والموافق ، وصاحب التصانيف السائرة والمحاسن الجمة ، انتفع به الأئمة " [١] .

وقال السيوطي : " صنف وناظر واجتهد ، وصار من الأئمة الكبار في التفسير والحديث والفروع والأصلين والعربية " [٢] .

المبحث التاسع : وفاته .

توفي ليلة الخميس ، ثالث عشر ، رجب ، وقت أذان العشاء ، سنة ٧٥١هـ. وبه كمل له من العمر ستون سنة .

وصُلِّي عليه من الغد بعد صلاة الظهر بالجامع الأموي ، ثم بجامع جراح ، ودفن بمقبرة الباب الصغير ، عند والدته .

وكانت جنازته حافلة ، شهدها القضاة والأعيان والصالحون من الخاصة والعامة[٣] .

رحمه الله رحمة واسعة ، وجمعنا به في دار كرامته إنه سميع مجيب .

وبعد :

فهذه لمحة موجزة عن حياة هذا الإمام العلم ، عرضتها على سبيل الاختصار والإيجاز ؛ لشهرته وكثرة ما كتب حوله ، ومن رام الاستزادة فأنا ذاكرٌ له جملة من الكتب التي ترجمت له وهي على نوعين :

أولاً : كتب التراجم العامة :

١ - المعجم المختص بالمحدثين ، للذهبي (ص ٢٦٩) .

٢ - ذيل طبقات الحنابلة ، لابن رجب (٢/٤٤٧) .

٣ - الوافي بالوفيات ، للصفدي (٢/٢٧٠) .

٤ - البداية والنهاية ، لابن كثير (١٤/٢٤٦) .

٥ - الرد الوافر ، لابن ناصر الدين الدمشقي (ص ١١٩) .

---

(١) انظر : التاج المكلل (ص ٤١٩) .

(٢) بغية الوعاة (١/٦٣) .

(٣) البداية والنهاية (١٤/٢٤٦) ، ذيل طبقات الحنابلة (٢/٤٥٠) .

٦ - الدرر الكامنة ، لابن حجر (٢١/٤) .

٧ - النجوم الزاهرة ، لابن تغري بردي (٢٤٩/١٠) .

٨ - بغية الوعاة ، للسيوطي (٦٢/١) .

٩ - طبقات المفسرين ، للداودي (٩٠/٢) .

١٠- شذرات الذهب ، لابن العماد (١٦٨/٦) .

١١- البدر الطالع ، للشوكاني (١٤٣/٢) .

١٢- التاج المكلل ، لصديق حسن خان (ص ٤١٦) .

١٣- جلاء العينين في محاكمة الأحمدين ، لابن الألوسي (ص ٣٠) .

١٤- الفتح المبين في طبقات الأصوليين ، للمراغي (١٦١/٢) .

١٥- هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين ، لإسماعيل باشا البغدادي (١٥٨/٢) .

١٦- الأعلام ، للزركلي (٥٦/٦) .

١٧- معجم المؤلفين ، لعمر رضا كحالة (١٠٩/٩) .

ثانياً : كتب أفردت ترجمته ، أو تكلمت عن جانب من جوانب حياته بمؤلف مستقل :

١ - ابن القيم وموقفه من التفكير الإسلامي ، للدكتور : عوض ا لله حجازي .

٢ - ابن قيم الجوزية . حياته ، آثاره ، موارده ، للدكتور : بكر بن عبدا لله أبو زيد .

٣ - ابن قيم الجوزية . عصره ومنهجه وآراؤه في الفقه والعقائد والتصوف ، للدكتور : عبدالعظيم شرف الدين .

٤ - منهج ابن القيم في التفسير ، لمحمد أحمد السنباطي .

٥ - ابن قيم الجوزية ، لمحمد مسلم الغنيمي .

٦ - ابن قيم الجوزية ، ليوسف العش .

٧ - ابن قيم الجوزية ، وجهوده في الدفاع عن عقيدة السلف ، لعبدا لله محمد جار النبي .

٨ - ابن القيم . من آثاره العلمية ، للدكتور : أحمد ماهر البقري .

٩ - ابن القيم ، وحسه البلاغي في تفسير القرآن ، للدكتور : عبدالفتاح لاشين .

الفصل الثاني
التعريف بكتاب " أعلام الموقعين "

وفيه أربعة مباحث :

المبحث الأول : تحقيق تسميته .

المبحث الثاني : موضوعه .

المبحث الثالث : أهمية الكتاب وقيمته العلمية .

المبحث الرابع : طبعاته .

الفصل الثاني
التعريف بكتاب " أعلام الموقعين "

المبحث الأول : تحقيق تسمية الكتاب .

اشتهر الكتاب باسم " اعلام الموقعين عن رب العالمين " وهكذا جاء في عامة كتب التراجم التي ذكرت الكتاب .

ويقصد بالموقعين : العلماء من القضاة والمفتين الذين يبلغون وحي الله ويقضون بين الناس بحكم الله .

وقد بيّن ابن القيم - رحمه الله - هذا في ذكر الأقلام التي بها انتظام العالم من كتابه " التبيان " فقال : " والقلم الثالث : قلم التوقيع عن الله ورسوله ، وهو قلم الفقهاء والمفتين ، وهذا القلم أيضاً حاكم غير محكوم عليه ، فإليه التحاكم في الدماء ، والأموال ، والفروج ، والحقوق ، وأصحابه مخبرون عن الله بحكمه الذي حكم به بين عباده ، وأصحابه حكام وملوك على أرباب الأقلام . وأقلام العالم خدم لهذا القلم " [١] .

إلا أنه وقع اختلاف في ضبط همزة " اعلام " هل هي بالفتح ، أم هي بالكسر ؟ ومن العلماء من ذكر في تسميته غير هذا كما سأبينه - إن شاء الله تعالى - . ولعل السبب في وجود هذا الاختلاف ؛ هو أن الإمام ابن القيم - رحمه الله - لم يسم كتابه في مقدمته كعادته في كثير من مؤلفاته ، و لم نجد أحداً من الأئمة المتقدمين من تلامذته ومن بعدهم ، حقق تسميته وضبطها بالحروف ضبطاً يزيل عنها كل لبس .

ومن أجل هذا وقع الاختلاف والاجتهاد على النحو الآتي :

أولاً : تسميته بلفظ : " إعلام الموقعين عن رب العالمين " .

بكسر همزة " إعلام " .

وهذا هو المشتهر على ألسنة علماء نجد [٢] ، وعلماء الشام [٣] ، وربما غيرهم أيضاً ، وهو رأي الشيخ عبدالفتاح أبو غدة كما صرح به في تعليقه على كتاب " قواعد في علوم

---

(١) التبيان في أقسام القرآن (ص ١٣٠) .

(٢) انظر : ابن قيم الجوزية ، لبكر أبو زيد (ص ٢١١) .

(٣) انظر : قواعد في علوم الحديث للتهانوي (ص ٩٧) - حاشية محقق الكتاب الشيخ أبي غدة - .

الحديث " للتهانوي وذكر أنه سمعه هكذا من غير واحد من شيوخه ومنهم راغب الطباخ ، والكوثري ، ومصطفى الزرقا ، والمؤلف -التهانوي- وذكر أن المؤلف يكتبه في كل موضع من كتابه هذا ، هكذا [١] .

وممن يميل إلى هذا الرأي ، فضيلة الشيخ بكر بن عبدا لله أبو زيد [٢] .

وجاء رسمه هكذا في عامة كتب التراجم التي ذكرت الكتاب ، إلا أن هذا لا يعني كثيراً ؛ لاحتماله من الناسخ أو الطابع أو غيرهما .

والمعنى على هذا القول يحتاج إلى تقدير متعلق الخبر ، إذ " الإعلام " – بكسر الهمزة – بمعنى " الإخبار " [٣] ، والموقّع بمعنى " المفتي والقاضي " فيكون المعنى : " إخبار الموقعين – من القضاة والمفتين – عن رب العالمين ، بالقواعد والأصول التي يستنيرون بها في أداء مهمتهم العظيمة " .

وهذا التقدير واضح من مضمون الكتاب وما اشتمل عليه من موضوعات ، سيأتي عرضها في المبحث بعد هذا . وا لله أعلم .

ثانياً : تسميته بلفظ : " أعلام الموقعين عن رب العالمين " .

بفتح همزة " أعلام " .

وهذا الضبط منتشر عند بعض علماء الأقطار من غير نجد [٤] .

والمعنى على هذا القول يحتمل أحد معنيين :

١ – أن المقصود : " أعلام " – بفتح الهمزة – جمع عَلَم ، وهو الشخص الذي له أثره [٥]

فيكون معنى اسم الكتاب : " كبار أهل العلم من القضاة والمفتين الموقعين عن رب العالمين " .

وهذا المعنى هو المتبادر للذهن عند فتح همزة أعلام .

والذين ينطقونه هكذا يوجهون رأيهم بأن ابن القيم صدر كتابه بذكر جماعة ممن

---

(١) المصدر السابق .

(٢) انظر : ص (٤٢) من هذا المبحث .

(٣) انظر : المفردات في غريب القرآن (ص ٣٤٣) .

(٤) انظر : ابن قيم الجوزية ، حياته ، آثاره ، موارده (ص ٢١٢) .

(٥) انظر : القاموس (٤/١١٧) ، معجم متن اللغة (٤/١٩٤) .

صارت إليهم الفتيا من الصحابة والتابعين فمن بعدهم [١] .

أقول : وفي الواقع أن هذا التوجيه ليس بالقائم ؛ لأن ما ذكره ابن القيم في الكتاب ممن صارت إليهم الفتيا هو نحو عشرين صحيفة في صدر الكتاب ، الذي يبلغ نحو ألف صحيفة ، مادتها مباحث في الفقه والتوجيه والتقعيدات الشرعية . فالفتح إذاً بناءً على هذا التعليل غير مقبول لتغليبه القليل على الكثير .

٢ - أن المقصود : " أعلام " - بفتح الهمزة - جمع عَلَم ، وهو ما ينصب في الفلوات للاهتداء به ، وما يجعل على الطرق من منارات ومعالم ليستدل به على الأرض . ومنه قيل للراية " علم " وللجبل " علم " والجمع " أعلام " [٢] .

وعليه يكون المعنى: " المنارات والمعالم التي يهتدي بها الموقعون - من القضاة والمفتين - عن رب العالمين " .

وهذا المعنى هو الذي يصدق على مضمون الكتاب ومشتملاته - كما سيأتي عرضها بعد هذا المبحث - ، فهو أولى من سابقه . وقد أيده فضيلة الدكتور : بكر بن عبدالله أبو زيد في كتابه : " ابن قيم الجوزية " [٣] بعد أن رد التوجيه الأول .

ويساعد على هذا المعنى تسمية الكتاب بالتسمية الآتية :

ثالثاً : تسميته بلفظ : " معالم الموقعين عن رب العالمين " .

وقد ذكره بهذا الاسم العلامة الصفدي تلميذ الإمام ابن القيم في كتابه " الوافي بالوفيات " [٤] ، وتبعه على هذا العلامة ابن تغري بردي في كتابه " المنهل الصافي والمستوفي بعد الوافي " [٥] .

وقد ذكر ابن القيم أن له كتاباً باسم " المعالم " أشار إليه في ثلاثة من كتبه :

---

(١) انظر : قواعد في علوم الحديث للتهانوي (ص ٩٨) - حاشية محقق الكتاب الشيخ أبي غدة - ؛ وكتاب : ابن قيم الجوزية ، لبكر أبو زيد (ص ٢١٢) .

(٢) انظر : معجم مقاييس اللغة ، لابن فارس (١٠٩/٤ - ١١٠) ، لسان العرب (٣٠٨٤/٥ - ٣٠٨٥) ، معجم متن اللغة (١٩٤/٤) .

(٣) (ص ٢١٣ - ٢١٤) .

(٤) انظر : (٢٧١/٢) .

(٥) انظر : ابن قيم الجوزية ، لبكر أبو زيد (ص ٢١٤) .

أحدها : في كتابه " الفوائد " عند الكلام على قوله تعالى : ﴿ كذلك الخروج ﴾ [ق :١١] حيث قال : " وقد ذكرنا هذا القياس وأمثاله من المقاييس الواقعة في القرآن في كتابنا " المعالم " وبيّنا بعض ما فيها من الأسرار والعبر " (١) .

وابن القيم – رحمه الله – قد أفاض في الكلام على القياس إفاضة موسعة في " أعلام الموقعين " (٢) .

الثاني : في كتابه " إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان " عند كلامه على آيتي البقرة في ضرب المثلين المائي والناري (٣) . قال : " وقد ذكرنا الكلام على أسرار هذين المثلين وبعض ما تضمناه من الحكم في كتاب " المعالم " وغيره " (٤) .

وابن القيم – رحمه الله – قد أفاض في ذلك في كتابه " أعلام الموقعين " (٥) .

الثالث : في كتابه " التبيان " حيث قال : " وقد بيّنا في كتابنا " المعالم " بطلان التحيل وغيره من الحيل الربوية ... " (٦) .

وقد أفاض ابن القيم كثيراً في الكلام على الحيل في كتابه " أعلام الموقعين " (٧) .

والمعنى على هذا القول ، هو أن " معالم " جمع " مَعْلَم " ومعلم الشيء : دلالته . ومنه معلم الطريق وما يستدل به عليه من أثر . والجمع " معالم " (٨) .

وعلى هذا تكون هذه التسمية مطابقة تماماً لمن سماه بلفظ " أعلام الموقعين " – بفتح الهمزة – بناءً على المعنى الثاني .

ومن المألوف عند العلماء تسمية الكتاب بأكثر من اسم ، أو تسميته باسم ثم الإشارة إليه بما يدل على معناه أو يطابقه بلفظ آخر .

---

(١) الفوائد (ص ٨) .

(٢) انظر: (١/١٣٠ – ٢٢٧) .

(٣) قال الله تعالى : ﴿ مثلهم كمثل الذي استوقد ناراً ... ﴾ الآيات من [١٧ – ٢٠] .

(٤) إغاثة اللهفان (١/٢٢) .

(٥) انظر : (١/١٥٠ وما بعدها) .

(٦) التبيان في أقسام القرآن (ص ١٤٦ – ١٤٧) .

(٧) انظر : من (٣/١٧١) إلى (٤/١١٧) .

(٨) انظر : لسان العرب (٥/٣٠٨٤ – ٣٠٨٥) ، معجم متن اللغة (٤/١٩٥) .

رابعاً : تسميته بلفظ " أعلام الموفقين عن رب العالمين " .

هكذا " الموفقين " بالفاء ثم القاف من التوفيق .

وهذا مما تفرد به الكشميري في كتابه " فيض الباري بشرح صحيح البخاري " حيث قال في مبحث له : ومر عليه ابن القيم في " أعلام الموقعين" ، والصحيح " أعلام الموفقين". انتهى [١] . وهذا شيء غريب ، وتصحيح بلا تدليل .

الخلاصة :

أخلص في ختام هذا المبحث إلى ما يلي :

١ - بيان أن المستفيض عند العلماء قديماً وحديثاً ؛ هو تسمية الكتاب بلفظ " اعلام الموقعين عن رب العالمين " ، ومن القليل تسميته " معالم الموقعين عن رب العالمين " ، ومن الغريب والشاذ تسميته بلفظ " أعلام الموفقين عن رب العالمين " .

٢ - يجوز في همزة " اعلام " الفتح والكسر ؛ إذْ لم ينص المؤلف على أحد الوجهين ، ولم يأت مضبوطاً من أحد الأئمة بشكل قاطع .

وممن نص على هذا - أعني الجواز - فضيلة الأستاذ : مصطفى الزرقا في جواب له أيده عليه الشيخ : عبدالفتاح أبو غدة [٢] ، ونص عليه أيضاً الشيخ بكر أبو زيد [٣] .

٣ - ترجيح أحد الوجهين هو من باب الأولى والأحرى لا غير ، والأولى في نظري هو فتح الهمزة " أعلام " بناءً على المعنى الثاني ، الدالّ على أنه تضمن قواعد وأحكاماً يهتدي بها الموقعون عن رب العالمين .

وذلك لأمور :

أ - لدلالته على ما تضمنه الكتاب من موضوعات .

ب - لعدم الحاجة معه إلى تقدير متعلق الخبر .

ج - لورود ما يدل عليه ويقويه ؛ حيث جاء الكتاب مسمّىً بلفظ "معالم الموقعين " وممن سماه هكذا أحد تلامذة ابن القيم ، وهو العلامة

---

(١) فيض الباري (٢/٢٦٧) .

(٢) قواعد في علوم الحديث (ص ٩٨) - حاشية لمحقق الكتاب الشيخ أبي غدة - .

(٣) ابن قيم الجوزية له (ص ٢١٤ ، ٢١٧) .

الصفدي - رحمه الله - ، بل إن الإمام ابن القيم نفسه قد أشار إلى أن له كتاباً باسم " المعالم " - كما تقدم - .

و" أعلام " - بفتح الهمزة - ، و " معالم " متطابقة في المعنى .

فهذا مما يقوي هذا الوجه ، ويدل على أن المعنى الذي تضمنه هو المراد.

٤ - أما تعليل فتح همزة " أعلام " بأنه ذكر في صدر كتابه كبار أهل الفتيا والقضاء فهذا مردود .

٥ - الذين يرجحون كسر همزة " إعلام " نظروا إلى أن ذلك هو المشتهر على الألسنة ، قال الشيخ بكر أبو زيد : " كسر الهمزة هو الأكثر المستفيض والاستفاضة طريق من طرق الحكم الشرعي في فك الخصام ، وفي النزاع برد الحقوق إلى مستحقيها فهي ههنا من باب الأولى والأحرى .. " [1] مع أنه قال قبل ذلك : " وهو بكسر الهمزة أشهر وبالفتح أولى لعدم الحاجة إلى تقدير متعلق الخبر " [2] وقد جرى في كتاباته على كسر الهمزة .

هذا والعلم عند الله تعالى .

المبحث الثاني : موضوع الكتاب .

اشتمل الكتاب على ما يهم الموقعين عن رب العالمين ؛ من أبرز المباحث الأصولية ، والتقعيدات الشرعية ، والأحكام الفقهية ، والتوجيهات ، والتي هي كالمعالم والمنارات يستضيء بها من تقلد منصب التوقيع عن رب الأرض والسموات .

يطيل المؤلف في بعض المباحث لما يرى من مسيس الحاجة ؛ فيسهب جداً ويتعانى الإيضاح جهده ، فيسوق حشداً هائلاً من الأدلة النقلية والعقلية ، والأمثلة ، والتفريعات الفقهية ، ويورد حجج الخصوم ويجيب عليها بالحجة والبرهان ؛ حتى صار كتابه مملوءً بالآثار والمسائل الفقهية ، بحيث لو فُرِز منه فقهه ورتب على الأبواب ، لخرج منه كتاب فقهي عظيم في فقه الكتاب والسنة .

---

(١) المصدر السابق (ص ٢١٧) .

(٢) المصدر السابق (ص ٢١٤) .

كل ذلك مع العذوبة الزائدة ، وحسن السياق ، ووضوح العبارة ، بحيث تعشق الأفهام كلامه ، وتميل إليه الأذهان ، وتحبه القلوب .

فرحمه الله رحمة واسعة وجزاه عما صنع خير الجزاء .

وهذه أبرز المباحث التي تطرق لها في كتابه :

- ما يشترط فيمن يوقع عن الله تعالى ، وبيان خطر هذا المنصب .
- ذكر من صارت إليهم الفتيا بعد رسول الله ﷺ من الصحابة والتابعين فمن بعدهم .
- أصول فتاوى الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله - .
- عظم التسرع في الفتيا ، وما جاء عن السلف في ذلك .
- بيان تحريم الإفتاء في دين الله بغير علم ، أو بما يخالف النصوص ، وأنه لا اجتهاد ولا قياس ولا تقليد عند ظهور النص .
- مقارنة بين المفتي والقاضي .. أيهما أسلم ؟ .
- أدوات الفتيا وشروطها .
- الرأي وما نقل عن السلف في ذمه ، وبيان أقسامه وحكم كل قسم .
- التقليد وحكم الإفتاء به .
- شرح كتاب عمر بن الخطاب إلى أبي موسى الأشعري في القضاء .
- السنة ووجوب اتباعها استقلالاً ، وبيان أحوالها مع القرآن ، والكلام على ما زادته السنة على القرآن .
- الكلام فيمن استمسك بالمتشابه في رد المحكم من الكتاب والسنة .
- الاحتجاج بأقوال الصحابة والتابعين .
- الكلام على عمل أهل المدينة .
- القياس وأنواعه والاحتجاج به .
- الاستصحاب وأقسامه والاحتجاج به .
- تغير الفتوى واختلافها بحسب تغير الأزمنة والأمكنة والأحوال والنيات والعوائد .
- الكلام على قاعدة : العبرة في الشريعة بالمقاصد والنيابت ، لا بالألفاظ .
- الكلام على قاعدة : سد الذرائع .

- الكلام على الحيل والأدلة على تحريمها ، وبيان بطلانها بالتفصيل ، وتفنيد حجج أربابها ، ثم الكلام فيما قد يحل منها .
- ذكر سبعين فائدة تتعلق بالفتوى والمفتي .
- خاتمة الكتاب وروحه : نماذج من فتاوى النبي ﷺ مرتبة على الأبواب ، وهي موضوع هذه الرسالة ، وعملي في القسم الأخير منها .

المبحث الثالث : أهمية الكتاب وقيمته العلمية .

تبرز قيمة الكتاب وأهميته في أمور ، منها :

١ - ما يتمتع به مؤلفه من خصال قلَّ أن تجتمع في غيره ، ومن ذلك :

أ - سعة علمه وتفننه في غالب الفنون : في أصول الدين ، وفي القرآن وتفسيره ، والحديث وعلومه ومتونه ورجاله ، والفقه وأصوله والاطلاع على مذاهب السلف والخلف ، وفي العربية والنحو ، وفي علم الكلام ، وعلم السلوك والتصوف ، وله في كل من هذه الفنون اليد الطولى .

ب - أسلوبه العذب ، وعبارته الواضحة الرشيقة ، مع ملكته الشعرية والأدبية .

ج - الإنصاف في البحث وعدم التعصب لمذهب معين ، والميل مع الدليل حيث مال .

٢ - ما احتواه كتابه من مباحث مهمة - تقدمت الإشارة إليها - في أمهات الأحكام وحقائق الفقه وأصول التشريع وحكمته وأسراره ، مما لا يكاد يستغني عنه داع إلى الله تعالى ، ومبلغ عن رسوله ﷺ ولا سيما من تصدى للإفتاء أو تسنم منصب القضاء .

٣ - اعتماد مؤلفه في كثير من مباحث الكتاب - بعد الآيات من كتاب الله - على النقل المستفيض للأحاديث والآثار من كتب السنة ؛ من الصحاح والسنن والمسانيد والمعاجم والمصنفات والأجزاء وكتب التاريخ والتفسير والفقه والعقائد ، التي لها عناية بالأثر . مما يدل على سعة اطلاع ابن القيم وما كانت تزخر به مكتبته من المؤلفات في العلوم الإسلامية .

بل تراه في كثير من الأحيان يسوق الأدلة بأسانيد أصحابها ، وقد يكون بعض هذه الكتب في عداد المفقود .

وهذا كله مما يثري هذا الكتاب ، ويجعل له أهمية خاصة وكبيرة .

٤ - أن المؤلف بعد سياق الأدلة من الكتاب والسنة ، يتكلم عليها في الغالب ؛ من جهة شرح غريبها وبيان معانيها وفوائدها وأسرارها وناسخها ومنسوخها والكلام على ما يعارضها .

وأيضاً بالنسبة للأحاديث يتكلم على أسانيدها ورجالها وعللها وتصحيحها وتضعيفها .

٥ - ما غمر به كتابه من الأمثلة والتفريعات والمسائل الفقهية المقرونة بالأدلة من الكتاب والسنة وآثار السلف . فظهرت قدرة المؤلف في جمع المسائل والأمثلة المتفرقة والمتناثرة ، في مكان واحد وتحت مبحث واحد ، وربما أطال النفس في بعض المسائل الفقهية وبعض الأمثلة حتى لكأن الكتاب وضع لبيان هذا الحكم وإجلاء هذه القضية .

٦ - كثيراً ما ينقل من كتب وينص على تسميتها ونسبتها لمؤلفيها ، وفي هذا الإفادة بصحة نسبتها لأصحابها .

المبحث الرابع : طبعات الكتاب .

قبل مائة وعشرين عاماً ظهرت أول طبعة لكتاب " أعلام الموقعين " ، وكان قصب السبق في ذلك لعلماء الهند ، الذين عملوا على نشر كثير من كتب السلف ، ثم انتقل من الهند إلى مصر ، ومنها إلى بيروت .

وهكذا بدأت تتجاذبه المطابع لما له من الأهمية الكبيرة ، فطبع مراراً عديدة . إلا أنه لا يزال محتاجاً لتحقيق علمي وخدمة أكثر ، تليق ومنزلته العظيمة ، خدمة للعلم وطلابه .

وإليك بياناً بطبعاته [١] :

١ - طبع لأول مرة بالمطبعة النظامية بالهند سنة ١٢٩٨هـ ، في ثلاث مجلدات .

والتقسيم إلى ثلاث مجلدات هو الذي يوافق ما ذكره قدماء المترجمين الذين ذكروا الكتاب ، كابن رجب [٢] ، والداودي [٣] وغيرهما .

٢ - ثم طبع بالمطبع الأنصاري الواقع في دهلي بالهند سنة ١٣١٣هـ ، مكتوباً بيد : أبي عبدالله إمام الدين كيلاني ، وبتصحيح : أبي عبدالرحمن محمد اللوذعي ، وأبي الليث

---

(١) وقد وقفت عليها جميعها سوى الأولى فقد أفدتها من كتاب : " ابن قيم الجوزية " للدكتور : بكر أبو زيد (ص ٢٠٩) .

(٢) انظر : ذيل طبقات الحنابلة (٤٥٠/٢) .

(٣) انظر : طبقات المفسرين (٦٣/٢) .

عبدالقدوس بن السيد العارف عبدا لله الغزنوي . من ثلاث نسخ صحاح - كما في خاتمة الطبع - . وقد زينت بحواشٍ مفيدة مأخوذة من زيادات أو اختلاف بعض النسخ ، أو شرح لبعض الكلمات من كتب اللغة كالقاموس والصحاح وغيرهما .

ويقع في مجلدين كبيرين .

٣ - ثم طبع بالقاهرة ، بمطبعة فرج ا لله زكي الكردي سنة ١٣٢٥هـ ، في ثلاث مجلدات كبار.

وكان جزءٌ من هذه الطبعة على نفقة المحسن الشهير مقبل الذكير ، وقد جعلها وقفاً لله تعالى .

٤ - ثم طبع مرة أخرى في نفس المطبعة سنة ١٣٢٦هـ ، في ثلاثة أجزاء ، في أعلاها كتاب " حادي الأرواح " وفي أسفلها " الأعلام " .

٥ - ثم طبع بمصر - أيضاً - بالمطبعة المنيرية ، لصاحبها ومديرها محمد منير عبده أغا الدمشقي - بدون تاريخ - .

وعليها بعض التعليقات والتصحيحات قامت بها إدارة المطبعة المنيرية . وتقع هذه الطبعة في أربعة أجزاء .

- وقد قامت دار الحديث بالقاهرة بتصوير هذه الطبعة ونشرها - بدون تاريخ - .

٦ - ثم طبع بمطبعة السعادة بمصر سنة ١٣٧٤هـ - ١٩٥٥م ، في أربعة أجزاء ، وكتب على غلاف الكتاب :

حققه وفصله وضبط غرائبه وعلق حواشيه : محمد محيي الدين عبدالحميد .

- وقامت دار الفكر في بيروت - لبنان عام ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م بتصوير هذه الطبعة وإعادة نشرها .

- ثم المكتبة العصرية في بيروت ، عام ١٤٠٧هـ.

٧ - ثم طبعته شركة الطباعة الفنية المتحدة بالقاهرة سنة ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م ، في أربعة أجزاءٍ . وجاء على غلاف الكتاب :

راجعه وقدم له وعلق عليه : طه عبدالرؤوف سعد .

وذكر في مقدمته أنه اطلع على ثلاث طبعات للكتاب واستفاد منها وهي : طبعة فرج ا لله زكي الكردي ، وطبعة المطبعة المنيرية ، وطبعة محمد محيي الدين عبدالحميد .

- وقامت دار الجيل في بيروت - لبنان عام ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م بتصوير هذه الطبعة وإعادة نشرها .

٨ - ثم طبع بمطبعة السعادة بمصر سنة ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م ، في أربعة أجزاء ، وكتب على ظهر الغلاف :

تحقيق وضبط : عبدالرحمن الوكيل . أستاذ العقيدة بقسم الدراسات الإسلامية العليا بكلية الشريعة - مكة المكرمة .

- وقامت مكتبة ابن تيمية بالقاهرة عام ١٤٠٩هـ بتصوير هذه الطبعة وإعادة نشرها .

٩ - ثم طبعته دار الكتب العلمية في بيروت - لبنان ، عام ١٤١١هـ ، في أربعة أجزاء ، وجاء على غلافه :

رتبه وضبطه وخرج آياته : محمد عبدالسلام إبراهيم .

- وأعادت نفس الدار تصويره ونشره في عام ١٤١٤هـ.

١٠- ثم طبعته دار الحديث بالقاهرة عام ١٤١٤هـ ، في أربعة أجزاء وجاء على غلافه :

تحقيق وتعليق : عصام الدين الصبابطي .

ولم أر فيها شيئاً من التحقيق أو التعليق يميزها عن سابقاتها .

١١- ثم طبعته دار الكتاب العربي في بيروت - لبنان عام ١٤١٦هـ ، في أربعة أجزاء ، وجاء على غلافه :

ضبط وتعليق وتخريج : محمد المعتصم با لله البغدادي .

وقد قام بكتابة مقدمة ترجم فيها للمؤلف وعرف بالكتاب تعريفاً موجزاً ، ذاكراً أهم ما اشتمل عليه من مباحث .

كما قام أيضاً بتخريج كثير من الأحاديث ، والتعليق على بعض ما يحتاج إلى تعليق ، ثم ذيل الكتاب بفهارس متنوعة : للآيات ، والأحاديث ، والأعلام المترجم لهم ، والمسائل الأصولية ، والقواعد الفقهية والفروق ورؤوس المسائل الفقهية ، والأبيات الشعرية ، والكتب المذكورة في المتن تصريحاً وتضميناً .

١٢- ثم طبع في عام ١٤١٧هـ ، بمطابع الفاروق الحديثة بالقاهرة ، ونشرته مكتبة نزار الباز ، وتقع في أربعة أجزاء ، ورقم على غلافه :

تم التحقيق والإعداد بمركز الدراسات والبحوث بمكتبة نزار مصطفى الباز ! وفيها تخريج لبعض الأحاديث فقط .

الفصل الثالث
دراسة عن الفتاوى النبوية الواردة في آخر كتاب " أعلام الموقعين "

وفيه أربعة مباحث :

المبحث الأول : سبب إيرادها .

المبحث الثاني : منهج ابن القيم فيها .

المبحث الثالث : مصادره .

المبحث الرابع : بعض الملاحظات على المؤلف .

الفصل الثالث
دراسة عن الفتاوى النبوية

المبحث الأول : سبب إيراد ابن القيم لهذه الفتاوى .

لقد بين ابن القيم في كتابه - كما أسلفت - عظمة الفتوى وخطرها ، وأن المفتي بفتواه يوقع عن الله تعالى : أن هذا هو دينه الذي قضاه وأراده ، فكان مما قال : " وإذا كان منصب التوقيع عن الملوك بالمحل الذي لا ينكر فضله ، ولايجهل قدره ، وهو من أعلى المراتب السنيات ، فكيف بمنصب التوقيع عن رب الأرض والسموات ؟!

فحقيق بمن أقيم في هذا المنصب أن يعد له عدته ، وأن يتأهب له أهبته ، وأن يعلم قدر المقام الذي أقيم فيه ، ولا يكون في صدره حرج من قول الحق والصدع به ؛ فإن الله ناصره وهاديه ، وكيف وهو المنصب الذي تولاه بنفسه رب الأرباب فقال تعالى : ﴿ ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب ﴾ [النساء : ١٢٧] ، وكفى بما تولاه الله تعالى بنفسه شرفاً وجلالة ، إذْ يقول في كتابه : ﴿ يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ﴾ [النساء : ١٧٦] ، وليعلم المفتي عمن ينوب في فتواه ، وليوقن أنه مسؤول غداً وموقوف بين يدي الله " [(١)] .

ولما كان هذا هو شأن الفتوى - وبعد أن وضع المعالم التي لا يستغني عن معرفتها من تقلد هذا المنصب - أراد المؤلف أن يختم كتابه بسياق نماذج من فتاوى النبي ﷺ ، وكان لهذا الإيراد أسباب ، منها :

١ - جلالة هذه الفتاوى وعظمتها ؛ لكونها من إمام المفتين ﷺ .

قال المؤلف في أولها : " ولنختم الكتاب بذكر فصول يسير قدرها ، عظيم أمرها من فتاوى إمام المفتين ، ورسول رب العالمين ﷺ تكون روحاً لهذا الكتاب ، ورقماً على جلة هذا التأليف " [(٢)] .

---

(١) أعلام الموقعين (١٠/١ - ١١) .

(٢) المصدر السابق (٢٦٦/٤) .

وبعد أن ساق جملة منها قال : " فلله ما أجل هذه الفتاوى ، وما أحلاها ، وما أنفعها ، وما أجمعها لكل خير " [١] .

٢ - لتكون مثالاً ونبراساً يستضيء بها من قام بمنصب الإفتاء ؛ لكونها جامعة نافعة ، صادرة عن إمام المفتين وقدوة الناس أجمعين ، ومن أوتي جوامع الكلم ﷺ .

وقد أشار المؤلف في مبتدأ الكتاب إلى أن أول من قام بمنصب الإفتاء هو النبي ﷺ قال: " فكان يفتي عن الله بوحيه المبين ، وكان كما قال له أحكم الحاكمين : ﴿ قل ما أسألكم عليه من أجر وما أنا من المتكلفين ﴾ [ص : ٨٦] ، فكانت فتاويه جوامع الأحكام ، ومشتملة على فصل الخطاب " [٢] .

٣ - لتكون مرجعاً يُرجع إليها ، وقاطعة في المسائل التي وقعت الفتوى بها من النبي ﷺ .

قال المؤلف في مستهل كتابه : " وهي - أي فتاوى النبي ﷺ - في وجوب اتباعها وتحكيمها والتحاكم إليها ثانية الكتاب ، وليس لأحد من المسلمين العدول عنها ما وجد إليها سبيلاً ، وقد أمر الله عباده بالرد إليها حيث يقول : ﴿ فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلاً ﴾ [٣] . [النساء : ٥٩] .

وقال أيضاً - بعد أن ساق جملة من الفتاوى - : " فوالله لو أن الناس صرفوا هممهم إليها لأغنتهم عن فتاوى فلان وفلان والله المستعان " [٤] .

المبحث الثاني : منهج المؤلف في هذه الفتاوى .

لم يفصح ابن القيم - رحمه الله - عن المنهج الذي اتبعه في هذه الفتاوى ، وقد حرصت أن أتبين منهجه من خلال القسم الذي عملت على تخريج أحاديثه ، وهو القسم الأخير من الفتاوى ، وربما احتجت أيضاً للنظر في الأقسام الأخرى لمعرفة بعض ملامح منهجه كطريقته في الترتيب ونحو ذلك ، فظهر لي الآتي :

---

(١) المصدر السابق (٢٩٢/٤) .

(٢) نفسه (١١/١) .

(٣) نفسه (١١/١) .

(٤) نفسه (٢٩٢/٤) .

١ - جَمْع الفتاوى النبوية المتناثرة في كتب السنة ، في مكان واحد ، للأسباب السالفة الذكر، دون النظر إلى ثبوتها أو عدمه ، ويتبين هذا من خلال إيراده للأحاديث الضعيفة وربما شديدة الضعف ، كما هو ظاهر من الحكم على الأحاديث التي أوردها ، بل حتى عدم العناية بتخريجها . مما يدل على أن مقصوده هو الجمع .

٢ - ترتيب الفتاوى على الأبواب ، فبدأ بالعقيدة ، ثم الطهارة ، ثم الصلاة ، ثم الصيام ، ثم الزكاة ، ثم الحج ... وهكذا ، دون أن يترجم لكل باب . وإنما يفهم هذا من خلال الأحاديث الواردة فيه ، ويفصل بين الأبواب بكلمة (فصل) إلا في بعض الأبواب فإنه ترجم لها كقوله في (٣٤٨/٤) : " فصل من فتاويه ﷺ في الطلاق " وانظر أيضاً من نفس الجزء (ص ٣٥٤ ، ٣٥٧ ، ٣٦٠ ، ٣٦١ ، ٣٧٩ ، ٣٨٧ ، ٣٩١ ، ٣٩٣) وختم الفصول بقوله : " ذكر فصول من فتاويه ﷺ في أبواب متفرقة " .

٣ - حرص أن تكون الأحاديث بصيغة الاستفتاء كقوله : " سئل ﷺ ... ، أو سأله رجل ... " ونحو ذلك . ولذلك فإنه قد يدع الحديث الصحيح في الباب ، لأنه لم يرد بصيغة الاستفتاء ، ويورد الضعيف لوروده كذلك . أو يقدمه عليه ، أو يترك المشهور ويورد ما لم يشتهر ، لهذا السبب .

مثال ذلك : الحديث رقم (١٩٥) – من هذه الرسالة – حيث أورد حديث : " عطس رجلٌ ، فقال : ما أقول يا رسول الله ؟ قال : " قل : الحمد لله " قال القوم : ما نقول له يا رسول الله ؟ قال : " قولوا له : يرحمك الله " قال : ما أقول لهم يا رسول الله ؟ قال : " قل لهم : يهديكم الله ، ويصلح بالكم " . وعزاه لأحمد .

وهو عند أحمد وغيره من حديث عائشة – رضي الله عنها – بسند ضعيف .

وأعرض عن حديث أبي هريرة مرفوعاً ، وقد أخرجه البخاري وغيره ؛ لأنه لم يرد بصيغة السؤال والجواب ، إذْ لفظه : " إذا عطس أحدكم فليقل : الحمد لله ، وليقل له أخوه أو صاحبه : يرحمك الله ، فإذا قال له : يرحمك الله ، فليقل : يهديكم الله ويصلح بالكم " .

وقد جعلت حديث أبي هريرة شاهداً لحديث عائشة ، وخرجته إثره .

وانظر الأحاديث رقم (١٩٠ و ١٩١ ، ١٦٧) من هذا البحث .

٤ - لم يلتزم إيراد الأحاديث بألفاظها ، وإنما يتصرف في بعض الألفاظ ، ولعل السبب في ذلك اعتماده على حفظه في إيراد الأحاديث .

فأحياناً يعزو الحديث لمصدر ، ويكون اللفظ الذي ساقه مجموعاً من ذلك المصدر ومن غيره ممن أخرج الحديث ، وهذا كثير .

وأحياناً أخرى يعزوه لمصدر ، ولكني لا أجد اللفظ الذي ساقه مطابقاً له أو لأحد ممن أخرج الحديث ، وقد أجده مجموعاً من هذا الحديث ومن غيره . وانظر الحديث رقم (١٩٠) .

وربما أشار هو إلى أن هذا اللفظ الذي ساقه مجموع من أحاديث ، كما في قوله : "وسئل ﷺ عن الكبائر فقال: الإشراك با لله ... - وذكر إحدى عشرة كبيرة ثم قال-: وهذا مجموع من أحاديث صحيحة " ، وانظر الأحاديث رقم (٣ ، ٤ ، ٥ ، ٦).

وقد يصدر الحديث بلفظ السؤال : "وسئل ﷺ .. أو سأله رجل .." ويكون المصدر الذي عزا إليه الحديث لا يتفق لفظه مع ما صدر به الحديث . وانظر الأحاديث رقم (١٧٠ ، ١٨١ ، ١٨٦) .

٥ - بالنسبة لتعيين السائل ، فليس له منهج في ذكره ، أو عدم ذكره .

فأحياناً يصرح بذكر اسمه ويكون هو نفسه رواي الحديث ،كما في الأحاديث (١٥٣ ، ١٥٦ ، ١٦٦ ...) وغيرها .

وأحياناً يصرح به ، ويكون راوي الحديث غيره ، كما في (١٥٨ ، ١٦٤ ، ١٧٦...) وغيرها .

وأحياناً أخرى يكون السائل هو راوي الحديث ولا يصرح به ، كأن يقول مثلاً : "سئل ﷺ ، أو سأله ﷺ رجل" ، كما في (١٦١ ، ١٦٣ ، ١٦٩ ، ١٧١ ...) وغيرها .

وأحياناً أخرى لا يصرح به و لم أقف عليه مسمىً في شيء من الطرق التي وقفت عليها ، كما في (١٦٠ ، ١٦٥ ، ١٧٧ ...) وغيرها .

٦ - عدم عنايته بذكر الصحابي راوي الحديث ، لكنه قد يصرح باسم السائل ويتفق أن يكون هو نفسه راوي الحديث - كما أسلفت - .

٧ - لا يعتني كثيراً بتخريج الأحاديث وبيان ذلك من جهتين :

أ - من جهة العزو . فهو لا يستوعب العزو ولا يقاربه .

ففي الغالب يعزو لمصدر واحد فقط .

وقد يعزو لمصدرين إذا كان مما اتفق عليه الشيخان ، كأن يقول : متفق عليه ، أو وفي الصحيحين ونحو ذلك .

وما سوى ذلك فلم أره عزا لمصدرين إلا في حديث واحد ، وهو الحديث رقم (٢) عزاه لأحمد ومالك . على أنني لم أجده عند أحمد .

وفي أحيان أخرى لا يعزو الحديث إطلاقاً مع أنه قد يكون مما أخرجه الشيخان كالحديث رقم (١٧٨ ، ١٨٤) .

أو مما أخرجه البخاري كالحديث رقم (١٦٦) .

أو مما أخرجه مسلم كالحديث رقم (١٦١ ، ١٧١) .

أو في أحد السنن ، أو عند أحمد – وهي الكتب التي يكثر العزو إليها – كالحديث رقم (١٥٩ ، ١٦٤ ، ١٦٩) .

ب – من جهة الحكم على الأحاديث :

أما عند عزوه للشيخين أو أحدهما فهو حكم بصحة الحديث ، وقد يستعيض العزو ببيان حال الحديث ،كما مر قريباً قوله : "وسئل ﷺ عن الكبائر ، فقال : الإشراك با لله ... الحديث – ثم قال : – وهذا مجموع من أحاديث صحيحة " – وكلمة (صحيحة) جاءت في إحدى النسخ – وقد بينت أن هذه الأحاديث في الصحيحين أو في أحدهما . وانظر الأحاديث (٣ ، ٤ ، ٥ ، ٦) .

وأما ما كان خارج الصحيحين فيندر أن يبين حال الحديث ، ولم أره فعل ذلك – في أحاديث الفتاوى – إلا في الحديث رقم (١٥٢) قال : " رواه أبو داود بإسناد صحيح " .

لكن الأحاديث التي عزاها للترمذي ، يذكر حكمه عليها في الغالب ، كما في الحديث رقم (١٥٣) قال : " ذكره الترمذي وصححه " ، وقد قال الترمذي : حديث حسن صحيح .

والحديث رقم (١٥٤) قال : " ذكره الترمذي وحسنه " وقد قال الترمذي : حسن غريب .

والحديث رقم (١٧٤) قال : " صححه الترمذي " وقد قال الترمذي : حسن صحيح غريب من حديث أبي هريرة لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

والحديث رقم (١٧٩) قال : " ذكره الترمذي وحسنه " وقد قال الترمذي : حديث حسن ، وكان شعبة يضعف عمر بن أبي سلمة .

وأراه هنا يقتصر على التحسين والتصحيح فقط غير ناظر إلى قول الترمذي : " غريب " أو ما زاده من كلام آخر كقوله : " لا نعرفه إلا من حديث فلان " ونحو ذلك . ولذا فالأحاديث التي قال عنها الترمذي : " غريب " مجردة عن قوله : " حسن ، أو حسن صحيح " يكتفي فيها بالعزو فقط ولا ينقل ما قاله الترمذي عنها كالحديث رقم (١٧٢ ، ١٨٠) .

٨ - تقدم أنه يعزو في الغالب لمصدر واحد ، و لم أقف له على منهج في اختيار هذا المصدر ، إلا ما كان من تقديم البخاري ومسلم على غيرهما .

وما عدا ذلك فإنه قد يعزوه لأحمد ، وهو في أحد السنن الأربعة أو بعضها ،كما في الأحاديث (١٥٧ ، ١٦٣ ، ١٨١ ...) وغيرها .

وقد يعزوه لأحد السنن ، وهو عند أحمد ،كما في الأحاديث (١٥٢،١٥٣،١٥٤ ...) وغيرها .

لكنه على وجه العموم يقدم هذه الكتب - أعني الصحيحين والسنن وأحمد - على غيرها من الكتب ، كصحيح ابن حبان والحاكم وموطأ مالك وغيرها .

٩ - لا يعلق على الأحاديث إلا نادراً ، كما فعل ذلك عقب الحديث رقم (١٥٦،١٦٧) .

وأخيراً أخلص إلى أن ابن القيم أراد بعمله هذا جمع ما تفرق في بطون الكتب من فتاوى النبي ﷺ ، وترتيبها على النحو الذي تقدم ، دون التركيز على الجوانب الأخرى ، كتخريج الأحاديث والتعليق عليها ، ومع هذا فهو قد يأتي على شيء من ذلك . والله أعلم .

المبحث الثالث : مصادر المؤلف في هذه الفتاوى .

اعتمد المؤلف - رحمه الله - على كتب السنة المشهورة ، ولا سيما تلك التي لها عناية بالإسناد كالصحاح والسنن والمسانيد وغيرها .

وليس بالإمكان تحديد أي من هذه الكتب إلا ما صرح به ، أو بان بالقرينة استفادته منه ، مع القطع بأنه استفاد من كتب كثيرة لم تظهر في ثنايا البحث .

وأما الكتب التي ظهرت فهي :

١ - صحيح البخاري .

٢ - صحيح مسلم .

٣ - سنن أبي داود .

٤ - سنن الترمذي .

٥ - سنن ابن ماجه .

٦ - مسند أحمد مع زوائد عبدالله ، وانظر الحديث رقم (١٣٦) .

٧ - موطأ مالك . عزا إليه مرتين ، انظر الحديث (٢ ، ١٩٣) .

٨ - جامع الأصول لابن الأثير . وقد ظهرت لي استفادته منه في حديث معاذ بن جبل رقم (١٦٧) ، حيث عزاه لأبي داود ، و لم أقف عليه عند أبي داود باللفظ الذي ساقه ، ولا عند غيره ممن أخرج الحديث ، وإنما وقفت عليه كذلك في " جامع الأصول " حيث ساقه قريباً من لفظ المؤلف وعزاه لأبي داود . وانظر ما علقته على الحديث .

المبحث الرابع : بعض الملاحظات على المؤلف في هذه الفتاوى .

كل عمل بشري لا بد وأن يعتريه شيء من القصور والخلل ، والكمال من صفات الله الواحد الأحد ، وفي هذا العمل العظيم البديع الذي قام به ابن القيم ، قد يقف الناظر فيه على بعض الملاحظات اليسيرة ، المغمورة في بحر صوابه ، أحببت تقييدها ، مع أن بعضها مما لا يلام عليه ، وبعضها وجهات نظر . والله المستعان :

١ - عدم عنايته بتخريج هذه الفتاوى وبيان حالها صحة وضعفاً .

وقد يعتذر له بما أوضحته في بيان منهجه ، من أن عمله اقتصر على الجمع والترتيب ، وأن تكون هذه الفتاوى شاملة لأبواب الدين ، دون النظر فيما سوى ذلك ؛ ولذا فلا

يلام إن قصر في شيء مما ذكر . مع القول بأن مثل هذه الأعمال ليست مما لا يدركها ابن القيم أو تخفى عليه ، بل هو المعروف بكثرة الاطلاع وسعة المحفوظ ، وأنت تجده في بعض هذه الأحاديث التي لا يعزوها أو يعزوها لمصدر واحد ، تجده يعزوها لمصادر عديدة في كتب أخرى ، أو يتكلم على أسانيدها بما آتاه ا لله من العلم والفهم . ومن ذلك مثلاً الحديث رقم (١٦٧) ساقه في الفتاوى وعزاه لأبي داود و لم يتكلم عليه بشيء . بينما تجده في نفس الكتاب - أعلام الموقعين - (٢٠٢/١) يسوق الحديث ، ويتكلم على إسناده ، ويجيب عن الشبه التي تورد على رواة الإسناد ، وينقل بعض أقوال الأئمة فيه ؛ لأنه في مقام إثبات قضية ما ، أما هنا في هذه الفتاوى فقد قصر همه على الجمع والتدوين دون التحقيق والتمحيص .

٢ - عدم دقته في سياق ألفاظ المصادر التي يعزو إليها ، وربما لا أجده عند أحد باللفظ الذي ساقه - كما أوضحته في منهجه - ولعل السبب في ذلك اعتماده على حفظه ، ولذا يورد الحديث بنحوه أو بمعناه .

٣ - قد يورد الحديث الضعيف ، ويترك الصحيح وربما كان من المتفق عليه .

والسبب في ذلك : هو اشتمال الضعيف على معنى الاستفتاء - السؤال والجواب - وخلو الصحيح منه .

ولكن كان الأولى أن يشير إلى الصحيح عقب إيراده الضعيف ، ليكون شاهداً له ، وانظر الحديث (١٩٥) .

مع أنه قد يفعل هذا كما في الحديث (١٩٠) .

٤ - من المآخذ في العزو :

- عزا الحديث رقم (١) لأحمد و لم أظفر به .
- عزا الحديث رقم (١٥٥) لأحمد وساق لفظه . وهو عند مسلم بلفظ مقارب .
- عزا الحديث رقم (١٧٦) لأحمد وهو من زيادات عبدا لله على " المسند ".

وا لله تعالى أعلم .

الفصل الرابع
مباحث في موضوع الكبيرة

وفيه أربعة مباحث :

المبحث الأول : انقسام الذنوب إلى صغائر وكبائر .

المبحث الثاني : تعريف الكبيرة .

المبحث الثالث : تكفير الصغائر باجتناب الكبائر .

المبحث الرابع : الكتب المؤلفة في الكبائر .

الفصل الرابع
مباحث في موضوع الكبيرة

تمهيد :

سبب إيراد هذا الفصل والذي يليه ؛ هو أن ابن القيم - رحمه الله - ساق جمعاً من الكبائر مع أحاديث الفتاوى ، وقد بلغت من الكثرة ما حبَّذ إفرادها بالبحث والدراسة ، فكان الفصل الخامس الذي يلي هذا - وهو دراسة عن الكبائر التي أوردها ابن القيم ضمن أحاديث الفتاوى - وأما هذا الفصل فهو تمهيد للذي يليه ، حيث تناولت موضوع الكبيرة من جهة كلام العلماء حول انقسام الذنوب إلى صغائر وكبائر ، وتعريف الكبيرة ، والكتب المؤلفة في هذا الباب . والله الموفق .

المبحث الأول : انقسام الذنوب إلى صغائر وكبائر .

اختلف العلماء في الذنوب هل تنقسم إلى صغائر وكبائر .. أم كلها كبائر ؟ .

على قولين :

القول الأول :

من يرى أن الذنوب كلها كبائر ، وأنكروا أن يكون في الذنوب صغائر .

وذهب إلى هذا القول : إمام الحرمين أبو المعالي الجويني ، والأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني ، والقاضي أبو بكر الباقلاني ، وابن فورك [1] وغيرهم .

ويوافق قولهم هذا ما أخرجه ابن جرير ، والبيهقي في " الشعب " من طريق محمد بن سيرين ، عن ابن عباس قال : " كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة " [2] .

---

(١) ينظر : الزواجر (١٣/١) ، إتحاف السادة المتقين (٦١٢/١٠) .

(٢) أخرجه ابن جرير في " تفسيره " ، سورة النساء (٤٠/٥) عن أبي كريب ، عن هشيم ، عن منصور . والبيهقي في " شعب الإيمان " (٢٧٣/١ ح ٢٩٢) من طريق ابن عون .

كلاهما عن ابن سيرين به .

وأورده السيوطي في " الدر المنثور " (٢٦١/٢) وعزاه لعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والطبراني والبيهقي في الشعب من طرق عن ابن عباس .

=

وأخرج ابن جرير عن أبي الوليد قال : سألت ابن عباس عن الكبائر ، فقال : " كل شيء عصي الله فيه فهو كبيرة " [1] .

واحتجوا بأن المعاصي بالنظر إلى جلال الله مستوية ، وإنما يقال لبعضها صغيرة بالإضافة إلى ما هو أكبر منها قالوا : ولا ذنب عندنا يغفر باجتناب ذنب آخر ، بل كل ذلك كبيرة ومرتكبه في المشيئة غير الكفر ، لقوله تعالى : ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾ [النساء : ٤٨ ، ١١٦] .

وأوّلوا قوله تعالى : ﴿ إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلاً كريماً ﴾ [النساء : ٣١] بقراءة : ﴿ إن تجتنبوا كبير ما تنهون عنه ﴾ وكبير الإثم : الشرك . وعلى قراءة الجمع : " كبائر " فالمراد أجناس الكفر. كما قال تعالى : ﴿ كذبت قوم نوح المرسلين ﴾ [الشعراء : ١٠٥] ولم يرسل إليهم غير نوح - عليه السلام - وبهذا المعنى تتفق مع الآية الأولى ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾ [2] .

القول الثاني :

من يرى أن الذنوب تنقسم إلى صغائر وكبائر ، وهم جمهور العلماء [3] ، واستدلوا بأدلة كثيرة من الكتاب والسنة ، منها :

١ - قوله تعالى : ﴿ إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلاً كريماً ﴾ [النساء : ٣١] .

= وأخرجه ابن جرير - الموضع السابق - عن يعقوب بن إبراهيم ، عن ابن علية ، عن أيوب ، عن ابن سيرين قال : أنبئت أن ابن عباس كان يقول : ...

وقال ابن حجر في " الفتح " (٤٢٤/١٠) : أخرجه إسماعيل القاضي ، والطبري بسند صحيح على شرط الشيخين إلى ابن عباس . اهـ.

أقول : ويقويه ما بعده .

(١) أخرجه ابن جرير في " تفسيره " (٤١/٥) عن أحمد بن حازم ، عن أبي نعيم ، عن عبدالله بن معدان ، عن أبي الوليد به .

(٢) ينظر : تفسير القرطبي (١٥٩/٥) ، إرشاد الفحول للشوكاني (ص ٩٨ - ٩٩) ، رسالة الكبيرة وحكم مرتكبها (ص ٦) .

(٣) ينظر : تفسير القرطبي (١٥٨/٥) ، شرح مسلم للنووي (٤٤٤/٢) ، فتح الباري (٤٢٣/١٠) ، الزواجر (١٣/١) ، إرشاد الفحول (ص ٩٨) .

٢ - قوله تعالى : ﴿ والذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش ، وإذا ما غضبوا هم يغفرون ﴾ [الشورى : ٣٧] .

٣ - قوله تعالى : ﴿ الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم ﴾ [النجم : ٣٢] .

٤ - قوله تعالى : ﴿ ووضع الكتاب فترى المجرمين مشفقين مما فيه ويقولون يا ويلتنا مال هذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها ﴾ [الكهف : ٤٩] .

٥ - قوله تعالى : ﴿ إن المجرمين في ضلال وسعر - إلى قوله - وكل شيء فعلوه في الزبر ، وكل صغير وكبير مستطر ﴾ [القمر : ٤٧-٥٣] أي مسطر في صحائفهم ومحصي .

٦ - قوله تعالى : ﴿ وكره إليكم الكفر والفسوق والعصيان ﴾ [الحجرات : ٧] ، قال الفخر الرازي : فصرح بأن المنهيات ثلاثة أقسام : كفر وفسوق وعصيان ، فلا بد من الفرق بين الفسوق والعصيان حتى يكون للعطف معنى ، فالكبائر : الفسوق ، والصغائر : العصيان . اهـ [١] .

٧ - قول النبي ﷺ : " الصلوات الخمس ، والجمعة إلى الجمعة ، ورمضان إلى رمضان مكفرات ما بينهن إذا اجتنبت الكبائر " أخرجه مسلم وغيره من حديث أبي هريرة [٢] .

٨ - قوله ﷺ : " الكبائر : الإشراك با لله ، وعقوق الوالدين ، وقتل النفس ، واليمين الغموس " متفق عليه من حديث عبدا لله بن عمرو بن العاص [٣] ، وغيره من الأحاديث التي خص النبي ﷺ فيها الكبائر ببعض الذنوب ، مما يدل على أن ذنوباً ليست كذلك ، وإلا لم يكن لقوله : " الكبائر " معنى .

الترجيــــح :

الراجح - وا لله أعلم - هو ما ذهب إليه جمهور العلماء من تقسيم الذنوب إلى صغائر وكبائر كما هو ظاهر القرآن والسنة .

---

(١) التفسير الكبير له (١٠/٧٤) .

(٢) أخرجه مسلم في الطهارة ، باب الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر (١/٢٠٩ ح ١٤ ، ١٦ : ٢٣٣) ، والترمذي في الصلاة ، باب ما جاء في فضل الصلوات الخمس (١/٢٨٢ ح ٢١٤) وقال : حسن صحيح .

(٣) سيأتي تخريجه في قسم تخريج الفتاوى برقم (٥) .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : " ومن قال إن ما عصي الله به فهو كبيرة فإنه يوجب أن لا تكون الذنوب في نفسها تنقسم إلى كبائر وصغائر ، وهذا خلاف القرآن " (١) .

وقال ابن قيم الجوزية : " وقد دل القرآن والسنة وإجماع الصحابة والتابعين بعدهم والأئمة ، على أن من الذنوب كبائر وصغائر " (٢) .

وقال الغزالي في كتابه " البسيط " - كما في " شرح مسلم " للنووي - : " لا يليق إنكار الفرق بين الصغيرة والكبيرة وقد فهما من مدارك الشرع " (٣) .

وقال النووي : " وقد تظاهر على ذلك دلائل من الكتاب والسنة واستعمال سلف الأمة وخلفها " (٤) .

أقول : وأما ما ورد عن ابن عباس فاستبعد القرطبي ثبوته عنه حيث قال : ما أظنه صحيحاً عنه ؛ لأنه مخالف لما في كتاب الله من التفرقة بين المنهيات ... فكيف يخفى هذا الفرق على مثل ابن عباس وهو حبر القرآن ؟! فتلك الرواية عن ابن عباس ضعيفة أو لا تصح ، وكذلك أكثر ما روي عنه ، فقد كذب الناس عليه كثيراً . اهـ (٥) . لكن قال ابن حجر : إن النقل المذكور عن ابن عباس أخرجه إسماعيل القاضي والطبري بسند صحيح على شرط الشيخين إلى ابن عباس ، فالأولى أن يكون المراد بقوله : " نهى الله عنه " محمولاً على نهي خاص وهو الذي قرن به وعيد كما قيد في الرواية الأخرى عن ابن عباس (٦) ، فيحمل مطلقه على مقيده جمعاً بين كلاميه . اهـ (٧) .

---

(١) مجموع الفتاوى (١١/٦٥٦ - ٦٥٧) .

(٢) الداء والدواء (ص ١٨٦) .

(٣) شرح مسلم للنووي (٢/٤٤٤) .

(٤) المصدر السابق .

(٥) المفهم (١/٢٥٦) .

(٦) روى عكرمة عن ابن عباس قال : " كل ما وعد الله عليه النار كبيرة " . وروى علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال : " الكبائر : كل ذنب ختمه الله بنار أو غضب أو لعنة أو عذاب " . وروى أبو صالح عن ابن عباس : " أنها كل ما أوجب الله عليه النار في الآخرة والحد في الدنيا " . وسيأتي تخريج هذه الآثار في المبحث الآتي ، انظر : القول الأول والثاني والرابع من المذهب الأول .

(٧) فتح الباري (١٠/٤٢٤) .

وقال البيهقي : يحتمل أن يكون هذا في تعظيم حرمات الله والترهيب من ارتكابها ، فأما الفرق بين الصغائر والكبائر فلا بد منه في أحكام الدنيا والآخرة على ما جاء به الكتاب والسنة . اهـ [١] .

وأما قولهم بأن المعاصي بالنظر إلى جلال الله وعظمته كبيرة ؛ فقد أجاب عنه النووي بجواب شاف حيث قال : " ولا شك في كون المخالفة قبيحة جداً بالنسبة إلى جلال الله تعالى ، ولكن بعضها أعظم من بعض ، وتنقسم باعتبار ذلك إلى ما تكفره الصلوات الخمس أو صوم رمضان أو الحج أو العمرة أو الوضوء أو صوم عرفة أو صوم عاشوراء أو فعل الحسنة أو غير ذلك مما جاءت به الأحاديث الصحيحة ، وإلى ما لا يكفره ذلك كما ثبت في الصحيح ما لم يغش كبيرة [٢] فسمى الشرع ما تكفره الصلاة ونحوها صغائر ، وما لا تكفره كبائر ، ولا شك في حسن هذا ، ولا يخرجها هذا عن كونها قبيحة بالنسبة إلى جلال الله تعالى ، فإنها صغيرة بالنسبة إلى ما فوقها ؛ لكونها أقل قبحاً ولكونها متيسرة التكفير والله أعلم . اهـ [٣] .

وقال الحافظ ابن حجر : أكثر ما تمسك به من قال ليس في الذنوب صغيرة ، كونه نظر إلى عظم المخالفة لأمر الله ونهيه ، فالمخالفة بالنسبة إلى جلال الله كبيرة ، لكن لمن أثبت الصغائر أن يقول وهي بالنسبة لما فوقها صغيرة ... وقد فهم الفرق بين الصغيرة والكبيرة من مدارك الشرع ، وجاء في الأحاديث ما يكفر الخطايا ما لم تكن كبائر ، فثبت به أن من الذنوب ما يكفر بالطاعات ، ومنها ما لا يكفر ، وذلك هو عين المدعى . اهـ [٤] .

وأما تأويلهم قوله تعالى : ﴿ إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه ﴾ بأن المقصود "بالكبائر" الكفر أو الشرك ، فهو صرف لمعنى النص عن ظاهره [٥] . كما أنه يلزم على قولهم هذا أن العبد إذا اجتنب أجناس الكفر أو الشرك كُفِّر عنه ما عداها من الذنوب كالقتل والزنا وعقوق

---

(١) شعب الإيمان (٢٧٣/١) .
(٢) يشير إلى حديث أبي هريرة المتقدم في (ص ٦١) .
(٣) شرح مسلم له (٤٤٤/٢) .
(٤) فتح الباري (٣١٢/٥) .
(٥) انظر : الزواجر (١٢/١) .

الوالدين وغيرها [١] ولا قائل بهذا ، بل هذا هو مذهب المرجئة الذين يـرون أن الذنـوب كلهـا صغائر ولا تضر مرتكبها ما دام على الإسلام [٢] ، فهو إذاً نقيض قولهم .

وقال عبدالحكيم في " حاشيته " : " ولا يخفى أن هذا في غاية البعد . والبلاغة تقتضي أن يقال : " إن تجتنبوا الكفر " ؛ لو جازته وموافقته لعرف اللسان [٣] .

وأما قراءة ﴿ إن تجتنبوا كبير ما تنهـون عنـه ﴾ فهـي علـى إرادة الجنـس ، أي جنـس الكبائر فيدخل الكفر والكبائر التي دونه ، فتطابق بهذا القراءة المشهورة [٤] . وا لله أعلم .

المبحث الثاني : تعريف الكبيرة .

أولاً : تعريف الكبيرة في اللغة :

قال ابن فارس : الكاف والباء والراء أصل صحيح يدل على خلاف الصغر[٥] .

والمتتبع لتصاريف هذا الأصل ، يجدهـا تـدل علـى عظمـة الشـيء وضخامتـه ، سـواء كانت حسية أو معنوية .

فمن الأول – الحسية –: ﴿ وأبونا شيخ كبير ﴾ [القصص :٢٣] ، وتقول العرب : " هذا كِبْرَةَ ولد أبويه " أي : أكبرهم سناً كمـا يقـال : " هـذا أكـبر قومـه " أي أقعدهـم في النسب [٦] .

ومن الثاني – المعنوية –: ﴿ كبر على المشركين ما تدعوهم إليه ﴾ [الشـورى: ١٣] أي عظم . وقوله تعالى : ﴿ فلما رأينـه أكبرنـه ﴾ [يوسف : ٣١] أي أعظمنـه . وقولــه : ﴿ إنه لكبيركم الذي علمكم السحر ﴾ [طه :٧١، الشعراء :٤٩] أي معلمكم ورئيسـكم[٧] . ومن هذا أيضاً : التكبير في الصلاة أي : التعظيم [٨] . والأمثلة على هذا كثيرة .

---

(١) انظر : رسالة الصغائر والكبائر (ص ٣٩) .
(٢) انظر : شرح جوهرة التوحيد للبيجوري (ص ١٩٥) .
(٣) حاشية عبدالحكيم على حاشية الخيالي على شرح العقائد النسفية (٤١٦/١) .
(٤) تفسير أبي السعود (١٧١/٢) ، روح المعاني (٢٩/٥) .
(٥) معجم مقاييس اللغة (١٥٣/٥) .
(٦) ينظر : الصحاح للجوهري (٨٠١/٢) مادة " كبر " ، لسان العرب (٣٨٠٨/٦ – ٣٨٠٩) مادة " كبر " .
(٧) ينظر : تهذيب اللغة (٢١٠/١٠) مادة " كبر " ، لسان العرب مادة " كبر " .
(٨) الصحاح للجوهري ، مادة " كبر " .

وتطلق الكبيرة ويراد بها :

١ - الإثم الكبير - وهو المراد هنا - ، ويقابلها الصغيرة . والجمع : كبائر وكبيرات [١] .

ويستوي فيها المذكر والمؤنث ، فيقال : السرقة كبيرة والقتل كبيرة .

وفي " النهاية " لابن الأثير : " في الأحاديث ذكر الكبائر في غير موضع ، واحدتها : كبيرة ، وهي الفعلة القبيحة من الذنوب ، المنهي عنها شرعاً ، العظيم أمرها ، كالقتل والزنا والفرار من الزحف وغير ذلك ، وهي من الصفات الغالبة " [٢] .

وقال الراغب الأصفهاني : " الكبيرة متعارفة في كل ذنب تعظم عقوبته ، والجمع : الكبائر " [٣] .

ومن أسمائها : " الكِبْر " بمعنى " الإثم . نحو قوله تعالى : ﴿ والذي تولى كبره منهم له عذاب عظيم ﴾ [النور : ١١] [٤] ، كالخطء من الخطيئة [٥] ، والكِبْرَة كالكِبْر ، التأنيث على المبالغة [٦] .

٢ - أنثى الكبير ، فيقال : رجل كبير ، وامرأة كبيرة . والجمع : كبيرات ، وكبار [٧] ، ويقال : كبائر [٨] .

٣ - ما يشق ويصعب ، نحو قوله تعالى : ﴿ وإنها لكبيرة إلا على الخاشعين ﴾ [البقرة : ٤٥] [٩] .

٤ - قرية قرب جيحون [١٠] .

---

(١) المصباح المنير (١٨٣/١) كتاب الكاف - الكاف مع الباء وما يثلثهما - ، قطر المحيط (ص ١٨١٥) .

(٢) (١٤٢/٤) .

(٣) المفردات في غريب القرآن (ص ٤٢١) كتاب الكاف .

(٤) انظر : النهاية (١٤٢/٤) .

(٥) تهذيب اللغة (٢١٤/١٠) مادة " كبر " .

(٦) لسان العرب ، مادة " كبر " .

(٧) معجم متن اللغة (١١/٥) مادة " ك ب ر " .

(٨) مجاني الطلاب (ص ٨١٧) .

(٩) المفردات (ص ٤٢١) ، معجم متن اللغة (١٢/٥) مادة " ك ب ر " .

(١٠) التكملة والذيل والصلة للصغاني (١٨٢/٣) مادة " ك ب ر " ، القاموس (٢١٢/٢) مادة " كبر " .

ثانياً : تعريف الكبيرة في الشرع :

اختلف القائلون بانقسام الذنوب إلى صغائر وكبائر فيم تعرف به الكبائر .. هل تعرف بالحد والضابط ، أو لا تعرف إلا بالعد ؟

المذهب الأول :

من يرى تعريف الكبيرة بالحد وأنها لا تنحصر بعدد معين ، لكنهم اختلفوا في حدها اختلافاً كبيراً ، وتنوعت عباراتهم ، وأصبح من غير اليسير الإحاطة بها كلها ، ولكني سأحاول نقل أشهرها ، مع ضم الأقوال المتشابهة والمتقاربة في المعنى طلباً للاختصار ، كما أجتهد في نقل مناقشات الأئمة وما أوردوه على تلك الأقوال :

١ - " أنها كل ذنب توعد عليه بالنار " .

قاله ابن عباس - في رواية - [١] ، وسعيد بن جبير ، والحسن البصري ، ومجاهد [٢] ، والضحاك - في رواية - ، والزجاج [٣] .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : " قد يقال : إن فيه تقصيراً ، إذ الوعيد قد يكون بالنار وقد يكون بغيرها ، وقد يقال : إن كل وعيد فلا بد أن يستلزم الوعيد بالنار " [٤] .

٢ - " أنها كل ذنب اقترن به وعيد " . وهذا أشمل مما قبله ، فيشمل الوعيد بالنار أو الغضب ، أو اللعن أو نحو ذلك .

وهو معنى قول ابن عباس الذي أخرجه ابن جرير والبيهقي من طريق علي بن أبي طلحة عنه قال : " الكبائر : كل ذنب ختمه الله بنار أو غضب أو لعنة أو عذاب" [٥] .

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في " تفسيره " (٩٣٤/٣ ح ٥٢١٥) عن علي بن حرب الموصلي ، عن ابن فضيل ، عن أشعث ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . قال ابن حجر في " الفتح " (٤٢٤/١٠) : " متصل لا بأس برجاله " .

(٢) أخرج قول سعيد والحسن ومجاهد : الطبري في " تفسيره " (٤٢/٥) .

(٣) ينظر : زاد المسير (٦٦/٢) ، إتحاف السادة المتقين (٦١٦/١٠) .

(٤) مجموع الفتاوى (٦٥٧/١١) .

(٥) أخرجه ابن جرير في " تفسيره " (٤١/٥) ، والبيهقي في " شعب الإيمان " (٢٧٠/١ ح ٢٩٠) من طريق عبدالله ابن صالح ، عن معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة به .

قلت : فيه عبدالله بن صالح مختلف فيه وفي التقريب (ص ٣٠٨ ت ٣٣٨٨) : صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة . اهـ . =

وهذا اللفظ منسوب أيضاً للحسن البصري [١] ، ولعلي بن أبي طلحة [٢] .
وجاء في " روضة الطالبين " وأصلها وغيرهما : " أن الكبيرة ما لحق صاحبها عليها بخصوصها وعيد شديد بنص كتاب أو سنة " [٣] . قال الهيتمي : " وحذف بعض المتأخرين تقييد الوعيد بكونه شديداً ، وكأنه نظر إلى أن كل وعيد من الله تعالى لا يكون إلا شديداً فهو من الوصف اللازم ، وخرج بالخصوص ما اندرج تحت عموم ... " [٤] .
ولا يرد على هذا القول إخلاله بما فيه حد ؛ لأن كل ذنب فيه حد في الدنيا ففيه وعيد من غير عكس . كما ذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية [٥] ، والحافظ ابن حجر [٦] .

٣ - " أنها كل ذنب أوجب الله عليه الحد في الدنيا " .
قال أبو طالب المكي : " وقد روي هذا عن أبي هريرة وغيره " [٧] .
وقال الهيتمي والزبيدي : " وبه قال البغوي وغيره " [٨] .
ويرد على هذا القول : أن عدداً من الكبائر المنصوص عليها لا حد فيها ، كعقوق الوالدين وشهادة الزور وأكل الربا وغيرها . ذكر هذا الإيراد شيخ الإسلام ابن تيمية [٩] ، والحافظ ابن حجر العسقلاني [١٠] ، وابن حجر الهيتمي [١١] وغيرهم .

= وعلي بن أبي طلحة لم يلق ابن عباس . ينظر : المراسيل لابن أبي حاتم (ص ١١٨ ت ٢٤٧) .
(١) انظر : المفهم (١ / ٢٥٥) ، شرح مسلم للنووي (٤٤٤/٢) .
(٢) انظر : تفسير البغوي (٢٠٢/٢) ، مدارج السالكين (٣٤٩/١) .
(٣) روضة الطالبين للنووي (٢٢٢/١١) . وانظر : الزواجر (١٤/١) ، وإتحاف السادة المتقين (٦١٦/١٠) .
(٤) الزواجر (١٤/١) . وانظر : إتحاف السادة المتقين (٦١٦/١٠) .
(٥) مجموع الفتاوى (٦٥٧/١١) .
(٦) فتح الباري (١٩١/١٢) .
(٧) قوت القلوب (١٧/٤) ، وانظر : إتحاف السادة المتقين (٦١٦/١٠) .
(٨) الزواجر (١٤/١) ، إتحاف السادة المتقين (٦١٦/١٠) .
(٩) مجموع الفتاوى (٦٥٧/١١) .
(١٠) فتح الباري (١٩٠/١٢) .
(١١) الزواجر (١٤/١) .

٤ - الجمع بين الأقوال السابقة ، وهو أن الكبيرة " ما فيها حدٌ في الدنيا أو وعيد في الآخرة " .

وبه قال ابن عباس - في رواية - [1] ، والضحاك - في رواية - [2] ، والإمام أحمد ابن حنبل [3] ، والماوردي ، وابن عطية [4] . قال ابن النحاس : " واختاره البغوي وجماعة " [5] .

أقول : وانتصر لهذا القول : شيخ الإسلام ابن تيمية فقال : " الكبيرة هي ما فيها حد في الدنيا ، أو في الآخرة ، والصغيرة ما دون الحدين : حد الدنيا وحد الآخرة " ، وفسر الحد في الآخرة بالوعيد الخاص كالوعيد بالنار ، والغضب ، واللعنة ، ومنع الجنة ، أو من فعله فليس منا ، أو ليس بمؤمن ونحو ذلك .

قال : وهذا الضابط يسلم من القوادح الواردة على غيره ، فإنه يُدخل كل ما ثبت في النص أنه كبيرة ... قال : وإنما قلنا : إن هذا الضابط أولى من سائر الضوابط لوجوه :

أ - أنه المأثور عن السلف كابن عباس ، وسفيان بن عيينة ، والإمام أحمد بن حنبل وغيرهم .

ب - أن الله تعالى قال : ﴿ إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلاً كريماً ﴾ [النساء : ٣١] ولا يستحق هذا الوعد الكريم من أُوعد بغضب الله أو لعنته أو ناره ... وكذلك من استحق أن يقام عليه الحد لم تكن سيئاته مكفرة عنه باجتناب الكبائر ؛ إذ لو كان كذلك لم يكن له ذنب يستحق أن يعاقب عليه ...

ج - أن هذا الضابط مرجعه إلى ما ذكره الله ورسوله في الذنوب ، فهو حدٌّ متلقى من خطاب الشارع .

---

(١) قال ابن حجر في " الفتح " (١٠/٤٢٤) : أخرجه ابن أبي حاتم بسند لا بأس به إلا أن فيه انقطاعاً . وقال ابن الجوزي في " زاد المسير " (٢/٦٦) رواه أبو صالح عن ابن عباس ..

(٢) أخرجه ابن جرير في " تفسيره " (٥/٤٢) ، وأورده البغوي في " تفسيره " (٢/٢٠٣) .

(٣) نقله القاضي أبو يعلى بن الفراء في " العدة في أصول الفقه " (٣/٩٤٦) ، وانظر : مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية (١١/٦٥٠) ، وفتح الباري (١٠/٤٢٤) .

(٤) ينظر : فتح الباري (١٠/٤٢٤) ، الزواجر (١/١٥ - ١٦) ، إتحاف السادة المتقين (١٠/٦١٨) .

(٥) تنبيه الغافلين (ص ١٣٢) .

د - أن هذا الضابط يمكن الفرق به بين الكبائر والصغائر [١] .

وممن رجح هذا القول : الحافظ الذهبي ، فقد قال في مقدمة كتابه " الكبائر " : " والذي يتجه ويقوم عليه الدليل أن من ارتكب حوباً من هذه العظائم مما فيه حدٌّ في الدنيا ... أو جاء فيه وعيد في الآخرة من عذاب أو غضب أو تهديد ، أو لعن فاعله على لسان نبينا محمد ﷺ ، فإنه كبيرة " [٢] . واختار هذا القول أيضاً : ابن أبي العز - شارح الطحاوية - [٣] ، وأبو السعود في " تفسيره " [٤] ، والشيخ ابن سعدي [٥] وغيرهم .

أقول : أورد العز بن عبدالسلام على هذا التعريف : أن من الذنوب ما لم يرد به نص أصلاً ، ولا يمكن إخراجه عن دائرة الكبائر لعظم مفسدته ؛ كمن أمسك امرأة محصنة لمن يزني بها ، أو أمسك مسلماً لمن يقتله ، فلا شك أن مفسدة ذلك أعظم من مفسدة أكل مال اليتيم مع كونه من الكبائر ، وكذلك لو دل الكفار على عورة المسلمين مع علمه بأنهم يستأصلون بدلالته ويسبون حرمهم وأطفالهم ويخربون ديارهم ، فإن تسببه إلى هذه المفاسد أعظم من توليته يوم الزحف بغير عذر مع كونه من الكبائر [٦] .

٥ - جعل العز بن عبدالسلام الضابط هو المفسدة ، فقال : إذا أردت معرفة الفرق بين الصغائر والكبائر فاعرض مفسدة الذنب على مفاسد الكبائر المنصوص عليها ، فإن نقصت عن أقل مفاسد الكبائر فهي من الصغائر ، وإن ساوت أدنى مفاسد الكبائر أو ربت عليها فهي من الكبائر [٧] . وقال أيضاً : وقد ضبط بعض العلماء الكبائر بأن كل ذنب قرن به وعيد أو حد أو لعن فهو من الكبائر . فعلى هذا كل ذنب علم أن مفسدته كمفسدة ما قرن به الوعيد أو اللعن أو الحد أو أكبر من مفسدته فهو كبيرة [٨] .

---

(١) مجموع الفتاوى (١١/٦٥٠ - ٦٥٨) - بتصرف يسير - .

(٢) الكبائر (ص ٦) .

(٣) شرح العقيدة الطحاوية (٢/٥٢٥) .

(٤) تفسير أبي السعود (٢/١٧١) .

(٥) تيسير الكريم الرحمن (٢/٥٧) ، بهجة قلوب الأبرار (ص ٩٠) .

(٦) قواعد الأحكام (١/٢٣) .

(٧) المصدر السابق .

(٨) المصدر السابق (١/٢٤ - ٢٥) .

وقد أورد على هذا القول : أن الإحاطة بمفاسد الكبائر كلها حتى نعلم أقلها مفسدة في غاية الندور ، بل التعذر والاستحالة ، إذ لا يطلع على ذلك إلا الشارع ﷺ [1] .

وأيضاً قال ابن عبدالسلام نفسه : " وقد نص الشرع على أن شهادة الزور وأكل مال اليتيم من الكبائر . فإن وقعا في مال خطير فهذا ظاهر ، وإن وقعا في مال حقير كزبيبة وتمرة فهذا مشكل ، فيجوز أن يجعل من الكبائر فطاماً عن هذه المفاسد كما جعل شرب قطرة من الخمر من جملة الكبائر [2] وإن لم يتحقق المفسدة فيه ، ويجوز أن يضبط ذلك بنصاب السرقة " [3] .

وقال ابن دقيق العيد : " وعلى هذا فيشترط أن لا تؤخذ المفسدة مجردة عما يقترن بها من أمر آخر ، فإنه قد يقع الغلط في ذلك ، ألا ترى أن السابق إلى الذهن في مفسدة الخمر إنما هو السكر وتشويش العقل ، فإن أخذنا بمجرده لزم أن لا يكون شرب القطرة الواحدة منه كبيرة لخلوها عن المفسدة المذكورة ، لكنها كبيرة لمفسدة أخرى وهي التجري على شرب الكثير الموقع في المفسدة ، فهذا الاقتران يصيره كبيرة " [4] .

٦ - جمع البارزي بين قول ابن عبدالسلام والأقوال المتقدمة فقال : " التحقيق ، أن الكبيرة كل ذنب قرن به وعيد أو حد أو لعن بنص كتاب أو سنة ، أو علم أن مفسدته كمفسدة ما قرن به وعيد أو حد أو لعن ، أو أكثر من مفسدته ، أو أشعر بتهاون مرتكبه في دينه إشعار أصغر الكبائر المنصوص عليها بذلك " [5] .

أقول : ما قاله آخراً قاله ابن عبدالسلام أيضاً في موضع آخر ، لكن لا حاجة إليه ؛ لأن الإشعار بالتهاون إنما يوجد بعد العلم بأن المعصية فيها وعيد أو حد أو لعن أو مفسدة تساوي ذلك ، فإذا لم يوجد شيء من هذا في معصية فلا إشعار بالتهاون لأنها تكون حينئذ صغيرة . وأما قوله - عقب ذلك تبعاً لابن عبدالسلام - : كما لو قتل من يعتقده معصوماً فظهر أنه مستحق لدمه ، أو وطئ امرأة ظاناً أنه زان بها فإذا هي امرأته

---

(١) ينظر : الزواجر (١/١٧) ، إتحاف السادة المتقين (١٠/٦١٩) .

(٢) نقل الفخر الرازي في " تفسيره " (٩/٧٦) الإجماع على أن شرب قطرة من الخمر من الكبائر .

(٣) قواعد الأحكام (١/٢٣) .

(٤) ينظر : الزواجر (١/١٨) ، إتحاف السادة المتقين (١٠/٦١٩) .

(٥) ينظر : الزواجر (١/١٨ - ١٩) ، إتحاف السادة المتقين (١٠/٦٢٠) ، روح المعاني (٥/٢٦) .

أو أمته . اهـ . فهذا مثال ساقه على أن هذا العمل كبيرة بمجرد الإشعار بالتهاون إذ لا حد على القاتل والواطئ في المثال المذكور لظهور أن المقتول مهدر الدم ، وأن الموطوءة زوجة أو أمة . والجواب : أن الإشعار بالتهاون إنما وجد لاعتقاد القاتل أو الواطئ أنه مقدم على معصية فيها حد ووعيد ، فلما تبين خطأ اعتقاده لم يكن فعله كبيرة ولا يعذب في الآخرة تعذيب قاتل ولا زان ، وإنما هو مسقط للعدالة لجرأته على ربه بارتكاب ما يعتقده كبيرة [١] بل صرح بنحو هذا ابن عبدالسلام نفسه لكنه قال : والظاهر أن هذا لا يعذب تعذيب صغيرة لأجل جرأته وانتهاكه الحرمة ، بل يعذب عذاباً متوسطاً بين الكبيرة والصغيرة بجرأته على الله تعالى بما يعتقد أنه كبيرة . اهـ [٢] .

وبمعنى قول البارزي الأخير – تبعاً لابن عبدالسلام – قال أبو المعالي الجويني : " كل جريرة تؤذن بقلة اكتراث مرتكبها بالدين ورقة الديانة ، فهي التي تحط العدالة ، وكل جريرة لا تؤذن بذلك بل تبقي حسن الظن ظاهراً لصاحبه فهي التي لا تحط العدالة " [٣] .

واختاره ضابطاً للكبيرة : ابن القشيري ، والسبكي [٤] .

أقول : أبو المعالي ممن لا يرى تقسيم الذنوب إلى صغيرة وكبيرة – كما تقدم – ، وقد قال : " المرضي عندنا أن كل ذنب كبيرة " [٥] ومن تأمل كلامه تبين له أنه لم يجعله حداً للكبيرة ، خلافاً لمن فهم منه ذلك ، وإنما ضبط به ما يبطل العدالة من المعاصي ، ولا يلزم من كون الذنب مبطلاً للعدالة أن يكون كبيرة ، كما في المثال المتقدم الذي ذكره ابن عبدالسلام . والعكس صحيح ، فكل كبيرة فهي مبطلة للعدالة [٦] .

ويرد على هذا القول – لمن رآه ضابطاً للكبيرة – ما تقدم على قول البارزي .

---

(١) ينظر : تنوير البصيرة (ص ٩) .

(٢) قواعد الأحكام (٢٦/١) .

(٣) الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد (ص ٣٩٢) .

(٤) ينظر : الزواجر (١٥/١) .

(٥) الإرشاد (ص ٣٩١) .

(٦) ينظر : رسالة الصغائر والكبائر لابن نجيم ، وشرحها للسيواسي (ص ٤١ – ٤٢) .

وقوله : " وكل جريرة لا تؤذن بذلك بل تبقي حسن الظن ظاهراً لصاحبه ..." اعترض بأن من أقدم على غصب ما دون نصاب السرقة أتى بصغيرة ، ولا يحسن في نفوس الناس الظن به [١] .

٧ - قال ابن الصلاح : " الكبيرة كل ذنب كبر وعظم عظماً يصح معه أن يطلق عليه اسم الكبيرة ، ويوصف بكونه عظيماً على الإطلاق . قال : فهذا فاصل لها عن الصغيرة التي وإن كانت كبيرة بالإضافة إلى ما دونها فليست كبيرة يطلق عليها الوصف بالكبر والعظم إطلاقاً ، ثم إن لكبر الكبيرة وعظمها أمارات معروفة بها ، منها : إيجاب الحد ، ومنها : الإيعاد عليها بالعذاب بالنار ونحوها في الكتاب أو السنة ، ومنها : وصف فاعلها بالفسق نصاً ، ومنها : اللعن .. في أشباه لذلك لا نحصيها ، وعند ذلك يعلم أن عدد الكبائر غير محصور . اهـ [٢] .

واختار هذا القول : الجلال البلقيني [٣] ، والشيخ البيجوري [٤] .

أقول : الذي يوصف بكونه عظيماً على الإطلاق هو الكفر ، وأما ما دونه فهو كبير بالنسبة إلى شيء صغير بالنسبة إلى آخر [٥] .

وبمعنى ما ذكره ابن الصلاح قال عبدالملك الفتني : " الكبيرة كل ذنب رتب عليه الشارع حداً ، أو وصفه بما يفيد أنه من الكبائر ، أو كان فيه وعيد بنحو لعن أو بغض أو نفي الإيمان عن فاعله أو نفي إدخاله الجنة " [٦] .

أقول : يمكن أن يغني قوله : " أو وصفه بما يفيد أنه من الكبائر " عن سائر قوله ، بأن يقول : " كل ذنب اقترن به ما يفيد أنه من الكبائر " فإن إيجاب الحد أو ورود الوعيد من أول العلامات التي إذا اقترنت بالذنب جعلته كبيرة .

---

(١) ينظر : الزواجر (١٦/١) .

(٢) فتاوى ابن الصلاح (١٤٨/١) .

(٣) ينظر : الزواجر (١٨/١) .

(٤) شرح جوهرة التوحيد (ص ١٩٥) .

(٥) ينظر : التفسير الكبير للفخر الرازي (٧٨/٩ - ٧٩) .

(٦) الحواشي الجليلة على المطالب الحسان في أمور الدين وشعب الإيمان (ص ١٠٣) .

٨ - قال القرطبي في " المفهم " : " الصحيح - إن شاء الله تعالى - أن كل ذنب أطلق الشرع عليه أنه كبير أو عظيم ، أو أخبر بشدة العقاب عليه ، أو علق عليه حداً ، أو شدد النكير عليه وغلظه ، وشهد بذلك كتاب الله أو سنة أو إجماع فهو كبيرة " (١) .

قال الحافظ ابن حجر : وهذا من أحسن التعاريف (٢) .

أقول : ما أطلق عليه الشرع أنه كبير أو عظيم لا يخرج عما أخبر بشدة العقاب عليه أو علق عليه حداً أو شدد النكير عليه . فلا حاجة إذاً إلى هذه العبارة . بل إن حد الكبيرة وضابطها إنما يستقى في المقام الأول مما نص على أنه كبير أو عظيم وعليه فيجب أن يكون متضمناً له .

كذلك قوله في آخره : " وشهد بذلك كتاب الله أو سنة " يغني عنه قوله في الأول : " أطلق عليه الشرع " . ولذلك فالحافظ ابن حجر حين استحسن هذا التعريف ساقه بلفظ : كل ذنب أطلق عليه بنص كتاب أو سنة أو إجماع أنه كبيرة أو عظيم أو أخبر فيه بشدة العقاب أو علق عليه الحد أو شدد النكير عليه فهو كبيرة . اهـ.

وقريباً من هذا التعريف قال القرطبي أيضاً في " تفسيره " : " كل ذنب عظم الشرع التوعد عليه بالعقاب وشدده ، أو عظم ضرره في الوجود فهو كبيرة ، وما عداه صغيرة " (٣) .

لكنه لم يذكر ما علق عليه الحد ، وقد يقال : إنه يدخل فيما توعد عليه .

وقفـــة :

هذه أبرز الأقوال التي لها في الصحة مذهب ، والتي يمكن أن يستقى منها تعريفٌ يقرب من الصواب - إن شاء الله - .

ووراءها أقوال أخرى كثيرة قد جانبت الصواب - فيما أحسب - ، أُوردها للعلم ، ولبيان ما يرد عليها . وبالله التوفيق .

---

(١) المفهم (٢٥٧/١) .

(٢) فتح الباري (١٩١/١٢) .

(٣) الجامع لأحكام القرآن (١٦٠/٥ - ١٦١) .

٩ - قال الغزالي في " البسيط " : " كل معصية يقدم المرء عليها من غير استشعار خوف ووجدان ندم ، تهاوناً واستجراءً عليها فهي كبيرة ، وما يحمل على فلتات النفس ، ولا ينفك عن ندم يمتزج بها وينغص التلذذ بها فليس بكبيرة " (١) .
قال العلائي : يرد عليه من ارتكب نحو الزنا نادماً عليه فقضيته أنه لا تنخرم به عدالته ، ولا يسمى كبيرة حينئذ ، وليس كذلك اتفاقاً (٢) .

١٠- قال السدي : " الكبائر : ما نهى الله عنه من الذنوب الكبار ، والسيئات : مقدماتها وتوابعها مما يجتمع فيه الصالح والفاسق مثل النظرة واللمسة والقبلة وأشباهها ... " (٣) .
قال ابن القيم : هذا بيان للشيء بنفسه ، فإن الذنوب الكبار: هي الكبائر، وإنما مراده : أن المنهي عنه قسمان : أحدهما : ما هو مشتمل على المفسدة بنفسه ، ونفس فعله منشأ المفسدة ، فهذا كبيرة كقتل النفس والسرقة والقذف والزنا . الثاني : ما كان من مقدمات ذلك ومباديه ، كالنظر واللمس والحديث والقبلة الذي هو مقدمة الزنا ، فهو من الصغائر . فالصغائر : من جنس المقدمات . والكبائر : من جنس المقاصد والغايات . اهـ (٤) .
وبهذا المعنى قال الشيخ عبدالرحمن بن سعدي : " الكبائر : ما كان تحريمه تحريم المقاصد ، والصغائر : ما حرم تحريم الوسائل " (٥) .
أقول : الدلالة على عورات المسلمين وثغراتهم ، وسيلة لاستباحة دمائهم وأعراضهم وأموالهم والتمكن منهم .. فهل يقال : بأن هذا صغيرة !! بل من الكبائر المنصوص عليها ما هو وسيلة لغيره كشهادة الزور فهو وسيلة لشرور عظيمة من أكل للأموال بالباطل وإهدار للدماء واستباحة للفروج ...

---

(١) ينظر : الزواجر (١/ ١٧) ، إتحاف السادة المتقين (١٠/ ٦١٨) .
(٢) انظر : المصدرين السابقين .
(٣) ينظر : تفسير البغوي (٢/ ٢٠٣) ، مدارج السالكين (١/ ٣٥١) .
(٤) مدارج السالكين (١/ ٣٥١ - ٣٥٢) .
(٥) بهجة قلوب الأبرار (ص ٩٠) .

١١- قال سفيان الثوري : " الكبائر : ما كان فيه المظالم بينك وبين العباد . والصغائر : ما كان بينك وبين الله ؛ لأن الله كريم يعفو ... " [١] .

قال ابن القيم : مراد سفيان : أن الذنوب التي بين العبد وبين الله أسهل أمراً من مظالم العباد . فإنها تزول بالاستغفار ، والعفو ، والشفاعة ، وأما مظالم العباد فلا بد من استيفائها . اهـ [٢] .

أقول : ترك الصلاة ، وشرب الخمر لا شك أنها من الكبائر وهي بين العبد وبين ربه .

١٢- قال مالك بن مغول : " الكبائر: ذنوب أهل البدع ، والسيئات ذنوب أهل السنة "[٣] .

قال ابن القيم : " يريد أن البدعة من الكبائر ، وأنها أكبر من كبائر أهل السنة ، فكبائر أهل السنة صغائر بالنسبة إلى البدع ... " [٤] .

١٣- قال الحسين بن الفضل : " ما سماه الله في القرآن كبيراً أو عظيماً ، نحو قوله تعالى : ﴿ إنه كان حوباً كبيراً ﴾ [النساء : ٢] ، ﴿ إن قتلهم كان خطئاً كبيراً ﴾ [الإسراء : ٣١] ، ﴿ إن الشرك لظلم عظيم ﴾ [لقمان : ١٣] ... " [٥] .

أقول : قد صرح النبي ﷺ بكبائر لم ترد في القرآن كذلك ،كعقوق الوالدين وأكل مال اليتيم وأكل الربا وغيرها .

١٤- قيل : " الكبائر : ذنوب العمد ، والسيئات : الخطأ والنسيان وما أكره عليه ، وحديث النفس المرفوع عن هذه الأمة " [٦] .

قال ابن القيم : هذا من أضعف الأقوال طرداً وعكساً ، فإن الخطأ والنسيان والإكراه لا يدخل تحت جنس المعاصي حتى يكون أحد قسميها . والعمد نوعان : نوع كبائر ، ونوع صغائر . ولعل صاحب هذا القول يرى أن الذنوب كلها كبائر ، وأن الصغائر ما

---

(١) ينظر : تفسير البغوي (٢/٢٠٣) .
(٢) مدارج السالكين (١/٣٤٩ - ٣٥٠) .
(٣) ينظر : تفسير البغوي (٢/٢٠٣) .
(٤) مدارج السالكين (١/٣٥٠) .
(٥) ينظر : تفسير البغوي (٢/٢٠٣) .
(٦) ينظر : تفسير البغوي (٢/٢٠٣) ، وأيضاً : قوت القلوب (٤/١٨) ، إحياء علوم الدين (١٠/٦٢٥ - إتحاف) ، تفسير الفخر الرازي (٩/٧٤) .

عفا الله لهذه الأمة عنه و لم يدخل تحت التكليف ، وهذا غير صحيح ، فإن الكبائر والصغائر نوعان تحت جنس المعصية ، ويستحيل وجود النوع بدون جنسه . اهـ [1] .

١٥- قيل : " الكبائر : ذنوب المستحلين مثل ذنب إبليس ، والصغائر : ذنوب المستغفرين مثل ذنب آدم - عليه السلام - " [2] .

قال ابن القيم : " أما المستحل : فذنبه دائر بين الكفر والتأويل ، فإنه إن كان عالماً بالتحريم فكافر ، وإن لم يكن عالماً به فمتأول أو مقلد . وأما المستغفر : فإن استغفاره الكامل يمحو كبائره وصغائره ، فهذا الفرق ضعيف أيضاً ، إلا أن يكون مراد صاحبه : أن ما يفعله المستحل من الذنب أعظم عقوبة مما يفعله المعترف بالتحريم النادم على الذنب المستغفر منه . وهذا صحيح " . اهـ [3] .

١٦- قيل : " الكبائر : ما يستحقره العباد ، والصغائر : ما يستعظمونه فيخافون مواقعته . واحتج أصحاب هذا القول بما روى البخاري في " صحيحه " عن أنس - رضي الله عنه - قال : " إنكم لتعملون أعمالاً هي أدق في أعينكم من الشعر إنْ كنا لنعدها على عهد النبي ﷺ من الموبقات " [4] [5] .

قال ابن القيم : إن أراد أن الفرق راجع إلى استكبارهم واستصغارهم ، فهو باطل ، فإن العبد يستصغر النظرة ، ويستكبر الفاحشة . وإن أراد أن استصغارهم للذنب يكبره عند الله ، واستعظامهم له يصغره عند الله ، فهذا صحيح ، فإن العبد كلما صغرت ذنوبه عنده كبرت عند الله ، وكلما كبرت عنده صغرت عند الله ، والحديث إنما يدل على هذا المعنى ، فإن الصحابة - لعلو مرتبتهم عند الله وكمالهم - كانوا يعدون تلك الأعمال موبقات ، ومن بعدهم - لنقصان مرتبتهم عنهم وتفاوت ما بينهم - صارت تلك الأعمال في أعينهم أدق من الشعر . اهـ [6] .

---

(١) مدارج السالكين (١/٣٥٠ - ٣٥١) .

(٢) ينظر : تفسير البغوي (٢/٢٠٣) .

(٣) مدارج السالكين (١/٣٥١) .

(٤) أخرجه البخاري في الرقاق ، باب ما يتقى من محقرات الذنوب (١١/٣٣٧ ح ٦٤٩٢) .

(٥) ينظر : تفسير البغوي (٢/٢٠٣ - ٢٠٤) .

(٦) مدارج السالكين (١/٣٥٢) .

١٧- قيل : " الكبائر : الشرك وما يؤدي إليه ، وما دون الشرك فهو السيئات ، قال ا لله تعالى : ﴿ إن ا لله لا يغفر أن يشرك به ، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾ [النساء : ٤٨ ، ١١٦] " [١] .

قال ابن القيم : غاية ما في الآية التفريق بين الشرك وغيره ، لأن الشرك لا يغفر إلا بالتوبة منه ، وأما ما دون الشرك فهو موكول إلى مشيئة ا لله ، وهذا يدل على أن المعاصي دون الشرك ، وهذا حق ، فإن أراد أرباب هذا القول هذا ، فلا نزاع فيه . وإن أرادوا أن كل ما دون الشرك فهو صغيرة في نفسه فباطل . اهـ [٢] .

١٨- قيل : " ما اتفقت الشرائع على تحريمه فهو من الكبائر ، وما كان تحريمه في شريعة دون شريعة فهو صغيرة " [٣] .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : " يوجب هذا القول أن تكون الحبة من مال اليتيم ، ومن السرقة ، والخيانة ، والكذبة الواحدة ، وبعض الإساءات الخفية ونحو ذلك كبيرة . وأن يكون الفرار من الزحف ليس من الكبائر ؛ إذ الجهاد لم يجب في كل شريعة ، وكذلك يقتضي أن يكون التزوج بالمحرمات بالرضاعة والصهر وغيرهما ليس من الكبائر ؛ لأنه مما لم تتفق عليه الشرائع ... " [٤] وقال أيضاً : " الفرق بين ما اتفقت فيه الشرائع واختلفت لا يعلم إن لم يمكن وجود عالم بتلك الشرائع على وجهها ، وهذا غير معلوم لنا " [٥] .

١٩- قيل : " الكبيرة : ما تسد باب المعرفة با لله " [٦] .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : " هذا من الأمور النسبية والإضافية ، فقد يسد باب المعرفة عن زيد ما لا يسد عن عمرو ، وليس لذلك حد محدود " [٧] .

---

(١) ينظر : تفسير البغوي (٢/٢٠٤) .

(٢) مدارج السالكين (١/٣٥٣) .

(٣) ينظر : مجموع فتاوى ابن تيمية (١١/٦٥٠) ، الداء والدواء (ص ١٨٩) ، طهارة القلوب للديريني (ص ٨١) .

(٤) مجموع الفتاوى (١١/٦٥٦) .

(٥) المصدر السابق (١١/٦٥٥) .

(٦) ينظر : المصدر السابق (١١/٦٥٠) .

(٧) المصدر السابق (١١/٦٥٦) .

٢٠- قيل : " الكبيرة : ما تذهب الأموال والأبدان " [١] .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : " ومن قال بهذين يوجب أن يكون القليل من الغضب والخيانة كبيرة ، وأن يكون عقوق الوالدين وقطيعة الرحم وشرب الخمر وأكل الميتة ولحم الخنزير وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات ونحو ذلك ليس من الكبائر " [٢] .

هذه جملة من الأقوال التي وقفت عليها في تعريف الكبيرة ، ووراء هذه الأقوال ؛ ذهب قوم إلى أنه لا حد للكبيرة تعرف به ، بل هي مبهمة كليلة القدر وساعة الجمعة ، ليكون الناس على خوف ورجاء ، فلا يقطعون بشيء ، ولا يسكنون إلى شيء [٣] .

واعتمده الواحدي في " البسيط " فقال : الصحيح أن الكبيرة ليس لها حد يعرفها العباد به ، وإلا لاقتحم الناس الصغائر واستباحوها ، ولكن الله عز وجل أخفى ذلك عن العباد ليجتهدوا في اجتناب المنهي عنه رجاء أن تجتنب الكبائر . ونظائره إخفاء الصلاة الوسطى وليلة القدر وساعة الإجابة ونحو ذلك . انتهى [٤] .

قال الهيتمي : " ليس كما قال ، بل الصحيح أن لها حداً معلوماً ، ثم رأيت بعضهم نقل عنه هذه المقالة لكن على وجه يخف به الاعتراض عليه ، فقال : قال الواحدي المفسر الشافعي وغيره : الكبائر كلها لا تعرف ، أي لا تنحصر ، قالوا : لأنه ورد وصف أنواع من المعاصي بأنها كبائر ، وأنواع أنها صغائر ، وأنواع لم توصف بشيء منهما ،وقال الأكثرون : إنها معروفة واختلفوا هل تعرف بحد وضابط أو بالعد ؟ انتهى " [٥] .

وممن ذهب إلى هذا الرأي : الحسن القمي النيسابوري في " تفسيره " [٦] ، والأمير الصنعاني صاحب " سبل السلام " حيث قال : " التحقيق أن الكبر والصغر أمر نسبي فلا يتم الجزم بأن هذا صغير وهذا كبير إلا بالرجوع إلى ما نص الشارع على كبره فهو كبير ، وما عداه باق على الإبهام والاحتمال " [٧] .

---

(١) المصدر السابق (١١/٦٥٠) .

(٢) المصدر السابق (١١/٦٥٦) .

(٣) ينظر : قوت القلوب (٤/١٧) ، إحياء علوم الدين (١٠/٦١٦ - إتحاف) ، تفسير الفخر الرازي (٩/٧٦) .

(٤) ينظر : الزواجر (١/١٦) ، إتحاف السادة المتقين (١٠/٦١٦) ، روح المعاني (٥/٢٩) .

(٥) الزواجر (١/١٦ - ١٧) . وينظر : شرح مسلم للنووي (٢/٤٤٦) ، تنبيه الغافلين (ص ١٣٤) .

(٦) تفسيره المسمى : غرائب القرآن ورغائب الفرقان (٥/٣١) .

(٧) سبل السلام (٤/٢١٧) .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : " من قال إنها مبهمة ، أو غير معلومة ، فإنما أخبر عن نفسه أنه لا يعلمها " [١] .

المذهب الثاني :

من يرى تعريف الكبائر بالعد ، من دون ضبطها بحد ، لكنهم أيضاً اختلفوا في تعدادها على أقوال :

١ - أنها ثلاث .

قاله ابن مسعود ، وهي : " اليأس من روح الله ، والقنوط من رحمة الله ، والأمن من مكر الله " [٢] .

وذكر هذا القول ابنُ الجوزي في " زاد المسير " [٣] - دون أن ينسبه لأحد - وساق بعض الأحاديث التي ذكر فيها النبي ﷺ ثلاث كبائر ، منها ما رواه البخاري ومسلم عن أبي بكرة قال : قال رسول الله ﷺ : " ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ؟ " قلنا : بلى يا رسول الله ، فقال : " الإشراك بالله ، وعقوق الوالدين - وكان متكئاً فجلس- فقال: وشهادة الزور" فما زال يكررها ، حتى قلنا : ليته سكت [٤] .

٢ - أنها أربع :

قاله ابن مسعود أيضاً ، فزاد على ما سبق : " الإشراك بالله " [٥] .

قال ابن الجوزي : وعن عكرمة نحوه . وساق ابن الجوزي بعض الأحاديث التي ذكر فيها النبي ﷺ أربعاً من الكبائر[٦] ، منها : ما رواه الشيخان عن أنس بن مالك قال :

---

(١) مجموع الفتاوى (١١/٦٥٧) .

(٢) أخرجه الطبري في " تفسيره " (٥/٤١) .

(٣) (٢/٦٥) .

(٤) أخرجه البخاري في الشهادات ، باب ما قيل في شهادة الزور (٥/٣٠٩ ح ٢٦٥٤) ، وفي الأدب ، باب عقوق الوالدين من الكبائر (١٠/٤١٩ ح ٥٩٧٦) ، وفي الاستئذان ، باب من اتكأ بين يدي أصحابه (١١/٦٩ ح ٦٢٧٣ ، ٦٢٧٤) ، وفي استتابة المرتدين ، باب إثم من أشرك بالله (١٢/٢٧٦ ح ٦٩١٩) . ومسلم في الإيمان ، باب بيان الكبائر وأكبرها (١/٩١ ح ١٤٣ : ٨٧) .

(٥) أخرجه ابن جرير من طرق متعددة في (٥/٤٠) . قال ابن كثير في " تفسيره " (١/٤٨٤) وهو صحيح إليه بلا شك .

(٦) زاد المسير (٢/٦٥) .

ذكر رسول الله ﷺ الكبائر- أو سئل عنها - فقال : " الشرك بالله ، وقتل النفس ، وعقوق الوالدين " وقال : " ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ؟ قول الزور ، أو شهادة الزور" [1] .

٣ - أنها سبع .

قال الهيتمي[2] : ويستدل له بخبر الصحيحين : " اجتنبوا السبع الموبقات : الشرك بالله ، والسحر ، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق ، وأكل مال اليتيم ، وأكل الربا ، والتولي يوم الزحف ، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات " [3] .

وممن قال بهذا القول : علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - وعبيد بن عمير ، إلا أنهما ذكرا مكان " السحر " : " التعرب بعد الهجرة " [4] .

وبه قال عطاء أيضاً ، لكنه جعل مكان " الشرك بالله ، والسحر " : " شهادة الزور ، وعقوق الوالدين " [5] .

ونسبه أبو طالب المكي [6] - وتبعه الغزالي [7] ، وابن القيم [8] - لابن عمر - رضي الله عنهما - .

٤ - أنها ثمان :

وهي : الإشراك بالله ، وعقوق الوالدين ، وقتل المؤمن ، وقذف المحصنة ، والزنا ، وأكل مال اليتيم ، وقول الزور ، واقتطاع الرجل بيمينه وعهده ثمناً قليلاً .

---

(١) سيأتي تخريجه في قسم تخريج الفتاوى برقم (١) .

(٢) الزواجر (١٩/١) .

(٣) أخرجه البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة ، وسيأتي تخريجه في قسم تخريج الفتاوى برقم (٤) .

(٤) أخرجه ابن جرير في " تفسيره " (٥/٣٧-٣٨) . ومعنى التعرب بعد الهجرة : أي الرجوع إلى سكنى البادية كالأعراب . وفسر في الحديث بأن يهاجر الرجل ، حتى إذا وقع سهمه في الفيء ووجب عليه الجهاد ، خلع ذلك من عنقه فرجع أعرابياً كما كان .

(٥) أخرجه ابن جرير (٣٩/٥) .

(٦) قوت القلوب (١٧/٤) .

(٧) الإحياء (٦١٤/١٠ - إتحاف) .

(٨) الداء والدواء (ص ١٨٨) .

قال ابن الجوزي : رواه محرز ، عن الحسن البصري [١] .
وأخرجه عبدالرزاق ، عن معمر ، عمن سمع الحسن يقول : الكبائر - فذكرها لكن جعل مكان الزنا وقول الزور - : " أكل الربا والفرار من الزحف " [٢] .

٥ - أنها تسع :
قاله ابن عمر - رضي الله عنهما - [٣] ، ويستدل له بحديث عمير بن قتادة الليثي عن النبي ﷺ أنه سئل ما الكبائر؟ فقال: " تسع ، أعظمهن الإشراك بالله ، وقتل نفس المؤمن بغير حق ، والفرار من الزحف ، وأكل مال اليتيم ، والسحر ، وأكل الربا ، وقذف المحصنة ، وعقوق الوالدين المسلمين ، واستحلال البيت الحرام قبلتكم أحياءً وأمواتاً " [٤] . وقول ابن عمر بنحوه لكنه قال : " وإلحاد في المسجد الحرام " بدل : "واستحلال البيت الحرام " .

٦ - أنها عشر .

---

(١) زاد المسير (٦٦/٢) .
(٢) مصنف عبدالرزاق (٤٦٠/١٠ ح ١٩٧٠٤) .
(٣) أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " ، باب لين الكلام لوالديه (ص ١٥ ح ٨) ، وابن جرير في " تفسيره " (٣٩/٥) . وقال السيوطي في " الدر المنثور " (٢٦٢/٢) : سنده حسن .
(٤) أخرجه الحاكم في " المستدرك " في الإيمان (٥٩/١) وقال : قد احتجا برواة هذا الحديث غير عبدالحميد بن سنان ، فأما عمير بن قتادة فإنه صحابي ، وابنه عبيد متفق على إخراجه والاحتجاج به . قال الذهبي : لم يحتجا بعبدالحميد لجهالته ، ووثقه ابن حبان . وأخرجه الحاكم أيضاً في التوبة والإنابة (٢٥٩/٤) - من نفس الطريق - وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي ولم يتعقبه بشيء !! ، وأخرجه أبو داود في الوصايا ، باب ما جاء في التشديد في أكل مال اليتيم (١١٥/٣ح ٢٨٧٥) . والنسائي في تحريم الدم ، باب ذكر الكبائر (٨٩/٧ح ٤٠١٢) - مختصراً - وقال : " هن سبع " بدل : " هن تسع " ، وابن أبي حاتم في " تفسيره " (٣١/٣ ح ٥٢٠٠) ، والطبراني في " الكبير " (٤٧/١٧ ح ١٠١) ، والبيهقي في " سننه " في الجنائز ، باب ما جاء في استقبال القبلة بالموتى (٤٠٨/٣) ، وفي الشهادات ، أبواب من تجوز شهادته ومن لا تجوز (١٨٦/١٠) جميعهم من طريق حرب بن شداد ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عبدالحميد بن سنان ، عن عبيد بن عمير بن قتادة ، عن أبيه .
وقال الهيثمي في " مجمع الزوائد " (٢٠٦/١ ح ١٤٢) : رواه الطبراني في الكبير ، ورجاله موثقون .
أقول : فيه عبدالحميد بن سنان : ذكره ابن حبان في " الثقات " . وقال البخاري : في حديثه نظر ، وقال الذهبي : لا يعرف . وقال ابن حجر : مقبول .
ينظر : ثقات ابن حبان (١٢٢/٧) ، ضعفاء العقيلي (٤٥/٣ ت ١٠٠٢) ، ميزان الاعتدال (٢٥١/٤ ت ٤٧٨٣) ، التقريب (ص ٣٣٣ ت ٣٧٦٥) .

قاله سعيد بن المسيب . وهي السبع الواردة في حديث أبي هريرة وزاد : " عقوق الوالدين ، واليمين الغموس ، وشرب الخمر " [١] .

ونسبه ابن حجر الهيتمي لابن مسعود - رضي الله عنه - [٢] .

٧ - أنها إحدى عشرة .

نسبه ابن الجوزي لابن مسعود - رضي الله عنه - فذكر العشر السابقة إلا شرب الخمر وزاد : " شهادة الزور ، والخيانة " [٣] .

وأخرج ابن أبي حاتم بسنده عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال : " الكبائر - فذكر العشر إلا اليمين الغموس ، وشرب الخمر ، وزاد : " - التعرب بعد الهجرة ، وفراق الجماعة ، ونكث الصفقة " [٤] .

ونسبه أبو طالب المكي لعبدالرزاق - ولم يعددها - [٥] .

٨ - قيل : اثنتا عشرة [٦] .

٩ - وقيل : أربع عشرة [٧] .

١٠- وقيل : خمس عشرة [٨] .

١١- وقيل : سبع عشرة [٩] .

قال أبو طالب المكي : " الذي عندي في جملة ذلك مجتمعاً من المتفرق : سبع عشرة ، تفصيلها : أربعة من أعمال القلوب وهن : الشرك بالله تعالى ، والإصرار على معصية

---

(١) قال الحافظ ابن حجر في " الفتح " (١٢/١٨٩) : أخرجه إسماعيل القاضي بسند صحيح إلى سعيد بن المسيب .

(٢) الزواجر (١/١٩) . وانظر : روح المعاني (٥/٢٧) .

(٣) زاد المسير (٢/٦٦) .

(٤) تفسير ابن أبي حاتم (٣/٩٣٣ ح ٥٢١٢) .

(٥) قوت القلوب (٤/١٧) .

(٦) انظر : إرشاد الفحول (ص ٩٩) .

(٧) انظر : الزواجر (١/١٩) ، إرشاد الفحول (ص ٩٩) ، روح المعاني (٥/٢٧) .

(٨) انظر : الزواجر (١/١٩) ، روح المعاني (٥/٢٧) .

(٩) انظر : مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (١١/٦٥٠) .

ا لله تعالى ، والقنوط من رحمة ا لله تعالى ، والأمن من مكر ا لله تعالى . وأربعة في اللسان وهن : شهادة الزور ، وقذف المحصن ... ، واليمين الغموس ... ، والسحر ... وثلاثة في البطن وهي : شرب الخمر والمسكر من الأشربة ، وأكل مال اليتيم ظلماً ، وأكل الربا وهو يعلم . واثنتان في الفرج وهما : الزنا ، وأن يعمل عمل قوم لوط في الأدبار . واثنتان في اليدين وهما : القتل ، والسرقة . وواحدة في الرجلين وهي : الفرار من الزحف ... وواحدة في جميع الجسد وهي : عقوق الوالدين " (١) .

١٢- الاقتصار على ماثبت بالنص أنه كبيرة من دون تحديدها بعدد معين .

قال الطبري : " وأولى ما قيل في تأويل الكبائر بالصحة ، ما صح به الخبر عن رسول ا لله ﷺ دون ما قاله غيره " (٢) .

وقال القاسمي : " وعندي أن الصواب هو الوقوف في تعدادها على ما صحت به الأحاديث ، فإن رسول ا لله ﷺ مبين لكتاب ا لله عز وجل ، أمين على تأويله ، والمرجع في بيان كتاب ا لله تعالى إلى السنة الصحيحة ، كما أن المرجع في تعريف الكبيرة إلى العد دون ضبطها بحد كما تكلفه جماعة من الفقهاء وطالت المناقشة بينهم في تلك الحدود ، وإن منها ما ليس جامعاً ، ومنها ما ليس مانعاً ، فكله مما لا حاجة إليه بعد ورود صحاح الأخبار في بيان ذلك " (٣) .

١٣- ما نهى ا لله عنه من أول سورة النساء إلى قوله : ﴿ إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه ﴾ [آية ٣١] .

قاله ابن مسعود (٤) ، وابن عباس (٥) - رضي ا لله عنهم - .

---

(١) قوت القلوب (١٧/٤ - ١٨) .

(٢) تفسير الطبري (٤٢/٥ - ٤٣) .

(٣) تفسير القاسمي ، المسمى : محاسن التأويل (١٢٠٨/٥) .

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في " تفسيره " (٩٣٣/٣ ح ٥٢١٤) ، وابن جرير في " تفسيره " (٣٧/٥) ، والطبراني في " الكبير " (٩٢/٩ ح ٨٥٠٤) . وقال الهيثمي في " مجمع الزوائد " (٥٨/٧ ح ١٠٩٢٣) : رواه البزار ورجاله رجال الصحيح .

(٥) ينظر : زاد المسير (٦٦/٢) ، الدر المنثور (٢٦٥/٢) وعزاه لابن المنذر ، الزواجر (١٩/١) .

وعن إبراهيم النخعي قال : كانوا يرون أن الكبائر فيما بين أول هذه السورة - سورة النساء - إلى هذا الموضع ﴿ إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه ﴾ (١) .

الترجيح :

بعد عرض مذهبي العلماء القائلين بانقسام الذنوب إلى صغائر وكبائر واستعراض أقوال كل مذهب ، أخلص إلى أن الصواب - والله أعلم - هو المذهب الأول الذي يرى تعريف الكبيرة بالحد والضابط وأنها لا تنحصر بعدد معين . وما ورد في بعض النصوص - مما تقدم- من النص على كبائر ، ثلاث أو أربع أو سبع أو تسع ، لا يدل على انحصارها بذلك العدد أو غيره .

قال الإمام أحمد - عقب حديث " اجتنبوا السبع الموبقات " (٢) - : " وليس في تقييده ذلك بالسبع منع الزيادة عليهن ، وإنما فيه تأكيد اجتنابهن ، ثم قد ضم إليهن غيرهن " (٣) .

وقال الغزالي : " فالطمع في حد حاصر أو عدد جامع مانع ، طلب لما لا يمكن ، فإن ذلك لا يمكن إلا بالسماع من رسول الله ﷺ بأن يقول ، إني أردت بالكبائر عشراً أو خمساً ويفصلها ، فإن لم يرد هذا ، بل ورد في بعض الألفاظ : " ثلاث من الكبائر " (٤) ، وفي بعضها : " سبع من الكبائر " (٥) ، ثم ورد " أن السبتين بالسبة الواحدة من الكبائر " (٦) ، وهو خارج عن السبع والثلاث ؛ علم أنه لم يقصد به العدد بما يحصر ، فكيف يطمع في عدد ما لم يعده الشرع ؟ " (٧) .

---

(١) أخرجه ابن جرير في " تفسيره " (٥/٣٧) .

(٢) انظر تخريجه برقم (٤) في قسم تخريج الفتاوى .

(٣) انظر : شعب الإيمان للبيهقي (١/٢٦٥) .

(٤) انظر : القول الأول من المذهب الثاني .

(٥) انظر : القول الثالث من المذهب الثاني .

(٦) أخرجه أبو داود في الأدب ، باب في الغيبة (٤/٢٦٩ ح ٤٨٧٧) ، وابن أبي الدنيا في كتاب "الصمت" (ص ٣٧٦ ح ٧٣٢) ، وابن أبي حاتم في " تفسيره " (٣/٩٣٢ ح ٥٢٠٥) من حديث أبي هريرة . وحسنه الحافظ ابن حجر في " الفتح " (١٠/٤٢٥) .

(٧) الإحياء (١٠/٦٢٧ - إتحاف) .

وقال القرطبي في " تفسيره " : " قد اختلف الناس في تعدادها وحصرها لاختلاف الآثار فيها ، والذي أقول : إنه قد جاءت فيها أحاديث كثيرة صحاح وحسان لم يقصد بها الحصر ، ولكن بعضها أكبر من بعض بالنسبة إلى ما يكثر ضرره " (١) .

وقال في " المفهم " - تعليقاً على حديث " اجتنبوا السبع الموبقات " - : " وعلى هذا فاقتصاره عليه الصلاة والسلام على هذه السبع في هذا الحديث : يحتمل أن تكون لأنها هي التي أعلم بها في ذلك الوقت بالوحي ، ثم بعد ذلك أعلم بغيرها ، ويحتمل أن يكون ذلك لأن تلك السبع هي التي دعت الحاجة إليها في ذلك الوقت ، أو التي سئل عنها في ذلك الوقت ، وكذلك القول في كل حديث حدد عدداً من الكبائر " (٢) . وقال العيني نحوه (٣) .

وقال النووي : " قال العلماء - رحمهم الله - ولا انحصار للكبائر في عدد مذكور ، وقد جاء عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه سئل عن الكبائر : أسبع هي ؟ فقال : هي إلى سبعين (٤) ، ويروى إلى سبعمائة (٥) أقرب . وأما قوله ﷺ : " الكبائر سبع " فالمراد به : من الكبائر سبع ، فإن هذه الصيغة وإن كانت للعموم ، فهي مخصوصة بلا شك ، وإنما وقع الاقتصار على هذه السبع ، وفي الرواية الأخرى : ثلاث ، وفي الأخرى أربع ، لكونها من أفحش الكبائر مع كثرة وقوعها لا سيما فيما كانت عليه الجاهلية ، ولم يذكر في بعضها ما ذكر في الأخرى ، وهذا مصرح بما ذكرته من أن المراد البعض ... " (٦) .

وقال ابن كثير - معلقاً على حديث : " اجتنبوا السبع الموبقات " - : " فالنص على هذه السبع بأنهن كبائر لا ينفي ما عداهن إلا عند من يقول بمفهوم القلب ، وهو ضعيف عند عدم القرينة ولا سيما عند قيام الدليل بالمنطوق على عدم المفهوم كما سنورده من الأحاديث

---

(١) (١٦٠/٥) .

(٢) (٢٥٥/١) .

(٣) عمدة القاري (٦٢/١٤) .

(٤) أخرج هذه الرواية : عبدالرزاق في " المصنف " (٤٦٠/١٠ ح ١٩٧٠٢) ، والطبري في " تفسيره " (٤١/٥) ، وابن أبي حاتم في " تفسيره " (٩٣٤/٣ ح ٥٢١٦) ، والبيهقي في " شعب الإيمان " (٢٧٣/١ ح ٢٩٤) من طريق طاوس عن ابن عباس .

وأخرجها الطبري - الموضع السابق - من طريق الزهري عن ابن عباس .

(٥) أخرج هذه الرواية : الطبري - الموضع السابق - ، وابن أبي حاتم - الموضع السابق - (ح ٥٢١٧) من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس .

(٦) شرح مسلم له (٤٤٣/٢) .

المتضمنة من الكبائر غير هذه السبع ... " [١] ثم ساق بعض تلك الأحاديث التي تقدم بعضها قريباً .

وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني- بعد أن ساق جملة من الكبائر المنصوص عليها -: " ويحتاج عند هذا إلى الجواب عن الحكمة في الاقتصار على سبع ، ويجاب : بأن مفهوم العدد ليس بحجة وهو جواب ضعيف ، وبأنه أعلم أولاً بالمذكورات ثم أعلم بما زاد فيجب الأخذ بالزائد ، أو أن الاقتصار وقع بحسب المقام بالنسبة للسائل أو من وقعت له واقعة ونحو ذلك " [٢] . ونحوه قال السفاريني وزاد : " والأقوى أن التنصيص على السبع في كل حديث لزيادة عظمها " [٣] .

وممن صرح بأن الكبائر لا تنحصر بعدد : الذهبي [٤] ، وابن حجر الهيتمي [٥] ، والشوكاني [٦] وغيرهم .

وحاصل القول : أن تعريف الكبيرة بالحد والضابط هو الصواب ، وأن الاقتصار في تعداد الكبائر على عدد معين ، أو على ما نص على أنه كبيرة ، لا دليل عليه .

إذا عُلِم هذا ، فما حد الكبيرة من بين تلك الحدود الكثيرة التي تقدمت ؟

حد الكبيرة :

أشرت حين استعراض الأقوال في حد الكبيرة إلى أن منها ما فيه وجه من الصواب - ولذلك قدمتها - ويمكن أن يستخلص من مجموعها حد للكبيرة فأقول :

" كل ذنب اقترن به ما يفيد أنه من الكبائر - كاقتران الحد ، أو الوعيد ، أو الوصف بالفسق ، أو نحو ذلك من العلامات الدالة على كبر الذنب - أو ظهرت مفسدته وعظم ضرره في أي زمان أو مكان ، فهو كبيرة " .

---

(١) تفسير ابن كثير (٤٨١/١) .

(٢) فتح الباري (١٩٠/١٢) .

(٣) لوامع الأنوار البهية (٣٦٧/١) .

(٤) مقدمة كتابه الكبائر .

(٥) مقدمة الزواجر (١٩/١) .

(٦) إرشاد الفحول (ص ٩٩) .

شرح التعريف :

" **كل ذنب** " : سواء أكان ترك مأمور أم فعل منهي ، و لم يعارض بما يصرفه عن كونه ذنباً .

" **اقترن به** " : يخرج الذنب الذي لم يقترن به شيء ؛ كالخروج من المسجد عقب الأذان ، أو الجلوس في المسجد قبل أداء تحية المسجد .

" **ما يفيد أنه من الكبائر** " : أي اقترن به من العلامات ما يدل على كبره وعظمه ، فيخرج بهذا القيد ما إذا اقترن بالذنب علامة لا تدل على أنه كبيرة ، مثال ذلك : النظر إلى الأجنبية. ذكر جماعة من العلماء أنه صغيرة [1] ، وقد قال النبي ﷺ : " إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا ، أدرك ذلك لا محالة ، فزنا العين النظر ... " الحديث . أخرجه الشيخان عن أبي هريرة [2] . فلم يروا ما اقترن بهذا الذنب دالاً على كبره ، ويؤيد ما ذهبوا إليه : قول ابن عباس في أول هذا الحديث : " ما رأيت شيئاً أشبه باللمم مما قال أبو هريرة عن النبي ﷺ ... " وذكر الحديث .

" **كاقتران الحد** " : أي في الدنيا وهو العقوبة المقدرة شرعاً كحد الزنا والسرقة وشرب الخمر وغيرها .

" **أو الوعيد** " : معناه : التهديد . وهو يشمل الوعيد في الدنيا كالتهديد بالإهلاك وغيره . أو في الآخرة كالوعيد بالنار أو الغضب أو غيرهما . وسواء كان ذلك الوعيد من الله تعالى أو من نبيه ﷺ . فمثلاً : اللعن من الله تعالى أو من نبيه ﷺ كله داخل تحت مسمى الوعيد .

وأدخل شيخ الإسلام ضمن هذا - كما تقدم - الوعيد بنفي الإيمان ، أو قيل فيه : من فعله فليس منا ونحو ذلك .

---

(١) ينظر : تفسير الطبري (٢٧/٦٦ - ٦٨) ، زاد المسير (٨/٧٦) ، تفسير القرطبي (٥/١٥٨) ، تفسير ابن كثير (٤/٣٥٦) ، مدارج السالكين (١/٣٤٤ - ٣٤٥) ، تنبيه الغافلين (ص ٣١١ - ٣١٢) وغيرها .

(٢) أخرجه البخاري في الاستئذان ، باب زنا الجوارح دون الفرج (١١/٢٨ ح ٦٢٤٣) ، وفي القدر ، باب ﴿ وحرام على قرية أهلكناها أنهم لا يرجعون ﴾ [الأنبياء : ٩٥] (١١/٥١١ ح ٦٦١٢) ، ومسلم في القدر ، باب قدر على ابن آدم حظه من الزنا وغيره (٤/٢٠٤٦ ح ٢٠ ، ٢١ : ٢٦٥٧) .

" **أو الوصف بالفسق** " : ويشمل وصف العمل بأنه فسق كقوله تعالى : ﴿ حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير – إلى قوله – ذلكم فسق ﴾ [المائدة : ٣] . أو وصف الفاعل بأنه فاسق ، كقوله تعالى : ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون ﴾ [المائدة :٤٧] .

والدليل على أن الوصف بالفسق إذا اقترن بالذنب جعله كبيرة ، قوله تعالى : ﴿ وكره إليكم الكفر والفسوق والعصيان ﴾ [الحجرات : ٧] وتقدم بيان ذلك (١) .

" **أو نحو ذلك من العلامات الدالة على كبر الذنب** " : فالعلامات كثيرة ، وقد ذكرت منها ما توارد على ذكره جماعة من العلماء ، وعضده الدليل ، وبقي علامات أخرى كثيرة (٢) هي محل نظر واجتهاد . فقد يرى هذا العالم أن هذه العلامة تدل على كبر الذنب بينما لا يراها الآخر كذلك ، ولذلك يختلفون في بعض الكبائر ، فلا بد حين إثبات أي علامة من علامات الكبيرة من دليل وبرهان بذلك .

" **أو ظهرت مفسدته وعظم ضرره** " : هذا القيد يشمل الذنوب التي لم يرد بها نص، كمن أمسك امرأة لمن يزني بها ، أو دل الكفار على عورات المسلمين وحرماتهم فهذه ذنوب عظيمة بَيِّنَت الضرر و لم يرد بها نص خاص .

" **في أي زمان أو مكان** " : فقد تظهر مفسدة الذنب في هذا الزمان مع أنها لم تكن ظاهرة فيما مضى ، أو تظهر في مكان بخلاف آخر . ومعنى ذلك : أن الذنب قد يكون كبيراً في مكان صغيراً في آخر ، كبيراً في زمان صغيراً في غيره . وضابط ذلك : شدة المفسدة وعظم الضرر .

هذا والعلم عند الله تعالى .

---

(١) انظر : ص (٦١) .

(٢) ساق الغماري في " تنوير البصيرة ببيان علامات الكبيرة " خمساً وأربعين علامة .

المبحث الثالث : تكفير الصغائر باجتناب الكبائر .

بعد أن عرفنا حد الكبيرة وما تتميز به عن الصغيرة ، أشير هنا إلى أن من رحمة الله تعالى وفضله أن جعل اجتناب هذه الكبائر سبباً لتكفير وتمحيص صغائر الذنوب ، كما قال سبحانه : ﴿ إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلاً كريماً ﴾ [النساء : ٣١] قال القرطبي في تفسير هذه الآية : " لما نهى تعالى في هذه السورة عن آثام هي كبائر ، وعد على اجتنابها التخفيف من الصغائر ... وأن اللمسة والنظرة تُكفَّر باجتناب الكبائر قطعاً بوعده الصدق وقوله الحق ، لا أنه يجب عليه ذلك " [١] .

وقال ابن كثير : أي إذا اجتنبتم كبائر الآثام التي نهيتم عنها نكفر عنكم صغائر الذنوب ، وأدخلناكم الجنة . ولهذا قال : ﴿ وندخلكم مدخلاً كريماً ﴾ . اهـ [٢] .

وقال الذهبي في مقدمة كتابه " الكبائر " : " تكفل الله تعالى بهذا النص لمن اجتنب الكبائر بأن يدخله الجنة " [٣] .

وقال الله تعالى في سورة النجم : ﴿ و لله ما في السموات وما في الأرض ليجزي الذين أساؤوا بما عملوا ويجزي الذين أحسنوا بالحسنى ، الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم ، إن ربك واسع المغفرة ﴾ [الآيتان : ٣١ - ٣٢] .

فوصف هؤلاء الذين أحسنوا والذين يجزيهم بالحسنى بأنهم : الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم . واللمم : هي صغائر الذنوب ، كما قال الجمهور ورجحه ابن القيم وغيره [٤] فهي معفو عنها وصاحبها موعود بالحسنى إذا اجتنب كبائر الذنوب ﴿ إن ربك واسع المغفرة ﴾ .

---

(١) تفسير القرطبي (٥/١٥٨) .

(٢) تفسير ابن كثير (١/٤٨٠) .

(٣) (ص ٥) .

(٤) مدارج السالكين (١/٣٤٢ - ٣٤٧) وانظر : تفسير ابن كثير (٤/٢٥٥ - ٢٥٦) ، فتح القدير (٥/١١٢ - ١١٣) .

المبحث الرابع : الكتب المؤلفة في الكبائر .

إليك جملة مما ألف في هذا الباب ، مرتباً لها حسب وفيات أصحابها - عدا كتب المعاصرين - ، أذكر اسم الكتاب ، واسم مؤلفه ، ووفاته ، ثم أبين منهجه على وجه الإجمال ، بما يفيد القارئ ويسمح به المقام ، وقد أذكر بعض الملاحظات على الكتاب أو المنهج أو طريقة الترتيب من غير استقصاء ، ثم أذكر أشهر طبعاته ، وإذا كان للكتاب مختصرات أو شروح أو تعليقات فإني أذكرها . ومنه - سبحانه - أستمد التوفيق والتسديد .

١ - كتاب الكبائر .

للحافظ شمس الدين أبي عبدا لله الذهبي (٧٤٨هـ) .

من أشهر كتب الكبائر ، بل هو أشهرها ، وقد أورد فيه ستاً وسبعين كبيرة .

وطريقته : أنه يذكر الكبيرة ، ثم يورد الأدلة من الكتاب والسنة الدالة على أنها كبيرة دون أن يستقصي ، ويعتني بإيراد الأحاديث الصحيحة أو ما قاربها ، كما يعلق على الأحاديث أحياناً ببيان حالها أو ما يستفاد منها ، ثم ختم كتابه بفصل جامع لما يحتمل أنه من الكبائر .

وبكل حال فهو كتاب لطيف ، سهل التناول ، يستفيد منه الخاصة والعامة على السواء ، وهو يدل على براعة مؤلفه في التأليف .

طبعاته :

لشهرة الكتاب الواسعة ، ورواجه عند عامة الناس وخاصتهم ، فقد كثرت طبعاته قديماً وحديثاً ، حيث طبع قبل ما يقرب من ستين عاماً . وأول طبعة له كانت تحديداً عام ١٣٥٦هـ بالقاهرة ، بتحقيق الشيخ : محمد عبدالرزاق حمزة - رحمه ا لله تعالى - الواعظ بالمسجد الحرام ، وكانت هذه الطبعة على نفقة إحدى مكتبات مكة المكرمة .

أقول : إلا أن أصل الكتاب الصحيح لم يطبع إلا حديثاً ، وبالتحديد في سنة ١٤٠٣هـ ، بتحقيق الأستاذ : محيي الدين مستو ، في دار الفكر ببيروت - لبنان ، معتمداً على نسخ خطية قديمة ، أحدها نقلت من ثاني نسخة قرئت على المصنف .

وقد بين في مقدمته أن الطبعات السابقة للكتاب ، وفي مقدمتها طبعة الشيخ حمزة ، تفتقد إلى توثيق نسبتها للإمام الذهبي ، أضف إلى ذلك ما احتوته من الأحاديث الضعيفة

والموضوعة ، والحكايات المكذوبة ، والأشعار والأقوال الوعظية المتكلفة ، وهو منهج لا يعرف عن الإمام الذهبي الناقد ، وإنما يلمس فيه نفس فقيه صوفي واعظ يجمع الآثار والأقوال كحاطب ليل .

وهذا كله غير موجود في النسخ الخطية التي اعتمد عليها .

وثمت فروق أخرى ، وكلام على طبعه الشيخ حمزة وما تلتها من طبعات ، تراجع في مقدمة الأستاذ مستو ، وفي مقدمة المحققين للكتاب بعده ؛ كمقدمة مشهور حسن سلمان ، ومقدمة محمد محمود حمدان ، ومقدمة بسام الجابي وغيرهم .

واستظهر الأستاذ مستو وغيره أن كتاب " الكبائر " - المخطوط - ربما وقع في يد أحد الفقهاء الوعاظ ، فأخذ كثيراً من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي استشهد بها الحافظ الذهبي على تحريم كل كبيرة .. وحذف كثيراً من عزوه للأحاديث وتعليقاته القيمة .. وأضاف إلى ذلك أحاديث ضعيفة وحكايات ومنامات ، وأشعاراً وعظية ... ولم يثبت هذا الشيخ اسمه .. ووقع الكتاب في يد من جاء بعده ، فأثبت اسم الذهبي - رحمه الله - لاشتهار أن " الكبائر " من تأليفه .. أو أن الشيخ نفسه أبقى اسم الذهبي عليه ليقبله الناس بما فيه ... والله أعلم .

وأما طبعات الكتاب التي تلت طبعة الأستاذ مستو فهي كثيرة ، منها :

- طبعة مكتبة المنار ، الأردن عام ١٤٠٨هـ بتحقيق : مشهور حسن سلمان .
- طبع عام ١٤١١هـ بالدار المتحدة ، بسوريا بتحقيق الأخوين : محيي الدين نجيب ، وقاسم النوري .
- طبعته مكتبة دار البيان بسوريا عام ١٤١١هـ ، بتحقيق : بشير محمد عيون - وهي الطبعة التي اعتمدت الإحالة عليها ؛ لأنها مرقمة الأحاديث - .
- طبعته الدار المصرية اللبنانية بالقاهرة عام ١٤١٣هـ ، بتحقيق : محمد محمود حمدان ، واعتمد على نسخ خطية ، إحداها لم يعتمد عليها الأستاذ مستو .
- طبع أيضاً في عام ١٤١٣هـ في دار ابن حزم ، ببيروت - لبنان ، بتحقيق : بسام عبدالوهاب الجابي .

وغيرها من الطبعات .

٢ - الكبائر .

للإمام شمس الدين بن قيم الجوزية (٧٥١هـ) .

وهو في حكم المفقود ، وقد ذكره في مؤلفاته : ابن رجب الحنبلي في " ذيل طبقات الحنابلة " [١] . وابن العماد في " شذرات الذهب " [٢] وغيرهما . وذكروا أنه في مجلد .

وذكر ابن النحاس الدمشقي (٨١٤هـ) في " تنبيه الغافلين " [٣] أنه حين أتم الكتاب وقف على مصنف الحافظ شمس الدين الذهبي ، ومصنف الإمام العلامة شمس الدين بن قيم الجوزية .

ونقل عن ابن القيم كثيراً ، وانظر الصفحات (١٨٧ ، ١٩٠ ، ١٩٨ ، ١٩٩ ، ٢٠٣، ٢٠٧ ، ٢٢٣ ، ٢٢٤ ، ٢٣٤ ، ٢٣٧ ، ٢٣٨ ، ٢٣٩ ، ٢٤١ ، ٢٥٠ ، ٢٥٩ ، ٢٦١ ، ٢٦٤ ، ٢٦٦ ، ٢٦٧ ، ٢٧٢ ، ٢٨١ ، ٢٨٢ ، ٢٨٤ ، ٢٨٦ ، ٢٨٧ ، ٢٩٠ ، ٢٩٣ ، ٣٠١ ، ٣٠٣ ، ٣٠٦ ، ٣٠٧ ، ٣٠٨ ، ٣٠٩) .

وفي بعض هذه المواضع يقتصر على قوله : وقد عد هذه الكبيرة شمس الدين بن القيم، وفي بعضها ينقل ما قاله ابن القيم من تعليق أو استدلال ونحو ذلك .

وذكره أحمد عبيد في مقدمته لكتاب " روضة المحبين " - وهو يعدد كتب ابن القيم - وقال : " نقل عنه النقشبندي في صلح الإخوان " .

٣ - طريقة البصائر إلى حديقة السرائر في نظم الكبائر .

لابن قيم الجوزية .

قال الشيخ : بكر أبو زيد - وهو يعدد مؤلفات ابن القيم - : " لم أر ذكره في مؤلفاته . وفي فهارس أوقاف بغداد : أنه يوجد نسخة نفيسة لهذا الكتاب ، كتبت سنة ٨١١ هـ ألفها ابن قيم الجوزية - رحمه الله تعالى - " .اهـ .[٤]

---

(١) (٢/٤٥٠) .

(٢) (٦/١٧٠) .

(٣) انظر : (ص ١٧٢) .

(٤) ابن قيم الجوزية . حياته ، آثاره ، موارده (ص ٢٧٦) .

٤ - تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين ، وتحذير السالكين من أفعال الهالكين .

للإمام محيي الدين أبي زكريا أحمد بن إبراهيم بن محمد بن النحاس الدمشقي الشافعي (٨١٤ هـ) [١] ، وفرغ من تأليفه سنة (٨١١ هـ) [٢] .

وهو كتاب حافل قيم ، وفيه موضوعات متعددة ، وليس خاصاً بالكبائر ؛ فقد رتبه مؤلفه على سبعة أبواب :

أما الباب الأول والثاني والثالث والرابع ، فهي في مسائل عزيزة تتعلق بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

وأما الباب الخامس : فقد عقده في ذكر جمل من الكبائر والصغائر ، ابتدأه بذكر ما عده الرافعي والنووي وابن الرفعة من الكبائر وعدتها (٣٩) كبيرة ، ثم عقد فصلاً فيما يراه هو من الكبائر نسجاً على غير منوال .

وطريقته : أنه يذكر الكبيرة ، ثم يورد ما يدل على أنها كبيرة من الكتاب والسنة على سبيل الاختصار ، وله تعليقات مفيدة وقيمة ، وألحق بهذا الفصل ما زاده الذهبي وابن القيم في كتابيهما ، فبلغت (١٢٥) كبيرة تقريباً .

ثم أتبعه بفصل في ذكر جملة من الصغائر ، على طريقته السابقة في الكبائر ، وفيما ذكره هنا جملة يحسن وضعها في قسم الكبائر ، بل ربما صرح في بعضها أنه كبيرة ، وفي بعضها أيضاً جملة لا تصل إلى حد التحريم .

وختم هذا الفصل بذكر أمور تجعل الصغيرة كبيرة .

وأما الباب السادس : فهو في ذكر أمور نهى عنها النبي ﷺ ، على غير ترتيب أيضاً . ونقل جملة منها من كتاب " المنهيات " للحكيم الترمذي .

وأما الباب السابع : فهو في ذكر جمل من المنكرات والبدع المحدثات ، ورتبها على فصول . وهو من أنفع أبواب الكتاب .

وعموماً فهو كتاب نافع مفيد ، ويدل على غيرة مؤلفه في ذات الله تعالى ، واحتراقه بسبب تخاذل الناس عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وتهاونهم بارتكاب كبائر الذنوب

---

(١) ينظر في ترجمته : إنباء الغمر لابن حجر (٣١/٧) ، الضوء اللامع للسخاوي (٢٠٣/١) ، شذرات الذهب (١٠٥/٧) .

(٢) انظر : كشف الظنون (٤٨٧/١) .

فضلاً عن صغائرها ، وبسبب ما يراه من البدع والمنكرات والمخالفات الشرعية ، ولا غرو فلم يكن مجاهداً بلسانه وقلمه فحسب ، بل كان مجاهداً بنفسه في سبيل الله تعالى ، مكثراً من المرابطة والجهاد ، حتى قتل في المعركة بأيدي الفرنج مقبلاً غير مدبر . فرحمه الله تعالى رحمة واسعة .

طبعاته :

- طبع في مطابع الرياض - بدون تاريخ - بإشراف الشيخ : صالح بن محمد اللحيدان ، بطلب من الشيخ عبدالله بن محمد بن حميد - رحمه الله - الذي ترجم للمؤلف وقال : إنه قابل الأصل المطبوع عليه ، على نسخة أخرى خطية ، وصحح ما تيسر تصحيحه وعلق عليها بعض ما يحتاج إليه ، وراجع بعض ما أشكل من الأحاديث .
- ثم أعيد طبعه في مطابع الفرزدق بالرياض عام ١٤٠٦هـ ، بإشراف الناشر : علي الحمد المحمد الصالحي .
- ثم طبعته دار الكتب العلمية ، في بيروت - لبنان عام ١٤٠٧هـ ، بتحقيق : عماد الدين عباس سعيد ، واعتمد على نسخة خطية من محفوظات المكتب السلفي لتحقيق التراث الإسلامي .

وعن هذه الطبعة نشرته ووزعته الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - بدون تاريخ - ممثلة في فرعها بالدلم ، على نفقة أحد المحسنين .

مختصراته :

اختصره الشيخ : محمد بن بركات بن محمد الحرفوشي الشافعي- كما في " كشف الظنون " [1] - و لم أقف عليه أو على اسمه .

واختصره - حديثاً - رجائي بن محمد المصري المكي ، وسماه : " الموازين مختصر تنبيه الغافلين " وجعله في أجزاء :

الجزء الأول : في أصول الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وينتهي بانتهاء الباب الرابع من الكتاب الأصل .

الجزء الثاني : معجم الكبائر وأدلتها الشرعية .

---

(١) (٤٨٧/١) .

الجزء الثالث : معجم الصغائر وأدلتها الشرعية .

ورتب الكبائر والصغائر على حروف المعجم بوزن الفعل الماضي .

وطبع في عام ١٤٠٤هـ بالمطبعة السلفية ، بالقاهرة ، وأخرج في هذه الطبعة الجزء الأول والثاني فقط .

- ثم طبع بأجزائه الثلاثة عام ١٤٠٩هـ ، ونشرته دار الفاروق الحديثة بالقاهرة .

٥ - رسالة الصغائر والكبائر .

للشيخ زين الدين - ويقال زين العابدين - بن إبراهيم بن محمد ، الشهير بابن نجيم المصري الحنفي (٩٧٠ هـ) [١] .

وهي رسالة صغيرة ، ابتدأها بتعداد الكبائر- سرداً - عارية عن الأدلة ، فذكر ما يقرب من (٨٤) كبيرة . ثم اتبعها كذلك بتعداد الصغائر .

ثم ذكر حد الكبيرة ، وساق اختلاف الأئمة فيها .

ثم شرع في بيان حد العدالة ، ثم بيان بعض ما يخل بالمروءة ، وهل كل ما أخل بها كبيرة ؟ . وختم رسالته بذكر واحد وعشرين تنبيهاً .

وقد شرح هذه الرسالة : إسماعيل بن سنان السيواسي (١٠٤٨ هـ) [٢] بشرح مختصر.

وطبعت مع شرحها عام ١٣٠٤هـ ، ضمن خمس رسائل هي أولها ، بمطبعة سي ، باستانبول - تركيا .

- ثم طبعت مع شرحها أيضاً عام ١٤٠١هـ ، في دار الكتب العلمية ، ببيروت - لبنان .

٦ - الزواجر عن اقتراف الكبائر .

للإمام أحمد بن محمد بن حجر الهيتمي - بالمثناة - الشافعي (٩٧٣ هـ) .

---

(١) له ترجمة في شذرات الذهب (٣٥٨/٨) ، والأعلام للزركلي (٦٤/٣) .

(٢) له ترجمة في الأعلام للزركلي (٣١٤/١) .

وهو من أشهر كتب الكبائر وأوسعها ، قال الزبيدي في "شرح الإحياء" : " وهو أجمع كتاب في هذا الباب " [١] . وقال الشوكاني في "فتح القدير" : " من رام الوقوف على ما ورد في الكبائر فعليه بكتاب " الزواجر في الكبائر " فإنه قد جمع فأوعى " [٢] .

ومجموع ما ذكره من الكبائر (٤٦٧) كبيرة .

ابتدأه بمقدمة في تعريف الكبيرة ، وما وقع للناس فيه وفي عدها وما يتعلق بذلك .

ثم بابين :

الأول : في الكبائر الباطنة وما يتبعها مما ليس له مناسبة بخصوص أبواب الفقه . وذكر فيه ستاً وستين كبيرة .

الثاني : في الكبائر الظاهرة ، ورتبه على أبواب الفقه عند الشافعية ، وذكر فيه (٤٠١) كبيرة . لكن يؤخذ عليه أن ترتيبه غير دقيق ويحتاج في كثير منه إلى إعادة نظر وتمحيص ، فقد أدرج أبواباً ضمن كتب لا تدل عليها ، كما أدرج كبائر ضمن أبواب لا تعلق لها بها ، أو تتعلق بها من وجه بعيد ، وتعلقها بغيرها أقرب ، ونحو ذلك مما لا يسمح المقام بعرضه ، ولعل لبيان هذا مناسبة أخرى مع دراسة شافية كافية عن الكتاب .

ثم ختم كتابه بذكر أمور أربعة :

الأول : في التوبة ومتعلقاتها .

الثاني : في الحشر والحساب والشفاعة والصراط ومتعلقاتها .

الثالث : في النار وما يتعلق بها .

الرابع : في الجنة ونعيمها .

وأما منهجه في كل كبيرة : فهو بعد أن يذكر الكتاب فالباب - وقد لا يذكر الباب- يذكر رقم الكبيرة ، ثم عنوانها ، ثم يسهب في عرض الأدلة من الكتاب والسنة ، ويعزو كثيراً من الأحاديث ، ويبين حال بعضها ، كما يعتني بذكر التعليقات والتفصيلات والتنبيهات المتعلقة بكل كبيرة ، وحول بعض الأحاديث . ومما تميز به أيضاً أنه يذكر في كل كبيرة وجه عدها كذلك . وبالجملة فهو أجمع كتاب في الكبائر كماً وكيفاً .

---

(١) إتحاف السادة المتقين (٦٢٢/١٠) .

(٢) (٤٥٩/١) . وانظر أيضاً : إرشاد الفحول (ص ٩٩) .

طبعاته :

طبع الكتاب كثيراً قديماً وحديثاً ، لكني لم أقف عليه محققاً ومخدوماً بشكل يليق به .

وأقدم طبعة وقفت عليها كانت قبل مايزيد على مائة وثلاثين عاماً وبالتحديد سنة ١٢٨٤هـ ، بالمطبعة المصرية بالقاهرة .

- كما طبع عام ١٢٩٢هـ ، بالمطبعة الوهبية ، بالقاهرة .
- وطبع عام ١٣٣٢هـ ، بدار إحياء الكتب العربية ، بالقاهرة .
- وعام ١٣٥٦هـ ، بمطبعة مصطفى محمد بمصر ، وبهامشه كف الرعاع عن محرمات اللهو والسماع له .
- وطبع عام ١٣٧٠هـ ، بمطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر ، وبهامشه كف الرعاع .. ، والإعلام بقواطع الإسلام ، كلاهما له .
- وبنفس المطبعة طبع عام ١٣٩٨هـ ، ويليه كف الرعاع ... ، والإعلام ...
- وطبع عام ١٤٠٠هـ ، بمطبعة دار الشعب بالقاهرة ، ويليه كف الرعاع .. والإعلام ..
- وطبع عام ١٤٠٢هـ في دار المعرفة ، ببيروت - لبنان ، ويليه كف الرعاع .. والإعلام .. ثم أعادت تصويره نفس الدار عام ١٤٠٧هـ.
- وطبع عام ١٤٠٧هـ ، بعناية أحمد عبدالشافي . ونشرته دار الفكر - وعلى بعض النسخ: دار الكتب العلمية - كلاهما في بيروت - لبنان .
  وأعادت تصويره دار الكتب العلمية عام ١٤١٤هـ.
- وطبع عام ١٤١٤هـ بتحقيق محمد عبدالعزيز وآخرين ، ونشرته دار الحديث بالقاهرة .
  والواقع أن عملهم تركز على تخريج الأحاديث ، ومقدمة بينوا فيها عقيدة المؤلف .

مختصراته نظماً ونثراً :

أما نظماً فقد اختصره :

أ - أبو محمد عبدالله بن محمد البيتوشي الكردي (١٢٢١هـ) [1] في منظومة سماها : " حديقة السرائر في نظم الكبائر " وتحتوي على (٧٢٩) بيتاً ، نظمها في البصرة عام ١١٩٠هـ.

---

(١) له ترجمة في مقدمة منظومته كتبها الشيخ :محمد جميل بندي روزبياني الكردي ، إمام جامع القطانة سابقاً في البصرة.

وعلق عليها عبدا لله آل نوري تعليقات مختصرة أسماها : " قطف الأزاهر " .

وطبعتا معاً في مطبعة المقهوي ، بالكويت ، عام ١٣٧٧هـ.

ب - العالم محمد بن محمد اليمني التعزي ، ثم المدني الشافعي ، وسمى منظومته : " ملتقط الزواجر في معرفة الكبائر " وهي أخصر كثيراً من سابقتها ، وطبعت عام ١٣٢٨هـ بمطبعة الترقي الماجدية بمكة .

وأما نثراً : فقد اختصره - حديثاً - محمد عثمان الخشت وسماه : " كبائر الذنوب مختصر الزواجر عن اقتراف الكبائر " وطبع في دار البشير ، بالقاهرة ، عام ١٤٠٦هـ.

٧ - كتاب الكبائر .

لشيخ الإسلام المجدد محمد بن عبدالوهاب (١٢٠٦هـ) .

انتقى فيه عدداً من الكبائر ابتدأها بأبواب كبائر القلب ، ثم أبواب كبائر اللسان ، ثم أبواب أخرى مختلفة لم تجعل تحت عنوان يضمها ، إلا في آخر الكتاب فإنه قال : كتاب المظالم ، وساق بعض الأبواب المتعلقة به .

وطريقته في كل باب : أنه يذكر ترجمة الكبيرة كقوله : باب ذكر الكبر . ثم يورد بعض الأدلة من الكتاب والسنة ، على وجه الاختصار، مقتصراً في الغالب على ما يصح منها.

طبعاته :

- طبع في مصر بمطبعة المنار عام ١٣٤٢هـ ومعه كتاب : أصول الإيمان ، ونصيحة المسلمين، بإشراف الشيخ : محمد رشيد رضا . وفيه أنه طبع قبل ذلك بالهند .
- طبعته المكتبة السلفية بالقاهرة عام ١٣٧٥هـ ، ومعه كتاب أصول الإيمان ، وفضل الإسلام كلاهما له .
- ثم أعادت نفس المطبعة طبعه مع الكتابين المتقدمين عام ١٣٩٣هـ ، ثم عام ١٣٩٦هـ ، ثم عام ١٣٩٧هـ ، ثم عام ١٣٩٩هـ.
- طبعته مكتبة التوعية الإسلامية بالقاهرة - بدون تاريخ - وقابله على ثلاث نسخ خطية الشيخان : إسماعيل بن محمد الأنصاري ، وعبدا لله بن عبداللطيف آل الشيخ .
- كما نشرته مكتبة المعارف بالرياض - بدون تاريخ - بمقابلة الشيخين الفاضلين .

- طبع عام ١٣٩٨هـ ضمن مجموعة مؤلفات الشيخ محمد بن عبدالوهاب ، نشرتها جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، وقابله على ثلاث نسخ خطية - هي نفسها المتقدمة - المشايخ : إسماعيل الأنصاري ، ومحمد عيد ، وعبدالعزيز الفريح .

وأعادت الجامعة طبعه ونشره مفرداً أكثر من مرة ومنها عام ١٤١٣هـ

- طبعته المكتبة القيمة بمصر ، عام ١٤٠١هـ ، بتحقيق : محمد أحمد عبد العزيز .
- طبعته دار ابن حزم ودار الجفان والجابي عام ١٤١٤هـ ، بعناية : بسام بن عبدالوهاب الجابي معتمداً على نشرة جامعة الإمام .
- طبعته دار الوطن بالرياض عام ١٤١٦هـ ، بعناية :خالد أبو صالح ، وتقديم الشيخ : عبدا لله بن جبرين ، واعتمد المعتني على المطبوعة بمقابلة الشيخين إسماعيل الأنصاري وعبدا لله آل الشيخ ، واعتنى بتخريج الأحاديث .
- وفي نفس العام ١٤١٦هـ طبعته دار الصميعي بالرياض ، بتحقيق الدكتور : باسم بن فيصل الجوابرة معتمداً كالذي قبله ، ومعتنياً كذلك بتخريج الأحاديث .

٨ - العمدة بتمييز الكبائر .

تأليف : أبو البراء غسان بن يوسف التيّم البرقاوي .

ومرجعه في جميع أحاديث الكبائر ؛ كتاب " جامع الأصول " لابن الأثير ، والتزم ألا يورد إلا حديثاً صحيحاً .

ورتبه : أحمد الشريف المصري ، بناء على إشارة من الشيخ : مقبل بن هادي الوادعي - كما في مقدمته للكتاب - .

فالكتاب بصورته الحالية ينتظمه سبعة أبواب .

أفرد الباب الرابع للكبائر الواردة في القرآن ، مبتدئاً القرآن من أوله ، فما رأى أنها كبيرة أثبتها ،وساق الآية الدالة عليها ، وإذا كان هناك آيات أخرى تدل عليها وهي متأخرة ، قدمها في أول موضع وردت فيه هذه الكبيرة ، وهكذا حتى آخر القرآن .

ويظهر هذا الترتيب من استقراء هذا الباب - وإن لم يُذكر في المقدمة - ، كما يورد بعض الأحاديث النبوية . ومجموع ما ذكره في هذا الباب (١١١) كبيرة .

كما أفرد الباب الخامس للكبائر الواردة في السنة ، ورتبها بحسب أماراتها ، مثل قوله: " الفصل الأول : الكبائر التي تنفي عن فاعلها الإيمان " . ثم يسوق الكبائر التي يتضمنها هذا الفصل ، ويورد في كل كبيرة ما يدل عليها من الأحاديث المتضمنة لهذه الأمارة .

وجعل هذا الباب في أربعة عشر فصلاً .

أقول : وهذا الترتيب يقتضي أن تتكرر بعض الكبائر في أكثر من فصل لتعدد علاماتها ، وأيضاً فالباحث عن قول أو عمل ما هل هو كبيرة أو لا ؟ يحتاج أن ينظر في كل فصل ! وكذا لو عرف أنها كبيرة لكن أراد الوقوف على ما ورد فيها من الأحاديث ؛ فيحتاج أن يعرف علاماتها أو ينظر فصول هذا الباب !! وفي هذا مشقة .

وقد طبعته دار الأرقم ، بالكويت ، عام ١٤٠٥هـ.

٩ - ١٠٠ كبيرة من كبريات الذنوب .

إعداد : أبو أسامة محيي الدين عبدالحميد .

ساق مائة كبيرة ، يعنون لكل كبيرة ، ثم يورد ما يدل عليها من الكتاب والسنة على وجه الاختصار .

وسياقه للتراجم قريب من صنيع الذهبي ، مع بعض الترتيب والزيادات .

- طبع عام ١٤١٣هـ ، ونشرته دار المشاعل بالرياض .
- ثم طبع عام ١٤١٤هـ ، ونشره مكتب الخدمات الحديثة بجدة .

الفصل الخامس
دراسة عن الكبائر التي أوردها ابن القيم ضمن أحاديث الفتاوى

وفيه أربعة مباحث :

المبحث الأول : سبب إيرادها .

المبحث الثاني : أهميتها .

المبحث الثالث : منهج ابن القيم فيها .

المبحث الرابع : بعض الملاحظات على المؤلف .

الفصل الخامس
دراسة عن الكبائر التي أوردها ابن القيم ضمن أحاديث الفتاوى

المبحث الأول : سبب إيراد ابن القيم لهذه الكبائر .

الواقع أن الكبائر التي أوردها ابن القيم مع الفتاوى النبوية في آخر كتابه " أعلام الموقعين " لم تأت قصداً ، وإنما جاءت استطراداً ، حيث ذكر ابن القيم فتوى نبوية واردة في الكبائر ، وهي قوله : " وسئل ﷺ عن الكبائر فقال : " الإشراك با لله ، وعقوق الوالدين ... - وذكر إحدى عشرة كبيرة ثم قال : - وهذا مجموع من أحاديث صحيحة " وانظر الأحاديث رقم (٣ ، ٤ ، ٥ ، ٦) ، وهي أحاديث واردة بصيغة الاستفتاء وداخلة ضمن الفتاوى النبوية . ثم قال ابن القيم بعد هذا : " فصل : ومن الكبائر : ترك الصلاة ، ومنع الزكاة ... وراح يعدد الكبائر، ويسردها سرداً ، حتى ذكر ما يقرب من مائة وأربعين كبيرة. عاد بعدها إلى الفتاوى النبوية .

المبحث الثاني : أهمية ما أورده ابن القيم من الكبائر .

قلت بأن هذه الكبائر جاءت استطراداً ، والاستطراد منهج مألوف ومشهور عن ابن القيم ، فهو يفعله لأدنى مناسبة ، ويرى أن هذا المسلك من تمام الجود بالعلم الذي يحبه ا لله ورسوله ، وأنه قد يكون أنفع للناس من المسألة المبحوثة أصلاً ، فيكون فرحهم بها أشد وتعلقهم بها أعظم [1] .

أقول : وقد تجلى هذا بوضوح هنا ، حين ذكر ما يقرب من مائة وخمسين كبيرة ، لا سيما في ظل فقدان كتابه " الكبائر" وفيها جملة لم يذكرها أشهر من تكلم في هذا الباب كالذهبي ، وابن النحاس ، وابن حجر الهيتمي . وانظر مثلاً الكبائر رقم (٢٣ ، ٢٤ ، ٢٥ ، ٢٦ ، ٢٩ ، ٣٥ ، ٣٦ ، ٣٧) وغيرها .

هذا بالإضافة إلى بعض الاستنباطات الدقيقة ، والفوائد النفيسة التي ضمنها هذه الكبائر ، من مثل قوله عقب كبيرة " الحلف بغير ا لله " رقم (١٠١) : " وقد قصر ما شاء

---

(١) انظر : ابن قيم الجوزية ، للدكتور بكر أبو زيد (ص ١٠٣ - ١٠٨) .

أن يقصر من قال : إن ذلك مكروه وصاحب الشرع ﷺ يجعله شركاً فرتبته فوق رتبة الكبائر" .

وقوله عقب كبيرة " إضلال الأعمى عن الطريق " رقم (١٣٥) : " فكيف بمن أضل عن طريق الله وصراطه المستقيم ؟! " .

وقوله في كبيرة " ترك صلاة الجماعة " رقم (١٤٤) : وقد صح عن ابن مسعود أنه قال : "ولقد رأيتنا وما يتخلف عن الصلاة إلا منافق معلوم النفاق "وهذا فوق الكبيرة . اهـ.

وقوله عن كبيرة " المرور بين يدي المصلي " رقم (١٤٩) : " ولو كان صغيرة لم يأمر النبي ﷺ بقتال فاعله ... " الخ .

وفوائد أخرى عديدة . انظر : الكبائر رقم (١١٤ ، ١٢٣ ، ١٢٤ ، ١٤٣) .

المبحث الثالث : منهج ابن القيم في هذه الكبائر .

حيث أن هذه الكبائر جاءت استطراداً ، فلم يكن لها ذلك المنهج الدقيق البين ، و لم يذكر ابن القيم شيئاً في منهجه فيها ،ولكن من خلال اطلاعي على هذه الكبائر ودراستي لها ، فقد حاولت أن أكتب ما يمكنني كتابته في منهجه ، ومن الله التوفيق :

١ - ابتدأ بذكر الكبائر المصرح بها ، فذكر إحدى عشرة كبيرة سرداً ، ثم قال : " وهذا مجموع من أحاديث صحيحة " . وبقي كبائر أخرى قد صُرِّح بها لم يذكرها وربما ذكر شيئاً منها أثناء سياقه لباقي الكبائر . انظر مثلاً الكبيرة (٩٦) .

ثم مضى بعدها كالسيل المتدفق ، في تعداد ما دلت الأدلة على أنه كبيرة من غير تصريح ؛كورود الوعيد أو إيجاب الحد ونحو ذلك من أمارات الكبيرة ، فذكر ما يقرب من (١٣٨) كبيرة من غير ترتيب معين إلا أنه ابتدأها بما يتعلق بأركان الإسلام .

٢ - حرص - كما يظهر لي لمناسبة الاستطراد - على جمع أكبر قدرٍ من الكبائر ، وتدوين ما أسعفته به حافظته ، ليستوعب ما أمكن . ولذلك لم يعن بترتيب هذه الكبائر - كما تقدم - ولا بالتبويب لها وسياق ما يثبتها من الأدلة - كما سيأتي - وإنما قصر همته على الجمع والتدوين فحسب .

ولذلك أيضاً فتراه يذكر الكبيرة ثم يسوقها مرة أخرى بأسلوب آخر ، أو بأشمل منها ، أو يفصل فيها ، أو يخص شيئاً من أفرادها ونحو ذلك - كما سيأتي في مبحث

الملاحظات - مما يوحي بأنه يقصد إثبات ما جرى على ذهنه ودلت الأدلة على أنه كبيرة ، غير ناظر إلى أنه قد ذكره قبل أو لم يذكره .

وإذا لم يتيقن كونها كبيرة ذكر ذلك . وانظر الكبيرة رقم (١١١ ، ١٢٨) .

٣ - جرى في سياق الكبائر على التعداد والسرد ، من نحو قوله : " ومن الكبائر : ترك الصلاة ، ومنع الزكاة ، وترك الحج مع الاستطاعة ، والإفطار في رمضان بغير عذر ، وشرب الخمر ، والزنا ، واللواط ... " الخ . من دون أن يبوب لكل كبيرة ، كما يفعله من كتب في الكبائر كالذهبي ، وابن النحاس ، وابن حجر الهيتمي وغيرهم ، ومن دون أن يسوق ما يتعلق بها من الأدلة ، وأقوال الصحابة ، وكلام السلف الصالح ، وما يمكن أن يقال فيها ، من تعليق أو تفصيل أو تخصيص أو غير ذلك .

٤ - لم يعتن بذكر الأدلة من الكتاب والسنة في إثبات الكبائر إلا في القليل جداً ؛ أما الكتاب فلم يذكر إلا دليلاً واحداً . انظر الكبيرة رقم (١٣٨) .

وأما السنة فتقدم أنه سرد إحدى عشرة كبيرة صريحة ابتدأها بقوله : " وسئل ﷺ عن الكبائر فقال : الإشراك بالله ... " الخ . واختتمها بقوله : " وهذا مجموع من أحاديث صحيحة " ولم تكن هذه الكبائر مرتبة كما هي في الأحاديث . وانظر الأحاديث (٣ ، ٤ ، ٥ ، ٦) .

وأما ما جاء بعد هذه الكبائر فقد ذكر ما يقرب من (١١٧) كبيرة بلا أدلة . و (١٤) كبيرة بأدلة صريحة ، و (٧) كبائر أشار إلى أدلتها إشارة .

وقد يذكر للكبيرة أكثر من دليل سواء صريحاً أو إشارياً ، وهذا قليل جداً . انظر الكبائر رقم (١٢١، ١٢٢ ، ١٢٣ ، ١٤٤ ، ١٤٥ ، ١٤٩) .

٥ - بالنسبة لما ذكره من الأدلة الصريحة ، وعدتها (١٦) حديثاً .

إذا عزا الحديث فهو لا يستوعب العزو ولا يقاربه - كما هو الشأن في أحاديث الفتاوى - ولكني أراه هنا يحرص على بيان حال الحديث :

- إما بعزوه للصحيحين أو أحدهما - وهو حكم بصحة الحديث - وعدة هذه الأحاديث خمسة . انظر الأحاديث (١١٦ ، ١١٧ - وذكر بينهما حديثاً تقدم تخريجه برقم (٤٩) - ، ١٢٠ ، ١٤٤) ، وكذا بعزوه لمن التزم الصحة كالحاكم

- ويسمي كتابه صحيحاً - وانظر الحديث (١٠٥) قال : " كما في صحيح الحاكم" . والحديث (١١١) قال : " ما رواه الحاكم في صحيحه " .

- أو بالحكم على الحديث . كقوله في الحديث (١٠٧) : " رواه أحمد وغيره بإسناد جيد ". وقوله في الحديثين (١٢٦ - ١٤٦) : " صح عن النبي ﷺ ..." . وقوله في الحديث (١٤٣) : "صح عن ابن مسعود " - مع أنه في صحيح مسلم وهو موقوف -. وقوله في (١٤٥) : " في السنن بإسناد جيد " .

وبقي من الأحاديث المعزوة حديث واحد عزاه للسنن و لم يبين حاله . وهو عند أبي داود من حديث أبي هريرة ، انظر رقم (١٤٧) - من هذا البحث - ، وعند ابن ماجه من حديث أنس ، انظر رقم (١٤٨) ، وكلاهما بسند ضعيف ، لكن بمجموعهما يتقوى للحسن لغيره .

وهناك ثلاثة أحاديث صريحة لم يعزها و لم يبين حالها ، انظر (٩٨ ، ١٣٢ ، ١٣٨) الأول منها صحيح ، والآخران ضعيفان .

أما الأحاديث الإشارية وعدتها تقريباً (١٣) حديثاً فلم يعز شيئاً منها إلا رقم (١٥٠) عزاه لمسند البزار ، لورود زيادة فيه ، وهي قوله : " أربعين عاماً " - في حديث المار بين يدي المصلي - .

كما لم يبين أحوالها إلا ما تقدم في أحاديث الكبائر المصرح بها ، حيث قال - بعد أن سردها - : " وهذا مجموع من أحاديث صحيحة " انظر الأحاديث (٣ ، ٤ ، ٥ ، ٦) الأول والثاني والرابع متفق عليها ، والثالث أخرجه البخاري .

كما أنه في هذه الأحاديث سواء الصريحة أو الإشارية ، لا يذكر الصحابي راوي الحديث .

٦ - بالنسبة للتعليق على الكبائر أو أحاديثها ، فهو قليل جداً .

وهو أنواع :

أ - بيان وجه كونها كبيرة . انظر الكبائر رقم (١٠١ ، ١١٤ ، ١٤٣ ، ١٤٤ ، ١٤٧ ، ١٤٩) .

ب - بيان معنى الحديث . انظر الكبيرة رقم (١١٥) وحديثها برقم (١١١) - وتعليقه على هذا الحديث وضعته عقب التخريج تحت عنوان : تعليق - .

ج - التعليق على الكبيرة ببيان ما يلحق بها ، أو ما هو أعظم منها . انظر الكبائر رقم (١٢٣ ، ١٢٤ ، ١٣٥) .

والخلاصة : أن المؤلف - رحمه الله - نهج في هذه الكبائر طريقة التعداد والجمع ، وقصر همته على ذلك ، ليقف الناظر على أكبر قدر من الكبائر ؛ ليحترز منها ، غير معني بذكر الأدلة ، ولا بالتبويب ولا الترتيب ، ولا شيء من ذلك ؛ لأن المقام هنا لا يحتمل ، فليس الكتاب موضوعاً للكبائر ، ولا الكبائر مقصودة بالبحث ، وإنما جاءت عرضاً ، فاقتصر على ما يناسب المقام ، ويفيد القارئ ، وما لابد منه في هذا الموضوع .

ومع هذا فهو لم يذكر من الكبائر إلا ما ثبت عنده أنه كبيرة ، وإذا تردد في شيء من ذلك نبه عليه ، وإذا ساق دليلاً حرص أن يكون ثابتاً ؛ لأنه بثبوته تثبت الكبيرة .

والله تعالى أعلم .

المبحث الرابع : بعض الملاحظات على المؤلف في هذه الكبائر .

لم تلق هذه الكبائر العناية من المؤلف - رحمه الله تعالى - والسبب في هذا ؛ أن الكتابة فيها لم تكن مقصودة ، وإنما جاءت استطراداً ، لمناسبة ذكر فتوى نبوية في الكبائر - كما تقدم - ، ومن أجل هذا وقعت بعض الملاحظات والهفوات أحببت تدوينها للعلم ، وقد يعذر المؤلف فيها لما تقدم .

وقد يقال : بأن المؤلف لم يُلْقِ عناية كبيرة هنا اكتفاءً بمؤلفه المستقل في " الكبائر " ، لكن قد يُعترض على هذا : بأن من عادة المؤلف إذا تطرق لموضوع قد خصه بكتاب مستقل أحال عليه ، وهو ما لم يفعله هنا ، فلعله حين كتابته هذه لم يكن بعد قد ألف في الكبائر . والعلم عند الله تعالى .

فمن الملاحظات :

١ - لم يرتب هذه الكبائر وإنما سردها على غير ترتيب ، فتجده مثلاً يذكر بعض الكبائر في الاعتقاد ، ثم في الآداب ، أو الحقوق ، ثم يعود مرة أخرى إلى الاعتقاد وهكذا . ولا شك أن ترتيبها حسب الموضوعات أولى .

٢ - وقع عنده شيء من التكرار ، فتجده يذكره الكبيرة ، ثم بعد حين يعود إليها بعبارة أخرى ، أو مع شيء من التفصيل ، أو يخص بعض أفرادها ونحو ذلك .

ومن الأمثلة :

قوله برقم (٥٩) : " وحرمان الوارث حقه من الميراث " ، ثم أعادها مع زيادة برقم (١٤٦) فقال : " ومنها أن يقطع ميراث وارثه من تركته ، أو يدله على ذلك ، ويعلمه من الحيل ما يخرجه به من الميراث " .

وقال برقم (١٦) : " وشرب الخمر " ، ثم أعادها مع زيادة برقم (٩٧) فقال : "وشرب الخمر وعصرها واعتصارها وحملها وبيعها وأكل ثمنها " .

وانظر أيضاً الكبيرة رقم (٣٢ ، ٣٣) وقارن بـ (١٠٥) و (١٠٨) .

وأيضاً الكبيرة (٩) وقارن بـ (٩٩) .

والكبيرة (٥٠) وقارن بـ (١٢١) .

وكان الأولى أن يجمع ما يتعلق بكل كبيرة في مكان واحد ، ويضم كل شبيه إلى شبيهه في مكان واحد أو متعاقبان .

٣ - تعرت هذه الكبائر عن الأدلة من الكتاب والسنة إلا فيما قل - كما تقدم إيضاحه في منهجه - وعذر المؤلف أن المقام لا يحتمل البسط وسياق الأدلة ، حتى لا يخرج البحث الأصلي عن موضوعه ، وترك فرصةً لمن يأتي بعده ، للاستدلال لهذه الكبائر ، حيث يجدها مجموعة في مكان واحد ، وهو ماجهدت صنعه في هذه الرسالة ، حيث قمت بالاستدلال لكل كبيرة بما يثبت أنها كبيرة ، و لم أستقص الأدلة أيضاً ؛ لأن المقام لا يحتمل ، والمقصود إثبات كونها كبيرة .

على أن المؤلف نفسه قد فعل ذلك ؛ فألف كتاباً مستقلاً في هذا الموضوع ، ولكن لا يعلم وجوده أو هو في عداد المفقود . يسر الله الوقوف عليه .

٤ - تردد المؤلف في كبيرة " الطيرة " رقم (١٢٨) مع وصفها بالشرك في حديث " الطيرة شرك " - وقد ساقه المؤلف - ، وهو يرى أن الشرك فوق الكبائر كما صرح به عقب كبيرة " الحلف بغير الله " رقم (١٠١) وانظر ما علقته على كبيرة الطيرة .

كما تردد في كبيرة " هجر المسلم فوق ثلاثة أيام " مع ورود الوعيد في حديث صحيح أوردته برقم (١٠٦) .

٥ - خص تحريم استعمال أواني الذهب والفضة بالرجال حيث قال ما لفظه : " واستعمال أواني الذهب والفضة للرجال " !
والأدلة الواردة عامة تشمل الجنسين معاً . وانظر ما علقته على هذه الكبيرة ورقمها (١٢٧) وفيه اعتذار عن المؤلف .
والله تعالى أعلم .

القسم الثاني

تخريج الفتاوى النبوية ، ودراسة أسانيدها والحكم عليها

(١) وقال ﷺ : " أتدرون [أ] ما الغيبة " ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم قال : " ذكرك أخاك بما يكره " قيل : أرأيت إن كان في أخي ما أقول ؟ قال : " إن كان فيه [ب] ما تقول فقد اغتبته ، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته " . ذكره مسلم .

[ص ٤٠١]

(أ) في نسخة ب : " ما تدرون " .

(ب) في نسخة ب : " في أخيك " .

شرح الغريب :

الغيبة : من الاغتياب ، واغتاب الرجل صاحبه اغتياباً إذا وقع فيه ، وقد فسرت في الحديث : بأن يذكر المرء أخاه بسوء أو بما يغمه لو سمعه مما هو فيه . (لسان العرب ٦/٣٣٢٢) .

بهته : من البُهْت وهو الكذب ، وبَهَتَ فلانٌ فلاناً إذا كذب عليه . (لسان العرب ١/ ٣٦٨) والمقصود هنا : أن يقول في أخيه مايسوؤه مما ليس فيه .

....

(١) تخريج الحديث :

أخرجه الإمام مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وغيرهم من حديث أبي هريرة ﷺ ، ومداره على العلاء بن عبدالرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ .

أخرجه الإمام مسلم في " صحيحه " في كتاب البر والصلة ، باب تحريم الغيبة (٤/٢٠٠١ح٧٠ : ٢٥٨٩) عن يحيى بن أيوب ، وقتيبة .

ومسلم أيضاً ، والنسائي في " الكبرى" في كتاب التفسير ، في تفسير سورة الحجرات ، باب قوله تعالى : ﴿ ولايغتب بعضكم بعضاً ﴾ [آية ١٢] (٦/ ٤٦٧ح ١١٥١٨) عن علي بن حجر .

ثلاثتهم عن إسماعيل [بن جعفر] ، عن العلاء به ، بلفظه .

وأخرجه أبو داود في كتاب الأدب ، باب في الغيبة (٤/٢٦٩ح ٤٨٧٤) عن عبدالله ابن مسلمة القعنبي .

والترمذي في كتاب البر والصلة ، باب ماجاء في الغيبة (٦/١٧٨ح ١٩٣٥) عن قتيبة .

والدارمي في كتاب الرقاق ، باب ما جاء في الغيبة (٣٨٧/٢ح ٢٧١٤) عن نعيم بن حماد .

ثلاثتهم عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي ، عن العلاء به ، بنحوه . وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

وأخرجه الإمام أحمد في " المسند " (٣٨٤/٢ ، ٣٨٦) عن عفان ، عن عبدالرحمن بن إبراهيم ، عن العلاء به ، بنحوه .

وأخرجه كذلك في (٢٣٠/٢ ، ٤٥٨) عن محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن العلاء به، بنحوه .

(٢) وللإمام أحمد ومالك أن رجلاً سأل رسول ا لله ﷺ : ما الغيبة ؟ فقال : " أن تذكر من المرء ما يكره أن يسمع " فقال : يارسول ا لله وإن [أ] كان حقاً ؟ فقال رسول ا لله ﷺ : " إذا قلت باطلاً فذلك البهتان " .

[ص٤٠١]

(أ) في أ و ب : " إن " والمثبت من المطبوعة ، وهو الموافق للأصول المخرج منها .

....

(٢) تخريج الحديث :

هذا الحديث عزاه ابن القيم للإمام أحمد ومالك ، إلا أنني لم أجد الإمام أحمد خرج هذا الحديث فيما بين يدي من مصادر ، أو أجد أحداً عزاه له سوى ابن القيم .

أما الإمام مالك فقد أخرجه في " الموطأ " في كتاب الكلام ، باب ماجاء في الغيبة (٩٨٧/٢) . عن الوليد بن عبدا لله بن صياد ، أن المطلب بن عبدا لله بن حنطب المخزومي أخبره ، أن رجلاً سأل رسول ا لله ﷺ ما الغيبة ؟ ، وذكر الحديث بهذا اللفظ .

ومن طريقه : أخرجه عبدا لله بن المبارك في " الزهد " في باب ماجاء في الشح (ص ٢٤٥ ح ٧٠٤) .ومن طريق ابن المبارك : أخرجه أبو الشيخ الأصبهاني في " التوبيخ والتنبيه " في باب صفة الغيبة (ص٢١٧ ح ١٩٠) به ، بنحوه .

وأخرجه وكيع في " الزهد " (٧٥١/٣ ح ٤٣٧) ، ومن طريقه : أخرجه هناد بن السري في " الزهد " في باب الغيبة (٥٦٣/٢ ح ١١٧٢) ، والخرائطي في " مساوئ الأخلاق " في باب ماجاء في الغيبة من الكراهة (ص ١٠٣ ح ٢٠٩) .
عن الأوزاعي عن المطلب بن عبدا لله بن حنطب قال : ذكرت الغيبة عند النبي ﷺ فقال : الغيبة : أن يذكر الرجل بما هو فيه من خلقة ، قالوا : يارسول ا لله ما كنا نرى الغيبة إلا أن يذكر الرجل بما ليس فيه من خلقة ، فقال النبي ﷺ : " ذلكم البهتان " .

وأورده السيوطي في " الدر المنثور " (٩٤/٦) وعزاه لعبد بن حميد ، والخرائطي في مساوئ الأخلاق .

دراسة سند مالك :

١ - **الوليد بن عبدا لله بن صياد** المدني ، أخو عمارة بن عبدا لله بن صياد .

روى عن المطلب بن عبدا لله بن حنطب .

وعنه مالك بن أنس .

ذكره ابن حبان في الطبقة الثالثة من " الثقات " ، ولم يذكر له شيخاً سوى المطلب ، ولا راوياً غير مالك . وكذا ابن حجر ، والسيوطي ، وسائر من ترجم له من شراح الموطأ .

قال ابن المديني : " مالك لم يكن يروي إلا عن ثقة " . وقال ابن معين : " كل من روى عنه مالك بن أنس فهو ثقة إلا عبدالكريم البصري أبو أمية " . وكان أيضاً - يعني ابن معين- يوثق الرجل لرواية مالك عنه ، وقد سئل عن غير واحد فقال : ثقة روى عنه مالك .

قال الزرقاني : " كفى برواية مالك عنه توثيقاً " .

الثقات لابن حبان (٥٤٩/٧) ، تعجيل المنفعة (٣٤٤/٢ ت ١١٥٠) ، إسعاف المبطأ برجال الموطأ (ص١٠٩ ت٢٨١) ، شرح الزرقاني (٥٢٠/٤) .

٢ - **المطلب بن عبدا لله بن المطلب بن حنطب** - بفتح الحاء المهملة وسكون النون وفتح الطاء المهملة - ابن الحارث المخزومي .

روى عن سعيد بن المسيب ، وعامر بن سعد بن أبي وقاص وغيرهما .

وعنه ابناه الحكم وعبدالعزيز ، والوليد بن عبدا لله بن صياد وغيرهم .

وثقه أبو زرعة ويعقوب بن سفيان والدارقطني وابن عبدالبر . وذكره ابن حبان في "الثقات " .

نقل الترمذي عن البخاري قوله : " لا أعرف للمطلب بن عبدا لله سماعاً من أحد من أصحاب النبي ﷺ إلا قوله : حدثني من شهد خطبة النبي ﷺ " . وقال البخاري أيضاً : " لا يعرف للمطلب سماع من أبي هريرة " .

وقال الترمذي : " سمعت عبدا لله بن عبدالرحمن - الدارمي - يقول : لا نعرف للمطلب سماعاً من أحد من أصحاب النبي ﷺ " .

وقال أبو حاتم : " عامة حديثه مراسيل ، لم يدرك أحداً من أصحاب النبي ﷺ إلا : سهل ابن سعد ، وأنساً ، وسلمة بن الأكوع ، ومن كان قريباً منهم ، ولم يسمع من جابر ولا من زيد بن ثابت ، ولا من عمران بن حصين " .

وقال ابن أبي حاتم في " المراسيل " : وروي عن الأوزاعي عن المطلب قال : حدثني رجل عن أصحاب رسول الله ﷺ ولم يسمه ، وقال أيضاً : حدثني أبو سلمة بن عبدالرحمن . فتعجبت منه أنه قد أدرك الصحابة ، فإذا هو يروي عن التابعين عن أبي سلمة ، وعن عبدالرحمن بن أبي عمرة عن أبيه ، غير أني رأيت حديث المطلب يقول : حدثني خالي أبو سلمة . اهـ.

وقال محمد بن سعد : كان كثير الحديث وليس يحتج بحديثه ؛ لأنه يرسل عن ﷺ كثيراً ، وليس له لقي ، وعامة أصحابه يدلسون .

وقال ابن حجر : صدوق كثير التدليس والإرسال ، من الرابعة .

خلاصة حاله : ثقة في نفسه ، كثير الإرسال .

طبقات ابن سعد (٣٣١/٥ ت ١٠١٦) ، التاريخ الكبير (٧/٨ ت ١٩٤٢) ، سنن الترمذي (١١٩/٨ح ٢٩١٧) ، الجرح والتعديل (٣٥٩/٨ ت ١٦٤٤) ، الثقات لابن حبان (٤٥٠/٥) ، المراسيل لابن أبي حاتم (ص ٢٠٩ ت ٣٨٠) ، الاستذكار (٢٧/ ٣٢٦) ، تهذيب الكمال (٨٥/٢٨ ت ٦٠٠٧) ، سير أعلام النبلاء (٣١٧/٥ ت١٥٤) ، الميزان (٤٤٨/٦ ت٨٥٩٩) ، الكاشف (٢٧٠/٢ ت٥٤٨٣) ، جامع التحصيل (ت ٧٧٤) ، تهذيب التهذيب (١٦١/١٠ ت ٣٣٤) ، التقريب (ص ٥٣٤ ت٦٧١٠) ، تعجيل المنفعة (ترجمة الوليد بن صياد) .

الحكم على الحديث :

ضعيف ؛ لأنه مرسل .

وأما الوليد بن عبد الله بن صياد ، فهو وإن لم يرو عنه إلامالك ، فقد تابعه الأوزاعي .

ويشهد له حديث أبي هريرة المتقدم .

(٣/ك ١-٤) وسُئِلَ ﷺ عن الكبائر ، فقال : الإشراك بالله ، وعقوق الوالدين ، وقول الزور ، وقتل النفس (أ) .

[ص ٤٠١]

(أ) في المطبوعة زيادة " التي حرم الله " والمثبت من النسختين وهو الموافق للأصول المخرج منها .

شرح الغريب :

عقوق الوالدين : في النهاية (٢٧٧/٣) يقال : عَقَّ والدَه يَعُقُّه عقوقاً فهو عَاقّ ، إذا آذاه وعصاه وخرج عليه ، وهو ضد البرّ به ، وأصله من العقّ : الشّقّ والقَطْع .

قول الزور : هو قول الكذب والباطل . انظر : النهاية (٣١٨/٢) .

وأصل الزور : تحسين الشيء ووصفه بخلاف صفته حتى يخيل إلى من سمعه أو رآه أنه بخلاف ماهو به، فهو تمويه الباطل بما يوهم أنه حق . انظر اللسان : (١٨٨٨/٣- ١٨٨٩) .

....

هذه الكبائر وردت في عدة أحاديث ، منها حديث أنس بن مالك ﷺ الآتي ، وقد اخترته لورود لفظ السؤال في بعض رواياته .

(٣) عن أنس ﷺ قال : ذكر رسول الله ﷺ الكبائر ، أو سئل عن الكبائر ؟ فقال : " الشرك بالله ، وقتل النفس ، وعقوق الوالدين ، فقال : ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ؟ قال : قول الزور أو شهادة الزور " .

قال شعبة : فأكثر ظني أنه قال : شهادة الزور .

تخريج الحديث :

مدار أسانيده على شعبة ، عن عبيدالله بن أبي بكر بن أنس ، عن أنس .

وقد اختلف فيه على شعبة ، فرواه بعضهم عنه بالشك كما تقدم في الحديث ، وبعضهم بالجزم بـ " شهادة الزور " ، وبعضهم بالجزم بـ " قول الزور " وإليك بيان ذلك :

١ - من رواه عنه بالشك :

أخرجه البخاري في الأدب ، باب عقوق الوالدين من الكبائر (٤١٩/١٠ح ٥٩٧٧) ، ومسلم في كتاب الإيمان ، باب بيان الكبائر وأكبرها (٩٢/١ح١٤٤) عن محمد بن الوليد ، عن محمد بن جعفر ، عن شعبة به ، بهذا اللفظ .

وكذلك رواه البخاري في كتاب الديات ، باب قول الله تعالى ﴿ ومن أحياها ...﴾ [المائدة : ٣٢] (١٩٩/١٢ح ٦٨٧١) عن إسحاق بن منصور ، عن عبدالصمد [بن عبدالوارث] وعمرو [بن مرزوق] ، عن شعبة به .

ولفظ عبدالصمد : " الكبائر ... " ، ولفظ عمرو : " أكبر الكبائر : الإشراك با لله ، وقتل النفس ، وعقوق الوالدين ، وقول الزور ، أو قال : شهادة الزور " .

٢ - من رواه بالجزم بـ " شهادة الزور " :

أخرجه البخاري في كتاب الشهادات ، باب ماقيل في شهادة الزور (٣٠٩/٥ح٢٦٥٣) عن عبدا لله بن منير ، عن وهب بن جرير وعبدالملك بن إبراهيم ، عن شعبة به ، بلفظ : سُئِلَ النبي ﷺ عن الكبائر ، قال : " الإشراك با لله ، وعقوق الوالدين ، وقتل النفس ، وشهادة الزور " .

٣ - من رواه بالجزم بـ " قول الزور " :

أخرجه الإمام مسلم في " صحيحه " في كتاب الإيمان ، باب بيان الكبائر وأكبرها (٩١/١ح ١٤٤ : ٨٨) عن يحيى بن حبيب الحارثي .

والترمذي في كتاب التفسير ، في تفسير سورة النساء (١٩٣/٨ح٣٠٢١) ، والنسائي في كتاب تحريم الدم ، باب ذكر الكبائر (٨٨/٧ح٤٠١٠) عن محمد بن عبدالأعلى الصنعاني .

كلاهما عن خالد بن الحارث ، عن شعبة به ، بنحو لفظ عبدالصمد عند البخاري ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب صحيح .

وكذلك النسائي في الموضع السابق ، وفي " الكبرى " في كتاب التفسير، في تفسير سورة النساء ، باب قوله تعالى ﴿ إن تجتنبوا كبائر ماتنهون عنه ﴾ [النساء : ٣١] (٣٢٢/٦ ح ١١٠٩٩) عن إسحاق بن إبراهيم [الحنظلي] ، عن النضر بن شميل ، عن شعبة به ، بنحو لفظ عبدالصمد .

النظر في الخلاف :

الذي يظهر ترجيح رواية خالد بن الحارث والنضر بن شميل ، في الجزم بـ " قول الزور". إذْ هما ثقتان ثبتان ،كما قال ابن حجر في " التقريب" (ترجمة ١٦١٩ ، ٧١٣٥) .

أما رواية الجزم بـ " شهادة الزور" ، فرواها وهب بن جرير ، قال عنه ابن حجر في " التقريب" (ت ٧٤٧٢) : ثقة ، وعبدالملك بن إبراهيم ، قال عنه (ت ٤١٦٣) : صدوق .

أما رواية الشك فهي محتملة للأمرين تحددها هذه الرواية ، وأيضاً فإن قول الزور يدخل فيه شهادة الزور . فإن شاهد الزور هو قائلٌ به حقيقة . وا لله أعلم .

(٤ /ك ٥) والفرار يوم الزحف .

[ص٤٠١]

شرح الغريب :

الفرار يوم الزحف : في" النهاية "(٢/ ٢٩٧) : الزحف : الجيش يزحفون إلى العدو ، أي يمشون . يقال : زَحَفَ إليه زحْفاً إذا مشَى نحوه . اهـ.

والمقصود هنا : الفرار من الجهاد ولقاء العدو في الحرب .

....

(٤) ورد النص بأنها كبيرة في حديث أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال : " اجتنبوا السبع الموبقات ، قالوا يارسول ا لله : وماهن ؟ قال : الشرك بـا لله ، والسحر ، وقتل النفس الـتي حرم ا لله إلا بالحق ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ، والتولي يوم الزحف ، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في " صحيحه " في كتاب الوصايا ، باب قوله تعالى : ﴿ إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً ... ﴾ [النساء : ١٠] (٥/ ٤٦٢ح ٢٧٦٦) ، وفي كتاب الحدود ، باب رمي المحصنات (١٢/ ١٨٨ح ٦٨٥٧) عن عبدالعزيز بن عبدا لله ، عن سليمان بن بلال ، عن ثور بن زيد ، عن أبي الغيث [سالم مولى ابن مطيع] ، عن أبي هريرة به ، بهذا اللفظ .

وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان ، باب بيان الكبائر (١/ ٩٢ح ١٤٥ : ٨٩) عن هارون بن سعيد الأيلي .

وأبو داود في الوصايا ، باب ماجاء في التشديد في أكل مال اليتيم (٣/ ١١٥ح ٢٨٧٤) عن أحمد بن سعيد الهمداني .

والنسائي في الوصايا ، باب اجتناب أكل مال اليتيم (٦/ ٢٥٧ح ٣٦٧١) ، وفي " السنن الكبرى " في كتاب التفسير ، في تفسير سورة النور ، باب قوله تعالى : ﴿[إن] الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات ﴾[آية ٦] (٦/ ٤١٨ح ١١٣٦١) عن الربيع بن سليمان .

ثلاثتهم عن [عبدا لله] بن وهب ، عن سليمان بن بلال به ، بلفظه .

(٥/ك ٦) ويَمينُ الغموس .

[ص٤٠١]

شرح الغريب :

اليمين الغموس : هي اليمين الكاذبة الفاجرة ، كالتي يقتطع بها الحالف مالَ غيره ، وسميت غموساً لأنها تغمس صاحبها في الإثم ، ثم في النار . وفَعُول للمبالغة . النهاية (٣/٣٨٦) .

....

(٥) هذه الكبيرة ورد النص عليها في حديث عبدا لله بن عمرو بن العاص - رضي ا لله عنهما - قال : جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال يارسول ا لله : ما الكبائر ؟ قال : " الإشراك با لله ، قال : ثم ماذا ؟ قال : ثم عقوق الوالدين ، قال : ثم ماذا ؟ قال : اليمين الغموس. قلت [1] : وما اليمين الغموس ؟ قال : الذي يقتطع مال امرئ مسلم هو فيها كاذب" .

تخريج الحديث :

الحديث بهذا اللفظ أخرجه البخاري في كتاب استتابة المرتدين ، باب إثم من أشرك با لله (١٢/٢٧٦ح ٦٩٢٠) عن محمد بن الحسين بن إبراهيم ، أخبرنا عبيدا لله بن موسى ، أخبرنا شيبان [بن عبدالرحمن] ، عن فراس [بن يحيى] ، عن الشعبي ، عن عبدا لله بن عمرو ابن العاص به .

وقد تابعَ شيبانَ في روايته عن فراس : شعبةُ بنُ الحجاج ، لكن وقع في روايته اختلاف ، فتارة روى بالجزم في عدّ الكبائر ، وأحياناً أخرى بالشك بين بعضها . وإليك بيان ذلك :

١ - رواية الجزم وزاد على رواية شيبان : " قتل النفس " .

أخرجه البخاري في الأيمان والنذور ، باب اليمين الغموس (١١/٥٦٤ح ٦٦٧٥) عن محمد بن مقاتل .

---

(١) القائل : فراس ، والمسؤول : عامر الشعبي ، كما جاء ذلك موضحاً في الرواية التي أخرجها ابن حبان في "صحيحه" من طريق أحمد بن عثمان العجلي ، عن عبيدا لله بن موسى ... ببقية سند البخاري الآتي . كما في "الإحسان" (١٢/ ٣٧٣ح ٥٥٦٢) .

والنسائي في كتاب تحريم الدم ، باب ذكر الكبائر (٨٩/٧ ح ٤٠١١) ، وفي القسامة ، باب تأويل قول الله عز وجل : ﴿ ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها ﴾ [النساء : ٩٣] (٦٣/٨ح ٤٨٦٨) ، وفي " الكبرى " في التفسير في تفسير سورة النساء ، باب قوله تعالى : ﴿ إن تجتنبوا كبائر ماتنهون عنه ﴾ [النساء : ٣١] (٣٢٢/٦ح ١١٠١) عن عبدة بن عبدالرحيم .

كلاهما عن النضر بن شميل ، عن شعبة به ، بلفظ :" الكبائر : الإشراك با لله ، وعقوق الوالدين، وقتل النفس ، واليمين الغموس " .

٢ - الشك بين عقوق الوالدين وقتل النفس .

أخرجه البخاري تعليقاً في الديات ، باب قول الله تعالى : ﴿ ومن أحياها ... ﴾ [المائدة : ٣٢] (١٩٩/١٢ بعد ح ٦٨٧٠) من رواية معاذ بن معاذ . ووصله الإسماعيلي - كما في " تغليق التعليق " (٢٤٥/٥) - عن يحيى بن محمد بن البحيري ، عن عبيدا لله بن معاذ ، عن أبيه [معاذ بن معاذ العنبري] ، عن شعبة به ، ولفظ البخاري : " الكبائر : الإشراك با لله ، واليمين الغموس ، وعقوق الوالدين ، أو قال : وقتل النفس " ، والإسماعيلي أخر اليمين الغموس .

وأخرجه أحمد (٢٠١/٢) عن محمد بن جعفر [غندر] ، عن شعبة به ، بمثل رواية الإسماعيلي ، وزاد : " شعبة الشاك " .

٣ - الشك بين عقوق الوالدين واليمين الغموس (ولم يذكر قتل النفس) .

أخرجه البخاري في الديات ، باب قول الله تعالى : ﴿ ومن أحياها ... ﴾ [المائدة : ٣٢] (١٩٩/١٢ح ٦٨٧٠) ، والترمذي في التفسير ، في تفسير سورة النساء (٨/ ١٩٤ ح ٣٠٢٤) عن محمد بن بشار ، عن محمد بن جعفر به ، بلفظ : " الكبائر : الإشراك با لله، وعقوق الوالدين ، أو قال : اليمين الغموس " شك شعبة .

وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

٤ - الشك بين قتل النفس واليمين الغموس .

أخرجه الدارمي في الديات ، باب التشديد في قتل النفس المسلمة (٢/٢٥١ح٢٣٦٠) عن محمد بن بشار به ، بلفظ : " الكبائر : الإشراك با لله ، وعقوق الوالدين ، وقتل النفس - شعبة الشاك - أو اليمين الغموس " .

النظر في الخلاف :

تبين مما سبق أن الشك الحاصل إنما هو من شعبة ، كما جاء ذلك صريحاً في بعض الروايات ، فرواه على عدة أوجه .

وأكثر الشك الذي وقع : بين " عقوق الوالدين " ، وبين " قتل النفس " ، ويبقى أن " اليمين الغموس " قد ثبتت في رواية شيبان وهي لم يختلف فيها ، وفي أكثر روايات شعبة . وا لله أعلم .

(٦/ك ٧-٨) وقتل الإنسان ولده خشية أن يطعم معه ، والزنا بحليلة جاره .

[ص ٤٠١]

شرح الغريب :

بحليلة جاره : قال في "النهاية" (٤٣١/١) : حليلة الرجل : امرأته ، والرجل حليلها ؛ لأنها تَحُل معه ويَحُل معها ، وقيل : لأن كل واحدٍ منهما يَحِلُّ للآخر . اهـ .

....

(٦) عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال : " سألتُ - أو سُئِلَ - رسول الله ﷺ أي الذنب عند الله أكبر ؟ قال : " أن تجعل لله نداً وهو خلقك " . قلت : ثم أيٌّ ؟ قال : " ثم أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك " . قلت : ثم أيٌّ ؟ قال : " أن تزاني بحليلة جارك " . قال : ونزلت هذه الآية تصديقاً لقول رسول الله ﷺ ﴿ والذين لايدعون مع الله إلهاً آخر ، ولايقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ، ولايزنون ﴾ [الفرقان : ٦٨] .

تخريج الحديث :

مدار أسانيده على أبي وائل [شقيق بن سلمة الأسدي] ، عن أبي ميسرة [عمرو بن شرحبيل] ، عن ابن مسعود رضي الله عنه .

لكن اختلف على أبي وائل ، فرواه بعضهم عنه هكذا بإثبات أبي ميسرة ، ورواه بعضهم عنه بحذفه . وإليك بيان ذلك :

فقد رواه عن أبي وائل كلٌّ من : منصور بن المعتمر ، وسليمان الأعمش ، وواصل الأحدب ، وإليك تخريج حديث كل منهم على حدة ؛ لأن بعضهم وقع عليه اختلاف أيضاً ، وبعضهم لم يقع عليه اختلاف .

أولاً : رواية منصور .

وجميع الذين رووه عنه ، رووه بالإثبات .

وقد أخرج حديثه البخاري في التفسير في تفسير سورة البقرة ، باب قوله تعالى ﴿ فلا تجعلوا لله أنداداً وأنتم تعلمون ﴾ [آية ٢٢] (١٣/٨ح ٤٤٧٧) ، ومسلم في الإيمان ، باب كون الشرك أقبح الذنوب وبيان أعظمها بعده (٩٠/١ ح ١٤١: ٨٦) عن عثمان بن أبي شيبة .

والبخـــاري في التوحيـــد ، باب قولـــه تعالى ﴿ فلا تجعلوا لله أنداداً ﴾ [البقرة : ٢٢] (١٣/٥٠٠ح٧٥٢٠) ، والنسائي في " الكبرى " في التفسـير في تفسـير سـورة البقـرة ، بـاب قوله تعالى ﴿ فلا تجعلوا لله أنداداً وأنتـم تعلمـون ﴾ [آيـة ٢٢] (٦/٢٨٥ ح ١٠٩٨٧) ، وفي الرجم ، باب تعظيم الزنا (٤/٢٦٦ ح ٧١٢٤) عن قتيبة بن سعيد .

ومسلم - في الموضع السابق - (ح ١٤١ : ٨٦) عن إسحاق بن إبراهيم .

ثلاثتهم عن جرير ، عن منصور به .

وأخرجـه البخـاري في التفسـير في تفسـير سـورة الفرقـان ، بـاب قولـه تعـالى ﴿ والذيـن لايدعون مع ا لله إلهاً آخر ... ﴾ الآية [آية ٦٨] (٨/٣٥٠ ح ٤٧٦١) عن مسدد .

وفي الحدود ، بـاب إثـم الزنـاة (١٢/١١٦ ح ٦٨١١) ، والنسـائي في " الكـبرى " في التفسير في تفسير سورة الفرقان ، باب قوله تعالى ﴿ وهو الذي جعل الليل والنهـار خلفـة ﴾ [آية ٦٢] (٦/٤٢٠ ح ١١٣٦٩) عن عمرو بن علي .

كلاهما عن **يحيى بن سعيد القطان** .

وأخرجـه البخـاري في الأدب ، بـاب قتـل الولـد خشـية أن يـأكل معـه (١٠/ ٤٤٨ ح ٦٠٠١) ، وأبوداود في الطلاق ، باب في تعظيم الزنا (٢/٢٩٤ح ٢٣١٠) عن **محمـد بـن كثير** .

وأخرجه الترمذي في التفسير ، في تفسير سورة الفرقـان (٨/٣٢٨ بعـد ح ٣١٨١) عـن بندار ، والإمام أحمد (١/٤٣٤) ، كلاهما عن **عبدالرحمن بن مهدي** .

ثلاثتهم (يحيى القطان ، ومحمـد بـن كثـير ، وابـن مهـدي) عـن سـفيان الثـوري ، عـن منصور به . وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

وأخرجه أحمد (١/٤٣٤) عن علي بن حفص ، عن ورقاء ، عن منصور به .

ثانياً : رواية الأعمش .

وقد اختلف عليه : فرواه جرير والثوري وابن نمير بالإثبـات ، ورواه وكيـع وأبـو معاويـة وأبو شهاب بالحذف ، وإليك تخريج حديث كل من الفريقين :

١ - من رواه بالإثبات :

أخرجه البخاري في الديات ، باب قول الله تعالى ﴿ ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم ﴾ [النساء : ٩٣] (١٢/١٩٤ح ٦٨٦١) ، وفي التوحيد ، باب قول الله تعالى ﴿ يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك ، وإن لم تفعل فما بلغت رسالته ﴾ [المائدة : ٦٧] (١٣/ ٥١٢ح ٧٥٣٢) عن قتيبة بن سعيد .

ومسلم - في الموضع السابق - (١/٩١ ح١٤٢:٨٦) عن عثمان بن أبي شيبة ، وإسحاق بن إبراهيم .

ثلاثتهم عن جرير عن الأعمش به .

وأخرجه البخاري في التفسير في تفسير سورة الفرقان ، باب : ﴿ والذين لايدعون مع الله إلهاً آخر ... ﴾ الآية [الفرقان : ٦٨] (٨/٣٥٠ ح ٤٧٦١) عن مسدد .

وفي الحدود ، باب إثم الزناة (١٢/١١٦ ح ٦٨١١) ، والنسائي في " الكبرى " في التفسير في تفسير سورة الفرقان ، باب : ﴿ وهو الذي جعل الليل والنهار خلفة ﴾ [آية ٦٢] (٦/٤٢٠ح ١١٣٦٨) عن عمرو بن علي .

كلاهما عن **يحيى بن سعيد** .

وأخرجه الترمذي - في الموضع السابق - (بعد ح٣١٨١) عن بندار ، وأحمد (١/٤٣٤) ، كلاهما عن **عبدالرحمن بن مهدي** .

وأخرجه البغوي في " شرح السنة " في الإيمان ، باب الكبائر (١/٨٢ح ٤٢) من طريق **محمد بن كثير** .

ثلاثتهم عن سفيان الثوري ، عن الأعمش به ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

وأخرجه البيهقي في " سننه " في الجنايات ، باب أصل تحريم القتل في القرآن (٨/١٥) من طريق عبدالله بن نمير ، عن الأعمش به .

٢ - من رواه بالحذف :

أخرجه النسائي في " الكبرى " في التفسير - الموضع السابق - (ح١١٣٦٨) عن هناد .

وأحمد (١/٣٨٠ ، ٤٣١) . كلاهما عن أبي معاوية ، عن الأعمش به .

وأخرجه أحمد (١/٤٣١) عن وكيع ، عن الأعمش به .

وأخرجه أبو يعلى في " مسنده " (٥/ ٥٩ ح٥٠٧٦) ، ومن طريقه : ابن حبان - كما في " الإحسان " في الحدود ، باب الزنا وحدّه (١٠/٢٦١ - ٢٦٢ ح٤٤١٤) - عن أبي الربيع الزهراني ، عن أبي شهاب الحناط ، عن الأعمش به .

ثالثاً : رواية واصل .

وقد رواه عنه : مهدي بن ميمون ومالك بن مغول وشعبة بن الحجاج وهؤلاء رووه عنه بحذف أبي ميسرة و لم يُختَلف عليهم فيه .

ورواه سفيان الثوري عن واصل ، واختلف عليه : فرواه محمد بن كثير وعبدالرحمن بن مهدي عنه بالإثبات ، ورواه يحيى بن سعيد عنه بالحذف ، وإليك تخريج كلٍّ منهم مبتدئا بمن لم يقع عليهم اختلاف .

١ - رواية مهدي ومالك وشعبة ، عن واصل .

أخرجه الترمذي - في الموضع السابق - (بعد ح٣١٨٢) عن محمد بن المثنى .

والإمام أحمد (١/٤٣٤ ، ٤٦٤) . كلاهما عن محمد بن جعفر .

وأخرجه الترمذي أيضاً (ح٣١٨٢) عن عبد بن حميد ، عن سعيد بن الربيع .

وأخرجه النسائي في كتاب تحريم الدم ، باب ذكر أعظم الذنب (٧/٩٠ ح٤٠١٥) عن عبدة ، عن يزيد .

وأخرجه الإمام أحمد (١/٤٣٤) عن بهز بن أسد .

وأخرجه الطيالسي (ص ٣٥ ح ٢٦٤) .

خمستهم عن شعبة به ، لكن في سند النسائي : " عاصم " بدل " واصل " .

قال النسائي - معقباً - : هذا خطأ ، والصواب الذي قبله - أي سفيان عن واصل - وحديث يزيد هذا خطأ ، إنما هو واصل . اهـ .

وأخرجه النسائي في " الكبرى " في الرجم ، باب تعظيم الزنا (٤/٢٦٦ ح٧١٢٥) عن عبدالرحمن بن سلام ، عن أبي أسامة ، عن مالك بن مغول به .

وأخرجه أحمد (٤٦٢/١) عن عفان .

والطيالسي (ص ٣٥ ح ٢٦٥) . كلاهما عن مهدي بن ميمون به .

٢ - رواية سفيان الثوري ، عن واصل .

وكما أسلفت فقد رواه ابن مهدي ومحمد بن كثير عنه بالإثبات ، ورواه يحيى القطان بالحذف ، وإليك تخريج كل منهما :

أ - من رواه بالاثبات :

أخرجه الترمذي - في الموضع السابق - (ح ٣١٨١) ، والنسائي كذلك (٨٩/٧ ح٤٠١٣) عن بندار .

والإمام أحمد (١/ ٤٣٤) . كلاهما عن عبدالرحمن بن مهدي ، عن سفيان به . وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب .

وأخرجه البغوي في " شرح السنة " - في الموضع السابق - (ح٤٢) من طريق محمد بن كثير ، عن سفيان به .

ب - من رواه بالحذف :

أخرجه البخاري في الحدود ، باب إثم الزناة (١١٦/١٢ بعد ح ٦٨١١) ، والنسائي - في الموضع السابق - (٤٠١٤) عن عمرو بن علي ، عن يحيى بن سعيد ، عن سفيان به .

النظر في الخلاف في ذكر أبي ميسرة وحذفه :

١ - الخلاف على سفيان الثوري في حديثه عن واصل .

والصواب فيه حذف أبي ميسرة كما فعله يحيى القطان ، فإن القطان - كما أسلفت - روى حديث سفيان عن الثلاثة - منصور والأعمش وواصل - فجمع بين منصور والأعمش وأثبت ذكر أبي ميسرة فى السند ثم أعقبه بحديث واصل وحذف أبا ميسرة .

وقد ذكر البخاري بعد سياقه لحديث يحيى هذا عن الثلاثة ، قول عمرو بن علي : فذكرته لعبد الرحمن بن مهدي ، وكان حدثنا عن سفيان ، عن الأعمش ومنصور وواصل ، عن أبي وائل عن أبي ميسرة ، قال : دعه دعه .

قال الحافظ (الفتح ١١٨/١٢) : معنى " دعه دعه " : أي اتركه ، والضمير للطريق التي اختلف فيها وهي رواية واصل ، وقد زاد الهيثم بن خلف في روايته بعد قوله دعه : " فلم يذكر فيه واصلاً بعد ذلك " ، فعرف أن معنى قوله دعه : أي اترك السند الذي ليس فيه ذكر أبي ميسرة . اهـ .

قلت : حديث الهيثم بن خلف أخرجه الإسماعيلي - كما في " فتح الباري " (١١٧/١٢)- ، ومن طريقه : البيهقي في " سننه " (١٨/٨) .

وقد تابعَ يحيى القطان : سائرُ من رواه عن واصل ، وهم : مهدي بن ميمون ، ومالك ابن مغول وشعبة ، مما يرجح حذف أبي ميسرة من حديث واصل .

قال الدارقطني في " العلل " (٢٢٢/٥) - بعد ما ساق حديث ابن مهدي عن سفيان - : " وَوَهِمَ على الثوري " .

وقال ابن حجر (الفتح ٣٥١/٨) : والصواب إسقاط أبي ميسرة من رواية واصل كما فصله يحيي بن سعيد .

قلت : ويحيى القطان من أثبت الناس في سفيان ، نقل ابن رجب في " شرح علل الترمذي " (٢٤٥/٢) عن حرب ، عن أحمد : " ليس من أصحاب سفيان أعلا من يحيى" .

وقال عثمان الدارمي (تاريخه ص ٦١) : سألت يحيي بن معين : يحيى أحب إليك في سفيان أو عبد الرحمن بن مهدي ؟ فقال : يحيى . اهـ .

فيحيى إذاً مقدم عند الاختلاف ، لا سيما وقد توبع .

ونقل الدارقطني عن الحافظ أبي بكر النيسابوري أنه قال : " يشبه أن يكون الثوري جمع بين الثلاثة لعبد الرحمن بن مهدي ولابن كثير ، فجعل إسنادهم واحداً و لم يذكر بينهم خلافاً، وحمل حديث واصل على حديث الأعمش ومنصور ، وفصله ليحيى بن سعيد فجعل حديث واصل عن أبي وائل عن عبد الله ، وهو الصواب ، لأن شعبة ومهدي بن ميمون روياه عن واصل عن أبي وائل عن عبد الله كما رواه يحيى عن الثوري عنه . والله أعلم . (ينظر : العلل للدار قطني ٢٢٣/٥) .

قلت : وعلى هذا يكون الإدراج من سفيان لا من عبد الرحمن . والعلم عند الله تعالى .

وعلى كلٍّ فالصحيح في حديث واصل إسقاط أبي ميسرة .

٢- الخلاف على الأعمش .

الذي يظهر تقديم رواية الإثبات في حديث الأعمش ، وممن رواه هكذا -كما سبق-: سفيان الثوري وابن نمير وجرير ، وحسبك بالثوري فهو مقدم في حديث الأعمش ، قال ابن أبي حاتم : حدثني أبي حدثني أبو بكر الأعين ، قال : سمعت أحمد بن حنبل ، وقلت : من أحب الناس إليك في حديث الأعمش ؟ قال : سفيان ، قلت : شعبة ؟ قال : سفيان .

وقال ابن أبي خثيمة : سمعت يحيى بن معين يقول : " لم يكن أحدٌ أعلم بحديث الأعمش من سفيان الثوري " ، ونحو هذا قال أبو معاوية .

وقال يحيى بن سعيد : " سماعي من سفيان عن الأعمش أحب إلي من سماعي من الأعمش".

وقال ابن أبي حاتم : " وسمعت أبي يقول : أحفظ أصحاب الأعمش : الثوري " .

وأقوالٌ أخرى كثيرة في تقديم الثوري على جميع من روى عن الأعمش . وأقوى المخالفين له هنا : أبو معاوية ، وقد مر قريباً ثناؤه عليه ، ونص كلامه قال : " كان سفيان يأتيني ههنا فيذاكرني بحديث الأعمش فما رأيت أحداً أعلم بحديث الأعمش منه "

وقال عبد الله بن أحمد : قال أبي في أصحاب الأعمش : " سفيان أحبهم إليَّ ثم أبو معاوية في الكثرة والعلم بالأعمش " .

وقال معاوية بن صالح : سألت ابن معين : من أثبت أصحاب الأعمش ؟ قال : " أبو معاوية ، بعد شعبة وسفيان " .

فإذا انضم إلى ذلك متابعة جرير بن عبد الحميد وعبد الله بن نمير ، تبين رجحان إثبات أبي ميسرة في حديث الأعمش .

قال ابن حجر : الصواب إثبات أبي ميسرة في رواية الأعمش .

ينظر : الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١/٦٣-٦٤) ، شرح علل الترمذي لابن رجب (٢/ ٥٢٩-٥٣٦) ، تهذيب التهذيب (٩/١٢٠) ، فتح الباري (٨/٣٥١) .

٣ - الخلاف على أبي وائل .

وهو بين منصور بن المعتمر ، والأعمش من جهة - حيث تبين من خلال الترجيح في الخلاف على الأعمش أنه رواه بالإثبات - ، وبين واصل بن حيان الأحدب - حيث تبين أن الراجح أنه رواه بالحذف - .

والذي يظهر لي ترجيح حديث منصور بن المعتمر وسليمان الأعمش في إثبات أبي ميسرة على حديث واصل .

قال الترمذي في " السنن " (٣٢٩/٨) : " حديث سفيان عن منصور والأعمش أصح من حديث شعبة عن واصل ، لأنه زاد في إسناده رجلاً ".

وقال الدارقطني في " العلل " (٢٢٢/٥) : " والصحيح حديث عمرو بن شرحبيل " .

وقال الكرماني (٢٠١/٢٣) : " وحاصله أن أبا وائل وإن كان قد روى كثيراً عن عبد الله فإن هذا الحديث لم يروه عنه ".

قلت : ومنصور والأعمش من أثبت الناس حديثاً ولا يساويهما واصل ، فقد قال ابن معين : منصور من أثبت الناس . وقال فيه ابن مهدي : أربعة بالكوفة لا يختلف في حديثهم ، فمن اختلف عليهم فهو يخطئ ، وذكر منهم : منصور بن المعتمر .

وقال محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي : ليس في المحدثين أثبت من الأعمش ومنصور ابن المعتمر وهو ثبت أيضاً ، وهو أفضل من الأعمش إلا أن الأعمش أعرف بالمسند وأكثر مسنداً منه .

وذكر القاسم بن عبد الرحمن المسعودي أنه ليس بالكوفة أحدٌ أعلم بحديث عبد الله بن مسعود من سليمان الأعمش .

والأقوال في الثناء عليهما وتقديمها مستفيضة ، فلا يقارنهما واصل ، وحديثها مرجح على حديثه . والله أعلم .

وهناك وجه آخر مال إليه أبو حاتم بن حبان حيث قال : " ولست أنكر أن يكون أبو وائل سمعه من عبد الله ، وسمعه من عمرو بن شرحبيل عن عبد الله ، حتى يكون الطريقان جميعاً محفوظين . (الإحسان ٢٦٤/١٠) . والله أعلم .

(.../ك ٩ - ١١) والسحر ، وأكل مال اليتيم ، وقذف المحصنات .

[ص ٤٠١]

ورد التصريح بهذه الكبائر في حديث أبي هريرة مرفوعـاً : " اجتنبوا السبع الموبقات - وذكر منها - : السحر ، وأكل مال اليتيم ، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات ".

وسبق تخريجه برقم (٤) .

وهذا مجموع من أحاديث صحيحة (أ) .

[ص٤٠١]

(أ) قوله : " صحيحة " من ب وحدها .

....

ذكرت من هذه الأحاديث : حديث أنس بن مالك ، وحديث أبي هريرة ، وحديث ابن مسعود وهذه الثلاثة في "الصحيحين" . وحديث عبد الله بن عمرو بن العاص وهو عند البخاري ، وقد شملت هذه الأحاديث ما ذكر من كبائر .

فصل

(٧/ك ١٢) ومن الكبائر : ترك الصلاة .

[ص ٤٠١]

سوف يمضي ابن القيم – رحمه الله – في تعداد بعض الكبائر ، وأنا حريصٌ – بعون الله– أن أستدل لكلٍّ منها بدليلٍ أو أكثر حسب الحاجة ، ومن الله أستمد العون .

فأما هذه الكبيرة – وهي ترك الصلاة – فقد دل على أنها كبيرة أحاديث ، منها :

(٧) حديث جابر بن عبدالله – رضي الله عنهما – قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " إن بين الرجل ، وبين الشرك والكفر ترك الصلاة " .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم وأصحاب "السنن" وأحمد والدارمي من طريقين عن جابر :

الطريق الأولى : أبو سفيان [طلحة بن نافع] عن جابر .

أخرجه مسلم في الإيمان ، باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة (٨٨/١ ح ١٣٤: ٨٢) عن يحيى بن يحيى التميمي ، وعثمان بن أبي شيبة .

والترمذي في الإيمان ، باب ماجاء في ترك الصلاة (٢٨٢/٧ح ٢٦٢١) عن قتيبة .

ثلاثتهم عن جرير [بن عبدالحميد] .

والترمذي أيضاً عن قتيبة ، عن أبي معاوية (ح) .

وعن هناد [بن السري] عن أسباط بن محمد .

والإمام أحمد (٣٧٠/٣) عن معاوية بن عمرو ، عن أبي إسحاق .

أربعتهم عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، قال أبوسفيان : سمعت جابراً يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : ... الحديث . وهذا إسناد مسلم ولفظه والآخرون بنحوه .

وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

الطريق الثانية : أبو الزبير [محمد بن مسلم بن تدرس] عن جابر .

أخرجه مسلم – في الموضع السابق – عن أبي غسان المسمعي .

والدارمي في الصلاة ، باب في تارك الصلاة (٣٠٧/١ح ١٢٣٣) . كلاهما عن أبي عاصم [الضحاك بن مخلد] .

وأخرجه النسائي (كما في إحدى النسخ) في الصلاة ، باب الحكم في تارك الصلاة (٢٣٢/١ح ٤٦٤) ، وفي " الكبرى " في الصلاة ، باب الحكم في تارك الصلاة (١٤٥/١ ح ٣٢٩) عن أحمد بن حرب ، عن محمد بن ربيعة .

كلاهما عن ابن جريج ، قال ابن جريج : أخبرني أبو الزبير ، أنه سمع جابر بن عبدالله يقول : ... وذكر الحديث ، وهذا إسناد مسلم ، ولفظه بمثله والباقون بنحوه .

وأخرجه أبو داود في السنة ، باب في رد الإرجاء (٢١٩/٤ح ٤٦٧٨) عن أحمد بن حنبل .

والترمذي - في الموضع السابق - (ح ٢٦٢٢) عن هناد .

وابن ماجه في إقامة الصلاة ، باب ماجاء فيمن ترك الصلاة (٣٤٢/١ح ١٠٧٨) عن علي بن محمد .

ثلاثتهم عن وكيع ، عن سفيان [الثوري] ، عن أبي الزبير به ، بنحوه ، وقال الترمذي : حسن صحيح .

وأخرجه الإمام أحمد (٣٨٩/٣) عن سريج ، عن أبي الزناد ، عن موسى بن عقبة ، عن أبي الزبير به ، بنحوه .

(٨/ك ١٣) ومنع الزكاة .

[ص ٤٠١]

وردت الدلالة بأنه كبيرة في أحاديث ، منها :

(٨) حديث أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول ا لله ﷺ : " من آتاه ا لله مالاً فلم يؤد زكاته ، مثل له يوم القيامـة شجاعاً أقرع له زبيبتان يطوقه يـوم القيامـة ، ثـم يـأخذ بلهزمتيـه – يعـني شدقيه – ثم يقول : أنا مالك أنا كنزك ، ثم تلا ﴿ ولا يحسـبن الذين يبخلون ... ﴾ الآية " [آل عمران : ١٨٠] .

تخريج الحديث :

روى هذا الحديث عن أبي هريرة كلٌّ من :

أبو صالح السمان ، وعبدالرحمن الأعرج ، وهمـام ، والحسـن البصـري . وإليـك تخريـج كـل طريق على حدة :

١ – طريق أبي صالح السمان (ذكوان) .

أخرجه البخاري في كتاب الزكاة ، باب إثم مانع الزكاة (٣/٣١٥ح ١٤٠٣) عـن علي بن عبدا لله .

وفي التفسير في تفسير سورة آل عمران ، باب ﴿ ولا يحسبن الذين يبخلون بمـا آتـاهم ا لله من فضله ﴾ [آية١٨٠] (٨/٧٨ ح ٤٥٦٥) عن عبدا لله بن منير .

كلاهما عن هاشم بن القاسم ، عن عبدالرحمن بن عبدا لله بن دينار ، عن أبيـه ، عـن أبي صالح به ، بهذا اللفظ .

وأخرجه النسائي في كتاب الزكاة ، باب مـانع زكـاة مالـه (٥/٣٩ح ٢٤٨٢) عـن الفضل بن سهل .

وأحمد (٢/٢٥٥) . كلاهما عن حسن بـن موسـى الأشـيب ، عـن عبدالرحمـن بـن عبدا لله بن دينار به ، بمثله .

وأخرجه النسائي في " الكبرى " في كتاب التفسير في تفسير سورة التوبة ، باب قوله: ﴿ والذين يكنزون الذهـب والفضـة ﴾ [التوبـة : ٣٤] (٦/٣٥٤ح ١١٢١٧) ، والإمـام

أحمد (٣٧٩/٢) عن قتيبة بن سعيد ، عن الليث بن سعد ، عن [محمد] بن عجلان ، عن القعقاع [بن حكيم] ، عن أبي صالح به ، بلفظ : " يكون كنز أحدكم يوم القيامة شجاعاً أقرع ذا زبيبتين يتبع صاحبه ، وهو يتعوذ منه ، ولا يزال يتبعه حتى يلقمه أصبعه " .

وأخرجه أحمد (٢٧٩/٢) عن عبدالرزاق ، عن معمر ، عن عاصم ، عن أبي صالح به ، بنحو حديث القعقاع .

٢ - طريق عبدالرحمن الأعرج .

أخرجه البخاري في كتاب التفسير في تفسير سورة التوبة ، باب ﴿ والذين يكنزون الذهب والفضة ... ﴾ الآية [آية ٣٤] (١٧٣/٨ح ٤٦٥٩) عن الحكم بن نافع .

والنسائي في " الكبرى " - في الموضع السابق - (ح ١١٢١٦) عن عمران بن بكار بن راشد ، عن علي بن عياش .

كلاهما عن شعيب ، عن أبي الزناد ، عن عبدالرحمن الأعرج به ، بنحو لفظ القعقاع وهو عند البخاري مختصراً .

وأخرجه الإمام أحمد (٥٣٠/٢) عن علي بن حفص ، عن ورقاء ، عن أبي الزناد به ، بنحو حديث القعقاع .

٣ - طريق همام .

أخرجه البخاري في كتاب الحيل ، باب في الزكاة وأن لا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق (٣٤٦/١٢ ح ٦٩٥٧) عن إسحاق [بن راهويه] .

والإمام أحمد (٢/ ٣١٦) . كلاهما عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن همام بن منبه به ، بنحو حديث القعقاع .

٤ - طريق الحسن البصري .

أخرجه الإمام أحمد (٤٨٩/٢) عن محمد بن جعفر ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن الحسن به ، بنحو حديث القعقاع مع زيادة .

(٩ – ١١/ك ١٤) وترك الحج مع الاستطاعة .

[ص ٤٠١]

قال الله تعالى : ﴿ و لله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً ، ومن كفر فإن الله غنيٌ عن العالمين ﴾ [آل عمران : ٩٧] .

وقد جعل النبي ﷺ الحج أحد أركان الإسلام ودعائمه وقوائمه .

(٩) فعن عبدالله بن عمر – رضي الله عنهما – قال : قال رسول الله ﷺ : " بُنِيَ الإسلامُ على خمس : "شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، والحج ، وصوم رمضان " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري ، ومسلم ، والترمذي ، والنسائي من حديث ابن عمر – رضي الله عنهما – .

أخرجه البخاري في الإيمان ، باب قول النبي ﷺ " بني الإسلام على خمس" (٦٤/١ ح ٨) عن عبيدالله بن موسى .

ومسلم في الإيمان ، باب بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام (٤٥/١ ح ٢٢: ١٦) عن محمد بن عبدالله بن نمير ، عن أبيه .

والترمذي في الإيمان ، باب ماجاء " بني الإسلام على خمس " (٢٧١/٧ بعد ح ٢٦١٢) عن أبي كريب ، عن وكيع .

والنسائي في الإيمان وشرائعه ، باب على كم بني الإسلام (١٠٧/٨ ح ٥٠٠١) عن محمد بن عبدالله بن عمار ، عن المعافى بن عمران .

أربعتهم عن حنظلة بن أبي سفيان ، عن عكرمة بن خالد ، عن ابن عمر به ، وهذا لفظ البخاري ، وفي أوله عند مسلم والنسائي : أن رجلاً قال لابن عمر : ألا تغزو ؟ فقال ابن عمر : إني سمعت رسول الله ﷺ ... وذكر الحديث بنحوه . وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

وأخرجه مسلم (١٩ : ١٦) عن محمد بن عبدالله بن نمير ، عن أبي خالد [سليمان ابن حيان] .

ومسلم أيضاً (٢٠ : ١٦) عن سهل بن عثمان العسكري ، عن يحيى بن زكريا .

كلاهما عن أبي مالك الأشجعي ، عن سعد بن عبيدة ، عن ابن عمر به ، بنحوه وفي آخره زيادة عند أبي خالد .

ومسلم أيضاً (٢١ : ١٦) عن عبيدا لله بن معاذ ، عن أبيه ، عن عاصم بن محمد بن زيد بن عبدا لله بن عمر ، عن أبيه ، عن ابن عمر به ، بمثله .

وأخرجه الترمذي (٢٧٠/٧ ح ٢٦١٢) عن ابن أبي عمر العدني ، عن سفيان بن عيينة، عن سعير بن الخمس ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن ابن عمر به ، بمثله . وقال : هذا حديث حسن صحيح .

تعليق :

سقت هذا الحديث دليلاً على أن ترك الحج مع الاستطاعة كبيرة من كبائر الذنوب ، وهو - في نظري - من أقوى الأدلة ؛ لأن النبي ﷺ جعله أحد الأركان التي يقوم عليها إسلام المرء ، ولا يقال بأن من ترك ركناً من أركان الإسلام فقد ارتكب ذنباً صغيراً . !! بل قد ارتكب عظيماً وكبيراً ، ومن تأمل الأدلة الشرعية وجد الشارع الحكيم قد رتب وعيداً على ترك أمور هي أقل منزلة من الحج ، ومن ذلك مثلاً : ترك إكرام الضيف ، وترك التنزه من البول ، وترك الانتساب للوالد ، وترك صلة الرحم ، ونحو ذلك مما ورد في الأحاديث الصحيحة الوعيدُ عليه فليُتأمل ! فليس الحج أهون منها بل لعظم أمره جعله ا لله ركناً من أركان الإسلام. وا لله أعلم .

* * *

(١٠) وعن عبدالرحمن بن عبدا لله بن سابط قال : قال النبي ﷺ : " من مات ولم يحج ، لم يمنعه من ذاك مرض حابس ، أو سلطان ظالم ، أو حاجة ظاهرة ، فليمت على أيٍّ حال ، إن شاء يهودياً وإن شاء نصرانياً " .

تخريج الحديث :

روي مرفوعاً عن أبي أمامة ، وعلي بن أبي طالب ، وأبي هريرة - رضي ا لله عنهم - .

أولاً : حديث أبي أمامة .

ومداره على ليث بن أبي سليم ، عن عبدالرحمن بن سابط ، عن أبي أمامة مرفوعاً .

وقد اختلف على ليث ، فرواه شريك بن عبدا لله عنه هكذا موصولاً عن أبي أمامة .

ورواه غيره عن ليث عن عبدالرحمن بن سابط مرسلاً .

١ - **الموصول** . (شريك عن ليث عن ابن سابط عن أبي أمامة مرفوعاً) .

أخرجه الدارمي في " سننه " في المناسك ، باب من مات ولم يحج (٤٥/٢ ح ١٧٨٥)، وأبو نعيم في " الحلية " (٢٥١/٩) ، والبيهقي في " شعب الإيمان " (٥٣٦/٧ - ٥٣٧ ح ٣٦٩٣ - الطبعة الهندية) ، وابن الجوزي في " الموضوعات " (١٢١/٢) من طريق يزيد ابن هارون .

وأخرجه أبو يعلى الموصلي - كما في " نصب الراية " (٤١١/٤) - عن بشر بن الوليد الكندي .

وأخرجه البيهقي في " سننه " في الحج ، باب إمكان الحج (٣٣٤/٤) من طريق شاذان.

ثلاثتهم عن شريك به ، بنحوه ، وقال البيهقي : إسناده غير قوي .

وخالفهم عمار بن مطر فرواه عن شريك ، عن منصور ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن أبي أمامة مرفوعاً .

أخرجه أبو يعلى - كما في " الميزان " في ترجمة : عمار بن مطر (٢٠٤/٥ ت٦٠١٠)- ومن طريقه : ابن عدي في " الكامل " في ترجمة : عمار بن مطر (٧٢/٥ - ٧٣) ، وابن الجوزي في " الموضوعات " (١٢١/٢) .

قال ابن عدي : " هذا الحديث عن شريك غير محفوظ " . وقال ابن الجوزي : " عمار ابن مطر ، قال العقيلي : يحدث عن الثقات بالمناكير ، وقال ابن عدي : متروك الحديث " .

وقال الذهبي : " هالك ، وهذا - الحديث - منكر عن شريك " .

فهذه المخالفة إذاً ساقطة ؛ لحال عمار بن مطر ولمخالفته الثقات ، أمثال يزيد بن هارون وشاذان .

٢ - المرسـل .

رواه الثوري وإسماعيل بن علية وأبو الأحوص عن ليث ، عن عبدالرحمن بن سـابط ، عن النبي ﷺ .

أخرجه الإمام أحمد في الإيمان -كما في " السنة " للخلال (٥/٤٦ ح ١٥٧٧) - عن وكيع ، عن الثوري به .

وأيضاً (٥/٤٧ ح ١٥٧٩) عن إسماعيل به .

وابن أبي شيبه في " مصنفه " في الحج ، باب الرجل يموت و لم يحج وهو موسر (٣/٢٩٢ ح١٤٤٤٧) عن أبي الأحوص سلام بن سليم به .

النظر في الخلاف :

المرسل هو الصواب ؛ لأن شريك بن عبدا لله النخعي " سيئ الحفظ " كما سيأتي عن ابن حجر ، وقد خالفه ثقات حفاظ ، فلا اعتبار بمخالفته لهم .

وممن رجح " المرسل " : ابن عبدالهادي في " التنقيح " - كما في " نصب الراية " (٤/٤١٢)- وقال : " هو الصحيح " .

وهو ظاهر صنيع الحافظ ابن حجر في " تلخيص الحبير " (٢/٤٢٥ - ٤٢٦) حين عرض الاختلاف وبين حال شريك بأنه " سيئ الحفظ " وقال في نهاية تخريجه للحديث : " وإذا انضم الموقوف عن عمر إلى مرسل ابن سابط عُلِمَ أن لهذا الحديث أصلاً " . فلم يلتفت إلى الموصول . وعموماً فترجيح رواية الإرسال على الوصل لا جدال فيها . وا لله أعلم .

دراسة مرسل ابن سابط من طريق الثوري :

١ - **وكيع** بن الجراح بن مَلِيح الرُّؤاسي - بضم الراء وهمزة ثم مهملة - ، أبو سفيان الكوفي .

روى عن أبيه ، وسفيان الثوري وغيرهما .

وعنه الإمام أحمد ، وإسحاق بن راهويه وغيرهما .

قال عنه الإمام أحمد : ما رأيت أوعى للعلم من وكيع ، ولا أحفظ من وكيع ، وأثنى عليه الإمام أحمد كثيراً .

وقال ابن معين : وكيع عندنا ثبت .

وقال ابن حجر : ثقة حافظ عابد .

مات في آخر سنة ١٩٦هـ.

تهذيب الكمال (٤٦٢/٣٠ ت ٦٦٩٥) ، تهذيب التهذيب (١٠٩/١١ت ٢١١) ، التقريب (ص ٥٨١ ت ٧٤١٤) .

٢ - **سفيان بن سعيد** بن مسروق الثوري ، أبو عبدا الله الكوفي .

روى عن أبي قيس عبدالرحمن بن ثروان ، وليث بن أبي سليم وغيرهما .

وعنه وكيع بن الجراح ، وأبو نعيم الفضل بن دكين وغيرهما .

قال شعبة وابن عيينة وأبو عاصم النبيل وابن معين وغير واحد من العلماء : سفيان أمير المؤمنين في الحديث .

وقال ابن حجر : ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة .

مات سنة ١٦١هـ.

تهذيب الكمال (١٥٤/١١ ت ٢٤٠٧) ، تهذيب التهذيب (٩٩/٤ ت ١٩٩) ، التقريب (ص ٢٤٤ ت ٢٤٤٥) .

٣ - **ليث بن أبي سليم** بن زُنَيْم - مصغر - القرشي مولاهم ، أبوبكر أو أبوبكير الكوفي. واسم أبيه : أيمن ، وقيل أنس ، وقيل غير ذلك .

روى عن عبدالرحمن بن سابط ، ونافع مولى ابن عمر وغيرهما .

وعنه سفيان الثوري ، وشعبة بن الحجاج وغيرهما .

ضعفه الإمام أحمد وابن معين وابن سعد وابن عيينة والنسائي والدارقطني وغيرهم .

وعن الإمام أحمد : مضطرب الحديث ولكن حدث عنه الناس ، وعنه : لايفرح بحديثه كان الليث يرفع أشياء لايرفعها غيره فلذلك ضعفوه .

وعن ابن معين : ضعيف إلا أنه يكتب حديثه .

وقال أبو حاتم وأبو زرعة : ليث لايشتغل به هو مضطرب الحديث .

وعن أبي زرعة : لين الحديث لاتقوم به الحجة عند أهل العلم بالحديث .

وقال عيسى بن يونس : رأيته وقد اختلط وكان يصعد المنارة ارتفاع النهار فيؤذن .

وقال ابن حبان : كان من العباد ، ولكن اختلط في آخر عمره حتى كان لايدري مايحدث به فكان يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل ، ويأتي عن الثقات بما ليس من أحاديثهم كل ذلك منه في اختلاطه ، تركه يحيى القطان وابن مهدي وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين . اهـ . كذا قال !!

وقال البزار : كان أحد العباد إلا أنه أصابه اختلاط فاضطرب حديثه ، وإنما تكلم فيه أهل العلم بهذا وإلا فلا نعلم أحداً ترك حديثه . اهـ.

وقال الساجي : صدوق فيه ضعف كان سيئ الحفظ كثير الغلط كان يحيى القطان بأخرة لايحدث عنه .

وقال أبو داود عن ابن معين : لا بأس به .

وقال الترمذي عن البخاري : صدوق ، ومرة : صدوق وربما يهم في الشيء ، ومرة : صدوق إلا أنه يغلط .

وقال العجلي : جائز الحديث ، وقال مرة : لا بأس به .

وقال الدارقطني : صاحب سنة يخرج حديثه ، ثم قال : إنما أنكروا عليه الجمع بين عطاء وطاوس ومجاهد حسب .

وقال ابن عدي : له أحاديث صالحة - غير ماذكرت - وقد روى عنه شعبة والثوري وغيرهما من ثقات الناس . ومع الضعف الذي فيه يكتب حديثه .

وقال الحافظ في " التقريب " : صدوق اختلط جداً و لم يتميز حديثه فترك .

مات سنة ١٣٨هـ . وروى له البخاري تعليقاً ومسلم مقروناً وروى له الأربعة .

خلاصة حاله :

ضعيف . اختلط و لم يمَيَّز حديثُه .

وقول الجماعة في تضعيفه مقدم على قول من وثقه ، مع أن هذا التوثيق كان في أدنى درجاته وفيه إشارة إلى قلة ضبطه .

وربما يحمل هذا التوثيق على العدالة - فإنه كان عدلاً عابداً صاحب سنة - أو على حاله قبل اختلاطه - فإنه كان صدوقاً - وا لله أعلم .

لكنه مع هذا الضعف يكتب حديثه كما قال ابن معين والدارقطني وابن عدي .

سؤالات المروذي لأحمد (ص ٧٠ ت ١٣٠) ، ثقات العجلي (ص ٣٩٩ ت ١٤٣١) ، سنن الترمذي (٣٣/٨ ح ٢٨٠٢) ، العلل الكبير له (٢/ ٧٤٧ ، ٩٦٩) ، ضعفاء النسائي (ص ٢٠٩ ت ٥٣٦) ، الجرح والتعديل (٧/ ١٧٧ ت ١٠١٤) ، الكامل لابن عدي (٦/ ٨٧ ت ١٦١٧) ، سنن الدارقطني (٦٨/١ ، ٣٣١) و (٢٦٩/٣) ، ضعفاء ابن الجوزي (٢٩/٣ ت ٢٨١٥) ، تهذيب الكمال (٢٧٩/٢٤ ت ٥٠١٧) ، ميزان الاعتدال (٥٠٩/٥ ت ٧٠٠٣) ، الكاشف (١٥١/٢ ت ٤٦٩٢) ، تهذيب التهذيب (٤١٧/٨ ت ٨٣٥) ، تقريب التهذيب (ص ٤٦٤ ت ٥٦٨٥) .

٤ - **عبدالرحمن بن سابط** . ويقال : ابن عبدالله بن سابط - وهو الصواب - الجمحي المكي .

روى عن جابر بن عبدالله ، والحارث بن عبدالله بن أبي ربيعة وغيرهما .

وعنه عبدالملك بن جريج ، وليث بن أبي سليم وغيرهما .

تابعي . متفق على توثيقه ، وثقه ابن معين وأبو زرعة والعجلي والنسائي والدارقطني وغيرهم ، إلا أنه كثير الإرسال . أرسل عن النبي ﷺ وعن أبي بكر وعمر ومعاذ وأبي أمامة وسعد بن أبي وقاص وجماعة من الصحابة كثيراً .

وأثبت له ابن أبي حاتم السماع من جابر .

مات سنة ١١٨هـ ، وروى له مسلم والأربعة .

الجرح والتعديل (٢٤٠/٥ ، ٢٤٩ ت ١١٣٧ ، ١١٩١) ، المراسيل له (ص ١٠٩ ت ٢١٢) ، تهذيب الكمال (١٢٣/١٧ ت ٣٨٢٢) ، الكاشف (٦٢٨/١ ت ٣١٩٨) ، جامع التحصيل (ص ٢٢٢ ت ٤٢٨) ، تهذيب التهذيب (١٦٣/٦ ت ٣٦٤) ، تقريب التهذيب (ص ٣٤٠ ت ٣٨٦٧) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا السند ضعيف لعلتين :

١ - الإرسال .

٢ - ضعف " ليث بن أبي سليم " .



ثانياً : حديث علي بن أبي طالب .

أخرجه الترمذي في " سننه " في الحج ، باب ماجاء في التغليظ في ترك الحج (٣/١٥٨-١٥٩ ح ٨١٢) .

والبزار في " مسنده " - كما في " نصب الراية " (٤/ ٤١١) - .

وابن أبي حاتم في " تفسيره " (٣/٧١٣ح ٣٨٥٩) .

وابن جرير الطبري في " تفسيره " (٤/١٦ - ١٧) .

والعقيلي في " الضعفاء " في ترجمة : هلال بن عبدا لله (٤/٣٤٨) .

وابن عدي في " الكامل " في ترجمة : هلال (٧/١٢٠) .

وابن مردويه في " تفسيره " - كما في " تفسير ابن كثير " (١/٣٨٦) - .

وابن الجوزي في " الموضوعات " (٢/١٢١) .

من طرق عن هلال بن عبدا لله ، عن أبي إسحاق الهمداني ، عن الحارث الأعور ، عن علي مرفوعاً بلفظ : " من ملك زاداً وراحلة تبلغه إلى بيت ا لله و لم يحج فلا عليه أن يموت يهودياً أو نصرانياً " .

قال الترمذي : " هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وفي إسناده مقال ، وهلال بن عبدا لله مجهول ، والحارث يضعف في الحديث " .

وقال البزار : " هذا حديث لا نعلم له إسناداً عن علي إلا هذا الإسناد ، وهلال هذا بصريٌّ حدث عنه غير واحدٍ من البصريين : عفان بن مسلم ، ومسلم بن إبراهيم ، وغيرهما ، ولا نعلمه يروى عن علي إلا من هذا الوجه " .

أقول : لهذا الحديث ثلاث علل :

١ - " هلال بن عبدا لله الباهلي " مع تجهيل الترمذي له ، فقد قال البخاري : " منكر الحديث " ، وقال العقيلي : " لا يتابع على حديثه " . (ينظر : تهذيب ابن حجر ١١/٧٢ت ١٣٢) . وقال في " التقريب " (ص ٥٧٦ ت ٧٣٤٣) : متروك .

٢ - ضعف الحارث الأعور - كما أشار الترمذي - ، وقال أبو زرعة : " لا يحتج بحديثه " وقال أبو حاتم : " ليس بقوي ، ولا ممن يحتج بحديثه " .

٣ - اختلاط أبي إسحاق وتدليسه .

والحاصل أن هذا السند " ضعيف جداً " ، وقد قال ابن عدي في " الكامل " : " ليس الحديث بمحفوظ " . وقال العقيلي : " وهذا يروى عن علي موقوفاً ، ويروى مرفوعاً من طريق أصلح من هذا " . وقال المنذري - كما في " تلخيص الحبير " (٤٢٥/٢) -: " طريق أبي أمامة على مافيها أصلح من هذه " .

* * *

ثالثاً : حديث أبي هريرة .

أخرجه ابن عدي في " الكامل " في ترجمة : عبدالرحمن بن القطامي (٣١٢/٤ ت ١١٤١) ومن طريقه : ابن الجوزي في " الموضوعات " (١٢١/٢) . من طريق عبدالرحمن القطامي ، حدثنا أبو المُهزِّم ، عن أبي هريرة مرفوعاً بنحوه .

قال ابن الجوزي :" فيه أبو المهزم واسمه يزيد بن سفيان . قال يحيى : ليس حديثه بشيء ، وقال النسائي : متروك الحديث . وفيه عبدالرحمن القطامي ، قال عمرو بن علي الفلاس : كان كذاباً ، وقال ابن حبان : يجب تنكب رواياته " .

وقال الحافظ في " التلخيص " (٤٢٦/٢) : " عبدالرحمن القطامي عن أبي المُهزِّم وهما متروكان " . وقال ابن عبدالهادي في " التنقيح " - كما في " نصب الراية " (٤١٢/٤) - : " روي عن أبي المهزم عن أبي هريرة بنسخة موضوعة " .

والخلاصة : أن أسانيد هذا الحديث المرفوعة الموصولة ضعيفة جداً ، وعليه فلايقوي بعضها بعضاً ، وإنما خرَّجتها هنا لشهرتها ، من أجل بيان علتها .

وأما المرفوع المرسل فإنه - مع ضعفه - قابلٌ لأن ينجبر ، ولذلك قال الحافظ في " التلخيص " (٤٢٦/٢) : " وإذا انضم الموقوف - عن عمر - إلى مرسل ابن سابط عُلِمَ أنَّ لهذا الحديث أصلاً ... وتبين بذلك خطأ من ادعى أنه موضوع . وا لله أعلم " .

قلت : والموقوف عن عمر إسناده صحيح ، وسيأتي تخريجه ودراسته بعد هذا الحديث .



(١١) وعن عبدالرحمن بن غنم ، أنه سمع عمر بن الخطاب ﷺ يقول : " ليمت يهودياً أو نصرانياً - ثلاث مرات - رجل مات ولم يحج ، وجد لذلك سعة وخُلِّيت سبيلُه " .
وفي لفظ : " من أطاق الحج فلم يحج فسواءٌ عليه يهودياً مات أو نصرانياً " .

تخريج الحديث :

أخرجه ابن أبي عمر العدني في كتابه " الإيمان " باب المجاهدة على ترك الحج (ص ١٠٥ ح ٣٨) حدثنا هشام .

والبيهقي في " سننه " في الحج ، باب إمكان الحج (٣٣٤/٤) من طريق حجاج .

كلاهما عن ابن جريج ، قال : أخبرني عبدا لله بن نعيم ، أن الضحاك بن عبدالرحمن الأشعري ، أخبره أن عبدالرحمن بن غنم ، أخبره أنه سمع عمر بن الخطاب ﷺ يقول : ... وذكر الحديث باللفظ الأول وللبيهقي في آخره زيادة .

وأخرجه أبو بكر الإسماعيلي - كما في " مسند الفاروق " لابن كثير في كتاب الحج (ص ٢٩٢) ، وكما في " تفسيره " في تفسير سورة آل عمران (٣٨٦/١) - .

وأبو نعيم في " الحلية " (٢٥٢/٩) .

كلاهما من طريق أبي عمرو الأوزاعي ، حدثني إسماعيل بن عبيدا لله بن أبي المهاجر ، قال : حدثني عبدالرحمن بن غنم ، سمع عمر بن الخطاب يقول : ... وذكره باللفظ الثاني .

دراسة سند ابن أبي عمر العدني :

١ - **هشام** بن سليمان بن عكرمة بن خالد المخزومي المكي .

روى عن سفيان الثوري ، وعبدالملك بن جريج وغيرهما .

وعنه ابن أبي عمر العدني ، وسويد بن سعيد وغيرهما .

قال أبو حاتم : مضطرب الحديث ومحله الصدق ، ما أرى به بأساً .

وقال العقيلي في " الضعفاء " : في حديثه عن غير ابن جريج وهم .

وقال ابن حجر في " تهذيب التهذيب ": " وقال البخاري في البيوع [٢٢٠٣] : قال لي إبراهيم بن المنذر : **أخبرنا هشام** ، أخبرنا ابن جريج ، سمعت ابن أبي مليكة يخبر عن نافع

مولى ابن عمر في بيع الثمرة إذا أبرت . وهو هشام بن سليمان بلا ريب ، فإن إبراهيم بن المنذر لم يسمع من هشام بن يوسف الصنعاني شيئاً ، وليس في الطبقة ممن يروي عن ابن جريج ويسمى هشاماً غير هذا فتعين أن يكون هو " .

قال الذهبي في " الميزان " : مشاه أبو حاتم . وقال في " الكاشف " : صدوق . وقال ابن حجر : مقبول ، من الثامنة . وروى له مسلم وابن ماجه .

خلاصة حاله : صدوق . لاسيما في حديثه عن ابن جريج .

التاريخ الكبير (٨/٢٠٠ ت ٢٧٠٨) ، الضعفاء للعقيلي (٤/٣٣٨ ت ١٩٤٤) ، الجرح والتعديل (٩/٦٢ ت ٢٤٤) ، تهذيب الكمال (٣٠/٢١١ ت ٦٥٧٩) ، ميزان الاعتدال (٧/٨٢ ت ٩٢٣٥) ، الكاشف (٢/٣٣٦ ت ٥٩٦٦) ، تهذيب التهذيب (١١/٣٨ ت ٨٢) ، تقريب التهذيب (ص ٥٧٢ ت ٧٢٩٦) .

٢ - **ابن جريج** : عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي ، أبو الوليد وأبو خالد المكي .

روى عن عطاء بن أبي رباح ، وعبدالله بن نعيم وغيرهما .

وعنه هشام بن سليمان المخزومي ، ويحيى القطان ، وحجاج المصيصي ، وحماد بن زيد وغيرهم .

متفق على توثيقه . غير أنه مشهور بالتدليس ، وصفه النسائي وابن حبان والدارقطني وقال : تجنب تدليس ابن جريج فإنه قبيح التدليس ، لا يدلس إلا فيما سمعه من مجروح مثل إبراهيم بن أبي يحيى وموسى بن عبيدة وغيرهما . اهـ .

وقال الإمام أحمد : إذا قال ابن جريج : " قال فلان وقال فلان وأُخْبِرْت " . جاء بمناكير، وإذا قال : " أخبرني وسمعت " فحسبك به . اهـ .

وفي معنى قول أحمد ، قال يحيى القطان وأحمد بن صالح وغيرهما .

ووصفه بالتدليس : الذهبي والعلائي وقال : " يكثر من التدليس " ، وسبط ابن العجمي وقال : " مكثر منه " ، وابن حجر وقال في " التقريب " : ثقة فقيه فاضل ، وكان يدلس ويرسل . وجعله العلائي في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين ، وجعله ابن حجر في المرتبة الثالثة .

وهو موصوف بالإرسال - كما ذكر الحافظ - وفي "مراسيل ابن أبي حاتم" ، و "جامع التحصيل " وغيرهما جماعةٌ لم يسمع منهم .

مات سنة ١٥٠هـ وروى له الجماعة .

خلاصة حاله : ثقة فقيه فاضل ، مكثرٌ من التدليس والإرسال . وفي نظري أن يكون في المرتبة الرابعة من مراتب التدليس لا الثالثة - كما فعل الحافظ - لأنه مع كثرة تدليسه يكثر منه عن المجروحين . وا لله أعلم .

الجرح والتعديل (٣٥٦/٥ ت ١٦٨٧) ، مراسيل ابن أبي حاتم (ص ١١٣ ت ٢٢٧) ، تهذيب الكمال (٣٣٨/١٨ ت ٣٥٣٩) ، ميزان الاعتدال (٤٠٤/٤ ت ٥٢٣٢) ، الكاشف (٦٦٦/١ ت ٣٤٦١) ، جامع التحصيل (ص ١٠٨، ١١٣ ، ٢٢٩) ، التبيين لأسماء المدلسين (ص ١٣٩ ت ٤٩) ، تهذيب التهذيب (٦/ ٣٥٧ ت ٧٥٨) ، تقريب التهذيب (ص ٣٦٣ ت ٤١٩٣) ، تعريف أهل التقديس (ص ١٤١ ت ٨٣) .

٣ - **عبدا لله بن نُعيم** بن هَمَّام القَيْنيُّ ، الشامي ، الأردني ويقال الدمشقي .

روى عن الضحاك بن عبدالرحمن بن عَرزب ، وعمر بن عبدالعزيز وغيرهما .

وعنه عبدالملك بن جريج ، ويحيى بن عبدالعزيز الأردني وغيرهما .

ذكره ابن حبان في " الثقات " ، وذكره أبو زرعة في نفر ذوي زهد وفضل ، وقال ابن حجر في " التهذيب " : نقل ابن خلفون أن ابن نمير وثقه .

وقال ابن معين : مظلم . وذكره ابن الجوزي في كتابه " الضعفاء " .

قال النباتي : قول ابن معين : " مظلم " يعني أنه ليس بمشهور .

وقال ابن حجر في " التقريب " : عابد لين الحديث ، من السادسة .

خلاصة حاله : (لم تتبين لي حاله ، فأنا أعتمد قول الحافظ ابن حجر) .

التاريخ الكبير (٢١٥/٥ ت ٦٩٧) ، الجرح والتعديل (٥/ ١٨٥ ت ٨٦٣) ، ثقات ابن حبان (٩/٧ ، ٥٧) ، ضعفاء ابن الجوزي (١٤٤/٢ ت ٢١٣٢) ، تهذيب الكمال (١٦/

٢٢٣ ت ٣٦١٧) ، ميزان الاعتدال (٤/٢١٦ ت ٤٦٦١) ، لسان الميزان (٧/٣٢٠ ت ٣٦٦٤) ، تهذيب التهذيب (٦/٥١ت ١٠٨) ، تقريب التهذيب (ص٣٢٧ ت٣٦٦٧) .

٤ - **الضحاك بن عبدالرحمن** بن عَرْزَب ويقال : بن عَرْزَم الأشعري ، أبو عبدالرحمن أو أبو زرعة الأردني الطبراني .

روى عن أبي هريرة ، وعبدالرحمن بن غنم وغيرهما .

وعنه الأوزاعي ، وعبدا لله بن نعيم ، ومكحول الشامي وغيرهم .

قال العجلي : شامي تابعي ثقة ، وذكره ابن حبان وابن خلفون في " الثقات " ، وقال ابن حجر : ثقة .

مات سنة ١٠٥هـ .

ثقات العجلي (ص ٢٣١ ت ٧٠٨) ، ثقات ابن حبان (٤/ ٣٨٧) ، تهذيب الكمال (١٣/ ٢٧٠ ت ٢٩٢١) ، ميزان الاعتدال (٣/٤٤٤ ت ٣٩٤٠) ، الكاشف (١/٥٠٨ ت ٢٤٣٢) ، تهذيب التهذيب (٤/٣٩٢ ت ٧٨٦) ، تقريب التهذيب (ص ٢٧٩ ت ٢٩٧١) .

٥ - **عبدالرحمن بن غَنْم** - بفتح المعجمة وسكون النون - الأشعري الشامي .

روى عن عمر بن الخطاب ، وأبي هريرة وغيرهما .

وعنه الضحاك بن عبدالرحمن بن عرزب ، وإسماعيل بن أبي المهاجر وغيرهما .

مختلف في صحبته . و لم يُختلَف في توثيقه ، ذكره العجلي في كبار ثقات التابعين .

مات سنة ٧٨هـ .

تهذيب الكمال (١٧/٣٣٩ ت ٣٩٢٨) ، تهذيب التهذيب (٦/٢٢٥ ت ٥٠١) ، التقريب (ص ٣٤٨ ت٣٩٧٨) ، الإصابة (٤/٢٩٣ ت٥١٩٧) و(٥/٨٢ ت٦٣٩١) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا الإسناد فيه :

- هشام بن سليمان " لا بأس به " ، وقد تابعه حجاج المصيصي - كما عند البيهقي - .
- وفيه ابن جريج " مدلس " ، لكنه صرح بصيغة الإخبار .

- وفيه عبدا لله بن نُعيم ، قال ابن حجر : " لين الحديث " . لكن تابعه مكحول الشامي ، كما ذكر الدارقطني في " العلل " (٢/١٧٥) قال : " رواه الأوزاعي عن مكحول عن الضحاك بن عرزب ".

فالحديث من طريق الضحاك بن عرزب عن عبدالرحمن بن غنم " حسن " . وتقدم أن للحديث طريق أخرى ، أخرجها الإسماعيلي من حديث الأوزاعي عن إسماعيل بن أبي المهاجر عن عبدالرحمن بن غنم .

والأوزاعي " إمام " ، و إسماعيل " ثقة من رجال الشيخين " ، فهي متابعة قوية يكون الحديث بها " صحيحاً " .

وخلاصة الأمر : أن حديث عبدالرحمن بن غنم " صحيح " .

وممن صححه : المنذري - كما في " تنزيه الشريعة " (٢/١٦٨) - ، والحافظ ابن كثير في "مسند الفاروق " (١/٢٩٣) ، وفي " تفسيره " (١/٣٨٦) ، وابن حجر في " تلخيص الحبير" (٢/ ٤٢٦ ح ٩٥٨) .

أقول : وهو يزداد قوةً بطرق الحديث الأخرى ، والتي بلغت - بطريق ابن غنم هذه - سبع طرق ، وإليك تخريجها والكلام على كل طريق منها على وجه الإجمال :

أولاً : الحسن البصري عن عمر .

أخرجه الإمام أحمد في " الإيمان " -كما في " السنة " للخلال (٥/٤٤ ح ١٥٧١) - ، وسعيد بن منصور في " سننه " - كما في " نصب الراية " في كتاب الوصايا (٤/٤١١) .

حدثنا هشيم ، حدثنا منصور ، عن الحسن ، قال : قال عمر بن الخطاب : " لقد هممت أن أبعث رجالاً إلى هذه الأمصار ، فينظروا كلَّ من كانت له جدة و لم يحج ، فيضربوا عليهم الجزية ، ماهم بمسلمين ، ماهم بمسلمين " .

وهذا إسناد صحيح إلى الحسن . لكن الحسن لم يدرك عمر بن الخطاب .

وقد صححه الحافظ في " التلخيص " (٢/٤٢٦ ح ٩٥٨) ، والسيوطي في " الدر المنثور " (٢/ ١٠٠) . قلت : ولعله من أجل متابعاته الأخرى .

ثانياً : سعيد بن جبير عن عمر .

أخرجه الإمام أحمد في " الإيمان " - كما في " السنة " للخلال (٥/٤٥ ح ١٥٧٢) حدثنا هشيم .

وابن أبي عمر العدني في " الإيمان " (ص ١٠٠ ح ٣٤) من طريق سفيان .

كلاهما - سند أحمد - : حدثنا داود بن أبي هند ، قال : ثنا سعيد بن جبير ، قال : قال عمر بن الخطاب : " لو الناس تركوا الحج لقاتلناهم عليه كما نقاتلهم على الصلاة والزكاة " هذا لفظ أحمد ونحوه مع زيادة في أوله عند العدني .

وهذا إسناد صحيح إلى سعيد . لكن سعيداً لم يدرك عمر بن الخطاب .

وأورده السيوطي في " الدر المنثور " (١٠١/٢) وعزاه لسعيد بن منصور .

ثالثاً : عبدا لله بن المسيب عن عمر .

أخرجه ابن أبي عمر العدني في " الإيمان " (ص ١٠٦ - ١٠٧ح٤٠) حدثنا هشام ، أخبرني ابن جريج ، قال أخبرني سليمان مولى لنا ، عن عبدا لله بن المسيب بن أبي السائب أنه سمعه يقول: سمعت عمر بن الخطاب يقول : " من لم يكن حج فليحج العام ، فإن لم يستطع فعام قابل ، فإن لم يستطع فعام قابل ، فإن لم يفعل كتبنا في يده يهودياً أو نصرانياً " .

وأشار إليه البخاري في " تاريخه الكبير " (٢٠٢/٥ ت ٦٣٩) حيث قال : " قال ابن بكير : حدثنا ابن جريج ، أخبرنا سليمان مولى لنا ، عن عبدا لله بن المسيب سمع عمر : من لم يحج " .

وهذا إسناد حسن في الشواهد . فسليمان هو ابن بابَيْه ، قال ابن حجر في " التقريب " (ص ٢٥٠ ت ٢٥٣٧) : مقبول . يعني حيث يتابع . وقد توبع - كما تقدم وكما سيأتي أيضاً - .

رابعاً : عدي بن عَمِيرة الكندي عن عمر .

أخرجه ابن أبي شيبه في " مصنفه " في الحج ، باب في الرجل يموت و لم يحج وهو موسر (٣/ ٢٩٣ ح ١٤٤٥٢) حدثنا وكيع ، عن شعبة ، عن الحكم ، عن عدي بن عدي ، عن أبيه قال : قال عمر بن الخطاب : " من مات وهو موسر لم يحج ، فليمت على أي حال شاء يهودياً أو نصرانياً " .

وهذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع ، فقد ذكر أبو حاتم : أن عدي بن عدي لم يسمع من أبيه (المراسيل ص ١٢٦ ت ٢٧٧) .

خامساً : الضحاك بن عبدالرحمن عن عمر .

أخرجه الإمام أحمد في " الإيمان " - كما في " السنة " للخلال (٥/٤٥ ح ١٥٧٣) - حدثنا هشيم ، حدثنا منصور .

وابن أبي شيبة في " مصنفه " (٣/٢٩٣ ح ١٤٤٥٣) حدثنا غندر ، عن شعبة .

كلاهما عن الحكم ، عن عدي بن عدي ، عن الضحاك بن عبدالرحمن بن عرزم ، عن عمر - مثل حديث عدي بن عميرة - .

وهذا الإسناد رجاله ثقات ، لكن الضحاك لم يدرك عمر .

سادساً : حسن بن محمد بن الحنفية عن عمر .

أخرجه ابن أبي عمر العدني في " الإيمان " (ص ١٠٦ ح ٣٩) حدثنا هشام ، عن ابن جريج قال : أخبرني عمرو بن دينار ، أن حسن بن محمد أخبره ، أن عمر بن الخطاب رأى ناساً بعرفة في الحج عليهم قمص ، وعمائم فضرب عليهم الجزية فقلت : ممن هم ؟ قال : لا أدري . قلت : أين رآهم ؟ قال : لا أدري .

وهذا الإسناد منقطع ؛ فحسن بن محمد لم يدرك عمر ، فقد ولد أبوه في خلافة أبي بكر وقيل في خلافة عمر . تهذيب الكمال (٢٦/١٤٧ ت ٥٤٨٤)

والخلاصة :

أن هذا الحديث الموقوف عن عمر صحيح .

وممن صححه - سوى ماسبق - : ابن حجر الهيتمي في " الزواجر " (١/٤٥٦) قال : صح ذلك عن عمر رضي الله عنه ومن ثمَّ قال : " لقد هممت أن أبعث رجالاً إلى هذه الأمصار فينظروا كلَّ من له جدة و لم يحج فليضربوا عليهم الجزية ماهم بمسلمين " ومثل ذلك الحديث لايقال من قبل الرأي فيكون في حكم المرفوع ، ومن ثمَّ أفتيت بأنه حديث صحيح . اهـ.

وكذلك المعلمي في تعليقه على " الفوائد المجموعة " (ص ١٠٤) كتاب الحج .

قلت : ومن خلال هذا التخريج - الموسع - لهذا الحديث المرفوع والموقوف ، يتبين ماسبق نقله عن الحافظ في " التلخيص " وأعيده هنا لمناسبته . قال : " وإذا انضم هذا الموقوف إلى مرسل ابن سابط علم أن لهذا الحديث أصلاً وتبين بذلك خطأ من ادعى أنه موضوع " .

وكلام الهيتمي - الآنف الذكر - يدل على أكثر من هذا ، حيث أفتى بأنه " حديث صحيح " ؛ لأن حديث عمر الموقوف - وهو صحيح - لايقال من قبل الرأي فيكون في حكم المرفوع . والله تعالى أعلم .

(١٢/ك ١٥) والإفطار في رمضان بغير عذر .

[ص ٤٠١]

---

(١٢) وردت الدلالة بأنه كبيرة في حديث أبي أمامة الباهلي ﷺ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " بينا أنا نائم إذ أتاني رجلان فأخذا بضبعيّ ، فأتيا بي جبلاً وعراً ، فقالا : اصعد ، فقلت : إني لا أطيقه ، فقالا : إنا سنسهله لك ، فصعدت حتى إذا كنت في سواء الجبل ، إذا بأصوات شديدة ، قلت : ماهذه الأصوات ؟! قالوا : هذا عواء أهل النار ، ثم انطلق بي ، فإذا أنا بقوم معلقين بعراقيبهم ، مشققة أشداقهم ، تسيل أشداقهم ، دماً ، قال : قلت : من هؤلاء ؟! قال : هؤلاء الذين يفطرون قبل تحلة صومهم ... " الحديث .

فإذا كان هذا العذاب في حق من صام لكنه أفطر قبل وقت الإفطار ، فكيف بالذي لم يصم من أول اليوم بغير عذر ؟!

تخريج الحديث :

أخرجه ابن خزيمة " صحيحه " في الصيام ، باب ذكر تعليق المفطرين قبل وقت الإفطار بعراقيبهم ... (٣/ ٢٣٧ح ١٩٨٦) ومن طريقه : ابن حبان - كما في " الإحسان " في كتاب إخباره ﷺ عن مناقب الصحابة ، باب صفة النار وأهلها (٥٣٦/١٦ح ٧٤٩١) - عن الربيع بن سليمان .

وأخرجه ابن خزيمة أيضاً - في الموضع السابق - (١٩٨٦) ، والحاكم في " مستدركه " في الصوم ، عذاب من يفطر الصوم قبل وقته (٤٣٠/١) ، والبيهقي في الصوم، باب التغليظ على من أفطر قبل غروب الشمس (٤/ ٢١٦) من طريق بحر بن نصر ابن سابق الخولاني .

كلاهما عن بشر بن بكر ، عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر ، عن سليم بن عامر أبي يحيى الكلاعي ، عن أبي أمامة الباهلي به ، وهذا لفظ ابن خزيمة ، ونحوه ابن حبان ، وأخرجه الحاكم والبيهقي مختصراً ، وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي .

وأخرجه النسائي في " الكبرى " في الصيام ، باب إثم من أفطر قبل تحلة الفطر (٢٤٦/٢ ح ٣٢٨٦) عن محمود بن خالد ، عن الوليد بن مسلم .

والطبراني في " الكبير " (١٥٧/٨ ح ٧٦٦٧) من طريق صدقة بن خالد وعبدالله بن عبدالرحمن بن جابر .

ثلاثتهم عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر به ، مختصراً جداً عند النسائي وبنحوه عند الطبراني .

وأخرجه الطبراني في " الكبير " (٨/ ١٥٥ح ٧٦٦٦) من طريق معاوية بن صالح ، عن سليم بن عامر به ، بنحوه وفيه زيادات .

دراسة سند ابن خزيمة عن بحر بن نصر الخولاني :

١ - **بحر بن نصر بن سابق الخولاني** مولاهم المصري ، أبو عبدالله .

روى عن بشر بن بكر ، والشافعي وغيرهما .

وعنه أبو العباس الأصم ، وابن خزيمة ، وابن أبي حاتم وغيرهم .

قال ابن خزيمة : مصري ثقة .

وقال مسلمة بن قاسم : كان ثقة فاضلاً مشهوراً في الحديث .

مات سنة ٢٦٧هـ .

تهذيب الكمال (١٦/٤ ت ٦٤١) ، تهذيب التهذيب (٣٦٨/١ ت ٧٧٥) ، تقريب التهذيب (ص ١٢٠ ت ٦٣٩) .

٢ - **بشر بن بكر** التنيسيُّ أبو عبدالله البجلي دمشقي الأصل .

روى عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر ، وحريز بن عثمان الرحبي وغيرهما .

وعنه بحر بن نصر الخولاني ، والربيع بن سليمان المرادي وغيرهما .

قال أبو عبدالله الحاكم : ثقة مأمون .

ووثقه أبو زرعة والدارقطني وابن حبان وغيرهم .

مات سنة ٢٠٥هـ .

تهذيب الكمال (٩٥/٤ ت ٦٧٩) ، تهذيب التهذيب (٣٨٨/١ ت ٨١٥) ، تقريب التهذيب (ص ١٢٢ ت ٦٧٧) .

٣ - **عبدالرحمن بن يزيد بن جابر** الأزدي ، أبو عتبة السلمي الشامي الداراني .

روى عن سليم بن عامر ، والزهري وغيرهما .

وعنه ابنه عبدالله ، وصدقة بن خالد ، والوليد بن مسلم ، وبشر بن بكر وغيرهم .

وثقه أحمد وابن معين والعجلي وابن سعد وغيرهم .

مات سنة ١٥٣ هـ وقيل فوقها بقليل .

تهذيب الكمال (٥/١٨ ت ٣٩٩٢) ، تهذيب التهذيب (٢٦٦/٦ ت ٥٨١) ، تقريب التهذيب (٣٥٣ ت ٤٠٤١) .

٤ - **سُليم بن عامر الكَلاعي** ويقال الخبائري - بفتح الخاء المعجمة والموحدة الممدودة - ، أبو يحيى الحمصي .

روى عن أبي أمامة ، وعبدالله بن الزبير وغيرهما و لم يدرك النبي ﷺ .

وعنه عبدالرحمن بن يزيد بن جابر ، وحريز بن عثمان وغيرهما .

قال العجلي : شامي تابعي ثقة .

وقال يعقوب بن سفيان : ثقة مشهور .

مات سنة ١٣٠ هـ.

تهذيب الكمال (١١/ ٣٤٤ ت ٢٤٨٧) ، تهذيب التهذيب (٤/ ١٤٦ ت ٢٩١) ، تقريب التهذيب (ص ٢٤٩ ت ٢٥٢٧) .

٥ - **أبو أمامة الباهلي** صُدي - بالتصغير - ابن عجلان ﷺ .

صحابي مشهور ، مات بالشام سنة ٨٦ هـ.

أسد الغابة (١٥/٣ ت ٢٤٩٧) ، الإصابة (٣٣٩/٣ ت ٤٠٧٩) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا السند صحيح ، وقد صححه الحاكم ووافقه الذهبي - كما سبق في التخريج - والله أعلم .

(١٣ - ١٤/ك ١٦) وشرب الخمر .

[ص ٤٠١]

(١٣) وقد جاء التصريح بأنه كبيرة في حديث عبدا لله بن عمر ، أن أبا بكر الصديق وعمر ابن الخطاب - رضي ا لله عنهما - وناساً من أصحاب رسول ا لله ﷺ جلسوا بعد وفاة رسول ا لله ﷺ فذكروا أعظم الكبائر فلم يكن عندهم فيها علم ينتهون إليه ، فأرسلوني إلى عبدا لله بن عمرو أسأله عن ذلك ، فأخبرني أن أعظم الكبائر شرب الخمر فأتيتهم فأخبرتهم فأنكروا ذلك ، ووثبوا إليه جميعاً حتى أتوه في داره ، فأخبرهم أن رسول ا لله ﷺ قال : " إن ملكاً من ملوك بني إسرائيل أخذ رجلاً فخيره بين أن يشرب الخمر ، أو يقتل نفساً أو يزني أو يأكل لحم الخنزير ، أو يقتلوه إن أبى ، فاختار أن يشرب الخمر ، وأنه لما شربها لم يمتنع من شيء أرادوه منه " وإن رسول ا لله ﷺ قال لنا مجيباً : " ما من أحد يشربها فيقبل ا لله له صلاة أربعين ليلة ، ولا يموت وفي مثانته منها شيء إلا حرمت عليه بها الجنة ، فإن مات في أربعين ليلة مات ميتة جاهلية " .

تخريج الحديث :

أخرجه الحاكم في " مستدركه " في كتاب الأشربة (٤/ ١٤٧) قال : حدثنا علي بن حمشاذ العدل ، حدثنا عبيد بن شريك ، حدثنا سعيد بن أبي مريم ، أنبأنا الدراوردي ، حدثني داود بن صالح ، عن سالم بن عبدا لله بن عمر ، عن أبيه ... الحديث بهذا اللفظ . وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم .

وأخرجه الطبراني في " المعجم الأوسط " في باب الألف ، من اسمه أحمد (١/ ١١٦ ح ٣٦٣) عن أحمد بن رشدين ، عن سعيد بن أبي مريم به .

دراسة سند الحاكم :

١ - **علي بن حَمْشاذ** - بفتح الحاء المهملة والميم الساكنة والشين المعجمة المفتوحة وفي آخرها ذال معجمة - ابن سَخْتويه بن نصر العدل ، أبو الحسن النيسابوري .

روى عن الحسين بن الفضل ، والفضل بن محمد الشعراني وغيرهما .

روى عنه أبو عبدا لله الحاكم صاحب " المستدرك " ، وأبو عبد ا لله بن منده وغيرهما .

قال أبو أحمد الحاكم : ما رأيت في مشايخنا أثبت في الرواية والتصنيف من علي بن حمشاذ .

وقال عنه الذهبي : الثقة الحافظ الإمام شيخ نيسابور ، صاحب التصانيف .

وقال السيوطي : متقن .

مات سنة ٣٣٨ هـ .

الأنساب للسمعاني (٢٦٢/٢) ، سير أعلام النبلاء (٣٩٨/١٥ ت ٢٢١) ، تذكرة الحفاظ (٨٥٥/٣ ت ٨٢٣) ، طبقات الحفاظ (ص ٣٥٨ ت ٨١٥) .

٢ - **عُبَيْد بن شريك** : هو عُبَيْد بن عبد الواحد بن شريك ، أبو محمد البغدادي البزار .

روى عن سعيد بن أبي مريم ، ونعيم بن حماد وغيرهما .

وعنه عثمان بن السماك ، وابن نجيح وغيرهما .

قال الدارقطني : صدوق .

وقال ابن المنادي : إنه تغير في آخر أيامه فكان على ذلك صدوقاً .

وقال أبو مزاحم : كان أحد الثقات و لم أكتب عنه في تغييره شيئاً .

قال ابن حجر : فما ضره التغيير و لله الحمد .

قال الذهبي عنه : المحدث المفيد . وقال ابن حجر : كان ثقة صدوقاً .

مات سنة ٢٨٥هـ .

خلاصة حاله : ثقة .

تاريخ بغداد (٩٩/١١ ت ٥٧٩٤) ، سير أعلام النبلاء (١٣/ ٣٨٥ ت ١٨٥) ، لسان الميزان (١٤٢/٤ ت٥٥٠٦) ، المنتظم (٣٨٧/١٢ ت ١٩٢٣) .

٣ - **سعيد بن أبي مريم** : هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم المعروف بابن أبي مريم الجمحي بالولاء ، أبو محمد المصري .

روى عن عبد العزيز الدراوردي ، وابن أبي حازم وغيرهما .

وعنه عبيد بن شريك ، وأحمد بن رشدين وغيرهما .

قال ابن حجر : ثقة ثبت فقيه .

مات سنة ٢٢٤ هـ .

تهذيب الكمال (١٠/٣٩١ ت ٢٢٣٥) ، تهذيب التهذيب (٤/١٦ ت ٢٣) ، التقريب (ص ٢٣٤ ت ١٢٨٦) .

٤ - **الدراوردي** : عبد العزيز بن محمد بن عبيد بن أبي عبيد الدراوردي أبو محمد المدني ، مولى جهينة .

روى عن زيد بن أسلم ، وداود بن صالح التمار وغيرهما .

وعنه سعيد بن أبي مريم ، وسفيان الثوري وغيرهما .

قال عنه يحيى بن معين : ثقة حجة ، وفي موضع آخر : ثقة ، وفي آخر : لا بأس به .

ووثقه مالك بن أنس ومحمد بن سعد والعجلي ، وزاد ابن سعد : كثير الحديث يغلط .

وقال أبو حاتم عنه : محدث . وقال النسائي : ليس به بأس وحديثه عن عبيد الله بن عمر منكر .

وقال الذهبي صدوق .

وقال الإمام أحمد : كان معروفاً بالطلب وإذا حدث من كتابه فهو صحيح ، وإذا حدث من كتب الناس وهم ، وكان يقرأ من كتبهم فيخطئ ، وربما قلب حديث عبد الله ابن عمر يرويها عن عبيد الله بن عمر . وقال مرة : ما حدث عن عبيد الله بن عمر فهو عن عبد الله بن عمر .

وقال النسائي ليس بالقوي .

وقال أبو زرعة : سيئ الحفظ ، فربما حدث من حفظه الشئ فيخطئ .

وذكره ابن حبان في "ثقاته" وقال : كان يخطئ .

روى له الجماعة ، البخاري مقروناً بغيره .

توفي سنة ١٨٧هـ وقيل غير ذلك .

خلاصة حاله : الذي يظهر - والله أعلم - أنه ثقة إلا ما حدث عن عبيد الله بن عمر .

طبقات ابن سعد (٥/٤٩٢ ت ١٤٤٣) ، التاريخ الكبير (٦/٢٥ ت ١٥٦٩) ، الجرح والتعديل (٥/٣٩٥ ت ١٨٣٣) ، تهذيب الكمال (١٨/١٨٧ ت ٣٤٧٠) ، ميزان الاعتدال (٤/٣٧١ ت٥١٣٠) ، تهذيب التهذيب (٦/٣١٥ ت٦٨٠) ، التقريب (ص ٣٥٨ ت ٤١١٩) .

٥ - **داود بن صالح بن دينار التمار** المدني مولى الأنصار .

روى عن سالم بن عبد الله بن عمر ، وأبيه صالح التمار وغيرهما .

وعنه الدراوردي ، والوليد بن كثير وغيرهما .

قال أحمد بن حنبل : لا أعلم به بأساً ، وذكره ابن حبان في " الثقات " .

وقال الحافظان الذهبي وابن حجر : صدوق .

من الخامسة ، روى له أبو داود وابن ماجه .

خلاصة حاله : صدوق ، كما ذكر الذهبي وابن حجر . والله أعلم .

التاريخ الكبير (٣/٢٣٤ت ٧٩٣) ، الجرح والتعديل (٣/٤١٥ ت ١٩٠٠) ، تهذيب الكمال (٨/٤٠٢ ت ١٧٦٤) ، الكاشف (١/٣٨٠ ت ١٤٤٣) ، تهذيب التهذيب (٣/ ١٦٣ ت ٣٥٨) ، التقريب (ص ١٩٩ ت ١٧٩٠) .

٦ - **سالم بن عبد الله بن عمر** بن الخطاب العدوي ، أبو عمر ويقال أبو عبدالله المدني .

روى عن أبيه ، وأبي هريرة - رضي الله عنهما - وغيرهما .

وعنه ابنه أبو بكر ، وحميد الطويل وغيرهما .

قال ابن حجر : ثقة ثبت عابد فاضل أحد الفقهاء السبعة .

مات سنة ١٠٦ هـ .

تهذيب الكمال (١٠/١٤٥ ت ٢١٤٩) ، تهذيب التهذيب (٣/٣٧٨ ت ٨٠٧) ، التقريب (ص ٢٢٦ ت ٢١٧٦) .

٧ - **عبد الله بن عمر بن الخطاب .**

صحابي جليل ، مات سنة ٧٣هـ.

أسد الغابة (٣/٣٣٦ ت٣٠٨٢) ، الإصابة (٤/١٥٥ ت ٤٨٥٢) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا السند حسن ؛ لأن فيه داود بن صالح التمار .

وقد أورد هذا الحديث المنذري في " الترغيب والترهيب " في الحدود ، باب الترهيب من شرب الخمر (٣/١٨٤ ح ٢٥) وقال : رواه الطبراني بإسناد صحيح ،والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم .

والهيثمي في " مجمع الزوائد " (٥/٦٨) وقال : رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح خلا داود بن صالح التمار وهو ثقة .

تعليق :

سقت هذا الحديث ؛ لأن فيه التصريح من عبد الله بن عمرو بن العاص بأن شرب الخمر كبيرة ، واستدلاله بحديث النبي ﷺ وما ورد فيه من الوعيد الشديد ، والصحابة من أعرف الناس بالشريعة وأفهمهم لها ، هذا مع أنه قد وردت أحاديث عدة تدل على أن شرب الخمر كبيرة تشهد لهذا الحديث ، منها الحديث الآتي :

* * *

(١٤) عن جابر بن عبدالله – رضي الله عنهما – أن رجلا قدم من جيشان (وجيشان من اليمن) فسأل النبي ﷺ عن شراب يشربونه بأرضهم من الذرة ، يقال له : المِزْر ؟ فقال النبي ﷺ : " أو مسكر هو ؟ " قال نعم . قال رسول الله ﷺ : " كل مسكر حرام ، إن على الله – عزوجل – عهداً لمن يشرب المسكر أن يسقيه من طينة الخبال " قالوا : يارسول الله وما طينة الخبال ؟ قال : " عرق أهل النار ، أو عصارة أهل النار " .

تخريج الحديث :

أخرج هذا الحديث مسلم في " صحيحه " في كتاب الأشربة ، باب بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام (٣/١٥٨٧ ح ٧٢ : ٢٠٠٢) .

والنسائي في كتاب الأشربة ، باب ذكر ما أعد الله – عز وجل – لشارب المسكر من الذل والهوان وأليم العذاب (٨/٣٢٧ ح ٥٧٠٩) .

وفي " الكبرى " في كتاب الأشربة ، باب تحريم كل شراب أسكر (١٨٦/٤ ح ٦٨١٨).

وأحمد في "مسنده" (٣٦١/٣) .

كلهم عن قتيبة بن سعيد ، عن عبدالعزيز الدراوردي ، عن عمارة بن غزية ، عن أبي الزبير ، عن جابر به ، وهذا لفظ مسلم والآخرون بمثله .

أقول : ومن الأدلة أيضاً : حديث أبي الدرداء ﷺ مرفوعاً : لا يدخل الجنة عاق ، ولا مدمن خمر ، ولا مكذب بقدر " . وهو حديث حسن ، سيأتي برقم (٧٦) .

تنبيه : سوف يكرر ابن القيم هذه الكبيرة فيما بعد ويزيد على ما يذكره هنا ، حيث يقول : " وشرب الخمر ، وعصرها واعتصارها ، وحملها ، وبيعها ، وأكل ثمنها " . وانظرها برقم (٩٧) .

(١٥/ك ١٧) والسرقة .

[ص ٤٠١]

وردت الدلالة بأنها كبيرة في أحاديث ، منها :

(١٥) حديث أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : " لعن الله السارق يسرق البيضة ، فتقطع يده ، ويسرق الحبل فتقطع يده " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجه وأحمد من طريق الأعمش ، عن أبي صالح السمان ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ .

أخرجه البخاري في كتاب الحدود ، باب قول الله تعالى : ﴿ والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما ... ﴾ (١٢/١٠٠ح ٦٧٩٩) عن موسى بن إسماعيل ، عن عبد الواحد [ابن زياد] ، عن الأعمش قال : سمعت أبا صالح قال : سمعت أبا هريرة ... الحديث بلفظه .

وفيه في باب لعن السارق إذا لم يسم (١٢/٨٣ ح ٦٧٨٣) عن عمر بن حفص بن غياث ، عن أبيه ، عن الأعمش به ، بلفظه .

وأخرجه مسلم في الحدود ، باب حد السرقة ونصابها (٣/١٣١٤ ح ٧ : ١٦٨٧) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، وأبي كريب .

والنسائي في كتاب قطع السارق ، باب تعظيم السرقة (٨/٦٥ ح ٤٨٧٣) عن محمد ابن عبد الله بن المبارك المخرمي وأحمد بن حرب .

وابن ماجه في الحدود ، باب حد السارق (٢/٨٦٢ ح ٢٥٨٣) عن أبي بكر بن أبي شيبة .

وأحمد (٢/٢٥٣) .

كلهم عن أبي معاوية ، عن الأعمش به ، بلفظه .

وأخرجه مسلم - في الموضع السابق - عن عمرو الناقد وإسحاق بن إبراهيم وعلي ابن خشرم ، كلهم عن عيسى بن يونس ، عن الأعمش به ، مثله .

(١٦/ك ١٨) والزنـــا .

[ص ٤٠١]

دل على أنه كبيرة أحاديث ، منها :

- حديث ابن مسعود : سألت - أو سُئِلَ - رسول الله ﷺ أي الذنب عند الله أكبر؟ قال : " أن تجعل لله نداً وهو خلقك " . قلت : ثم أي ؟ قال : " أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك " . قلت : ثم أي ؟ قال : أن تزاني بحليلة جارك . قال : ونزلت هذه الآية تصديقاً لقول رسول الله ﷺ ﴿ والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون ﴾ [الفرقان : ٦٨] . أخرجه الشيخان ، وتقدم برقم (٦) .

- وحديث أبي أمامة الباهلي ﷺ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " بينا أنا نائمٌ إذ أتاني رجلان ، فأخذا بضبعي ... - الحديث وفيه - ثم انطلق بي فإذا بقومٍ أشد شيء انتفاخاً وأنتنه ريحاً ، كأن ريحهم المراحيض ، قلت : من هؤلاء ؟ قال : هؤلاء الزانون والزواني ... " . وهو حديث صحيح ، سبق تخريجه برقم (١٢) .

(١٦) وحديث سمرة بن جندب ﷺ قال : كان رسول الله ﷺ مما يكثر أن يقول لأصحابه ، هل رأى أحدٌ منكم من رؤيا ؟ قال : فيقص عليه من شاء الله أن يقص وإنه قال ذات غداةٍ : " إنه أتاني الليلة آتيان وإنهما ابتعثاني وإنهما قالا لي انطلق ، وإني انطلقت معهما - وجاء فيه - فأتينا على مثل التنور ، قال[1] : وأحسب أنه كان يقول : فإذا فيه لغطٌ وأصوات ، قال : فاطلعنا فيه فإذا فيه رجالٌ ونساءٌ عراة ، وإذا هم يأتيهم لهب من أسفل منهم ، فإذا أتاهم ذلك اللهب ضوضوا ، قال : قلت لهما : ما هؤلاء ؟ ... قال : قالا لي : وأما الرجال والنساء العراة الذين في مثل بناء التنور فإنهم الزناة والزواني ... " الحديث بطوله .

تخريج الحديث :

الحديث أخرجه البخاري في التعبير ، باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح (٤٥٧/١٢ ح ٧٠٤٧) عن مؤمل بن هشام ، عن إسماعيل بن إبراهيم [بن علية] .

---

(١) القائل هنا عوف أحد رواة الحديث كما هو مبين في "مسند أحمد" (٨/٥) .

والنسائي في " الكبرى " في كتـاب التعبـير ، بـاب الحلـم (٣٩١/٤-٣٩٢ ح ٧٦٥٨) عن محمد بن عبد الأعلى ، عن المعتمر .

وأحمد (٨/٥) عن محمد بن جعفر .

ثلاثتهم عن عوف [الأعرابي] ، عن أبي رجاء [العطاردي] ، عن سمرة بـه ، الحديث بهذا اللفظ .

وأخرجه البخاري في الجنائز ، بعد باب ما قيل في أولاد المشركين (٢٩٥/٣ ح ١٣٨٦) عن موسى بن إسماعيل .

وأحمد (١٤/٥) عن يزيد بن هارون .

كلاهما عن جرير بن حازم ، عن أبي رجاء به ، بنحوه .

(١٧/ك ١٩) واللـواط .

[ص ٤٠١]

وردت الدلالة بأنه كبيرة في أحاديث ، منها :

(١٧) حديث عبدا لله بن عباس- رضي ا لله عنهما - أن النبي ﷺ قال : " لعن ا لله من ذبح لغير ا لله ، لعن ا لله من غير تخوم الأرض ، لعن ا لله من كمه الأعمى عن السبيل ، ولعن ا لله من سب والده ، ولعن ا لله من تولى غير مواليه ، ولعن ا لله من عمل عمل قوم لـوط ، ولعن ا لله من عمل عمل قوم لوط ، ولعن ا لله من عمل عمل قوم لوط " .

تخريج الحديث :

أخرج هذا الحديث الإمام أحمد في "مسنده" (٣٠٩/١) قال : حدثنا عبد الرحمن [بن مهدي] عن زهير ، عن عمرو يعني ابن أبي عمرو ، عن عكرمة ، عن ابن عباس مرفوعاً ، بهذا اللفظ .

وأخرجه ابن حبان - كما في " الإحسان " في الحدود ، باب الزنى وحده (٢٦٥/١٠ ح ٤٤١٧) عن أحمد بن المثنى .

وأبو يعلى في " مسنده " في مسند ابن عباس (٧٧/٣ ح ٢٥٣٣) .

كلاهما عن أبي خيثمة [زهير بن حرب] ، عن عبد الملك بن عمرو ، عن زهير به ، بمثله .

وأخرجه الحاكم في " المستدرك " في الحدود ، باب من عمل عمل قوم لوط فعليه الرجم (٣٥٦/٤) عن أبي بكر بن بالويه ، عن أبي المثنى العنبري ، عن عبد ا لله بن مسلمة ، عن زهير به ، بمثله . وقال : صحيح الإسناد ووافقه الذهبي .

وأخرجه أحمد (٣١٧/١) عن حجاج .

والطبراني في " الكبير " (١٧٤/١١ ح ١١٥٤٦) ، والبيهقي في الحدود ، باب ما جاء في تحريم اللواط ... (٨/ ٢٣١) من طريق ابن أبي مريم .

كلاهما عن عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن عمرو بن أبي عمرو به ، بمثله مع تقديم وتأخير ، وزاد : " ولعن ا لله من وقع على بهيمة " و لم يذكر البيهقي من لعن والديه .

وأخرجه أحمد (٢١٧/١) عن محمد بن مسلمة .

وفي (٣١٧/١) عن يعقوب بن إبراهيم ، عن أبيه .

كلاهما عن محمد بن إسحاق ، عن عمرو به ، بنحوه مع تقديم وتأخير و لم يذكر من تولى غير مواليه ، وزاد : " من وقع على بهيمة " .

وأخرجه أيضاً النسائي في " الكبرى " في كتاب أبواب التعزيرات والشهود ، باب من عمل عمل قوم لوط ومن وقع على بهيمة (٣٢٢/٤ ح ٧٣٣٧ ، ٧٣٣٩) عن قتيبة بن سعيد .

والحاكم (٣٥٦/٤) من طريق عبد الله بن مسلمة .

والطبراني (١١/ ١٧٤ ح ١١٥٤٦) ، والبيهقي (٢٣١/٨) من طريق ابن أبي مريم .

والبيهقي أيضاً (٢٣١/٨) من طريق إبراهيم الزبيري .

أربعتهم عن عبد العزيز الدراوردي ، عن عمرو بن أبي عمرو به مع زيادة : " من وقع على بهيمة " ، واقتصر النسائي على " من عمل عمل قوم لوط ، ومن وقع على بهيمة " .

وأخرجه أحمد (٣١٧/١) عن أبي سعيد ، عن سليمان بن بلال ، عن عمرو به بمثله ، مع تقديم وتأخير ، وزاد : " من وقع على بهيمة " .

وأخرجه الخرائطي في " مساوئ الأخلاق " في باب ما في اللواط من التغليظ وأليم العقاب (ص ٢٠٣ ح ٤٤٣) عن أحمد بن منصور الرمادي ، عن عبدا لله بن رجاء الغداني، عن سعيد بن سلمة بن أبي الحسام ، عن عمرو به مقتصراً على " من وقع على بهيمة ، ومن عمل عمل قوم لوط " .

دراسة سند الإمام أحمد من طريق زهير بن محمد :

١- **عبد الرحمن بن مهدي** بن حسَّان بن عبد الرحمن العنبري مولاهم ، أبو سعيد البصري .

روى عن سفيان بن عيينة ، وزهير بن محمد وغيرهما .

وعنه الإمام أحمد بن حنبل ، وإسحاق بن راهويه وغيرهما .

قال ابن حجر : ثقة ثبت حافظ .

مات سنة ١٩٨هـ .

تهذيب الكمال (١٧/ ٤٣٠ ت ٣٩٦٩) ، تهذيب التهذيب (٦/ ٢٥٠ ت ٥٥٢) ، التقريب (٣٥١ ت ٤٠١٨) .

٢- **زهير** بن محمد التميمي العنبري ، أبو المنذر الخراساني المروزي ، قدم الشام وسكن الحجاز .

روى عن حميد الطويل ، وسهيل بن أبي صالح وغيرهما .

وعنه عبد الرحمن بن مهدي ، والوليد بن مسلم وغيرهما .

قال عنه الإمام أحمد : ثقة . وقال مرة : لا بأس به . ومرة : مستقيم الحديث . ومرة : مقارب الحديث .

وقال ابن معين : ثقة . وقال مرة : صالح لا بأس به .

وقال عثمان بن سعيد الدرامي وصالح بن محمد البغدادي : ثقة صدوق . زاد عثمان : وله أغاليط كثيرة .

وقال النسائي : ليس به بأس .

وقال يعقوب بن شيبة : صدوق صالح الحديث .

وقال العجلي : جائز الحديث . وقال مرة : لا بأس به .

وقال أبو حاتم : محله الصدق ، وفي حفظه سوء وكان حديثه بالشام أنكر من حديثه بالعراق لسوء حفظه ، فما حدث من حفظه ففيه أغاليط ، وما حدث من كتبه فهو صالح .

وقال الذهبي : ثقة له غرائب ، ومرة : ثقة فيه لين .

وعن يحيى بن معين والنسائي : ضعيف . وذكره أبو زرعة في أسامي الضعفاء .

وقال النسائي مرة : ليس بالقوي . وعنه أيضاً : عنده مناكير .

وذكره ابن حبان في " الثقات " وقال : يخطئ ويخالف .

وقال الساجي : صدوق منكر الحديث .

قال أبو بكر الأثرم : سمعت أبا عبد الله وذكر رواية الشاميين عن زهير بن محمد قال : يروون عنه أحاديث مناكير هؤلاء ، ثم قال لي : ترى هذا زهير بن محمد الذي يروي عنه أصحابنا . ثم قال : أما رواية أصحابنا عنه فمستقيمة : عبد الرحمن بن مهدي وأبو عامر

أحاديث مستقيمة صحاح ، وأما أحاديث أبي حفص ذاك التنيسي عنه ، فتلك بواطيل موضوعة أو نحو هذا ، فأما بواطيل فقد قاله .

وقال البخاري : ما روى عنه أهل الشام فإنه مناكير ، وما روى عنه أهل البصرة فإنه صحيح .

وقال ابن حجر في " التقريب " : رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها .

مات سنة ١٦٢هـ.

خلاصة حاله :

لعل أعدل الأقوال ، ما قاله البخاري - رحمه الله - حيث قال : " ما روى عنه أهل الشام فإنه مناكير ، وما روى عنه أهل البصرة فإنه صحيح " ويتأيد قوله هذا بقول الإمام أحمد وأبي حاتم - المتقدمين - .

وقال ابن رجب في " شرح العلل " : وفصل الخطاب في حال رواياته أن أهل العراق يروون عنه أحاديث مستقيمة ، وما خرج عنه في الصحيح فمن رواياتهم عنه ، وأهل الشام يروون عنه روايات منكرة ... اهـ.

أقول : ولعل الذين ضعفوه نظروا إلى الأخطاء والمناكير التي وقعت في حديث أهل الشام عنه ، وقد أشار إلى هذا ابن حجر حين قال : " رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها " .

وسبب وقوع هذه المناكير في حديث أهل الشام عنه أنه كان يعتمد على حفظه - كما أشار أبو حاتم - والله أعلم .

التاريخ الكبير (٤٢٧/٣ ت ١٤٢٠) ، الجرح والتعديل (٥٨٩/٣ ت ٢٦٧٥) ، تهذيب الكمال (٤١٤/٩ ت ٢٠١٧) ، ميزان الاعتدال (١٢٢/٣ ت٢٩٢١) ، سير أعلام النبلاء (١٨٧/٨ ت ٢٧) ، شرح العلل لابن رجب (٦١٤/٢ - ٦١٥) ، تهذيب التهذيب (٣/ ٣٠١ ت ٦٤٥) ، التقريب (ص ٢١٧ ت ٢٠٤٩) .

٣ - **عمرو بن أبي عمرو** واسم أبي عمرو : ميسرة مولى المطلب بن عبدالله بن حنطب القرشي المخزومي ، أبو عثمان المدني .

روى عن عكرمة مولى ابن عباس ، وسعيد بن جبير وغيرهما .

وعنه عبدالرحمن بن أبي الزناد ، ومحمد بن إسحاق والدراوردي وغيرهم .

قال الإمام أحمد وأبو حاتم وابن عدي : لا بأس به ، وزاد ابن عدي : لأن مالكاً قد روى عنه ولا يروي مالك إلا عن ثقة أو صدوق .

وقال أبو زرعة : ثقة .

وقال ابن أبي مريم : سمعت يحيى بن معين يقول : عمرو بن أبي عمرو ثقة ينكر عليه حديث عكرمة عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال : " اقتلوا الفاعل والمفعول به " .

وقال العجلي : ثقة ينكر عليه حديث البهيمة .

وقال الساجي والأزدي : صدوق إلا أنه يهم .

وقال الطحاوي : تكلم في روايته بغير إسقاط .

وقال الذهبي : صدوق . ومرة : ثقة لينه ابن معين . ومرة : حديثه حسن منحط عن الرتبة العلياء من الصحيح .

وقال ابن حجر : ثقة ربما وهم .

وقال عباس الدوري عن ابن معين : في حديثه ضعف ، ليس بالقوي وليس بحجة ، وعلقمة بن أبي علقمة أوثق منه . أقول : وعلقمة قد وثقه ابن معين .

وقال ابن معين مرة : يروي عنه مالك بن أنس وكان يستضعفه . وروى ابن عدي عن عباس الدوري : سمعت يحيى يقول : عمرو بن أبي عمرو ليس بالقوي وليس به بأس . وهذا يدل على أن تليين ابن معين لاينزله عن درجة الاحتجاج .

وقال أبو داود : ليس هو بذلك .

وقال النسائي والدارمي : ليس بالقوي .

وقال الجوزجاني : مضطرب الحديث .

وقال ابن عدي وابن سعد : كان صاحب مراسيل .

وقال عثمان الدارمي في حديث رواه في الأطعمة : هذا الحديث فيه ضعف من أجل عمرو بن أبي عمرو .

وذكره ابن حبان في " الثقات " وقال : ربما أخطأ يعتبر حديثه من رواية الثقات عنه .

وقال الذهبي في " الميزان " : قال ابن القطان : الرجل مستضعف وأحاديثه تدل على حاله . قال الذهبي - معلقاً - : ماهو بمستضعف ولا بضعيف ، نعم ولا هو في الثقة كالزهري وذويه .

قال ابن حجر توفي بعد ١٥٠هـ.

خلاصة حاله : الذي يظهر - وا لله أعلم - أنه صدوق ، وحديثه حسن كما ذكر الذهبي في " الميزان " و " الكاشف " وكما يدل عليه كلام ابن حجر ، في غير الأحاديث التي أنكروها عليه وليس هذا منها ، وتضعيف من ضعفه إنما هو من باب التليين اليسير الذي لا ينزله عن درجة الاحتجاج .

طبقات ابن سعد (٤٢٥/٥ ت ١٢٤٥) ، التاريخ الكبير (٣٥٩/٦ ت ٢٦٣٣) ، أحوال الرجال للجوزجاني (ص ٢١٢ ت ٢١٠) ، الجرح والتعديل (٦/ ٢٥٢ ت ١٣٩٨) ، الكامل لابن عدي (١١٦/٥ ت ١٢٨٢) ، تهذيب الكمال (١٦٨/٢٢ ت ٤٤١٨) ، ميزان الاعتدال (٥/ ٣٣٧ ت ٦٤٢٠) ، الكاشف (٨٤/٢ ت ٤٢٠٢) ، ديوان الضعفاء (٢٠٨/٢ ت ٣٢٠١) ، تهذيب التهذيب (٧٢/٨ ت١٢٢) ، التقريب (ص ٤٢٥ ت ٥٠٨٣) .

٤ - **عكرمة** أبو عبدا لله مولى ابن عباس ، أصله بربري من أهل المغرب كان لحصين بن أبي الحر العنبري ، فوهبه لعبدا لله بن عباس حين جاء والياً على البصرة لعلي بن أبي طالب.

روى عن مولاه ابن عباس ، وعلي بن أبي طالب وغيرهما .

وعنه حميد الطويل ، وعمرو بن أبي عمرو مولى المطلب وغيرهما .

قال ابن حجر في " التقريب " : ثقة ثبت عالم بالتفسير ، لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ، ولاتثبت عنه بدعة .

مات سنة ١٠٤هـ. وقيل بعد ذلك ، روى له الجماعة .

أقول : تكلم فيه بكلام طويل مداره على ثلاث تهم :

الأولى : رميه بالكذب .

الثانية : الطعن فيه بأنه كان يرى رأي الخوارج .

الثالثة : القدح فيه بأنه كان يقبل جوائز الأمراء .

وقد قام بالذب عنه جمع من السلف ، منهم : أبو جعفر محمد بن جرير الطبري ، ومحمد ابن نصر المروزي ، وأبو عبد الله بن منده ، وأبو حاتم بن حبان ، وأبو عمر بن عبد البر ، والمنذري وغيرهم ،واستوفى كلامهم ابن حجر في " التهذيب " ولخصه في " هدي الساري ".

وخلاصة الرد على هذه التهم ما يلي :

الأولى : أما رميه الكذب فلا يضره ولا يؤثر فيه ؛ لأن غالب ما ورد في ذلك لا يخرج عن الآتي :

١- الكثير من ذلك لم يثبت ، لأنه من رواية الضعفاء ، وأشده ما روي عن ابن عمر أنه قال لنافع : " لا تكذب عليَّ كما كذب عكرمة على ابن عباس " فإنه من رواية يحيى البكاء، وهو متروك الحديث ، قال ابن حبان : ومن المحال أن يجرح العدل بكلام المجروح .

٢- أهل الحجاز يطلقون (كذب) في موضع (أخطأ) كما ذكره ابن حبان في " الثقات "، وأيده ابن عبد البر بالأمثلة ، وابن حجر .

٣- أن يكون هذا الإمام قد أنكر على عكرمة مسألة من المسائل كذبه فيها - في نظر هذا الإمام لا أنه قد تعمد الكذب - ، كما روى عطاء الخراساني قال : قلت لسعيد بن المسيب : إن عكرمة يزعم أن رسول الله ﷺ تزوج ميمونة وهو محرم فقال : كذب مخبثان . اهـ. قال ابن حجر : ولقد ظلم عكرمة في ذلك ، فإن هذا مروي عن ابن عباس من طرق كثيرة : أنه كان يقول : إن النبي ﷺ تزوجها وهو محرم . اهـ.

وأنكر ابن عمر على عكرمة الرواية عن ابن عباس في الصرف .

واستدل ابن جرير على أن ذلك لا يوجب قدحاً فيه ، بما رواه الثقات عن سالم بن عبد الله بن عمر أنه قال - إذا قيل له إن نافعاً مولى ابن عمر حدث عن ابن عمر في مسألة الإتيان في المحل المكروه - : كذب العبد على أبي ، قال ابن جرير : ولم يروا ذلك من قول سالم في نافع جرحاً فينبغي أن لا يروا ذلك من ابن عمر في عكرمة جرحاً .

٤- أن المتبحر يكون عنده في المسألة القولان والثلاثة ، فيخبر بما يستحضر منها ، أو يكون سمع الحديث من رجلين فيحدث به عن أحدهما ، وإذا سئل عنه بعد حين حدث به عن الآخر ، فيظن من لاعلم عنده أنه كذب أو أخطأ .

الثانية : أما رميه بالبدعة وأنه كان يرى رأي الخوارج ، فيجيب عنه أبو حاتم . قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عن عكرمة ، فقال : ثقة ، قلت : يحتج بحديثه ؟ قال : نعم إذا روى عنه الثقات ، والذي أنكر عليه مالك إنما هو بسبب رأيه ، على أنه لم يثبت عنه من وجه قاطع أنه كان يرى ذلك ، إنما كان يوافق في بعض المسائل فنسبوه إليهم .اهـ.

قال الحافظ : ولو ثبتت عليه فلا تضره ؛ لأنه لم يكن داعية ، مع أنها لم تثبت عليه .

الثالثة : أما قبوله الجوائز . فليس ذلك بمانع من قبول روايته إلا عند أهل التشديد ، أما جمهور العلماء فهم على الجواز ، وهذا الزهري كان أشهر في ذلك من عكرمة ، ومع ذلك فلم يترك أحدٌ الرواية عنه بسبب ذلك .

هذا ملخص الجواب عما قيل فيه من الطعن ، فكيف إذا نظرت إلى أقوال من عدله وأثنى عليه ، وهي كثيرة جداً .

قال ابن منده : عدله أمة من التابعين ، منهم زيادة على سبعين رجلاً من خيار التابعين ورفعائهم .

وقال البخاري : ليس أحد من أصحابنا إلا احتج بعكرمة .

وقال ابن معين : إذا رأيت إنساناً يقع في عكرمة فاتهمه على الإسلام .

وقال أبو عبد الله المروزي : أجمع عامة أهل العلم على الاحتجاج بحديث عكرمة ، واتفق على ذلك رؤساء أهل العلم بالحديث من أهل عصرنا ، منهم : أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبو ثور ويحيى بن معين ، ولقد سألت إسحاق عن الاحتجاج بحديثه فقال : عكرمة عندنا إمام أهل الدنيا ، وتعجب من سؤالي إياه .اهـ.

وأكتفي بهذا القدر . والله تعالى أعلم .

طبقات ابن سعد (٢١٩/٥ ت ٩٠٤) ، التاريخ الكبير (٤٩/٧ ت ٢١٨) ، الجرح والتعديل (٧/٧ ت ٣٢) ، ثقات ابن حبان (٢٢٩/٥) ، تهذيب الكمال (٢٦٤/٢٠ ت

٤٠٠٩) ، ميزان الاعتدال (٥/ ١١٦ ت ٥٧٢٢) ، سير أعـلام النبـلاء (٥/١٢-٣٦) ، من تكلم فيه وهو موثق (ص ٢٤) ، تهذيب التهذيب (٧/٢٣٤ ت ٤٧٦) ، التقريب (ص ٣٩٧ ت ٤٦٧٣) ، هدي الساري (ص ٤٤٧) .

٥ - **ابن عباس** : عبد الله بن عباس بن عبد المطلب القرشي .

صحابي جليل ، أحد العبادلة ، وأحد المكثرين من الصحابة وفقهائهم .

مات سنة ٦٨هـ بالطائف .

أسد الغابة (٣/٢٩١ ت ٣٠٣٧) ، الإصابة (٤/١٢١ ت ٤٧٩٩) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا السند حسن لذاته ؛ بسبب عمرو بن أبي عمرو .

وأما زهير بن محمد : فإن الراوي عنه في هذا السند : عبد الرحمن بن مهدي ، وقد صرح أحمد بصحة روايته عنه ، وقد تابعه أيضاً في الرواية عن زهير : عبـد الملـك بـن عمـرو ، وهـو بصري ، وقد تقدم أن رواية البصريين عنه مستقيمة .

فالحاصل : أن رواية زهير هنا صحيحة ، مع أنه لم ينفـرد بـه ، فقـد تابعـه : الـدراوردي وابن أبي الزناد ومحمد بن إسحاق وغيرهم - كما تقدم - .

(١٨/ك ٢٠) والحكم بخلاف الحق .

[ص ٤٠١]

وردت الدلالة بأنه كبيرة في أحاديث ، منها :

(١٨) حديث بريدة بن الحصيب عن النبي ﷺ قال : " القضاة ثلاثة : اثنان في النار ، وواحد في الجنة ، رجلٌ عرف الحق فقضى به فهو في الجنة ، ورجلٌ عرف الحق فلم يقض به وجار في الحكم فهو في النار ، ورجلٌ لم يعرف الحق فقضى للناس عن جهل فهو في النار ".

تخريج الحديث :

أخرجه الحاكم وأصحاب "السنن" والطبراني والبيهقي من حديث عبد الله بن بريدة ، عن أبيه .

وأخرجه الطبراني أيضاً من حديث سليمان بن بريدة ، عن أبيه .

فأما حديث عبد الله : فقد جاء عنه من ثلاثة طرق :

الأول : عن أبي هاشم الرمَّاني عنه .

أخرجه أبو داود في كتاب الأقضية ، باب في القاضي يخطئ (٢٩٩/٣ ح ٣٥٧٣) ، عن محمد بن حسان السمتي .

والنسائي في " الكبرى " في القضاء ، باب ذكر ما أعد الله تعالى للحاكم الجاهل (٤٦١/٣ ح ٥٩٢٢) عن إبراهيم بن يعقوب ، عن سعيد بن سليمان .

وابن ماجه في الأحكام ، باب الحاكم يجتهد فيصيب الحق (٧٧٦/٢ ح٢٣١٥) عن إسماعيل بن توبة .

والبيهقي في آداب القاضي ، باب إثم من أفتى أو قضى بالجهل (١١٦/١٠) من طريق سعيد بن منصور .

أربعتهم عن خلف بن خليفة ، عن أبي هاشم الرماني به ، وهذا لفظ النسائي والآخرون بنحوه ، وقال أبو داود : هذا أصح شيء فيه .

الثاني : سعد بن عبيدة [(١)] عنه .

أخرجه الحاكم في الأحكام ، باب قاضيان في النار وقاض في الجنة (٤/ ٩٠) ،والترمذي في الأحكام ، باب ما جاء عن رسول الله ﷺ في القاضي (٥/ح ١٣٢٢) ، والطبراني في " الكبير " (٢/ ٢٠ ح ١١٥٤) ، والبيهقي - في الموضع السابق - من طريق شريك بن عبدالله ، عن الأعمش ، عن سعد بن عبيدة به ، بنحوه .

وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي .

الثالث : حكيم بن جبير عنه .

أخرجه الحاكم - في الموضع السابق - من طريق عبدالله بن بكير ، عن حكيم بن جبير به ، بنحوه ، وقال : صحيح الإسناد ، وتعقبه الذهبي فقال : ابن بكير الغنوي منكر الحديث .

- وأما حديث سليمان بن بريدة عن أبيه .

فقد أخرجه الطبراني في " الكبير " (ح ١١٥٦) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل ، عن عباد ابن زياد ، عن قيس بن الربيع ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة به ، نحوه .

دراسة سند النسائي :

١ - **إبراهيم بن يعقوب** بن إسحاق السعدي ، أبو إسحاق الجُوْزَجَاني - بضم الجيم الأولى وزاي وجيم مفتوحتين - ، نزيل دمشق .

روى عن سعيد بن سليمان بن الواسطي ، وسعيد بن منصور وغيرهما .

وعنه أبو داود ، والنسائي وغيرهما .

قال النسائي : ثقة . وقال الدارقطني : كان من الحفاظ المصنفين والمخرجين الثقات .

وقال ابن حجر : ثقة حافظ رمي بالنصب .

مات سنة ٢٥٩هـ .

تهذيب الكمال (٢/ ٢٤٤ ت ٢٦٨) ، تهذيب التهذيب (١/ ١٥٨ ت ٣٣٢) ، التقريب (ص ٩٥ ت ٢٧٣) .

---

(١) جاء عند الترمذي : " سهل بن عبيدة " ،وعند الحاكم : " سعيد بن عبيدة " . والصحيح - إن شاء الله - ما أثبته، كما عند الطبراني والبيهقي وكما في " تحفة الأشراف " وهو الذي ترجم له صاحب " تهذيب الكمال " .

٢ - **سعيد بن سليمان** الضبي ، أبو عثمان الواسطي نزيل بغداد ، البزار ، لقبه سعدويه .

روى عن خلف بن خليفة ، وهشيم بن بشير وغيرهما .

وعنه البخاري ، والجوزجاني وغيرهما .

قال أبو حاتم : ثقة مأمون . وقال العجلي : واسطي ثقة .

وقال ابن حجر : ثقة حافظ .

مات سنة ٢٢٥هـ وله مائة سنة .

تهذيب الكمال (٤٨٣/١٠ ت ٢٢٩١) ، تهذيب التهذيب (٣٨/٤ ت ٦٩) ، التقريب (ص ٢٣٧ ت ٢٣٢٩) .

٣ - **خلف بن خليفة** بن صاعد الأشجعي مولاهم ، أبو أحمد الكوفي ، نزل واسط ثم بغداد .

روى عن أبي هاشم الرماني ، ومالك بن أنس وغيرهما .

وعنه سعيد بن سليمان الواسطي ، وسعيد بن منصور وغيرهما .

وثقه العجلي وابن حبان ومسلمة بن قاسم الأندلسي وعثمان بن أبي شيبة وابن شاهين وابن سعد .

وقال ابن معين والنسائي : ليس به بأس . وزاد عبد الخالق عن ابن معين : صدوق .

وقال أبو حاتم : صدوق .

وقال محمد بن عبد الله بن عمار : لا بأس به ولم يكن صاحب حديث .

وقال ابن عدي : أرجو أنه لا بأس به ، ولا أبرئه من أن يخطئ في بعض الأحايين في بعض رواياته .

وقال الذهبي : صدوق . وقال ابن حجر : صدوق اختلط في الآخر .

هذا مجمل ما قيل فيه ، والكفة راجحة إلى توثيقه ،إلا أنهم رموه بالاختلاط ، وإليك كلامهم في ذلك :

قال الإمام أحمد : رأيت خلف بن خليفة وهو مفلوج سنة سبع وثمانين ومائة [1] قد حمل وكان لايفهم ، فمن كتب عنه قديماً فسماعه صحيح .

وقال أبو بكر الأثرم عن أحمد : قد أتيته فلم أفهم عنه . قال : قلت له : في أي سنة مات ؟ قال : أظنه في سنة ثمانين أو آخر سنة تسع وسبعين .

وقال ابن سعد : كان ثقة ، ثم أصابه الفالج قبل أن يموت ، حتى ضعف وتغير لونه واختلط .

وعلى هذا نعلم أن اختلاطه كان بسبب مرضه الفالج كما يدل عليه كلام أحمد وابن سعد . والفالج أصابه سنة ١٧٧ هـ أي قبل وفاته بثلاث سنوات تقريباً أو أربع . حيث كانت وفاته سنة ١٨١هـ ببغداد . فمن روى عنه قبل الاختلاط فروايته صحيحة .

خلاصة حاله : ثقة ، تغير في آخر حياته واختلط ، فمن روى عنه قبل الاختلاط فروايته صحيحة كما ذكر الإمام أحمد ومسلمة الأندلسي ، وقد عرفت متى وأين اختلط .

طبقات ابن سعد (٢٢٧/٧) ، التاريخ الكبير (١٩٤/٣ ت ٦٥٨) ، الجرح والتعديل (٣/ ٣٦٩ ت ١٦٨١) ، تهذيب الكمال (٢٨٤/٨ ت ١٧٠٧) ، ميزان الاعتدال (٤٥٠/٢ ت٢٥٤٠) ، تهذيب التهذيب (١٣٠/٣ ت ٢٨٩) ، التقريب (ص ١٩٤ ت ١٧٣١) ، الكواكب النيرات (ص ١٥٥ ت٢٠) .

٤ - **أبو هاشم الرُّمَّاني** - بضم الراء وتشديد الميم - الواسطي اسمه : يحيى ، قيل ابن دينار وقيل ابن الأسود وقيل ابن أبي الأسود وقيل ابن نافع .

روى عن عبد الله بن بريدة ، وعكرمة مولى ابن عباس وغيرهما .

وعنه خلف بن خليفة ، وسفيان الثوري وغيرهما .

وثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة والنسائي .

قال ابن عبد البر : أجمعوا على أنه ثقة .

مات سنة ١٢٢هـ ، وقيل ١٤٥ هـ .

---

(١) هكذا في " تهذيب الكمال " و " تهذيب التهذيب " (٨٧) . والصحيح (٧٧) ؛ لأنه توفي سنة (١٨١) على الصحيح . وكلام أحمد بعده يرده .

تهذيب الكمال(٣٦٢/٣٤ ت٧٦٨٠) ، تهذيب التهذيب (٢٨٦/١٢ ت ١٢٠٧) ، التقريب (ص٦٨٠ ت ٨٤٢٥) .

٥ - **ابن بريدة** : هو عبد الله بن بريدة بن الحصيب الأسلمي ، أبو سهل المروزي ، قاضي مرو أخو سليمان بن بريدة ، وكانا توأمين .

روى عن أبيه ، وابن عمر وغيرهما .

وعنه سعد بن عبيدة ، وأبو هاشم الرماني وغيرهما.

قال ابن معين وأبو حاتم والعجلي والذهبي وابن حجر وغيرهم : ثقة . وخرج حديثه الشيخان .

مات سنة ١١٥هـ.

التاريخ الكبير (٥١/٥ ت١١٠) ، الجرح والتعديل (١٣/٥ ت٦١) ، تهذيب الكمال (٣٢٨/١٤ ت ٣١٧٩) ، الكاشف (٥٤٠/١ ت ٢٦٤٤) ، تهذيب التهذيب (١٣٧/٥ ت٢٧٠) ، التقريب (ص ٢٩٧ ت ٣٢٢٧) .

٦ - **بريدة بن الحصيب** - بمهملتين مصغراً - ابن عبد الله بن الحارث ، أبو سهل الأسلمي صحابي أسلم قبل بدر ، مات سنة ٦٣هـ .

أسد الغابة (٣٦٧/١ ت ٣٩٨) ، الإصابة (٤١٨/١ ت ٦٣٢) .

الحكم على الحديث :

مما تقدم يتبين أن الحديث بهذا السند صحيح .

وأما اختلاط خلف بن خليفة فلا يضر ؛ لأنه لم ينفرد به - كما تقدم في التخريج - فدل على أنه قد ضبط حديثه . والله أعلم .

(١٩/ك ٢١) وأخذ الرِّشا على الأحكام .

[ص ٤٠١]

شرح الغريب :

الرّشا : - بضم الراء وكسرها - جمع الرِّشوة والرُّشوة ، قال سيبويه : من العرب من يقول : رُشوة ورُشَىً ، ومنهم من يقول : رِشوةٌ ورِشىً ، والأصل : رُشىً ، وأكثر العرب يقول : رِشىً (لسان العرب ١٦٥٣/٣) .

قال ابن الأثير (٢٢٦/٢) : الرِّشوة والرُّشوة : الوُصلة إلى الحاجة بالمصانعة . وأصله من الرِّشا الذي يتوصل به إلى الماء .

....

دل على أنها كبيرة :

(١٩) حديث عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - قال : " لعن رسول الله ﷺ الراشي والمرتشي " .

تخريج الحديث :

مداره على ابن أبي ذئب ، عن الحارث بن عبد الرحمن ، عن أبي سلمة ، عن عبد الله ابن عمرو .

أخرجه أبو داود الطيالسي في " مسنده " (ص ٣٠٠ ح ٢٢٧٦) قال حدثنا ابن أبي ذئب ، قال : حدثني خالي الحارث بن عبد الرحمن ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عبدالله بن عمرو ، الحديث بلفظه .

ومن طريقه : أخرجه البيهقي في آداب القاضي ، باب التشديد في أخذ الرشوة ... (١٣٨/١٠-١٣٩) بلفظه .

وأخرجه ابن حبان - كما في " الإحسان " في القضاء ، باب الرشوة (٤٦٨/١١ ح ٥٠٧٧) - من طريق يحيى القطان .

والحاكم في الأحكام ، باب لعن رسول الله ﷺ الراشي والمرتشي (٤/ ١٠٢ - ١٠٣) ، وأبو داود في الأقضية ، باب في كراهية الرشوة (٣٠٠/٣ ح ٣٥٨٠) عن أحمد بن يونس - وقرن معه الحاكم : - القعنبي .

والترمذي في الأحكام ، باب جاء في الراشي والمرتشي في الحكم (١٦/٥ح١٣٣٧) وأحمد في " مسنده " (١٩٤/٢) من طريق أبي عامر العقدي .

وابن ماجه في الأحكام ، باب التغليظ في الحيف والرشوة (٧٧٥/٢ح ٢٣١٣) ، وأحمد في " مسنده " (١٦٤/٢) عن وكيع .

وأحمد في (١٩٠/٢) عن يزيد ، وحجاج .

وأحمد في (٢١٢/٢) ، وابن الجارود في " المنتقى " باب في التجارات (ص ١٥٠ ح ٥٨٦) عن أبي نعيم .

والبغوي في الإمارة والقضاء ، باب الرشوة والهدية للقضاة والعمال (٨٧/١٠-٨٨ ح ٢٤٩٣) من طريق علي بن الجعد .

تسعتهم عن ابن أبي ذئب به ، بلفظه إلا ابن ماجه ، وأحمد من طريق يزيد وأبي نعيم ، والبغوي فبلفظ " لعنة ا لله على الراشي والمرتشي ". وابن الجارود وابن حبان فبلفظ " لعن ا لله الراشي والمرتشي " .

وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي . وقال الترمذي : حسن صحيح . وقال البغوي : هذا حديث حسن .

دراسة سند أبي داود الطيالسي :

١ - **ابن أبي ذئب** : محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب ،واسمه : هشام القرشي العامري ، أبو الحارث المدني .

روى عن خاله الحارث بن عبد الرحمن القرشي ، ومحمد بن المنكدر وغيرهما .

وعنه وكيع بن الجراح ، ويحيى بن سعيد القطان وغيرهما .

ثقة فقيه فاضل ،كما ذكر ابن حجر في "التقريب" ، مات سنة ١٥٩هـ وقيل١٥٨هـ.

تهذيب الكمال (٦٣٠/٢٥ ت ٥٤٠٨) ، تهذيب التهذيب (٢٧٠/٩ ت ٥٠٥) ، التقريب (ص ٤٩٣ ت ٦٠٨٢) .

٢ - **الحارث بن عبد الرحمن** القرشي العامري ، أبو عبد الرحمن المدني خال ابن أبي ذئب .

روى عن حمزة بن عبد ا لله بن عمر بن الخطاب ، وأبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وغيرهما .

وعنه ابن أخته محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب .

قال ابن معين وعلي بن المديني وابن سعد والحاكم أبو أحمد : لا يعلم له راوٍ غيره .

زاد ابن سعد : وكان قليل الحديث . وحكم عليه ابن المديني بالجهالة .

وقال أحمد : لا أرى به بأساً . ونحوه قال النسائي .

وذكره ابن حبان في " الثقات " .

وعن ابن معين يُروى عنه وهو مشهور .

وقال الذهبي وابن حجر : صدوق .

مات سنة ١٢٩ هـ وله ٧٣ سنة ، وروى له الأربعة .

خلاصة حاله :

صدوق . أما تجهيل ابن المديني له ، فلم يتابعه عليه أحد ، وكونه لم يرو عنه إلا واحد لا يضر ، وقد زكاه بعض أئمة الجرح والتعديل . وقد اختار أبو الحسن بن القطان وصحح الحافظ ابن حجر : أن من زكاه أحد أئمة الجرح والتعديل مع رواية واحد عنه قبل وإلا فلا . ينظر : نزهة النظر (ص٥٠) ، تدريب الراوي (٢٦٩/١) ، فتح المغيث (٣٤٧/١) وزاد السخاوي : "وعليه يتمشى تخريج الشيخين في صحيحيهما لجماعة أفردهم العراقي بالتأليف ".

طبقات ابن سعد (٣٩٤/٥ ت ١١٤٤) ، تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص ٨٨ ت٢٢٤) ، التاريخ الكبير (٢٧٢/٢ ت ٢٤٣٤) ، الجرح والتعديل (٨٠/٣ ت ٣٦٦) ، الثقات لابن حبان (١٣٤/٤) ، تهذيب الكمال (٢٥٥/٥ ت ١٠٢٧) ، ميزان الاعتدال (١٧٣/٢ ت ١٦٣٢) ، الكاشف (٣٠٣/١ ت٨٦١) ، تهذيب التهذيب (١٢٩/٢ ت ٢٥٠) ، التقريب (ص ١٤٦ ت ١٠٣١) .

٣ - **أبو سلمة بن عبد الرحمن** بن عوف الزهري المدني ، قيل اسمه عبد الله ، وقيل إسماعيل وقيل اسمه كنيته .

روى عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، وعبد الله بن عمر بن الخطاب وغيرهما .

وعنه الحارث بن عبد الرحمن خال ابن أبي ذئب ، وسعيد بن أبي سعيد المقبري وغيرهما .

ثقة مكثر ، كما قال ابن حجر في " التقريب " .

مات سنة ٦٤ هـ ، وقد روى له الجماعة .

تهذيب الكمال (٣٣/٣٧٠ ت٧٤٠٩) ، تهذيب التهذيب (١٢/١٢٧ت٥٣٦) ، التقريب (ص ٦٤٥ت ٨١٤٢) .

٤ - **عبد الله بن عمرو بن العاص** أبو محمد ، وقيل أبو عبد الرحمن . أحد السابقين المكثرين من الصحابة ، وأحد العبادلة الفقهاء .

مات سنة ٦٣ هـ .

أسد الغابة (٣/٣٤٥ ت ٣٠٩٢) ، الإصابة (٤/١٦٥ت ٤٨٦٥) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا السند حسن ؛ بسبب الحارث بن عبد الرحمن خال ابن أبي ذئب .
وتقدم قول البغوي : هذا حديث حسن . والله أعلم .

(٢٠/ك ٢٢) والكذب على النبي ﷺ .

[ص ٤٠١]

وقد دلت أحاديث كثيرة على أنه من كبائر الذنوب ، منها :

(٢٠) حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " لا تكذبوا علي ، فإنه من كذب علي فليلج النار " .

تخريج الحديث :

هذا حديث متواتر جاء عن عدد من الصحابة غير علي ، منهم :

- أنس بن مالك وأبو هريرة والمغيرة بن شعبة ، في "الصحيحين" .
- عبد الله بن عمرو والزبير بن العوام وواثلة بن الأسقع ، عند البخاري .
- أبو سعيد الخدري عند مسلم .

وغيرهم في السنن والمسانيد ، بأسانيد صحيحة وحسنة وضعيفة وساقطة .

وقد اعتنى جماعة من الحفاظ بجمع طرقه كلها ، صحيحها وضعيفها وساقطها ، منهم - كما ذكر ابن حجر في " الفتح " (٢٤٥/١) - : علي بن المديني ، ويعقوب بن شيبة ، وإبراهيم الحربي ، وأبو بكر البزار ، وأبو محمد يحيى بن محمد بن صاعد ، ويوسف بن خليل، وأبو علي البكري .

ومنهم أيضاً : الطبراني في جزء مطبوع ومتداول ، وابن الجوزي في مقدمة كتابه " الموضوعات " .

ونقل النووي في شرحه على " مسلم " (١٨٣/١) أنه جاء عن مائتين من الصحابة .

وجاء الحديث بألفاظ مختلفة ،كلها تدل على التحذير من الكذب على النبي ﷺ واعتباره من أعظم الذنوب وأقبح القبائح ، ولكني أختار طريقاً واحداً يدل على المقصود ويفي بالمطلوب وهو حديث علي بن أبي طالب ؛ إذْ جاء عامّاً في كل كاذب ، سواء كان متعمداً أو غير متعمد فإليك تخريجه :

أخرجه البخاري في العلم ، باب إثم من كذب على النبي ﷺ (٢٤١/١ ح ١٠٦) عن علي بن الجعد .

ومسلم في مقدمة "صحيحه" في باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ (٩/١ح ١:١) عن محمد بن المثنى ، وابن بشار ، وأبي بكر بن أبي شيبة ، عن محمد بن جعفر .

والنسائي في " الكبرى " في كتاب العلم ، باب من كذب على رسول الله ﷺ (٤٥٧/٣ ح ٥٩١١) عن محمد بن بشار ، عن يحيى .

وعن إسماعيل بن منصور ، عن خالد [بن الحارث] .

وأبو داود الطيالسي (ص ١٧ ح ١٠٧) .

وأحمد (٨٣/١) عن يحيى ، وحسين .

ستتهم عن شعبة ، عن منصور [بن المعتمر] ، عن ربعي بن حراش ، عن علي بن أبي طالب مرفوعاً ، وهذا لفظ البخاري والآخرون بمثله .

وأخرجه الحاكم في كتاب قسم الفئ (١٣٧/٢ - ١٣٨) من طريق محمد بن سعيد الأصبهاني .

والترمذي في المناقب ، في مناقب علي بن أبي طالب (٣٠١/٩ ح ٣٧١٦) عن سفيان بن وكيع ، عن وكيع .

كلاهما عن شريك بن عبدالله ، عن منصور بن المعتمر به ، بمثله عند الحاكم ، ولفظ الترمذي : " من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار " . وفي أوله عندهما زيادة .

وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي وقال : سمعه محمد بن سعيد الأصبهاني من شريك .

وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح غريب ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث ربعي عن علي ...

وأخرجه الترمذي في العلم ، باب ماجاء في تعظيم الكذب على رسول الله ﷺ (٧/ ٣٠٧ ح ٢٦٦٢) ، وابن ماجه في مقدمة " سننه " باب التغليظ في تعمد الكذب على رسول الله ﷺ (١٣/١ ح ٣١) عن إسماعيل بن موسى الفزاري - قرن معه ابن ماجه : - عبدالله ابن عامر بن زرارة .

كلاهما عن شريك بن عبدالله به ، بمثله . وقال الترمذي : حديث علي حسن صحيح .

(٢١-٢٢/ك ٢٣) والقول على الله بلا علم في أسمائه وصفاته وأفعاله وأحكامه .

[ص ٤٠١]

قال الله تعالى : ﴿ قل إنما حرم ربي الفواحش ماظهر منها وما بطن ، والإثم والبغي بغير الحق ، وأن تشركوا بالله مالم ينزل به سلطاناً ، وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون ﴾ [الأعراف : ٣٣] .

قال ابن القيم (أعلام الموقعين ٣٨/١) : فرتب المحرمات أربع مراتب ، وبدأ بأسهلها وهو الفواحش ، ثم ثنى بما هو أشد تحريماً منه وهو الإثم والظلم ، ثم ثلث بما هو أعظم تحريماً منهما وهو الشرك به سبحانه ، ثم ربع بما هو أشد تحريماً من ذلك كله وهو القول عليه بلا علم ، وهذا يعم القول عليه سبحانه بلا علم في أسمائه وصفاته وأفعاله وفي دينه وشرعه .اهـ.
وانظر : مدارج السالكين (٤٠٣/١ - ٤٠٥) .

وقال الشيخ ابن سعدي - رحمه الله - في " تفسيره " (٢٠٠/١) - تعليقاً على آية البقرة ﴿ وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون ﴾ [آية ١٦٩] - : " فيدخل في ذلك القول على الله بلا علم في شرعه وقدره . فمن وصف الله بغير ماوصف به نفسه ، أو وصفه به رسوله ، أو نفى عنه ما أثبته لنفسه ، أو أثبت له مانفاه عن نفسه فقد قال على الله بلا علم . ومن زعم أن لله نداً وأوثاناً تقرب من عبدها من الله فقد قال على الله تعالى بلا علم . ومن قال : إن الله أحل كذا ، أو حرم كذا ، أو أمر بكذا ، أو نهى عن كذا بغير بصيرة فقد قال على الله بلا علم . ومن قال : إن الله خلق هذا الصنف من المخلوقات للعلة الفلانية بلا برهان له بذلك فقد قال على الله بلا علم . ومن أعظم القول على الله بلا علم ، أن يتأول المتأول كلامه ، أو كلام رسوله على معاني اصطلح عليها طائفة من طوائف الضلال ثم يقول : إن الله أرادها . فالقول على الله بلا علم من أكبر المحرمات وأشملها ... اهـ.

وذكر ابن القيم في " مدارج السالكين " (٤٠٣/١ - ٤٠٤) أن القول على الله بلا علم هو أصل الكفر والشرك ، وعليه أسست البدع والضلالات . قال : فهذا أعظم المحرمات عند الله وأشدها إثماً ، فإنه يتضمن الكذب على الله ونسبته إلى ما لا يليق به ، وتغيير دينه وتبديله ... قال : وقد أنكر تعالى على من نسب إلى دينه تحليل شيء أو تحريمه من عنده بلا

برهان من الله فقال : ﴿ ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب ... ﴾ [النحل : ١١٦] فكيف بمن نسب إلى أوصافه سبحانه وتعالى ما لم يصف به نفسه ؟ أو نفى عنه منها ما وصف به نفسه ؟ . اهـ .

والأدلة في عظم القول على الله بغير علم ، أو الكذب والافتراء عليه - وكلها بمعنى - كثيرة ، قد مرَّ بعضها من القرآن ، وأما السنة فمنها :

(٢١) حديث عبدالله بن عمرو بن العاص قال : سمعت رسول ﷺ يقول : " إن الله لايقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد ، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يُبق عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فَضَلُّوا وأضَلُّوا " .

وفي رواية " فيبقى ناسٌ جهال فَيُسْتَفْتَون ، فيفتون برأيهم فيَضِلُّون ويُضلُّون " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في كتاب العلم ، باب كيف يقبض العلم (٢٣٤/١ ح ١٠٠) ، ومسلم في العلم ، باب رفع العلم وقبضه ... (٢٠٥٨/٤ ح ١٣ : ٢٦٧٣) ، والترمذي في العلم ، باب ماجاء في ذهاب العلم (٣٠٣/٧ ح ٢٦٥٤) ، والنسائي في " الكبرى " في كتاب العلم ، باب كيف يرفع العلم ؟ (٤٥٥/٣ - ٤٥٦ح ٥٩٠٧) ، وابن ماجه في المقدمة، باب اجتناب الرأي والقياس (٢٠/١ ح ٥٢) .

جميعهم من طرق كثيرة عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عبدالله بن عمرو مرفوعاً ، وهذا لفظ البخاري والباقون بنحوه . وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

وأخرجه البخاري في الاعتصام ، باب مايذكر من ذم الرأي وتكلف القياس (١٣/ ٢٩٥ ح ٧٣٠٧) ، ومسلم (ح ١٤: ٢٦٧٣) كلاهما من طريق ابن وهب ، عن عبدالرحمن بن شريح - زاد البخاري : - وغيره ، عن أبي الأسود ، عن عروة به ، بمعناه وفيه قصة .

وأخرجه النسائي في " الكبرى " (ح ٥٩٠٨) من طريق عبدالرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن عروة به ، بمعناه .

وأخرجه مسلم (٢٦٧٣) من طريق عبدا لله بن حمران ، عن عبدالحميد بن جعفر ، عن أبيه ، عن عمر بن الحكم ، عن عبدا لله بن عمرو مرفوعاً ، قال مسلم : بمثل حديث هشام بن عروة .

* * *

(٢٢) وفي حديث أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول ا لله ﷺ : " قال ا لله عز وجل : كذَّبني ابن آدم و لم يكن له ذلك ، وشتمني و لم يكن له ذلك ؛ أما تكذيبه إياي فقوله : لن يعيدني كما بدأني ، وليس أول الخلق بأهون عليَّ من إعادته ، وأما شتمه إياي فقوله : اتخذ ا لله ولداً وأنا الأحد الصمد ، لم ألد و لم أولد ، و لم يكن لي كفواً أحد " .

فقول ابن آدم : " لين يعيدني كما بدأني " وقوله : " اتخذ ا لله ولداً " كذب على ا لله وافتراء عليه وقول عليه بلا علم . ولايختلف أحدٌ أن الكذب على ا لله من أعظم الكبائر ﴿ ويوم القيامة ترى الذين كذبوا على الله وجوههم مسودة ﴾ [الزمر: ٦٠] ، ﴿ ومن أظلم ممن افترى على ا لله الكذب ﴾ [الصف : ٧] .

وقد سبق التحذير من الكذب على النبي ﷺ وسياق حديث " لاتكذبوا علي فإنه من كذب فليلج النار " وفي لفظ "من كذب عليَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار " ورقمه (٢٠) .

والكذب على النبي ﷺ هو كذب على ا لله في الحقيقة؛ لأن النبي ﷺ هو المبلغ عن ا لله وحيَه وشرعَه وكل ما انضاف إلى الرسول فهو مضاف إلى المرسِل .

قال ابن الأصبهاني في " الحجة في بيان المحجة " (٢/١٨٥) تعليقاً على هذا الحديث : في الحديث دليل أن القول في صفات ا لله وأسمائه بغير ماوصف ا لله به نفسه قد يؤدي إلى الكفر . وتكذيب ا لله هو جحود ما قاله وهو كفر ، وشتمه أن يصفه بما لايليق به فالسكوت في هذا الباب أقرب إلى السلامة والمتكلم فيه بغير علم أقرب إلى المقت والملامة، نسأل ا لله العصمة . اهـ .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في التفسير ، في تفسير سورة الإخلاص ، باب رقم واحد (بدون ترجمة) (٦١١/٨ ح ٤٩٧٤) عن أبي اليمان .

والنسائي في " الكبرى " في النعوت ، باب " الله الواحد الأحد الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد " (٣٩٥/٤ ح ٧٦٦٧) عن عمران بن بكار ، عن علي بن عياش .

كلاهما **عن شعيب** .

وأخرجه البخاري في بدء الخلق ، باب ماجاء في قوله تعالى : ﴿ وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه ﴾ (٣٣١/٦ ح ٣١٩٣) عن عبدالله بن أبي شيبة .

وأحمد (٣٩٣/٢) . كلاهما عن أبي أحمد الزبيري ، عن **سفيان الثوري** .

وأخرجه النسائي في " الكبرى " في التفسير في تفسير سورة الأنبياء ، باب قوله تعالى : ﴿ كما بدأنا أول خلق نعيده ﴾ [آية ١٠٤] (٤٠٩/٦ ح ١١٣٣٨) عن الربيع بن سليمان ، عن شعيب بن الليث ، عن الليث ، عن **محمد بن عجلان** .

ثلاثتهم عن أبي الزناد [عبدالله بن ذكوان] ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، وهذا لفظ البخاري عن أبي اليمان .

وأخرجه البخاري في التفسير في تفسير سورة الإخلاص ، باب قوله : ﴿ الله الصمد ﴾ (٨/ ٦١٢ ح ٤٩٧٥) عن إسحاق بن منصور .

والإمام أحمد (٣١٧/٢) .

كلاهما عن عبدالرزاق ، عن معمر ، عن همام ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، بنحوه .

(٢٣/ك ٢٤) وجحود ماوصف به نفسه ووصفه [أ] به رسوله .

[ص ٤٠١]

(أ) في أ : " ووصف " .

....

هذا داخل فيما سبق من القول على الله بلا علم ، كماتقدم بيان ذلك .

وقال الله تعالى : ﴿ و لله الأسماء الحسنى فادعوه بهـا ، وذروا الذين يلحـدون في أسمائـه سيجزون ماكانوا يعملون ﴾ [الأعراف : ١٨٠] .

قال ابن القيم في " مدارج السالكين " (٣٩/١) : الإلحـاد في أسمـاء الله : إمـا بجحدهـا وإنكارها ، وإما بجحد معانيها وتعطيلها ، وإما بتحريفها عـن الصـواب وإخراجهـا عـن الحـق بالتأويلات الباطلة ... الخ .

وقال في " الجواب الكافي " (ص ١٩٣ - ١٩٤) : الشرك شركان : شرك يتعلق بذات المعبود وأسمائه وصفاته وأفعاله ، وشرك في عبادته ومعاملته . والشرك الأول نوعان : أحدهمـا شرك التعطيل وهو أقبح أنواع الشرك وهو ثلاثة أقسام : تعطيل المصنوع عن صانعه وخالقه ، وتعطيل الصانع سبحانه عن كماله المقدس بتعطيل أسمائه وأوصافه وأفعالـه ، وتعطيـل معاملته عما يجب على العبد من حقيقة التوحيد ... قال : ومن هذا شرك من عطل أسماء الرب تعـالى وأوصافه وأفعاله من غلاة الجهمية والقرامطة فلم يثبتوا له اسماً ولا صفة ، بل جعلـوا المخلـوق أكمل منه إذ كمال الذات بأسمائها وصفاتها . اهـ . بتصرف يسير . وينظر أيضاً : النونية مـع شرحها (٤٤٨/٢ - ٤٥٨) .

ومما يدلُّ على هذا ما حكاه الله عن المشركين من إنكارهم لاسمه تعـالى " الرحمـن " قـال الله تعالى : ﴿ كذلك أرسلناك في أمة قد خلت من قبلها أمم لتتلوا عليهم الذي أوحينا إليـك وهم يكفرون بالرحمن قل هو ربي لا إله إلا هو عليه توكلت وإليه متاب ﴾ [الرعـد :٣٠] . وقال : ﴿ وإذا قيل لهم اسجدوا للرحمن قالوا وما الرحمن أنسجد لما تأمرنـا وزادهـم نفـوراً ﴾ [الفرقان :٦٠] .

(٢٣) وفي حديث المسور بن مخرمة ومروان بن الحكـم في قصـة صلـح الحديبيـة - الحديـث بطوله وفيه - : " فجاء سهيل بن عمرو فقال : هات اكتب بيننا وبينكم كتابـاً ، فدعـا النبي

ﷺ الكاتب ، فقال النبي ﷺ اكتب بسم الله الرحمن الرحيم ، فقال سهيل : أما الرحمن فوا لله ما أدري ماهي ؟ ولكن اكتب باسمك اللهم كما كنت تكتب ، فقال المسلمون : وا لله لانكتبها إلا بسم الله الرحمن الرحيم ، فقال النبي ﷺ اكتب باسمك اللهم ... " الحديث .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في الشروط ، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط (٥/٣٨٨ - ٣٩٢ح ٢٧٣١ ، ٢٧٣٢) عن عبدا لله بن محمد .

والإمام أحمد (٤/ ٣٢٨ ، ٣٣١) .

كلاهما عن عبدالرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن عروة بن الزبير ، عن المسور ومروان به ، بهذا اللفظ وقد ذكرا القصة بطولها .

وأخرجه أحمد (٤/٣٢٣ ، ٣٢٦) عن يزيد بن هارون ، عن محمد بن إسحاق بن يسار ، عن الزهري به ، وساق القصة بطولها وفيه : دعا رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب فقال له رسول الله ﷺ : " اكتب بسم الله الرحمن الرحيم فقال سهيل بن عمرو : لا أعرف هذا ولكن اكتب باسمك اللهم ... "

قلت : وقد أخرج البخاري هذا الحديث في مواضع متعددة من " صحيحه " وأبوداود والنسائي وغيرهم ، بعضهم مطولاً وبعضهم مختصراً ، لكن ليس فيه ذكر الشاهد.

وأخرجه مسلم ، وأحمد من حديث أنس بن مالك بسياقة مختصرة بنحو الحديث السابق :

مسلم في كتاب الجهاد والسير ، باب صلح الحديبية في الحديبية (٣/١٤١١ح ٩٣ : ١٧٨٤) عن أبي بكر بن أبي شيبة .

وأحمد (٣/٢٦٨) .

كلاهما عن عفان ، عن حماد بن سلمة ، عن ثابت [البناني] ، عن أنس .

(٢٤/ك ٢٥) واعتقاد أن كلامه وكلام رسوله لايستفاد منه يقينٌ أصلاً ، وأن ظاهر كلامه وكلام رسوله باطلٌ وخطأ ، بلْ كفرٌ وتشبيةٌ (أ) وضلال .

[ص٤٠١]

(أ) في ب : " وشبه " .

....

يشير ابن القيم – رحمه الله – إلى مايقوله الجهمية من أن كلام الله وكلام رسوله لايفيد اليقين والعلم . ومقصدهم في هذا أن يسوغوا لأنفسهم تأويل الصفات الواردة في الكتاب والسنة وتجريدها عن معانيها الظاهرة الدالة عليها ، ودفعهم هذا إلى رمي من أخذ بظواهر النصوص بالتشبيه والكفر والضلال .

والدليل على عظم ماقالوه وخطر ما اعتقدوه مايلي :

١- أن هذا الاعتقاد مخالف للإيمان الذي هو التصديق الجازم بما جاء عن الله وعن رسوله ﷺ لاسيما في أمور الغيب التي لايمكن معرفتها إلا عن طريق الوحيين ، وأعظم ذلك معرفة الله بوحدانيته وأسمائه وصفاته ، إذ لا مجال للعقل في إدراكه ، وإنما يدرك ويعلم من كلام الله وكلام رسوله ﷺ . قال الله تعالى: ﴿ إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا ﴾ [الحجرات : ١٥] . وفي أول سورة البقرة : ذكر الله صفات المتقين فقال : ﴿ ألم ، ذلك الكتاب لاريب فيه هدىً للمتقين ، الذين يؤمنون بالغيب ، ويقيمون الصلاة ، ومما رزقناهم ينفقون ، والذين يؤمنون بما أُنزلَ إليك وما أنزل من قبلك وبالآخرة هم يوقنون ... ﴾ الآيات [١ – ٥] . فجعل الله من صفات المتقين – وهم الذين ينتفعون بالقرآن – أنهم يؤمنون بالغيب ويصدقون ، ولايخالجهم شك ولا ريب ؛ لأنهم يوقنون بما جاء عن الله وعن رسوله ﷺ فهداهم الله لذلك ، بخلاف الذين لايوقنون بكلام الله ورسوله واعتمدوا على عقولهم القاصرة ، ففسدت عقولهم ومرجت أحلامهم فلم يهتدوا ، وكذبوا بما لم يحيطوا بعلمه .

ومن صفات المتقين أيضاً : أنهم يؤمنون بما أُنزِلَ إلى الرسل من الكتب السماوية . ومعناه أنهم يصدقون بها تصديقاً ليس معه شك ، ولا يفرقون بينها ، ولا يؤمنون ببعض ويكفرون ببعض ؛ إما بجحده ، أو تأويله على غير مراد الله ورسوله ، كما يفعل غيرهم

ممن فسروا مراد الله ورسوله على ماتمليه عقولهم لا على ما أراد الله ورسوله مما لايمكن إدراكه إلا عن طريق الوحيين : الكتاب والسنة .

ومن صفاتهم أيضاً : أنهم يوقنون بالآخرة ، واليقين هو العلم التام الذي ليس معه أدنى شك ، وكيف يمكن لهم أن يعرفوا الآخرة حتى يوقنوا بها إلا عن طريق الكتاب والسنة وما بيَّنَه الله فيهما .

بل إن أكمل الناس عقلاً وأرجحهم فؤاداً وهو نبينا ﷺ أخبر أن اهتداءه حصل بالأدلة اللفظية التي أوحاها الله إليه فقال : ﴿ قل إن ضللت فإنما أضل على نفسي ، وإن اهتديت فبما يوحي إليَّ ربي ﴾ [سبأ : ٥٠] . وأخبر الله تعالى أن نبيه ﷺ قبل الوحي لم يكن يدري ما الإيمان كما لم يكن يدري ما الكتاب فقال : ﴿ وكذلك أوحينا إليك روحاً من أمرنا ما كنت تدري ما الكتاب ولا الإيمان ، ولكن جعلناه نوراً نهدي به من نشاء من عبادنا ﴾ [الشورى :٥٢] .

قال ابن القيم في " الصواعق المرسلة " (٢/٧٤٠) : " وأما مابينه الله في كتابه وعلى لسان رسوله ، فمن لم يتيقن ، بل ظنه ظناً ، فهو من أهل الوعيد ، ليس من أهل الإيمان. فلو كانت الأدلة اللفظية لا تفيد اليقين لكان مابينه الله ورسوله بالكتاب والسنة لم يتيقنه أحدٌ من الأمة ".

٢- أن هذا الاعتقاد قدح في حكمة الرب تبارك وتعالى من إنزال هذا القرآن ، حيث أخبر سبحانه أنه أنزل القرآن هدىً للناس ، ونوراً ، ورحمةً ، وشفاءً ، وبصائر ، وبرهاناً ، وتبياناً لكل شيء ... إلى آخر تلك الأوصاف التي لا يستفيد منها المرء ولا تقع موقعها إلا عند الإيقان بهذا القرآن ،كما قال الله تعالى : ﴿ هذا بصائر للناس وهدىً ورحمة لقومٍ يوقنون ﴾ [الجاثية :٢٠] وهذه هي الحكمة من إنزاله ، وكذلك سُنّة الرسول ﷺ ، إذ هي وحي يوحى ، فمن شكك فيهما أو في شيء منهما ، فقد أعظم الفرية على الله جلا وعلا وقدح في حكمته ومايليق به ، وصدق الله ﴿ وما أنت بهاد العُمْي عن ضَلالَتِهِم إن تُسْمِعُ إلا من يؤمن بآياتنا فهم مسلمون ﴾ [الروم : ٥٣] .

٣- كيف يكون كلام الله وكلام رسوله ظناً والله تعالى قد ذم الظنَّ وأهله فقال : ﴿ إن يتبعون إلا الظن ، وإن الظن لايغني من الحق شيئا ﴾ [النجم : ٢٨] ، وقال : ﴿ إن يتبعون إلا الظن وماتهوى الأنفس ، ولقد جاءهم من ربهم الهدى ﴾ [النجم : ٢٣] ،

بل أخبر ا لله عن هؤلاء وأمثالهم فقال : ﴿ وإذا قيل إن وعد ا لله حق والساعة لاريب فيها قلتم ماندري ما الساعة إن نظن إلا ظناً ومانحن بمستيقنين ﴾ [الجاثية : ٣٢] ، ولم يكتف من عباده بالظن بل أمرهم بالعلم كقوله : ﴿ فاعلم أنه لا إله إلا ا لله ﴾ [محمد : ١٩] ، وقوله : ﴿ واعلم أن ا لله عزيز حكيم ﴾ [البقرة : ٢٦٠] ، وقوله : ﴿ واتقوا ا لله واعلموا أن ا لله مع المتقين ﴾ [البقرة : ١٩٤] ونظائرها من الآيات .

٤- أن هذا هو حال الكفار والمنافقين في عهد النبي ﷺ ، كما أخبر ا لله عن الكفار أنهم ﴿ جعلوا القرآن عضين ﴾ [الحجر : ٩١] . أي أجزاء متفرقة : بعضه سحر ، وبعضه شعر ، وبعضه كهانة ، وبعضه أساطير الأولين ونحو ذلك .

أما المنافقون فهم أهل الشك والريب . قال ا لله عنهم : ﴿ ومنهم من يستمع إليك حتى إذا خرجوا من عندك قالوا للذين أوتوا العلم ماذا قال آنفاً أولئك الذين طبع ا لله على قلوبهم واتبعوا أهواءهم ﴾ [محمد : ١٦] .

بل تأملْ أحوالهم مع النبي ﷺ وكيف كانوا يشككون في وعد ا لله ورسوله للمؤمنين بالنصر والظفر ، ففي غزوة الأحزاب مثلاً حينما تألب الأعداء على المسلمين وتحزبوا لقتالهم وامتحن ا لله عباده ، فاشتد الأمر وضاق الحال بالمسلمين وزلزلوا زلزالاً شديداً ، هنالك ظهر النفاق وتكلم المنافقون ، كما أخبر ا لله ﴿ وإذ يقول المنافقون والذين في قلوبهم مرض ما وعدنا ا لله ورسوله إلا غروراً وإذ قالت طائفة منهم يا أهل يثرب لا مقام لكم فارجعوا ويستأذن فريق منهم النبي يقولون إن بيوتنا عورة وماهي بعورة إن يريدون إلا فراراً ﴾ [الأحزاب : ١٢ - ١٣] ، فلم يوقنوا بوعد ا لله للمؤمنين بالنصر بل تجرؤوا وقالوا : ﴿ ماوعدنا ا لله ورسوله إلا غروراً ﴾ وهذه حال من طمس ا لله على بصيرته وختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة ﴿ أفمن يعلم أنّما أُنزل إليك من ربك الحق كمن هو أعمى إنما يتذكر أولوا الألباب ﴾ [الرعد : ١٩] .

قال ابن القيم - رحمه ا لله - (الصواعق المرسلة ٧٩٢/٢) : " فالقائل إن كتاب ا لله وسنة رسوله ﷺ لايستفاد منهما يقين ، من جنس هؤلاء لا فرق بينه وبينهم " .

فما مصير هؤلاء - الكفار والمنافقين - ومن سلك سبيلهم ؟ .

مصيرهم معلوم بكتاب ا لله وسنة رسوله ﷺ . ولنتأمل هذا الحديث العظيم في بيان جزاء من يسلك هذا المسلك من الشك والارتياب فيما جاء عن ا لله وعن رسوله ﷺ .

(٢٤) عن أسماء بنت أبي بكر - رضي الله عنهما - أنها قالت : أتيت عائشة - رضي الله عنها - زوج النبي ﷺ حين خسفت الشمس - فإذا الناس قيام يصلون ، وإذا هي قائمة تصلي، فقلت : ما للناس ؟ فأشارت بيدها إلى السماء ، وقالت : سبحان الله ، فقلت: آية ؟ فأشارت أي نعم ، قالت : فقمت حتى تجلاَّني الغَشْيُ ، فجعلت أصبُّ فوق رأسي الماء ، فلما انصرف رسول الله ﷺ حمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : " ما من شيء كنت لم أره إلا قد رأيته في مقامي هذا ، حتى الجنة والنار ، ولقد أُوحيَ إليَّ أنكم تفتنون في القبور مثل - أو قريباً من - فتنة الدجال (لا أدري أيتها قالت أسماء) [1] يؤتى أحدكم فيقال له : ما علمك بهذا الرجل ؟ فأما المؤمن - أو الموقن - (لا أدري أي ذلك قالت أسماء) فيقول : محمد رسول الله ﷺ جاءنا بالبينات والهدى فأجبنا وآمنا واتبعنا ، فيقال له : نَمْ صالحاً ، فقد علمنا إن كنت لموقناً ، وأما المنافق - أو المرتاب - (لا أدري أيتها قالت أسماء) فيقول : لا أدري، سمعت الناس يقولون شيئاً فقلته " .

تخريج الحديث :

أخرجه مالك في " الموطأ " في الكسوف ، باب ماجاء في صلاة الكسوف (١٨٨/١) ومن طريقه :

أخرجه البخاري في الكسوف ، باب صلاة النساء مع الرجال في الكسوف (٦٣١/٢ ح ١٠٥٣) عن عبدالله بن يوسف .

وفي الوضوء ، باب من لم يتوضأ إلا من الغَشْي المثقل (٣٤٦/١ح ١٨٤) عن إسماعيل .

وفي الاعتصام ، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ (٢٦٤/١٣ ح ٧٢٨٧) عن عبدالله ابن مسلمة .

ثلاثتهم **عن مالك** .

وأخرجه البخاري في العلم ، باب من أجاب الفتيا بإشارة اليد والرأس (٢١٩/١ح ٨٦) عن موسى بن إسماعيل عن **وهيب** .

---

(١) عند البخاري عن محمود بن غيلان : " شك هشام " .

وأخرجه البخاري في الجمعة ، باب من قال في الخطبة بعد الثناء : أما بعد . (٤٦٨/٢ ح ٩٢٢) قال : وقال محمود [بن غيلان] [١] ، ومسلم في الكسوف ، باب ماعرض على النبي ﷺ في صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار (٦٢٤/٢ ح ١٢ : ٩٠٥) عن أبي بكر ابن أبي شيبة وأبي كريب . ثلاثتهم عن **أبي أسامة** .

وأخرجه مسلم (١١: ٩٠٥) عن محمد بن العلاء ، والإمام أحمد (٣٤٥/٦) . كلاهما عن **عبدا لله بن نمير** .

أربعتهم عن هشام بن عروة ، عن زوجته فاطمة بنت المنذر ، عن جدتها أسماء بنت أبي بكر به ، بهذا اللفظ وعند بعضهم اختلاف يسير في بعض الألفاظ .

وأخرجه الإمام أحمد (٣٥٤/٦) عن سريج بن النعمان ، عن فليح ، عن محمد بن عباد ابن عبدا لله بن الزبير ، عن أسماء به ، بمعناه وفيه " وقد أريتكم تفتنون في قبوركم يسأل أحدكم ماكنت تقول ، وماكنت تعبد ؟ فإن قال : لا أدري رأيت الناس يقولون شيئاً فقلته ، ويصنعون شيئاً فصنعته ، قيل له : أجل على الشك عشت وعليه مت ، هذا مقعدك من النار ، وإن قال : أشهد أن لا إله إلا ا لله وأن محمداً رسول ا لله ، قيل : على اليقين عشت ، وعليه مُت هذا مقعدك من الجنة ... " الحديث ، وفي زيادات في أوله وآخره .

أقول : هذه بعض الأدلة من الكتاب والسنة ، ومن رام المزيد ، فليرجع لكتاب ابن القيم " الصواعق الرسلة " (٦٣٤/٢ - نهاية المجلد الثاني) فقد أسهب - رحمه ا لله - في رد دعواهم وذكر أن هذا هو أحد الطواغيت الأربع التي هدم بها أصحاب التأويل معاقل الدين وانتهكوا بها حرمة القرآن ومحوا بها رسوم الإيمان .

---

(١) محمود بن غيلان هو أحد شيوخ المصنف ، وجاءت الرواية عنه هنا بصيغة التعليق في جميع النسخ . لكن قال ابن حجر (الفتح ٤٧٠/٢) : وكلام أبي نعيم في المستخرج يشعر بأنه قال : " حدثنا محمود " .

(٢٥/ك ٢٦) وترك ماجاء به لمجرد قول غيره ، وتقديم الخيال المسمى بالعقل ، والسياسة الظالمة ، والعوائد (أ) الباطلة ، والآراء الفاسدة ، والأذواق (ب) والكشوفات الشيطانية على ماجاء به ﷺ .

[ص ٤٠١ - ٤٠٢]

(أ) في ب : " القواعد " ، وفي المطبوعة :" العقائد " ، والمثبت من أ ، وهو الأولى - في نظري - لأنه أبلغ وأشمل .

(ب) في المطبوعة : " الإدراكات " ، وفي أ ليست واضحة .

قال الله تعالى : ﴿ وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ، ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالاً مبيناً ﴾ [الأحزاب : ٣٦] . وقال : ﴿ فلا وربك لايؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لايجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً ﴾ [النساء : ٦٥] . وقال : ﴿ فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذابٌ أليم ﴾ [النور : ٦٣] .

ومن ترك قول النبي ﷺ وقدم عقله أو سياسته ونحوها ، فإنما يتبع هواه بل قد اتخذ إلهه هواه ، والله الحق يقول : ﴿ فإن لم يستجيبوا لك فاعلم أنما يتبعون أهواءهم ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدىً من الله إن الله لايهدي القوم الظالمين ﴾ [القصص:٥٠] . ويقول : ﴿ أفرأيت من اتخذ إلهه هواه وأضله الله على علم وختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة فمن يهديه من بعد الله أفلا تذكرون ﴾ [الجاثية : ٢٣] .

وقد شابه المشركين في عهد النبي ﷺ بل في سائر العهود الذين ردوا دعوة الرسل بحجة أنها تخالف ماكان عليه آباؤهم الأولون ،وإليك مثلاً من ذلك :

يقول الله تعالى : ﴿ وكذلك ما أرسلنا من قبلك من نذير إلا قال مترفوها إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مقتدون ﴾ [الزخرف : ٢٣] .

وهؤلاء عادٌ قوم هود يقولون : ﴿ أجئتنا لنعبد الله وحده ونذر ماكان يعبد آباؤنا فأتنا بما تعدنا إن كنت من الصادقين ﴾ [الأعراف : ٧٠] .

ومشركو مكة : ﴿ وإذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ما وجدنا عليه أباءنا أولو كان الشيطان يدعوهم إلى عذاب السعير ﴾ [لقمان : ٢١] . وغيرها من الآيات .

وإليك هذا الحديث الذي يوضح مغبة مخالفة أمر النبي ﷺ واتباع قول غيره :

(٢٥) عن المسيب بن حزن رضي الله عنه أنه لما حضرت أبا طالب الوفاة جاءه رسول الله ﷺ فوجد عنده أبا جهل بن هشام وعبدالله بن أبي أمية بن المغيرة ، قال رسول الله ﷺ : " ياعم ، قل : لا إله إلا الله كلمة أشهد لك بها عند الله " فقال أبو جهل وعبدالله بن أبي أمية : يا أبا طالب ، أترغب عن ملة عبدالمطلب ؟ فلم يزل رسول الله ﷺ يعرضها عليه ويعودان بتلك المقالة ، حتى قال أبو طالب آخر ما كلمهم : هو على ملة عبدالمطلب ، وأبى أن يقول : لا إله إلا الله .

تخريج الحديث :

أخرجه الشيخان والنسائي من حديث الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبيه .

أخرجه البخاري في الجنائز ، باب إذا قال المشرك عند الموت لا إله إلا الله (٢٦٣/٣ ح ١٣٦٠) عن إسحاق بن إبراهيم .

ومسلم في الإيمان ، باب الدليل على صحة إسلام من حضره الموت ... (٥٤/١ ح٤٠: ٢٤) عن حسن الحلواني ، وعبد بن حميد .

ثلاثتهم عن يعقوب بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن صالح ، عن الزهري به ، بلفظه .

وأخرجه البخاري أيضاً في التفسير في تفسير سورة براءة ، باب ﴿ ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ﴾ (١٩٢/٨ ح ٤٦٧٥) ، ومسلم - في الموضع السابق - عن إسحاق بن إبراهيم .

والبخاري في مناقب الأنصار ، باب قصة أبي طالب (٢٣٣/٧ ح ٣٨٨٤) عن محمود ابن غيلان .

ومسلم - في الموضع السابق - عن عبد بن حميد .

ثلاثتهم عن عبدالرزاق .

كلاهما عن معمر ، عن الزهري به ، بنحوه .

وأخرجه البخاري في التفسير في تفسير سورة القصص ، باب ﴿ إنك لاتهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء ﴾ (٣٦٥/٨ ح ٤٧٧٢) عن أبي اليمان ، عن شعيب ، عن الزهري به ، بمثله .

وأخرجه مسلم (٣٩ : ٢٤) عن حرملة بن يحيى التجيبي ، عن عبدالله بن وهب ، عن يونس ، عن الزهري به ، بمثله .

(٢٦/ك ٢٧) ووضع المكوس .

[ص٤٠٢]

شرح الغريب :

المكوس : جمع مَكْس وهو : الضريبة التي يأخذها الماكس وهو العشار . انظر: النهاية (٤/٣٤٩) .
وقال في " اللسان " (٤٢٤٨/٧) : المكس : الجباية ، مَكَسَه يَمْكِسُه مَكْساً ومَكَسْتُه أمْكِسُه مَكْساً .
والمكْس : دراهم كانت تؤخذ من بائع السلع في الأسواق في الجاهلية .اهـ.

....

(٢٦) وردت الدلالة بأنه كبيرة في حديث عبد ا لله بن بريدة بن الحصيب ، عن أبيه في قصة الغامدية التي طهرت نفسها بالرجم ، قال النبي ﷺ : " لقد تابت توبة لو تابها صاحب مَكْسٍ لغفر له " .

تخريج الحديث :

أخرج هذا الحديث الإمام مسلم في " صحيحه " في الحدود ، باب من اعترف على نفسه بالزنا (١٣٢٣/٣ ح ٢٣ : ١٦٩٥) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، ومحمد بن عبدا لله بن نمير .

كلاهما عن **عبدا لله بن نمير** – وذكر قصة ماعز والغامدية – .

وأبو داود في الحدود ، باب المرأة التي أمر النبي ﷺ برجمها من جهينة (١٥٢/٤ح ٤٤٤٢) عن إبراهيم بن موسى الرازي ، عن **عيسى بن يونس** – مقتصراً على قصة الغامدية – .

والنسائي في " الكبرى " في الرجم ، باب الحفرة للمرأة إلى تندوءتها (٢٨٧/٤ ح ٧١٩٧) عن أحمد بن يحيى الأودي ، وأحمد (٣٤٨/٥) كلاهما عن **أبي نعيم** – مثل أبي داود – .

ثلاثتهم عن بشير بن المهاجر ، عن عبدا لله بن بريدة ، عن أبيه مرفوعاً ، بهذا اللفظ ، وقال النسائي : " لقبلت منه ، " بدل " لغفر له " .

تعليق :

قال النووي – رحمه ا لله – في شرحه على " مسلم " (٢١٦/١١) : فيه أن المكس من أقبح المعاصي والذنوب الموبقات ، وذلك لكثرة مطالبات الناس له وظلاماتهم عنده وتكرر ذلك منه وانتهاكه للناس ، وأخذ أموالهم بغير حقها وصرفها في غير وجهها .

وقال الذهبي في " الكبائر " (ص ٧٦) : والمكاس فيه شبه من قاطع الطريق ، وهو شر من اللص ، فإن من عسف الناس وجـدَّد عليهم الضرائب ، فهو أظلم وأغشم ممن أنصف في مكسه ورفق برعيته ، وجابي المكس وكاتبه وآخذه من جندي وشيخ وصاحب زاوية ، شركاء في الوزر أكالون للسحت . اهـ .

(٢٧-٢٨/ك ٢٨) **وظلم الرعايا** (أ) .

[ص ٤٠٢]

(أ) هذه العبارة ليست في ب .

....

(٢٧) عن عائشــة - رضي الله عنها - قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقـول في بيتي هذا: " اللهم من ولي من أمر أمتي شيئاً فشقّ عليهم فاشقق عليه ، ومن ولي من أمر أمتي شيئاً فرفـق بهم فارفق به " .

تخريج الحديث :

أخرجه الإمام مسلم في الإمارة ، باب فضيلـة الإمـام العـادل وعقوبـة الجـائر ... (٣/ ١٤٥٨ ح ١٩ : ١٨٢٨) ، ومن طريقه : البغوي في " شرح السـنة " في الإمـارة والقضـاء ، باب ثواب من عدل من الرعاة (١٠/٦٤ ح٢٤٧١) عن هارون بن سعيد .

وابن حبان في " صحيحه " - كما في " الإحسان " في كتـاب الـبر والإحسـان ، بـاب الرفـق (٢/٣١٣ ح ٥٥٣) عن محمد بن الحسن بن قتيبة ، عن حرملة بن يحيى .

والإمام أحمد (٦/٩٣) عن هارون بن معروف .

ثلاثتهم عن **ابن وهب** .

وأخرجه مسلم (١٨٢٨) عن محمد بن حاتم .

والإمام أحمد (٦/٢٥٧) .كلاهما عن ابن مهدي .

والنسائي في " الكبرى " في السير ، باب حفـظ الإمـام الرعيـة وحسـن نظـره لهـم (٥/٢٧٥ ح٨٨٧٣) ، والإمام أحمد (٦/٢٥٨) عن وهب بن جرير .

كلاهما عن **جرير بن حازم** .

كلاهمـا (جريـر بـن حـازم وابـن وهـب) عـن حرملـة بـن عمـران المصـري ، عــن عبدالرحمن بن شماسـة ، عن عائشـة مرفوعاً ، بهذا اللفظ أو مثله وساق بعضهم في أوله قصة، وأخرجه النسائي مختصراً .

وأخرجه الإمام أحمد (٦/٦٢) عن وكيع ، عن جعفر بن برقان ، عن عبد الله البهيّ .

وأحمد أيضاً (٦/٢٦٠) عن محمد بن ربيعة ، عن جعفر بن برقان ، عن عبد ا لله المديني وغيره .

جميعهم عن عائشة مرفوعاً ، بنحوه .

* * *

(٢٨) وعن ابن عمر - رضي ا لله عنهما - عن النبي ﷺ قال : " الظلم ظلماتٌ يوم القيامة " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري ومسلم والترمذي وأحمد من حديث عبد ا لله بن دينار ، عن ابن عمر - رضي ا لله عنهما - مرفوعاً .

أخرجه البخاري في المظالم ، باب الظلم ظلمات يوم القيامة (٥/١٢٠ح ٢٤٤٧) عن أحمد بن يونس .

ومسلم في البر والصلة والآداب ، باب تحريم الظلم (٤/١٩٩٦ح ٥٧ : ٢٥٧٩) عن محمد بن حاتم ، عن شبابة [بن سوار] .

والترمذي في البر والصلة ، باب ما جاء في الظلم (٦/٢٣١ ح ٢٠٣١) عن عباس العنبري ، عن أبي داود الطيالسي .

والإمام أحمد (٢/١٣٧ ، ١٥٦) عن موسى بن داود وأبي سعيد .

خمستهم عن عبدالعزيز بن عبدا لله بن الماجشون ، عن عبدا لله بن دينار به ، بهذا اللفظ وقال مسلم : " إن الظلم " .

أقول : وقريب من هذا اللفظ : حديث جابر مرفوعاً : " اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة ، واتقوا الشح فإن الشح أهلك من كان قبلكم ، حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم " أخرجه مسلم وغيره . وسيأتي برقم (١٠٣) .

(٢٩ - ٣١/ك ٢٩) والاستئثار بالفيء .

[ص ٤٠٢]

شرح الغريب :

الاستئثار : الانفراد بالشيء ، من آثَر يُؤْثِر إيثاراً ، إذا أعطى . واستأثر بالشيء على غيره : خص به نفسه واستبد به . قال الأعشى : استأثر الله بالوفاء وبالـ ـعدل وولى الملامة الرجلا .

انظر : النهاية (١/٢٢) ، لسان العرب (١/٢٦) .

الفيء : قال ابن الأثير (النهاية ٣/٤٨٢) : هو ما حصل للمسلمين من أموال الكفار من غير حرب ولا جهاد . وأصل الفيء : الرجوع . يقال : فاءَ يفيء فِئَة وفُيوءاً ، كأنه كان في الأصل لهم فرجع إليهم . ومنه قيل للظل الذي يكون بعد الزوال : فيء ، لأنه يرجع من جانب الغرب إلى جانب الشرق.اهـ.

....

جاء النهي عنه والتحذير منه في أحاديث ، منها :

(٢٩) حديث أبي ذر ﷺ قال : قال ﷺ : " كيف أنت وأئمة من بعدي يستأثرون بهذا الفيء ، قال : قلت : إذاً والذي بعثك بالحق ، أضع سيفي على عاتقي ، ثم أضرب به حتى ألقاك ، وألحق بك قال : أوَ لا أدلك على ما هو خير من ذلك ؟ تصبر حتى تلقاني " .

فهذا الحديث يدل على أن الاستئثار بالفيء ظلم من الولاة ، وأكل للأموال بغير حقها ، بدليل الأمر بالصبر بدل قتالهم على المال الذي استأثروه ، وهو لا يكون إلا بسبب ظلم وجور وحق لم يأخذه صاحبه .

تخريج الحديث :

أخرج هذا الحديث أبو داود في السنة ، باب في قتل الخوارج (٤/٢٤١ ح ٤٧٥٩) عن عبد الله بن محمد النفيلي .

وأحمد (٥/١٧٩ - ١٨٠) عن يحيى بن آدم ويحيى بن أبي بكير .

ثلاثتهم عن زهير [بن معاوية] ، عن مطرف بن طريف ، عن أبي الجهم ، عن خالد ابن وُهْبان ، عن أبي ذر مرفوعاً ، وهذا لفظ أحمد ونحوه أبو داود .

وأخرجه أحمد (٥/١٨٠) عن أحمد بن محمد بن أيوب ، عن أبي بكر بن عياش .

وابن سعد في " الطبقات " (١٧٠/٤) في الطبقة الثانية من المهاجرين والأنصار ، في ترجمة : أبي ذر . عن محمد بن الفضيل .

وابن أبي عاصم في " السنة " في باب ما أمر به النبي ﷺ من الصبر عندما يرى المرء من الأمور التي يفعلها الولاة (٢٢٥/٢ ح ١١٠٤ ، ١١٠٥) عن وهب بن بقية ، عن خالد بن عبد الرحمن (ح) .

وعن عثمان بن أبي شيبة ، عن عَبْثَر .

أربعتهم عن مطرف بن طريف به بنحوه ، وجاء في رواية ابن سعد : " أضرب بسيفي حتى ألحق به " [أي بالفيء]

دراسة سند أبي داود :

١ – **عبد الله بن محمد النفيلي** : هو عبد الله محمد بن علي بن نُفَيْل – بنون وفاء مصغراً – أبو جعفر النفيلي الحرّاني .

روى عن زهير بن معاوية ، والدراوردي وغيرهما .

وعنه أبو داود ، وإبراهيم بن يعقوب الجوزجاني وغيرهما .

قال أبو داود : أشهد أني لم أر أحفظ من النفيلي .

ووثقه ابن أبي حاتم والنسائي والدار قطني وغيرهم .

وقال ابن حجر : ثقة حافظ .

مات سنة ٢٣٤هـ.

تهذيب الكمال (٨٨/١٦ ت ٣٥٤٥) ، تهذيب التهذيب (١٥/٦ ت ٢١) ، التقريب (ص ٣٢١ ت ٣٥٩٤) .

٢ – **زهير** : هو ابن معاوية بن حُدَيج ، أبو خيثمة الجُعْفي الكوفي ، نزيل الجزيرة .

روى عن الأسود بن قيس ، ومطرف بن طريف وغيرهما .

وعنه عبد الله بن محمد النفيلي ، ويحيى بن آدم وغيرهما .

وثقه جمع من العلماء منهم : الإمام أحمد وابن معين وأبو زرعة والعجلي والنسائي وغيرهم . إلا في روايته عن أبي إسحاق ؛ لأنه سمع منه بعد الاختلاط .

قال الإمام أحمد : زهير فيما روى عن المشايخ ، ثبت بخ بخ ، وفي حديثه عن أبي إسحاق لين ، سمع منه بأخرة .اهـ. وكذا قال غيره .

وقال ابن حجر : ثقة ثبت ، إلا أن سماعه عن أبي إسحاق بأخرة .

مات سنة اثنتين - أو ثلاث أو أربع - وسبعين ومائة ، وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (٤٢٠/٩ ت ٢٠١٩) ، تهذيب التهذيب (٣٠٣/٣ ت ٦٤٨) ، التقريب (ص ٢١٨ ت ٢٠٥١) .

٣ - مُطَرِّف - بضم أوله وفتح ثانيه وتشديد الراء المكسورة - ابن طريف الحارثي ، أبوبكر أو أبو عبد الرحمن الكوفي .

روى عن أبي الجهم سليمان بن الجهم ، والأعمش وغيرهما .

وعنه زهير بن معاوية ، ومحمد بن الفضيل .

وثقه أحمد وابن معين وابن المديني والعجلي وغيرهم .

وقال ابن حجر : ثقة فاضل .

مات سنة ١٤١ هـ وقيل بعدها .

تهذيب الكمال (٦٢/٢٨ ت ٦٠٠٠) ، تهذيب التهذيب (١٥٦/١٠ ت ٣٢٥) ، التقريب (ص ٥٣٤ ت ٦٧٠٥) .

٤ - أبو الجهم : سليمان بن الجهم بن أبي الجهم الأنصاري الحارثي الجُوزَجاني مولى البراء ابن عازب .

روى عن مولاه البراء بن عازب ، وخالد بن وُهْبان وغيرهما .

وعنه روح بن جناح الدمشقي ، ومطرف بن طريف - وأثنى عليه خيراً - .

ذكره ابن حبان في " الثقات " ، وقال العجلي : كوفي تابعي ثقة .

ونقل ابن خلفون عن ابن عمير توثيقه .

وقال ابن حجر : ثقة ، من الثالثة .

روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه .

تهذيب الكمال (١١/٣٨١ ت ٢٥) ، تهذيب التهذيب (٤/ ١٥٦ ت ٣٠٨) ، التقريب (ص ٢٥٠ ت ٢٥٤٣) .

٥ - **خالد بن وُهْبان** - بضم الواو ويقال بفتحها - ابن خالة أبي ذر الغفاري .

روى عن أبي ذر . وعنه أبو الجهم .

ذكره ابن حبان في " الثقات " فقال : خالد بن وهبان روى عن أبي ذر ، روى عنه الناس .

وقال أبو حاتم : مجهول . وكذلك قال الحافظان الذهبي وابن حجر .

من الثالثة ، روى له أبو داود حديثين ، هذا أحدهما ، والآخر في التحذير من مخالفة الجماعة.

التاريخ الكبير (٣/١٧٨ ت ٦٠٦) ، الجرح والتعديل (٣/٣٥٦ ت ١٦٠٩) ، ثقات ابن حبان (٤/٢٠٧) ، تهذيب الكمال (٨/١٩٠ ت١٦٦٠) ، ميزان الاعتدال (٢/٤٣٠ ت٢٤٧٥) ، الكاشف (١/٣٦٩ ت١٣٦١) ديوان الضعفاء (١/٢٥٥ ت ١٢٥٠) ، المغني في الضعفاء (١/٢٠٧ ت ١٨٨٧) ، تهذيب التهذيب (٣/١٠٧ ت ٢٢٩) ، التقريب (ص ١٩١ ت ١٦٨٥) .

٦ - **أبو ذر** : اسمه جُنْدُب بن جنادة الغفاري . صحابي جليل ، مشهور بكنيته .

مات سنة ٣٢ هـ في خلافة عثمان - رضي ا لله عن الجميع - .

أسد الغابة (١/٥٦٢ ت٨٠٠ ، ٦/٩٦ ت ٥٨٦٩) ، الإصابة (٧/١٠٥ ت٩٨٧٧) ، التقريب (ص٦٣٨ ت٨٠٨٧) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا السند ضعيف ؛ لجهالة حال خالد بن وهبان .

لكن يشهد له الحديثان الآتيان بعده .

تنبيه : سقت هذا الحديث مع ضعفه لما فيه من التصريح بالعبارة التي ساقها ابن القيم -رحمه الله - وإلا فإن الأحاديث الدالة على النهي عن هذا العمل وأمثاله من الظلم وأكل الأموال بغير حق كثيرة جداً ، وحرصت كذلك أن يكون الحديثان الآتيان دالين على ذات الموضوع .

* * *

(٣٠) عن أنس ﷺ قال : دعا النبي ﷺ الأنصار ليكتب لهم بالبحرين ، فقالوا : لا والله حتى تكتب لإخواننا من قريش بمثلها ، فقال ذاك لهم ، ما شاء الله على ذلك يقولون له ، قال : " فإنكم سترون بعدي أثرة [١] ، فاصبروا حتى تلقوني على الحوض " .

قال الحافظ : " أشار ﷺ بذلك إلى ما وقع من استئثار الملوك من قريش عن الأنصار بالأموال ، والتفضيل في العطاء وغير ذلك فهو من أعلام نبوته ﷺ . اهـ (الفتح ٥/٥٩) .

ونقل عن أبي عبيد قوله : " معناه يفضل نفسه عليكم في الفيء " (الفتح ٧/٦٤٩) .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري وأحمد من حديث أنس بن مالك ﷺ .

أخرجه البخاري في الشرب والمساقاة ، باب القطائع (٥/٥٨ ح ٢٣٧٦) عن سليمان ابن حرب ، عن حماد بن زيد .

وفي الجزية ، باب ما أقطع النبي ﷺ من البحرين ، وما وعد من مال البحرين والجزية ، ولن يقسم الفيء والجزية ؟ (٦/٣٠٩ ح ٣١٦٣) عن أحمد بن يونس ، عن زهير [بن معاوية] .

وفي مناقب الأنصار ، باب قول النبي ﷺ للأنصار" اصبروا حتى تلقوني على الحوض " (٧/١٤٦ ح ٣٧٩٤) عن عبد الله بن محمد . والإمام أحمد (٣/١١١) كلاهما عن سفيان [ابن عيينة] .

وأحمد (٣/١٦٧) عن أبي معاوية .

أربعتهم عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، عن أنس بن مالك ، وهذا لفظ زهير والباقون بنحوه.

---

(١) " أثرة " : بفتح الهمزة والمثلثة ، وجاء بضم الهمزة وسكون المثلثة أي استئثاراً عليكم واستبداداً بالحظ دونكم . ينظر : القاموس (٢/٤) ، أعلام الحديث (٢/١١٩٠) .



(٣١) ومما يدل عليه أيضاً : حديث خولة الأنصارية قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول: " إن رجالاً يتخوضون في مال الله بغير حق فلهم النار يوم القيامة " .

قال الحافظ في " الفتح " (٦/٢٥٣) : " معنى يتخوضون في مال الله بغير حق : أي يتصرفون في مال المسلمين بالباطل " . ثم ذكر أن هذا الحديث يحتج به على شرطية القسمة في أموال الفيء والغنيمة بحكم العدل واتباع ما ورد في الكتاب والسنة . قال : وكأن المصنف - يعني البخاري - أراد بإيراده تخويف من يخالف ذلك ... قال : وفيه ردع الولاة أن يأخذوا من المال شيئاً بغير حقه أو يمنعوه من أهله .اهـ .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في كتاب فرض الخمس ، باب قول الله تعالى : ﴿ فأن لله خمسه وللرسول ﴾ يعني للرسول قسم ذلك (٦/٢٥١ ح ٣١١٨) .

والإمام أحمد (٦/٤١٠) .

كلاهما عن عبد الله بن يزيد [المقرئ] ، عن سعيد بن أبي أيوب ، عن أبي الأسود [النوفلي] ، عن النعمان بن أبي عياش ، عن خولة الأنصارية [1] به بهذا اللفظ وزاد أحمد في أوله " إن الدنيا حلوة خضرة " .

وأخرجه الترمذي في الزهد ، باب ما جاء في أخذ المال (٧/١٠٨ح ٢٣٧٥) عن قتيبة .

والإمام أحمد (٦/٣٧٨) عن هاشم .

كلاهما عن الليث ، عن سعيد المقبري ، عن أبي الوليد [عبيد سنوطا] ، عن خولة مرفوعاً ، به ، بلفظ " إن هذا المال خضرة حلوة ، من أصابه بحقه بورك فيه ، ورب متخوض فيما شاءت به نفسه من مال الله ورسوله ليس له يوم القيامة إلا النار " .

---

(١) هكذا عند البخاري (خولة الأنصارية) . وعند أحمد : (خولة بنت ثامر الأنصارية) . وعند الترمذي وأحمد من طريق أبي الوليد - الآتي - : (خولة بنت قيس) .

قال الحافظ ابن حجر : " فرق غير واحد بين خولة بنت ثامر ، وبين خولة بنت قيس . وقيل إن قيس بن قهد - بالقاف - لقبه : ثامر . وبذلك جزم علي بن المديني . فعلى هذا فهي واحدة " . والله أعلم .

ينظر : الفتح (٦/٢٥٢) ، وتحفة الأشراف (١١/٣٠٠) .

قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

وأخرجه أحمد أيضاً (٣٦٤/٦) عن يزيد بن هارون ، وسفيان بن عيينة ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمر بن سعيد بن كثير بن أفلح ، عن أبي الوليد به ، بنحو حديث المقبري .

(٣٢/ ك٣٠) والكبر .

[ص ٤٠٢]

شرح الغريب :

الكِبْرْ: بكسر الكاف وسكون الباء الموحدة ، من التكبر وهو العظمة والتجبر، وقد تكبر واستكبر وتكَابَر . وقد عرفه النبي ﷺ : بأنه الامتناع عن قبول الحق والتعالي على الخلق وازدراؤهم واحتقارهم .
ينظر : القاموس المحيط (٢١١/٢) ، المعجم الوسيط (٧٧٣/٢) .

....

جاء فيه أحاديث ، منها :

(٣٢) حديث عبد الله بن مسعود أن النبي ﷺ قال : " لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر ، قال رجل : إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسنة ، قال : " إن الله جميل يحب الجمال ، الكبر بطر الحق وغمط الناس " .

تخريج الحديث :

أخرجه الإمام مسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه وأحمد من حديث إبراهيم النخعي ، عن علقمة ، عن ابن مسعود مرفوعاً .

أخرجه مسلم - بلفظه - في الإيمان ، باب تحريم الكبر وبيانه (٩٣/١ح ١٤٧ : ٩١) عن محمد بن المثنى ، ومحمد بن بشار ، وإبراهيم بن دينار .

والترمذي - بنحوه مع زيادة - في البر والصلة ، باب ما جاء في الكبر (٢١١/٦ح ٢٠٠٠) عن ابن المثنى ، وعبد الله بن عبد الرحمن [الدرامي] .

أربعتهم عن يحيى بن حماد .

وأخرجه مسلم - مختصراً - (ح١٤٩:٩١) عن محمد بن بشار ، عن أبي داود [الطيالسي] .

كلاهما عن شعبة ، عن أبان بن تغلب ، عن فضيل الفقيمي ، عن إبراهيم النخعي به .

وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح غريب .

وأخرجه أحمد (٤٥١/١) عن يزيد [بن هارون] ، عن حجاج [بن أرطاة] ، عن فضيل به .

وأخرجه مسلم - في الموضع السابق - (ح١٤٨: ٩١) عن منجاب بن الحارث التميمي ، وسويد بن سعيد .

وابن ماجه في المقدمة ، باب في الإيمان (٢٢/١ ح ٥٩) ، وفي الزهد ، باب البراءة من الكبر ، والتواضع (١٣٩٧/٢ ح ٤١٧٣) عن سويد بن سعيد .

كلاهما عن **علي بن مسهر** .

وأبو داود في اللباس ، باب ما جاء في الكبر (٥٩/٤ ح ٤٠٩١) عن أحمد بن يونس .

والترمذي - في الموضع السابق - (ح١٩٩٩) عن أبي هشام الرفاعي . كلاهما عن **أبي بكر بن عياش** .

وابن ماجه - في الموضع السابق - عن علي بن ميمون الرقي ، عن **سعيد بن مسلمة** .

ثلاثتهم عن الأعمش ، عن إبراهيم النخعي به ، بمثل حديث الترمذي دون ذكر تعريف الكبر .

وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

(٣٣/ ك٣١) والفخر .

[ص ٤٠٢]

شرح الغريب :

الفخر : جاء في " اللسان " (٣٣٦١/٦) : الفَخْر والفَخَر : التمدح بالخصال والافتخار وعدُّ القديم ، وقد فَخَر يَفْخَر فَخْراً فهو فَاخِرٌ وفَخُور ، والتفاخر : التعاظم ، والتفخر : التعظم والتكبر ... وفَخَر الرجل : تكبر بالفخر .

قلت : وكأنه متعلق بالقول . والمذموم منه ما صاحبه الكبر وازدراء الناس .

قال الشيخ ابن سعدي في " تفسيره " (١٥٩/٦) في تفسير قوله تعالى : ﴿ إن الله لا يحب كل مختال فخور ﴾ [لقمان : ١٨] قال : مختال في نفسه وهيئته وتعاظمه ، فخور بقوله .

....

جاءت الدلالة بأنه كبيرة في أحاديث ، منها :

(٣٣) حديث أبي مالك الأشعري أن النبي ﷺ قال : " أربع في أمتي من أمر الجاهلية لا يتركونهن : الفخر في الأحساب ، والطعن في الأنساب ، والاستسقاء بالنجوم ، والنياحة ، وقال : النائحة إذا لم تتب قبل موتها ، تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ، ودرع من جرب " .

تخريج الحديث :

انفرد بإخراجه مسلم عن باقي أصحاب الكتب الستة .

أخرجه في كتاب الجنائز ، باب التشديد في النياحة (٦٤٤/٢ح ٢٩ : ٩٣٤) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن عفان [بن مسلم] (ح) .

وعن إسحاق بن منصور ، عن حبان بن هلال .

وأحمد (٣٤٤/٥) عن عفان .

وفي (٣٤٢/٥) عن يحيى بن إسحاق ، عن موسى .

ثلاثتهم عن أبان بن يزيد .

وأحمد (٣٤٣/٥) عن أبي عامر ، عن علي بن المبارك .

كلاهما عن يحيى بن أبي كثير ، عن زيد بن سلاّم ، عن أبي سلام [محظور الحبشي] ، عن أبي مالك الأشعري به ، وهذا لفظ مسلم ونحوه أحمد .

(٣٤/ك ٣٢) العجب .

[ص ٤٠٢]

شرح الغريب :

العُجْب : جاء في " اللسان " (٢٨١٢/٥) : العُجْب : الزهو . ورجل مُعْجَب : مزهوٌّ بما يكون منه حسناً أو قبيحاً .

قال القرطبي : " إعجاب المرء بنفسه : هو ملاحظته لها بعين الكمال مع نسيان نعمة الله ، فإن احتقر غيره مع ذلك فهو الكبر المذموم . اهـ. ينظر : فتح الباري (٢٧٢/١٠) .

فالعجب دون الكبر. وإليك ما قاله الهيتمي في " الزواجر " (١٤٣/١) في الفرق بين الكبر والعجب قال : " الكبر إما باطن : وهو خلق في النفس واسم الكبر بهذا أحق ، وإما ظاهر : وهو أعمال تصدر من الجوارح وهي ثمرات ذلك الخلق وعند ظهورها يقال له : تكبر . وعند عدمها يقال : في نفسه كبر . فالأصل هو خلق النفس الذي هو الاسترواح والركون إلى رؤية النفس فوق المتكبَّر عليه فهو يستدعي متكبراً عليه ومتكبراً به ، وبه فارق العجب ، فإنه لا يستدعي غير المعجب به حتى لو فرض انفراده دائماً أمكن أن يقع منه العجب دون الكبر ، ومجرد استعظام الشيء لا يقتضي التكبر إلا إن كان ثم من يرى أنه فوقه .اهـ.

....

(٣٤) مما جاء فيه حديث أبي هريرة ﷺ قال : قال النبي ﷺ : " بينما رجل يمشي في حلة تعجبه نفسه مرجِّلٌ جمته إذ خسف الله به ، فهو يتجلجل إلى يوم القيامة " .

تخريج الحديث :

هذا الحديث انفرد بإخراجه الشيخان عن باقي أصحاب الكتب الستة .

أخرجه البخاري في اللباس ، باب من جرثوبه من الخيلاء (٢٦٩/١٠ح ٥٧٨٩) عن آدم .

ومسلم في اللباس والزينة ، باب تحريم التبختر في المشي مع إعجابه بثيابه (١٦٥٤/٣ ح ٢٠٨٨) عن عبيد الله بن معاذ ، عن أبيه (ح) .

وعن محمد بن بشار ، عن محمد بن جعفر (ح) .

وعن محمد بن المثنى ، عن ابن أبي عدي .

أربعتهم عن شعبة .

وفيه أيضاً (ح ٤٩ : ٢٠٨٨) عن عبد الرحمن بن سلام الجمحي ، عن الربيع بن مسلم.

كلاهما عن محمد بن زياد ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، وهذا لفظ البخاري ، ونحوه مسلم وقال: " قد أعجبته جمته وبرداه " .

وفيه أيضاً (ح ٥٠ : ٢٠٨٨) عن قتيبة بن سعيد ، عن المغيرة الحزامي ، عن أبي الزناد، عن [عبد الرحمن] الأعرج (ح) .

وعن محمد بن رافع ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن همام بن منبه (ح) .

وعن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن عفان [بن مسلم] ، عن حماد بن سلمة ، عن ثابت [البناني] ، عن أبي رافع [نفيع الصايغ] .

ثلاثتهم عن أبي هريرة مرفوعاً ، بنحوه وفيه " بينما رجل يتبختر " .

أقول : البتختر هو الاختيال .

(٣٥/ ك٣٣) والخيلاء .

[ص ٤٠٢]

شرح الغريب :

الخيلاء : قال ابن الأثير في " النهاية " (٢/٩٣) : الخُيلاء والخِيلاء - بالضم والكسر - : الكبر والعجب . يقال : اختال فهو مختال . وفيه خُيلاء ومَخِيلة : أي كبر .

أقول : وكأنه متعلق بالهيئة ؛ كالملبس والمشية ونحو ذلك . كما أن الفخر متعلق بالقول . وكلاهما يدخل تحت صفتي العجب والكبر . والله أعلم .

....

(٣٥) دل على أنه كبيرة أحاديث ، منها حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : " لا ينظر الله إلى من جرَّ ثوبه خيلاء " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري ومسلم والترمذي من حديث مالك ، عن نافع وعبد الله بن دينار وزيد ابن أسلم ، عن ابن عمر .

أخرجه مالك في " الموطأ " في كتاب اللباس ، باب ما جاء في إسبال الرجل ثوبه (٢/٩١٤ح ١١) ومن طريقه :

البخاري في اللباس ، باب قول الله تعالى : ﴿ قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده ﴾ (١٠/٢٦٤ ح ٥٧٨٣) عن إسماعيل [بن أبي أويس] .

ومسلم في اللباس ، باب تحريم جر الثوب خيلاء ... (٣/١٦٥١ ح ٤٢ : ٢٠٨٥) عن يحيى بن يحيى .

والترمذي في اللباس ، باب ما جاء في كراهية جر الإزار (٦/٥٤ ح ١٧٣٠) عن الأنصاري [إسحاق بن موسى] ، عن معن (ح) .

وعن قتيبة .

أربعتهم عن مالك به (وهكذا جمع مالك رواية الثلاثة) .

وهذا لفظ البخاري ومسلم وزاد في الموطأ والترمذي : " يوم القيامة " .

(٣٦/ ك٣٤) والرياء والسُّمعة .

[ص ٤٠٢]

شرح الغريب :

الرياء : قال ابن منظور في مادة " رأى " راءيت الرجل مراءَاة ورياءً : أرَيْتُه أني على خلاف ما أنا عليه ، وفي التنزيل : ﴿ بطراً ورئاء الناس ﴾ [الأنفال : ٤٧] وفيه : ﴿ الذين هم يراؤون ﴾ [الماعون :٦] يعني المنافقين ، أي إذا صلى المؤمنون صلوا معهم يراؤونهم أنهم على ما هم عليه .. وفلان مراءٍ ، وقوم مراؤون ، والاسم الرياء ، يقال : فعل ذلك رياء وسمعة . اهـ. (اللسان ١٥٤٠/٣) .

السُّمعة : قال أيضاً في مادة "سمع" : السُمْعَة : ما سُمِّعَ به من طعام أو غير ذلك رياءً لِيُسْمَع ويُرَى ، وتقول : فعله رياءً وسمعة ، أي ليراه الناس ويسمعوا به . اهـ. (اللسان ٢٠٩٧/٤) .

فتبين أن معنى اللفظين واحد ، غير أن الرياء من الرؤية وهو متعلق بحاسة البصر ، والسمعة من سمع وهي متعلقة بحاسة السمع .

....

(٣٦) دل على أنهما كبيرة أحاديث ، منها : حديث جندب بن عبد الله ﷺ قال : قال النبي ﷺ : " من يُسمِّع يُسمِّع الله به ، ومن يرائي يرائي الله به " .

قال الخطابي في " أعلام الحديث " (٢٢٥٧/٣) : معناه من عمل عملاً على غير إخلاص وإنما يريد أن يراه الناس ويسمعوه جوزي على ذلك بأن يَشْهرَه الله ويَفْضَحَه فَيُشيدوا [(١)] عليه ماكان يبطنه ويسره من ذلك .اهـ.

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في الرقاق ، باب الرياء والسمعة (٣٤٣/١١ ح٦٤٩٩) عن مسدد ، عن يحيى [القطان] (ح) .

وعن أبي نعيم الملائي .

ومسلم في الزهد والرقائق ، باب من أشرك في عمله غير الله (٢٢٨٩/٤ ح ٤٨ : ٢٩٨٧) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن وكيع (ح) .

وعن إسحاق بن إبراهيم ، عن أبي نعيم الملائي .

---

(١) فيشيدوا عليه : من الإشادة . قال في "القاموس" (٤٢٤/١) : الإشادة : "رفع الصوت بالسيئ " ، وفي "اللسان" : (٢٣٥٦/٤) يقال : أشَاده وأشَاد به إذا أشاعه ورفع ذكره ، من أشدت البنيان ، فهو مُشَاد . وشيَّدتُه إذا طولته ، فاستعير لرفع صوتك بما يكرهه صاحبك .اهـ .

وابن ماجه في الزهد ، باب الرياء والسمعة (١٤٠٧/٢ح ٤٢٠٧) عن هارون بن إسحق، عن محمد بن عبد الوهاب .

أربعتهم عن سفيان [الثوري] ، عن سلمة بن كهيل ، عن جندب بن عبد الله مرفوعاً، وهذا لفظ مسلم ، وقال البخاري : " من سمَّع سمَّع الله به " وقدم ابن ماجه الرياء على السمعة .

وأخرجه مسلم - في الموضع السابق - عن سعيد بن عمرو الأشعثي وابن أبي عمر ، كلاهما عن سفيان [بن عيينة] ، عن الوليد بن حرب ، عن سلمة بن كهيل به ، بمثله .

وأخرجه البخاري في الأحكام ، باب من شاقَّ شقَّ الله عليه (١٣٨/١٣ ح ٧١٥٢) عن إسحاق الواسطي ، عن خالد [بن عبد الله الطحان] ، عن [سعيد] الجريري ، عن طريف أبي تميمة ، عن جندب مرفوعاً ، بنحوه وزاد في آخره ، ولم يذكر الرياء .

(٣٧-٣٨/ك ٣٥) وتقديم خوف المخلوق [أ] على خوف الخالق .

[ص ٤٠١]

(أ) هكذا في النسختين . وفي المطبوعة : " الخلق " .

....

قال ا لله تعالى : ﴿ إنما ذلكم الشيطان يخوف أولياءه ، فلا تخافوهم ، وخافون إن كنتم مؤمنين ﴾ [آل عمران : ١٧٥] .

وقال : ﴿ أتخشونهم فا لله أحق أن تخشوه إن كنتم مؤمنين ﴾ [التوبة : ١٣] .

(٣٧) وعن عائشة - رضي ا لله عنها - أن رسول ا لله ﷺ قال : " من التمس رضى ا لله بسخط الناس ، رضي ا لله عنه وأرضى عنه الناس ، ومن التمس رضى الناس بسخط ا لله ، سخط ا لله عليه وأسخط عليه الناس " .

قال الشيخ سليمان بن عبد ا لله بن محمد بن عبد الوهاب : " في الحديث عقوبة من خاف الناس وآثر رضاهم على رضى ا لله ... "

وقال أيضاً : " إنما يحمل الإنسان على إرضاء الخلق بسخط الخالق ، هو الخوف منهم ، فلو كان خوفه خالصاً لله لما أرضاهم بسخطه .اهـ. (تيسير العزيز الحميد ص٤٩٤ - ٤٩٥) .

تخريج الحديث :

أخرجه ابن حبان -كما في " الإحسان " في كتاب البر والإحسان ، باب الصدق والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (١/٥١٠ ح ٢٧٦) - عن الحسن بن سفيان ، عن عبد ا لله بن عمر الجعفي .

والقضاعي في " مسند الشهاب " (١/٣٠٠ح ٤٩٩-٥٠٠) من طريق ابن الأصبهاني ، وعلي بن الحسن الضبي السمان .

ثلاثتهم عن عبد الرحمن المحاربي ، عن عثمان بن واقد العمري ، عن أبيه ، عن محمد بن المنكدر ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة مرفوعاً ، بهذا اللفظ .

وأخرجه ابن المبارك في " الزهد " (ص ٦٦ ح ١٩٩) ، ومن طريقه : الترمذي في "سننه " في الزهد ، باب من التمس رضا ا لله بسخط الناس .. (٧/١٣٣-١٣٤ ح ٢٤١٦)،

والبغوي في " شرح السنة " في الرقاق ، باب قال ا لله تعالى : ﴿ فلا تخشوا الناس واخشون﴾ [المائدة : ٤٤] ... (١٤/ ٤١٠-٤١١ ح ٤٢١٣) .

عن عبد الوهاب بن الورد ، عن رجل من أهل المدينة قال : كتب معاوية إلى عائشة أم المؤمنين – رضي ا لله عنها – أن اكتبي إلي كتاباً توصيني فيه ولا تكثري عليَّ ، فكتبت عائشة -رضي ا لله عنها – إلى معاوية : سلام عليك أما بعد : فإني سمعت رسول ا لله ﷺ يقول : ... الحديث ، بمعناه .

وأخرجه البغوي – في الموضع السابق – (ح ٤٢١٤) من طريق أبي غسان محمد بن مطرف المديني ، عن عائشة مرفوعاً ، بنحو حديثه السابق .

وروى هذا الحديث هشام بن عروة عن أبيه ، لكن اختلف عليه فيه ، فرواه عنه ابن المبارك مرفوعاً كرواية محمد بن المنكدر عن عروة .

أخرجه أبو نعيم في " الحلية " (٨/ ١٨٨) من طريق سهل بن عبدربه ، عن عبد ا لله بن المبارك ، عن هشام به ، بمعناه وقال : " غريب من حديث هشام بهذا اللفظ " .

ورواه الثوري عنه موقوفاً على عائشة .

أخرجه الترمذي في- الموضع السابق إثر الحديث المرفوع – عن محمد بن يحيى ، عن محمد بن يوسف ، عن سفيان الثوري عن هشام به ، بمعنى حديثه المرفوع .

ورواه أيضاً شعبة بن الحجاج ، عن واقد بن محمد ، عن ابن أبي مليكة ، عن القاسم ابن محمد ، عن عائشة .

وقد اختلف فيه على شعبة ، فرواه بعضهم عنه مرفوعاً وبعضهم موقوفاً على عائشة.

١ – تخريج المرفوع :

أخرجه الجوزجاني في " أحوال الرجال " (ص ٨) ومن طريقه : ابن حبان – في الموضع السابق – (ص ٥١١ ح ٢٧٧) ، والقضاعي في " مسند الشهاب " (ص ٣٠١ ح ٥٠١).

وأخرجه عبد بن حميد في " المنتخب " (٣/ ٢٣٩ ح ١٥٢٢) .

وأخرجه وكيع الضبي في " أخبار القضاة " (١/ ٣٨) ، والبيهقي في " الزهد " (ص٣٣٢ ح ٨٩٠) من طريق الحسن بن مكرم .

ثلاثتهم (الجوزجاني وعبد بن حميد والحسن بن مكرم) عن عثمان بن عمر .

وأخرجه البيهقي في " الزهد " (ص ٣٣٣ ح ٨٩٢) من طريق النضر بن شميل .

كلاهما عن شعبة به ، بمعناه .

قال البيهقي : قال أبو علي [الحسن بن مكرم] ربما رفعه عثمان وربما لم يرفعه .

٢ - تخريج الموقوف :

أخرجه الإمام أحمد في " الزهد " (ص ٢٠٥) عن أبي داود .

وأبو داود السجستاني في كتاب " الزهد " (ص ٢٧٧ ح ٣٢٩) عن محمد بن خلاد الباهلي ، عن محمد بن جعفر .

والبغوي في " حديث علي بن الجعد " (ص ٢٤١-٢٤٢ ح ١٥٩٣) من طريق علي ابن الجعد .

ثلاثتهم عن شعبة به ، إلا أن البغوي لم يذكر ابن أبي مليكة وإنما قال : عن واقد بن محمد عمن حدثه عن القاسم بن محمد ، فعلم من الطرق الأخرى أن المقصود ابن أبي مليكة . وا لله أعلم .

النظر في الخلاف :

أ - على هشام بن عروة :

بالنسبة للسند الموقوف الذي أخرجه الترمذي ، فهو ثابت وصحيح ، والثوري من أثبت الناس في هشام ، كما قاله الدارقطني (ينظر : شرح علل الترمذي لابن رجب ٢/٤٨٨) .

وأما السند المرفوع ، فإن سهل بن عبدربه الراوي عن عبدا لله بن المبارك ، لم أجد من ترجمه ، فلا أستطيع مع هذا الجزم بشيء ، وإن كنت أميل إلى ثبوت الحديث مرفوعاً وموقوفاً، لأن ابن المبارك لم ينفرد برفعه ، بل تابعه غيره كما سبق .

فتابعه واقد العمري ، عن محمد بن المنكدر ، عن عروة . وهذا سند حسن .

وتابعه عثمان بن عمر والنضر بن شميل كلاهما عن شعبة . وهو سند صحيح .

وأخرج هو - أي ابن المبارك - عن عبد الوهاب بن الورد ، عن رجل من أهل المدينة . وهو سند صحيح ، سوى الرجل الذي لم يسم ، لكنه عاضد له .

فلعله - أي هشام - كان يحدث به مرة مرفوعاً ومرة موقوفاً . وا لله أعلم .

ب - على شعبة :

الحديث في نظري - كما أسلفت - ثابت بالطريقين ، والكفتان هنا متقاربتان : فالنضر ابن شميل وعثمان بن عمر رفعاه ، وأبو داود وعلي بن الجعد والحسن بن مكرم وقفوه ، ولكل منهما متابع ، ولا شك أن الذي رفع زاد ، والزيادة إذا كانت من ثقة فهي مقبولة .

وخلاصة القول : أن الحديث ثابت عن عائشة - رضي الله عنها - مرفوعاً وموقوفاً ، ولا منافاة بينهما ولا تعارض ، إذ كلا الطريقين ثابت وصحيح . والذي يهمني هنا الطريق المرفوع فأختار من طرقه سند ابن حبان لدراسته .

دراسة سند ابن حبان من طريق عروة بن الزبير :

١ - **الحسن بن سفيان** بن عامر بن عبد العزيز بن النعمان بن عطاء ، أبو العباس الشيباني الخراساني النسوي - صاحب المسند - .

روى عن الإمام أحمد بن حنبل ، وابن معين وغيرهما .

وعنه أبو بكر بن خزيمة ، وابن حبان وغيرهما .

قال الحاكم : كان الحسن بن سفيان محدث خراسان في عصره مقدَّماً في الثبت ، والكثرة ، والفهم ، والفقه ، والأدب .

وقال أبو بكر الرازي : ليس للحسن في الدنيا نظير .

وقال عنه الذهبي في "السير" : الإمام الحافظ الثبت .

مات سنة ٣٠٣ هـ .

الجرح والتعديل (١٦/٣ ت٦٠) ، تهذيب تاريخ ابن عساكر لابن بدران (١٨١/٤) ، المنتظم (١٥٧/١٣ ت٢١١٦) ، تذكرة الحفاظ (٧٠٣/٢ت١٧٢٤) ، سير أعلام النبلاء (١٥٧/١٤ت٩٢) ميزان الاعتدال (٢٤٠/٢ ت١٨٥٦) ، طبقات الحفاظ (٣٠٨ ت٦٩٩) .

٢ - **عبد الله بن عمر بن محمد** بن أبان بن صالح بن عمير الأموي مولاهم ، ويقال له الجُعْفي نسبة إلى خاله حسين بن علي الجعفي ، أبو عبد الرحمن الكوفي ، لقبه مُشكُدانه-بضم الميم والكاف بينهما معجمة ساكنة وبعد الألف نون - وهو وعاء المسك بالفارسية .

روى عن عبد الرحمن المحاربي ، وابن المبارك وغيرهما .

وعنه الإمام مسلم ، وأبو داود وغيرهما .

وثقه الإمام أحمد . وقال أبو حاتم : صدوق . وذكره ابن حبان في " الثقات " .

وقال صالح جزرة : كان غالياً في التشيع ، فكان يمتحن كل من يجيئه من أهل الحديث ، فقال لي : من حفر زمزم ؟ قلت : معاوية ، فصاح فيَّ وقام .

لكن حكى العقيلي عن بعض مشايخه أنه كانت فيه سلامة شديدة .

وقال الذهبي في " الميزان " : صدوق صاحب حديث . وفي " الكاشف " : ثقة .

وقال ابن حجر : صدوق فيه تشيع .

مات سنة ٢٣٩ هـ . وروى له مسلم .

خلاصة حاله : صدوق - كما قال الحافظ - أما رميه بالتشيع فلا يؤثر فيه لأنه :

١- لم يكن داعية .

٢- لم يثبت عنه من وجه قاطع . وأما قول صالح جزرة : كان غالياً في التشيع ، فلعل مراده: كان غالياً في امتحان من يأتيه ، ويدل عليه باقي كلامه . وليس مراده بالغلو : الرفض .

وا لله أعلم .

التاريخ الكبير (١٤٥/٥ ت ٢٤٢) ، التاريخ الصغير (٣٤٠/٢) ، الكنى لمسلم (٥٢٩/١ ت ٢١١٣) ، الضعفاء للعقيلي (٢٨١/٢ ت ٨٤٥) ، الجرح والتعديل (١١٠/٥ ت ٥٠٥) ، الثقات لابن حبان (٣٥٨/٨) الجمع بين رجال الصحيحين لابن القيسراني (١/ ٢٦٩ ت ٩٨٥) ، تهذيب الكمال (١٥/ ٣٤٥ ت ٣٤٤٤) ، سير أعلام النبلاء (١١/ ١٥٥ ت ٦٠) ، الكاشف (٥٧٨/١ ت٢٨٧٤) ، المغني في الضعفاء (٣٤٨/١ ت ٣٢٨٠) ، ميزان الاعتدال (١٥٣/٤ ت٤٤٧٨) تهذيب التهذيب (٢٩٠/٥ ت ٥٦٨) ، التقريب (ص ٣١٥ ت ٣٤٩٣) الخلاصة للخزرجي (ص ٢٠٧) .

٣ - عبد الرحمن بن محمد بن زياد المحاربي ، أبو محمد الكوفي .

روى عن عثمان بن واقد ، وفضيل بن غزوان وغيرهما .

وعنه عبد ا لله بن عمر الجعفي ، وأبو سعيد الأشج وغيرهما .

وثقه ابن معين والنسائي وابن شاهين والبزار والدارقطني وغيرهم . وقال النسائي في موضع آخر والعجلي : ليس به بأس .

وقال ابن سعد : كان شيخاً ثقة كثير الغلط .

وقال أبو حاتم : صدوق إذا حدث عن الثقات ، ويروي عن المجهولين أحاديث منكرة فيفسد حديثه . وبنحو هذا أخذ الذهبي فقال : ثقة لكنه يروى المناكير عن المجاهيل .

وقال ابن شاهين في " الثقات " : قال عثمان بن أبي شيبة : هو صدوق ، ولكنه هو كذا مضطرب .

وقال الساجي : صدوق يهم .

وذكره ابن حبان في " الثقات " .

وقال عثمان الدارمي : ليس بذاك .

وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه : بلغنا أنه كان يدلس ، ولا نعلمه سمع من معمر .

قال العجلي : كان يدلس ، أنكر أحمد حديثه عن معمر .

وقال الذهبي في " الميزان " : ثقة صاحب حديث . وقال في " الكاشف " : ثقة يغرب .

وقال الحافظ ابن حجر : لا بأس به ، وكان يدلس . قاله أحمد .

مات سنة ١٩٥ هـ . وروى له الجماعة .

خلاصة حاله :

كما قال الذهبي : " ثقة صاحب حديث " ، ولا يصح سماعه من معمر .

وما قيل فيه من توهين ؛ فلعله بسبب ما وقع في روايته عن هؤلاء المجاهيل .

وأما ما نقل عن أحمد من أنه يدلس ، فلعله بسبب حديث عن معمر ولم يسمع منه ، وهذا لا يعني وصفه بالتدليس في كل حديثه . وإنما نرد ما كان من حديثه عن معمر ، فتدليسه على هذا قليل إن لم يكن نادراً في سعة روايته ، فوضعه في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين كما صنع ابن حجر فيه إفراط . والله تعالى أعلم .

طبقات ابن سعد (٣٦٣/٦ ت ٢٧١٨) ، التاريخ الكبير (٣٤٧/٥ ت ١١٠٢) ، الثقات للعجلي (ص ٢٩٩ ت ٩٨١) ، الضعفاء للعقيلي (٣٤٧/٢ ت ٩٤٨) ، الجرح والتعديل (٢٨٢/٥ ت ١٣٤٢) ، ثقات ابن حبان (٩٢/٧) ، كشف الأستار (٢١٩/٣) ، الجمع

لابـن القيسـراني (١/٢٨٧ ت ١٠٨٢) ، تهذيـب الكمـــال (١٧/٣٨٦ ت ٣٩٤٩) ، سـير أعـلام النبـلاء (٩/١٣٦) ، تذكـرة الحفـاظ (١/٣١٢ ت ٢٩١) ، الكاشـف (١/٦٤٢ ت ٣٣٠٥) ، مـن تكلـم فيـه وهـو موثـق (ص ١٢١ ت ٢١٣) ، مـيزان الاعتـدال (٤/٣١٢ ت٤٩٥٧) ، جـــامع التحصيـــل (ص ١٠٨ ت ٣١) و (ص ٢٢٧ت ٤٥٣) ، تهذيـــب التهذيـب (٦/ ٢٣٨ ت٥٢٧) ، التقريـب (ص ٣٤٩ ت ٣٩٩٩) ، هـدي السـاري (ص ٤٣٩) ، تعريف أهل التقديس (ص ١٤٠ ت ٨٠) .

٤ – **عثمان بن واقد** بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمـر بـن الخطـاب القرشـي العـدوي البصري مدني الأصل .

روى عن أبيه واقد ، وعمه أبي بكر بن محمد بن زيد وغيرهما .

وعنه عبد الرحمن المحاربي ، ووكيع بن الجراح وغيرهما .

قال عباس الدوري عن ابن معين : ثقة .

وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه ، والدارمي عن ابن معين ، والدارقطني : ليس به بأس .

وذكره ابن حبان وابن شاهين في " الثقات " .

وقال أبو عبيد : سألت أبا داود عنه ، فقال : ضعيف . قلت : إن عباس بن محمد يحكـي عن ابن معين أنه ثقة . فقال : هو ضعيف ، حدث هذا أن النبي ﷺ قال : " مـن أتـى الجمعـة من الرجال والنساء فليغتسل " ولا نعلم أن أحداً قال هذا غيره .اهـ .

من السابعة ، قاله ابن حجر .

خلاصة حاله : صدوق . إذ أنَّ قول الجماعة أولى من انفراد أبي داود بتضعيفه .

تـاريخ الدارمـي عـن ابـن معـين(ص ١٧١ ت ٦١٤) ، الجـرح والتعديـل (٦/١٧٢ ت ٩٤٠)، ثقات ابن حبان (٧/١٩٧) ، ثقات ابن شاهين (ص ٢٠٤ ت ٧١٢) ، سؤالات البرقاني (ص ٥١ ت ٣٥٨) ، تهذيب الكمال (١٩/٥٤ ت ٣٨٧٠) ، الكاشف (٢/١٤ ت ٣٧٤٧) ، مـيزان الاعتـــدال (٥/٧٥ ت ٥٥٨٢) ، تهذيـــب التهذيـــب (٧/١٤٣ ت٣١٤) ، التقريب (ص٣٨٧ ت ٤٥٢٦) .

٥ – **أبوه** : واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي المدني .

روى عن أبيه محمد بن زيد ، ومحمد بن المنكدر وغيرهما .

وعنه شعبة بن الحجاج ، وابنه عثمان وغيرهما .

قال الإمام أحمد وابن معين وأبو داود : ثقة . وقال ابن معين مرة : لا بأس به . ومرة : صالح الحديث .

وقال أبوحاتم : لا بأس به ثقة يحتج بحديثه .

وذكره ابن حبان وابن شاهين في " الثقات " .

ووثقه الحافظان الذهبي وابن حجر .

من السادسة ، وروى له الشيخان .

تهذيب الكمال (٣٠/٤١٤ت ٦٦٧٠) ، تهذيب التهذيب (١١/٩٥ ت١٨٥) ، التقريب (ص ٥٧٩ ت ٧٣٨٩) .

٦ - **محمد بن المنكدر** بن عبد الله بن الهُدَير - بالتصغير - التيمي ، أبو عبد الله ، ويقال : أبو بكر ، المدني .

روى عن عروة بن الزبير ، وأنس بن مالك وغيرهما .

وعنه واقد بن محمد بن زيد العمري ، ومالك بن أنس وغيرهما .

قال الحميدي : ابن المنكدر حافظ .

وقال ابن معين وأبو حاتم والعجلي : ثقة .

وقال إبراهيم ابن المنذر : غاية في الحفظ والإتقان والزهد ، حجة .

قال ابن حجر : ثقة فاضل .

مات سنة ١٣٠ وقيل ١٣١ هـ . وروى له الشيخان .

تهذيب الكمال (٢٦ /٥٠٣ ت ٥٦٣٢) ، تهذيب التهذيب (٩/٤١٧ ت٧٦٩) ، التقريب (ص٥٠٨ ت ٦٣٢٧) .

٧ - **عروة بن الزبير** بن العوام بن خويلد الأسدي ، أبو عبد الله المدني .

روى عن عائشة ، وأسامة بن زيد وغيرهما .

وعنه محمد بن المنكدر ، وابنه هشام بن عروة وغيرهما .

قال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث فقيهاً عالماً ثبتاً مأموناً .

وقال ابن حجر : ثقة فقيه مشهور .

مات سنة ٩٤ هـ على الصحيح ، ومولده في أوائل خلافة عثمان .

وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (٢٠/١١ت ٣٩٠٥) ، تهذيب التهذيب (١٦٣/٧ ت٣٥٢) ، التقريب (ص ٣٨٩ ت٤٥٦١) .

٨ - **عائشة** : أم المؤمنين - رضي الله عنها - أفقه النساء .

ماتت سنة ٥٧ هـ على الصحيح ، ودفنت بالبقيع .

أسد الغابة (١٨٦/٧ ت ٧٠٩٣) ، الإصابة (٢٣١/٨ ت ١١٤٦١) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا السند حسن لذاته ؛ من أجل عبد الله بن عمر الجعفي ، وعثمان بن واقد .

لكنه يرتقي إلى درجة الصحة بالمتابعة :

فإن الجُعفي تابعه في نفس السند : ابن الأصبهاني ، وعلي بن الحسن الضبي السمان - عند القضاعي - .

وأما عثمان بن واقد : فتفيده المتابعات الأخرى من غير طريق عروة - كما سبق في التخريج - .

فالحديث بهذا صحيح . والله تعالى أعلم .



(٣٨) وعن أبي سعيد الخدري ﷺ أن رسول الله ﷺ قال في خطبته : " ألا لا يمنعن رجلاً مخافة الناس أن يقول الحق إذا علمه " .

وفي لفظ آخر : " لا يحقرن أحدكم نفسه إذا رأى أمراً لله عليه فيه مقال فلا يقول به فيلقى الله وقد أضاع ذلك ، فيقول ما منعك ، فيقول خشيت الناس ، فيقول : أنا كنت أحق أن تخشى " .

تخريج الحديث :

أولاً : اللفظ الأول .

جاء عن أبي سعيد من طريقين :

١ - أبو نضرة ، عن أبي سعيد مرفوعاً .

أخرجه ابن حبان - كما في " الإحسان " في كتاب البر والإحسان ، باب الصدق والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (٥١١/١ ح ٢٧٨) - عن خالد بن الحارث .

وأحمد (٩٢/٣) عن محمد بن جعفر ، وحجاج .

وفي (٨٤/٣) عن يزيد بن هارون .

والطيالسي (ص ٢٨٦ ح ٢١٥١) .

والبيهقي في " سننه " في كتاب آداب القاضي ، باب ما يستدل به على أن القضاء وسائر أعمال الولاة مما يكون أمراً بمعروف أو نهياً عن منكر من فروض الكفايات (٩٠/١٠) من طريق يحيى بن أبي بكير ، ووهب بن جرير ، وعبد الصمد .

ثمانيتهم عن شعبة ، عن قتادة ، عن أبي نضرة به ، بنحوه .

وأخرجه ابن حبان - في الموضع السابق - (ح ٢٧٥) من طريق خلف بن هشام البزار.

وأحمد (٨٧/٣) عن خلف بن الوليد .

كلاهما عن خالد بن عبد الله ، عن الجريري ، عن أبي نضرة به ، بنحوه .

وأخرجه الحاكم في "مستدركه" في الفتن ، باب ذكر طبقات شتى لبني آدم (٥٠٥/٤ - ٥٠٦) ، وأحمد (١٩/٣) ، والطيالسي (ص ٢٨٦ ح ٢١٥٦) ، وأبو يعلى (٣٣/٢-٣٤ ح ١٠٩٦) من طرق عن حماد بن سلمة .

والترمذي في "سننه" في الفتن ، باب ما جاء ما أخبر النبي ﷺ أصحابه بما هو كائن إلى يوم القيامة (٣٥١/٦ ح ٢١٩٢) ، وابن ماجه في الفتن ، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (١٣٢٨/٢ ح ٤٠٠٧) عن عمران بن موسى القزاز ، عن حماد بن زيد .

وعبد الرزاق في " مصنفه " (٣٤٦/١١ ح ٢٠٧٢٠) ، ومن طريقه : الإمام أحمد (٦١/٣) . عن معمر .

ثلاثتهم عن علي بن زيد بن جدعان ، عن أبي نضرة به ، بنحوه ضمن خطبة طويلة ، إلا ابن ماجه . وحديث معمر بمعناه .

وقال الحاكم : هذا حديث تفرد بهذه السياقة علي بن زيد بن جدعان القرشي عن أبي نضرة . والشيخان - رضي الله عنهما - لم يحتجا بعلي بن زيد . قال الذهبي : قلت : هو صالح الحديث .

وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

وأخرجه الإمام أحمد (٤٧/٣) ، وأبو يعلى (٧٢/٢ح ١٢٠٧) عن عبد الصمد بن عبد الوارث .

والطيالسي (ص ٢٨٧ ح ٢١٥٨) .

وأبو يعلى (١٠٠/٢ ح ١٢٩٢) من طريق عثمان بن عمر .

ثلاثتهم عن المستمر بن الريان الإيادي ، عن أبي نضرة به ، وهذا لفظ أبي داود الطيالسي والباقون بنحوه مع زيادة في آخره عند عثمان .

وأخرجه أحمد (٥/٣) عن ابن أبي عدي .

وأيضاً في (٥٣/٣) عن يحيى .

كلاهما عن سليمان التيمي ، عن أبي نضرة به ، بمعناه .

وأخرجه أحمد (٤٤/٣) عن محمد بن جعفر .

وأيضاً -كما في " إطراف المسند المعتلي " (٣٦١/٦ ح ٦٥٦٣) - عن حجاج .

والبيهقي - في الموضع السابق - من طريق يحيى بن أبي بكير .

ثلاثتهم عن أبي مسلمة[1] [سعيد بن يزيد] عن أبي نضرة به ، بمثله .

٢ - الحسن بن أبي الحسن ، عن أبي سعيد مرفوعاً .

أخرجه أحمد (٨٧/٣) من طريق عباد بن عباد .

وفي (٥٠/٣) ، وأبو يعلى (١٤١/٢ ح ١٤٠٧) من طريق جعفر .

---

(١) جاء في "مسند أحمد" - المطبوع - : " أبي سلمة " وهو خطأ ، والصحيح ما أثبته ،كما جاء في "إطراف المسند المعتلي" وكما عند البيهقي .

كلاهما عن المعلى بن زياد القردوسي .

وأحمد (٣/٧١) من طريق حماد بن سلمة ، عن علي بن زيد .

كلاهما عن الحسن بن أبي الحسن به ، بمعناه .

ثانياً : اللفظ الثاني .

جاء من طريق عمرو بن مرة ، عن أبي البختري ، عن أبي سعيد مرفوعاً .

لكن اختلف على عمرو بن مرة :

فرواه بعضهم عنه هكذا (أبو البختري عن أبي سعيد) .

ورواه بعضهم عنه عن أبي البختري ، عن رجل ، عن أبي سعيد .

وإليك تخريج كل وجه :

١ - عمرو بن مرة ، عن أبي البختري ، عن أبي سعيد .

أخرجه ابن ماجه في "سننه" في الفتن ، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (١٣٢٨/٢ح ٤٠٠٨) عن أبي كريب ، عن أبي معاوية .

وابن ماجه أيضاً عن أبي كريب ، والإمام أحمد (٣/٣٠) .كلاهما عن ابن نمير .

والبيهقي في "سننه" - في الموضع السابق - (١٠/٩٠) من طريق محمد بن عبيد .

ثلاثتهم عن الأعمش ، عن عمرو بن مرة به ، بنحوه .

وأخرجه الإمام أحمد (٣/٤٧) عن وكيع ، وعبد الرزاق كلاهما عن سفيان الثوري ، عن زبيد اليامي ، عن عمرو بن مرة به ، بنحوه .

٢- عمرو بن مرة ، عن أبي البختري ، عن رجل ، عن أبي سعيد .

أخرجه أحمد (٣/٩١) عن محمد بن جعفر .

والطيالسي (ص ٢٩٣ ح ٢٢٠٦) .

كلاهما عن شعبة .

وأخرجه أبو نعيم في " الحلية " (٤/٣٨٤) من طريق عمرو بن قيس الملائي ، وزيد بن أبي أنيسة .

ثلاثتهم عن عمرو بن مرة به ، بهذا اللفظ عند أحمد .

النظر في الخلاف :

الذي يظهر أن عمرو بن مرة حدث به على الوجهين : مرة هكذا ومرة هكذا ، فحمل عنه كذلك .

(والرجل) موجود في الإسناد ذكراً أو تقديراً ، لما عُلم من أن أبا البختري لم يسمع من أبي سعيد ، كما صرح به أبو داود وأبو حاتم (ينظر المراسيل لابن أبي حاتم ص ٦٨ ت ١٢١ ، سنن أبي داود ٩٤/٢ ح ١٥٥٩) . بل لفظ أبي حاتم : "لم يدرك أبا سعيد" ، ولكن في قوله هذا نظر ، فإن أبا سعيد مات على المشهور سنة أربع وسبعين وقيل أربع وستين. قال المزي : وفي ذلك نظر - أي أربع وستين - وأبا البختري مات سنة ثلاث وثمانين في الجماجم وقيل اثنتين وثمانين . فهما متعاصران ، وإنما الكلام هنا على السماع .

دراسة سند أبي داود الطيالسي عن المستمر بن الريان :

١- **المُستَمِر بن الرَّيان** الإياديُّ الزهراني ، أبو عبد الله البصري .

روى عن أبي نضرة العبدي ، وأبي الجوزاء الرَّبعي وغيرهما .

وعنه أبو داود الطيالسي ، وشعبة بن الحجاج وغيرهما .

وثقه أحمد وابن معين والنسائي وأبوداود الطيالسي وغيرهم .

من السادسة ، وروى له مسلم .

تهذيب الكمال (٤٣٢/٢٧ ت ٥٨٩٢) ، تهذيب التهذيب (٩٥/١٠) ، التقريب (٥٢٧ ت٦٥٩١) .

٢ - **أبو نضرة** : المنذر بن مالك بن قُطعَة - بضم القاف وفتح العين المهملة - العبدي العَوَقي - بفتح المهملة والواو ثم قاف - البصري ، أبو نضرة - بنون ومعجمة ساكنة - . مشهور بكنيته .

روى عن أبي سعيد الخدري ، وسمرة بن جندب وغيرهما .

وعنه سليمان التيمي ، والجريري ، وأبو مسلمة ، وعلي بن زيد بن جدعان ، وقتادة بن دعامة ، والمستمر بن الريان الإيادي وغيرهم .

وثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة والنسائي وابن سعد والعجلي وغيرهم .

وقال الذهبي : من ثقات التابعين .

مات سنة ١٠٨ هـ أو ١٠٩ هـ .

تهذيب الكمال (٥٠٨/٢٨ ت ٦١٨٣) ، تهذيب التهذيب (٢٦٨/١٠) ، التقريب (ص ٥٤٦ ت ٦٨٩٠) .

٣ - **أبو سعيد الخدري** : سعد بن مالك بن سنان بن عبيد الأنصاري ، له ولأبيه صحبه ، واستصغر بأحد ثم شهد ما بعدها ، وروى كثيراً من الأحاديث .

مات سنة ثلاث - أو أربع أو خمس - وستين ، وقيل سنة أربع وسبعين .

أسد الغابة (٤٥١/٢ ت ٢٠٣٦) ، الإصابة (٦٥/٣ ت ٣٢٠٤) ، التقريب (ص ٢٣٢ ت ٢٢٥٣) .

الحكم على الحديث :

الحديث بلفظه الأول صحيح .

وأما بلفظه الثاني فضعيف ؛ للانقطاع بين أبي البختري وأبي سعيد - على ما ذكره أبو داود وأبو حاتم - ، أو لجهالة الرجل الذي لم يسم . وقد سمي عند أبي نعيم بـ (مشفعة) ، لكنه أيضاً مجهول ،كما قال البخاري في " تاريخه الكبير " (٥٩/٨) . لكن يعضده السند الأول . وا لله أعلم .

(٣٩/ك ٣٦) ومحبته على محبة الخالق .

[ص ٤٠٢]

قال تعالى : ﴿ قل إن كان آباؤكم وأبناؤكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها ، وتجارة تخشون كسادها ، ومساكن ترضونها ، أحب إليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتربصوا حتى يأتي الله بأمره [أي انتظروا ماذا يحل بكم من عذاب الله] والله لايهدي القوم الفاسقين ﴾ [التوبة : ٢٤] .

(٣٩) وعن أنس بن مالك ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : " لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين " .

قال الشيخ : سليمان بن عبد الله : " فإذا كان هذا في شأن محبة الرسول ﷺ فما الظن بمحبة الله " (تيسير العزيز الحميد ص ٤٧٠) .

وجاء في رواية لأحمد - كما سيأتي في التخريج - : " لا يؤمن أحدكم حتى يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ... "

تخريج الحديث :

هذا حديث متفق على صحته من حديث أنس بن مالك .

أخرجه البخاري في الإيمان ، باب حب الرسول ﷺ من الإيمان (١/٧٥ح ١٥) عن **آدم**.

وأخرجه مسلم في الإيمان ، باب وجوب محبة رسول الله ﷺ أكثر من الأهل والولد والوالد والناس أجمعين ، وإطلاق عدم الإيمان على من لم يحبه هذه المحبة (١/٦٧ح ٧٠ :٤٤)، وابن ماجه في المقدمة ، باب في الإيمان (١/٢٦ ح ٦٧) عن محمد بن المثنى ومحمد بن بشار . وأحمد (٣/١٧٧ ، ٢٧٥) . ثلاثتهم (ابن المثنى وابن بشار وأحمد) عن **محمد بن جعفر** .

وأخرجه النسائي في الإيمان ، باب علامة الإيمان (٨/١١٤ ح ٥٠١٣) عن حميد بن مسعدة ، عن **بشر بن المفضل** .

وأخرجه أحمد (٣/٢٠٧ ، ٢٧٨) عن **روح [بن عبادة]** .

وأخرجه أحمد أيضاً (٣/١٧٧ ، ٢٧٥) عن **حجاج** .

وأخرجه الدرامي في الرقائق ، باب لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه (٢/٣٩٧ح ٢٧٤١) عن **يزيد بن هارون ، وهاشم بن القاسم** .

سبعتهم عن شعبة بن الحجاج ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك مرفوعاً ، بهذا اللفظ وزاد روح عند أحمد في أوله: " لا يؤمن أحدكم حتى يكون ا لله ورسوله أحب إليه مما سواهما ، وحتى يقذف في النار أحب إليه من أن يعود في الكفر بعد أن نجاه ا لله منه ، ولا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه ... " الحديث .

وأخرجه البخاري - في الموضع السابق - عن يعقوب بن إبراهيم [الدورقي] .
ومسلم أيضاً (ح ٦٩ : ٤٤) عن زهير بن حرب .
والنسائي أيضاً (ح ٥٠١٤) عن الحسين بن حريث .
ثلاثتهم عن إسماعيل بن علية .

وأخرجه مسلم - في الموضع السابق - عن شيبان بن أبي شيبة .
والنسائي أيضاً عن عمران بن موسى . كلاهما عن عبد الوارث [بن سعيد] .
كلاهما (إسماعيل وعبد الوارث) عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس مرفوعاً ، بنحوه.

(.../ك ٣٧) ورجائه على رجائه .

[ص ٤٠٢]

عن عائشة – رضي الله عنها – أن رسول الله ﷺ قال : " من التمس رضا الله بسخط الناس ، رضي الله عنه وأرضى عنه الناس ، ومن التمس رضا الناس بسخط الله سخط الله عليه وأسخط عليه الناس " . وهو حديث صحيح تقدم تخريجه برقم (٣٧) .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية (مجموع الفتاوى ٥١/١) : " إرضاء الخلق بسخط الله إنما يكون خوفاً منهم ، ورجاءً لهم " .

تعـليق :

أقول : هذه الأنواع الثلاثة : الخوف ، والمحبة ، والرجاء . من أنواع العبادة ، صرفها لله توحيد ، ولغيره شرك ، والشرك أعظم الذنوب وأكبر الكبائر ، كما مرَّ في حديث ابن مسعود قال : سألت رسول الله ﷺ أي الذنب عند الله أكبر ؟ قال : " أن تجعل لله نداً وهو خلقك ... " الحديث . متفق عليه . وتقدم برقم (٦) . وغيره من الأحاديث .

فإن كان يحب غير الله كما يحب الله أو أشد أو يرجوه أو يخافه كذلك ، فهذا شرك أكبر . قال شيخ الإسلام (مجموع الفتاوى ٩١/١ – ٩٢) : الشرك في الإلهية هو أن يجعل لله نداً أي : مثلاً في عبادته ، أو محبته ، أو خوفه ، أو رجائه ، أو إنابته ، فهذا هو الشرك الذي لا يغفره الله إلا بالتوبة منه ... قال الله تعالى : ﴿ ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله... ﴾ الآية [البقرة : ١٦٥] . ومن أحب شيئاً من دون الله كما يحب الله فقد أشرك ، وهذا كقوله : ﴿ قالوا وهم فيها يختصمون تالله إن كنا لفي ضلال مبين إذ نسويكم برب العالمين ﴾ [الشعراء : ٩٦] . وكذا من خاف أحداً كما يخاف الله ، أو رجاه كما يرجو الله وما أشبه ذلك .اهـ .

أما إن كان يحب غير الله أو يخافه أو يرجوه ، مع محبته لله وخوفه منه ورجائه ، فهذا شرك خفي . قال شيخ الإسلام (المجموع ٩٣/١-٩٤) . " وأما الشرك الخفي فهو الذي لا يكاد أحد أن يسلم منه ، مثل أن يحب مع الله غيره ... فهذا لا شك أنه نقص في توحيد المحبة لله ، وهو دليل على نقص محبة الله تعالى ، إذ لو كملت محبته لم يحب سواه ... وكذا الخوف والرجاء وما أشبه ذلك ، فإن كمل خوف العبد من ربه لم يخف شيئاً سواه ، قال الله تعالى : ﴿ الذين يبلغون رسالات الله ويخشونه ولا يخشون أحداً إلا الله ﴾

[الأحزاب : ٣٩] وإذا نقص خوفه خاف من المخلوق ، وعلى قـدر نقـص الخـوف وزيادتـه يكون الخوف ، كما ذكرنا في المحبة ، وكذا الرجاء وغيره .اهـ .

والذي عنـاه ابـن القيـم هـو القسـم الأول ، والـذي هـو تقديـم لخـوف المخلـوق ومحبتـه ورجائه، على الخوف من ا لله ومحبته ورجائه . وا لله أعلم .

(.../ك ٣٨) وإرادة العلو في الأرض والفساد وإن لم ينل ذلك .

[ص ٤٠٢]

قال الله تعالى : ﴿ تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علواً في الأرض ولا فساداً ﴾ [القصص : ٨٣] .

قال ابن كثير : يخبر تعالى أن الدار الآخرة ونعيمها المقيم الذي لايحول ولا يزول ، جعلها لعباده المؤمنين المتواضعين الذين لا يريدون علواً في الأرض : أي ترفعاً على خلق الله ، وتعاظماً عليهم وتجبراً بهم ، ولا فساداً فيهم .اهـ. تفسير ابن كثير (٤٠٢/٣) .

وقال الشيخ ابن سعدي : " أي ليس لهم إرادة ، فكيف العمل للعلو في الأرض على عباد الله والتكبر عليهم وعلى الحق . " ولا فساداً " وهذا شامل لجميع المعاصي . قال : وعلم من هذا الحصر في الآية الكريمة ، أن الذين يريدون العلو في الأرض أو الفساد ليس لهم في الدار الآخرة نصيب ولا لهم منها حظ . اهـ . تيسير الكريم الرحمن (٦١/٦-٦٢) .

(٤٠ - ٤١/ك ٣٩) ومسبة الصحابة - رضوان الله عليهم - .

[ص ٤٠٢]

دل على أنها كبيرة أحاديث ، منها :

(٤٠) حديث أبي سعيد الخدري ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : " لا تسبوا أصحابي ، لا تسبوا أصحابي ، فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحدٍ ذهباً ما أدرك مُدَّ أحدهم ولا نصيفه " .

تخريج الحديث :

أخرجه الشيخان وغيرهما من حديث الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً .

أخرجه البخاري في فضائل الصحابة ، باب فضل أبي بكر (٢٥/٧ح ٣٦٧٣) عن آدم .

ومسلم في فضائل الصحابة ، باب تحريم سب الصحابة (١٩٦٨/٤ ح ٢٥٤١) عن ابن المثنى وابن بشار ، كلاهما عن ابن أبي عدي (ح) .

وعن عبيد الله بن معاذ ، عن أبيه .

والترمذي في المناقب ، باب فيمن سب أصحاب النبي ﷺ (٣٨٢/٩ ح ٣٨٦٠) عن محمود بن غيلان ، عن أبي داود .

والنسائي في " الكبرى " في المناقب ، باب مناقب أصحاب النبي ﷺ والنهي عن سبهم (٥/ ٨٤ ح ٨٣٠٨) عن محمد بن هشام ، عن خالد بن الحارث .

وأحمد (٥٥/٣) عن محمد بن جعفر .

و (٦٣/٣) عن هاشم .

سبعتهم عن شعبة ، عن الأعمش به ، بمثله . وقال الترمذي : حسن صحيح .

وأخرجه البخاري تعليقاً - في الموضع السابق - عن جرير .

ووصله مسلم عن عثمان بن أبي شيبة ، وابن ماجه عن محمد بن الصباح ، وابن حجر في "تغليق التعليق" (٥٩/٤) من طريق زهير .

ثلاثتهم عن جرير ، عن الأعمش به ، وفي أوله قصة .

وأخرجه البخاري تعليقاً (٣٦٧٣) عن عبد الله بن داود الخريبي ومحاضر ،كلاهما عن الأعمش به . ووصلهما الحافظ في " التغليق " (٤/٦٠-٦٢) .

وأخرجه مسلم عن أبي سعيد الأشج ، وأبي كريب .

وابن ماجه عن علي بن محمد .

والإمام أحمد (٣/٥٤) .

أربعتهم عن وكيع ، عن الأعمش به ، بمثله .

وأخرجه البخاري تعليقاً (٣٦٧٣) عن أبي معاوية .

ووصله مسلم (ح ٢٢١ :٢٥٤٠) عن يحيى بن يحيى وأبي بكر بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء . وأبو داود في السنة ، باب في النهي عن سب أصحاب رسول الله ﷺ (٤/٢١٤ ح ٤٦٥٨) عن مسدد . والترمذي عن الحسن بن علي [الخلال] ، وابن ماجه عن محمد بن العلاء ، وأحمد (٣/١١) ومن طريقه : ابن حجر في " تغليق التعليق " (٤/٦٠) ، وابن حجر أيضاًفي " التغليق " (٤/٦٠ -٦١) من طريق مسدد وأحمد بن عبدالجبار العطاردي . جميعاً عن أبي معاوية ، عن الأعمش به ، بمثله وهذا لفظ مسلم .

أقول : لكن جاء عند مسلم وابن ماجه - في بعض نسخه - : " أبو هريرة بدل أبي سعيد " . وهذا وهمٌ ، كما ذكر الحافظ ابن حجر في "فتح الباري " (٧/٤٣) وقال : جزم به خلف وأبو مسعود وأبو علي الجياني وغيرهم .اهـ.

أما مسلم : فوقع ذلك منه في حال كتابته .

قال المزي في "تحفة الأشراف" (٣/٣٤٣-٣٤٤) : ومن أدل دليل على أن ذلك وهم وقع منه في حال كتابته لا في حفظه : أنه ذكر أولاً حديث أبي معاوية ، ثم ثنى بحديث جرير ، وذكر المتن وبقية الإسناد عن كل واحدٍ منهما ، ثم ثلث بحديث وكيع ، ثم ربع بحديث شعبة و لم يذكر المتن ولا بقية الإسناد عنهما (أي عن وكيع وشعبة) بل قال : بإسناد جرير وأبي معاوية بمثل حديثهما ... إلى آخر كلامه ، فلولا أن إسناد جرير وأبي معاوية عنده واحد لما جمعهما جميعاً في الحوالة عليهما . والوهم يكون تارة في الحفظ ، وتارة في القول ، وتارة في الكتابة ، وقد وقع الوهم منه ههنا في الكتابة . والله أعلم .اهـ .

وأما ابن ماجه : فقد جاء ذلك في بعض نسخه ، والصواب كما أسلفت : عن أبي سعيد .

قال ابن حجر في " فتح الباري "(٤٣/٧) : الصواب عن أبي سعيد ؛ لأن ابن ماجه جمع في سياقه بين جرير ووكيع وأبي معاوية ، ولم يقل أحد في رواية وكيع وجرير إنها عن أبي هريرة ، وكل من أخرجها من المصنفين والمخرجين أورده عنهما من حديث أبي سعيد .
قال : وقد وجدته في نسخة قديمة جداً من ابن ماجه قرئت في سنة بضع وسبعين وثلاثمائة ، وهي في غاية الإتقان ، وفيها " عن أبي سعيد " . اهـ .
وانظر أيضاً : " العلل " للدارقطني (١٠٦/١٠ - ١٠٨) .

* * *

(٤١) وعن عطاء بن أبي رباح قال : قال رسول الله ﷺ : " من سب أصحابي فعليه لعنة الله " .

تخريج الحديث :

رواه عطاء بن أبي رباح ، واختلف عليه :
فروي عنه هكذا مرسلاً .
وروي عنه موصولاً عن عائشة .
وروي عنه موصولاً عن ابن عمر .
وروي عنه موصولاً عن ابن عباس .
وإليك تخريج كل وجه :

١- المرسل :

أخرجه الإمام أحمد في " فضائل الصحابة " (١/ ٥٤ ح ١٠) ، وابن أبي شيبة في "مصنفه" في كتاب الفضائل ، باب ماذكر في الكف عن أصحاب النبي ﷺ (٦/ ٤٠٨ ح ٣٢٤٠٩) ومن طريقه : ابن أبي عاصم في "السنة" باب في ذكر الرافضة أذلهم الله (٢/ ٤٦٩ ح ١٠٠١) عن أبي معاوية .

وأخرجه عبد الله في زوائده علـى "فضـائل الصحابـة" (١/٥٤ - ٥٥ ح ١١) مـن طريق أبي الأحوص ، عن عبثر أبي زيد .

وأخرجه أبو نعيم في "الحلية" (٧/١٠٣) من طريق أبي يحيى الحماني ، عن سفيان .

ثلاثتهم عن محمد بن خالد الضبي ، عن عطاء به ، بهـذا اللفـظ وزاد أحمـد في أولـه : " من حفظني في أصحابي كنت له يوم القيامة حافظاً " . وزاد عبد الله في أولـه : " لا تسبوا أصحابي " .

وقال أبو نعيم : كذا رواه الحماني عن سفيان وأرسله وتفرد به عنه . ومحمد بن خالد يعرف بأبي حمنة الكوفي الضبي .

قلت : لم يتفرد بالإرسال ، بل تابعه أبو معاوية وعبثر . وأما تكنيتـه محمـد بـن خـالد بأبي حمنة ، فلم أجده عند غيره . وسيأتي ما قيل في كنيته في ترجمته .

وأخرجه البغوي في "حديث علي بن الجعد" (ص ٢٩٦ ح ٢٠١٠) عن الفضيل بن مرزوق ، عن محمد بن أبي مرزوق ، عن عطاء به .

٢- الموصول عن عائشة :

أخرجه الطبراني في " الأوسط " -كما في "مجمـع البحريـن" (٧/٣٠ ح ٣٩٨٠) - قال : حدثنا عبد الرحمن بن الحسين الصابوني ، ثنا علي بـن سـهل المدايـني ، ثنـا أبـو عـاصم الضحاك بن مخلـد ، عن ابن جريـج ، عن عطـاء ، عن عائشة قالت : قـال رسـول الله ﷺ : "لا تسبوا أصحابي ، لعن الله من سب أصحابي" . وقال : تفرد به علي بن سهل .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائـد " (٩/٧٤٧ - ٧٤٨ ح ١٦٤٢٩) وقـال : رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح غير علي بن سهل ، وهو ثقة .

٣- الموصول عن ابن عمر :

أخرجـه الطـبراني في " الأوســط " - كمــا في "مجمـع البحريـن" (٧/٢٩-٣٠ ح ٣٩٧٩) - ، و"الكبير" (١٢/٣٣٢ ح ١٣٥٨٨) قال : حدثنا محمد بن نصر القطان ، ثنـا عبد الحميد الجرجاني ، ثنا عبد الله بن سيف ، ثنا مالك بـن مغـول ، عـن عطـاء بـه ، بلفـظ

"لعن ا لله من سب أصحابي " . وقال في "الأوسط" : لم يروه عن ابن مغول إلا عبـد ا لله بـن سيف تفرد به عبد الحميد .

وأخرجه العقيلي في " الضعفاء " في ترجمة : عبد ا لله بن سيف (٢/ ٢٦٤) من طريـق عبد ا لله بن أيوب المخرمي ، قال : حدثنا عبد ا لله بن سيف به ، بلفظه .

قال العقيلي : وفي النهي عن سب أصحاب رسول ا لله ﷺ أحاديث ثابتة الأسانيد من غير هذا الوجه ، وأما اللعن فالرواية فيه لينة ، وهذا يروى عن عطاء مرسل .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " (٧٤٦/٩ - ٧٤٧ ح ١٦٤٢٤) وقـال : في إسناده عبد ا لله بن سيف الخوارزمي ، وهو ضعيف .

٤ - الموصول عن ابن عباس :

أخرجه ابن عدي في " الكـامل " في ترجمـة : أبي يحيى القتـات (٢٣٩/٣) قـال : حدثنا محمد بن زيدان بـن الوليـد الدينـوري ، ثنـا محمـد بـن بشـر بـن مطـر ، ثنـا أبـو بـلال الأشعري، ثنا سلام بن سليم الحنفي ، عن أبي يحيـى القتـات ، عـن عطـاء بـه ، بلفـظ : " لا تسبوا أصحابي ، فمن سبهم فعليه لعنة ا لله والملائكة والناس أجمعين " .

النظر في الخلاف :

المرسل هو الصحيح ؛ لقوته - كمـا سـيأتي في دراسـة إسـناده - ، وضعـف الأوجـه الأخرى :

- فأما الموصول عن عائشـة : ففيـه ابـن جريـج مدلـس وقـد عنعـن ، وفيـه شـيخ الطـبراني عبدالرحمن بن الحسين الصابوني لم أجد له ترجمة .
- وأما الموصول عن ابن عمر : فتقدم قول الهيثمي : فيه " عبـد ا لله بـن سـيف الخوارزمـي وهو ضعيف " ، قلت : وقال العقيلي (الضعفاء ٢٦٤/٢) : حديثه غير محفوظ ، وهـو مجهول بالنقل . وقال ابن عدي (الكامل ٢٤٧/٤) : له غير حديث منكر .
- وأما الموصول عن ابن عباس : ففيه أبو يحيى القتات قال ابـن حجـر (التقريـب ص٦٨٤ ت ٨٤٤٤) : " لين الحديث " ، وفيـه أبـو بـلال الأشـعري ضعفـه الدارقطـني (مـيزان الاعتدال ٣٤٥/٧ - ٣٤٦ ت ١٠٠٤٨) وفيه شيخ ابن عدي وشيخه لم أعرفهما .

فالصواب أن الحديث عن عطاء مرسل ، كما ذكر العقيلي - إثر تخريجه لحديث ابن عمر - وقال الذهبي في "الميزان" (١١٧/٤) - بعدما ساق هذا الحديث من طريق ابن عمر- : " صوابه مرسل " .

ومما يقوي هذا أيضاً ما اشتهر به عطاء من كثرة الإرسال .

دراسة المرسل عند الإمام أحمد وابن أبي شيبة :

١ - **أبو معاوية** : محمد بن خازم - بمعجمتين - الضرير الكوفي .

روى عن الأعمش ، وهشام بن عروة وغيرهما .

وعنه الإمام أحمد ، وأبو بكر بن أبي شيبة وغيرهما .

قال الحافظ في "التقريب" : ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش ، وقد يهم في حديث غيره .

مات سنة ١٩٥ هـ . وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (١٢٣/٢٥ ت ٥١٧٣) ، تهذيب التهذيب (١٢٠/٩ ت ١٩٢) ، التقريب (ص ٤٧٥ ت ٥٨٤١) .

٢ - **محمد بن خالد** : هو الضبي الكوفي ، لقبه سؤر الأسد ، كنيته أبو خالد ، ويقال أبو يحيى ، ويقال أبو خُبْيَة وزن (دُمْية) ، أو خَبِيئة وزن (جَرِيئة) ، وقد تترك الهمزة فتشدد التحتانية هكذا (خبيَّة) ، أو (خُبيئة) - بالضم - وزن (جُهينة) وقيل غير ذلك في ضبطها وفي كنيته أيضاً . (تراجع المصادر المذكورة عقب الترجمة) .

روى عن سعيد بن جبير ، وعطاء بن أبي رباح وغيرهما .

وعنه سفيان الثوري ، وأبو معاوية الضرير ، وفضيل بن مرزوق وغيرهم .

قال أبو حاتم : ليس بحديثه بأس ، وذكره ابن حبان في " الثقات " .

وقال الحافظان الذهبي وابن حجر : صدوق .

من الخامسة . وروى له الترمذي .

التاريخ الكبير (٧٢/١ ت ١٨٠) ، الجرح والتعديل (٢٤١/٧ ت ١٣٢٦) ثقات ابن حبان (٣٧٠/٧) ، المؤتلف والمختلف للدارقطني (٨٧٣/٢) ، المؤتلف والمختلف

للأزدي (ص ٥٣) ، الإكمال لابن ماكولا (٣/١١٨ - ١١٩) ، تهذيب الكمال (٢٥/ ١٥٣ ت ٥١٨٤) ، ميزان الاعتدال (٦/١٣٣ ت ٧٤٨٦) ، الكاشف (٢/١٦٨ ت ٤٨٢٦) ، المقتنى في سرد الكنى (١/٢٠٧، ٢١٤ت ١٨٥٣، ١٩٣٨) ، جامع التحصيل (ص ٢٦٣ ت٦٧٩) ، تهذيب التهذيب (٩/١٢٧ ت ٢٠٥) ، التقريب (ص ٤٧٦ ت ٥٨٥١) ، تبصير المنتبه (١/٤٠٦) .

٣ - **عطاء بن أبي رَبَاح** - بفتح الراء والموحدة - ، واسم أبي رباح : أسلم ، القرشي مولاهم المكي .

روى عن أبي هريرة ، وعروة بن الزبير وغيرهما .

وعنه علي بن الحكم البناني ، ومحمد بن خالد الضبي وغيرهما .

قال أبو حنيفة : ما رأيت فيمن لقيت أفضل من عطاء بن أبي رباح .

وقال ابن سعد : قالوا : كان ثقة فقيهاً عالماً كثير الحديث .

وقال ابن حبان : كان من سادات التابعين فقهاً وعلماً وورعاً وفضلاً .

وكلام الأئمة في الثناء عليه كثير ، ولكنهم ذكروا أنه كثير الإرسال ، وضعفوامرسلاته .

قال الإمام أحمد : ليس في المرسلات شيء أضعف من مرسلات الحسن وعطاء بن أبي رباح ، فإنهما كانا يأخذان عن كل أحد .

وقال يحيى بن سعيد القطان : مرسلات مجاهد أحب إليّ من مرسلات عطاء بكثير ، كان عطاء يأخذ عن كل ضرب .

وفي مراسيل ابن أبي حاتم والعلائي وتهذيب التهذيب ، عددٌ ممن أرسل عنهم ، لا أطيل بذكرهم .

وروي عن علي بن المديني قولُه : كان عطاء بأخرة تركه ابن جريج وقيس بن سعد.

قال الذهبي معلقاً : " لم يعن الترك الاصطلاحي ، بل عنى أنهما بطلا الكتابة عنه ، وإلا فعطاء ثبت رضي " .

وقال الحافظ ابن حجر : " ثقة فقيه فاضل ، لكنه كثير الإرسال ، من الثالثة ، مات سنة أربع عشرة - أي ومائة - على المشهور ، وقيل إنه تغير بأخرة ، و لم يكثر ذلك منه " .

خلاصة حاله : ثقة كثير الإرسال .

طبقات ابن سعد (٢٠/٦ ت ١٥٤٢) ، التاريخ الكبير (٤٦٣/٦ ت ٢٩٩٩) ، الجرح والتعديل (٣٣٠/٦ ت ١٨٣٩) ، المراسيل لابن أبي حاتم (ص ١٢٨ ت ٢٨٣) ، ثقات ابن حبان (١٩٨/٥) ، تهذيب الكمال (٦٩/٢٠ ت ٣٩٣٣) ، ميزان الاعتدال (٨٩/٥ ت ٥٦٤٦) ، الكاشف (٢١/٢ ت ٣٧٩٧) ، جامع التحصيل (ص ٢٣٧ ت ٥٢٠) ، تهذيب التهذيب (١٧٩/٧ ت ٣٨٥) ، التقريب (ص ٣٩١ ت ٤٥٩١) .

الحكم على الحديث :

هذا حديث مرسل حسن الإسناد ؛ من أجل محمد بن خالد الضبي ، وقد تابعه محمد ابن أبي مرزوق عند البغوي ، و لم أعرفه .

والحديث مع ضعفه - لعلة الإرسال - يترقى إلى الحسن بشواهده الآتية :

طرق أخرى للحديث :

جاء هذا الحديث عن عدد من الصحابة مرفوعاً موصولاً ، لكن بأسانيد لينة - كما أشار إليه العقيلي قريباً - وبعضها أشد ضعفاً من بعض ، وإليك تخريج حديث كل منهم والإشارة إلى علته على وجه الإجمال :

أولاً : حديث أنس .

أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائده على " فضائل الصحابة " (٥٢/١ ح ٨) ، وأبو بكر الخلال في " السنة " (٥١٥/٣ ح ٨٣٣) ، وابن عدي في " الكامل " في ترجمة : علي ابن يزيد الصدائي (٢١٢/٥) ، وأبو القاسم المهراني في " الفوائد المنتخبة " - كما في "السلسلة الصحيحة" (٤٤٧/٥ ح ٢٣٤٠) - ، والسهمي في " تاريخ جرجان " (ص ٢٧٥ ت ٤٥٦) ، والخطيب البغدادي في " تاريخه " (٢٤١/١٤) .

من طريق علي بن يزيد الصدائي ، قال : ثنا أبو شيبة الجوهري ، عن أنس مرفوعاً ، بلفظ : " من سب أصحابي فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله له صرفاً ولا عدلاً يوم القيامة " .

وقال المهراني : " هذا حديث غريب من حديث أنس تفرد بروايته أبو شيبة الجوهري عنه ، ولا نعلم رواه عن أبي شيبة غير علي بن يزيد الصدائي " .

قلت : علي بن يزيد قال عنه الحافظ (التقريب ص ٤٠٦ ت ٤٨١٦) : فيه لين .

وقال عن شيخه أبي شيبة الجوهري (ص ٦١٠ ت ٧٨٥٥) : ضعيف .

ثانياً : حديث أبي سعيد الخدري .

أخرجه الطبراني في "الأوسط" -كما في "مجمع البحرين" (٣٠/٧ ح ٣٩٨١) - قال : حدثنا أحمد ، ثنا عمران بن موسى الطرسوسي ، ثنا محمد بن مصعب القرقسائي ، ثنا فضيل بن مرزوق ، عن عطية ، عن أبي سعيد مرفوعاً بلفظ : " من سب أحداً من أصحابي فعليه لعنة الله " .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " (٧٤٨/٩ ح ١٦٤٣٠) وعزاه للطبراني في الأوسط وقال : فيه ضعفاء وقد وثقوا .

قلت : فيه محمد بن مصعب القرقسائي ، قال عنه الحافظ (التقريب ص٥٠٧ ت ٦٣٠٢) : صدوق كثير الغلط . وفيه عطية العوفي ، قال عنه الحافظ (التقريب ص٣٩٣ ت ٤٦١٦) : صدوق يخطئ كثيراً وكان شيعياً مدلساً .

ثالثاً : حديث عبد الرحمن بن سالم عن أبيه عن جده .

أخرجه ابن أبي عاصم في " السنة " (٤٦٩/٢ ح ١٠٠٠) حدثنا دحيم .

وأبو بكر الخلال في " السنة " (٥١٥/٣ ح ٨٣٤) من طريق إبراهيم بن المنذر .

والطبراني في " الأوسط " (١٤٤/١ ح ٤٥٦) ، وفي " الكبير " (١٤٠/١٧ ح ٣٤٩) من طريق الحميدي .

ثلاثتهم قالوا : حدثنا محمد بن طلحة التيمي ، حدثنا عبد الرحمن بن سالم به مرفوعاً بلفظ : " إن الله اختارني واختار لي أصحاباً فجعلهم لي وزراء وأنصاراً وأصهاراً ، فمن

سبهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل منهم صرف ولا عدل " هذا لفظ ابن أبي عاصم ، ومثله الخلال والطبراني .

وقال الطبراني في " الأوسط " : لا يروى هذا الحديث عن عويم بن ساعدة إلا بهذا الإسناد ، تفرد به محمد بن طلحة التيمي .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " (٩/ ٧٣٨ ح ١٦٣٩١) وقال : رواه الطبراني، وفيه من لم أعرفه .

قلت : فيه عبد الرحمن بن سالم ، قال عنه الحافظ في " التقريب " (ص٣٤١ ت ٣٨٦٨) : مجهول . وقال عن أبيه سالم (التقريب ص ٢٢٧ ت ٢١٨٢) : مقبول . اهـ.

رابعاً : حديث ابن عمر .

تقدم من طريق عطاء عن ابن عمر ، وظهر أنها رواية مرجوحة ، وأن الصحيح عن عطاء مرسل .

لكنه جاء من وجه آخر : عن نافع عن ابن عمر :

أخرجه الترمذي في " سننه " في المناقب ، باب فيمن سب أصحاب النبي ﷺ (٣٨٥/٩ ح ٣٨٦٥) ، والبزار - كما في "كشف الأستار" في كتاب علامات النبوة ، باب فيمن يسب أصحاب رسول الله ﷺ (٢٩٣/٣ ح ٢٧٧٨) - ، والطبراني في " الأوسط " -كما في "مجمع البحرين" في المناقب ، باب فيمن يسب الصحابة (٣١/٧ ح ٣٩٨٢) - ، والمزي في " تهذيب الكمال " في ترجمة : سيف بن عمر (٣٢٧/١٢) .

جميعاً من طريق النضر بن حماد ، ثنا سيف بن عمر ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع به بلفظ : " إذا رأيتم الذين يسبون أصحابي فقولوا لعنة الله على شركم " ، وفي لفظ " فالعنوهم " ، ولفظ البزار : " من سب أصحابي فعليه لعنة الله " .

وقال الترمذي : " هذا حديث منكر لا نعرفه من حديث عبيد الله بن عمر إلا من هذا الوجه ، والنضر مجهول ، وسيف مجهول ". وقال الطبراني : "لم يروه عن عبيد الله إلا سيف تفرد به النضر " .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٤٧/٩ ح ١٦٤٢٤) : " رواه البزار وفي سنده سيف بن عمر وهو متروك " .

قلت : وهكذا قال أبو حاتم في سيف بن عمر (الجرح ٤/٢٧٨ ت ١١٩٨) وزاد : يشبه حديثه حديث الواقدي . وقال ابن معين : ضعيف الحديث . وقال مرة : فلْس خيرٌ منه. وقال أبو داود : ليس بشيء . وقال النسائي والدارقطني : ضعيف . وعن الدارقطني : متروك. ينظر : تهذيب الكمال (١٢/٣٢٤ ت ٢٦٧٦) .

والنضر بن حماد - الراوي عنه - ضعيف أيضاً ، قال أبو حاتم (الجرح ٨/٤٧٩ ت ٢١٩٤) : " هما ضعيفان النضر بن حماد وسيف بن عمر منكرا الحديث " .

وقال الحافظان الذهبي وابن حجر : ضعيف . ينظر : تهذيب الكمال(٢٩/٣٧٧ ت ٦٤١٨)، الكاشف (٢/٣٢٠ ت ٥٨٢٩) ، تقريب التهذيب (ص٥٦١ ت ٧١٣٢) .

خامساً : حديث ابن عباس .

تقدم من طريق عطاء عنه وظهر أنها رواية مرجوحة وأن الصحيح عن عطاء مرسل .

لكنه جاء من وجه آخر عن ابن عباس :

أخرجه الطبراني في " الكبير " (١٢/١١٠ ح ١٢٧٠٩) قال : حدثني عيسى بن القاسم الصيدلاني البغدادي ، ثنا الحسن بن قزعة ، ثنا عبد الله بن خراش ، عن العوام بن حوشب ، عن عبد الله بن أبي الهذيل ، عن ابن عباس مرفوعا بلفظ : " من سب أصحابي فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين " .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " (٩/٧٤٧ ح ١٦٤٢٦) وقال : " رواه الطبراني ، وفيه عبد الله بن خراش وهو ضعيف " .

قلت : قال البخاري (التاريخ الكبير ٥/٨٠ ت ٢١٩) : منكر الحديث . وقال أبو حاتم (الجرح والتعديل ٥/٤٥-٤٦ ت ٢١٤) : منكر الحديث ، ذاهب الحديث ، ضعيف الحديث . وفيه أيضاً قال أبو زرعة : ليس بشيء ضعيف الحديث .

سادساً : حديث معاذ بن جبل .

أخرجه ابن عدي في " الكامل " في ترجمة : عبد الله بن خراش (٤/٢١٠) حدثنا محمد بن علي بن روح المؤدب ، ثنا أبو الأشعث أحمد بن المقدام ، ثنا عبد الله بن خراش ، عن العوام بن حوشب ، عن شهر بن حوشب ، عن معاذ بن جبل مرفوعاً بلفظ : " من سب أصحابي وأصهاري فقد سبني ، ومن سبني فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين " .

قلت : فيه عبد الله بن خراش ، تقدم قول البخاري : منكر الحديث . وقول أبي حاتم : منكر الحديث ذاهب الحديث ضعيف الحديث وقول أبي زرعة : ليس بشيء ضعيف الحديث .

وأيضاً فشهر بن حوشب لم يسمع من معاذ . ينظر : جامع التحصيل (ص١٩٧ت٢٩١) .

سابعاً : حديث جابر .

أخرجه أبو يعلى في " مسنده " (٤٤٢/٢ ح ٢١٨١) حدثنا الأزرق بن علي ، حدثنا حسان ، حدثنا محمد بن الفضل ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر مرفوعاً ، ولفظه : " إن الناس يكثرون وأصحابي يقلون فلا تسبوهم ، لعن الله من سبهم " .

وأخرجه الخطيب البغدادي في " تاريخ بغداد " (١٤٩/٣) من طريق محمد بن الفضل به .

وأخرجه الطبراني في " الأوسط " (٤٧/٢ ح ١٢٠٣) من طريق عبد الله بن معاوية ، عن أبي الربيع السمان أشعث بن سعيد ، عن عمرو بن دينار به ، وقال : لم يرو هذا الحديث عن عمرو إلا أبو الربيع ومحمد بن الفضل بن عطية ، تفرد به عن أبي الربيع : عبد الله بن معاوية .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " (٧٤٦/٩ ح ١٦٤٢٣) وقال : فيه محمد بن الفضل بن عطية ، وهو متروك .

قلت : قال ابن حجر في " التقريب " (ص ٥٠٢ ت ٦٢٢٥) : كذبوه .

وفي إسناد الطبراني : أبو الربيع السمان ، قال عنه الحافظ : متروك (التقريب ص١١٣ ت ٥٢٣) .

الخلاصــة :

هذا ما تيسر لي الوقوف عليه على عجل من الأحاديث التي أطلقت اللعن على من سب الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - وهي كما ترى متفاوتة في درجة الضعف .

فبعضها لا يقبل الانجبار لشدة ضعفه ولا يفيد الحديث قوة ، وإنما أوردتها وخرجتها على سبيل الاستقصاء لطرق الحديث .

والبعض الآخر قابل للانجبار . وبهذا الأخير يتقوى الحديث ، فيكون حسناً على أقل الأحوال . وا لله أعلم .

تعليق :

قال النووي في " شرح مسلم " (٣٢٦/١٦) : واعلم أن سب الصحابة - رضي ا لله عنهم - حرام من فواحش المحرمات ، سواءٌ من لابس الفتن منهم وغيره . قال القاضي عياض : وسب أحدهم من المعاصي الكبائر . اهـ .

وقال الذهبي في كتابه " الكبائر " (ص ١٢٢ كبيرة رقم ٥٧) : ومن سب هؤلاء فقد بارز ا لله بالمحاربة . اهـ.

وقال ابن النحاس في " تنبيه الغافلين " (ص ١٦٣) : ومنها - أي الكبائر - : سب الصحابة - رضي ا لله عنهم - وقد نقل غير واحدٍ من الأئمة الإجماع على تكفير من سب أم المؤمنين عائشة - رضي ا لله عنها - واختلف العلماء في تكفير من سب أبا بكر وعمر - رضي ا لله عنهما - وكذلك فيمن سب غيرهما من الصحابة - رضي ا لله عنهم - والأقوال في ذلك كثيرة جداً ، والحاصل منها أن الساب دائر بين ارتكاب كفر أو كبيرة من الكبائر . نسأل ا لله تعالى الحفظ من أسباب سخطه وموجبات عذابه . اهـ .

هذا يسيرٌ من كلام أهل العلم في عظم التعرض لأحد الصحابة بالسب أو الثلب ، أو انتقاصهم وعَيبهم ، وأقوال السلف في هذا كثيرة جداً . فليحذر العاقل من سوء العاقبة ، وليمسك لسانه عما حرم ا لله من السباب والشتائم ، ولاسيما فيمن اصطفاهم ا لله واختارهم لصحبة نبيه ﷺ رضي ا لله عنهم وأرضاهم .

(٤٢/ك ٤٠) وقطع الطريق .

[ص ٤٠٢]

قال الله تعالى : ﴿ إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ، ولهم في الآخرة عذاب عظيم ﴾ [المائدة : ٣٣] .

(٤٢) وعن قتادة ، أن أنساً ﷺ حدثهم : أن ناسا من عُكْل وعُرَيْنة قدموا المدينة على النبي ﷺ ، وتكلموا بالإسلام ، فقالوا : يانبي الله إنا كنا أهل ضرع ، و لم نكن أهل ريف ، واستوخموا المدينة ، فأمر لهم رسول الله ﷺ بذودٍ وراعٍ ، وأمرهم أن يخرجوا فيه ، فيشربوا من ألبانها وأبوالها . فانطلقوا ، حتى إذا كانوا ناحية الحرة ، كفروا بعد إسلامهم ، وقتلوا راعي النبي ﷺ ، واستاقوا الذود ، فبلغ النبي ﷺ ، فبعث الطلب في آثارهم فأمر بهم ، فَسَمَروا أعينهم وقطعوا أيديهم ، وتركوا في ناحية الحرة حتى ماتوا على حالهم " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري ومسلم والنسائي وأحمد من حديث قتادة ، عن أنس بن مالك .

وقد رواه عن أنس كثيرون غير قتادة ، ولكني اقتصر على روايته لإيفائها بالمقصود ، ولأغراض لها صلة باللفظ .

فقد أخرجه البخاري في كتاب المغازي ،باب قصة عكل وعرينة (٥٢٤/٧ح٤١٩٢)، وفي الطب ، باب من خرج من أرض لا تلائمه (١٨٨/١٠ح ٥٧٢٧) عن عبد الأعلى بن حماد .

والنسائي في الطهارة ، باب بول ما يؤكل لحمه (١ /١٥٨-١٥٩ ح ٣٠٥) ، وفي " الكبرى " في الطب ، باب الخروج من الأرض التي لا تلائمه (٣٦١/٤-٣٦٢ ح ٧٥٢٠) عن محمد بن عبد الأعلى .

كلاهما عن يزيد بن زريع .

ومسلم في القسامة ، باب حكم المحاربين والمرتدين (١٢٩٨/٣ ح ١٦٧١) عن محمد بن المثنى ، عن عبد الأعلى [بن عبد الأعلى] .

وأحمد (١٧٠/٣) عن محمد بن جعفر .

و(٢٣٣/٣) عن عبد الوهاب .

أربعتهم عن سعيد [بن أبي عروبة] عن قتادة به ، وهذا لفظ البخاري والآخرون بمثله .

وأخرجه البخاري في الطب ، باب الدواء بأبوال الإبل (١٤٩/١٠ح ٥٦٨٦) عن موسى بن إسماعيل .

ومسلم - في الموضع السابق - عن هداب بن خالد .

وأحمد (٢٩٠/٣) عن بهز ، وعفان .

أربعتهم عن همام [بن يحيى] ، عن قتادة به ، بنحوه .

وأخرجه أحمد (١٦٣/٣) عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن قتادة به ، بمثله .

و(١٧٧/٣) عن عبد الملك بن عمرو ، عن هشام بن أبي عبد الله سنبر الجحدري ، عن قتادة به ، بنحوه .

و (٢٨٧/٣) عن عفان ، عن حماد ، عن قتادة به ،بنحوه .

تعليق :

هذا الحديث أصل في عقوبة المحاربين ، ومنهم قطاع الطريق ، ومن يخيفون السبيل ، وهو موافق للآية السابقة ﴿ إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ... ﴾

لكن أشكل على بعض أهل العلم ما جاء فيه من التمثيل بهم ، فذهبوا إلى أنه منسوخ، وقد كان قبل أن تنزل الحدود وآية المحاربة والنهي عن المثلة .

وذهب آخرون إلى أن ما فعل بهم كان مجازاة على مثل فعلهم ، فقد أخرج مسلم (١٢٩٨/٣) من طريق سليمان التيمي ، عن أنس قال : " إنما سمل النبي ﷺ أعين أولئك لأنهم سملوا أعين الرعاء " .

قال الخطابي : (أعلام الحديث ٢٨٦/١) وروي في بعض الأخبار أنهم قد سملوا أعين الرُّعاة وقطعوا أيديهم وأرجلهم ، فكان ما فعل بهم مجازاة على محاذاة أفعالهم ، فيكون فيه على هذا الوجه دلالة على جواز امتثال القصاص على حسب الجناية .اهـ .

(٤٣/ك ٤١) وإقرار الرجل الفاحشة في أهله وهو يعلم .

[ص٤٠٢]

(٤٣) عن ابن عمر – رضي الله عنهما – قال : قال رسول الله ﷺ : " ثلاثة لا يدخلون الجنة ، وثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ، فأما الذين لا يدخلون الجنة : فالعاق لوالديه ، والمرأة المترجلة تشبَّه بالرجال ، والديوث . وأما الثلاثة الذين لا ينظر الله إليهم يوم القيامة : فالعاق لوالديه ، ومدمن الخمر ، والمنان بما أعطى " .

تخريج الحديث :

أخرجه النسائي في "سننه الصغرى " و " الكبرى " في الزكاة ، باب المنان بما أعطى (الصغرى ٨٠/٥ ح ٢٥٦٢ ، الكبرى ٤٢/٢ ح ٢٣٤٣) عن عمرو بن علي ، عن يزيد بن زريع .

والإمام أحمد في "مسنده" (١٣٤/٢) عن يعقوب بن إبراهيم ، عن عاصم بن محمد ابن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب .

والبزار – كما في "مختصر زوائده" لابن حجر في كتاب الأدب ، باب البر والصلة (٢٤٢/٢ ح ١٧٨٦) – ، والطبراني في " الأوسط "(٥١/٣ ح ٢٤٤٣) ، "والكبير" (١٢/ ٢٣٣ ح ١٣١٨٠) ومن طريقه : المزي في " التهذيب " في ترجمة : عبد الله بن يسار(٣٣٠/١٦) من طريق أبي عاصم .

ثلاثتهم عن عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، عن عبد الله بن يسار مولى ابن عمر ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه به ، وهذا لفظ الطبراني ونحوه أحمد والبزار ، أما النسائي فعنده الذين لا ينظر الله إليهم مكان الذين لا يدخلون الجنة وكذا العكس . وسائر من روى الحديث ساقه كما أوردته أو بتقديم وتأخير عند بعضهم أو بالاقتصار على جزءٍ منه .

وأخرجه الحاكم في " مستدركه " في كتاب الإيمان (٧٢/١) ، وابن خزيمة في "التوحيد " (ص٣٦٤) ، والخرائطي في " مساوئ الأخلاق " (ص ١٩٨ ح ٤٣٣) من طريق أيوب بن سليمان بن بلال ، عن أبي بكر عبد الحميد بن أبي أويس ، عن سليمان بن

بلال ، عن عبد الله بن يسار به ، بشطره الأول . وقال الحاكم : صحيح الإسناد ووافقه الذهبي .

وأخرجه أحمد (٦٩/٣ ، ١٢٨) من طريق قَطَن بن وهب بن عويمر الأجدع ، عمن حدثه ، عن سالم بن عبد الله بن عمر به ، بلفظ : " ثلاثة قد حرم الله عليهم الجنة : مدمن الخمر ، والعاق ، والديوث الذي يقر في أهله الخبث " .

وأخرجه البزار - في الموضع السابق - (ح ١٧٨٥) من طريق عمران القطان ، عن محمد بن عمرو ، عن سالم به ، بنحوه .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " (٥٩٩/٤ ح ٧٧٢١ ، ٢٧٠/٨ ح ١٣٤٣١) وعزاه لأحمد وقال : فيه راوٍ لم يسم .

وفي (٢٧٠/٨ ح ١٣٤٣٢) قال : رواه البزار بإسنادين ورجالهما ثقات .

والمنذري في " الترغيب والترهيب " (٢٢٠/٣) وقال : رواه النسائي والبزار بإسنادين جيدين .

دراسة سند الإمام أحمد :

١ - **يعقوب بن إبراهيم** بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري ، أبو يوسف المدني ، نزيل بغداد .

روى عن عاصم بن محمد العمري ، والليث بن سعد وغيرهما .

وعنه الإمام أحمد ، وعبد بن حميد وغيرهما .

وثقه ابن معين والعجلي والدارقطني والذهبي وابن حجر وغيرهم .

مات سنة ٢٠٨ هـ ، وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (٣٠٨/٣٢ ت ٧٠٨٢) ، ميزان الاعتدال (٢٧٣/٧ ت ٩٨٠٦) ، الكاشف (٣٩٣/٢ ت ٦٣٨٤) ، تهذيب التهذيب (٣٣٣/١١ ت ٦٤٢) ، التقريب (ص ٦٠٧ ت ٧٨١١) .

٢ - **عاصم بن محمد** بن زيد بن عبدالله بن عمر بن الخطاب ، العمري المدني .

روى عن أخيه عمر بن محمد ، وأبيه محمد بن زيد وغيرهما .

وعنه الفضل بن دكين ، ويعقوب بن إبراهيم بن سعد وغيرهما .

وثقه أحمد وابن معين وأبو داود وغيرهم .

وروى له الجماعة .

من السابعة .

تهذيب الكمال (٥٤٢/١٣ ت ٣٠٢٧) ، تهذيب التهذيب (٥٠/٥ ت٩٢) ، التقريب (ص ٢٨٦ ت ٣٠٧٨) .

٣ – **عمر بن محمد** بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب المدني ، نزيل عسقلان .

روى عن أبيه ، وجده زيد ، وعم أبيه سالم ، ونافع مولى ابن عمر وغيرهم .

وعنه يزيد بن زريع ، وشعبة ، ومالك وغيرهم .

وثقه ابن سعد وابن معين وأحمد وأبو داود والعجلي وغيرهم .

مات سنة ١٥٠ هـ ، وروى له الشيخان .

تهذيب الكمال(٤٩٩/٢١ ت ٤٣٠٣) ، تهذيب التهذيب (٤٣٥/٧ ت ٨٢٣) ، التقريب (ص ٤١٧ ت ٤٩٦٥) .

٤ – **عبد الله بن يسار** الأعرج المكي ، مولى ابن عمر .

روى عن سالم بن عبد الله ، وسهل بن سعد الساعدي وغيرهما .

وعنه عمر بن محمد بن زيد العمري ، وسليمان بن بلال وغيرهما .

ذكره ابن حبان في " الثقات " .

وقال الذهبي في الكاشف : وثّق .

وقال ابن حجر في " التقريب ": مقبول من الخامسة .

التاريخ الكبير (٢٣٣/٥ ت ٧٦٨) ، الجرح والتعديل (٢٠٢/٥-٢٠٣ ت ٩٤٥) ، ثقات ابن حبان (٢٣/٧) ، تهذيب الكمال (٣٢٩/١٦ ت ٣٦٧٠) ، الكاشف (٦٠٩/١ ت ٣٠٦٧) ، تهذيب التهذيب (٧٧/٦ ت ١٧١) ، التقريب (ص٣٣٠ ت ٣٧١٩) .

٥ - **سالم بن عبد ا لله** بن عمر بن الخطاب . ثبت عابدٌ فاضل . تقدمت ترجمته في حديث (١٣) .

٦ - **عبد ا لله بن عمر** بن الخطاب . صحابي جليل . تقدم في حديث (١٣) .

الحكم على الحديث :

رجال هذا السند ثقات رجال الشيخين ، سوى عبد ا لله بن يسار ، وثقه ابن حبان ، وروى عنه جماعة من الثقات .

وقد تابعه محمد بن عمرو ، عند البزار ، وإسناد هذه المتابعة حسن .

وله طريق أخرى أخرجها الإمام أحمد لكن فيها راوٍ لم يسم .

والحاصل أن الحديث حسن بمتابعاته . وا لله أعلم .

وسبق نقل تصحيح الحاكم والذهبي ، وقول الهيثمي : رواه البزار بإسنادين ورجالهما ثقات .

وقول المنذري : رواه النسائي والبزار بإسنادين جيدين .

تعليق :

قول ابن القيم : "وإقرار الرجل الفاحشة في أهله وهو يعلم " ، هو تفسير قوله في الحديث : " الديوث " .

وهو مأخوذ من ديّث الأمر : ليّنه ، وديَّث الطريق : وطَّأه ، وفي المحكم : الدَّيُّوث والدَّيبُوث : الذي يَدخُل الرجالُ على حُرمَته ، بحيث يراهُم ، كأنه ليَّن نفسه على ذلك . (ينظر لسان العرب ١٤٦٥/٣) .

وفي "النهاية" (١٤٧/٢) : " هو الذي لا يغار على أهله ، وقيل : هو سرياني معرب ".

(٤٤/ك ٤٢ – ٤٣) والمشي بالنميمة ، وترك التنزه من البول .

[ص ٤٠٢]

(٤٤) عن ابن عباس – رضي الله عنهما – قال : " خرج النبي ﷺ من بعض حيطان المدينة ، فسمع صوت إنسانين يعذبان في قبورهما ، فقال : " يُعذَّبان ، وما يُعذَّبان في كبير ، وإنه لكبير ، كان أحدهما لا يستتر من البول ، وكان الآخر يمشي بالنميمة ، ثم دعا بجريدة فكسرها بكسرتين ، أو ثنتين ، فجعل كسرة في قبر هذا ، وكسرة في قبر هذا، فقال : لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا " .

تخريج الحديث :

مدار هذا الحديث على مجاهد بن جبر ، واختلف عليه :

فرواه منصور ، وبعض أصحاب الأعمش ، عن مجاهد ، عن ابن عباس .

ورواه أكثر أصحاب الأعمش ، عن مجاهد ، عن طاوس ، عن ابن عباس .

وإليك تخريج كل وجه :

١– مجاهد بن جبر عن ابن عباس :

أخرجه البخاري في الوضوء ، باب من الكبائر ألا يستتر من بوله (٣٧٩/١ ح ٢١٦)، وأبو داود في الطهارة ، باب الاستبراء من البول (٦/١ ح ٢١) عن عثمان بن أبي شيبة .

والنسائي في الجنائز ، باب وضع الجريدة على القبر (١٠٦/٤ ح ٢٠٦٨) عن محمد ابن قدامة [المصيصي] .

كلاهما عن جرير [بن عبد الحميد] .

وأخرجه البخاري في الأدب ، باب النميمة من الكبائر (٤٨٧/١٠ ح ٦٠٥٥) ، عن [محمد] بن سلام ، عن عبيدة بن حميد أبي عبد الرحمن .

وأحمد (٢٢٥/١) عن حسين [بن محمد بن بهرام] ، عن شيبان .

ثلاثتهم عن منصور [بن المعتمر] ، عن مجاهد به ، وهذا لفظ البخاري عن ابن سلام والباقون بنحوه ، وعند النسائي : " لا يستبرئ من البول " .

وأخرجه ابن حبان -كما في " الإحسان " في الجنائز ، فصل في أحوال الميت في قبره (٧/ ٣٩٩ ح ٣١٢٩) ، والطيالسي (ص ٣٤٤ ح ٢٦٤٦) من طريق شعبة .

والآجري في " الشريعة " (ص ٣٦١) من طريق زياد بن عبد الله البكائي .

كلاهما عن الأعمش ، عن مجاهد به ، بمعناه لكن الطيالسي قال : " أما أحدهما فكان يأكل لحوم الناس " ، بدل " الاستتار من البول " .

٢- مجاهد عن طاوس عن ابن عباس :

أخرجه البخاري في الوضوء ، باب ما جاء في غسل البول (١/٣٨٥ ح ٢١٨) عن محمد بن المثنى .

وفي الجنائز ، باب الجريدة على القبر (٣/٢٦٤ ح ١٣٦١) عن يحيى .

والنسائي - في الموضع السابق - (ح ٢٠٦٩) عن هناد بن السري .

وابن ماجه في الطهارة ، باب التشديد في البول (١/١٢٥ ح ٣٤٧) عن أبي بكر ابن أبي شيبة .

وأحمد (١/٢٢٥) .

خمستهم عن أبي معاوية الضرير [محمد بن خازن] ، عن الأعمش ، عن مجاهد به ، بنحوه وعند النسائي : " لا يستبرئ " ، وعند ابن ماجه ، وأحمد : " لا يستنزه " ، ولم يذكر ابن ماجه آخر الحديث .

وأخرجه البخاري في الجنائز ، باب عذاب القبر من الغيبة والبول (٣/٢٨٦ ح ١٣٧٨) عن قتيبة ، عن جرير ، عن الأعمش به ، بنحوه .

وأخرجه البخاري أيضاً في الوضوء - بعد حديث ٢١٨ السابق - عن محمد بن المثنى .

وفي الأدب ، باب الغيبة (١٠/٤٨٤ ح ٦٠٥٢) عن يحيى .

ومسلم في الطهارة ، باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه (١/ ٢٤٠ ح١١١: ٢٩٢) عن أبي سعيد الأشج ، وإسحاق بن إبراهيم .

ومسلم أيضاً ، والترمذي في الطهارة ، بـاب مـا جـاء في التشـديد في البـول (١/ ٧٥ ح٧٠) عن أبي كريب .

وأبـو داود - في الموضـع السـابق - (ح ٢٠) ، والـترمذي (٧٠) ، والنسـائي في الطهارة ، باب التـنزه مـن البـول (١/ ٢٨ ح ٣١) ، وفي " الكـبرى " في التفسـير ، في تفسـير سورة القلم (٦/ ٤٩٦ ح ١١٦١٣) عن هناد بن السَّري .

وأبو داود (ح ٢٠) عن زهير بن حرب

والترمذي (٧٠) عن قتيبة .

وابن ماجه (٣٤٧) عن أبي بكر بن أبي شيبة .

وأحمد (١/ ٢٢٥) .

عشرتهم عن وكيع ، عن الأعمش به ، بنحوه وعند أبي داود عـن زهـير ، والنسـائي وابن ماجه وأحمد : " لا يستنزه " .

و لم يذكر الترمذي وابن ماجه آخر الحديث . وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

قال : وروى منصور هذا الحديث عن مجاهد عن ابن عباس و لم يذكر فيه عن طاوس ، ورواية الأعمش أصح .

قال : وسمعت أبا بكر محمد بن أبان البلخي مستملي وكيع ، يقول : سمعت وكيعاً ، يقـول : الأعمش أحفظ لإسناد إبراهيم من منصور .اهـ .

وأخرجه مسلم (ح ٢٩٢) عن أحمد بن يوسف الأزدي .

والدارمي في الطهارة ، باب الاتقاء من البول (١/ ٢٠٥ ح ٧٣٩) .

كلاهمـا عن المعلى بن أسـد ، عن عبـد الواحـد بـن زيـاد ، عـن الأعمـش بـه ، بنحـوه وفيـه : " لا يستنزه عن البول - أو من البول - ".

النظر في الخلاف :

الذي يظهر - والله أعلم - أن الطريقين محفوظان ؛ إذْ أن مجاهد بن جـبر قـد اشـتهر بالأخذ عن ابن عباس . فيكون قد أخذ هذا الحديث عن طاوس عن ابن عباس ، وأخذه أيضـاً عن ابن عباس مباشرة ، فهو يرويه على الوجهين .

قال ابن حجر (الفتح ٣٧٩/١) : "وإخراج البخاري له على الوجهين يقتضي صحتهما عنده ، فيحمل على أن مجاهداً سمعه من طاوس عن ابن عباس ، ثم سمعه من ابن عباس بلا واسطة أو العكس " .

وقال ابن حبان : (الإحسان ٤٠٠/٧) " سمع هذا الخبر مجاهد عن ابن عباس ، وسمعه عن طاوس عن ابن عباس فالطريقان جميعاً محفوظان . اهـ ".

هذا وليس كل أصحاب الأعمش رووه عنه بذكر طاوس ، بل شعبة وزياد البكائي روياه عن الأعمش مثل منصور -كما سبق في التخريج - . وا لله أعلم .

تعليق :

١- **التنزه من البول** معناه عدم التطهر منه والتحرز عنه .

قال ابن الأصبهاني في " المجموع المغيث " (٢٨٩/٣) : " أي لا يستبرئ ولا يتطهر" ، ومثله قال ابن منظور في " اللسان " (٤٤٠٢/٧) وزاد : " ولا يستبعد منه " .

وأكثر الروايات جاءت بلفظ " الاستتار " ، ولا فرق بينهما إذْ معناه على هذا ، كما قال ابن حجر : (الفتح ٣٨/١) : " أنه لا يجعل بينه وبين بوله سترة ، يعني لا يتحفظ منه ، فتوافق رواية لا يستنزه ؛ لأنها من التنزه وهو الإبعاد . قال : وقد وقع عند أبي نعيم في المستخرج من طريق وكيع عن الأعمش : " كان لا يتوقى " ، وهي مفسرة للمراد .اهـ . ومثلها رواية " الاستبراء " ، وهو أن يستفرغ بقية البول ، وينقي موضعه ومجراه ، حتى يبرئهما منه ، أي يبينه عنهما . قاله ابن منظور (٢٤١/١) .

وقال القسطلاني (إرشاد الساري ٢٨٧/١) : " وهو يدل على وجوب الاستنجاء " .

٢- **قوله في الحديث السابق " وما يعذبان في كبير "** . أشكل على بعض أهل العلم أن لا يكون كبيراً مع ما فيه من العذاب ، بل جاء في بعض نسخ الصحيح " وما يعذبان في كبيرة " ولهذا أوردت رواية البخاري عن ابن سلام والتي فيها التصريح بأنه كبيرة ، وعند البخاري أيضاً عن عثمان بن أبي شيبة : "وما يعذبان في كبير ، ثم قال : بلى " .

فيكون معنى قوله : " وما يعذبان في كبير " ، كما قال الخطابي وغيره : " معناه : أن التنزه من البول وترك النميمة غير كبيرين ولا شاقين على فاعلهما ، ولم يرد أن المعصية فيما أتياه هينة صغيرة " (ينظر أعلام الحديث للخطابي ٢٧٤/١) .

وقال ابن حجر (الفتح ٣٨٠/١) : "وهذا ما جزم به البغوي وابن دقيق العيد وجماعة ".

وقيل : ليس بكبير في اعتقادهما أو في اعتقاد المخاطبين ، وهو عند الله كبير كقوله تعالى : ﴿ وتحسبونه هيناً ، وهو عند الله عظيم ﴾ [النور : ١٥] وقيل غير ذلك .
والله أعلم .

(٤٥/ك ٤٤) وتَخَنُّث [أ] الرجل وتَرَجُّل المرأة .

[ص٤٠٢]

(أ) في نسخة أ : " وتخنيث " .

شرح الغريب :

تَخَنُّث : مصدر تَخنَّث : تثنى وتكسر ، وتخنث الرجل : إذا فَعَل فِعْل المُخَنَّث . (لسان العرب ١٢٧٢/٣) . والمقصود : من يتشبه من الرجال بالنساء في هيئة المشي أو اللباس أو الكلام ونحو ذلك .

تَرَجُّل : قال ابن منظور (اللسان ١٥٩٦/٣) : " ترجَّلَت المرأة : صارت كالرجل ".

وقال في "النهاية" (٢٠٣/٢) عن المترجلات من النساء : اللاتي يتشبهن بالرجال في زِيِّهم وهَيْئَتهم ، فأما في العلم والرأي فمحمود . اهـ .

....

(٤٥) عن ابن عباس – رضي الله عنهما – قال : لعن النبي ﷺ المخنثين من الرجال ، والمترجلات من النساء ، وقال : أخرجوهم من بيوتكم ، قال : فأخرج النبي ﷺ فلاناً ، وأخرج عمر فلاناً .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في اللباس ، باب إخراج المتشبهين بالنساء من البيوت (٣٤٦/١٠ ح ٥٨٨٦) عن معاذ بن فضالة .

وفي الحدود ، باب نفي أهل المعاصي والمخنثين (١٦٥/١٢ح ٦٨٣٤) ، وأبو داود في الأدب ، باب في الحكم في المخنثين (٢٨٣/٤ح ٤٩٣٠) عن مسلم بن إبراهيم .

والنسائي في " الكبرى " في كتاب عشرة النساء ، باب لعن المتبرجات من النساء (٣٩٦/٥ ح ٩٢٥١) عن محمد بن إبراهيم [بن صدران] ، عن بشر بن المفضل .

وفيه في باب لعن المخنثين وإخراجهم (٣٩٧/٥ ح ٩٢٥٤) عن إسحاق بن منصور ، عن النضر بن شميل وعبد الصمد ووهب [بن جرير] وأبي داود .

والدرامي في الاستئذان ، باب لعن المخنثين والمترجلات (٣٦٤/٢ ح ٢٦٤٩) عن وهب بن جرير .

وأحمد (٢٢٥/١) عن إسماعيل [بن علية] .

و (٢٢٧/١) عن يحيى [القطان] .

و(٢٣٧/١) والدرامي - في الموضع السابق - عن يزيد [بن هارون] .

عشرتهم عن هشام الدستوائي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عكرمة ، عن ابن عباس به ، بهذا اللفظ وبعضهم بمثله ، والنسائي عن إسحاق بنحوه .

وأخرجه الترمذي في الأدب ، باب ما جاء في المتشبهات بالرجال من النساء (٢٤/٨ ح ٢٧٨٦) عن الحسن بن علي الخلال .

وأحمد (٣٦٥/١) .

كلاهما عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن يحيى بن أبي كثير وأيوب به ، بنحوه ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

وأخرجه البخاري في اللباس ، باب المتشبهين بالنساء والمتشبهات بالرجال (٣٤٥/١٠ ح ٥٨٨٥) عن محمد بن بشار ، عن محمدبن جعفر .

وأبو داود في اللباس ، باب لباس النساء (٦٠/٤ح ٤٠٩٧) عن عبيد ا لله بن معاذ ، عن أبيه .

والترمذي - في الموضع السابق - (ح ٢٧٨٥) عن محمود بن غيلان ، عن أبي داود الطيالسي .

وابن ماجه في النكاح ، باب في المخنثين (٦١٤/١ ح ١٩٠٤) عن أبي بكر بن خلاد الباهلي ، عن خالد بن الحارث .

أربعتهم عن شعبة ، عن قتادة ، عن عكرمة به ، بلفظ : " لعن رسول ا لله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال " .

وقرن الترمذي مع شعبة : همام عن قتادة ، وقال : هذا حديث حسن صحيح .

وأخرجه الإمام أحمد (١٥٤/١) عن خلف بن الوليد ، عن خالد ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن عكرمة به ، بهذا اللفظ دون قوله : " أخرجوهم ... " ، وزاد : " فقلت : ما المترجلات من النساء قال : المتشبهات من النساء بالرجال " .

أقول : وقد دل على كبيرة ترجل المرأة أيضاً : حديث ابن عمر مرفوعاً : " ثلاثة لايدخلون الجنة - وذكر منهم - المرأة المترجلة تَشَبَّه بالرجال ". وسبق تخريجه برقم (٤٣) .

(٤٦ – ٤٧/ك ٤٥–٤٨) ووصل شعر المرأة ، وطلبها [أ] ذلك ؛ فطلب [ب] الوصل كبيرة ، وفعله كبيرة [ج] ، والوشم والاستيشام [د] ، والوشر والاستيشار ، والنَّمْص والتَّنَمُّص [هـ] .

[ص ٤٠٢]

(أ) في نسخة ب : " أو طلبها " .

(ب) في نسخة ب ، والمطبوعة : " وطلب " ، وما أثبته من نسخة أ ، ولعله الأولى .

(ج) " وفعله كبيرة " ليست في ب .

(د) في نسخة أ ، ب : " الاستنشام " – بالنون – ، والمثبت من المطبوعة ، وهو الصحيح .

(هـ) هكذا في النسختين : " التنمص " وفي المطبوعة : " التنميص " .

شرح الغريب :

الوشم : قال في "النهاية" (١٨٩/٥) : الوشم : أن يُغْـرَز الجلدُ بإبرة ، ثم يحشى بكحل أو نيل، فيزرق أثره أو يخضر ، وقد وشَمَت تَشِمُ وَشْمَاً فهي واشمة . والمُسْتَوْشِمة والمُوتَشِمة : التي يفعل بها ذلك . اهـ .

الوشر : هو أن تحد المرأة أسنانها وترققها . والاستيشار : أن تطلب من يفعل بها ذلك . ينظر: النهاية (٥/ ١٨٨) القاموس (٢٥١/٢) .

النَّمْص : – بسكون الميم – نتف الشعر ، ونَمَص شعره يَنْمِصه نَمْصَاً : نتفه . وتَنَمَّصَت المرأة : أخذت شعر جبينها بخيط لتنتفه ، ونَمَّصَت أيضاً ، شدد للتكثير . قال الراجز :

يا ليتها قد لبست وَصْوَاصا وَنَمَّصَت حاجبها تَنْماصا حتى يجيئوا عصباً حراصاً

ينظر : لسان العرب (٤٥٤٨/٨) .

قال النووي في "شرح مسلم" (٣٥٤/١٤) : والنهي إنما هو في الحواجب وما في أطراف الوجه .

....

جاءت أحاديث كثيرة في الوعيد على هذا العمل ، أختار منها حديثين يجمعان ماذكر :

(٤٦) عن ابن عمر – رضي الله عنهما – أن رسول الله ﷺ قال : " لعن الله الواصلة والمستوصلة ، والواشمة والمستوشمة " .

تخريج الحديث :

أخرجه الجماعة من حديث عبيدالله بن عمر ، عن نافع ، عن عبدالله بن عمر مرفوعاً .

وأخرجه البخاري ومسلم من حديث صخر بن جويرية ، عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعاً.

أخرجه البخاري في اللباس ، باب المستوشمة (١٠/٣٩٣ح ٥٩٤٧) ، وأبو داود في الترجل ، باب في صلة الشعر (٤/٧٧ح ٤١٦٨) عن مسدد .

ومسلم في اللباس والزينة ، باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة ، والواشمة والمستوشمة ، والنامصة والمتنمصة ، والمتفلجات ، والمغيرات خلق الله (٣/١٦٧٧ح ١١٩ : ٢١٢٤) عن زهير بن حرب ، ومحمد بن المثنى .

والترمذي في أبواب الأدب ، باب ماجاء في الواصلة والمستوصلة ، والواشمة والمستوشمة (٨ / ٢٣ح ٢٧٨٤) عن محمد بن بشار .

والإمام أحمد (٢/ ٢١) ، ومن طريقه : أبو داود (٤١٦٨) .

خمستهم عن **يحيى بن سعيد القطان** .

وأخرجه البخاري في اللباس ، باب وصل الشعر (١٠/٣٨٧ح ٥٩٣٧) عن محمد بن مقاتل ، والترمذي (٢٧٨٤) عن سويد . كلاهما عن **عبدا لله** [**بن المبارك**] .

وأخرجه البخاري في اللباس ، باب الموصولة (١٠/٣٩١ح ٥٩٤٠) عن محمد [بن سلام] عن **عبدة** [**بن سليمان**] .

وأخرجه مسلم (١١٩ : ٢١٢٤) عن محمد بن عبدا لله بن نمير، وابن ماجه في النكاح ، باب الواصلة والواشمة (١/٦٣٩ ح ١٩٨٧) عن أبي بكر بن أبي شيبة . كلاهما عن **عبدا لله بن نمير** .

وأخرجه النسائي في الزينة ، باب المستوصلة (٨/١٤٥ح ٥٠٩٥) ، وفي باب لعن الواشمة والموتشمة (٨/١٨٨ح ٥٢٥١) عن إسحاق بن إبراهيم ، عن **محمد بن بشر** .

وأخرجه النسائي أيضاً في الزينة ، في باب لعن الواصلة (٨/١٨٧ح٥٢٤٩) عن عبيدا لله ابن سعيد ، عن **علي** .

وأخرجه ابن ماجه (١٩٨٧) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن **أبي أسامة** [**حماد بن أسامة**] .

سبعتهم عن عبيدا لله بن عمر به ، بهذا اللفظ إلا النسائي عن عبيدا لله بن سعيد فاقتصر على الواصلة ، وبعضهم قال : " لعن ا لله " وبعضهم قال : " لعن رسول ا لله ﷺ " .

وأخرجه البخاري (٥٩٤٠) عن يوسف بن موسى ، عن الفضل بن دكين[١] .
ومسلم (٢١٢٤) عن محمد بن عبدالله بن بَزِيع ، عن بشر بن المفضل .
كلاهما عن صخر بن جُوَيْرِيَة به ، بمثله .

* * *

(٤٧) وعن ابن مسعود ﷺ قال : " لعن الله الواشمات والمستوشمات ، والنامصات والمتنمصات ، والمتفلجات للحسن ، المغيرات خلق الله ، قال : فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها : أم يعقوب ، وكانت تقرأ القرآن ، فأتته فقالت : ماحديث بلغني عنك ؛ أنك لعنت الواشمات والمستوشمات ، والمتنمصات ، والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله ، فقال عبدالله : وما لي لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ وهو في كتاب الله ؟ فقالت المرأة : لقد قرأت مابين لوحي المصحف فما وجدته ، فقال : لئن كنت قرأتيه لقد وجدتيه ، قال الله عز وجل : ﴿ وما آتاكم الرسول فخذوه ، وما نهاكم عنه فانتهوا ﴾ [الحشر : ٧] ، فقالت المرأة : فإني أرى شيئاً من هذا على امرأتك الآن ، قال : اذهبي فانظري ، قال : فدخَلَت على امرأة عبدالله فلم تر شيئاً ، فجاءت إليه فقالت : ما رأيت شيئاً ، فقال : أما لو كان ذلك ، لم نُجامِعْها [٢] " ، وفي بعض الروايات : قال ابن مسعود : " فإني سمعت رسول الله ﷺ : نهى عن النامصة ، والواشرة ، والواصلة ، والواشمة إلا من داء " .

تخريج الحديث :

أخرجه الجماعة من حديث منصور بن المعتمر ، عن إبراهيم بن يزيد النخعي ، عن علقمة ابن قيس ، عن عبدالله بن مسعود .

---

(١) قال الحافظ :كذا للأكثر ، وهو كذلك في رواية النسفي . وفي رواية المستملي :" الفضل بن زهير " . ولبعض رواة الفربري أيضاً : " الفضل بن زهير ، أو الفضل بن دكين " ، وجزم مرة أخرى بالفضل بن زهير .
قال أبو علي الغساني : " هو الفضل بن دكين بن حماد بن زهير " فنسب مرة إلى جد أبيه وهو أبو نعيم شيخ البخاري " (الفتح ٣٩١/١٠) .

(٢) " لم نجامعها " : قال النووي : قال جماهير العلماء : معناه لم نصاحبها و لم نجتمع نحن وهي ، بل كنا نطلقها ونفارقها . اهـ . شرح مسلم (٣٥٤/١٤) .

أخرجه البخاري في اللباس ، باب المتفلجات للحسن (١٠/٣٨٤ح ٥٩٣١) ، ومسلم في اللباس والزينة ، باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة ...(٣/ ١٦٧٨ ح١٢٠ : ٢١٢٥) ، وأبو داود في الترجل ، باب في صلة الشعر (٤/٧٧ح ٤١٦٩) عن عثمان بن أبي شيبة .

والبخاري في اللباس ، باب المتنمصات (١٠/٣٩٠ح٥٩٣٩) ، ومسلم (١٢٠ : ٢١٢٥) عن إسحاق بن إبراهيم .

وأبو داود (٤١٦٩) عن محمد بن عيسى .

ثلاثتهم عن جرير بن عبدالحميد ، عن منصور به ، وهذا لفظ مسلم وأخرجه البخاري مختصراً مع اختلاف في بعض الألفاظ ، وأبو داود بنحوه لكن في حديثه عن محمد بن عيسى قال : " الواصلات " بدل " المتنمصات " .

وأخرجه البخاري في التفسير في تفسير سورة الحشر ، باب قوله تعالى : ﴿ وما آتاكم الرسول فخذوه ﴾ (٨/٤٩٨ح ٤٨٨٧) عن علي [بن عبدا لله] .

وفي اللباس ، باب الواشمة (١٠/٣٩٢ بعد حديث ٥٩٤٤) ، وفيه أيضاً ، باب المستوشمة (١٠/٣٩٣ح ٥٩٤٨) ، ومسلم (٢١٢٥) عن محمد بن المثنى ومحمد بن بشار .

وابن ماجه في النكاح ، باب الواصلة والواشمة (١/٦٤٠ح ١٩٨٩) عن حفص بن عمر وعبدالرحمن بن عمر .

والإمام أحمد (١/٤٣٤) .

ستتهم عن عبدالرحمن بن مهدي .

والبخاري (٤٨٨٦) ، والدارمي في الاستئذان ، باب في الواصلة والمستوصلة (٢/ ٣٦٣ ح ٢٦٤٧) عن محمد بن يوسف .

والبخاري في اللباس ، باب الموصولة (١٠/٣٩١ح ٥٩٤٣) عن محمد بن مقاتل ، عن عبدا لله [بن المبارك] .

والنسائي في الزينة ، باب المتنمصات (٨/١٤٦ح ٥٠٩٩) عن عبدالرحمن بن محمد بن سلام ، عن أبي داود الحضري .

والإمام أحمد (١/٤٤٣) عن وكيع .

خمستهم عن سفيان [الثوري] ، عن منصور به ، بعضهم بنحوه ، وبعضهم بمعناه مجرداً عن قصة أم يعقوب .

وأخرجه مسلم (٢١٢٥) ، والنسائي في " الكبرى " في التفسير ، في تفسير سورة الحشر، باب قوله تعالى : ﴿ وما نهاكم عنه فانتهوا ﴾ (٤٨٤/٦ - ٤٨٥ ح ١١٥٧٩) عن محمد بن رافع - وزاد النسائي : - ومحمد بن عبدا لله بن المبارك . كلاهما عن يحيى بن آدم، عن مُفَضل بن مُهلْهل ، عن منصور به بنحوه ، غير أن فيه " الواشمات والموشومات " .

وأخرجه مسلم (٢١٢٥) ، والنسائي في الزينة ، باب لعن المتنمصات والمتفلجات (٨/ ١٨٨ ح ٥٢٥٢) عن محمد بن بشار - زاد مسلم : - وأبي بكر بن أبي شيبة ، ومحمد بن المثنى . ثلاثتهم عن محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن منصور به ، مجرداً عن ذكر القصة ، وليس في حديث النسائي ذكر الواشمات والمستوشمات .

وأخرجه الترمذي في أبواب الأدب ، باب ماجاء في الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة (٢٢/٨ح ٢٧٨٣) عن أحمد بن منيع ، عن عبيدة بن حميد ، عن منصور به ، بنحوه دون قصة أم يعقوب ، وقال : هذا حديث حسن صحيح .

وأخرجه مسلم (٢١٢٥) ، وعبدا لله بن الإمام أحمد في "زائده على المسند" (المسند ١/ ٤٥٤) عن شيبان [(١)] بن فروخ .

والنسائي (٥٢٥٣) عن أحمد بن سعيد [الرباطي] ، عن وهب بن جرير .

والإمام أحمد (٤٥٤/١) عن عفان .

---

(١) في "المسند " - المطبوع - : (سنان) ، وهو تحريف ، وانظر : "أطراف المسند" لابن حجر (١٩٢/٤ ح ٥٦٥٢).
وشيبان هو : ابن فروخ الحبطي ، يروي عن جرير بن حازم ، روى عنه عبدا لله بن أحمد ، كما في ترجمته في : تهذيب الكمال (٥٩٨/١٢ ت ٢٧٨٥) ، وتهذيب التهذيب (٣٢٨/٤ ت ٦٣٩) .
وقد توقف الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على " المسند " (١٦٢/٦) فقال : " سنان : لم أعرف من هو ؟ وهكذا هو في الأصلين ، وأغلب ظني أنه تصحيف ، وأن صوابه (شيبان) ، وهو شيبان بن فروخ ، خاتمة أصحاب جرير بن حازم ، وهو من شيوخ عبدا لله بن أحمد ، ولكني لا أستطيع تغيير ما في الأصلين من غير حجة قاطعة ، أو قرينة من ذلك "!! رحمه ا لله تعالى وغفر له .

ثلاثتهم عن جرير بن حازم ، عن الأعمش ، عن إبراهيم النخعي به ، بمعناه مجرداً عن القصة إلا عند أحمد .

وأخرجه النسائي (٥١٠٧) عن أبي علي محمد بن يحيى المروزي ، عن عبدا لله بن عثمان، عن أبي حمزة ، عن عبدالملك بن عمير ، عن العريان بن الهيثم ، عن قبيصة بن جابر ، عن ابن مسعود ، الحديث بمعناه .

والنسائي في الطلاق ، باب إحلال المطلقة ثلاثاً وما فيه من التغليظ (١٤٩/٦ح٣٤١٦) عن عمر بن منصور .

وأحمد (٤٤٨/١ ، ٤٦٢) .

كلاهما عن الفضل بن دكين - زاد أحمد : - ومحمد بن عبدا لله أبي أحمد ، وأسود بن عامر .

ثلاثتهم عن سفيان ، عن أبي قيس ، عن هزيل [بن شرحبيل] ، عن ابن مسعود . ولفظه عند النسائي " : لعن رسول ا لله ﷺ الواشمة والموتشمة والواصلة والموصولة ، وآكل الربا ، وموكله ، والمحلل والمحلل له " .

وأخرجه النسائي (٥٠٩٨) عن عمرو بن منصور ، عن خلف بن موسى ، عن أبيه .

وأحمد (٤١٥/١) عن عبدالوهاب بن عطاء ، عن سعيد بن أبي عروبة .

كلاهما عن قتادة ، عن عَزْرَة ، عن الحسن العُرَني ، عن يحيى بن الجزار ، عن مسروق ، أن امرأة جاءت إلى ابن مسعود فقالت : أنبئت أنك تنهى عن الواصلة ؟ قال : نعم ، فقالت : أشيءٌ تجده في كتاب ا لله أم سمعته عن رسول ا لله ﷺ ، فقال : أجده في كتاب ا لله ، وعن رسول ا لله ، فقالت : وا لله لقد تصفحت مابين دفتي المصحف فما وجدت فيه الذي تقول ، قال : فهل وجدت فيه ﴿ [و] ما آتاكم الرسول فخذوه ، وما نهاكم عنه فانتهوا ﴾ [الحشر : ٧] ؟ قالت: نعم ، قال : فإني سمعت رسول ا لله ﷺ نهى عن النامصة ، والواشرة ، والواصلة ، والواشمة ، إلا من داء ، قالت المرأة : فلعله في بعض نسائك ؟ قال لها : ادخلي ، فدخلت ثم خرجت ، فقالت : ما رأيت بأساً ، قال : ماحفظت إذاً وصية العبد الصالح : ﴿ وما أريد أن أخالفكم إلى ما أنهاكم عنه ﴾ [هود : ٨٨] .

وهذا لفظ أحمد و لم يسقه النسائي بتمامه ، بل وقف عند قوله : " سمعتهُ من رسول ا لله ﷺ وأجدُه في كتاب ا لله " ثم قال : " وساق الحديث " .

تنبيــه :

إنما سقت هذه الرواية بتمامها ؛ لما فيها من التصريح بـ " الواشــرة " ، وسند أحمد هذا صححه أحمد شاكر في تعليقه على " المسند " (٦/٢١ح ٣٩٤٥) .

والذي ورد في الحديث الأصل : " المتفلجات " . جمع متفلجة ، قال ابن حجر (الفتح ١٠/٣٨٤) وهي التي تطلب الفَلَج أو تصنعه ، والفلج - بالفاء واللام والجيم - انفراج مابين الثنيتين ، والتفلج أن يفرج مابين المتلاصقين بالمبرد ونحوه ، وهو مختص عادة بالثنايا والرباعيات .اهـ .

أقول : وكلها - أي الوشر والتفلج - خاصة بالأسنان ، وداخلة أيضاً تحت قوله في الحديث " المغيرات خلق ا لله " ، فالوعيد إذاً كما يشمل التفلج يشمل كذلك الوشر . وا لله أعلم .

(٤٨/ك ٤٩) والطعن في النسب .

[ص٤٠٢]

شرح الغريب :

الطَّعْن في النسب : جاء في " اللسان " (٥/٢٦٧٦) : " طَعَنَهُ بلسانه ، وطَعَن عليه يَطْعُنُ ويَطْعَن طَعْناً وطَعَنَاناً : ثلبه " .

وقال ابن الأصبهاني في " المجموع المغيث " (٢/٣٥٥) : يقال : " طَعَن عليه بالقول : إذا عابه ، يَطْعَن بالفتح وقد تضم " .

والمقصود : أن يقدح في نسبه بلا علم كأن يقول : هو ليس ابن فلان - الذي ينتسب إليه - أو ليس من هذه العائلة أو القبيلة التي ينتمي إليها ونحو ذلك .

....

عن أبي مالك الأشعري ﷺ أن النبي ﷺ قال : " أربع في أمتي من أمر الجاهلية لايتركونهن - وذكر منها - الطعن في الأنساب " . رواه مسلم وغيره . وقد سبق تخريجه برقم (٣٣) .

(٤٨) وعن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ " : اثنتان في الناس هما بهم كفر ؛ الطعن في الأنساب ، والنياحة على الميت " .

تخريج الحديث :

انفرد مسلم بإخراجه عن باقي أصحاب الكتب الستة ، ووافقه أحمد وأبو عوانة والبيهقي من حديث الأعمش ، عن أبي صالح السمان ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ .

أخرجه مسلم في الإيمان ، باب إطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب والنياحة (١/ ٨٢ح ١٢١ : ٦٧) عن محمد بن عبدا لله بن نمير .

وأحمد (٢/٤٩٦) ، وأبو عوانة في " مسنده " في بيان المعاصي التي إذا قالها الرجل وعملها كان كفراً وفسقاً واستوجب بها النار (١/٢٦) عن الحسن بن عفان .

ثلاثتهم عن **عبدا لله بن نمير** .

وأخرجه مسلم (١٢١ : ٦٧) عن محمد بن عبدا لله بن نمير ، وأحمد (٢/٤٤١) .

كلاهما عن **محمد بن عبيد** .

وأخرجه مسلم (١٢١ : ٦٧) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، والبيهقي في الجنائز ، باب ماورد من التغليظ في النياحة والاستماع لها (٦٣/٤) من طريق أحمد بن عبدالجبار . كلاهما عن **أبي معاوية** .

وأخرجه الإمام أحمد (٣٧٧/٢) عن أسود [بن عامر] ، عن **أبي بكر** [**بن عياش**].

أربعتهم عن الأعمش به ، وهذا لفظ ابن نمير ، والباقون بمثله .

(٤٩/ك ٥٠) وبراءة الرجل من أبيه .

[ص ٤٠٢]

(٤٩) عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال : " لا ترغبوا عن آبائكم ، فمن رغب عن أبيه فهو كُفْرٌ " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري ومسلم وأحمد وأبو عوانة من حديث أبي هريرة ﷺ .

أخرجه البخاري في الفرائض ، باب من ادعى إلى غير أبيه (١٢/٥٥ح ٦٧٦٨) ، وأبو عوانة في " مسنده " في بيان المعاصي التي إذا قالها الرجل وعملها كان كفراً وفسقاً واستوجب بها النار (١/٢٤) من طريق أصبغ بن الفرج .

ومسلم في الإيمان ، باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم (١/٨٠ح١١٣: ٦٢) عن هارون بن سعيد الأيلي .

كلاهما عن ابن وهب ، عن عمرو [بن الحارث] عن جعفر بن ربيعة ، عن عراك بن مالك ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، بهذا اللفظ .

وأخرجه أحمد (٢/٥٢٦) .

وأبو عوانة (١/٢٤) عن العباس الترقفي ، ويوسف بن سعيد بن مسلم .

ثلاثتهم عن عبدا لله بن يزيد المقرئ ، عن حيوة ، عن جعفر به ، بهذا اللفظ ، لكن عند أحمد : " فإنه كفر " .

وأخرجه أبو عوانة (١/٢٤) من طريق نافع بن يزيد ، عن جعفر به ، بهذا اللفظ لكن قال : " فإنه كافر " .

تنبيـه :

سيذكر ابن القيم فيما بعد ، أن من الكبائر : " أن يدعي أنه ابن فلان ، وليس بابنه " - وهي في هذا المعنى - ويورد هناك ثلاثة أحاديث ، أحدها حديث أبي هريرة الذي سقته هنا . وانظر الأحاديث رقم (١١٦ ، ١١٧) .

(٥٠ - ٥١/ك٥١ - ٥٢) وبراءة الأب من ابنه ، وإدخال المرأة على زوجها ولداً من غيره .

[ص ٤٠٢]

(٥٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول حين أنزلت آية الملاعنة [1] : أيُّما امرأة أدخلت على قوم من ليس منهم ، فليست من الله في شيء ، ولن يدخلها الله جنته ، وأيُّما رجل جحد ولده وهو ينظر إليه ، احتجب الله منه ، وفضحه على رؤوس الأولين والآخرين " .

تخريج الحديث :

أخرجه ابن حبان -كما في " الإحسان " في كتاب النكاح ، باب ثبوت النسب وماجاء في القاذف (٤١٨/٩ ح ٤١٠٨) - عن ابن سَلْم ، عن حرملة بن يحيى .

وأبو داود في الطلاق ، باب التغليظ في الانتفاء (٢٧٩/٢ ح ٢٢٦٣) عن أحمد بن صالح .

والبيهقي في اللعان ، باب التشديد في إدخال المرأة على قوم من ليس منهم ، وفي نفي الرجل ولده (٤٠٣/٧) من طريق أحمد بن عيسى .

ثلاثتهم عن عبدا لله بن وهب عن **عمرو بن الحارث** .

وأخرجه الشافعي في " مسنده " في كتاب الظهار واللعان (ص ٢٥٨) ، ومن طريقه : الحاكم في الطلاق (٢٠٢/٢) ، والبيهقي (٤٠٣/٧) ،والبغوي في "شرح السنة" في الطلاق ، باب إثم من جحد ولده أو ادعى إلى غير أبيه (٢٧٠/٩ح٢٣٧٤) عن **عبدالعزيز بن محمد الدراوردي** .

وأخرجه النسائي في الطلاق ، باب التغليظ في الانتفاء من الولد (١٧٩/٦ح ٣٤٨١) عن محمد بن عبدا لله بن عبدالحكم ، عن شعيب . والدارمي في النكاح ، باب من جحد ولده وهو يعرفه (٢٠٤/٢) عن عبدا لله بن صالح . كلاهما عن **الليث** .

---

(١) آية الملاعنة : ﴿ والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم فشهادة أحدهم أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين ، والخامسة أن لعنة ا لله عليه إن كان من الكاذبين ... ﴾ الآيات [النور : ٦ - ٩] .

ثلاثتهم عن يزيد بن الهاد ، عن عبدا لله بن يونس ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، وهذا لفظ ابن حبان والباقون بمثله ، وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي .

وروى هذا الحديث موسى بن عبيدة الربذي ، لكن اختلف عليه :

فرواه زيد بن الحباب ، عنه ، عن يحيى بن حرب ، عن سعيد المقبري به .

أخرجه ابن ماجه في الفرائض ، باب من أنكر ولده (٢/٩١٦ ح ٢٧٤٣) .

ورواه بكار بن عبدا لله ، عنه ، عن سعيد المقبري به - بإسقاط يحيى بن حرب - .

أخرجه البغوي في " شرح السنة " في الطلاق ، باب إثم من جحد ولده أو ادعى لغير أبيه (٩/٢٧١ح٢٣٧٥) وقال : بكار بن عبدا لله وعمه موسى ، ضعيفان .

النظر في الخلاف :

رواية زيد بن الحباب هي الصواب - أي بإثبات يحيى بن حرب - ؛ لأنه موثق ، وثقه ابن معين وابن المديني والعجلي ، وقال الإمام أحمد : ثقة ليس به بأس ، وقال مرة : كان صدوقاً ولكن كان كثير الخطأ . ينظر : علل أحمد (٢/١٠١ت ١٧٠٢) ، تهذيب الكمال (١٠/ ٤٧ت ٢٠٩٦) .

وأما بكار بن عبدا لله وهو ابن عبيدة الربذي - ابن أخي موسى بن عبيدة - فهو ضعيف ،كما قال البغوي .

دراسة سند النسائي :

١ - **محمد بن عبدا لله بن عبدالحكم** بن أعين المصري ، أبو عبدا لله الفقيه .

روى عن شعيب بن الليث بن سعد ، والقعنبي وغيرهما .

وعنه النسائي ، وأبو بكر بن خزيمة وغيرهما .

وثقه النسائي وابن أبي حاتم وغيرهما .

مات سنة ٢٦٨هـ.

تهذيب الكمال (٢٥/٤٩٧ت ٥٣٥٤) ، تهذيب التهذيب (٩/٢٣٢ت ٤٣٥) ، التقريب (ص ٤٨٨ت ٦٠٢٨) .

٢ - **شعيب** بن الليث بن سعد بن عبدالرحمن الفهمي مولاهم ، أبو عبدالملك المصري .
روى عن أبيه ، وموسى بن علي بن رباح .
وعنه ابنه عبدالملك ، ومحمد بن عبدالله بن عبدالحكم وغيرهما .
وثقه أبو بكر الخطيب وابن حبان وأحمد بن صالح وابن حجر وغيرهم .
مات سنة ١٩٩هـ. وروى له مسلم وأبو داود والنسائي .

تهذيب الكمال (١٢/٥٣٢ت ٢٧٥٥) ، تهذيب التهذيب (٤/٣١٠ت ٦٠٦) ، التقريب (ص ٢٦٧ت ٢٨٠٥) .

٣ - **الليث بن سعد** بن عبدالرحمن الفهمي ، أبو الحارث المصري .
روى عن يزيد بن عبدالله بن الهاد ، ومحمد بن شهاب الزهري وغيرهما .
وعنه ابنه شعيب ، وكاتبه أبو صالح عبدالله بن صالح وغيرهما .
قال عنه الإمام أحمد وعلي بن المديني : ثقة ثبت .
ووثقه جمع من الأئمة وأثنوا عليه كثيراً . قال ابن حجر : ثقة ثبت فقيه إمام مشهور .
مات سنة ١٧٥هـ.

تهذيب الكمال (٢٤/٢٥٥ت ٥٠١٦) ، تهذيب التهذيب (٨/٤١٢ت ٨٣٤) ، التقريب (ص٤٦٤ت ٥٦٨٤) .

٤ - **ابن الهاد** : هو يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد الليثي ، أبو عبدالله المدني .
روى عن عبدالله بن يونس ، وعبدالرحمن بن القاسم وغيرهما .
وعنه الدراوردي ، والليث بن سعد وغيرهما .
وثقه ابن سعد وابن معين والنسائي والعجلي وابن حبان وغيرهم .
مات سنة ١٣٩هـ . وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (٣٢/١٦٩ت ٧٠١١) ، تهذيب التهذيب (١١/٢٩٧ت ٥٥٢) ، التقريب (ص ٦٠٢ت ٧٧٣٧) .

٥ – **عبدالله بن يونس** . حجازي .

روى عن سعيد المقبري ، ومحمد بن كعب القُرظي .

وعنه يزيد بن عبدالله بن الهاد .

ذكره ابن حبان في " الثقات " .

وقال ابن القطان : مجهول الحال .

وذكر عبدالحق أنه لايعرف إلا بهذا الحديث ، وكذا قال ابن أبي حاتم .

وقال الذهبي في " الميزان " : تابعي ، ماحدث عنه سوى يزيد بن الهاد ، وكذلك قال ابن حجر في " الفتح " دون قوله : " تابعي " .

وقال في " التقريب " : مجهول الحال مقبول ، من السادسة .

التاريخ الكبير (٥/ ٢٣٢ت ٧٦٢) ، الجرح والتعديل (٥/٢٠٥ت ٩٥٨) ، ثقات ابن حبان (٢٩/٧ ، ٤٤) ، تهذيب الكمال (٣٣٧/١٦ ت ٣٦٧٤) ، ميزان الاعتدال (٢٣٢/٤ ت ٤٧١٩) ، الكاشف (٦١٠/١ت ٣٠٧٠) ، تهذيب التهذيب (٨٠/٦ ت ١٧٥) ، التقريب (ص٣٣٠ ت ٣٧٢٢) ، لسان الميزان (٣٢٢/٧ ت ٣٦٨٥) ، فتح الباري (٥٤/١٢) .

٦ – **سعيد بن أبي سعيد** : كَيْسَان المَقْبُري ، أبو سعد المدني ، والمقبري نسبة إلى مقبرة بالمدينة كان مجاوراً لها .

روى عن أبي هريرة ، وأبيه أبي سعيد المقبري وغيرهما .

وعنه إسماعيل بن أمية ، وعبدالله بن يونس ، ويحيى بن حرب وغيرهم .

قال الإمام أحمد وابن معين : ليس به بأس .

ووثقه ابن المديني وابن سعد والعجلي وأبو زرعة والنسائي وابن خراش وغيرهم .

قال ابن حجر : زعم الواقدي أنه اختلط قبل موته بأربع سنين ، وتبعه ابن سعد ويعقوب ابن شيبة وابن حبان ، وأنكر ذلك غيرهم .

قال ابن عدي في " الكامل " : " وإنما ذكرت سعيداً المقبري في جملة من اسمه سعيد ؛ لأن شعبة يقول : حدثنا سعيد بعدما كبر ، وأرجو أن يكون سعيد من أهل الصدق ، وقد قبله الناس ، وروى عنه الأئمة والثقات من الناس ، وماتكلم فيه أحد إلا بخير " .

قال الذهبي في " الميزان " : ما أحسب أن أحداً أخذ عنه في الاختلاط ، فإن ابن عيينة أتاه فرأى لعابه يسيل فلم يحمل عنه ، وحدث عنه مالك والليث ... اهـ ، ونحوه في " السير " وزاد : " وكذلك لايوجد له شيء منكر " .

قلت : ولذلك وثقه الذهبي مطلقاً ، فقال أيضاً في " الميزان " : ثقة حجة ، شاخ ، ووقع في الهرم و لم يختلط . اهـ ، ويؤيد كلام الذهبي قول ابن عدي السابق ، وتخريج الأئمة الستة له ، وثناء الأئمة كأحمد وابن المديني وابن معين وغيرهم عليه ، وتوثيقهم له من غير تمييز في روايته ، ولا من روى عنه ، مع أن المدة التي حددها الواقدي وغيره كافية في اشتهار أمر اختلاطه .

ولعل الذين تبعوا الواقدي في قوله باختلاط سعيد استدلوا بقول شعبة : " حدثنا سعيدٌ بعدما كبر " وبهذا صرح ابن عدي ، مع أنه لم يأخذ بما أخذوا به وإنما قال : " أرجو أن يكون من أهل الصدق وقد قبله الناس ، وروى عنه الأئمة والثقات من الناس وماتكلم فيه أحدٌ إلا بخير " .

قلت : وقول شعبة لايدل صراحة على الاختلاط ، وإنما يدل على أن أخْذه عنه كان في حال كبره وشيخوخته ، نعم هو شاخ حتى بلغ التسعين أو جاوزها ولايلزم منه أن يكون اختلط ، فقد يكون قول شعبة من باب التحري والدقة في زمن الأخذ ،حتى لانترك حديث الراوي لأمرٍ مُحْتَمل . وا لله أعلم .

وخلاصة القول في أمر اختلاطه : أحد أمرين : إما أن لايكون اختلط أصلاً ، أو يكون اختلط لكن لم يأخذ أحدٌ عنه في هذه المدة ، وقد نقل ابن الكيال عن السخاوي قول بعضهم : " كأنه لم يروِ فيها شيئاً أو تميز " . وا لله أعلم .

مات في حدود العشرين ومائة ، وقيل قبلها ، وقيل بعدها .

طبقات ابن سعد (٣٤٣/٥ ت ١٠٤٨) ، التاريخ الكبير (٤٧٤/٣ ت ١٥٨٥) ، ثقات العجلي (ص١٨٤ ت ٥٤٥) ، الجرح والتعديل (٥٧/٤ ت ٢٥١) ، ثقات ابن حبان (٢٨٤/٤) ، الكامل لابن عدي (٣٩١/٣ ت ٨٢٠) ، الجمع لابن القيسراني (١٦٧/١ ت ٦٣٧) ، تهذيب الكمال (٤٦٦/١٠ ت ٢٢٨٤) ، سير أعلام النبلاء (٢١٦/٥ ت

٨٨) ، تذكرة الحفاظ (١/١١٦ ت ١٠١) ، الكاشف (١/٤٣٧ ت ١٨٩٦) ، ميزان الاعتدال (٣/٢٠٤ ت ٣١٩٠) ، جامع التحصيل (ص١٨٤ ت ٢٤٣) ، هدي الساري (ص٤٢٥) ، تهذيب التهذيب (٤/٣٤ ت ٦١) ، التقريب (ص ٢٣٦ ت ٢٣٢١) ، ملحق الكواكب النيرات (ص ٤٦٦) .

٧ - **أبو هريرة الدوسي** : عبدالرحمن بن صخر ، وقيل غير ذلك .
صحابي جليل مكثر . مات سنة ٥٧ وقيل ٥٨ وقيل ٥٩هـ.

الإصابة (٧/٣٤٨ ت ١٠٦٨٠) ، تهذيب التهذيب (١٢/٢٨٨ ت ١٢١٦) ، تقريب التهذيب (ص ٦٨٠ ت ٨٤٢٦) .

الحكم على الحديث :

جميع رجاله ثقات مجمع على توثيقهم ، سوى عبدالله بن يونس ، لم يوثقه سوى ابن حبان ، ولم يرو عنه سوى يزيد بن الهاد - كما سبق في ترجمته - .

وقد صحح الحديث الحاكم ووافقه الذهبي ، وهو في " صحيح ابن حبان " - كما أسلفت حين التخريج - .

وصححه أيضاً الدارقطني . قال في " تلخيص الحبير" (٣/ ٤٥٣ح ١٧٧٤) : "صححه الدارقطني في العلل مع اعترافه بتفرد عبدالله بن يونس به عن سعيد المقبري وأنه لايعرف إلا بهذا الحديث " .

وصححه ابن الملقن في " البدر المنير " - كما ذكر المعتني بكتاب " تلخيص الحبير " (٣/ ٤٥٣) - .

أقول : وتصحيح هؤلاء الأئمة للحديث بيان منهم لقبول حال عبدالله بن يونس .
وضعفه الشيخ الألباني كما في " السلسلة الضعيفة " (٣/ ٦١٧ ح ١٤٢٧) ، و "إرواء الغليل " (٨/ ٣٤ ح ٢٣٦٧) .

وقد تابع عبدَالله بن يونس ، يحيى بنُ حرب - كما تقدم - لكنه مجهول . قال ابن حجر في " التهذيب " (١١/١٧٣ ت ٣٣٢) : قال ابن المديني : مجهول ، ماروى عنه غير موسى ، وكذا قال الدارقطني في العلل ، وقال الذهبي في الميزان فيه جهالة . اهـ .

ينظر أيضاً : الميزان (١٦٧/٧ ت ٩٤٨٨) ، الكاشف (٣٦٣/٢ ت ٦١٥١) .

قلت : وموسى بن عبيدة الراوي عن يحيى بن حرب ضعيف . قال البخاري : قال أحمد: منكر الحديث . وقال الأثرم عن أحمد : ليس حديثه عندي بشيء وحمل عليه . وقال ابن معين: لايحتج بحديثه . وقال ابن المديني : ضعيف الحديث حدث بأحاديث مناكير .

ينظر : تهذيب الكمال (١٠٤/٢٩ - ١١٤) ، ميزان الاعتدال (٦/ ٥٥١ ت ٨٩٠٢) ، تهذيب التهذيب (٣١٨/١٠ - ٣٢١) .

فهذه المتابعة إذاً لاتفيد الحديث قوة ؛ لجهالة يحيى بن حرب ، وضعف موسى بن عبيدة .

لكنَّ جزء الحديث الأول ، وهو قوله : " أيما امرأة أدخلت على قوم من ليس منهم فليست من الله في شيء ولن يدخلها الله جنته " تشهد له الأدلة المتوافرة في التحذير من الزنا، ومنها :

حديث أبي أمامة الباهلي في رؤيا النبي ﷺ - وفيه - ثم انطلق بي فإذا بقوم أشد شيء انتفاخاً ، وأنتنه ريحاً كأن ريحهم المراحيض قلت : من هؤلاء ؟ قال : هؤلاء الزانون والزواني ... " الحديث . وهو حديث صحيح . سبق تخريجه برقم (١٢) .

ومنها حديث سمرة بن جندب - الطويلُ - في رؤيا النبي ﷺ أيضاً - وفيه - فأتينا على مثل التنور ، فاطلعنا فيه ، فإذا فيه رجال ونساءٌ عراة ، وإذا هم يأتيهم لهب من أسفل منهم ، فإذا أتاهم ذلك اللهب ضوضوا قال : قلت لهما : ماهؤلاء ؟ ... قال : قالا لي : أما الرجال والنساء العراة الذين في مثل بناء التنور فإنهم الزناة والزواني..." وقد أخرجه البخاري وغيره . وسبق تخريجه برقم (١٦) .

وأما جُزؤه الثاني وهو قوله : " وأيما رجل جحد ولده ... " الحديث ، فيشهد له الحديث الآتي :

* * *

(٥١) عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : " من انتفى من ولده ليفضحه في الدنيا ، فضحه الله يوم القيامة على رؤوس الأشهاد ، قصاص بقصاص " .

تخريج الحديث :

أخرجه الإمام أحمد (٢٦/٢) ، ومن طريقه : الطبراني في " الكبير" (١٢/ ٣٠٦ ح ١٣٤٧٨) و " الأوسط " (٣١٢/٤ ح ٤٢٩٧) .

قال أحمد : حدثنا وكيع ، عن أبيه ، عن عبدا لله بن أبي المجالد ، عن مجاهد ، عن ابن عمر مرفوعاً ، بهذا اللفظ . قال الطبراني في " الأوسط " : لم يرو هذا الحديث عن مجاهد ، إلا محمد بن أبي المجالد ، تفرد به وكيع .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " (٦٥٢/٤ ح ٧٨٦٢) وقال : رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ، ورجال الطبراني رجال الصحيح خلا عبدا لله بن أحمد بن حنبل وهو ثقة إمام . اهـ .

قلت : كان الأولى أن يتكلم على سند أحمد ؛ لأن الطبراني أخرجه من طريقه .

دراسة سند أحمد :

١ - **وكيع بن الجراح** . ثقة حافظ عابد . تقدم في حديث رقم (١٠) .

٢ - **أبوه** : الجراح بن مَلِيح بن عدي الرؤاسي ، أبو وكيع ، أو أبو مليح .

روى عن عاصم الأحول ، وعبدا لله بن أبي المجالد وغيرهما .

وعنه ابنه وكيع ، وعبدالرحمن بن مهدي وغيرهما .

قال عثمان الدارمي عن ابن معين : ليس به بأس . وكذا قال أحمد بن سعد بن أبي مريم عن ابن معين وزاد : يكتب حديثه . وقال في موضع آخر : ثقة . وكذا قال الدوري عنه .

ووثقه أيضاً : أبو داود وأبو الوليد هشام بن عبدالملك .

وقال النسائي : ليس به بأس . وكذا قال العجلي وزاد : وابنه أنبل منه .

وقال ابن عدي : له أحاديث صالحة ، وروايات مستقيمة وحديثه لابأس به وهو صدوق، ولم أجد في حديثه منكراً فأذكره ، وعامة مايرويه عنه ابنه وكيع ، وقد حدث عنه غير وكيع : الثقات من الناس .اهـ .

وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ولايحتج به .

وروي عن يحيى بن معين تضعيفه ؛ قال عثمان الطيالسي عن ابن معين : ما كتبت عن وكيع عن أبيه ، ولا من حديث قيس شيئاً قط. وقال ابن أبي خيثمة عنه : ضعيف الحديث وهو أمثل من أبي يحيى الحماني .

قلت : وأبو يحيى الحماني وثقه ابن معين مرة وضعفه أخرى وهو من رجال البخاري . وروى له مسلم في المقدمة .

وممن ضعف الجراح : ابنُ عمار .

وقال البرقاني : سألت الدارقطني عن الجراح ؟ فقال : ليس بشيء ، وهو كثير الوهم ، قلت : يعتبر به ؟ قال : لا .

مات سنة ١٧٥ وقيل ١٧٦هـ . وروى له مسلم في " صحيحه " .

خلاصة حاله : صدوق يهم ، كما قال ابن حجر في " التقريب " ، وهذا القول وسط بين توثيقه أو تضعيفه بإطلاق ، ولعل تضعيف من ضعفه إنما هو لما وقع فيه من أوهام .وا لله أعلم.

طبقات ابن سعد (٣٥٧/٦ ت ٢٦٦٥) ، التاريخ الكبير (٢٢٧/٢ ت ٢٢٨٦) ، الكنى لمسلم (٢/ ٨٦٧ ت ٣٥٠٨) ، الجرح والتعديل (٥٢٣/٢ ت ٢١٧٥) ، الكامل لابن عدي (١٦٢/٢ ت ٣٥٢) ، الضعفاء لابن الجوزي (١٦٦/١ ت ٦٤٢) ، تهذيب الكمال (٥١٧/٤ ت ٩١٠) ، سير أعلام النبلاء (١٦٨/٩ ت ٤٩) ، الميزان (١١٤/٢ ت ١٤٥٣) ، الكاشف (٢٩٠/١ ت ٧٦٥) ، تهذيب التهذيب (٥٨/٢ ت ١٠٨) ، التقريب (ص ١٣٨ ت ٩٠٨) .

٣ - **عبدا لله بن أبي المجالد** . مولى عبدا لله بن أبي أوفى ، ويقال : اسمه محمد ، قال أبو عبيد الآجري : سمعت أبا داود يقول : شعبة يحدِّث عن محمد بن أبي المجالد ، والصواب : عبدا لله بن أبي المجالد ، شعبة يخطئ فيه .

روى عن مولاه عبدا لله بن أبي أوفى ، ومجاهد بن جبر ، وعبدالرحمن بن أبزى وغيرهم .

وعنه شعبة بن الحجاج ، والجراح بن مليح الرؤاسي وغيرهما .

وثقه ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم والذهبي وابن حجر .

من الخامسة .

الجرح والتعديل (١٨٢/٥ ت ٨٤٤ ، ١٠٦/٨ ت ٤٥٨) ، تهذيب الكمال (٢٧/١٦ ت ٣٥٢٢) ، الكاشف (٥٩٢/١ ت ٢٩٤٣) ، تهذيب التهذيب (٣٣٩/٥ ت ٦٦٠) ، التقريب (ص ٣٢٠ ت ٣٥٧٢) .

٤ - **مجاهد بن جَبْر**- بفتح الجيم وسكون الموحدة - ، أبو الحجاج المخزومي مولاهم المكي.

روى عن ابن عمر ، وابن عباس وغيرهما .

وعنه عكرمة ، وعبدالكريم الجزري وغيرهما .

قال الحافظ ابن حجر : ثقة إمام في التفسير وفي العلم .

مات سنة إحدى - أو اثنتين أو ثلاث أو أربع - ومائة ، وله ثلاث وثمانون سنة . وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (٢٢٨/٢٧ ت ٥٧٨٣) ، تهذيب التهذيب (٣٨/١٠ ت ٦٨) ، التقريب (ص٥٢٠ ت ٦٤٨١) .

٥ - **عبدا لله بن عمر** بن الخطاب . صحابي جليل . تقدم في حديث (١٣) .

الحكم على الحديث :

إسناده حسن ؛ من أجل والد وكيع ، وقد سبق نقل كلام الهيثمي في " مجمع الزوائد " (٦٥٢/٤) وهو قوله : ورجال الطبراني رجال الصحيح ... ، وقال أحمد شاكر في تعليقه على "المسند" (١٦/٧ ح ٤٧٩٥) : إسناده صحيح .

أقول : وبهذا الحديث وبالشواهد المتقدمة يتقوى حديث أبي هريرة ، وأقل أحواله أن يكون حسناً . وا لله أعلم .

(.../ك ٥٣) والنياحة .

[ص٤٠٢]

شرح الغريب :

النياحة : جاء في " القاموس " (١/٣٤٩) : ناحت المرأة زوجها ، وناحت عليه نَوْحاً ، ونُوَاحاً - بالضم - ونِيَاحاً ، ونِيَاحةً ، ومَنَاحَاً ، والاسم : النياحة . اهـ .

قال القارئ في " شرح المشكاة " (٢/٣٩٠) : يقال : ناحت المرأة على الميت إذا ندبته ، أي بكت عليه وعددت محاسنه ، وقيل : النوح : بكاءٌ مع صوت .اهـ .

....

دل على أنها كبيرة أحاديث ، منها :

حديث أبي مالك الأشعري مرفوعاً : " أربع في أمتي من أمر الجاهلية لايتركونهن -وذكر منها - النياحة " . أخرجه مسلم وغيره . وسبق تخريجه برقم (٣٣) .

وحديث أبي هريرة مرفوعاً : " اثنتان في الناس هما بهم كفر : الطعن في النسب ، والنياحة على الميت " . أخرجه مسلم وغيره . وسبق تخريجه برقم (٤٨) .

(٥٢/ك ٥٤) ولطم الخدود ، وشق الثياب .

[ص ٤٠٢]

(٥٢) عن عبدا لله بن مسعود ﷺ قال : قال النبي ﷺ : " ليس منا مَنْ لَطَم الخدود ، وشق الجيوب ، ودعا بدعوى الجاهلية " .

تخريج الحديث :

أخرجه الجماعة إلا أبا داود ، من حديث مسروق عن ابن مسعود مرفوعاً .

وقد حدث به عن مسروق كلٌّ من : إبراهيم بن يزيد النخعي ، وعبدا لله بن مرة .

- فأما حديث إبراهيم :

فأخرجه البخاري في الجنائز ، باب ليس منا من شق الجيوب (١٩٥/٣ ح ١٢٩٤) عن **أبي نعيم** .

وفي المناقب ، باب ماينهى من دعوى الجاهلية (٦٣١/٦ ح ٣٥١٩) عن **ثابت بن محمد** .

والترمذي في الجنائز ، باب ما جاء في النهي عن ضرب الخدود وشق الجيوب عند المصيبة (٣٨٠/٣ح ٩٩٩) ، والنسائي في الجنائز ، باب ضرب الخدود (٢٠/٤ح ١٨٦٢) ، وابن ماجه في الجنائز ، باب ماجاء في النهي عن ضرب الخدود وشق الجيوب (٥٠٤/١ح ١٥٨٤) عن محمد بن بشار .

والإمام أحمد (٣٨٦/١) . كلاهما عن **يحيى بن سعيد** .

وأخرجه الترمذي - كما في " تحفة الأشراف " (١٤١/٧ح ٩٥٥٩) - ، والنسائي في الجنائز ، باب شق الجيوب (٢١/٤ح ١٨٦٤) عن إسحاق بن منصور .

وابن ماجه (١٥٨٤) عن محمد بن بشار .

والإمام أحمد (٤٤٢/١) . ثلاثتهم عن **عبدالرحمن بن مهدي** .

وأخرجه ابن ماجه (١٥٨٤) عن علي بن محمد .

والإمام أحمد (٤٤٢/١) . كلاهما عن **وكيع** .

خمستهم عن سفيان الثوري ، عن زُبَيْد اليامي ، عن إبراهيم به ، وهذا لفظ البخاري عن أبي نعيم والباقون بمثله .

وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

- وأما حديث عبدا لله :

فأخرجه البخاري في الجنائز ، باب ليس منا من ضرب الخدود (١٩٨/٣ ح ١٢٩٧) عن محمد بن بشار ، عن عبدالرحمن [بن مهدي] .

وفي المناقب (٣٥١٩) عن ثابت بن محمد .

كلاهما عن **سفيان [الثوري]** .

وأخرجه في الجنائز أيضاً ، في باب ماينهى من الويل ودعوى الجاهلية عند المصيبة (١٩٨/٣ ح ١٢٩٨) عن عمر بن حفص [بن غياث] عن **أبيه** .

وأخرجه مسلم في الإيمان ، باب تحريم ضرب الخدود وشق الجيوب والدعاء بدعوى الجاهلية (٩٩/١ ح ١٦٥ : ١٠٣) عن يحيى بن يحيى ، وأبي بكر بن أبي شيبة .

والإمام أحمد (٤٥٦/١) .

ثلاثتهم عن **أبي معاوية** .

وأخرجه مسلم أيضاً (١٦٥ : ١٠٣) عن أبي بكر بن أبي شيبة .

وابن ماجه (١٥٨٤) عن علي بن محمد ، وأبي بكر بن خلاد .

والإمام أحمد (٤٣٢/١) .

أربعتهم عن **وكيع** .

وأخرجه مسلم (١٦٥ : ١٠٣) عن [محمد بن عبدا لله] بن نمير ، عن **أبيه** .

وأخرجه مسلم أيضاً (١٦٦ : ١٠٣) عن عثمان بن أبي شيبة ، عن **جرير** .

وأخرجه مسلم أيضاً (١٦٦ : ١٠٣) ، والنسائي في الجنائز ، باب دعوى الجاهلية (١٩/٤ ح ١٨٦٠) عن علي بن خشرم - زاد مسلم : - وإسحاق بن إبراهيم . كلاهما عن **عيسى بن يونس** .

وأخرجه النسائي - في الموضع السابق - (١٨٦٠) عن الحسن بن إسماعيل عن **[عبدا لله] بن إدريس** .

وأخرجه الإمام أحمد (٤٦٥/١) عن محمد بن جعفر ، عن **شعبة** .

تسعتهم عن الأعمش ، عن عبدا لله بن مرة بـه ، بمثلـه ، لكـن عنـد مسـلم عـن يحيـى والإمام أحمد عن أبي معاوية : " أو شق ، أو دعا " .

(٥٣/ك ٥٥) وحلق المرأة شعرها عند المصيبة بالموت وغيره [أ] .

[ص ٤٠٢]

(أ) في أ : " وغيرها " .

....

(٥٣) عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري قال : وجع أبو موسى وجعاً فغشي عليه ، ورأسه في حجر امرأة من أهله ، فصاحت امرأة من أهله ، فلم يستطع أن يرد عليها شيئاً ، فلما أفاق قال : أنا بريء مما برئ رسول الله ﷺ ؛ فإن رسول الله ﷺ برئ من الصالقة [١] ، والحالقة [٢] ، والشاقة [٣] . وفي رواية : " إن رسول الله ﷺ قال : " أنا بريء ممن حَلَق ، وسلَق ، وخَرَق " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري تعليقاً [٤] في الجنائز ، باب ماينهى عن الحلق عند المصيبة (٣/ ١٩٧ ح ١٢٩٦) قال : وقال الحكم بن موسى . ووصله مسلم في الإيمان ، باب تحريم ضرب الخدود ، وشق الجيوب والدعاء بدعوى الجاهلية (١/١٠٠ ح ١٦٧ : ١٠٤) فقال : حدثنا الحكم بن موسى ، حدثنا يحيى بن حمزة ، عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر ، أن القاسم بن مُخَيْمرة حدثه قال : حدثني أبو بردة بن أبي موسى به باللفظ الأول .

وأخرجه مسلم (١٠٤) عن عبد بن حميد ، وإسحاق بن منصور .

والنسائي في الجنائز ، باب الحلق (٤/٢٠ ح ١٨٦٣) ، وابن ماجه في الجنائز ، باب ماجاء في النهي عن ضرب الخدود وشق الجيوب (١/٥٠٥ ح ١٥٨٦) عن أحمد بن عثمان ابن حكيم .

---

(١) الصالقة : من صلق ، بالصاد والسين لغتان ، وهي التي ترفع صوتها عند المصيبة . (اللسان ٤/٢٠٧٠ - ٢٠٧١) .

(٢) الحالقة من حلق : التي تحلق شعرها عند المصيبة . (النهاية ١/٤٢٧) .

(٣) الشاقة من شق ، ومثله خرق - كما في الرواية الثانية - : وهي التي تشق وتخرق ثوبها عند المصيبة . (مرقاة المفاتيح ٢/٣٨٧) .

(٤) قال الحافظ في " الفتح " (٣/١٩٧) : وقع في رواية أبي الوقت : " حدثنا الحكم " وهو وهم ، فإن الذين جمعوا رجال البخاري في صحيحه أطبقوا على ترك ذكره في شيوخه ، فدل على أن الصواب رواية الجماعة بصيغة التعليق . اهـ.

ثلاثتهم عن جعفر بن عون ، عن أبي عميس ، عن أبي صخرة [جامع بن شداد] ، عن عبدالرحمن بن يزيد [النخعي] وأبي بردة بن أبي موسى به ، بنحو قصة الحديث الأول ، وساق اللفظ الثاني .

وأخرجه مسلم (١٠٤) عن الحسن بن علي الحلواني ، عن عبدالصمد [بن عبدالوارث] ، عن شعبة ، عن عبدالملك بن عمير ، عن ربعي بن حِرَاش ، عن أبي موسى ، عن النبي ﷺ بلفظه الثاني .

وأخرجه مسلم أيضاً (١٠٤) عن حجاج بن الشاعر ، عن عبدالصمد [بن عبدالوارث] ، عن أبيه ، عن داود بن أبي هند ، عن عاصم .

والنسائي في الجنائز ، باب السلق (٢٠/٤ح ١٨٦١) عن عمرو بن علي عن سليمان ابن حرب ، عن شعبة ، عن عوف ، عن خالد الأحدب .

كلاهما عن صفوان بن محرز ، عن أبي موسى به ، بلفظه الثاني عند مسلم وبنحوه عند النسائي وقال : " ليس منا " ، ولم يقل : " برئ " .

وأخرجه مسلم (١٠٤) عن عبدا لله بن مطيع ، عن هشيم ، عن عياض الأشعري .

والنسائي في الجنائز ، باب شق الجيوب (٢١/٤ ح ١٨٦٦) عن عبدة بن عبدا لله ، عن يحيى بن آدم ، عن إسرائيل ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن يزيد بن أوس .

كلاهما عن امرأة أبي موسى ، عن أبي موسى به ، باللفظ الثاني ، لكن قال : " ليس منا" ، ولم يقل : " برئ " .

(٥٤/ك ٥٦) وتغيير منار الأرض - وهو أعلامها - .

[ص ٤٠٢]

عن عبدا لله بن عباس مرفوعاً : " لعن ا لله من ذبح لغير ا لله ، لعن ا لله من غير تخوم الأرض ... " الحديث . وهو حديث حسن ، وسبق تخريجه برقم (١٧) .

(٥٤) وعن أبي الطفيل ، عامر بن واثلة قال : كنت عند علي بن أبي طالب ، فأتاه رجلٌ فقال : ماكان النبي ﷺ يُسِرُّ إليك ؟ قال : فغضب ، وقال : ماكان النبي ﷺ يُسِرُّ إليّ شيئاً يكتمه الناس ، غير أنه قد حدثني بكلمات أربع ، قال : فقال : ماهن يا أمير المؤمنين ؟ قال : قال : " لعن ا لله من لعن والدَه ، ولعن ا لله من ذبح لغير ا لله ، ولعن ا لله من آوى محدثاً ، ولعن ا لله من غيَّر منار الأرض " .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في الأضاحي ، باب تحريم الذبح لغير ا لله تعالى ولعن فاعله (١٥٦٧/٣ ح ٤٣ : ١٩٧٨) عن زهير بن حرب وسريج بن يونس .

كلاهما عن مروان بن معاوية الفزاري .

وأخرجه مسلم أيضاً (٤٤ : ١٩٧٨) ، وعبدا لله بن الإمام أحمد في زياداته على "المسند " (المسند ١٠٨/١) عن أبي بكر بن أبي شيبة - زاد عبدا لله : - وأبي الشعثاء علي ابن حسن . كلاهما عن أبي خالد الأحمر سليمان بن حيان .

وأخرجه النسائي في الضحايا ، باب من ذبح لغير ا لله (٢٣٢/٧ ح ٤٤٢٢) عن قتيبة ، عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة .

ثلاثتهم (مروان وأبو خالد ويحيى) عن منصور بن حيان ، عن أبي الطفيل به ، وهذا لفظ مسلم من طريق مروان ، ومثله النسائي والآخرون بمعناه ، ولم يذكر عبدا لله عن أبي الشعثاء قوله : " من ذبح لغير ا لله " .

وأخرجه مسلم (٤٥ : ١٩٧٨) عن محمد بن المثنى ، ومحمد بن بشار .

وأحمد (١١٨/١ ، ١٥٢) .

ثلاثتهم عن محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن القاسم بن أبي بزة ، عن أبي الطفيل به ، بمعناه .

(٥٥/ك ٥٧) وقطيعة الرحم .

[ص ٤٠٢]

شرح الغريب :

الرَّحِم : - بفتح الراء وكسر الحاء المهملة - قال ابن حجر في " الفتح " (٤٢٨/١٠) " يطلق على الأقارب وهم من بينه وبين الآخر نسب ، سواء كان يرثه أم لا ، سواء كان ذا محرم أم لا . وقيل : هم المحارم فقط ، والأول هو المرجح ، لأن الثاني يستلزم خروج أولاد الأعمام وأولاد الأخوال من ذوي الأرحام وليس كذلك . اهـ .

....

(٥٥) عن جبير بن مطعم ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : " لايدخل الجنة قاطع رحم " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي من حديث الزهري ، عن محمد بن جبير ابن مطعم ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ .

أخرجه البخاري في " صحيحه " في الأدب ، باب إثم القاطع (٤٢٨/١٠ح ٥٩٨٤) عن يحيى بن بكير .

وفي كتاب " الأدب المفرد " في باب إثم قاطع الرحم (ص٣٢ ح٦٤) عن عبدالله بن صالح .

كلاهما عن الليث ، عن عقيل ، عن ابن شهاب الزهري به ، بهذا اللفظ في الأدب المفرد، ولفظ الصحيح : " لايدخل الجنة قاطع " .

وأخرجه مسلم في البر والصلة والآداب ، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها (٤/ ١٩٨١ح ١٨ : ٢٥٥٦) عن زهير بن حرب .

ومسلم - في نفس الموضع - ، والترمذي في أبواب البر والصلة ، باب ماجاء في صلة الرحم (٦/ ١٦٥ ح ١٩١٠) عن ابن أبي عمر .

وأبو داود في الزكاة ، باب في صلة الرحم (١٣٣/٢ ح ١٦٩٦) عن مسدد .

والترمذي (١٩١٠) عن نصر بن علي ، وسعيد بن عبدالرحمن المخزومي .

وأحمد (٨٠/٤) .

ستتهم عن سفيان [بن عيينة] ، عن الزهري به ، بلفظ البخاري في "صحيحه" ، وعند مسلم والترمذي : قال ابن أبي عمر : قال سفيان : يعني قاطع رحم . وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

وأخرجه مسلم (١٩ : ٢٥٥٦) عن عبدا لله بن محمد بن أسماء الضبعي ، عن جويرية [ابن أسماء] ، عن مالك ، عن الزهري به ، بهذا اللفظ .

وأخرجه مسلم (٢٥٥٦) عن محمد بن رافع ، وعبد بن حميد .
والإمام أحمد (٨٤/٤) .
ثلاثتهم عن عبدالرزاق ، عن معمر ، عن الزهري به ، بلفظ البخاري في "صحيحه" .

وأخرجه أحمد (٨٣/٤) عن عفان ، عن شعبة ، عن سفيان بن حسين ، عن الزهري به، كما عند البخاري في "صحيحه" .

(٥٦/ك ٥٨) والجوَر في الوصيّـة .

[ص ٤٠٢]

(٥٦) عن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول ا لله ﷺ : إن الرجـل ليعمـل بعمـل أهـل الخير سبعين سنة ، فإذا أوصى حاف [1] في وصيته ، فيختـم لـه بشـر عمله ، فيدخـل النـار ، وإن الرجل ليعمل بعمل أهل الشر سبعين سنة ، فيعدل في وصيته ، فيختـم لـه بخير عمله فيدخـل الجنة . قال أبو هريـرة : واقرؤا إن شئتم ﴿ تلك حدود ا لله – إلى قولـه – عـذاب مهين ﴾ [النساء : ١٣ – ١٤] .

تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه وأحمـد وعبدالـرزاق في " مصنفـه " والبيهقـي في "سننه" من حديث أشعث بن عبدا لله بن جابر ، عـن شـهر بـن حوشـب ، عـن أبي هريـرة مرفوعاً . ويقال : أشـعث بـن جـابر – منسـوباً إلى جـده – كمـا عنـد أبـي داود والـترمذي والبيهقي .

أخرجه أبو داود في الوصايا ، باب ماجـاء في كراهيـة الإضـرار في الوصيـة (١١٣/٣ ح ٢٨٦٧) ، ومن طريقه : البيهقـي في " سننه " في الوصايا ، باب ماجـاء في قولـه عز وجل: ﴿ وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافاً خافوا عليهم ... ﴾ الآيـة [النسـاء : ٩] وما ينهى عنه من الإضرار في الوصية (٢٧١/٦) عن عبدة بن عبدا لله .

والترمذي في الوصايا ، بـاب ماجـاء في الضـرار في الوصيـة (٢٩٢/٦ ح ٢١١٨) عـن نصر بن علي الجهضمي .

كلاهما عن عبدالصمـد بن عبدالوارث ، عن نصـر بن علي الحداني – وهـو جـد شـيخ الترمذي – ، عن الأشعث بن جابر به ، ولفظه : " إن الرجل ليعمل والمرأة بطاعـة ا لله سـتين سنة ، ثم يحضرهما الموت ، فيضاران في الوصية فتجب لهما النار " قال : وقرأ عليَّ أبو هريرة من ههنا : ﴿ من بعد وصية يوصى بها أو دين غير مضار – حتى بلغ – ذلك الفوز العظيم ﴾ [النساء : ١٢ – ١٣] .

---

(١) " حاف " : من " الحيف " – بفتح الحاء المهملة ، وسكون الياء المثناة التحتية – وهو الجور والظلـم . ينظر: النهاية (٤٦٩/١) .

قال أبو داود : " هذا - يعني الأشعث بن جابر - جد نصر بن علي " ، يريد نصراً الكبير ، وأنه جده لأمه .

وقال الترمذي : " هذا حديث حسن صحيح غريب ، ونصر بن علي ، الذي روى عن الأشعث بن جابر ، هو جد نصر بن علي الجهضمي " .

وأخرجه عبدالرزاق في "مصنفه " في كتاب الوصايا ، باب الحيف في الوصية والضرار ... (٨٨/٩ ح ١٦٤٥٥) ، ومن طريقه :

ابن ماجه في الوصايا ، باب الحيف في الوصية (٢/ ٩٠٢ ح ٢٧٠٤) عن أحمد بن الأزهر .

والإمام أحمد (٢٧٨/٢) .

كلاهما عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أشعث بن عبدا لله به ، بهذا اللفظ .

دراسة سند عبدالرزاق :

١ - **معمر** بن راشد الأزدي مولاهم ، أبو عروة البصري نزيل اليمن .

روى عن أشعث بن عبدا لله بن جابر ، وهمام بن منبه وغيرهما .

وعنه عبدالرزاق ، وشعبة وغيرهما .

متفق على توثيقه وإمامته ، لكنه منتقد في حديثه عن الأعمش ، وثابت ، وهشام بن عروة ، وعاصم بن أبي النجود ، وكذا ماحدث به بالبصرة . هذا ماذكره ابن معين وغيره .

وفي "التقريب" : ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً ، وكذا فيما حدث به بالبصرة .

قلت : ولعله كان يعتمد على حفظه فيقع عليه الوهم ، فقد رُويَ عنه أنه قال : سقطت مني صحيفة الأعمش ، فإنما أتذكر حديثه وأحدث من حفظي .

قال الذهبي في " السير " : ومع كون معمر ثقةً ثبتاً ، فله أوهام ، لاسيما لما قدم البصرة لزيارة أمه ، فإنه لم يكن معه كتبه ، فحدث من حفظه ، فوقع للبصريين عنه أغاليط ، وحديث هشام وعبدالرزاق عنه أصح ؛ لأنهم أخذوا عنه من كتبه . وا لله أعلم .اهـ .

مات سنة ١٥٣هـ وقيل قبلها أو بعدها بقليل .

طبقات ابن سعد (٧٢/٦ ت ١٧٦٨) ، التاريخ الكبير (٣٧٨/٧ ت ١٦٣١) ، الجرح والتعديل (٢٥٥/٨ ت ١١٦٥) ، تهذيب الكمال (٣٠٣/٢٨ ت ٦١٠٤) ، سير أعلام

النبلاء (٥/٧ ت ١) ، ميزان الاعتدال (٤٨٠/٦ ت ٨٦٨٨) ، تذكرة الحفاظ (١٩٠/١ ت ١٨٤) ، الكاشف (٢٨٢/٢ ت ٥٥٦٧) ، تهذيب التهذيب (٢١٨/١٠ ت ٤٤١) ، التقريب (ص ٥٤١ ت ٦٨٠٩) .

٢ - **أشعث بن عبداللّه بن جابر** الحُدَّاني - بمهملتين مضمومة ثم مشددة - الأزدي ، أبو عبداللّه البصري الأعمى ، وقد ينسب إلى جده ، وهو جد نصر بن علي الجهضمي الكبير لأمه .

روى عن شَهْر بن حوشب ، والحسن البصري وغيرهما .

وعنه معمر بن راشد ، ونصر بن علي الحُدَّاني الكبير وغيرهما .

وثقه ابن معين والنسائي .

وقال أحمد والبزار : لا بأس به ، وزاد البزار : مستقيم الحديث .

وذكره ابن حبان وابن شاهين في " الثقات " .

وقال الذهبي في " الكاشف " : ثقة .

من الخامسة .

الجرح والتعديل (٢٧٣/٢ ت ٩٨٤) ، ثقات ابن حبان (٦٢/٦) ، ثقات ابن شاهين (ص٦٤ ت ٦٦) ، تهذيب الكمال (٢٧٢/٣ ت ٥٢٧) ، سير أعلام النبلاء (٢٧٤/٦ ت ١١٩) ، الكاشف (٢٥٣/١ ت ٤٤٣) ، تهذيب التهذيب (٣١٠/١ ت ٦٤٨) ، التقريب (ص ١١٣ ت ٥٢٧) .

٣ - **شَهْر بن حَوْشَب** الأشعري الشامي ، مولى أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية كنيته أبو سعيد ويقال أبو عبدالله ويقال أبو عبدالرحمن ويقال أبو الجعد .

روى عن أبي هريرة ، وأبي سعيد الخدري - رضي الله عنهما - وغيرهما .

وعنه أشعث بن عبدالله بن جابر ، وأبان بن صالح وغيرهما .

وثقه الإمام أحمد وابن معين والعجلي ويعقوب بن شيبة ويعقوب بن سفيان .

وعن الإمام أحمد وابن معين وأبي زرعة : لا بأس به . وعن ابن معين أيضاً : ثَبْت .

وقال البخاري : حسن الحديث وقوى أمره . وحسَّن الترمذي حديثه . وقال الذهبي : حديثه حسن . وقال ابن حجر : صدوق كثير الإرسال والأوهام .

وحدث عنه ابن مهدي وابن المديني ، وروى له مسلم في" صحيحه " .

وفي مقابل ذلك قال شعبة : لقيت شهراً فلم أعتد به ، وتبعه ابن عون .

قلت : ولعل ذلك من شعبة على ما قاله الساجي : أن شعبة كان يشهد عليه أنه رافق رجلاً من أهل الشام فخانه .

وضعفه ابن سعد وموسى بن هارون والنسائي والدارقطني والبيهقي . وقال النسائي والدارقطني أيضاً والحاكم وأبو أحمد : ليس بالقوي .

وقال الجوزجاني : أحاديثه لاتشبه حديث الناس ، كأنه مولع بزمام ناقة رسول الله ﷺ وحديثه دالٌ عليه ، فلا ينبغي أن يغتر به وبروايته .

وقال ابن عدي - بعد أن ساق له عدة أحاديث - : وعامة مايرويه فيه من الإنكار مافيه، وشهر هذا ليس بالقوي في الحديث ، وهو ممن لايحتج بحديثه ولايتدين به . وقال مرة : شهر ضعيف جداً .

وذكر له أبو حاتم حديثاً في " العلل " ثم قال : وشهر لاينكر هذا من فعله وسوء حفظه، وهذا من شهر دليل الاضطراب . وقال أيضاً : ليس هو بدون أبي الزبير ، ولايحتج بحديثه .

وذكره ابن رجب في " شرح العلل " فيمن تكلم فيهم من جهة حفظهم ، فقال : وممن يضطرب في حديثه : شهر بن حوشب ، وهو يروي المتن الواحد بأسانيد متعددة .

وقال الساجي : فيه ضعف وليس بالحافظ .

وقال ابن حبان :كان ممن يروي عن الثقات المعضلات ، وعن الأثبات المقلوبات .

وقال الحسين بن إدريس الهروي : أخبرنا محمد بن عبدالله بن عمار ، وسألته عن شهر ابن حوشب ؟ فقال : روى عنه الناس ، وما أعلم أحداً قال فيه غير شعبة . قلت : يكون حديثه حجة ؟ قال : لا .

وبالغ ابن حزم فقال : ساقط . والصَّغاني فحكم على أحاديثه بالوضع .

هذا مجمل ما قاله الأئمة في شهر توثيقاً وتضعيفاً ، وما أحب أن أذكره هنا أيضاً ؛ بعض التهم التي رُميَ بها شهر :

فقد ذكر ابن عدي عن ابن عون قال: يسرق شهر عيبتي - يعني وعائي - في طريق مكة.

وعن عباد بن منصور قال : حججت مع شهر بن حوشب ، فسرق عيبتي في الطريق .

وقال يحيى بن أبي بكير الكرماني عن أبيه : كان شهر بن حوشب على بيت المال ، فأخذ خريطة فيها دراهم ، فقال القائل :

لقد باع شهرٌ دِينَه بخريطـــة   فمن يَأمَنُ القُراء بعدك يا شَهْر

قال ابن عدي : أنشدنا الساجي ، أنشدنا أحمد بن محمد ، وذكر البيت .

وقال ابن جرير الطبري : قال علي بن محمد : قال أبو بكر الباهلي : كان شهر بن حوشب على خزائن يزيد بن المهلب فرفعوا عليه أنه أخذ خريطة ، فسأله يزيد عنها ، فأتاه بها ، فدعا يزيد الذي رفع عليه فشتمه ، وقال لشهر : هي لك . قال : لا حاجة لي فيها . فقال القطامي الكلبي ، ويقال : سنان بن مُكَبل النميري :

لقد باع شهرٌ دِينَه بخريطـــة   فمن يأمن القراء بعدك يا شهر

أخذت بها شيئاً طفيفاً وبعته   من ابن جرير إن هذا هو الغدر

قلت : وفي بعض المصادر أنشد البيت الأول في قصة عباد بن منصور ، وفي بعضها نسب لهذيل الأشجاني .

وهناك تهم أخرى أعرضت عن ذكرها خشية الإطالة ، وهي مردودة من العلماء المحققين، وإنما أوردت ماسبق ؛ لشهرته في كتب التراجم .

مات شهر سنة ٩٨هـ ، وقيل ١٠٠هـ ، وقيل ١١١هـ ، وقيل ١١٢هـ.

خلاصة حاله :

الذي يظهر - والله أعلم - أنه حسن الحديث ، كما ذكر البخاري والذهبي وغيرهما ، وكما هو صنيع الترمذي ، وقد رأيتَ توثيق عدد من كبار العلماء كأحمد ، وابن معين ، والعجلي وغيرهم .

أما رميه بالسرقة من عباد بن منصور ، أو من ابن عون ، أو من بيت المال ، أو غير ذلك من التهم ، فهذا غير مقبول عند العلماء المحققين .

قال الذهبي - معلقاً على قصة أخذ الخريطة من بيت المال - : إسنادها منقطع ، ولعلها وقعت وتاب منها ، أو أخذها متأولاً أن له في بيت مال المسلمين حقاً ، نسأل الله الصفح .

وقال النووي - بعد سياقه لكلام الأئمة في تعديله - : فهذا كلام هؤلاء الأئمة في الثناء عليه ، وأما ماذكر من جرحه أنه أخذ خريطة من بيت المال ، فقد حمله العلماء المحققون على محمل صحيح ، وقول أبي حاتم ابن حبان : أنه سرق من رفيقه في الحج عيبة ، غير مقبول عند المحققين ، بل أنكروه . وا لله أعلم .

وقال أبو الحسن بن القطان الفاسي : لم أسمع لمضعفه حجة ، وما ذكروا من تزييه بزي الجند ، وسماعه الغناء بالآلات ، وقذفه بأخذ الخريطة ، فإما لايصح ، أو هو خارج على مخرج لايضره ، وشر ماقيل فيه : أنه يروي منكرات عن ثقات ، وهذا إذا كثر منه سقطت الثقة به .

وقال ابن العربي المالكي : ولايقدح في مثله قول شاعر . اهـ .

ولا أطيل في الكلام على هذا ورده ، فهو دائرٌ بين أن لايكون صحيحاً ، أو محمول على محمل لايضره ، فلم يبق بعد هذا إلا أن يكون الكلام فيه من قبل حفظه ، وهذا هو الصحيح - في نظري - وهو الذي يدل عليه كلام من سبر حديثه كابن عدي وأبي حاتم وغيرهما ، لكن هذه الأوهام التي وقعت منه ليست هي الغالب في حديثه ، فلا يَسقُط الاحتجاج به ، وقد نبه إلى هذا الإمام الذهبي بعدما ساق لشهر عدة أحاديث مما أنكر عليه ، قال : " فهذا ما استنكر من حديث شهر في سعة روايته ، وما ذاك بالمنكر جداً ، قال : والرجل غير مدفوع عن صدقٍ وعلم ، والاحتجاج به مترجح " .

قلت : والذهبي من أهل الاستقراء التام في نقد الرجال ، كما شهد له بذلك غير واحد من أئمة هذا الشأن ، كابن حجر والسخاوي والسيوطي وغيرهم . وا لله تعالى أعلم .

طبقات ابن سعد (٣١٢/٧ ت ٣٨٣٨) ، تاريخ يحيى برواية ابن طهمان (ص ٥٤ ت ١٠٢) ، سؤالات أبي داود لأحمد (ص ٣٤٩ ت ٥٣٦) ، التاريخ الكبير (٢٥٨/٤ ت ٢٧٣٠) ، أحوال الرجال للجوزجاني (ص ١٥٦ ت ١٤٤) ، الكنى لمسلم (٣٥٦/١ ت ١٢٨٩) ، صحيح مسلم (٢٠٧/١ - نووي) ، ثقات العجلي (ص٢٢٣ ت ٦٧٧) ، جامع الترمذي (٣٣٦/٧ ح ٢٦٩٨) ، ضعفاء النسائي (ص ١٣٤ ت ٣١٠) ، عمل اليوم والليلة له (ص ١٩٥ح ١٢٦) ، ضعفاء العقيلي (١٩١/٢ت ٧١٦) ، الجرح والتعديل (١/ ١٤٤ ت ٤٠) و (٣٨٢/٤ ت ١٦٦٨) ، المراسيل لابن أبي حاتم (ص٧٧ ت

١٣٩) ، العلل لـه (١٤٨/٢ ح١٩٤٠) ، الكـامل لابـن عـدي (٤/ ٣٦ ت ٨٨٩) و (٣٢١/٥ ت ١٤٦٩) ، علل الدارقطني (٢٧/١١ ، ٧٥) ، ثقات ابن شـاهين (ص ١٦٤ ت ٥١٢) ، عارضة الأحوذي (٢٧٦/٨ ح ٢١٢٥) ، ضعفاء ابـن الجـوزي (٤٣/٢ ت ١٦٤٤) ، موضوعات الصغاني (ص ٣٥ ح ٢٦) ، شرح النووي على مسلم (٢٠٨/١) ، تهذيب الكمال (٥٧٨/١٢ ت ٢٧٨١) ، سير أعلام النبلاء (٣٧٢/٤ ت ١٥١) ، ميزان الاعتـدال (٣٨٩/٣ ت ٣٧٦١) ، الكاشـف (٤٩٠/١ ت ٢٣١٤) ، جـامع التحصيـل للعلائي (ص ١٩٧ ت ٢٩١) ، شرح علل الترمذي لابـن رجـب (١٠٥/١ ، ١٤٠) و (٢/ ٧٧٦ - ٧٧٧) ، تهذيب التهذيب (٣٢٤/٤ ت ٦٣٥) ، التقريب (ص٢٦٩ ت٢٨٣٠) .

٤ - **أبو هريرة** : صحابي جليل مكثر . سبقت ترجمته في حديث (٥٠) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا السند حسن ؛ من أجل شهر بن حوشب ، وقد سبق نقل قول الترمذي عن الحديث : هذا حديث حسن صحيح غريب .

وقال أحمد شاكر في تعليقه على " المسند " (١٦٢/١٤ ح ٧٧٢٨) : إسناده صحيح .

وا لله أعلم .

(٥٧ - ٥٩/ك ٥٩) وحرمان الوارث حقه من الميراث [أ] .

[ص ٤٠٢]

(أ) " من الميراث " ليست في ب .

....

هذه المسألة لها تعلق بما قبلها - الجور في الوصية - ، إذْ أن الجائر في وصيته ، يتعدى جوره - في الغالب - إلى الورثة أو بعضهم ، فيحرمهم حقهم أو بعض حقهم .

قال ابن حجر الهيتمي في " الزواجر " (٦١٤/١) : قال ابن عادل في تفسيره : اعلم أن الإضرار في الوصية يقع على وجوه ، منها : أن يوصي بأكثر من الثلث ، أو يقر بكل ماله أو بعضه لأجنبي ، أو يقر على نفسه بدين لا حقيقة له دفعاً للميراث عن الورثة ، أو يقر بأن الدين الذي كان له على فلان استوفاه منه ، أو يبيع شيئاً بثمن رخيص ، ويشتري شيئاً بثمن غالٍ ، كلُّ ذلك لغرض أن لا يصل المال إلى الورثة ... اهـ .

ومن الأحاديث المشتهرة في هذا الباب : حديث " من فر من ميراث وارثه ، قطع الله ميراثه من الجنة يوم القيامة " .

وفي لفظ : " من قطع ميراثاً فرضه الله ، قطع الله ميراثه من الجنة " .

تخريج الحديث :

جاء من حديث أنس بن مالك مرفوعاً متصلاً . ومن حديث سليمان بن موسى مرسلاً .
ومن حديث عمران بن سليم - ولا أدري من هو ؟ - رفعه للنبي ﷺ .

(٥٧) أولاً : تخريج حديث أنس بن مالك :

أخرجه ابن ماجه في الوصايا ، باب الحيف في الوصية (٩٠٢/٢ ح ٢٧٠٣) حدثنا سويد بن سعيد ، حدثنا عبدالرحيم بن زيد العمّي ، عن أبيه ، عن أنس بن مالك مرفوعاً باللفظ الأول .

وأورده السخاوي في " المقاصد الحسنة " (ص ٤١١ ح ١١٢٨) بلفظ : " من زوى ميراثاً عن وارثه ، زوى اللّه عنه ميراثه من الجنة " ، وقال : أورده الديلمي بلا سند عن أنس

مرفوعاً ، ولا يصح ، وقد أخرجه ابن ماجه - وساق إسناده وحديثه ثم قال : - وهو ضعيف جداً . اهـ .

دراسة إسناده :

١ - **سويد بن سعيد** بن سهل الهَرَوي الأصل ، ثم الحَدَثَاني ، ويقال له : الأنباري أبو محمد .

روى عن سفيان بن عيينة ، وعبدالرحيم بن زيد العمي وغيرهما .

وعنه مسلم ، وابن ماجه وغيرهما .

مختلف فيه :

وثقه الإمام أحمد والعجلي والخليلي والدارقطني . وقال مسلمة بن قاسم : ثقة ثقة . وقال البغوي : كان من الحفاظ ، وكان أحمد بن حنبل ينتقي عليه لولديه ؛ صالح وعبدالله يختلفان إليه فيسمعان منه .

وقد أخرج له مسلم في " صحيحه " .

وقال أبو حاتم : كان صدوقاً ، وكان يدلس ويكثر ذلك ، يعني : التدليس .

وفي تجريحه :

قال علي بن المديني : ليس بشيء .

وقال يعقوب بن شيبة : صدوق مضطرب الحفظ ، ولاسيما بعدما عمي .

وقال البخاري : كان قد عمي ، فتلقن ماليس من حديثه .

وقال صالح بن محمد البغدادي : صدوق إلا أنه كان قد عمي ، فكان يلقن أحاديث ليست من حديثه .

وقال الحاكم أبو أحمد : عمي في آخر عمره ، فربما لقن ماليس من حديثه ، فمن سمع منه وهو بصير فحديثه أحسن .

وقال أبو زرعة : أما كتبه فصحاح ، وكنت أتتبع أصوله فأكتب منها ، فأما إذا حدث من حفظه فلا .

وقال ابن عدي : هو إلى الضعف أقرب .

وقال الإسماعيلي : في القلب من سويد شيء من جهة التدليس .

وقال أبو بكر الأعين : هو سداد من عيش ، هو شيخ .

وقال النسائي : ليس بثقة ولا مأمون ، أخبرني سليمان بن الأشعث قال : سمعت يحيى ابن معين يقول : سويد بن سعيد حلال الدم .

وقال محمد بن يحيى الخزاز : سألت ابن معين عن سويد ؟ فقال : ماحدثك فاكتب عنه وماحدث به تلقيناً فلا – أي أنه كان يقبل التلقين – .

وجاء عن ابن معين : لو كان لي فرس ورمح غزوت سويداً .

قال ابن معين هذا ، حين روى سويد ، عن علي بن مسهر ، عن أبي يحيى القتات ، عن مجاهد ، عن ابن عباس مرفوعاً : " من عشق وعف وكتم ومات مات شهيداً " على ما قاله أبو أحمد الحاكم ، والحافظ في " التهذيب " ، وقيل : قاله في حديث آخر .

والمقصود أن ابن معين كان شديد الإنكار عليه ، ولذا قال ابن حجر في " التقريب ": أفحش ابن معين القول فيه . وقال الذهبي في " الميزان " : وأما ابن معين فكذبه وسبَّه .

مات سنة ٢٤٠هـ.

خلاصة حاله :

كما قال الحافظ في التقريب : " صدوق في نفسه إلا أنه عمي فصار يتلقن ماليس من حديثه " . وأزيد عليه : " وكتابه صحيح " كما ذكر أبو زرعة . ونحو هذا ما قاله الذهبي في " الميزان " قال : " وكان صاحب حديث وحفظ ، لكن عُمِّر وعمي ، فربما لقن مما ليس من حديثه ، وهو صادق في نفسه صحيح الكتاب " .

وأما ماجاء في تضعيفه ؛ فقد تبين من خلال عرض أقوال الأئمة ، أن السبب في ذلك: اختلاطه بسبب العمى ، وأنه كان يلقن أحاديث ليست من حديثه ، فوقع عنده أحاديث منكرة .

قال السخاوي في " فتح المغيث " : أكثر من فسر الجرح في سويد ، ذكر أنه لما عمي ربما لقن الشيء ، وهذا وإن كان قادحاً فإنما يقدح فيما حدث به بعد العمى لا فيما قبله.اهـ.

وقال الحافظ في " النكت " : كان سويد بن سعيد مستقيم الأمر ، ثم طرأ عليه العمى ، فتغير وحدَّث في حال تغيره بمناكير كثيرة ، حتى قال يحيى بن معين : " لو كان لي فرس ورمح لغزوته " . اهـ.

وهذا يعني :

١ - قبول حديث من سمع منه قبل اختلاطه ، وقد قال أبو أحمد الحاكم : " من سمع منه وهو بصير فحديثه أحسن " .

وذكر ابن حجر في " تعريف أهل التقديس " بأن سماع مسلم كان قبل ذلك في صحته . وقال في " النكت " : وقد كان مسلم لقيه وسمع منه قبل أن يعمى ويتلقن ماليس من حديثه ، وإنما كثرت المناكير في روايته بعد عماه . وقال في " تلخيص الحبير " : أخذ عنه قبل أن يعمى ويفسد حديثه ، وكذلك أمْر أحمد بن حنبل ابنه بالأخذ عنه ، كان قبل عماه ، ولما أن عمي صار يلقن فيتلقن ، حتى قال يحيى بن معين : " لو كان لي فرس ورمح لغزوت سويداً " من شدة ماكان يذكر له عنه من المناكير. اهـ.

٢ - قبول حديث من حدث عنه من كتبه ، فإن كتبه صحاح -كما ذكر أبو زرعة - وقال: " كنت أتتبع أصوله فأكتب منها " .

قال ابن رجب في " شرح علل الترمذي " : " ذِكْر قوم من الثقات لايذكر أكثرهم غالباً في أكثر كتب الجرح ، وقد ضعف حديثهم ، إما في بعض الأوقات ، أو في بعض الأماكن ، أو عن بعض الشيوخ .. ثم قال : النوع الأول : من ضعف حديثه في بعض الأوقات دون بعض ، وهؤلاء هم الثقات الذين خلطوا في آخر عمرهم ... قال : ومن هذا النوع : قوم ثقات لهم كتاب صحيح وفي حفظهم بعض شيء " . وذكر منهم سويد بن سعيد ، ونقل كلام أبي زرعة .

وقال الذهبي في" تذكرة الحفاظ" : " كان من أوعية العلم ، ثم شاخ وأضر ونقص حفظه ، فأتى في حديثه أحاديث منكرة ، فترى مسلماً يتجنب تلك المناكير ويخرج له من أصوله المعتبرة " .

أقول : هذا الذي يظهر أن مسلماً فعله ، فقد قال إبراهيم بن أبي طالب : قلت لمسلم: كيف استجزت الرواية عن سويد في الصحيح ؟ فقال : ومن أين كنت آتي بنسخة حفص بن ميسرة ؟ . اهـ .

هذا وقد وصفه أبو حاتم وأبو زرعة والإسماعيلي وغيرهم بالتدليس ، بل ذكر أبو حاتم أنه كثير التدليس . ولذا وضعه العلائي وابن حجر في المرتبة الرابعة من مراتب المدلسين . وا لله أعلم .

تـاريخ الطـبراني عـن ابـن معـين (ص ٢١ ت ٧) ، المجروحـين لابـن حبـــان (٣٥٢/١) ، الإرشـاد للخليلـي (٢٤٧/١ ت ٨٤) ، تهذيـب الكمـال (٢٤٧/١٢ ت ٢٦٤٣) ، سـير أعـلام النبـلاء (٤١٠/١١ت٩٧) ، الميزان (٣٤٥/٣ت ٣٦٢٦) ، ديـوان الضعفـاء (١/ ٣٦٩ ت ١٨٣٦) ، تذكـرة الحفـاظ (٤٥٤/٢ ت ٤٦٢) ، الكاشـف (٤٧٢/١ ت ٢١٩٤) ، جامع التحصيل (ص ١٠٦ ، ١١٣) ، شرح العلل لابـن رجـب (٦٠٠/٢) ، تهذيـب التهذيـب (٢٣٩/٤ ت ٤٨١) ، تعريـف أهـل التقديـس (ص ١٦٥ ت ١٢٠) ، التقريب (ص ٢٦٠ ت ٢٦٩٠) ، النكت على كتـاب ابـن الصـلاح (٢٧٤/١ - ٢٧٥ ، ٤١١) ، تلخيـص الحبـير (٥١٠/٢ ح ١٠٧٨) ، فتـح المغيـث للســخاوي (٣٣٤/١) ، ملحق الكواكب النيرات (ص٤٧٠ ت ١٥) .

٢ - **عبدالرحيم بن زيد الحواري العَمّي** - بفتـح المهملـة وتشـديد الميـم - البصـري ، أبـو زيـد .

روى عن أبيه زيد العمي ، ومالك بن دينار .

وعنه سويد بن سعيد ، ونعيم بن حماد وغيرهما .

قال ابن معين : ليس بشيء . وقال مرة : تركوه . ومرة : كذاب .

وقال البخاري : تركوه .

وقال النسائي : متروك الحديث . وقال مرة : ليس بثقة ،ولا مأمون ، ولايكتب حديثه .

وقال أبو حاتم : ترك حديثه ، منكر الحديث ، كان يفسد أباه يحدث عنه بالطامات .

قال الحافظ : متروك ، كذبه ابن معين .

مات سنة ١٨٤هـ.

ضعفـاء العقيلـي (٧٨/٣ ت ١٠٤٥) ، تهذيـب الكمـال (٣٤/١٨ ت ٣٤٠٦) ، مـيزان الاعتدال (٣٣٦/٤ ت ٥٠٣٥) ، تهذيب التهذيب (٢٧٣/٦ ت ٦٠٢) ، التقريـب (ص ٣٥٤ ت ٤٠٥٥) .

٣ - **أبوه** : زيد بن الحواري العمي ، أبو الحواري البصري ، قاضي هَرَاة .

روى عن أنس بن مالك ، وأبي الصديق الناجي وغيرهما .

وعنه سفيان الثوري ، وابنه عبدالرحيم وغيرهما .

الأكثرون على تضعيفه . فقد ضعفه ابن معين وابن المديني وابن سعد والنسائي .

وعن ابن معين : يكتب حديثه ، وهو ضعيف . وعنه أيضاً : ليس بشيء .

وقال العجلي : بصري ضعيف الحديث ، ليس بشيء .

وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، يكتب حديثه ولايحتج به ، وكان شعبة لايحمد حفظه.

وقال أبو زرعة : ليس بقوي ، واهي الحديث ، ضعيف .

وقال أبو داود : حدث عنه شعبة ، وليس بذاك ، ولكن ابنه عبدالرحيم لايكتب حديثه .

وقال ابن حبان في " المجروحين " : " يروي عن أنس أشياء موضوعة لا أصل لها ، حتى يسبق إلى القلب أنه المتعمد لها ، وكان يحيى يمرض القول فيه ، وهو عندي لايجوز الاحتجاج بخبره ، ولا كتابة حديثه إلا للاعتبار" .

وقال ابن عدي : عامة مايرويه ، ومن يروي عنهم ضعفاء هم وهو ، على أن شعبة قد روى عنه ، ولعل شعبة لم يرو عن أضعف منه . وقال أيضاً : وهو في جملة الضعفاء ، ويكتب حديثه على ضعفه .

وفي مقابل هذه الأقوال :

قال الحسن بن سفيان : ثقة .

وقال أحمد وابن معين - في رواية - والدارقطني والبزار : صالح . زاد أحمد : روى عنه شعبة وسفيان . وزاد البزار : روى عنه الناس .

وقال الجوزجاني : متماسك .

من الخامسة .

خلاصة حاله : ضعيف . كما هو قول أكثر الأئمة ، وهو الذي قاله الحافظ في " التقريب ".

ويحمل قول بعض الأئمة عنه : صالح ؛ على العدالة . وا لله أعلم .

رواية ابن طهمان عن ابن معين (ص ٤٠ ت ٤٧) ، رواية ابن محرز عنه (١/٧٢ت ١٧٦) ، الجرح والتعديل (٣/٥٦٠ ت ٢٥٣٥) ، المجروحين لابن حبان (١/٣٠٩) ، الكامل لابن عدي (٣/١٩٨ ت ٦٩٩) ، تهذيب الكمال (١٠/٥٦ ت ٢١٠٢) ، ميزان الاعتدال

(٣/١٥١ ت ٣٠٠٦) ، تهذيب التهذيب (٣/٣٥١ ت ٧٤٦) ، التقريب (ص ٢٢٣ ت ٢١٣١) .

٤ – **أنس بن مالك** بن النضر الأنصاري الخزرجي ، خادم رسول الله ﷺ .

صحابي جليل مشهور ، مات سنة ٩٢ وقيل ٩٣هـ وقد جاوز المائة .

أسد الغابة (١/٢٩٤ ت ٢٥٨) ، الإصابة (١/ ٢٧٥ ت ٢٧٧) ، التقريب (ص ١١٥ ت ٥٦٥) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا السند ضعيف جداً ؛ من أجل عبدالرحيم بن زيد العمي " متروك " .

وفي إسناده أيضاً : أبوه زيد " ضعيف " .

وفيه أيضاً : سويد بن سعيد ، حديثه هنا في عداد الضعيف ، لعدم تميزه ، هل أخذه ابن ماجه عنه قبل عماه أو بعده ؟ وهل هو من كتابه أو حفظه ؟ .

فهذا إسناد مسلسلٌ بالضعفاء .

وتقدم قول السخاوي : "وهو ضعيف جداً " . ونقل قوله هذا عددٌ ممن ألف في الأحاديث المشتهرة وغيرها ، ومنهم :

- عبدالرحمن بن الديبع الشيباني في " تمييز الطيب من الخبيث " (ص ١٨٥ ح ١٣٩٨) .
- العجلوني في " كشف الخفاء " (٢/٢٥١ ح ٢٤٩٢) .
- وكذلك الحسيني الطرابلسي في " الكشف الإلهي " (٢/٦٤١ح ٨١٩) . وغيرهم .

وقال البوصيري في " مصباح الزجاجة " (٣/١٤١) : هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف زيد العمي ، وابنه عبدالرحيم .

وقال الذهبي في " الكبائر " (ص ١٤٧ ح ٤٢٥) : في إسناده مقال .

* * *

(٥٨) ثانياً : تخريج حديث سليمان بن موسى :

أخرجه سعيد بن منصور في " سننه " – تحقيق الأعظمي – في الفرائض ، باب من قطع ميراثاً فرضه الله (١/٩٦ ح ٢٨٥) ، نا إسماعيل بن عياش .

وابن أبي شيبة في " مصنفه " في الفرائض ، باب ماقالوا في تعليم الفرائض (٦/ ٢٤٢ ح ٣١٠٣٢) حدثنا وكيع قال : حدثنا محمد بن عبدا لله[١] العقيلي .

كلاهما عن أبي سلمة سليمان بن سُلَيْم[٢] الحمصي ، عن سليمان بن موسى [الأشدق]، قال : قال رسول ا لله ﷺ ... الحديث ، باللفظ الثاني عند سعيد بن منصور . ولفظ ابن أبي شيبة : " من أبطل ميراثاً فرضه ا لله في كتابه أبطل ا لله ميراثه من الجنة " .

دراسة إسناده عند سعيد بن منصور :

١ – إسماعيل بن عياش بن سُلَيم العَنْسي ، أبو عتبة الحِمْصي .

روى عن أبي سلمة سليمان بن سليم الكناني ، وسليمان الأعمش وغيرهما .

وعنه سعيد بن منصور ، ويزيد بن هاون وغيرهما .

أكثر الأئمة على قبول حديثه إذا روى عن الشاميين ، ورده إذا روى عن غيرهم من الحجازين والعراقيين .

قال المرُّوذي : سألت أحمد ، عن إسماعيل بن عياش ، فحسن روايته عن الشاميين ، وقال: هو فيهم أحسن حالاً مما روى عن المدنيين وغيرهم .

وقال أبو داود : سألت أحمد ، عن إسماعيل ، فقال : ماحدث عن مشايخهم . قلت : الشاميين؟ قال : نعم ، فأمَّا ما حدث عن غيرهم فعنده مناكير .

وقال أبو بكر بن أبي خيثمة : سئل يحيى عن إسماعيل فقال : ليس به بأس في أهل الشام، والعراقيون يكرهون حديثه ...

وقال محمد بن عثمان بن أبي شيبة : سمعت يحيى يقول: إسماعيل ثقة فيما روى عن الشاميين ، وأما روايته عن أهل الحجاز فإن كتابه ضاع فخلط في حفظه عنهم .

وقال يعقوب بن سفيان : تكلم قومٌ في إسماعيل ، وإسماعيل ثقة عدل ، أعلم الناس بحديث الشام ، ولايدفعه دافع ، وأكثر ماتكلموا قالوا : يغرب عن ثقات المدنيين والمكيين .

وقال دحيم : إسماعيل في الشاميين غاية ، وخلط عن المدنيين .

---

(١) في "المصنف" : (محمد بن عبيدا لله) – بالتصغير – والصحيح ما أثبته . وهو محمد بن عبدا لله بن عُلاثَه العقيلي الجزري أبو اليسير ، يروي عن أبي سلمة الحمصي ، وعنه وكيع . تهذيب الكمال (٢٥/ ٥٢٤ ت ٥٣٦٦) .

(٢) في "السنن" : (سليمان بن سلمة) ، والصواب : (سليمان بن أبي سلمة) ، واسم أبيه : (سُلَيم) . وجاء في "المصنف" : (أبي سلمة الحمصي) على الصواب . وستأتي ترجمته عند دراسة الإسناد .

وقال عمرو بن علي : إذا حدث عن أهل بلاده فصحيح وإذا حدث عن أهل المدينة ... فليس بشيء .

وقال البخاري : إذا حدث عن أهل بلده فصحيح ، وإذا حدث عن غير أهل بلده ففيه نظر . وفي موضع آخر : ما روى عن الشاميين فهو أصح . اهـ. علق الذهبي فقال : ومع هذا فما احتج به .

وقال أبو زرعة : صدوق إلا أنه غلط في حديث الحجازيين والعراقيين .

أقول : وهناك أقوال أخرى لبعض هؤلاء الأئمة ولغيرهم في هذا المعنى مع اختلاف في بعض الألفاظ أتركها خشية الإطالة .

ومن العلماء من ضعف حديثه بإطلاق ، منهم : ابن المديني والنسائي ، مع أنه روي عن النسائي أيضاً قوله - كما في "تهذيب ابن حجر" - : صالح في حديث أهل الشام .

وقال أبو حاتم : لين ، يكتب حديثه ، لا أعلم أحداً كف عنه إلا أبو إسحاق الفزاري .

وفي مقدمة مسلم ، عن أبي إسحاق الفزاري : اكتب عن بقية ماروى عن المعروفين ، ولا تكتب عنه ماروى عن غير المعروفين ، ولاتكتب عن إسماعيل ماروى عن المعروفين ولا غيرهم .

وقال ابن خزيمة : لايحتج به .

وقال ابن حبان : كان إسماعيل من الحفاظ المتقنين في حداثته ، فلما كبر تغير حفظه ، فما حفظ في صباه وحداثته أتى به على جهته ، وماحفظ على الكبر من حديث الغرباء ، خلَّط فيه وأدخل الإسناد في الإسناد وألزق المتن بالمتن وهو لايعلم ، ومن كان هذا نعته ، حتى صار الخطأ في حديثه يكثر ، خرج عن الاحتجاج به فيما لم يخلط فيه .

وقال الحاكم : هو مع جلالته إذا انفرد بحديث لم يقبل منه لسوء حفظه .

مات سنة إحدى - أو اثنتين - وثمانين ومائة .

خلاصة حاله :

الصواب - إن شاء الله - هو ماقاله أكثر الأئمة من قبول حديثه إذا روى عن الشاميين - وهم أهل بلده - ورده إذا روى عن غيرهم من الحجازيين والعراقيين . ولكن حديثه عن الشاميين يأخذ رتبة الحسن وهو الذي رجحه الحافظان الذهبي وابن حجر .

قال الذهبي في " السير " : حديث إسماعيل عن الحجازيين والعراقيين لايحتج به ، وحديثه عن الشاميين صالح من قبيل الحسن ، ويحتج به إن لم يعارضه أقوى منه .

وقال أيضاً : هو فيهم - أي الحجازيين والعراقيين - كثير الغلط ، بخلاف أهل بلده فإنه يحفظ حديثهم ويكاد أن يتقنه إن شاء الله .

وقال أيضاً : في " المغني " : صدوق في حديث أهل الشام ، مضطرب جداً في أهل الحجاز .

وقال ابن حجر : صدوق في روايته عن أهل بلده ، مخلط في غيرهم .

أقول : ويحمل إطلاق تضعيفه على ماوقع في حديثه من الأغلاط والمناكير عن الحجازيين والعراقيين ، وعليه فالأولى تقييد تضعيفه في حديثه عن هؤلاء فقط .

بحر الدم (ص ٧٢ ت ٨٢) ، سؤالات أبي داود لأحمد (ص ٢٦٤ ت ٣٠٠) ، التاريخ الكبير (٣٦٩/١ ت ١١٦٩) ، ضعفاء العقيلي (٨٨/١ ت ١٠٢) ، الجرح والتعديل (١٩١/٢ ت ٦٥٠) ، المجروحين لابن حبان (١٢٤/١) ، الكامل لابن عدي (٢٩١/١ ت ١٢٧) ، ثقات ابن شاهين (ص ٥١ ت ٩) ، تهذيب الكمال (١٦٣/٣ ت ٤٧٢) ، سير أعلام النبلاء (٣١٢/٨ ت ٨٣) ، ميزان الاعتدال (٤٠٠/١ ت ٩٢٤) ، ذكر من تكلم فيه وهو موثق (ص ٤٧ ت ٣٨) ، المغني في الضعفاء (٨٥/١) ، الكاشف (٢٤٨/١ ت ٤٠٠) ، تهذيب التهذيب (٢٨٠/١ ت ٥٨٤) ، التقريب (ص ١٠٩ ت ٤٧٣) .

٢ - **سليمان بن سُلَيم** الكناني الكلبي مولاهم ، أبو سلمة الشامي القاضي الحمصي .

روى عن سليمان بن موسى الأشدق ، وزيد بن أسلم وغيرهما .

وعنه إسماعيل بن عياش ، ومحمد بن عبد الله بن علاثة الجزري ، وعبدالله بن سالم الحمصي وغيرهم .

قال المروذي : حدثنا أبو عبدالله أحمد بن حنبل قال : حدثنا أبو المغيرة قال : حدثنا سليمان بن سليم : أبو سلمة . ثقة .

وكذلك قال ابن معين وأبو حاتم ويحيى بن محمد بن صاعد والدارقطني ويعقوب بن سفيان وأبو داود ، وزاد يعقوب : حسن الحديث .

وقال النسائي : حمصي ليس به بأس .

وقال ابن حجر : ثقة عابد .

مات سنة ١٤٧هـ.

تهذيب الكمال(٤٣٩/١١ ت ٢٥٢٣) ، تهذيب التهذيب(١٧١/٤ ت ٣٣٢) ، التقريب (ص ٢٥١ ت ٢٥٦٦) .

٣ – **سليمان بن موسى** الأموي مولاهم ، الدمشقي الأشدق .

روى عن طاوس بن كيسان ، ووقاص بن ربيعة وغيرهما .

وعنه ابن جريج ، وسليمان بن سليم وغيرهما .

مختلف فيه :

قال سعيد بن عبدالعزيز : كان سليمان بن موسى أعلم أهل الشام بعد مكحول .

وقال ابن عيينة : لا نعلم مكحولاً خلف بالشام مثل يزيد بن يزيد إلا ما ذكره ابن جريج من سليمان بن موسى .

وقال عطاء بن أبي رباح : سيد شباب أهل الشام : سليمان بن موسى .

وقال الزهري : إن مكحولاً يأتينا وسليمان بن موسى ، وأيم الله إن سليمان بن موسى لأحفظ الرجلين .

ووثقه ابن سعد ودحيم والدارقطني وغيرهم . وعن دحيم : أوثق أصحاب مكحول : سليمان بن موسى .

وقال ابن معين ليحيى بن أكثم : سليمان بن موسى ثقة وحديثه صحيح عندنا . وسئل ابن معين ، ما حاله في الزهري ؟ فقال : ثقة .

وقال أبو داود : لا بأس به ثقة .

وقال الترمذي – كما جاء في إحدى نسخ "السنن" ونقله ابن العربي في شرحه – قال : سليمان بن موسى ثقة عند أهل الحديث ، ما نعلم أحداً ذكره بسوء .

وقال ابن عدي : وسليمان بن موسى فقيه راوٍ حدث عنه الثقات من الناس ، وهو أحد علماء أهل الشام ، وقد روى أحاديث ينفرد بها لا يرويها غيره ، وهو عندي ثبت صدوق .

وقال أبو حاتم : محله الصدق ، وفي حديثه بعض الاضطراب ، ولا أعلم أحداً من أصحاب مكحول أفقه منه ولا أثبت منه .

وفي تجريحه :

قال البخاري : عنده مناكير ، وقال أيضاً : عنده أحاديث عجائب ، وقال أيضاً : منكر الحديث ، أنا لا أروي عنه شيئاً ، روى سليمان بن موسى أحاديث عامتها مناكير . - وساق له بعض الأحاديث التي أنكرت عليه - .

وقال النسائي : أحد الفقهاء وليس بالقوي في الحديث . وعنه أيضاً : في حديث شيء .

أقول : وفي "جامع التحصيل" : روايته عن جابر وأبي أمامة ومالك بن يخامر وأبي سيارة المتعي وكثير بن مرة وعبدالرحمن بن غنم ، مرسل .

وقال البخاري : لم يدرك أحداً من أصحاب النبي ﷺ .

مات سنة ١١٩هـ. وروى له مسلم والأربعة .

خلاصة حاله :

صدوق فقيه . إذ الأكثرون على توثيقه ، وإنما نزلت درجته عن الثقة ، بسبب بعض الاضطراب الذي وقع في حديثه ، على ماذكره أبو حاتم والبخاري ، ولذلك فأبوحاتم على تشدده قال : محله الصدق ، وفي حديثه بعض الاضطراب ولا أعلم أحداً من أصحاب مكحول أفقه منه ولا أثبت منه .

وأشد من جرحه الإمام البخاري - كما تقدم قوله - وقد علق ابن العربي في "عارضة الأحوذي " فقال : وهذه الأحاديث التي أنكرها عليه البخاري ، إما أن يكون انفرد بها أو أخطأ فيها وذلك لا يسقط منزلته ولا يحط رتبته .

وقول الترمذي - المتقدم في تعديله - جاء عقب قول البخاري منكر الحديث ... وسياقه أحاديث أنكرها عليه .

وقال الذهبي في " الميزان " : كان سليمان فقيه أهل الشام في وقته قبل الأوزاعي ، وهذه الغرائب التي تستنكر له يجوز أن يكون حفظها .

ولذلك فإن الذهبي قال في " من تكلم فيه وهو موثق " ، وفي " الديوان " : صدوق . وساق قول النسائي والبخاري فيه .

طبقات ابن سعد (٣١٨/٧ ت ٣٨٦٤) ، التاريخ الكبير (٣٨/٤ ت ١٨٨٨) ، التاريخ الصغير (٣٤٠/١) ، سنن الترمذي (٢٨٥/٥ ح ١٥٦١) ، علل الترمذي الكبير (١/

٣١٣ رقم ١٠٠) و (٦٦٦/٢ رقم ٢٧٥) ، ضعفاء العقيلي (١٤٠/٢ ت ٦٣٢) ، الجرح والتعديل (١٤١/٤ ت ٦١٥) ، الكامل لابن عدي (٢٦٣/٣ ت ٧٤١) ، عارضة الأحوذي (٥٦/٧) ، تهذيب الكمال (٩٢/١٢ ت ٢٥٧١) ، ميزان الاعتدال (٣١٦/٣ ت ٣٥٢١) ، من تكلم فيه وهو موثق (ص ٩٤ ت ١٤٨) ، ديوان الضعفاء (٣٥٨/١ ت ١٧٨٣) ، مراسيل العلائي (ص ١٩٠ ت ٢٥٩) ، شرح علل الترمذي لابن رجب (٢/ ٧١٤) ، تهذيب التهذيب (١٩٧/٤ ت ٣٨٧) ، التقريب (ص ٢٥٥ ت ٢٦١٦) .

الحكم على الحديث :

ضعيف ؛ لأنه مرسل .

* * *

(٥٩) ثالثاً : تخريج حديث عمران بن سُلَيم :

أخرجه سعيد بن منصور في " سننه " - الموضع السابق - (٩٦/١ح ٢٨٦) ، وجاءت صورة إسناده هكذا :

سعيد قال : نافع بن فضالة ، عن النصر بن شفي ، عن عمران بن سليم ، قال : قال رسول ا لله ﷺ ... وساق الحديث باللفظ الثاني .

دراسة إسناده :

١ - **سعيد** : هو ابن منصور صاحب " السنن " .

٢ - **نافع بن فضالة** . لم أجد في شيوخ سعيد بن منصور من اسمه " نافع بن فضالة " ، والذي يظهر أن في السند تحريفاً ، بيانه :

أن (نا) : من كلمة (نافع) ، اختصار لصيغة التحديث ، وليست تابعة للاسم ، والناظر في الكتاب يجد أنها مذكورة غالباً في أول كل سند بعد قوله : " سعيد قال " .

و (فع) : تحرفت عن (فرج) .

وفرج بن فَضَالة معدود في شيوخه[1] .

وهو **فرج بن فَضَالة** بن النعمان التنوخي ، أبو فضالة الشامي .

---

(١) ينظر:سير أعلام النبلاء (٥٨٦/١٠ ت ٢٠٧) . وقد روى عنه أيضاً في "سننه" - تحقيق الحميّد - (١٠٠/١ ح ١٩).

روى عن إسماعيل بن عياش ، ويحيى بن سعيد الأنصاري وغيرهما .

وعنه سعيد بن منصور ، وعلي بن حجر السعدي وغيرهما .

الأكثرون على تضعيفه . فقد ضعفه ابن معين وابن المديني والنسائي والدارقطني والساجي وابن سعد . وعن ابن المديني : هو وسط وليس بالقوي .

وقال البخاري ومسلم : منكر الحديث . وعن البخاري : ذاهب الحديث .

وقال البخاري أيضاً : تركه ابن مهدي أخيراً .

وقال الحاكم أبو أحمد : حديثه ليس بالقائم .

وذكره ابن حبان في " المجروحين " وقال : كان ممن يقلب الأسانيد ، ويلزق المتون الواهية بالأسانيد الصحيحة ، لايحل الاحتجاج به .

وقال الحاكم : هو ممن لايحتج به .

وقال الترمذي : قد تكلم فيه بعض أهل الحديث ، وضعفه من قبل حفظه ، وقد روى عنه وكيع وغير واحد من الأئمة .

وقال أبو حاتم : صدوق ، يكتب حديثه ولايحتج به ، حديثه عن يحيى بن سعيد فيه إنكار ، وهو في غيره أحسن حالاً ، وروايته عن ثابت لاتصح .

وعن ابن معين : صالح ، وعنه : ليس به بأس .

وقال الإمام أحمد : ثقة . وعنه أيضاً : إذا حدث عن الشاميين فليس به بأس ، ولكنه حدث عن يحيى بن سعيد مناكير .

مات سنة ست - وقيل سبع - وسبعين ومائة .

خلاصة حاله : ضعيف . كما عليه جمهور النقاد . وهو قول ابن حجر في " التقريب " .

سؤالات أبي داود لأحمد (ص ٢٦٣ - ٢٦٥ ت ٣٠٠/ أ ، ٣٠٤) ، بحر الدم (ص ٣٣٨ ت ٨١٨) ، التاريخ الكبير (١٣٤/٧ت ٦٠٨) ، التاريخ الصغير (١٦٠/٢ ، ١٨٧) ، الكنى لمسلم (٦٨٥/٢ ت ٢٧٦٦) ، علل الترمذي الكبير (٢٩٠/١) ، ضعفاء العقيلي (٤٦٢/٣ ت ١٥١٨) ، الجرح والتعديل (٨٥/٧ ت ٤٨٣) ، المجروحين لابن حبان (٢/ ٢٠٦) ، الكامل لابن عدي (٢٨/٦ ت ١٥٧٤) ، تهذيب الكمال (١٥٦/٢٣ ت ٤٧١٤) ، ميزان الاعتدال (٤١٥/٥ ت ٦٧٠٢) ، ديوان الضعفاء (٢٣٤/٢ ت ٣٣٤٩) ، الكاشف

(١٢٠/٢ ت ٤٤٤٦) ، تهذيب التهذيب (٢٣٤/٨ ت ٤٨٦) ، التقريب (ص ٤٤ ت ٥٣٨٣) .

٣ - النّصْر بن شُفَي - هكذا بالصاد المهملة - .

ذكره البخاري في " التاريخ الكبير " ، وروى له من طريق ثور بن يزيد ، عنه ، عن **شيخ من بني سليم** ، عن عتبة بن عبدالسلمي قال : " نهى النبي ﷺ عن جز أذناب الخيل ونواصيها وأعرافها " .

وذكره ابن أبي حاتم في " الجرح والتعديل " وقال : روى عن **شيخ من بني سليم** ، عن عتبة بن عبدالسلمي ، عن النبي ﷺ : روى عبدالملك بن الصباح ، عن ثور ، عنه . سمعت أبي يقول ذلك .

وذكره ابن حبان في " الثقات " في طبقة أتباع التابعين ممن روى عن التابعين ، وقال : يروي عن **رجل من بني سليم** عن عتبة بن عبدالسلمي ، روى عنه ثور بن يزيد .

أقول : هكذا ذكروه بالصاد المهملة . لكن ذكر الدارقطني : أن هذا وهم ، حيث أورده في " المؤتلف والمختلف " بالضاد المعجمة ، فقال :
النَّضْر بن شُفَي ، يُعَد في الشاميين ، حديثه عند الحمصيين ، روى عنه ثور بن يزيد وغيره ، ذكره البخاري في باب (نَصْر) وذلك وهم منه . اهـ.
ومثله قال ابن ماكولا في " الإكمال " .

وذكر العراقي في " الذيل على الميزان " ، وابن حجر في " اللسان " :
النضر بن شفي - بالضاد المعجمة - يروي عن أبي أسماء الرحبي ، عن ثوبان مرفوعاً ، وعنه الخَصِيب بن جَحْدَر .

وله ذكر في " الميزان " في ترجمة الخصيب بن جحدر - أحد الكذابين - ولم يفرده ، قال الذهبي - وهو يسوق حديثاً للخصيب - : " روى عن النضر بن شفي - ولا يُدرى من ذا - عن أبي أسماء الرحبي ... "

ونقل ابن حجر ، عن ابن القطان أنه قال : النضر بن شفي ، مجهول جداً .

وجزم في " اللسان " بأن النضر بـن شـفي هـذا ، غـير نصـر بـن شـفي ، الـذي روى لـه البخاري حديث النهي عن جز أذناب الخيل .

قلت : ولا سبيل إلى الجزم بأن صاحب الترجمة هو هذا أو ذاك ، بـل ربمـا كـان غيرهمـا أيضاً ، وإن كان الأول منهما أقرب - أعني الذي يروي عنه ثور بن يزيد - لقول الدارقطـني: " يعد في الشاميين ، حديثه عند الحمصيين " ، والراوي عنـه في هـذا الحديـث - علـى مارجحت- هو فرج بن فضالة ، وهو شامي حمصي . وأيضاً ذُكر أنه يروي عن شيخ من بني سليم ، وهو هنا يروي عن عمران بن سليم ، فربما كان عمران هو ذلك الشيخ سُـمِّي هنـا في هذا الحديث .

وأيّاً كان فهو مجهول . وا لله أعلم .

التاريخ الكبـير (٨/١٠٥ ت ٢٣٥٣) ، الجرح والتعديـل (٨/٤٦٦ ت ٢١٣٨) ، ثقـات ابن حبان (٧/٥٣٨) ، المؤتلف والمختلـف للدارقطـني (٤/٢٢١٥) ، الإكمـال لابـن مـاكولا (٧/ ٢٦٢) ، ميزان الاعتدال (٢/٤٤١ ت ٢٥١٢) ، ذيل ميزان الاعتدال (ص ٤٣٩ ت ٧٢٧) ، لسان الميزان (٦/٢١١ ت ٨٨٧٦) .

٤ - عمران بن سُلَيم .

جاء في التاريخ الكبير والجرح والتعديل وثقات ابن حبان ، التراجم التالية :

أ - عمران بن سُلَيْم الحضرمي .

يروي عن ابن عمر ، وعنه عياش بن عباس ، وعمرو بن الحارث ، عداده في المصريين .

ب - عمران بن سُلَيم الكلاعي .

قاضي حمص . روى عنه معاوية بن صالح ، وحريز بن عثمان ، زاد ابن حبـان : وأهـل حمص .

قال أبو حاتم : روى عن يزيد بن ميسرة ، وقال ابن حبان : يروي عن أبي هريرة .

وذكروا قول مكحول : " ما نزل الشام قاضٍ مثله " .

قال البخاري : " وروى أيضاً حريز ، عن عمر بن سعيد ، عن عمران بن سليم " .

وروى ابن حبان بسنده عن إسماعيل بن عياش ، ثنا عمر بن سعد ، قال : ثنا عمران ابن سليم ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ "المطل ظلم الغريم ..." الحديث .

وصاحبا هاتين الترجمتين ، وضعهما ابن حبان في طبقة التابعين ممن روى عن الصحابة وشافههم .

ج - عمران بن سُلَيم .

روى عن عبدالرحمن بن عيسى عن الزهري .

وعنه سعيد بن أبي أيوب .

وهذا وضعه ابن حبان في طبقة تبع الأتباع الذين رووا عن أتباع التابعين .

أقول : هذا ماوقفت عليه ممن سمي بهذا الاسم ، والذي يمكن أن يجزم به من هؤلاء : هو الأول أو الثاني دون الثالث ؛ لأن الثالث متأخر فهو من طبقة تبع الأتباع ، وصاحبنا - كما هو ظاهر الإسناد - متقدم ، والظاهر أنه من طبقة التابعين ، فهو إما يكون الأول أو الثاني ، والجزم بأنه أحدهما يحتاج إلى دليل بيّن ، لاسيما وأن الراوي عنه هنا أيضاً غير مجزوم به .

ولكن بناءً على الترجيح السابق ، وأن الراوي عنه هنا ، هو النصر بن شفي ، الذي يروي عنه ثور بن يزيد ، وقال عنه الدارقطني : " يعد في الشاميين ، حديثه عند الحمصيين " ، فإن الأقرب من هذين هو (الكلاعي) ، الذي تولى قضاء حمص ، وروى عنه أهلها . بينما (الحضرمي) معدود في المصريين . والله أعلم .

وأما حال الكلاعي : فقد روى عنه جماعة ، ووثقه ابن حبان ، وتولى قضاء حمص ، وقال مكحول : " ما نزل الشام قاض مثله " ، وهو من طبقة التابعين .

فالذي يظهر أنه لا بأس به . والله تعالى أعلم .

التاريخ الكبير (٤١٢/٦ ت ٢٨١٤ ، ٢٨١٥ ، ٢٨١٦) ، الجرح والتعديل (٢٩٩/٦ ت ١٦٥٤ ، ١٦٥٥ ، ١٦٥٦) ، الثقات لابن حبان (٢١٩/٥ ، ٤٩٦/٨) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا الإسناد ضعيف جداً ، فهو مسلسلٌ بأسباب الضعف ، وأجملها بما يلي :

١ - (فرج بن فضالة) : ضعيف - إن كان هو المقصود - وإن كان غيره فلا أدري من ؟!

٢ - (النصر بن شفي) : مجهول .

٣ - الانقطاع بين عمران بن سليم ، والنبي ﷺ .

وألفت النظر هنا إلى أن هذا الحديث ، غير موجود في النسخة الخطية التي عند الشيخ سعد الحميّد - المحقق الثاني لسنن سعيد بن منصور - كما ذكر ذلك في مقدمته للسنن (١/ ٧٦ الهامش رقم ١) .

والسيوطي في " الدر المنثور " لم يذكر هذا الحديث أيضاً ، مع أنه اهتم بذكر أوجه الحديث ، فأورده من حديث أنس ، ومن حديث أبي هريرة ، ومن حديث سليمان بن موسى !!

فربما كان هذا الحديث ساقطاً من بعض النسخ ، واحتمال السقط وارد ، لاسيما وأن هذا الحديث - أعني حديث عمران بن سليم - جاء عقب حديث سليمان بن موسى مباشرة ولفظهما متحد .

وربما كان الأمر غير ذلك ، ولابد من مزيد تأمل وتثبت . والعلم عند الله تعالى .

الخلاصة :

مما سبق يتبين أن حديث أنس بن مالك وحديث عمران بن سليم "ضعيفان جداً " ، وعليه فلا يُستفاد منهما شيئاً .

وأما حديث سليمان بن موسى فهو أمثل الأحاديث التي وقفت عليها ، وهو مع ذلك "ضعيف" ؛ لأنه مرسل .

وقد أورده السيوطي في " الدر المنثور " (٢/٢٢٩) ، والتبريزي في " مشكاة المصابيح " (٢/٩٢٦ ح ٣٠٧٩) من حديث أبي هريرة ، وعزياه للبيهقي .

لكن السيوطي عزاه للبيهقي في " البعث " ، والتبريزي عزاه له في " شعب الإيمان " .

وقد بحثت عنه في الكتابين وفي غيرهما من كتبه الأخرى - في مظانه ومن خلال الفهارس - فلم أظفر به . فا لله أعلم .

وعلى أي حال فإن هذه القضية - وهي حرمان الوارث حقه من الميراث - قد دلَّ على أنها كبيرة ، الحديث الذي قبل هذا ، في كبيرة " الجور في الوصية " ، فهو شاهد لهذا الحديث في الوعيد على هذا العمل .

تنبيـه :

سيأتي ابن القيم على هذه الكبيرة مرة أخرى ، إذْ يقول :"ومنها أن يقطـع مـيراث وارثـه من تركته ، أو يدله على ذلك ويعلمه من الحيل مايخرجه به من الميراث "وهي برقم (١٤٦) .

(٦٠/ك ٦٠ - ٦٢) وأكل الميتة والدم (أ) ولحم الخنزير .

[ص ٤٠٢]

(أ) والدم ليست موجودة في ب .

....

جاء تحريمها في أربعة مواضع من القرآن :

ففي سورة البقرة قال الله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات مارزقناكم واشكروا لله إن كنتم إياه تعبدون ، إنما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل به لغير الله ، فمن اضطر غير باغ ولا عادٍ فلا إثم عليه إن الله غفورٌ رحيم ﴾ [آية ١٧٢ - ١٧٣].

وفي المائدة قال تعالى : ﴿ حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع إلا ماذكيتم وماذبح على النصب وأن تستقسموا بالأزلام ، ذلكم فسق ﴾ [آية ٣] . فقوله : "ذلكم فسق" عائدٌ على كل ماسبق - كما ذكره جمع من المفسرين - ، وأنها فسق : أي خروجٌ عن طاعته إلى طاعة الشيطان .

وفي سورة الأنعام قال تعالى : ﴿ قل لا أجد فيما أوحي إلي محرماً على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دماً مسفوحاً أو لحم خنزير فإنه رجسٌ أو فسقاً أهل لغير الله به فمن اضطر غير باغ ولا عادٍ فإن ربك غفورٌ رحيم ﴾ [آية ١٤٥] .

وفي النحل قال تعالى : ﴿ إنما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به ، فمن اضطر غير باغ ولا عادٍ فإن الله غفورٌ رحيم ﴾ [آية ١١٥] .

قال الذهبي في الكبائر (ص ٧٤) " فمن تعمد أكل ذلك لغير ضرورة فهو من المجرمين". وهو أيضاً من المعتدين على حرمات الله ، والله الحكيم العليم حين حرم هذه الخبائث ، إنما حرمها لما فيها من الضرر البالغ على البدن ، وقد قال الله جل وعلا : ﴿ ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ﴾ [الأعراف : ١٥٧] .

قلت : وقد عدها من الكبائر : ابن حجر الهيتمي في " الزواجر " والذهبي وغيرهما . قال ابن حجر (٥٠١/١) : وعد هذه الثلاثة ، هو ظاهر الآيتين الكريمتين - يعني آية المائدة والأنعام - لأن الله تعالى سماها فسقاً " .

وإليك هذا الحديث في أكل لحم الخنزير خاصة :

(٦٠) عن بريدة بن الحصيب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : " من لعب بالنردشير[1] فكأنما صبغ يده في لحم خنزير ودمه " .

قال ابن كثير في " تفسيره " (٧/٢) - معلقاً على هذا الحديث - : " فإذا كان هذا التنفير لمجرد اللمس ، فكيف يكون التهديد والوعيد الأكيد على أكله والتغذي به " .

وقال الذهبي في " الكبائر" : (ص ٧٤) : " وقد أجمع المسلمون على تحريم اللعب بالنرد، ويكفيك من حججهم على تحريمه - وساق الحديث ثم قال : - وبلا ريب أن غمس المسلم يده في لحم الخنزير ودمه أعظم من لعب النرد ، فما الظن بأكل لحمه وشرب دمه !! أجارنا الله من ذلك بمنه وكرمه " .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم وأبو داود وابن ماجه والإمام أحمد من حديث بريدة بن الحصيب رضي الله عنه مرفوعاً .

أخرجه مسلم في كتاب الشعر ، باب تحريم اللعب بالنردشير (١٧٧٠/٤ ح ١٠ : ٢٢٦٠) عن زهير بن حرب ، عن ابن مهدي .

وأبو داود في الأدب ، باب في النهي عن اللعب بالنرد (٢٨٥/٤ ح٤٩٣٩) عن مسدد، عن يحيى .

وابن ماجه في الأدب ، باب اللعب بالنرد (١٢٣٨/٢ ح ٣٧٦٣) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن عبدالله بن نمير ، وأبي أسامة .

أربعتهم عن سفيان ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه به ، وهذا لفظ مسلم ، وعند أبي داود وابن ماجه : " فكأنما غمس يده " .

---

(١) " النردشير " : هو النرد . قال في " القاموس " (٤٧٣/١) : معرب ، وضعه أردشير بن بابك ، ولهذا يقال النردشير. اهـ . وسيأتي تفسيره عند كبيرة " اللعب بالنرد " برقم (١٤٣) .

(٦١ /ك ٦٣) والتحليل واستحلال المطلقة به [أ] .

[ص ٤٠٢]

(أ) " به " ليست في ب .

شرح الغريب :

التحليل : من حَلَّلَ فهو مُحَلِّلٌ ومُحَلَّلٌ له . قال في " النهاية " (١/ ٤٣١) : " هو أن يطلّق الرجل امرأته ثلاثاً فيتزوجها رجلٌ آخر على شريطة أن يطلقها بعد وطئها ؛ لتحل لزوجها الأول " .

قال المصنف في " زاد المعاد " (٥/ ١١٠) : ولا فرق عند أهل المدينة وأهل الحديث وفقهائهم بين اشتراط ذلك بالقول أو بالتواطؤ والقصد . فإن القصود في العقود عندهم معتبرة والأعمال بالنيات ... " ، وهو اختيار ابن تيمية . ينظر : "مجموع الفتاوى" (٣٢/ ١٥٢) .

....

(٦١) عن عبدا لله بن مسعود ﷺ قال : " لعن رسول ا لله ﷺ المحلِّل والمحلَّل له " .

تخريج الحديث

أخرجه الترمذي والنسائي وأحمد والدارمي وابن أبي شيبة والبيهقي من حديث ابن مسعود .

أخرجه الترمذي في " سننه " في النكاح ، باب ماجاء في المحلل والمحلل له (٤/ ٨١ ح ١١٢٠) عن محمود بن غيلان .

والإمام أحمد (١/ ٤٦٢) .

كلاهما عن أبي أحمد الزبيري .

وأخرجه النسائي في الطلاق ، باب إحلال المطلقة ثلاثاً وما فيه من التغليظ (٦/ ١٤٩ ح ٣٤١٦) ، وأحمد (١/ ٤٤٨) ، والدارمي في النكاح ، باب النهي عن التحليل (٢/ ٢١١ ح ٢٢٥٨) ، وابن أبي شيبة في " مصنفه " في كتاب الرد على أبي حنيفة (٧/ ٢٩١ ح ٣٦١٧٩) ، والبيهقي في " سننه " في النكاح ، باب ماجاء في نكاح المحلل (٧/ ٢٠٨) من طريق الفضل بن دكين .

وأخرجه أحمد (١/ ٤٤٨) عن أسود بن عامر .

ثلاثتهم عن سفيان الثوري ، عن أبي قيس [عبدالرحمن بن ثروان الأودي] ، عن هزيل ابن شرحبيل ، عن ابن مسعود به ، بهذا اللفظ مع زيادة عند النسائي وأحمد والبيهقي .

وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

دراسة سند أحمد والدارمي وابن أبي شيبة عن الفضل بن دكين :

١ - **الفضل بن دكين** الكوفي ، واسم دكين : عمرو بن حماد بن زهير التيمي مولاهم الأحول ، أبو نعيم الملائي - بضم الميم - مشهور بكنيته .

روى عن سفيان الثوري ، وسفيان بن عيينة وغيرهما .

وعنه الإمام أحمد ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، والدارمي وغيرهم .

قال الحافظ ابن حجر : ثقة ثبت .

مات سنة ٢١٨هـ وقيل ٢١٩هـ.

تهذيب الكمال (٢٣/ ١٩٧ت ٤٧٣٢) ، تهذيب التهذيب (٢٤٣/٨ت ٥٠٥) ، التقريب (ص ٤٤٦ت ٥٤٠١) .

٢ - **سفيان الثوري** . ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة . تقدم في حديث رقم (١٠) .

٣ - **أبو قيس** : عبدالرحمن بن ثَرْوان - بمثلثة مفتوحة وراءٍ ساكنة - الأودي الكوفي .

روى عن هزيل بن شرحبيل ، وعكرمة مولى ابن عباس وغيرهما .

وعنه الثوري ، وشعبة بن الحجاج ، والأعمش وغيرهم .

وثقه ابن معين والدارقطني وابن نمير .

وقال العجلي : ثقة ثبت .

وقال النسائي : ليس به بأس .

وذكره ابن حبان في ثقات التابعين ، ثم أعاده في ثقات أتباع التابعين .

ووثقه الذهبي في " الكاشف " .

وقال عبدا لله بن أحمد ، عن أبيه : يخالف في أحاديثه ، وقال أيضاً سألت أبي عن أبي قيس ، فقال : هو كذا وكذا ، وحرك يده .

ونقل ابن الجوزي عن أحمد: لايحتج بحديثه .

وقال أبو حاتم : ليس بقوي ، هو قليل الحديث ، وليس بحافظ ، قيل له : كيف حديثه ؟ فقال : صالح هو ، لين الحديث .

قلت : خرج له البخاري حديثه عن هزيل . وصحح حديثه عن هزيل أيضاً عدد من الأئمة ، منهم الترمذي وابن القطان وغيرهما .

مات سنة ١٢٠هـ.

خلاصة حاله : صدوق ربما خالف ، كما قال الحافظ في " التقريب " . وما قيل فيه من تليين ، إنما هو لما وقع منه من مخالفة . وا لله أعلم .

طبقات ابن سعد (٣١٧/٦ ت ٢٤٣٥) ، التاريخ الكبير (٢٦٥/٥ ت ٨٥٥) ، ثقات العجلي (ص ٢٨٩ ت٩٣٨) ، ضعفاء العقيلي (٣٢٧/٢ ت ٩١٧) ، الجرح والتعديل (٥/ ٢١٨ ت ١٠٢٨) ، ثقات ابن حبان (٩٦/٥ ، ٦٥/٧) ، الجمع لابن القيسراني (١/ ٢٩٠ ت ١٠٩٧) ، ضعفاء ابن الجوزي (٩١/٢ ت ١٨٥٨) ، تهذيب الكمال (٢٠/١٧ ت ٣٧٧٨) ، ميزان الاعتدال (٢٦٦/٤ ت ٤٨٣٧) ، الكاشف (٦٢٣/١ ت ٣١٦٠) ، تهذيب التهذيب (١٣٨/٦ ت ٣٠٩) ، التقريب (ص ٣٣٧ ت ٣٨٢٣) ، هدي الساري ص٤٣٧) .

٤ – **هُزيل – بالتصغير – بن شُرَحْبيل** الأوْدي الكوفي الأعمى .

روى عن ابن مسعود ، وأبي موسى الأشعري وغيرهما .

وعنه أبو قيس عبدالرحمن بن ثروان الأودي ، وعامر الشعبي وغيرهما .

وثقه ابن سعد والعجلي والدارقطني والحافظان الذهبي وابن حجر .

من الثانية .

تهذيب الكمال (١٧٢/٣٠ ت ٦٥٦٦) ، تهذيب التهذيب (٣٠/١١ ت ٦٩) ، التقريب (ص٥٧٢ ت ٧٢٨٣) .

٥ – **عبدا لله بن مسعود** بن غافل الهذلي ، أبو عبدالرحمن .

من السابقين الأولين ومن كبار علماء الصحابة .

مات سنة ٣٢ هـ بالمدينة .

أسد الغابة (٣٨١/٣ ت ٣١٨٢) ، الإصابة (١٩٨/٤ ت ٤٩٧٠) .

الحكم على الحديث :

صحيح . وأبو قيس عبدالرحمن بن ثروان ، وإن كان حسن الحديث ، لكنَّ حديثه عن هزيل بن شرحبيل له مايقويه - كما أشرت في ترجمته - ، ومن ذلك تخريج البخاري له عن هزيل .

وأيضاً تصحيح عددٍ من الأئمة حديثه عن هزيل ، كما في هذا الحديث ، فقد صححه الترمذي - كما تقدم - ، وصححه أيضاً ابن القطان ، وابن دقيق العيد على شرط البخاري - ، قاله ابن حجر في " التلخيص " (٣/٣٥٠ ح ١٦٤٠) - ، وعلق المعتني بالتلخيص ، فقال : قال في البدر المنير : هو حديث صحيح ... اهـ ، وصححه أيضاً الذهبي في " الكبائر " (ص ٧٣ ح ١٩٦) ، والألباني في " الإرواء " (٦/٣٠٧) .

(٦٢/ك ٦٤) والتحيل [أ] على إسقاط ما أوجب الله وتحليل ماحرم الله ، - وهو [ب] استباحة محارمه وإسقاط فرائضه بالحيل - .

[ص ٤٠٢]

(أ) " والتحيل " ساقطة من ب .
(ب) " وهو " ساقطة من ب .

....

(٦٢) عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : " قاتل الله يهوداً ، حرمت عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها " .

قال أبو عبدالله البخاري : قاتلهم الله : لعنهم .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري ومسلم وأحمد من حديث أبي هريرة ﷺ .

أخرجه البخاري في البيوع ، باب لا يذاب شحم الميتة ، ولا يباع ودكه (٤/ ٤٨٤ ح ٢٢٢٤) عن عبدان ، عن عبدالله [بن المبارك] .

ومسلم في المساقاة ، باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام (١٢٠٨/٣ ح ٧٤ : ١٥٨٣) عن حرملة بن يحيى ، عن [عبدالله] بن وهب .

كلاهما عن يونس [بن يزيد] .

ومسلم (٧٣ : ١٥٨٣) عن إسحاق بن إبراهيم ، عن روح بن عبادة ، عن ابن جريج .

كلاهما عن ابن شهاب الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، وهذا لفظ البخاري ومثله مسلم .

وأخرجه أحمد (٣٦٢/٢) عن أسود بن عامر ، عن إسرائيل ، عن أبي حصين ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة به ، بمثله .

تعليق :

المتحيل على شرع الله تعالى بإسقاط واجب أو استحلال حرام ، فيه شبه من اليهود الذين حُرِّم عليهم أكل الشحوم فباعوها وأكلوا ثمنها ، ولذلك حلت عليهم اللعنة .

قال ابن القيم في " أعلام الموقعين " (٣/١٧١ - ١٧٥) : ومن تأمل أحاديث اللّعن وجد عامتها لمن استحل محارم الله، وأسقط فرائضه بالحيل ، كقوله :" لعن الله المحلل والمحلل له " [١] ، " لعن الله اليهود ، حرمت عليهم الشحوم فجملوها وباعوها وأكلوا ثمنها " [٢] ، " لعن الله الراشي والمرتشي " [٣] ... قال : والله تعالى مسخ الذين استحلوا محارمه بالحيل قردة وخنازير جزاءً من جنس عملهم ، فإنهم لما مسخوا شرعه وغيروه عن وجهه ؛ مسخ وجوههم وغيرها عن خلقتها ... قال : ولهذا حذر النبي ﷺ أمته من ارتكاب الحيل فقال : " لاترتكبوا ما ارتكبت اليهود ، فتستحلوا محارم الله بأدنى الحيل " [٤] . وقد أخبر الله تعالى أنه جعل هذه القرية أو هذه الفعلة التي فعلها بأهلها نكالاً لما بين يديها وماخلفها وموعظة للمتقين . انتهى مختصراً .

وقد ساق ابن القيم أدلة كثيرةً جداً في تحريم الحيل ، نقلية وعقلية ، في الكتاب المذكور .

---

(١) حديث صحيح ، سبق تخريجه برقم (٦١) .

(٢) هو هذا الحديث ، ومعنى " جملوها " : أي أذابوها .

(٣) حديث حسن . سبق تخريجه برقم (١٩) .

(٤) خرجه الفقيه ابن بطة في كتابه " إبطال الحيل " (ص ١١٢ رقم ٥٦) قال : حدثنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن مسلم ، حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ، حدثنا يزيد بن هارون ، حدثنا محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، بهذا اللفظ .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في " بيان الدليل بإبطال التحليل " - كما في " الفتاوى الكبرى " (٣/١٢٣) - : هذا إسناد جيد يصحح بمثله الترمذي وغيره تارة ، ويحسنه تارة ، ومحمد بن مسلم - المذكور - مشهور ثقة ، ذكره الخطيب في تاريخه كذلك ، وسائر رجال الإسناد أشهر من أن يحتاج إلى وصفهم . اهـ. ونقله بنحوه ابن كثير في "تفسيره " (٢/٢٥٧) و لم ينسبه لشيخه .

وفي " مجموع الفتاوى " (٢٩/٢٩) لشيخ الإسلام : روى ابن بطة بإسناد حسن عن أبي هريرة ... وساق الحديث.

(٦٣/ك ٦٥) وبيع الحرائر[أ] .

[ص ٤٠٢]

(أ) " وبيع الحرائر " مكانها بياض في ب .

....

(٦٣) عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال : " قال الله تعالى : ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة : رجلٌ أعطى بي ثم غدر ، ورجلٌ باع حراً فأكل ثمنه ، ورجلٌ استأجر أجيراً فاستوفى منه و لم يعطه أجره " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري وابن حبان وابن ماجه وأحمد من حديث أبي هريرة .

أخرجه البخاري في البيوع ، باب إثم من باع حراً (٤/٤٨٧ ح ٢٢٢٧) عن بشر ابن مرحوم .

وفي الإجارة ، باب إثم من منع أجر الأجير (٤/٥٢٣ ح ٢٢٧٠) عن يوسف بن محمد .

وابن حبان في " صحيحه " – كما في " الإحسان " في كتاب إخباره ﷺ عن مناقب الصحابة ، باب إخباره عن البعث وأحوال الناس (١٦/٣٣٣ح٧٣٣٩) عن محمد بن إسحاق بن إبراهيم ، عن ابن أبي عمر العدني .

وابن ماجه في الرهون ، باب أجر الأجراء (٢/٨١٦ ح ٢٤٤٢) عن سويد بن سعيد .

وأحمد في " مسنده " (٢/٣٥٨) عن إسحاق .

خمستهم عن يحيى بن سُلَيم ، قال : سمعت إسماعيل بن أمية ، يحدث عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة به ، وهذا لفظ البخاري والباقون بمثله .

تعليق :

قال المهلب : " إنما كان إثمه – أي بيع الحر – شديداً ؛ لأن المسلمين أكفاء في الحرية ، فمن باع حراً فقد منعه التصرف فيما أباح الله له وألزمه الذل الذي أنقذه الله منه .

وقال ابن الجوزي : الحر عبدا لله فمن جنى عليه ، فخصمه سيده - أي ا لله - "
ينظر : فتح الباري (٤/ ٤٨٨) .

(٦٤/ك ٦٦) وإباق المملوك (أ) من سيده .

[ص ٤٠٢]

(أ) في ب : " العبد المملوك " .

شرح الغريب :

إباق : مصدر أبق . قال في " النهاية " (١/ ١٥) أبق العبد يَأبَقُ ، ويَأبِقُ إباقاً ، إذا هرب .

....

(٦٤) عن جرير بن عبدا لله ﷺ قال : قال رسول ا لله ﷺ : " أيما عبدٍ أبق ، فقد برئت منه الذمة ".

وفي رواية : " إذا أبق العبد لم تقبل له صلاة " .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي وأحمد من حديث جرير .

أخرجه مسلم في الإيمان ، باب تسمية العبد الآبق كافراً (١/٨٣ ح ١٢٣ : ٦٩) ، وأحمد ، وابنه عبدا لله في " المسند " (٤/٣٦٥) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن حفص بن غياث ، عن داود بن أبي هند ، عن الشعبي ، عن جرير به ، باللفظ الأول .

وأخرجه مسلم (١/٨٣ ح ١٢٤ : ٧٠) عن يحيى بن يحيى .

والنسائي في كتاب تحريم الدم ، باب العبد يأبق إلى أرض الشرك ... (٧/١٠٢ ح ٤٠٥٠) عن محمد بن قدامة .

كلاهما عن جرير ، عن مغيرة ، عن الشعبي به ، باللفظ الثاني ، وزاد النسائي : "وإن مات ، مات كافراً ، وأبق غلام لجرير فأخذه فضرب عنقه " .

وأخرجه النسائي (٤٠٤٩) عن محمود بن غيلان ، عن أبي داود ، عن شعبة ، عن منصور بن عبدالرحمن ، عن الشعبي به ، باللفظ الثاني ، وزاد : " حتى يرجع إلى مواليه " .

وأخرجه أحمد (٤/٣٥٧) عن عبدالرحمن . وفي (٤/٣٦٢) عن وكيع .

كلاهما عن سفيان ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن المغيرة بن شبل ، عن جرير مرفوعاً باللفظ الأول .

(٦٥/ك ٦٧) ونشوز المرأة على [أ] زوجها .

[ص ٤٠٢]

(أ) في أ : " من زوجها " .

شرح الغريب :

نُشُوز : النُّشوز : مشتق من " النَّشَز " ، وهو ما ارتفع من الأرض ، ونشزت المرأة بزوجها ، وعلى زوجها تَنْشِز وتَنْشُز نُشُوزاً ، وهي ناشِزٌ : ارتفعت عليه واستعصت عليه وأبغضته وخرجت عن طاعته وفركته . (لسان العرب ٧/٤٤٢٥) .

....

(٦٥) عن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : " إذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها ، لعنتها الملائكة حتى تصبح " .

وفي لفظ : " إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه ، فلم تأته ، فبات غضبان عليها ، لعنتها الملائكة حتى تصبح " .

وفي لفظ قال : " والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته إلى فراشها فتأبى عليه إلا كان الذي في السماء ساخطاً عليها حتى يرضى عنها " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي من حديث أبي هريرة .

أخرجه البخاري في النكاح ، باب إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها (٩/٢٠٥ ح ٥١٩٤) عن محمد بن عرعرة .

ومسلم في النكاح ، باب تحريم امتناعها من فراش زوجها (٢/١٠٥٩ ح ١٢٠ : ١٤٣٦) عن محمد بن المثنى ، ومحمد بن بشار، قالا : حدثنا محمد بن جعفر .

ومسلم أيضاً (١٤٣٦) عن يحيى بن حبيب ، والنسائي في " الكبرى " في كتاب عشرة النساء ، باب في المرأة تبيت مهاجرة لفراش زوجها (٥/٣١٣ ح ٨٩٧٠) عن محمد ابن عبدالأعلى . كلاهما عن خالد بن الحارث .

ثلاثتهم (ابن عرعرة وابن الحارث ومحمد بن جعفر) عن شعبة ، عن قتادة ، عن زرارة بن أوفى ، عن أبي هريرة به ، باللفظ الأول ، وعند بعضهم : "حتى ترجع" ، مكان "حتى تصبح " .

وأخرجه البخاري – في الموضع السابق – (٥١٩٣) عن محمد بن بشار، عن ابن أبي عدي ، عن شعبة .

وأيضاً في كتاب بدء الخلق ، باب إذا قال أحدكم " آمين " والملائكة في السماء فوافقت إحداهما الأخرى غفر له ماتقدم من ذنبه (٦/٣٦١ ح ٣٢٣٧) عن مسدد ، عن أبي عوانة .

ومسلم – في الموضع السابق – (٢/١٠٦٠ ح ١٢٢ : ١٤٣٦) عن أبي سعيد الأشج ، عن وكيع .

ومسلم أيضاً (١٢٢ : ١٤٣٦) ، والنسائي في " الكبرى " – كما في " تحفة الأشراف " (١٠/ ٨٣ ح ١٣٤٠٤) – عن أبي كريب – زاد مسلم : – وأبي بكر بن أبي شيبة . كلاهما عن أبي معاوية .

ومسلم (١٢٢ : ١٤٣٦) عن زهير بن حرب . وأبو داود في النكاح ، باب في حق الزوج على المرأة (٢/ ٢٤٤ ح ٢١٤١) عن محمد بن عمرو الرازي . كلاهما عن جرير .

خمستهم عن الأعمش ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة به ، باللفظ الثاني .

وأخرجه مسلم (١٢١ : ١٤٣٦) عن ابن أبي عمر ، عن مروان [بن معاوية] ، عن يزيد بن كيسان ، عن أبي حازم به ، باللفظ الثالث .

(٦٦/ك ٦٨) وكتمان العلم عند الحاجة إلى إظهاره .

[ص ٤٠٢]

قال ا لله تعالى : ﴿ إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم ا لله ويلعنهم اللاعنون ﴾ [البقرة : ١٥٩] .

وقال : ﴿ إن الذين يكتمون ما أنزل ا لله من الكتاب ويشترون به ثمناً قليلاً أولئك ما يأكلون في بطونهم إلا النار ، ولايكلمهم ا لله يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم ، أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى والعذاب بالمغفرة فما أصبرهم على النار ﴾ [البقرة : ١٧٤ - ١٧٥] .

وقال تعالى : ﴿ وإذ أخذ ا لله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولاتكتمونه فنبذوه وراء ظهورهم واشتروا به ثمناً قليلاً فبئس ما يشترون ﴾ [آل عمران : ١٨٧] .

(٦٦) وعن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول ا لله ﷺ : " من سُئِل عن علم فكتمه ، ألجمه ا لله بلجام من نار يوم القيامة " .

وفي لفظ : " من كتم علماً ... ".

تخريج الحديث :

أخرجه ابن حبان - كما في " الإحسان " في العلم ، باب ذكر إيجاب العقوبة في القيامة على الكاتم العلمَ الذي يُحتاج إليه في أمور المسلمين (١/٢٩٧ ح ٩٥) من طريق النضر بن شميل .

وأبو داود في العلم ، باب كراهية منع العلم (٣/٣٢١ ح ٣٦٥٨) عن موسى بن إسماعيل .

والإمام أحمد (٢/٢٦٣ ، ٣٠٥) عن أبي كامل [مظفر بن مدرك] .

و(٢/٣٤٤) عن عفان [بن مسلم] .

و(٢/٣٥٣) عن حسن [بن موسى الأشيب] .

خمستهم عن حماد بن سلمة ، عن علي بن الحكم البناني ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن أبي هريرة مرفوعاً باللفظ الأول ، سوى ابن حبان فباللفظ الثاني .

وأخرجه الترمذي في العلم ، باب ماجاء في كتمان العلم (٣٠١/٧ ح ٢٦٥١) عن أحمد بن بديل بن قريش اليامي . والإمام أحمد (٤٩٥/٢) .كلاهما عن عبدا لله بن نمير .

وابن أبي شيبة في " مصنفه " في الأدب ، باب في الرجل يكتم العلم (٣١٦/٥ ح ٢٦٤٤٤) ، ومن طريقه : ابن ماجه في مقدمة " سننه " ، باب من سئل عن علم فكتمه (٩٦/١ ح ٢٦١) عن أسود بن عامر .

والطيالسي في " مسنده " (ص ٣٣٠ ح ٢٥٣٤) .

ثلاثتهم عن عمارة بن زاذان ، عن علي بن الحكم به ، بنحو اللفظ الأول ، وقال الترمذي : حديث حسن .

وأخرجه الإمام أحمد (٢٩٦/٢) عن يزيد .

و(٤٩٩/٢ ، ٥٠٨) عن محمد بن يزيد .

وابن أبي شيبة في " مصنفه " (٢٦٤٤٥) عن أبي خالد الأحمر .

ثلاثتهم عن حجاج بن أرطاة ، عن عطاء به ، بنحو اللفظ الثاني ، إلا أحمد عن يزيد فبنحو الأول .

وأخرجه الطبراني في " الصغير " (ص ٧٥ ح ١٦٠) من طريق كثير بن شِنْظير .

و(ص ١٣٨ ح ٣١٦) من طريق سليمان التيمي .

و(ص ١٩٤ ح ٤٥٣) من طريق مالك بن دينار .

والبغوي في " شرح السنة " في العلم ، باب وعيد من كتم علماً يعلمه (٣٠١/١ ح ١٤٠) من طريق سماك بن حرب .

أربعتهم عن عطاء به ، بمثل اللفظ الأول ، وقال البغوي : حديث حسن .

دراسة سند أبي داود :

١ - **موسى بن إسماعيل** المِنْقَري - بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف - أبو سلمة التَّبُوذَكي - بفتح المثناة وضم الموحدة وسكون الواو وفتح المعجمة - مشهور بكنيته وباسمه .

روى عن حماد بن سلمة ، وحماد بن زيد ، وغيرهما .

وعنه البخاري ، وأبو داود وغيرهما .

قال ابن معين : ثقة مأمون .

وقال الحافظان الذهبي وابن حجر : ثقة ثبت .
مات سنة ٢٢٣هـ.

تهذيب الكمال (٢١/٢٩ ت٦٢٣٥) ، الكاشف (٣٠١/٢ ت٥٦٧٧) ، تهذيب التهذيب (٢٩٦/١٠ ت ٥٨٥) ، التقريب (ص٥٤٩ ت ٦٩٤٣) .

٢ – **حماد بن سلمة** بن دينار البصري ، أبو سلمة .

روى عن علي بن الحكم البناني ، وثابت البناني وغيرهما .

وعنه النضر بن شميل ، وموسى بن إسماعيل ، وعفان بن مسلم وغيرهم .

قال ابن سعد : قالوا : كان ثقة كثير الحديث وربما حدث بالحديث المنكر .

وثقه الإمام أحمد وابن معين والنسائي .

وقال الساجي : كان حافظاً ثقة مأموناً .

وقال العجلي : ثقة رجل صالح حسن الحديث .

وجعله الإمام أحمد وابن معين وغيرهما من أثبت الناس في ثابت البناني وحميد الطويل .

وقال أحمد وابن معين وابن المديني : إذا رأيت الرجل يغمز أو يقع في حماد فاتهمه على الإسلام . زاد أحمد : فإنه كان شديداً على المبتدعة .

وقال ابن معين : من سمع من حماد بن سلمة الأصناف ففيها اختلاف ، ومن سمع من حماد بن سلمة نُسَخاً فهو صحيح .

وقال البيهقي : هو أحد أئمة المسلمين إلا أنه لما كبر ساء حفظه ، فلذا تركه البخاري ، وأما مسلم فاجتهد وأخرج من حديثه عن ثابت ماسمع منه قبل تغيره ، وما سوى حديثه عن ثابت لايبلغ اثني عشر حديثاً أخرجها في الشواهد .

وقال يحيى القطان : حماد ، عن زياد الأعلم وقيس بن سعد ، ليس بذاك .

وقال عبدا لله بن أحمد ، عن أبيه : ضاع كتاب حماد عن قيس بن سعد ، فكان يحدثهم من حفظه ، فهذه قصته .

وقال أبو داود : لم يكن لحماد بن سلمة كتاب ، غير كتاب قيس بن سعد – يعني كان يحفظ علمه – .

روى له مسلم واستشهد به البخاري ، وروى له الأربعة .

مات سنة ١٦٧هـ.

خلاصة حاله :

ثقة إمام ، إلا ما انفرد به من حديثه عن زياد الأعلم وقيس بن سعد .

وقد تغير حفظه بأخرة ، فوقعت له أوهام يسيرة ، لا تمنع من حجية حديثه إلا ما عرف وهمه فيه . وا لله أعلم .

طبقات ابن سعد (٢٠٨/٧ ت ٣٢٨٨) ، تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص ٤٩ ت ٣٧) ، سؤالات ابن الجنيد لابن معين (ص ١٠٦ ت ١٧١ ، ١٧٢ ...) ، سؤالات أبي داود لأحمد (ص ٢٣٠ ، ٣٤٢ ت ٢١٧ ، ٥١٤) ، التاريخ الكبير (٢٢/٣ ت ٨٩) ، ثقات العجلي (ص ١٣١ ت ٣٣٠) ، الجرح والتعديل (١٤٠/٣ ت ٦٢٣) ، ثقات ابن حبان (٢١٦/٦) ، الكامل لابن عدي (٢٥٣/٢ ت ٤٣١) ، الجمع لابن القيسراني (١٠٣/١ ت ٣٩٩) ، تهذيب الكمال (٢٥٣/٧ ت ١٤٨٢) ، ميزان الاعتدال (٣٦٠/٢ ت ٢٢٥٤) ، سير أعلام النبلاء (٤٤٤/٧ ت ١٦٨) ، الكاشف (٣٤٩/١ ت ١٢٢٠) ، شرح علل الترمذي لابن رجب (١٢٧/١ ، ٦٢١/٢) ، تهذيب التهذيب (١١/٢ ت ١٤) ، التقريب (ص١٧٨ ت ١٤٩٩) ، ملحق الكواكب النيرات (ص ٤٦٠ ت ٦) .

٣ - **علي بن الحكم البُنَاني** - بضم الباء الموحدة - أبو الحكم البصري .

روى عن عطاء بن أبي رباح ، ونافع مولى ابن عمر وغيرهما .

وعنه إسماعيل بن علية ، وحماد بن سلمة ، وعمارة بن زاذان وغيرهم .

وثقه ابن سعد وأبو داود والنسائي وابن شاهين والبزار والدارقطني وغيرهم .

وعن أبي داود : أروى الناس عنه حماد بن سلمة .

وقال أحمد وأبو حاتم والعجلي : ليس به بأس .

ووثقه الحافظان الذهبي وابن حجر .

مات سنة ١٣١هـ.

تهذيب الكمال (٤١٣/٢٠ ت ٤٠٥٧) ، ميزان الاعتدال (١٥٣/٥ ت ٥٨٣٦) ، تهذيب التهذيب (٢٧٣/٧ ت ٥٢٨) ، التقريب (ص ٤٠٠ ت ٤٧٢٢) .

٤ - **عطاء بن أبي رباح** . ثقة كثير الإرسال . تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤١) .

٥ - **أبو هريرة** . صحابي جليل . تقدم في حديث رقم (٥٠) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا السند صحيح . وأما تغير حماد بن سلمة فلا يضر ، لما تقدم في ترجمته ، على أنه لم ينفرد به . فقد تابعه عمارة بن زاذان .

وأما عطاء وكثرة إرساله ، فقد صرح البخاري بسماعه من أبي هريرة ، وروى له في الصحيح من روايته عنه .

وقد حسن الحديث : الترمذي والبغوي كما مر .

(٦٧ - ٦٨/ك ٦٩) وتعلم العلم للدنيا والمباهاة والجاه[أ] والعلو على الناس .

[ص ٤٠٢]

(أ) " والجاه " ليست في أ .

شرح الغريب :

المباهاة : في " النهاية " (١٦٩/١) المباهاة : المفاخرة وقد بَاهَى به يباهي مُبَاهاة .

....

(٦٧) عن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : " من تعلم علماً مما يُبتغى به وجه الله لايتعلمه إلا ليصيب به عرضاً من الدنيا ، لم يجد عَرْف [١] الجنة يوم القيامة " .

تخريج الحديث :

أخرجه ابن حبان والحاكم وأبو داود وابن ماجه والإمام أحمد وغيرهم من حديث فليح بن سليمان أبي يحيى الخزاعي ، عن أبي طوالة عبدا لله بن عبدالرحمن بن معمر الأنصاري ، عن سعيد بن يسار ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ .

أخرجه ابن حبان ، كما في " الإحسان " في العلم ، باب ذكر وصف العلم الذي يتوقع دخول النار في القيامة لمن طلبه (٢٧٩/١ ح ٧٨) ، والحاكم في " مستدركه " في العلم ، باب مذمة تعلم علم الدين لغرض الدنيا (٨٥/١) من طريق ابن وهب .

والحاكم أيضاً (٨٥/١) ، والعقيلي في " الضعفاء " في ترجمة : فليح بن سليمان (٤٦٦/٣ ت ١٥٢٢) ، وابن أبي حاتم في " العلل " (٤٣٨/٢ سؤال رقم ٢٨١٩) ، وابن عبدالبر في "جامع بيان العلم وفضله " في باب ذم الفاجر من العلماء وذم طلب العلم للمباهاة والدنيا (٦٥٨/١ ح ١١٤٣ ، ١١٤٤) من طريق سعيد بن منصور .

وأبو داود في العلم ، باب في طلب العلم لغير الله (٣٢٣/٣ ح ٣٦٦٤) ، وابن ماجه في مقدمة " سننه " ، باب الانتفاع بالعلم والعمل (٩٢/١ ح ٢٥٢) ، والإمام أحمد (٣٣٨/٢) ، وابن أبي شيبة في " مصنفه " في كتاب الأدب ، باب في الرجل يطلب العلم يريد به الناس ويحدث به (٢٨٦/٥ ح ٢٦١١٨) ، وابن عبدالبر في " جامع بيان العلم وفضله" (١١٤٥) ، والخطيب البغدادي في " اقتضاء العلم العمل " في باب ذم طلب العلم

---

(١) العَرْف : الريح . انظر النهاية (٢١٧/٣) .

للمباهاة به والمماراة فيه ونيل الأغراض وأخذ الأعواض عليه (٦٥ - ٦٦ ح ١٠٢) من طريق سريج بن النعمان .

والإمام أحمد (٣٣٨/٢) ، وابن ماجه (٢٥٢) من طريق يونس بن محمد .

وابن عبدالبر (١١٤٦) من طريق ابن لهيعة .

خمستهم عن فليح بن سليمان به بلفظه . وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي .

دراسة سند الإمام أحمد عن سريج بن النعمان :

١ - **سُرَيْج بن النعمان** بن مروان الجوهري ، أبو الحسن البغدادي ، أصله من خراسان .

روى عن فليح بن سليمان ، وإسماعيل بن جعفر وغيرهما .

وعنه الإمام أحمد ، والبخاري وغيرهما .

وثقه ابن سعد والعجلي وابن معين وأبو داود والدارقطني وغيرهم .

مات سنة ٢١٧هـ. وروى له البخاري والأربعة .

تهذيب الكمال (٢١٨/١٠ ت ٢١٩٠) ، تهذيب التهذيب (٣٩٧/٣ ت ٨٥٦) ، التقريب (ص ٢٢٩ ت ٢٢١٨) .

٢ - **فُلَيْح بن سليمان** بن أبي المغيرة الخُزَاعي ، أو الأسلمي ، أبو يحيى المدني ، ويقال : فليح لقب ، واسمه عبدالملك .

روى عن نافع مولى ابن عمر ، وأبي طوالة عبدا لله بن عبدالرحمن بن مَعْمر وغيرهما .

وعنه سريج بن النعمان ، وسعيد بن منصور وغيرهما .

احتج به الشيخان في "صحيحيهما" .

وقال الدارقطني : ثقة ، وقال أيضاً : يختلفون فيه ، وليس به بأس .

وقال ابن حبان في " مشاهير علماء الأمصار " : من متقني أهل المدينة وحفاظهم .

وقال ابن عدي : " ولفليح أحاديث صالحة يرويها ، يروي عن نافع عن ابن عمر نسخة ، ويروي عن هلال بن علي عن عبدالرحمن بن أبي عمرة عن أبي هريرة أحاديث ، ويروي عن سائر الشيوخ من أهل المدينة مثل أبي النضر وغيره ، أحاديث مستقيمة وغرائب ،

وقد اعتمده البخاري في صحيحه ، وروى عنه الكثير ، وقد روى عنه زيد بن أبي أنيسة وهو عندي لا بأس به ".

وذكره ابن حبان وابن شاهين في " ثقاتهما " ، وذكر ابن شاهين : أن ابن معين قال عنه : ثقة ، وقال أبو بكر عن ابن معين : فليح صالح وليس حديثه بذاك الجابر .

وقال الحاكم : اعتماد الشيخين عليه يقوي أمره .

وقال الساجي : يهم ، وإن كان من أهل الصدق .

وضعفه ابن معين والنسائي وأبو زرعة .

وعن ابن معين والنسائي وأبي حاتم : ليس بقوي ، زاد ابن معين: ولا يحتج بحديثه .

وعن أبي زرعة : واهي الحديث .

وقال أبو داود : لايحتج بحديثه ، وعنه أيضاً : ليس بشيء .

وقال الحاكم أبو أحمد : ليس بالمتين عندهم .

مات سنة ١٦٨هـ.

قلت : وتضعيفهم له إنما هو من قبل حفظه ،كما ذكر ابن حجر في " فتح الباري " .

خلاصة حاله :

حسن الحديث ، من أجل الاختلاف فيه . قال ابن حجر في " الفتح " : " مضعف عند ابن معين والنسائي وأبي داود ، ووثقه آخرون ، فحديثه من قبيل الحسن " .

وفي التقريب : صدوق كثير الخطأ .

وقد حسن حديثه أيضاً : الذهبي كما في " تذكرة الحفاظ " حيث قال : وحديثه في رتبة الحسن . وا لله أعلم .

طبقات ابن سعد (٤٨٥/٥ ت ١٤٢١) ، تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص ١٩٠ ت ٦٩٥) ، سؤالات ابن الجنيد لابن معين (ص ٤٧٣ ت ٨١٧) ، علل أحمد (٥٩٦/٢ ت ٣٨٢٦) ، التاريخ الكبير (١٣٣/٧ ت ٦٠١) ، الضعفاء لأبي زرعة الرازي (٣٦٦/٢ ، ٤٢٤ - ٤٢٥) ، ضعفاء النسائي (ص ١٩٧ ت ٥١٠) ، ضعفاء العقيلي (٤٦٦/٣ ت ١٥٢٢) ، الجرح والتعديل (٨٤/٧ ت ٤٧٩) ، ثقات ابن حبان (٣٢٤/٧) ، مشاهير علماء الأمصار (ص ١٧١ ت ١١١٧) ، الكامل لابن عدي (٣٠/٦ ت ١٥٧٥) ، ثقات

ابن شاهين (ص ٢٦٦ ت ١٠٨٨) ، ضعفاء الداقطني (ص ٢٨٢ ت ٣٥١) ، الإرشاد للخليلي (١٩٣/١ ت ١٨) ، الجمع لابن القيسراني (٤١٦/٢ ت ١٥٩٤) ، ضعفاء ابن الجوزي (١٠/٣ ت ٢٧٣١) ، تهذيب الكمال (٣١٧/٢٣ ت ٤٧٧٥) ، سير أعلام النبلاء (٣٥١/٧ ت ١٣٢) ، تذكرة الحفاظ (٢٢٣/١ ت ٢٠٩) ، ميزان الاعتدال (٥/ ٤٤٢ ت ٦٧٨٨) ، الكاشف (١٢٥/٢ ت ٤٤٩٦) ، تهذيب التهذيب (٢٧٢/٨ ت ٥٥٣) ، التقريب (ص ٤٤٨ ت ٥٤٤٣) ، هدي الساري (ص٤٥٧) ، فتح الباري (١/ ١٧٢ ح ٥٩ ، ٥٤٧/٢ ح ٩٨٦) ، طبقات الحفاظ (ص ١٠١ ت ١٩٩) .

٣ - **عبدا لله بن عبدالرحمن بن مَعْمَر** بن حزم الأنصاري ، أبو طُوَالة - بضم المهملة - ، المدني ، قاضي المدينة لعمر بن عبدالعزيز .

روى عن أنس بن مالك ، وسعيد بن يسار وغيرهما .

وعنه سليمان بن بلال ، وفليح بن سليمان وغيرهما .

وثقه الإمام أحمد وابن معين وابن سعد والترمذي والنسائي والدارقطني وغيرهم .

مات سنة ١٣٤هـ. وقيل غير ذلك .

تهذيب الكمال (٢١٧/١٥ ت ٣٣٨٥) ، تهذيب التهذيب (٢٥٩/٥ ت ٥٠٤) ، التقريب (ص ٣١١ ت ٣٤٣٥) .

٤ - **سعيد بن يسار** ، أبو الحُباب - بضم المهملة وموحدتين - المدني ، مولى ميمونة وقيل غير ذلك ، وهو غير سعيد بن مرجانة على الصحيح .

روى عن أبي هريرة ، وعائشة وغيرهما .

وعنه أبو طوالة عبدا لله بن عبدالرحمن بن معمر ، ويحيى بن سعيد الأنصاري وغيرهما.

متفق على توثيقه .

قال ابن حجر : ثقة متقن .

مات سنة ١١٦هـ. وقيل ١١٧هـ . وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (١٢٠/١١ ت ٢٣٨٥) ، تهذيب التهذيب (٩٠/٤ ت ١٧٢) ، تقريب التهذيب (ص ٢٤٣ ت ٢٤٢٣) .

٥ - **أبو هريرة** . صحابي جليل . تقدمت ترجمته في حديث (٥٠) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا السند حسن ، من أجل فليح بن سليمان ، وقد تقدم إخراج ابن حبان لهذا الحديث في " صحيحه " ، وتصحيح الحاكم وموافقة الذهبي له .

وقال العراقي في "تخريجه للإحياء" (١٧٨/١ ح ١٦٠ - تخريج أحاديث إحياء علوم الدين) : " إسناده صحيح ، رجاله رجال البخاري " .

وصححه الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على " المسند " (١٦/ ١٩٣ ح ٨٤٣٨) .

والله أعلم .

* * *

(٦٨) وعن أبي هريرة ﷺ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " إن أول الناس يُقضى يوم القيامة عليه - وذكر منهم - ورجلٌ تعلَّم العلم وعلَّمه ، وقرأ القرآن ، فأتي به ، فعرّفه نعمه فعرفها ، قال : فما عملت فيها ؟ قال : تعلمت العلم وعلّمتُه ، وقرأت فيك القرآن . قال : كذبت ، ولكنك تعلمت العلم ليقال عالم ، وقرأت القرآن ليقال هو قارئ ، فقد قيل . ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار ... " .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم والترمذي والنسائي والإمام أحمد من حديث أبي هريرة ﷺ .

أخرجه الإمام مسلم في الإمارة ، باب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار (١٥١٣/٣ - ١٥١٤ ح ١٥٢ : ١٩٠٥) عن يحيى بن حبيب الحارثي .

والنسائي في الجهاد ، باب من قاتل ليقال فلان جرئ (٢٣/٦ ح ٣١٣٧) عن محمد بن عبدالأعلى .

كلاهما عن خالد بن الحارث .

وأخرجه مسلم (١٩٠٥) عن علي بن خشرم ، والإمام أحمد (٣٢٢/٢) . كلاهما عن الحجاج بن محمد .

وأخرجه النسائي في " الكبرى " في فضائل القرآن ، باب من رايا بقراءة القرآن (٣٠/٥ ح ٨٠٨٣) عن عبدالحميد بن محمد ، عن مخلد .

ثلاثتهم عن ابن جريج ، عن يونس بن يوسف ، عن سليمان بن يسار ، عن أبي هريرة مرفوعاً بهذا اللفظ .

وأخرجه الترمذي في الزهد ، باب ماجاء في الرياء والسمعة (١١٢/٧ ح ٢٣٨٣) ، والنسائي في " سننه الكبرى " - كما في "تحفة الأشراف" (١١١/١٠ح١٣٤٩٣) - عن سويد بن نصر ، عن عبدا لله بن المبارك ، عن حيوة بن شريح ، عن الوليد بن الوليد أبي عثمان المدائني ، عن عقبة بن مسلم ، عن شفي الأصبحي ، عن أبي هريرة به بمعناه ، وفي أوله قصة . وقال الترمذي : حديث حسن غريب .

(٦٩/ك ٧٠ – ٧١) والغدر ، والفجور في الخصام .

[ص٤٠٢]

شرح الغريب :

الغدر : جاء في " اللسان " (٣٢١٦/٦) : غَدره ، وغَدرَ به ، يَغْدِر غَدْراً ، تقول : غدر إذا نقض العهد . قال ابن سيده : الغدر ضد الوفاء بالعهد .

الفجور: هو الميل عن الحق وقول الباطل والكذب . قال أهل اللغة : أصل الفجور : الميل عن القصد . ينظر اللسان (٣٣٥٢/٦) .

....

مرَّ حديث أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال : قال الله تعالى : " ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة : رجلٌ أعطى بي ثم غدر ... " الحديث . أخرجه البخاري وغيره . وسبق تخريجه برقم (٦٣) .

هذا في الغدر وحده ، وفيهما معاً الحديث الآتي :

(**٦٩**) عن عبدالله بن عمرو بن العاص – رضي الله عنهما – أن النبي ﷺ قال : " أربع من كنَّ فيه كان منافقاً خالصاً ، ومن كانت فيه خَصْلة منهن كانت فيه خَصْلة من النفاق حتى يدعها : إذا حدث كذب ، وإذا عاهد غدر ، وإذا وعد أخلف ، وإذا خاصم فجر " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي من حديث الأعمش ، عن عبدالله بن مرة ، عن مسروق ، عن عبدالله بن عمرو ، عن النبي ﷺ .

أخرجه البخاري في الإيمان ، باب علامة النفاق (١١١/١ ح ٣٤) عن قبيصة بن عقبة .

ومسلم في الإيمان ، باب بيان خصال المنافق (٧٨/١ح ١٠٦: ٥٨) عن زهير بن محمد ، عن وكيع .

والترمذي في الإيمان ، باب ماجاء في علامة المنافق (٢٩٠/٧ح ٢٦٣٤) عن محمود ابن غيلان ، عن عبيدالله بن موسى .

ثلاثتهم عن سفيان ، عن الأعمش به ، وهذا لفظ مسلم ونحوه البخاري والترمذي ، وعند البخاري : " إذا ائتمن خان " ، بدل " إذا وعد أخلف " ، وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

وأخرجه البخاري في المظالم ، باب إذا خاصم فجر (١٢٨/٥ ح ٢٤٥٩) ، والنسائي في الإيمان وشرائعه ، باب علامة المنافق (١١٦/٨ ح ٥٠٢٠) .

كلاهما عن بشر بن خالد ، عن محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن الأعمش به بنحوه.

وأخرجه البخاري في الجزية ، باب إثم من عاهد ثم غدر ... (٣٢٢/٦ ح ٣١٧٨) عن قتيبة بن سعيد ، عن جرير ، عن الأعمش به بنحوه .

وأخرجه مسلم (١٠٦ : ٥٨) عن محمد بن عبدا لله بن نمير .

ومسلم أيضاً (١٠٦: ٥٨) ، وأبو داود في السنة ، باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه (٤/ ٢٢١ ح ٤٦٨٨) عن أبي بكر بن أبي شيبة .

والترمذي (٢٩٠/٧ بعد ح ٢٦٣٤) عن الحسن بن علي الخلال .

ثلاثتهم عن عبدا لله بن نمير ، عن الأعمش به بنحوه ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

(٧٠/ك ٧٢ - ٧٣) وإتيان المرأة في دبرها وفي محيضها .

[ص٤٠٢]

(٧٠) عن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : " من أتـى حائضـاً ، أو امـرأة في دبرها ، أو كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ".

تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي في " الكبرى " وابن ماجـه وغـيرهم مـن حديـث حماد بن سلمة ، عن حكيم الأثرم ، عن أبي تميمة ، عن أبي هريرة مرفوعاً .

أخرجه أبو داود في الطب ، بـاب في الكـاهن (١٥/٤ ح ٣٩٠٤) عـن **موسـى بـن إسماعيل** (ح) .

وعن مسدد ، عن **يحيى** .

والترمذي في الطهارة ، باب ماجاء في كراهية إتيان الحـائض (١٦٤/١ ح ١٣٥) ، والنسائي في " الكبرى " في كتاب عشرة النسـاء (٣٢٣/٥ ح ٩٠١٧) ، عـن بنـدار ، عـن **يحيى بن سعيد و عبدالرحمن بن مهدي و بهز بن أسد** .

والنسائي في "الكبرى" -في الموضع السابق- (٩٠١٦) عن إسحاق بن إبراهـيم ،وابن ماجه في الطهارة ، باب النهي عن إتيان الحائض (٢٠٩/١ ح ٦٣٩) عن أبي بكـر بـن أبـي شيبة ، وعلي بن محمد ، والإمام أحمد (٤٧٦/٢) . أربعتهم عن **وكيع** .

وأحمد (٤٠٨/٢) عن **عفان** .

والدارمي في الطهارة ، باب من أتى امرأته في دبرها (٢٧٥/١ ح ١١٣٦) عن **أبـي نعيم** .

وابن الجارود في " المنتقى " في باب الحيض (ص ٣٦ ح ١٠٧) عن محمد بن يحيى ، عن **يزيد بن هارون** .

ثمانيتهم عن حماد بن سلمة به ، وهذا لفظ ابن ماجـه وأحمـد عـن وكيـع والدارمـي ، والآخرون بنحوه .

وقال الترمذي : لانعرفه إلا من حديث الأثرم ، وضعف محمد [يعني البخاري] هـذا الحديث من جهة إسناده .

دراسة سند أبي داود عن موسى بن إسماعيل :

١ - **موسى بن إسماعيل** : ثقة ثبت . سبقت ترجمته في حديث (٦٦) .

٢ - **حماد بن سلمة** : ثقة إمام ، إلا ما انفرد به من حديثه عن زياد الأعلم وقيس بن سعد، وقد تغير حفظه بأخرة فوقعت له أوهام يسيرة ، لاتمنع من حجية حديثه ، إلا ماعرف وهمه فيه . وقد تقدمت ترجمته في حديث (٦٦) .

٣ - **حكيم الأثرم** ، البصري .

روى عن الحسن البصري ، وأبي تميمة الهجيمي .

وعنه حماد بن سلمة ، وسعيد بن عبدالرحمن البصري أخو أبي حرة ، وعوف الأعرابي .

قال ابن أبي شيبة : سألت عنه ابن المديني ، فقال : ثقة عندنا .

وقال إسماعيل بن إسحاق القاضي ، عن علي بن المديني : حكيم الأثرم لا أدري ابن مَنْ هو ؟ وهو ثقة .

وقال الآجري عن أبي داود : ثقة .

وقال النسائي : ليس به بأس .

وذكره ابن حبان في " الثقات " .

وقال البخاري : - بعد أن ساق له هذا الحديث الذي معنا - : لا يتابع عليه ولايعرف لأبي تميمة سماع من أبي هريرة .

وقال محمد بن يحيى الذهلي : قلت لعلي بن المديني : حكيم الأثرم مَنْ هو ؟ قال : أعيانا هذا . وفي رواية قال : لا أدري من أين هو ؟! .

وقال ابن عدي : يعرف بهذا الحديث وليس له غيره إلا اليسير .

وقال البزار : حدث عنه حماد بحديث منكر .

قال الذهبي في " الكاشف " : صدوق .

وقال ابن حجر : فيه لين ، من السادسة . روى له الأربعة .

خلاصة حاله : صدوق ، كما قال الذهبي ، وقد وثقه عدد من الأئمة كما تقدم . وأما البخاري فإنما أنكر تفرده بهذا الحديث .

التاريخ الكبير (١٦/٣ ، ١٨ ت ٦٧ ، ٧١) ، ضعفاء العقيلي (٣١٧/١ ت ٣٩١) ، الجرح والتعديل (٢٠٨/٣ ت ٩٠٩) ، ثقات ابن حبان (٢١٥/٦) ، الكامل لابن عدي (٢١٩/٢ ت ٤٠٣) ، تهذيب الكمال - وينظر معه هامش المحقق - (٢٠٧/٧ ت ١٤٦٥) ، ميزان الاعتدال (٣٥٥/٢ ت ٢٢٣١) ، الكاشف (٣٤٨/١ ت ١٢٠٨) ، تهذيب التهذيب (٣٨٨/٢ ت ٧٨٦) ، التقريب (ص ١٧٧ ت ١٤٨١) .

٤ - **أبو تَميمة** - بفتح أوله - اسمه : طَريف بن مجالد الهُجَيمي - بضم الهاء وفتح الجيم - البصري مشهور بكنيته .

روى عن أبي موسى الأشعري ، وأبي هريرة وغيرهما .

وعنه حكيم الأثرم ، وسعيد الجريري وغيرهما .

وثقه ابن معين وابن سعد وغيرهما .

قال ابن عبدالبر : ثقة حجة عند جميعهم .

قال البخاري : لانعلم له سماعاً من أبي هريرة .

قلت : لم أر ذلك لغير البخاري - رحمه الله - مع أنَّ أبا تميمة مات سنة ٩٧هـ. وأبا هريرة مات سنة ٥٨ هـ. أو قبلها أو بعدها بسنة .

وقد أثبت البخاري - رحمه الله - سماعَ أبي تميمة من أبي موسى رضي الله عنه ، وأبو موسى توفي قبل أبي هريرة ، فعلم بهذا أنهما متعاصران ، وهي كافية عند الجمهور إن ثبتت ثقة الرجل ولم يكن مدلساً ، وهو كما علمت ثقة ولا يعلم عنه تدليس . والله أعلم .

التاريخ الكبير (٣٥٥/٤ ت ٣١٢٥) ، الجرح والتعديل (٤٩٢/٤ ت ٢١٦٤) ، تهذيب الكمال (٣٨٠/١٣ ت ٢٩٦٢) ، الكاشف (٥١٣/١ ت ٢٤٦٥) ، مراسيل العلائي (ص ٢٠١ ت ٣٠٩) ، تهذيب التهذيب (١٢/٥ ت ٢٠) ، التقريب (ص ٢٨٢ ت ٣٠١٤) .

٥ - **أبو هريرة** . صحابي جليل . تقدمت ترجمته في حديث (٥٠) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا السند حسن لذاته ، من أجل حكيم الأثرم .

ونقل المناوي في "فيض القدير" (٢٣/٦) عن العراقي أنه قال في "أماليه" : "حديث صحيح" . وكذا صححه الشيخ الألباني في " إرواء الغليل " (٦٨/٧ ح ٢٠٠٦) .

(٧١/ك ٧٤) والمنّ بالصدقة وغيرها من عمل الخير .

[ص٤٠٢]

(٧١) عن أبي ذر الغفاري ﷺ عن النبي ﷺ قال : " ثلاثة لايكلمهم الله يوم القيامة ، ولاينظر إليهم ، ولايزكيهم ، ولهم عذابٌ أليم . قال : فقرأها رسول الله ﷺ ثلاث مرار . قال أبو ذر : خابوا وخسروا ، من هم يارسول الله ؟ قال : المسبل ، والمنان ، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب " .

تخريج الحديث :

أخرجه الجماعة إلا البخاري من حديث خَرَشة بن الحُرّ الفزاري عن أبي ذر .

أخرجه مسلم في الإيمان ، باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمنّ بالعطية ... (١٠٢/١ ح ١٧١ : ١٠٦) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، ومحمد بن المثنى .

ومسلم أيضاً - في نفس الموضع - ، والنسائي في الزكاة ، باب المنان بما أعطى (٨١/٥ ح ٢٥٦٣) ، وابن ماجه في التجارات ، باب ماجاء في كراهية الأيمان في الشراء والبيع (٧٤٤/٢ح ٢٢٠٨) عن محمد بن بشار .

ثلاثتهم عن محمد بن جعفر .

وأبو داود في اللباس ، باب ماجاء في إسبال الإزار (٥٧/٤ح٤٠٨٧) عن حفص بن عمر .

والترمذي في البيوع ، باب ماجاء فيمن حلف على سلعة كاذباً (٢٠٧/٤ح١٢١١) عن محمود بن غيلان ، عن أبي داود .

ثلاثتهم عن شعبة .

وابن ماجه (٢٢٠٨) عن علي بن محمد ومحمد بن إسماعيل ، عن وكيع ، عن المسعودي .

كلاهما (شعبة والمسعودي) عن علي بن مدرك ، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن خرشة به ، وهذا لفظ مسلم والآخرون بنحوه ، وعند النسائي وابن ماجه : " المنان عطاءَه " ، وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

وأخرجه مسلم (١٠٦) عن أبي بكر بن خلاد الباهلي .

وأبود داود (٤٠٨٨) عن مسدد .

والنسائي في " الكبرى " في البيوع ، باب المنفق سلعته بالحلف الكاذب (٤/٥ ح ٦٠٥١) عن عمرو بن علي .

ثلاثهم عن يحيى القطان ، عن سفيان .

ومسلم (١٠٦) ، والنسائي (٨١/٥ ح ٢٥٦٤) عن بشر بن خالد ، عن محمد بن جعفر ، عن شعبة .

كلاهما (سفيان وشعبة) عن الأعمش ، عن سليمان بن مسهر ، عن خرشة به بنحوه ، وعند بعضهم : " المنان الذي لايعطي شيئاً إلا مِنَّة " .

أقول : وتقدم حديث ابن عمر مرفوعاً : " ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة : "العاق لوالديه ، ومدمن الخمر ، والمنان بما أعطى " . وهو حديث حسن . سبق تخريجه برقم (٤٣) .

(٧٢/ك ٧٥) وإساءة الظن با لله .

[ص ٤٠٢]

هذا من أعظم القدح والطعن في الرب سبحانه وتعالى وعلمه وحكمته وربوبيته وعدله وقدرته وسائر أسمائه وصفاته .

قال ابن القيم في " الجواب الكافي " (ص ٢٠٥) : " وأعظم الذنوب عند ا لله إساءة الظن به ؛ فإن المسيء به الظن قد ظن به خلاف كماله المقدس ، وظن به مايناقض أسماءَه وصفاته ، ولهذا توعد ا لله سبحانه الظانين به ظن السوء بما لم يتوعد به غيرهم ، كما قال تعالى : ﴿ عليهم دائرة السوء وغضب ا لله عليهم ولعنهم وأعد لهم جهنم وساءت مصيراً ﴾ [الفتح : ٦] ، وقال تعالى لمن أنكر صفةً من صفاته : ﴿ وذلكم ظنكم الذي ظننتم بربكم أرداكم فأصبحتم من الخاسرين ﴾ [فصلت : ٢٣] ... " إلى آخر كلامه - رحمه ا لله - .

وهذا هو شأن المنافقين وأهل الجاهلية ، كما أخبر ا لله عن المنافقين في غزوة أحد أنهم ﴿ يظنون با لله غير الحق ظن الجاهلية يقولون هل لنا من الأمر من شيء ﴾ [آل عمران : ١٥٤] حيث أساؤوا الظن بربهم ، وظنوا أن هذه الهزيمة هي الفيصل والقاضية على دين ا لله وعلى أهل الإسلام ، ولذلك قالوا : ﴿ هل لنا من الأمر من شيء ؟ ﴾ وهذا استفهام إنكاري ، أي مالنا من النصر والظهور شيء ،كما قال في الآية الأخرى : ﴿ بل ظننتم أن لن ينقلب الرسول والمؤمنون إلى أهليهم أبداً وزين ذلك قلوبكم وظننتم ظن السوء وكنتم قوماً بوراً ﴾ [الفتح : ١٢] .

ولقد أفاض ابن القيم في كتابه " زاد المعاد " (٢٢٨/٣ - ٢٣٧) في بيان مايدخل تحت هذا الباب الواسع مما يجب الحذر منه ، ومن ذلك من قنط من رحمة ربه ، وأيس من روحه ، أو ظن أن ا لله يترك خلقه سدى مُعطَّلين عن الأمر والنهي ، أو جوز على ربه أن يعذب أولياءه مع إحسانهم وإخلاصهم ويسوي بينهم وبين أعدائه ، ومن ظن أنه لن يجمع عبيده بعد موتهم للثواب والعقاب في دار يجازي المحسن فيها بإحسانه والمسيء بإساءته ، أو ظن به سبحانه أن يكون في ملكه ما لا يشاء ولا يقدر على إيجاده وتكوينه ، أو ظن به أنه يعاقب عبده بغير جرم ولا سبب من العبد ...

وبالجملة فمن ظن بربه خلاف ما وصف به نفسه ووصفه به رسوله ، أو عطل حقائق ما وصف به نفسه ووصفه به رسوله فقد ظن به ظن السوء . اهـ.

أقول : وقد جاء في الحديث :

(٧٢) " أن رجلاً قال : وا لله لايغفر ا لله لفلان ، وإن ا لله تعالى قال : من ذا الذي يتألّى عليّ أن لا أغفر لفلان فإني قد غفرت لفلان وأحبطت عملك ".

تخريج الحديث :

أخرجه الإمام مسلم في " صحيحه " في البر والصلة ، باب النهي عن تقنيط الإنسان من رحمة ربه تعالى (٢٠٢٣/٤ ح ١٣٧ : ٢٦٢١) حدثنا سويد بن سعيد ، عن معتمر بن سليمان ، عن أبيه ، حدثنا أبو عمران الجوني ، عن جندب بن عبدا لله ﷺ مرفوعاً بلفظه .

(٧٣/ك ٧٦) واتهامه في أحكامه الكونية والدينية .

[ص ٤٠٢]

هذا قدح في أسماء ا لله وصفاته ، ومن أعظم الظلم ، وهو شأن الكافرين والمشركين وديدنهم . قال ا لله تعالى : ﴿ وما خلقنا السماء والأرض وما بينهما باطلاً ، ذلك ظنّ الذين كفروا فويلٌ للذين كفروا من النار ﴾ [ص : ٢٧] . وقال : ﴿ وما خلقنا السموات والأرض وما بينهما لاعبين ، ماخلقناهما إلا بالحق ﴾ [الدخان : ٣٨ - ٣٩] . وقال : ﴿ أفحسبتم أنما خلقناكم عبثاً وأنكم إلينا لاترجعون ، فتعالى ا لله الملك الحق لا إله إلا هو رب العرش الكريم ﴾ [المؤمنون : ١١٥ - ١١٦] .

ومن أقوال المشركين ، ماحكى ا لله عنهم : ﴿ ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا ﴾ [البقرة : ٢٧٥] ، ﴿ وقالوا لولا نزل هذا القرآن على رجلٍ من القريتين عظيم ﴾ فرد ا لله عليهم : ﴿ أهم يقسمون رحمة ربك نحن قسمنا بينهم معيشتهم في الحياة الدنيا ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات ... ﴾ الآية [الزخرف : ٣١ - ٣٢] ، ﴿ وإذا جاءتهم آية قالوا لن نؤمن حتى نؤتى مثل ما أوتي رسل ا لله ، ا لله أعلم حيث يجعل رسالته ﴾ [الأنعام :١٢٤] ، فأجابهم سبحانه بأن حكمته وعلمه يأبى أن يضع رسالاته في غير محلها وعند غير أهلها .
ونظائر هذه الآيات في القرآن كثير .

أقول : وهذا داخل فيما تقدم من سوء الظن با لله تعالى ، كالمنافقين الذين ظنوا بـا لله ظن السوء واتهموه أن لاينصر أولياءه في غزوة الأحزاب ، بل ستكون القاضية على الإسلام وأهله ، وا لله تعالى قد حكم بالنصر والتمكين لأوليائه المؤمنين ﴿ ولينصرن ا لله من ينصره إن ا لله لقوي عزيز ﴾ [الحج : ٤٠] ، وقال : ﴿ إنا لننصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ﴾ [غافر : ٥١] وغيرها من الآيات .

(٧٣) وفي الحديث عن عبدا لله بن عمر - رضي ا لله عنهما - عن النبي ﷺ قال : " مثلكم ومثل أهل الكتابين كمثل رجل استأجر أجراء فقال : من يعمل لي من غدوة إلى نصف النهار على قيراط ؟ فعملت اليهود ، ثم قال : من يعمل لي من نصف النهار إلى صلاة العصر على قيراط ؟ فعملت النصارى ، ثم قال : من يعمل لي من العصر إلى إلى أن تغيب الشمس على قيراطين ؟ فأنتم هم . فغضبت اليهود والنصارى فقالوا : مالنا أكثر عملاً وأقلَّ عطاءً ؟ قال :

هل نقصتكم من حقكم ؟ - وفي لفظ : هل ظلمتكم من حقكم شيئاً ؟ - قالوا : لا قال : فذلك فضلي أوتيه من أشاء " .

فهذا هوحكم ا لله وليس لأحد أن يعترض على حكمه أو يتهمه - سبحانه - بالظلم.

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري والترمذي من حديث ابن عمر .

البخاري في الإجارة ، باب الإجارة إلى نصف النهار (٥٢١/٤ ح ٢٢٦٨) عن سليمان بن حرب ، عن حماد ، عن أيوب .

وفي أحاديث الأنبياء ، باب ماذكر عن بني إسرائيل (٥٧١/٦ ح ٣٤٥٩) عن قتيبة ابن سعيد ، عن ليث .

كلاهما عن نافع ، عن ابن عمر به . هذا لفظ أيوب ومثله ليث .

وأخرجه البخاري أيضاً في الإجارة ، باب الإجارة إلى صلاة العصر (٥٢٢/٤ ح ٢٢٦٩) عن إسماعيل بن أبي أويس .

والترمذي في الأمثال ، باب ماجاء في مثل ابن آدم وأجله وأمله (٨٤/٨ ح ٢٨٧٥) عن إسحاق بن موسى ، عن معن .

كلاهما عن مالك .

والبخاري في فضائل القرآن ، باب فضل القرآن على سائر الكلام (٦٨٤/٨ح٥٠٢١) عن مسدد ، عن يحيى ، عن سفيان .

كلاهما عن عبدا لله بن دينار ، عن ابن عمر به مثله ، وقال الترمذي : حسن صحيح .

وأخرجه البخاري في مواقيت الصلاة ، باب من أدرك ركعة من العصر قبل الغروب (٢/ ٤٦ح ٥٥٧) عن عبدالعزيز بن عبدا لله ، عن إبراهيم .

وفي التوحيد ، باب في المشيئة والإرادة (٤٥٥/١٣ ح ٧٤٦٧) عن الحكم بن نافع، عن شعيب .

وفيه في باب قوله تعالى : ﴿ قل فأتوا بالتوراة فاتلوها ﴾ [آل عمران : ٩٣] (١٣/ ٥١٧ ح ٧٥٣٣) عن عبدان ، عن عبدا لله ، عن يونس .

ثلاثتهم عن ابن شهاب الزهري ، عن سالم بن عبدالله بن عمر ، عن أبيه به بنحوه .

(٧٤ - ٧٦/ك ٧٧) والتكذيب بقضائه وقدره [أ] .

[ص ٤٠٢]

(أ) في أ : " وقدرته " .

....

القضاء والقدر أمران متلازمان ، لاينفك أحدهما عن الآخر ؛ لأن أحدهما بمنزلة الأساس وهو القدر ، والآخر بمنزلة البناء وهو القضاء ، وإذا ذكر أحدهما كفى عن الآخر ، والإيمان بهما أحد أركان الإيمان الستة التي جاءت في :

(٧٤) حديث جبريل المشهور حين سأل النبيَّ ﷺ عن الإسلام والإيمان والإحسان - وفيه - قال : يارسول الله ما الإيمان ؟ قال : " أن تؤمن با لله وملائكته وكتابه ولقائه ورسله وتؤمن بالبعث وتؤمن بالقدر كله " قال : صدقت ... " الحديث .

تخريج الحديث :

روى هذا الحديث عن النبي ﷺ : عددٌ من الصحابة ، منهم :

عمر بن الخطاب ، وابن عباس ، وأبو ذر ، وأبو هريرة . وأقتصر هنا على تخريج رواية أبي هريرة لحصول المقصود بها .

فقد أخرج حديث أبي هريرة مسلم في كتاب الإيمان ، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب الإيمان بإثبات قدر الله سبحانه وتعالى (٤٠/١ ح ٧ : ١٠) عن زهير ابن حرب ، عن جرير ، عن عمارة بن القعقاع ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة به ، وهذا لفظه .

وأخرجه أبو داود في السنة ، باب في القدر (٢٢٥/٤ ح ٤٦٩٨) عن عثمان بن أبي شيبة .

والنسائي في الإيمان ، باب صفة الإيمان والإسلام (١٠١/٨ ح ٤٩٩١) عن محمد ابن قدامة .

كلاهما عن جرير ، عن أبي فروة ، عن أبي زرعة به بنحوه . زاد أبو فروة : وعن أبي ذر أيضاً .

تنبيـه :

١ - أخرج حديث أبي هريرة هذا أيضاً : البخاري ومسلم وغيرهما من طريق أبي حيان عن أبي زرعة به ، لكن ليس فيه ذكر القـدر ، فـأعرضت عـن تخريـج هـذه الطريـق ؛ لأنهـا لاتشتمل على ما أريد الاستـدلال له . وإنما نبهت على هذا ليعلم أن أصـل حديـث أبـي هريرة متفق عليـه ، بل أخرجه الجماعة .

٢ - ذكر المؤلف هنا أن التكذيب بالقضاء والقدر من الكبائر ، وكذا ما سيرد بعد هـذا مـن التكذيب باستواء ا لله على عرشه ، وأنه القاهر فوق عباده ... إلى آخر الفصل . ولاشك في ذلك ولا ريب . والذي أقوم به هنا هو إثبات هذه بالدليل ، والمكذب بها مفترٍ علـى ا لله ومكذب بالحق ، وقد توعده ا لله بقوله : ﴿ فمن أظلم ممن كَذَب على ا لله وكـذَّب بالصدق إذ جاءه أليس في جهنم مثوىً للكافرين ﴾ [الزمر : ٣٢] .

قال ابن كثير (٥٣/٤) : أي لا أحد أظلـم مـن هـذا ؛ لأنـه جمـع بـين طـرفي البـاطل ، كذب على ا لله وكذَّب رسول ا لله ﷺ ولهذا قال جلت عظمته متوعـداً لهـم ﴿ أليـس في جهنم مثوىً للكافرين ؟ ﴾ وهم الجاحدون المكذبون . اهـ.

هذا إذا لم يرد دليل صريح في هذا المعنى ، فأما إن وجـدت دليـلاً صريحـاً ، فـأكتفي بـه لحصول المقصود ، ومن ذلك ما سأذكره هنـا مـن أدلـة في ذم المكذبـين بـالقدر والوعيـد عليهم .



(٧٥) فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء مشركوا قريش يخاصمون رسول ا لله ﷺ في القـدر ، فنزلت : ﴿ يوم يسحبـون في النار على وجوههم ذوقوا مـسَّ سقر ، إنـا كـل شـيء خلقنـاه بقـدر ﴾ [القمر: ٤٨ - ٤٩] .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم والترمذي وابن ماجه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

مسلم في القدر ، باب كل شيء بقدر (٢٠٤٦/٤ ح ١٩ : ٢٦٥٦) ، والـترمذي في القدر ، باب رقم (١٩) - بدون ترجمة - (٣٢٧/٦ ح ٢١٥٨) عن أبي كريب .

ومسلم - نفس الموضع - ، وابن ماجه في المقدمة ، باب في القدر (٣٢/١ ح ٨٣) عن أبي بكر بن أبي شيبة .

والترمذي - الموضع السابق - عن محمد بن بشار .

وابن ماجه أيضاً عن علي بن محمد .

أربعتهم عن وكيع ، عن سفيان الثوري ، عن زياد بن إسماعيل ، عن محمد بن عباد بن جعفر المخزومي ، عن أبي هريرة به ، بلفظه . وقال الترمذي حسن صحيح .

* * *

(٧٦) وعن أبي الدرداء ﷺ عن النبي ﷺ قال : " لايدخل الجنة عاق ، ولا مدمن خمر ، ولا مكذب بقدر " .

تخريج الحديث :

أخرجه الإمام أحمد (٤٤١/٦) عن أبي جعفر السويدي .

وابن أبي عاصم في " السنة " (١٤١/١ ح ٣٢١) ، ومن طريقه : المزي في " تهذيب الكمال " في ترجمة : سليمان بن عتبة (٣٩/١٢) عن هشام بن عمار .

والبزار - كما في "كشف الأستار" (٣٦/٣ ح ٢١٨٢) - عن عمر ، عن سليمان ابن عبدالرحمن .

ثلاثتهم حدثنا سليمان بن عتبة الدمشقي ، قال : سمعت يونس بن ميسرة بن حَلْبَس ، عن أبي إدريس ، عن أبي الدرداء به ، بلفظه .

وقال البزار : إسناده حسن .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " (٤١٣/٧ ح ١١٨٥٦) وقال : رواه أحمد والبزار والطبراني وزاد : " ولا منان " ، وفيه سليمان بن عتبة الدمشقي ، وثقه أبو حاتم وغيره وضعفه ابن معين وغيره .

قلت : لم أجده في الطبراني - المطبوع - لكن أخرجه من طريقه : المزي في "تهذيب الكمال " في ترجمة : سليمان بن عتبة (٤٠/١٢) حدثنا سليمان بن أيوب بن حَذْلم

الدمشقي ، قال : حدثنا سليمان بن عبدالرحمن به ، وقال المزى : رواه البخاري في كتاب "بر الوالدين " عن سليمان بن عبدالرحمن .

دراسة إسناد الإمام أحمد :

١ - **أبو جعفر السويدي** : محمد بن النُّوشجان البغدادي .

روى عن سليمان بن عتبة ، وسويد بن عبدالعزيز وغيرهما .

وعنه الإمام أحمد ، وأحمد بن إبراهيم الدورقي وغيرهما .

قال أبو داود : ثقة . وقال السمعاني : كان صدوقاً ثقة محتاطاً في الأخذ .

وذكره ابن حبان في " الثقات " وقال : روى عنه أهل العراق .

وقال أبو حاتم : لا أعرفه .

التاريخ الكبير (٢٥٣/١ ت ٨٠٧) ، الجرح والتعديل (١١٠/٨ ت ٤٨٦) ، ثقات ابن حبان (٩٢/٩) ، تاريخ بغداد (٣٢٦/٣) ، الأنساب للسمعاني (٣٣٩/٣) ، ذيل الكاشف (ص ٢٥٩ ت١٤١١) ، لسان الميزان (٤٠٤/٥ ت٨٢٠٣) ، تعجيل المنفعة (٢١٤/٢ ت ٩٧٩) .

٢ - **سليمان بن عتبة** بن ثور بن يزيد بن الأخنس السُّلمي ، ويقال : الغساني ، أبو الربيع الدمشقي الدَّاراني .

روى عن يونس بن ميسرة بن حلبس .

وعنه محمد بن النوشجان أبوجعفر السويدي ، وأبومسهر الغساني وغيرهما .

قال دحيم : ثقة قد روى عنه المشايخ .

وقال أبومسهر : ثقة لم يكن له عيب إلا لصوقه بالسلطان .

وقال صالح بن محمد : روى أحاديث مناكير وكان الهيثم بن خارجة وهشام بن عمار يوثقانه .

وقال أبو حاتم : ليس به بأس ، وهو محمود عند الدمشقيين .

وذكره ابن حبان في " الثقات ".

وقال الإمام أحمد : لا أعرفه .

وقال ابن معين : لا شيء .

وقال الحافظان الذهبي وابن حجر : صدوق . زاد ابن حجر : له غرائب .

أقول : ولعله كما قالا ، لأجل المناكير التي أشار إليها صالح بن محمد ، وإلا فهو معروف وموثق . وا لله أعلم .

مات سنة ١٨٥هـ.

الجرح والتعديل (١٣٤/٤ ت ٥٨٤) ، تهذيب الكمال (٣٧/١٢ ت ٢٠٤٨) ، ميزان الاعتدال (٣٠٣/٣ ت ٣٤٩٤) ، الكاشف (٤٦٢/١ ت ٢١١٥) ، تهذيب التهذيب (٤/ ١٨٤ ت ٣٥٨) ، التقريب (ص ٢٥٣ ت ٢٥٩٢) .

٣ – **يونس بن مَيْسَرة بن حَلْبَس** الجُبْلاَني الحِمْيَري ، أبو حلبس ، ويقال : أبو عبيد الدمشقي الأعمى .

روى عن أبي إدريس الخولاني ، وواثلة بن الأسقع وغيرهما .

وعنه سعيد بن عبدالعزيز ، وسليمان بن عتبة وغيرهما .

قال ابن سعد والعجلي ومحمد بن عبدا لله بن عمار وأبو داود والدارقطني وغيرهم : ثقة .

وقال الذهبي : ثقة كبير القدر .

وقال ابن حجر : ثقة عابد .

مات سنة ١٣٢هـ.

تهذيب الكمال (٥٤٤/٣٢ ت ٧١٨٥) ، الكاشف (٤٠٤/٢ ت ٦٤٧٧) تهذيب التهذيب (٣٩٤/١١ ت ٧٦٦) ، التقريب (ص ٦١٤ ت ٧٩١٦) .

٤ – **أبو إدريس الخولاني** : هو عائذ ا لله بن عبدا لله بن عمرو ، من علماء أهل الشام وعبادهم وقرائهم .

روى عن أبي الدرداء ، وأبي هريرة – رضي ا لله عنهما – وغيرهما .

وعنه الزهري ، ويونس بن ميسرة بن حلبس وغيرهما .

قال سعيد بن عبدالعزيز : كان أبو إدريس عالم الشام بعد أبي الدرداء .

وقال مكحول الشامي : ما رأيت أعلم من أبي إدريس .

وقال النسائي والعجلي وابن سعد وأبو حاتم وغيرهم : ثقة .

مات سنة ٨٠ هـ . وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (١٤/ ٨٨ ت ٣٠٦٨) ، تهذيب التهذيب (٥/٧٤ ت ١٤١) ، التقريب (ص ٢٨٩ ت ٣١١٥) .

٥ - **أبو الدرداء** : مشهور بكنيته . واسمه : عويمر بن مالك ، وقيل ابن عامر ، وقيل ابن ثعلبة ، وقيل ابن عبدالله ، وقيل بن زيد بن قيس بن أمية الأنصاري الخزرجي ، وقيل اسمه عامر وعويمر لقب .

صحابي جليل ، أول مشاهده أحد ، وكان عابداً .

مات في أواخر خلافة عثمان ، وقيل : عاش بعد ذلك .

أسد الغابة (٦/٩٤ ت ٥٨٦٥) ، الإصابة (٤/٦٢١ ت ٦١٣٢) ، التقريب (ص ٤٣٤ ت ٥٢٢٨) .

الحكم على الحديث :

حسن بهذا الإسناد ؛ من أجل سليمان بن عتبة . وقد حسنه البزار - كما تقدم - .

(... /ك ٧٨) واستوائه على عرشه .

[ص ٤٠٢]

أثبت ا لله استواءه على عرشه في سبعة مواضع من القرآن ، ومن ذلك قوله سبحانه في الأعراف : ﴿ إن ربكم ا لله الذي خلق السموات والأرض في ستة أيام ثم استوى على العرش ﴾ [آية ٥٤] ، وفي طه : ﴿ الرحمن على العرش استوى ﴾ [آية ٥] .

قال الإمام ابن خزيمة في " التوحيد " (ص ١٠١) : فنحن نؤمن بخبر ا لله جل وعلا أن خالقنا مستوٍ على عرشه ، لا نبدل كلام ا لله ، ولا نقول قولاً غير الذي قيل لنا ، كما قالت المعطلة الجهمية أنه استولى على عرشه لا استوى ، فبدلوا قولاً غير الذي قيل لهم ، كفعل اليهود لما أمروا أن يقولوا حطة فقالوا : حنطة ، مخالفين لأمر ا لله جل وعلا ، كذلك الجهمية . اهـ . ولهذا قيل : لام الجهمية كنون اليهودية .

وفي حديث أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول ا لله ﷺ : " لما قضى ا لله الخلق كتب في كتابه ، فهو عنده فوق العرش : إن رحمتي غلبت غضبي " . أخرجه الشيخان . وسيأتي برقم (٨١) .

قال ابن خزيمة في " التوحيد " (ص ١٠٥) : فالخبر دالٌ على أن ربنا جل وعلا فوق عرشه الذي كتابه – أن رحمته غلبت غضبه – عنده . اهـ

(٧٧/ك ٧٩) وأنه القاهر فوق عباده .

[ص ٤٠٢]

قال الله تعالى:﴿ وهو القاهر فوق عباده وهو الحكيم الخبير ﴾ [الأنعام : ١٨] ، وقال : ﴿ وهو القاهر فوق عباده ويرسل عليكم حفظة ﴾ [الأنعام : ٦١] .

فهذه الآيات دليل على فوقية الله تعالى ، وعلوه على خلقه ، علواً حقيقياً كما أخبر هو عن نفسه ، وعلى مراده تعالى .

والمكذبون الجاحدون نفوا عن الله علو ذاته – تعالى الله عما يقولون – وأوَّلوا ماجاء من النصوص في ذلك ، فقالوا : إن المراد بالفوقية هنا : فوقية القدر وفوقية القهر . ونحن نقول : إن لله تعالى العلو المطلق : علو الذات ، وعلو القدر ، وعلو القهر . قال ابن القيم في " النونية " :

والفوق وصف ثابت بالذات من ... كل الوجوه لفاطر الأكوان
لكن نفاة الفوق ما وفوا به ... جحدوا كمال الفوق للديان
بل فسروه بأن قدر الله أعـ ... ـلى لا بفوق الذات للرحمن
قالوا وهذا مثل قول الناس في ... ذهب يرى من خالص العقيان
هو فوق جنس الفضة البيضاء لا ... بالذات بل في مقتضى الأثمان
والفوق أنواع ثلاث كلها ... لله ثابتة بلا نكران
هذا الذي قالوا وفوق القهر والـ ... ـفوقية العليا على الأكوان

(النونية مع شرحها ١/٤٠١ – ٤٠٢) .

والأدلة من السنة في إثبات الفوقية كثيرة ، منها :

(٧٧) حديث أنس بن مالك ﷺ قال : لما نزلت هذه الآية في زينب بنت جحش ﴿ فلما قضى زيدٌ منها وطراً زوجناكها ﴾ [الأحزاب : ٣٧] . قال : فكانت تفتخر على نساء النبي ﷺ تقول : " زوجكن أهلوكن ، وزوجني الله من فوق سبع سموات ".

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في التوحيد ، باب ﴿ وكان عرشه على الماء ﴾ [هود : ٧] ﴿ وهو رب العرش العظيم ﴾ [التوبة : ١٢٩] (١٣/ ٤١٥ ح ٧٤٢٠) قال : حدثنا أحمد ، حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي .

والترمذي في التفسير ، في تفسير سورة الأحزاب (٣٤٨/٨ ح ٣٢١٠) حدثنا عبد بن حميد ، حدثنا محمد بن الفضل [عارم] .

كلاهما عن حماد بن زيد ، عن ثابت ، عن أنس . هذا لفظ الترمذي ، ولفظ البخاري : جاء زيد بن حارثة يشكو ، فجعل النبي ﷺ يقول : " اتق الله وأمسك عليك زوجك " . قال أنس : لو كان رسول الله ﷺ كاتماً شيئاً لكتم هذه . قال: فكانت زينب تفخر على أزواج النبي ﷺ تقول : زوجكن أهاليكن وزوجني الله تعالى من فوق سبع سموات .

وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

(٧٨/ك ٨٠) وأن رسول الله ﷺ عرج به إليه .

[ص ٤٠٢]

ثبت عروج النبي ﷺ في حديث المعراج الطويل ، الذي رواه عددٌ من الصحابة ، منهم :

أنس بن مالك ، ومالك بن صعصعة ، وأبو ذر ، وابن مسعود وغيرهم ، بعضها في "الصحيحين" ، وبعضها خارج "الصحيحين" (1) ، وأكتفي هنا بتخريج أحد هذه الأحاديث لإيفائه بالمقصود .

(٧٨) عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : " أُتيت بالبراق - وهو دابة أبيض طويل فوق الحمار ودون البغل ، يضع حافره عند منتهى طرفه - قال : فركبته حتى أتيت بيت المقدس ، قال : فربطته بالحلقة التي يربط بها الأنبياء ، قال : ثم دخلت المسجد فصليت فيه ركعتين ، ثم خرجت ، فجاءني جبريل - عليه السلام - بإناء من خمر ، وإناء من لبن ، فاخترت اللبن . فقال جبريل ﷺ : اخترت الفطرة ، ثم عرج بنا إلى السماء ... - الحديث بطوله وفي آخره :- ثم ذهب بي إلى السدرة المنتهى ... فأوحى الله إليّ ما أوحى ... " الحديث .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه . بعضهم مطولاً وبعضهم مختصراً .

وهو بهذا اللفظ عند مسلم في كتاب الإيمان ، باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السموات وفرض الصلوات (١٤٥/١ ح ٢٥٩ : ١٦٢) حدثنا شيبان بن فروخ ، حدثنا حماد بن سلمة ، حدثنا ثابت البناني ، عن أنس بن مالك .

ومن هذه الطريق - طريق ثابت البناني - أخرجه مسلم أيضاً (٢٦٠ : ١٦٢) عن عبدالله بن هاشم العبدي ، عن بهز بن أسد ، عن سليمان بن المغيرة ، عن ثابت به ، مقتصراً على طرفٍ من الرواية ، قال ابن الأثير في " جامع الأصول " (٥٥/١٢) : وقد أتمها أبو بكر البرقاني في كتابه .

---

(١) ينظر : جامع الأصول (٤٧/١٢ - ٥٨) .

وأخرجه البخاري مطولاً في التوحيد ، باب ما جاء في قوله عز وجل : ﴿ وكلم الله موسى تكليماً ﴾ [النساء : ١٦٤] (٤٨٦/١٣ ح ٧٥١٧) عن عبدالعزيز بن عبدالله .

ومختصراً في المناقب ، باب كان النبي ﷺ تنام عينه ولا ينام قلبه (٦٧٠/٦ ح ٣٥٧٠) عن إسماعيل [بن أبي أويس] ، عن أخيه [عبدالحميد] .

ومسلم - في الموضع السابق - (٢٦٢ : ١٦٢) عن هارون بن سعيد الأيلي ، عن ابن وهب .

ثلاثتهم عن سليمان [بن بلال] ، عن شريك بن عبدالله [بن أبي نَمِر] ، عن أنس ابن مالك ... الحديث ، وساق مسلم أوله ثم قال : " وساق - يعني شريك - الحديث بقصته نحو حديث ثابت البناني ، وقدم فيه شيئاً وأخر ، وزاد ونقص " .

وأخرجه الترمذي في التفسير، في تفسير سورة مريم (٣٠٦/٨ ح ٣١٥٦) عن أحمد ابن منيع ، عن الحسين بن محمد ، عن شيبان ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك مختصراً ، وقال : هذا حديث حسن صحيح .

وأخرجه النسائي في الصلاة ، باب فرض الصلاة (٢٢١/١ ح ٤٥٠) عن عمرو بن هشام ، عن مخلد ، عن سعيد بن عبدالعزيز ، عن يزيد بن أبي مالك ، عن أنس بن مالك بتمامه بمعناه.

(٧٩/ك ٨١) وأنه رفع المسيح إليه .

[ص ٤٠٢]

قال الله تعالى : ﴿ إذ قال الله يا عيسى إني متوفيك ورافعك إلي ومطهرك من الذين كفروا ﴾ [آل عمران : ٥٥] ، وقال : ﴿ وقولهم إنا قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله وماقتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم وإن الذين اختلفوا فيه لفي شك منه ما لهم به من علم إلا اتباع الظن وما قتلوه يقيناً ، بل رفعه الله إليه وكان الله عزيزاً حكيماً ﴾ [النساء : ١٥٧ - ١٥٨] .

فَرفْع عيسى - عليه السلام - ثابت بنص كتاب الله . والمكذب به مكذب بالقرآن والله يقول : ﴿ فمن أظلم ممن كذب على الله وكذب بالصدق إذْ جاءه أليس في جهنم مثوىً للكافرين ﴾ [الزمر : ٣٢] .

وقد ثبت في السنة نزوله في آخر الدنيا - كما سيأتي - وهذا يعني أنه قد رفع إلى السماء ، إذْ سينزل منها ، ويكون نزوله من علامات قيام الساعة الكبرى .

(٧٩) فعن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : " والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً مقسطاً ، فيكسر الصليب ، ويقتل الخنزير ، ويضع الجزية ، ويفيض المال حتى لا يقبله أحد " .

وفي رواية : " لاتقوم الساعة حتى ينزل فيكم ابن مريم حكماً مقسطاً ..." الحديث .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري ومسلم والترمذي وابن ماجه من حديث ابن شهاب الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ .

أخرجه البخاري في البيوع ، باب قتل الخنزير (٤/٤٨٣ ح ٢٢٢٢) ، ومسلم في الإيمان ، باب نزول عيسى بن مريم حاكماً بشريعة نبينا محمد ﷺ (١/١٣٥ ح ٢٤٢ : ١٥١) ، والترمذي في الفتن ، باب ماجاء في نزول عيسى بن مريم - عليه السلام - (٧/١٠ ح ٢٢٣٤) عن قتيبة بن سعيد .

ومسلم - في الموضع السابق - عن محمد بن رمح .

كلاهما عن الليث ، عن ابن شهاب بـه ، بلفظه . وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

وأخرجه البخاري في المظالم ، باب كسر الصليب وقتل الخنزير (١٤٤/٥ ح ٢٤٧٦) عن علي بن عبدالله [بن المديني] .

ومسلم - في الموضع السابق - عن عبدالأعلى بن حماد ، وزهير بن حرب .

ومسلم أيضاً ، وابن ماجه في الفتن ، باب فتنة الدجال وخروج عيسى بن مريم (١٣٦٣/٢ ح ٤٠٧٨) عن أبي بكر بن أبي شيبة .

أربعتهم عن سفيان بن عيينة ، عن ابن شهاب الزهري به ، باللفظ الثاني .

وأخرجه البخاري في أحاديث الأنبياء ، باب نزول عيسى بن مريم - عليهما السلام - (٥٦٦/٦ ح ٣٤٤٨) عن إسحاق [بن راهويه] .

ومسلم - في الموضع السابق - عن حسن الحلواني ، وعبد بن حميد .

ثلاثتهم عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، عن أبيه ، عن صالح [بن كيسان] ، عن ابن شهاب به ، بنحوه مع زيادة .

وأخرجه مسلم - في الموضع السابق - عن حرملة بن يحيى ، عن ابن وهب ، عن يونس ، عن ابن شهاب به .

(٨٠/ك ٨٢) وأنه يصعد إليه الكلم الطيب والعمل الصالح [أ] .

[ص ٤٠٢]

(أ) " والعمل الصالح " زيادة من ب .

....

قال الله تعالى : ﴿ إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه ﴾ [فاطر:١٠] .

(٨٠) وفي حديث أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : " من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب - ولا يصعد إلى الله إلا الطيب - فإن الله يتقبلها بيمينه ثم يربيها لصاحبه كما يربي أحدكم فَلُوَّه [١] حتى تكون مثل الجبل " .

تخريج الحديث :

جاء هذا الحديث من عدة طرق في "الصحيحين" وغيرهما ، لكن ليس عند بعضهم لفظ الصعود ، فأكتفي هنا بمن صرح بهذا اللفظ ؛ لأنه المقصود بالاستدلال .

فقد أخرجه البخاري في التوحيد ، باب قول الله تعالى : ﴿ تعرج الملائكة والروح إليه ﴾ [المعارج : ٤] وقوله : ﴿ إليه يصعد الكلم الطيب ﴾ [فاطر : ١٠] (٤٢٦/١٣ ح ٧٤٣٠) فقال : وقال خالد بن مخلد - بصيغة التعليق عند سائر رواة الصحيح - وعند الخطابي في " شرحه " (٢٣٤٦/٤ ح ١٢٣٢) : قال أبو عبدالله : حدثنا خالد بن مخلد .

وقد وصله أبوبكر الجوزقي في " الجمع بين الصحيحين " - كما في "الفتح" (٤٢٧/١٣) ، و"تغليق التعليق" (٣٤٧/٥) - قال : حدثنا أبو العباس الدغولي ، حدثنا محمد بن معاذ بن يوسف ، حدثنا خالد بن مخلد ، حدثنا سليمان بن بلال ، أخبرني عبدالله بن دينار ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، بهذا اللفظ .

وأخرجه البخاري أيضاً تعليقاً - إثر الحديث السابق - قال : ورواه ورقاء ، عن عبدالله بن دينار ، عن سعيد بن يسار ، عن أبي هريرة به .

---

(١) الفَلُوّ : بفتح الفاء ، وضم اللام ، وتشديد الواو ، هو المُهْر ، سمي بذلك ، لأنه فلي عن أمه أي : فطم ، وقيل : هو كل فطيم من أولاد ذوات الحافر . انظر : المجموع المغيث (٦٤٠/٢ - ٦٤١) ، شرح مسلم للنووي (١٠٤/٧) .
قال ابن حجر في " الفتح " (٣٢٨/٣) : وضرب به المثل ؛ لأنه يزيد زيادة بينه ولأن الصدقة نتاج العمل ، وأحوج ما يكون النتاج إلى التربية إذا كان فطيماً ... اهـ.

وقد وصله الإمام أحمد (٣٣١/٢) ، والبيهقي في " سننه " في الزكاة ، باب فضل الصدقة من المال الحلال (١٩٠/٤) من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم .

وأحمد (٣٣١/٢) عن حسن بن موسى .

كلاهما حدثنا ورقاء به بلفظه ، واقتصر البخاري على موضع الاستدلال .

وأخرجه النسائي في " الكبرى " في النعوت ، باب المعافاة والعقوبة (٤١٨/٤ ح ٧٧٥٩) عن يعقوب بن إبراهيم .

وأحمد (٤٣١/٢) .

كلاهما عن يحيى [بن سعيد القطان] .

وأحمد في (٤١٨/٢) عن قتيبة ، عن بكر بن مضر .

كلاهما عن ابن عجلان ، عن سعيد بن يسار به بمعناه ، وفيه : "ولا يصعد إلى السماء إلا طيب " .

(٨١/ك ٨٣) وأنه كتب كتاباً فهو عنده على عرشه أن(أ) رحمته تغلب غضبه .

[ص ٤٠٢]

(أ) في أ والمطبوعة : " وأن " ، والمثبت من ب ، وهو الموافق للأصول المخرج منها ، كما سيأتي في نص الحديث .

....

(٨١) عن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : " لما قضى الله الخلق كتب في كتابه فهو عنده فوق العرش : إن رحمتي غلبت غضبي " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في بدء الخلق ، باب ماجاء في قوله تعالى : ﴿ وهو الذي يبدء الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه ﴾ [الروم : ٢٧] (٣٣١/٦ ح ٣١٩٤) ، ومسلم في التوبة ، باب سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه (٢١٠٧/٤ ح ١٤: ٢٧٥١) عن قتيبة بن سعيد ، عن المغيرة بن عبدالرحمن الحزامي .

والبخاري في التوحيد ، باب قوله تعالى : ﴿ ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين ﴾ [الصافات :١٧١] (٤٤٩/١٣ ح ٧٤٥٣) عن إسماعيل ، عن مالك .

كلاهما عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة مرفوعاً. هذا لفظ المغيرة ، ونحوه مالك .

وأخرجه البخاري في التوحيد ، باب قول الله تعالى : ﴿ ويحذركم الله نفسه ﴾ [آل عمران : ٢٨ ، ٣٠] (٣٩٥/١٣ ح ٧٤٠٤) عن عبدان ، عن أبي حمزة ، عن الأعمش، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة به ، بنحوه .

وأخرجه البخاري أيضاً في التوحيد ، باب قول الله تعالى : ﴿ بل هو قرآن مجيد في لوح محفوظ ﴾ [البروج : ٢١ - ٢٢] (٥٣٢/١٣ ح ٧٥٥٣) قال : وقال لي خليفة بن خياط (١) .

وفي نفس الموضع (ح ٧٥٥٤) عن محمد بن أبي غالب ، عن محمد بن إسماعيل .

---

(١) قال في " إرشاد الساري " (٤٧٠/١٠) : أي في المذاكرة .

كلاهما عن معتمر بن سليمان ، عن أبيه ، عن قتادة ، عن أبي رافع ، عن أبي هريـرة به ، بنحوه لكن حديث محمـد بـن إسمـاعيل جـاء فيـه : " إن ا لله كتـب كتابـاً قبـل أن يخلـق الخلق " .

(٨٢/ك ٨٤) وأنه تعالى [أ] ينزل كل ليلة إلى سماء [ب] الدنيا حين [ج] يمضي شطرٌ من [د] الليل فيقول : من يستغفرني فأغفر له ؟ .

[ص ٤٠٣]

(أ) " تعالى " ليست في ب والمطبوعة .

(ب) في ب : " السماء " .

(ج) في ب : " بعدما " .

(د) " من " ليست في ب والمطبوعة .

....

ثبت في الكتاب والسنة نزول الله تعالى نزولاً يليق بذاته وعظمته ، لايشبه نزول أحدٍ من المخلوقين . فالحق إثبات هذه الصفة من غير تكييف ولا تمثيل ومن غير تحريف ولا تعطيل ، ومما جاء في السنة في ذلك :

(٨٢) حديث أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : " ينزل ربنا تبارك وتعالى كلَّ ليلة إلى سماء الدنيا ، حين يبقى ثلث الليل الآخر ، فيقول : من يدعوني فأستجيب له ؟ من يسألني فأعطيه ؟ من يستغفرني فأغفر له ؟ " .

تخريج الحديث :

أخرجه الشيخان وغيرهما من حديث الزهري ، عن أبي عبدالله الأغر وأبي سلمة بن عبدالرحمن ، عن أبي هريرة مرفوعاً . وجاء عن أبي هريرة من طرق أخرى كثيرة أيضاً ، ولكني أكتفي بهذه الطريق ، لحصول المقصود .

فقد أخرجه مالك في " الموطأ " في كتاب القرآن ، باب ماجاء في الدعاء (٢١٤/١) عن ابن شهاب به ، بلفظه . ومن طريق مالك :

أخرجه البخاري في التهجد ، باب الدعاء والصلاة من آخر الليل (٣٥/٣ ح ١١٤٥) ، وأبو داود في الصلاة ، باب أي الليل أفضل ؟ (٣٤/٢ ح ١٣١٥) ، وفي السنة ، باب في الرد على الجهمية (٢٣٤/٤ ح ٤٧٣٣) عن القعنبي .

والبخاري في الدعوات ، باب الدعاء نصف الليل (١٣٣/١١ ح ٦٣٢١) عن عبدالعزيز بن عبدالله .

وفي التوحيد ، باب قول الله تعالى : ﴿ يريدون أن يبدلوا كلام الله﴾ [الفتح : ١٥] (١٣/ ٤٧٣ ح ٧٤٩٤) عن إسماعيل [بن عبدالله] .

ومسلم في صلاة المسافرين ، باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل والإجابة فيه (٥٢١/١ ح ١٦٨ : ٧٥٨) عن يحيى بن يحيى .

والترمذي في الدعوات ، باب استحباب الدعاء في الثلث الأخير من الليل (١٦٧/٩ ح ٣٤٩٣) عن الأنصاري ، عن معن .

والنسائي في " الكبرى " في النعوت ، باب المعافاة والعقوبة (٤٢٠/٤ ح ٧٧٦٨) عن محمد ابن سلمة ، عن ابن القاسم .

جميعاً عن مالك به بلفظه ، وعند بعضهم " يتنزل ربنا " ، واقتصر إسماعيل على حديث أبي عبدالله الأغر . وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

وأخرجه ابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ماجاء في أي ساعات الليل أفضل (٤٣٥/١ ح ١٣٦٦) عن أبي مروان محمد بن عثمان العثماني ، ويعقوب بن حميد بن كاسب . كلاهما عن إبراهيم بن سعد ، عن ابن شهاب به بلفظه ، وزاد - بعد قوله حين يبقى ثلث الليل الآخر - : " كل ليلة " ، وزاد في آخره : " حتى يطلع الفجر " .

(٨٣/ك ٨٥) وأنه كلم موسى تكليماً .

[ص ٤٠٣]

قال الله تعالى : ﴿ وكلم الله موسى تكليماً ﴾ [النساء : ١٦٤] ، وقال : ﴿ ولما جاء موسى لميقاتنا وكلمه ربُّه - إلى قوله : - قال ياموسى إني اصطفيتك على الناس برسالاتي وبكلامي ﴾ [الأعراف : ١٤٣ - ١٤٤] وغيرها من الآيات التي أثبت الله فيها تكليمه - سبحانه - لعبده ورسوله موسى بن عمران - عليه السلام - .

ومن الأحاديث في ذلك ماجاء في " الصحيحين " من حديث احتجاج آدم وموسى - عليهما السلام - .

(٨٣) فعن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : " احتج آدم وموسى - عليهما السلام - عند ربهما ، فحج آدمُ موسى ، قال موسى : أنت آدم الذي خلقك الله بيده ، ونفخ فيك من روحه ، وأسجد لك ملائكته ، وأسكنك في جنته ، ثم أهبطت الناس بخطيئتك إلى الأرض ؟ فقال آدم : أنت موسى الذي اصطفاك الله برسالته ، وبكلامه ، وأعطاك الألواح فيها تبيان كل شيء ، وقربك نجياً ، فبكم وجدت الله كتب التوراة قبل أن أخلق ؟ قال موسى : بأربعين عاماً ، قال آدم : فهل وجدت فيها : وعصى آدم ربه فغوى ؟ قال : نعم ، قال : أفتلومني على أن عملت عملاً كتبه الله علي أن أعمله قبل أن يخلقني بأربعين سنة ؟ .. قال رسول الله ﷺ : " فحج آدمُ موسى " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في كتاب القدر ، باب تحاج آدم وموسى عند الله (٥١٣/١١ ح ٦٦١٤) عن علي بن عبدالله [بن المديني] .

ومسلم في القدر ، باب حجاج آدم وموسى - عليهما السلام - (٢٠٤٢/٤ ح ١٣ : ٢٦٥٢) عن محمد بن حاتم ، وإبراهيم بن دينار ، وابن أبي عمر المكي ، وأحمد بن عبدة .

وأبو داود في السنة ، باب في القدر (٢٢٦/٤ ح ٤٧٠١) عن مسدد ، وأحمد بن صالح .

وابن ماجه في المقدمة ، باب في القدر (٣١/١ ح ٨٠) عن هشام بن عمار ، ويعقوب بن حميد بن كاسب .

تسعتهم عن سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن طاوس ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، بمعناه بأخصر منه .

وأخرجه البخاري في أحاديث الأنبياء ، باب وفاة موسى وذكره بعدُ (٥٠٨/٦ ح ٣٤٠٩) عن عبدالعزيز بن عبدا لله .

ومسلم (٢٠٤٤/٤ ح ٢٦٥٢) عن زهير بن حرب ومحمد بن حاتم ، عن يعقوب ابن إبراهيم بن سعد .

كلاهما عن إبراهيم بن سعد .

والبخاري في التوحيد ، باب ماجاء في قوله تعالى : ﴿ وكلم ا لله موسى تكليماً ﴾ [النساء : ١٦٤] (٤٨٥/١٣ ح ٧٥١٥] عن يحيى بن بكير ، عن الليث ، عن عقيل .

كلاهما عن ابن شهاب الزهري ، عن حميد بن عبدالرحمن ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، بمعناه مختصراً .

وأخرجه البخاري في التفسير في تفسير سورة طه ، باب ﴿ واصطنعتك لنفسي ﴾ [آية ٤١] (٢٨٨/٨ ح ٤٧٣٨) عن قتيبة .

ومسلم (٢٠٤٤/٤ ح ٢٦٥٢) عن عمرو الناقد .

كلاهما عن أيوب بن النجار ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة مرفوعاً ، بمعناه وأخصر منه .

وأخرجه مسلم (٢٠٤٣/٤ ح ١٥ : ٢٦٥٢) عن إسحاق بن موسى بن عبدا لله الأنصاري ، عن أنس بن عياض ، عن الحارث بن أبي ذباب ، عن يزيد بن هرمز وعبدالرحمن الأعرج ، قالا : سمعنا أبا هريرة قال : قال رسول ا لله ﷺ : ... الحديث بلفظه ، وهو أتمها سياقاً .

وأخرجه مسلم (٢٠٤٤/٤ ح ٢٦٥٢) عن محمد بن رافع ، عن عبدالرزاق ، عن معمر ، عن همام بن منبه ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، وساق مسلم سنده ثم قال : بمعنى حديثهم . وقد ساق قبله عدة متون .

وأخرجه الترمذي في القدر ، باب ماجاء في حجاج آدم وموسى - عليهما السلام - (٣٠٧/٦ ح ٢١٣٥) عن يحيى بن حبيب بن عربي ، عن المعتمر بن سليمان ، عن أبيه ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، بنحوه بأخصر منه . وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب .

(٨٤/ك ٨٦) وتجلى (أ) للجبل فجعله دكاً .

[ص ٤٠٣]

(أ) في المطبوعة : " وأنه تجلى " .

....

قال الله تعالى : ﴿ ولما جاء موسى لميقاتنا وكلمه ربُّه ، قال : رب أرني أنظر إليك قال : لن تراني ولكن انظر إلى الجبل فإن استقر مكانه فسوف تراني ، فلما تجلى ربُّه للجبل جعله دكاً وخر موسى صعقاً ﴾ [الأعراف : ١٤٣] .

فالتجلي صفة أثبتها الله لنفسه ، فالواجب إثباتها له سبحانه على وجه يليق بذاته وعظمته من غير تحريف ولا تعطيل ومن غير تكييف ولا تمثيل .

(٨٤) وفي الحديث الذي يرويه حماد بن سلمة ، عن ثابت البناني ، عن أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ في قوله تعالى : ﴿ فلما تجلى ربُّه للجبل ﴾ قال : قال هكذا - يعني أنه أخرج طرف الخنصر - قال الإمام أحمد : أرانا معاذ - الراوي عن حماد - فقال له حميد الطويل : ما تريد إلى هذا يا أبا محمد ؟ قال : فضرب على صدره ضربة شديدة ، وقال : من أنت يا حميد ؟ وما أنت يا حميد ؟ حدثني به أنس بن مالك عن النبي ﷺ وتقول أنت : ما تريد إليه ؟!! هذا لفظ معاذ بن معاذ عند أحمد .

ولفظ روح : " فأومأ بخنصره قال : فساخ " .

ولفظ سليمان بن حرب عند الترمذي : أن النبي ﷺ : قرأ هذه الآية : ﴿ فلما تجلى ربه للجبل جعله دكاً ﴾ قال حماد : هكذا ؛ وأمسك سليمان بطرف إبهامه على أنملة أصبعه اليمنى . قال : " فساخ الجبل وخر موسى صعقاً " .

ولفظ هدبة بن خالد : عن النبي ﷺ في قوله تعالى : ﴿ فلما تجلى ربه للجبل جعله دكاً ﴾ قال : " وضع إبهامه على قريب من طرف أنملة خنصره فساخ الجبل " قال حميد لثابت : تقول هكذا ؟ فوكزه وقال : يقوله رسول الله ﷺ ويقوله أنس وأكتمه أنا ؟!! .

ولفظ مسلم بن إبراهيم عند ابن خزيمة : أن النبي ﷺ تلا هذه الآية ﴿ فلما تجلى ربُّه للجبل جعله دكاً وخر موسى صعقاً ﴾ قال : فحكاه النبي ﷺ فوضع خنصره على إبهامه فساخ الجبل فتقطع .

تخريج الحديث :

مدار أكثر أسانيده على حماد بن سلمة ، عن ثابت البناني ، عن أنس بن مالك ﷺ عن النبي ﷺ .

أخرجه الإمام أحمد (١٢٥/٣) ، ومن طريقه : ابنه عبدالله في " السنة " (٢٦٩/١ ح ٥٠٠) ومن طريق عبدالله : الضياءُ المقدسي في " المختارة " (٥٤/٥ – ٥٥ ح ١٦٧٣) . وأخرجه الترمذي في التفسير ، في تفسير سورة الأعراف (٢٣٣/٨ ح ٣٠٧٦) ، وابن أبي عاصم في " السنة " في باب ذكر تجلي ربنا عز وجل للجبل عند كلامه لموسى- عليه السلام – (١/ ٢١٠ح ٤٨١) ، وابن خزيمة في كتابه "التوحيد" ، في باب ذكر البيان أن الله عز وجل في السماء (ص ١١٣) من عدة طرق ، وابن أبي حاتم في " تفسيره " في تفسير سورة الأعراف (١٥٥٩/٥ح ٨٩٣٦) .

جميعهم من طريق **أبي المثنى معاذ بن معاذ العنبري** .

وأخرجه الحاكم في " مستدركه " في التفسير في تفسير سورة الأعراف (٣٢٠/٢) ، والترمذي – في الموضع السابق – ، وعبدالله بن الإمام أحمد في " السنة " (٢٧٠/١ ح ٥٠٣) ، وابن خزيمة – في الموضع السابق – (ص ١١٤) من طريق **سليمان بن حرب** .

وأخرجه الحاكم في " مستدركه " في الإيمان (٢٥/١) ، وفي التاريخ (٥٧٧/٢) من عدة طرق ، والضياء في " المختارة " (٥٤/٥ ، ٥٦ ح ١٦٧٢ ، ١٦٧٥) ، وابن أبي عاصم في " السنة " (٢١٠/١ح ٤٨٠) ، والطبري في " تفسيره " في تفسير سورة الأعراف (٥٣/٩) ، وابن عدي في " الكامل" في ترجمة : حماد بن سلمة (٢٦٠/٢) ، والحسن بن محمد الخلال -كما في " تفسير ابن كثير " (٢٤٤/٢) – من طريق **هدبة بن خالد** .

وأخرجه الحاكم في " مستدركه " في الإيمان (٢٥/١) ، وفي التاريخ (٥٧٧/٢) من طريقين عن **محمد بن عبدالله الخزاعي** .

وفي الإيمان (٢٥/١) من طريقين عن **أبي سلمة** .

وفي الإيمان أيضاً (٢٥/١) ، والتفسير (٣٢٠/٢) ، وإسحاق بن راهويه -كما في "الأحاديث المختارة " للضياء المقدسي (٥٧/٥) – ، وابن خزيمة في كتابه " التوحيد" (ص١١٤) من طريق **عفان بن مسلم** .

وأخرجه أحمد (٢٠٩/٣) عن **روح** .

وأخرجه ابنه عبدا لله في " السـنة " (٢٧٠/١) ، وابـن أبـي حـاتم في " تفسـيره " في تفسير سورة الأعراف (١٥٦٠/٥ح٨٩٤٠) من طريق **محمد بن كثير العبدي** .

وأخرجه إسحاق بن راهويه – كما في " المختارة " (٥٧/٥) – عن **النضر بن شميل** .

وأخرجـه ابـن خزيمـة في كتابـه " التوحيـد " (ص ١١٣ – ١١٤) مـن طريـق **عبدالصمد بن عبدالوارث . والهيثم بن جميل ، ومسلم بن إبراهيم ، وحجاج بن منهال** .

ثلاثة عشرهم عن حماد بن سلمة به ، وتقدمت ألفاظ بعضهم ، والبـاقون بنحـوه مـع اختلاف في بعض الحروف .

وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي .

وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة .

وقال أبو محمد الخلال : هذا إسناد صحيح لا علة فيه .

دراسة سند الإمام أحمد عن معاذ بن معاذ :

١– **معاذ بن معاذ** بن نصر بن حسان العنبري ، أبو المثنى البصري القاضي .

روى عن سليمان التيمي ، وحماد بن سلمة وغيرهما .

وعنه أحمد بن حنبل ، وخليفة بن خياط وغيرهما .

متفق على توثيقه .

قال عنه أحمد : قرة عين في الحديث ، وقال أيضاً : إليه المنتهى في التثبت بالبصرة .

وقال الحافظ : ثقة متقن .

مات سنة ١٩٦هـ . وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (١٣٢/٢٨ ت ٦٠٣٦) ، تهذيب التهذيب (١٧٥/١٠ ت ٣٦٦) ، تقريـب التهذيب (ص ٥٣٦ ت ٦٧٤٠) .

٢– **حماد بن سلمة** : ثقة إمام إلا ما انفرد به من حديثه عن زيـاد الأعلـم وقيـس بـن سعد ، وقد تغير حفظه بأخرة ، فوقعت له أوهام يسيرة لا تمنع من حجية حديثه إلا ما عـرف وهمـه فيه . تقدمت ترجمته في حديث رقم (٦٦) ، وأعيد هنا مما تقـدم في ترجمتـه التفصيليـة : أن الإمام أحمد وابن معين جعلاه من أثبت الناس في ثابت البناني وحميد الطويل .

٣- ثابت بن أسلم البُنَاني - بضم الموحدة ونونين - أبو محمد البصري .

روى عن أنس بن مالك ، وابن عمر - رضي ا لله عنهما - وغيرهما .

وعنه حماد بن سلمة ، وحميد الطويل ، وشعبة وغيرهم .

قال أبو حاتم : أثبت أصحاب أنس : الزهري ، ثم ثابت ، ثم قتادة .

ووثقه ابن سعد وابن معين والعجلي والنسائي وغيرهم .

وقال الحافظ : ثقة عابد .

مات سنة ١٢٧ وقيل ١٢٣هـ . وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (٣٤٢/٤ ت ٨١١) ، تهذيب التهذيب (٣/٢ ت ٢) ، تقريب التهذيب (ص ١٣٢ ت ٨١٠) .

٤- أنس بن مالك . صحابي جليل . تقدمت ترجمته في حديث (٥٧) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا السند صحيح .

وقد صححه الحاكم ووافقه الذهبي . وقال الترمذي : حديث حسن صحيح غريب .

وقال الحسن بن محمد الخلال : هذا إسناد صحيح لا علة فيه . - كما تقدم - .

وقال المزي الحافظ : هو صحيح على شرط مسلم(١).

---

(١) وردت هذه العبارة في الكتاب المطبوع باسم " مختصر الأباطيل والموضوعات " للذهبي (ص ٥٧ ح ١٤) تحقيق: د. محمد الغماري . ولفظه : " قلت : قال شيخنا أبو الحجاج الحافظ : هو صحيح على شرط مسلم " اهـ.

أقول : والصواب أن هذا الكتاب مختصر من كتاب الذهبي ، لمؤلف مجهول ، سماه "فائدة من مختصر كتاب الأباطيل للذهبي " - كما ورد في أول الكتاب - . والعبارة التي نقلتها عن المزي آنفاً ليست موجودة في مختصر الذهبي لكتابي الأباطيل والموضوعات ، الذي طبع بتحقيق: د. عبد الرحمن الفريوائي ، باسم "أحاديث مختارة من موضوعات الجورقاني وابن الجوزي " . فلعل المختصِر لكتاب الذهبي نقل هذه العبارة من أحد كتب الذهبي الأخرى ، أو نقلها عن أحد تلامذة المزي الذين علقو على هذا الحديث كابن القيم ، وهو الأقرب في نظري ، فقد ذكر الغماري أنه وجد في هامش النسخة ما نصه " من إملاء العلامة ابن قيم الجوزية " . لكنه علق فقال : "ولكن هذا فيما يظهر خطأ، لأن الحافظ ابن قيم الجوزية لم يكن من تلامذة المزي ، و لم يذكر أحد أنه تتلمذ عليه ، ولا ذكر في تلامذة المزي الذين عرفوا بالطلب عليه " اهـ . أقول : بل هو من تلامذته ،كما تقدم في مبحث شيوخ ابن القيم .وانظر : "ابن قيم الجوزية" للدكتور : بكر أبو زيد (ص ١٧٧) .

وصححه السيوطي في " اللآلئ " (٢٥/١) وقال : أخرجه الضياء المقدسي في المختارة وصححه .اهـ. قلت : قد خرجته منه - كما سبق - ، و لم أقف على تصحيحه فيما طبع منه .

وقال ابن عراق الكناني في " تنزيه الشريعة " (١/ ١٤٤ ح ٣٠) : أخرجه أبو القاسم البغوي وقال : هذا إسناد صحيح . وا لله أعلم .

طرق أخرى للحديث :

والذي يدعو لسياق هذه الطرق مع صحة الحديث بإسناده السابق ، قولُ الترمذي : " غريب لا نعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة " ، وإدخالُ ابن الجوزي هذا الحديث في كتابه " الموضوعات " وقال : " هذا حديث لايثبت ، قال ابن عدي : كان ابنُ أبي العوجاء ربيبَ حماد بن سلمة ، فكان يدس في كتبه هذه الأحاديث " .

قلت: حماد بن سلمة إمام ثقة ، كما أوضحت في ترجمته ، وقد كان يحفظ حديثه في صدره ، كما أشار أبو داود ، فلا يغمزه مثل هذا ، على أنه قد تابعة عدد من الرواة كما سأبين . وقد انتقد السيوطي ، وابن عراق الكناني صنيعَ ابن الجوزي ، وذكرا أن الحديث أخرجه عددٌ من الأئمة من طرق كثيرة وصححوه .

ونقل السيوطي في " اللآلئ " (٢٦/١) عن ابن طاهر قوله : أورد ابن عدي هذا الحديث في ترجمة حماد بن سلمة ولعله أشار إلى تفرده به وحماد إمام ثقة .

وقال الذهبي في "تلخيص موضوعات الجوزقاني وابن الجوزي" (ص ٣٨) - معقباً على كلام ابن الجوزي - : هذا تحامل ، وحماد من رجال مسلم ، وقد ذكر في الحديث قصة حميد خاله ، فدل على أنه قد حفظه ، وهو غريب ، لايحل أن يذكر في الموضوعات .اهـ.

قلت : الحديث ليس بغريب اصطلاحاً ، فقد رواه عددٌ غير حماد . وإليك بيان ذلك:
أخرجه ابن منده في " الرد على الجهمية " (ص ٨١ح ٥٩) من طريق شعبة ، عن ثابت البناني به .

وأخرجه ابن أبي عاصم في " السنة " (٢١١/١ ح ٤٨٣) عن محمد بن ثعلبة .
وعبدا لله بن أحمد في " السنة " (٢٧٠/١ ح ٥٠١) ، وابن مردويه - كما في "المختارة" للضياء المقدسي (١١٥/٧) - من طريق هُرَيْم .

كلاهما عن محمد بن سواء .

وأخرجه ابن أبي عاصم في " السنة " (٢١١/١ ح٤٨٢) عن أزهر بن مروان صاحب النوى ، عن عبدالأعلى .

وأخرجه الطبراني في " السنة " - كما في "اللآلئ المصنوعة" (٢٥/١) - ومن طريقه : الضياء المقدسي في " المختارة " (١١٥/٧ ح ٢٥٣٩) من طريق عمر بن سعيد .

ثلاثتهم عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أنس مرفوعاً بمعناه .

أقول : حديث محمد بن سواء وعبد الأعلى صحيح .

وأخرجه ابن منده في " الرد على الجهمية " (ص ٨٢ ح ٦٠) من طريق داود بن الزبرقان ، عن شعبة ، عن قتادة ، عن أنس به ، وقال : وهما - أي هذا الحديث وحديث آخر مرَّ قريباً - من حديث شعبة غريب مرفوع .

أقول : هذا الإسناد ضعيف جداً ، فيه داود بن الزبرقان ، قال الحافظ في "التقريب" (ص ١٩٨ ت ١٧٨٥) : متروك وكذبه الأزدي .

وأورده السيوطي في " الدر المنثور " (٢٢١/٣) وزاد في عزوه لعبد بن حميد ، وابن المنذر ، وأبي الشيخ ،والبيهقي في كتاب الرؤية .

قلت : فبهذه الطرق لايكون الحديث غريباً ، وقد رأيتَ أن بعض طرقه صحيحة ، وبها يتقوى الحديث ، ويمتنع أن يغمز حماد بأن ابن أبي العوجاء قد دسَّهُ في كتبه ؛ لأنه قد ثبت من طريق غيره . وا لله تعالى أعلم .

(٨٥/ك ٨٧) واتخذ إبراهيم خليلاً .

[ص ٤٠٣]

قال ا لله تعالى : ﴿ واتخذ ا لله إبراهيم خليلاً ﴾ [النساء : ١٢٥] .

(٨٥) وعن جندب بن عبدا لله ﷺ قال : سمعت النبي ﷺ قبل أن يموت بخمس وهو يقول : " إني أبرأ إلى ا لله أن يكون لي منكم خليل ، فإن ا لله تعالى قد اتخذني خليلاً ، كما اتخذ إبراهيم خليلاً ، ولو كنت متخذاً من أمتي خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً ، ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد ، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد ، إني أنهاكم عن ذلك " .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في كتاب المساجد ، باب النهي عن بناء المساجد على القبور ... (١/ ٣٧٧ ح ٢٣ : ٥٣٢) ، والنسائي في " الكبرى " في التفسير في تفسير سورة النساء ، قوله تعالى : ﴿ واتخذ ا لله إبراهيم خليلاً ﴾ [آية ١٢٥] (٣٢٨/٦ ح ١١١٢٣) عن إسحاق ابن إبراهيم - زاد مسلم : - وأبي بكر بن أبي شيبة .

وأبو عوانة في الصلاة ، باب بيان حظر الصلاة إلى المقابر (٤٠١/١) عن أبي أمية .

ثلاثتهم عن زكريا بن عديّ .

وأخرجه أبو عوانة - في الموضع السابق - عن أبي داود الحراني ، عن عبدا لله بن جعفر بن غيلان .

كلاهما عن عبيدا لله بن عمرو ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن عمرو بن مرة ، عن عبدا لله بن الحارث النجراني ، عن جندب بن عبدا لله مرفوعاً ، هذا لفظ مسلم ، ومثله أبو عوانة ، وبمعناه وأخصر منه النسائي .

(٨٦/ك ٨٨) وأنه نادى آدم وحواء ، ونادى موسى ، وينادي عباده [أ] يوم القيامة .

[ص ٤٠٣]

(أ) هكذا في أ . وفي ب مكانها بياض . وفي المطبوعة : " نبينا " .

....

يشير ابن القيم هنا إلى إثبات صفة النداء لله تعالى ، وأنه نادى آدم وحواء ، كما في قوله تعالى : ﴿ وناداهما ربهما ألم أنهكما عن تلكما الشجرة وأقل لكما إن الشيطان لكما عدوٌ مبين ﴾ [الأعراف : ٢٢] .

ونادى موسى ، كما في آيات كثيرة ، منها قوله : ﴿ وإذ نادى ربك موسى أن ائت القوم الظالمين ، قوم فرعون ألا يتقون ﴾ [الشعراء : ١٠ - ١١] ، وقوله : ﴿ هل أتاك حديث موسى إذ ناداه ربُّه بالواد المقدس طوى اذهب إلى فرعون إنه طغى ﴾ [النازعات : ١٦ - ١٧] .

وينادي عباده يوم القيامة ،كما في آيات كثيرة ، منها قوله سبحانه : ﴿ ويوم يناديهم فيقول أين شركائي الذين كنتم تزعمون ﴾ [القصص : ٦٢ ، ٧٤] ، وقوله : ﴿ ويوم يناديهم فيقول ماذا أجبتم المرسلين ﴾ [القصص : ٦٥] .

وفي السنة : أثبت النبي ﷺ صفة النداء لله تعالى كما في :

(٨٦) حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : " إذا أحب الله عبداً نادى جبريل : إن الله يحب فلاناً فأحبه ، فيحبه جبريل ، فينادي جبريل في أهل السماء : إن الله يحب فلاناً فأحبوه فيحبه أهل السماء ، ثم يوضع له القبول في أهل الأرض " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري ومسلم والترمذي وأحمد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

البخاري في بدء الخلق ، باب ذكر الملائكة (٦/٣٥٠ ح ٣٢٠٩) عن محمد بن سلام ، عن مخلد .

وفي الأدب ، باب المقة من الله تعالى (١٠/٤٧٦ ح ٦٦٤٠) عن عمرو بن علي ، عن أبي عاصم النبيل .

وأحمد (٥١٤/٢) عن روح ، وعبدا لله بن الحارث .

أربعتهم عن ابن جريج ، عن موسى بن عقبة ، عن نافع [مولى ابن عمر] ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، بهذا اللفظ .

وأخرجه البخاري في التوحيد ، باب كلام الرب مع جبريل ونداء ا لله الملائكة (٤٦٩/١٣ ح ٧٤٨٥) عن إسحاق ، عن عبدالصمد ، عن عبدالرحمن بن عبدا لله بن دينار، عن أبيه ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، بلفظه مع اختلاف يسير .

وأخرجه مسلم في البر والصلة والآداب ، باب إذا أحب ا لله عبداً حببه إلى عباده (٢٠٣٠/٤ ح ٢٦٣٧) ، والترمذي في التفسير ، في تفسير سورة مريم (٣٠٨/٨ ح ٣١٦٠) عن قتيبة بن سعيد ، عن عبدالعزيز بن محمد .

ومسلم - في الموضع السابق - (١٥٨: ٢٦٣٧) ، والإمام أحمد (٥٠٩/٢) عن يزيد بن هارون ، عن عبدالعزيز بن عبدا لله بن أبي سلمة الماجشون .

ومسلم أيضاً (٢٦٣٧) ، والنسائي في " الكبرى " في النعوت ، باب الحب والبغض (٤/ ٤١٦ ح ٧٧٤٧) عن قتيبة بن سعيد ، عن يعقوب .

ومسلم (١٥٧ : ٢٦٣٧) عن زهير بن حرب ، عن جرير (ح) .

وعن سعيد بن عمرو الأشعثي ، عن عبثر ، عن العلاء بن المسيب (ح) .

وعن هارون بن سعيد الأيلي ، عن ابن وهب ، عن مالك .

ستتهم عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه به بنحوه ، وعندهم - سوى العلاء بن المسيب - ذكر البغض في آخره . وذكر مسلم من طريق الماجشون في أوله قصة .

وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

(... /ك ٨٩) وأنه خلق آدم بيديه [أ] .

[ص ٤٠٣]

(أ) في أ و ب : " بيده " .

....

قال الله تعالى : ﴿ يا إبليس ما منعك أن تسجد لما خلقت بيدي ﴾ [ص : ٧٥] ، وقال : ﴿ وقالت اليهود يد الله مغلولة غُلّت أيديهم ولعنوا بما قالوا بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء ﴾ [المائدة :٦٤] ، وقال : ﴿ إنما يبايعون الله يد الله فوق أيديهم ﴾ [الفتح : ١٠] .

وفي السنة الصحيحة من حديث أبي هريرة مرفوعاً : " احتج آدم وموسى – عليهما السلام – عند ربهما فحج آدم موسى ، قال موسى : أنت آدم الذي خلقك الله بيده ، ونفخ فيك من روحه ... " الحديث . متفق عليه . وتقدم تخريجه برقم (٨٣) .

فهذه الأدلة ، وغيرها كثير في إثبات صفة اليد لله تعالى على وجه يليق بالله سبحانه ، من غير تكييف ولا تمثيل ولا تشبيه ، ولا يجوز تأويلها بالنعمة أو القدرة ، أو تعطيلها ، لأن هذا تكذيب لكتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، إذ أن الله سبحانه أعلم بنفسه من كل أحد ، ورسوله ﷺ أعرف الخلق به ، ولا يجوز العدول عن ذلك إلى الآراء والمقاييس .

(٨٧/ك ٩٠) وأنه يقبض سماواته بإحدى [أ] يديه ، والأرض باليد الأخرى يوم القيامة .

[ص ٤٠٣]

(أ) في أ : " بأحد " .

قال الله تعالى : ﴿ وما قدروا الله حق قدره والأرض جميعاً قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه ، سبحانه وتعالى عما يشركون ﴾ [الزمر : ٦٧] .

(٨٧) وعن ابن عمر – رضي الله عنهما – قال : قال رسول الله ﷺ " يطوي الله عز وجل السموات يوم القيامة ، ثم يأخذهن بيده اليمنى ، ثم يقول : أنا الملك ، أين الجبارون ؟ أين المتكبرون ؟ ثم يطوي الأرضين ، ثم يأخذهن بيده الأخرى ثم يقول : أنا الملك ، أين الجبارون ؟ أين المتكبرون ؟ " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في التوحيد ، باب قول الله تعالى : ﴿ لما خلقت بيدي ﴾ [ص:٧٥] (١٣/٤٠٤ ح ٧٤١٢) عن مقدم بن محمد ، عن عمه القاسم بن يحيى ، عن عبيدالله ، عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعاً مختصراً .

وأخرجه تعليقاً – إثر هذا السند – قال : وقال عمر بن حمزة ، سمعت سالماً ، سمعت ابن عمر ، عن النبي ﷺ بهذا .

ووصله مسلم في كتاب صفة القيامة والجنة والنار (٤/٢١٤٨ح ٢٤ : ٢٧٨٨) ، وابن أبي عاصم في " السنة " (١/ ٢٤١ح ٥٤٧) ، والبيهقي في كتابه " الأسماء والصفات " في باب ماذكر في اليمين والكف (٢/١٣٩ ح ٧٠٥) عن أبي بكر بن أبي شيبة .

وأبو داود في " سننه " في السنة ، باب في الرد على الجهمية (٤/ ٢٣٤ح ٤٧٣٢) ، ومن طريقه : البيهقي – في الموضع السابق – (ص ٤٠٩) عن عثمان بن أبي شيبة ، ومحمد بن العلاء .

ثلاثتهم عن أبي أسامة ، عن عمر بن حمزة به ، وهذا لفظ محمد بن العلاء ، والباقون بنحوه .

وأخرجه مسلم (٢٥ : ٢٧٨٨) ، وابن خزيمة في كتابه " التوحيد " في باب تمجيد الرب عز وجل نفسه (ص ٧٢ - ٧٣) عن سعيد بن منصور .

والنسائي في " الكبرى " في النعوت ، باب قول الله عز وجل ﴿ هو الرزاق ﴾ [الذاريات : ٥٨] (٤٠٦/٤ ح ٧٧٠٩) عن قتيبة .

كلاهما عن **يعقوب بن عبدالرحمن** .

وأخرجه مسلم (٢٦ : ٢٧٨٨) عن سعيد بن منصور .

والنسائي في " الكبرى " في النعوت ، باب الجبار (٤/ ٤٠٠ ح ٧٦٨٩) عن الحسين بن حريث ، عن عبدالله بن نافع الزبيري .

وابن ماجه في مقدمة " سننه " ، باب فيما أنكرت الجهمية (٧١/١ ح ١٩٨) ، وفي الزهد ، باب ذكر البعث (١٤٢٩/٢ ح ٤٢٧٥) عن هشام بن عمار ، ومحمد بن الصباح .

أربعتهم عن **عبدالعزيز بن أبي حازم** .

كلاهما (يعقوب وعبدالعزيز) عن أبي حازم ، عن عبيدالله بن مقسم ، أنه نظر إلى عبدالله بن عمر كيف يحكي رسول الله ﷺ قال : " يأخذ الله عز وجل سماواته وأرضيه بيديه ، فيقول : أنا الله - ويقبض أصابعه ويبسطها - ، أنا الملك " . حتى نظرت إلى المنبر يتحرك من أسفل شيء منه ، حتى إني لأقول : أساقطٌ هو برسول الله ﷺ ؟ هذا لفظ مسلم عن يعقوب ، والباقون بنحوه .

(٨٨/ك ٩١) فصل : ومنها : الاستماع إلى حديث قومٍ لايحبون استماعه .

[ص ٤٠٣]

(٨٨) عن ابن عباس – رضي ا لله عنهما – عن النبي ﷺ قال : " من تحلم بحلم لم يره ، كلف أن يعقد بين شعيرتين ، ولن يفعل ، ومن استمع إلى حديث قومٍ وهم له كارهون أو يفرون منه ، صب في أذنه الآنُك [1] يوم القيامة ، ومن صور صورة عذب وكلف أن ينفخ فيها ، وليس بنافخ " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في التعبير ، باب من كذب في حلمه (٤٤٦/١٢ ح ٧٠٤٢) عن علي بن عبدا لله ، عن سفيان بن عيينة ، عن أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس مرفوعاً ، بلفظه .

وأخرجه أبو داود في الأدب ، باب ماجاء في الرؤيا (٣٠٦/٤ ح ٥٠٢٤) عن مسدد ، وسليمان بن داود .

والترمذي في اللباس ، باب ماجاء في المصورين (٦٦/٦ ح ١٧٥١) عن قتيبة .

ثلاثتهم عن حماد .

وأخرجه أحمد (٢١٦/١) عن عباد بن عباد .

وفي (٣٥٩/١) عن إسماعيل .

ثلاثتهم عن أيوب به ، بمعناه ، ولم يذكر الترمذي : " من تحلم ... " ، وقال : حديث حسن صحيح .

وأخرجه الإمام أحمد (٢٤٦/١) عن علي بن عاصم .

والدارمي في " سننه " في الرقاق ، باب في حفظ السمع (٣٨٥/٢ ح ٢٧٠٨) من طريق خالد بن عبدا لله .

كلاهما عن خالد الحذاء ، عن عكرمة به ، بمعناه ، واقتصر الدارمي على الشاهد .

---

(١) الآنُك : بالمد وضم النون : الرصاص المذاب ، وقيل : الرصاص الخالص . ينظر : النهاية (٧٧/١) ، فتح الباري (٤٤٧/١٢) .

(٨٩/ك ٩٢ – ٩٣) وتخبيب [أ] المرأة على زوجها ، والعبد على سيده .

[ص ٤٠٣]

(أ) هكذا جاءت في نسخة ب . وفي أ غير منقوطة ، وفي المطبوعة : " تخبيث " بالثاء المثلثة ، وما أثبته هو الموافق للأصول المخرج منها .

شرح الغريب :

تخبيب : مصدر خبّب أي خَدع وأَفسد (النهاية ٢/٤) .

....

(٨٩) عن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول ا لله ﷺ : " ليس منا من خبب امرأة على زوجها ، أو عبداً على سيده " .

تخريج الحديث :

أخرجه ابن حبان – كما في " الإحسان " في البر والصلة ، باب الصحبة والمجالسة (٢/ ٣٢٧ح ٥٦٨) ، وفي كتاب الحظر والإباحة (١٢/٣٧٠ ح٥٥٦٠) – ، والنسائي في "الكبرى" في عشرة النساء ، باب من أفسد امرأة على زوجها (٥/٣٨٥ ح ٩٢١٤) من طريق معاوية بن هشام .

والحاكم في " مستدركه " في الطلاق (٢/١٩٦) ، والإمام أحمد (٢/٣٩٧) ، والبيهقي في " سننه " في النفقات ، باب التشديد على من خبب خادماً على أهله (١٣/٨) ، وفي كتابه " الآداب " في باب إثم من خبب خادماً على أهله (ص ٧٢ ح ٨٠) عن أبي الجواب الأحوص بن جواب .

وأبو داود في " سننه " في الطلاق ، باب فيمن خبب امرأة على زوجها (٢/٢٥٤ح٢١٧٥) ، وفي الأدب ، باب فيمن خبب مملوكاً على مولاه (٤/٣٤٣ ح٥١٧٠) ، والبخاري في " التاريخ الكبير" (١/٣٩٦) من طريق زيد بن الحباب .

ثلاثتهم عن عمار بن رزيق ، عن عبدا لله بن عيسى ، عن عكرمة ، عن يحيى بن يعمر، عن أبي هريرة مرفوعاً ، وهذا لفظ الحاكم وأبي داود ، والباقون بنحوه .

وقال الحاكم : صحيح على شرط البخاري و لم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

وأخرجه ابن عدي في " الكامل " (٧/ ١٢٨) من طريق هارون بن محمد ، عن يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة به بنحوه .

دراسة سند الإمام أحمد :

١ - **أبو الجوَّاب** : الأحوص بن جَوَّاب - بفتح الجيم وتشديد الواو - الضبي الكوفي .

روى عن عمار بن رزيق ، وسليمان بن قرم الضبي وغيرهما .

وعنه الإمام أحمد ، وعلي بن المديني وغيرهما .

قال ابن أبي خيثمة ويعقوب بن شيبة وابن شاهين وعباس الدوري عن ابن معين : ثقة ، وقال ابن الجنيد عنه : ما أرى كان به بأس .

ووثقه ابن شاهين وابن حبان ، وقال : كان متقناً ربما وهم .

وقال أبو حاتم : صدوق . ومثله قال الحافظان الذهبي وابن حجر ، زاد ابن حجر: ربما وهم .

وعن ابن معين قال : ليس بذاك القوي .

مات سنة ٢١١هـ . وروى له مسلم وغيره .

خلاصة حاله : صدوق . ولعل قول ابن معين يعني التليين اليسير الذي لاينزله عن درجة الاحتجاج . وا لله أعلم .

سؤالات ابن الجنيد لابن معين (ص ٤٥٠ ت ٧٢٥) ، التاريخ الكبير (٥٨/٢ت ١٦٨١) ، الجرح والتعديل (٣٢٨/٢ ت ١٢٥٣) ، ثقات ابن حبان (٨٩/٦) ، ثقات ابن شاهين (ص ٧٣ ت ١٠٠) ، ضعفاء ابن شاهين (ص ٥٨ ت ٦٨) ، تهذيب الكمال (٢٨٨/٢ ت ٢٨٦) ، ميزان الاعتدال (٣١٤/١ ت ٦٧٣) ، الكاشف (٢٢٩/١ ت ٢٣٨) ، تهذيب التهذيب (١٦٧/١ ت ٣٥٧) ، التقريب (ص ٩٦ ت ٢٨٩) .

٢ - **عمار بن رُزَيق** - بتقديم الراء مصغر - الضبي أو التميمي ، أبو الأحوص الكوفي .

روى عن عبدا لله بن عيسى ، والأعمش وغيرهما .

وعنه أبو الجواب الأحوص بن جواب ، وأبو أحمد الزبيري وغيرهما .

وثقه ابن معين وعلي بن المديني وأبو زرعة والذهبي .

وقال الإمام أحمد : كان من الأثبات ، وعنه : ليس به بأس . وكذا قال أبو حاتم والنسائي والبزار وابن حجر .

وذكره ابن حبان وابن شاهين في " الثقات " ، واحتج به مسلم .

مات سنة ١٥٩هـ .

خلاصة حاله : ثقه ، كما انتهى إليه الذهبي ، وتمام كلامه : ما رأيـت لأحـدٍ فيـه تليينـاً ، إلا قول السليماني إنه من الرافضة ، فا لله أعلم بصحة ذلك .

تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص ١٥٩ ت ٥٦٣) ، سؤالات أبي داود لأحمد (ص ٣١٥ ت ٤١٩) ، الجرح والتعديل (٣٩٢/٦ ت ٢١٨٢) ، ثقات ابـن حبـان (٢٨٦/٧) ، ثقات ابن شاهين (ص ٢٢٨ ت ٨٤٠) ، تهذيب الكمال (١٨٩/٢١ ت ٤١٥٩) ، ميزان الاعتدال (١٩٩/٥ ت ٥٩٩٢) ، الكاشف (٥٠/٢ ت ٣٩٨٨) ، تهذيب التهذيب (٣٥٠/٧ ت ٦٤٨) ، التقريب (ص ٤٠٧ ت ٤٨٢١).

٣ - **عبدا لله بن عيسى** بن عبدالرحمن بن أبي ليلى الأنصاري ، أبو محمد الكوفي .

روى عن عكرمة مولى ابن عباس ، وجده عبدالرحمن بن أبي ليلى وغيرهما .

وعنه عمار بن رزيق ، وسفيان الثوري وغيرهما .

وثقه الإمام أحمد وابن معين والعجلي والذهبي وابـن حجـر . زاد ابـن معـين : وكـان يتشيع ، وابن حجر : فيه تشيع .

وقال النسائي : ثقة ثبت .

وقال ابن خراش: هو أوثق ولد أبي ليلى ، ونحوه قال الحاكم .

وذكره ابن حبان في " الثقات " .

وقال أبو حاتم : صالح .

وقال ابن المديني : هو عندي منكر .

مات سنة ١٣٠هـ . واحتج به الشيخان .

خلاصة حاله : ثقة - كما عليه الجمهور - وأما قول ابن المديني : هـو عنـدي منكـر ، فقـد قال ابن حجر : "ذكر أبو الحسن بن القطان ، أن عبدا لله بن عيسى ، الذي روى عن موسـى ابن عبدا لله بن يزيـد الخطمي ، وعنه زهـير وشريك ماهو عبدا لله بن عيسى بن عبدالرحمن بن أبي ليلى هذا ، وأنه آخر لايعرف حاله " اهـ . هذا ما قالـه ابـن القطـان ، وعلـى كـلٍّ فقـول الجماعة أولى ، وقد احتج به الشيخان . وا لله أعلم .

تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص ١٦٠ ت ٥٦٥) ، سؤالات أبي داود لأحمد (ص ٢٩٦ ت ٣٥٧) ، الجرح والتعديل (١٢٦/٥ ت ٥٨٣) ، ثقات ابن حبان (٣٢/٧) ، سؤالات السجزي للحاكم (ص ١٢٣ ت١١٤) ، تهذيب الكمال (٤١٢/١٥ ت ٣٤٧٣) ، ميزان الاعتدال (١٥٨/٤ ت٤٥٠٠) ، الكاشف (٥٨٣/١ ت٢٩٠٠) ، من تكلم فيه وهو موثق (ص ١١٢ ت ١٩١) ، تهذيب التهذيب (٣٠٨/٥ ت٦٠٤) ، التقريب (ص ٣١٧ ت ٣٥٢٣) ، هدي الساري (ص ٤٣٦) .

٤ - **عكرمة** أبو عبدا لله مولى ابن عباس . ثقة ثبت . تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٧) .

٥ - **يحيى بن يَعْمَر** - بفتح التحتانية والميم ، بينهما مهملة - البصري ، أبوسليمان ، ويقال: أبو سعيد ، ويقال : أبو عدي ، قاضي مرو أيام قتيبة بن مسلم .

روى عن ابن عباس ، وأبي هريرة - رضي ا لله عنهم - وغيرهما .

وعنه عكرمة مولى ابن عباس ، وسليمان التيمي وغيرهما .

وثقه ابن سعد وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي والحافظان الذهبي وابن حجر .

مات قبل المائة ، وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (٥٣/٣٢ ت ٦٩٥٢) ، الكاشف (٣٧٩/٢ ت ٦٢٧٣) ، تهذيب التهذيب (٢٦٦/١١ ت ٤٨٩) ، التقريب (ص ٥٩٨ ت ٧٦٧٨) .

٦ - **أبو هريرة** . صحابي جليل مكثر . تقدمت ترجمته في حديث رقم (٥٠) .

الحكم على الحديث :

حسن بهذا الإسناد ؛ من أجل أبي الجواب - شيخ أحمد - " صدوق " .

وقد تابعه : زيد بن الحباب " صدوق يخطيء في حديث الثوري " . (التقريب ص ٢٢٢ ت ٢١٢٤) .

ومعاوية بن هشام " صدوق له أوهام " (التقريب ص ٥٣٨ ت ٦٧٧١) .

فالحديث إذاً صحيح . وقد صححه الحاكم على شرط البخاري ووافقه الذهبي ، وأخرجه كذلك ابن حبان في " صحيحه " - كما تقدم - . وا لله أعلم .

(٩٠ – ٩١/ك ٩٤) وتصوير صور الحيوان سواء (أ) كان لها ظل أو لم يكن .

[ص ٤٠٣]

(أ) " سواء " ليست في أ ، ومكانها في ب " إن " .

....

تقدم حديث ابن عباس مرفوعاً من طريق عكرمة عنه وفيه : " ومن صور صورة عُذِّب وكلف أن ينفخ فيها وليس بنافخ " . وخرجت هذه الطريق برقم (٨٨) .

(٩٠) وجاء أيضاً من طريق سعيد بن أبي الحسن قال : كنت عند ابن عباس – رضي الله عنهما – إذ أتاه رجلٌ فقال : يا أبا عباس : إني إنسانٌ إنما معيشتي من صنعة يدي ، وإني أصنع هذه التصاوير ، فقال ابن عباس : لا أحدثك إلا ما سمعت من رسول الله ﷺ ، سمعته يقول : " من صور صورة فإن الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح ، وليس بنافخ فيها أبداً " . فربا الرجل ربوة شديدة واصفر وجهه ، فقال : ويحك إن أبيت إلا أن تصنع فعليك بهذا الشجر ، كل شيء ليس فيه روح " . هذا لفظ البخاري .

ولفظ مسلم قال : " جاء رجلٌ إلى ابن عباس ، فقال : إني رجل أصور هذه الصور فأفتني فيها ، فقال له : ادن مني ، فدنا منه ، ثم قال : ادن مني ، فدنا حتى وضع يده على رأسه ، قال : أنبئك بما سمعت من رسول الله ﷺ . سمعت رسول ﷺ يقول : " كل مصور في النار يجعل له بكل صورة صورها نفساً فتعذبه في جهنم " وقال : إن كنت لابد فاعلاً فاصنع الشجر وما لا نفس له " .

وجاء أيضاً من طريق النضر بن أنس عن ابن عباس قريباً من لفظ البخاري .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في البيوع ، باب بيع التصاوير التي ليس فيها روح وما يكره من ذلك (٤/٤٨٥ ح ٢٢٢٥) عن عبدالله بن عبدالوهاب ، عن يزيد بن زريع .

والنسائي في " الكبرى " في الزينة ، باب التصاوير (٥/٥٠٣ ح ٩٧٨٥) عن محمد ابن الحسين ، عن عبدالرحمن بن غزوان ، عن شعبة .

والإمام أحمد (١/ ٣٦٠) عن إسماعيل ، ومحمد بن جعفر .

أربعتهم عن عوف ، عن سعيد بن أبي الحسن به باللفظ الأول عند البخاري ، ونحـوه عند أحمـد . ولفظ النسائي : " إن الله تعالى يعذب المصورين بما صوروا " .

وأخرجه مسلم في اللباس والزينة ، باب تحريم تصوير صور الحيوان ... (١٦٧٠/٣ح ٩٩ : ٢١١٠) عن نصر بن علي الجهضمي .

والإمام أحمد (٣٠٨/١) .

كلاهما عن عبدالأعلى بن عبدالأعلى ، عن يحيى بن أبي إسـحاق ، عـن سـعيد بـه ، باللفظ الثاني .

وأخرجه البخاري في اللباس ، باب من صور صورة كلف يوم القيامـة أن ينفـخ فيهـا الروح وليس بنافخ (٤٠٧/١٠ح ٥٩٦٣) عن عياش بن الوليد ، عن عبدالأعلى .

ومسلم - في الموضع السابق - (ح ١٠٠ : ٢١١٠) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عـن علي بن مسهر .

والنسائي في " سننه " في الزينة ، بـاب ذكـر مـايكلف أصحـاب الصـور يـوم القيامـة (٢١٥/٨ ح ٥٣٥٨) عن عمرو بن علي ، عن خالد بن الحارث .

والإمام أحمد (٢٤١/١) عن محمد بن جعفر .

وفي (٣٥٠/١) عن محمد بن بشر .

خمستهم عن سعيد بن أبي عروبة .

ومسلم - في الموضع السابق - (ح ٢١١٠) من طريق معاذ بن هشام ، عـن أبيـه ، عن قتادة .

كلاهما عن النضر بن أنس به .

* * *

(٩١) وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت : دخل عليَّ رسول الله ﷺ وقد سترت سَهْوةً [1] لي بقرامٍ [2] فيه تماثيل ، فلما رآه هتكه وتلون وجهه وقال : " يا عائشة أشد الناس عذاباً عند الله يوم القيامة الذين يضاهون بخلق الله " . قالت عائشة : " فقطعناه فجعلناه وسادة أو وسادتين " .

تخريج الحديث :

جاء من طرق كثيرة عن عائشة ، لكن بهذه السياقة جاء من طريق سفيان بن عيينة ، عن عبدالرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة .

أخرجه البخاري في اللباس ، باب ما وطئ من التصاوير (١٠/٤٠٠ ح ٥٩٥٤) عن علي بن عبدالله .

ومسلم في اللباس والزينة ، باب تحريم تصوير صور الحيوان ... (٣/١٦٦٨ ح ٩٢ : ٢١٠٧) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، وزهير بن حرب .

والنسائي في " سننه " في الزينة ، باب ذكر أشد الناس عذاباً (٨/٢١٤ ح ٥٣٥٦) عن قتيبة .

وفي " الكبرى " في الزينة ، باب التصاوير (٥/٥٠٢ ح ٩٧٧٩) عن إسحاق بن إبراهيم .

خمستهم عن سفيان بن عيينة به ، هذا لفظ مسلم ، ومثله الباقون ، ولم يذكر النسائي في " الصغرى " قول عائشة .

تعليق :

الأحاديث في الوعيد على التصوير كثيرة معلومة ، وقد اخترت هذين الحديثين لمايلي :

١ - أن الوعيد خاص بما فيه روح ، فيخرج ما لا روح فيه كالشجر ونحوه ، وهو صريح قول ابن عباس كما في الحديث الأول .

---

(١) سَهْوة : جاء في "النهاية" : (٢/٤٣٠) : السَّهوة : بيت صغير منحدر في الأرض قليلاً ، شبيه بالمُخْدَع والخزانة . وقيل : هو كالصُّفَّة بين يدي البيت ، وقيل شبيه بالرف أو الطاق يوضع فيه الشيء .اهـ. قال أبو عبيد (١/٣٩) : "وقول أهل اليمن - وهو القول الأول - أشبه ما قيل في السَّهوة " .

(٢) بقرام : بكسر القاف وتخفيف الراء . جاء في "النهاية" : (٤/٤٩) : القرام : الستر الرقيق ، وقيل الصفيق من صوف ذي ألوان ، وقيل : الستر الرقيق وراء الستر الغليظ .

٢ - " قول ابن القيم : سواء كان لها ظل أو لم يكن " ، فهذا عموم لفظ التصوير يشمله ، وأيضاً فحديث عائشة صريح فيه ؛ فإن الستر الذي أنكره النبي ﷺ كانت الصورة فيه بلا ظل بغير شك ، ومع ذلك فقد أمر بنزعه . ذكر نحو هذا النووي في " شرح مسلم" (٣٢٨/١٤) . وسواء صنعه بما يمتهن أو بغيره ، فصنعته حرام بكل حال .

أما اتخاذ مافيه تصاوير - وهو معنى خارج عما أراده ابن القيم - فحرام كذلك ، إلا أن يكون ممتهناً ، كبساط يداس ومخدة ونحوها ، فليس بحرام ، كما في حديث عائشة حيث أنكر النبي ﷺ اتخاذه ستراً معلقاً ، ولم ينكر اتخاذه وسادة . والله أعلم .

(٩٢/ك ٩٥) وأن يُري عينيه في المنام [أ] ما لم ترياه [ب] .

[ص ٤٠٣]

(أ) " في المنام " ليست في أ .

(ب) في ب : " تره " .

....

تقدم حديث عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً وفيه : " من تحلم بحلم لم يره كلف أن يعقد بين شعيرتين ولن يفعل " رواه البخاري . وخرجته برقم (٨٨) .

(٩٢) وفي حديث ابن عمر – رضي الله عنهما – أن رسول الله ﷺ قال : " مِنْ أفرى الفِرى أن يري عينيه ما لم ترَ " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في التعبير ، باب من كذب في حلمه (١٢/٤٤٦ ح ٧٠٤٣) عن علي بن مسلم .

والإمام أحمد (٢/٩٦) .

كلاهما عن عبدالصمد بن عبدالوارث ، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار مولى ابن عمر ، عن أبيه ، عن ابن عمر مرفوعاً ، بلفظه .

وأخرجه الإمام أحمد (٢/١١٨ – ١١٩) عن هارون بن معروف ، عن عبدالله بن وهب ، عن حيوة ، عن الوليد بن الوليد ، عن عبدالله بن دينار به ، بمثله وأتم منه . قال الحافظ في "الفتح" (١٢/ ٤٤٩) : سنده صحيح .

(٩٣/ك ٩٦) وأخذ الربا وإعطاؤه والشهادة عليه وكتابته .

[ص ٤٠٣]

تقدم في حديث أبي هريرة مرفوعاً : " اجتنبوا السبع الموبقات - ومنها - أكل الربا " متفق عليه ، وسبق تخريجه برقم (٤) .

وأيضاً حديث سمرة بن جندب - الطويل - في رؤيا النبي ﷺ قوماً يعذبون على أعمال ارتكبوها في الدنيا . قال النبي ﷺ :" رأيت الليلة رجلين أتياني فأخرجاني إلى أرض مقدسة ، فانطلقنا حتى أتينا على نهر من دم ، فيه رجلٌ قائم ، وعلى وسط النهر رجلٌ بين يديه حجارة ، فأقبل الرجل الذي في النهر ، فإذا أراد الرجل أن يخرج رمى الرجل بحجر في فيه فردَّه حيث كان ، فجعل كلما جاء ليخرج رمى في فيه بحجر فيرجع كما كان ، فقلت : ما هذا ؟ فقال : الذي رأيته في النهر : آكل الربا " . أخرجه بهذا السياق ، البخاري في البيوع ، باب آكل الربا وشاهده وكاتبه (٣٦٧/٤ ح ٢٠٨٥) عن موسى بن إسماعيل . وبقية تخريجه تقدم في كبيرة الزنا برقم (١٦) .

(٩٣) وعن جابر بن عبدالله - رضي الله عنهما - قال : لعن رسول الله ﷺ آكل الربا وموكله ، وكاتبه ، وشاهديه . وقال : " هم سواء " .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في المساقاة ، باب لعن آكل الربا وموكله (١٢١٩/٣ح ١٠٦: ١٥٩٨) عن محمد بن الصباح ، وزهير بن حرب ، وعثمان بن أبي شيبة .

ثلاثتهم عن هشيم ، عن أبي الزبير ، عن جابر به ، بلفظه .

(٩٤/ك ٩٧) وشرب الخمـر ، وعَصْرها ، واعتصارها ، وحَمْلها ، وبيعها ، وأكل ثمنها [أ] .

[ص ٤٠٣]

(أ) في ب ، قدم " وأكل ثمنها " على " وبيعها " .

....

ذكر ابن القيم " شرب الخمر " من الكبائر فيما تقدم ، وذكرت هنـاك حديثين برقم (١٣ ، ١٤) .

ومن الأدلة أيضاً حديث ابن عمر مرفوعاً : " ثلاثة لاينظـر ا الله إليهـم يـوم القيامـة – ومنهم – مدمن الخمر " . وسبق تخريجه برقم (٤٣) .

وأما ما ساقه ابن القيم هنا وعدَّه من الكبائر فقد جاءت فيه عدة أحاديث ، منها :

(٩٤) حديث ابن عمر – رضي ا الله عنهما – قال : قـال رسـول ا الله ﷺ : " لُعِنَـت الخمر على عشـرة أوجـه : بعينهـا ، وعاصِرِهـا ، ومعتصِرهـا ، وبائِعهـا ، ومبتاعِهـا ، وحامِلِهـا ، والمحمولة إليه ، وآكِلِ ثمنها ، وشارِبها ، وساقيها " .

تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود في الأشـربة ، بـاب العنـب يعصـر للخمـر (٣/٣٢٦ ح ٣٦٧٤) ، ومن طريقه : البيهقي في " سننه " في البيـوع ، بـاب كراهيـة بيـع العصـير ممـن يعصـر الخمر (٥/٣٢٧) عن عثمان بن أبي شيبة .

وابن ماجه في الأشربة ، باب لعنت الخمر على عشرة أوجه (٢/ ١١٢١ ح ٣٣٨٠) عن علي بن محمد ، ومحمد بن إسماعيل .

والإمام أحمد (٢/٢٥ ، ٧١) .

وابن أبـي شيبة في " مصنفـه " في البيـوع ، بـاب ماجـاء في بيع الخمـر (٤/٤١٧ح ٢١٦١٨) .

خمستهم عن وكيع .

وأخرجـه البيهقي – في الموضع السابق – من طريق جعفر بن عون .

وفي البيوع ، في باب تحريم التجارة في الخمر (٦/١٢) من طريق أبي نعيم .

ثلاثتهم عن عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز ، عن عبدالرحمن بن عبدا لله الغافقي وأبي طعمة [1] مولاهم ، أنهما سمعا ابن عمر يقول ... الحديث ، بهذا اللفظ مع تقديم وتأخير عند بعضهم ، وليس عند أبي داود : " وآكل ثمنها " ، وعند البيهقي عن أبي نعيم زيادة في أوله .

وأخرجه الإمام أحمد (٧١/٢) ، والبيهقي في "سننه" في الأشربة ، باب ماجاء في تحريم الخمر (٢٨٧/٨) من طريق ابن لهيعة .

والبيهقي أيضاً - في نفس الموضع - من طريق عبدا لله بن عيسى .

كلاهما عن أبي طعمة - وحده - به ، بلفظه مع تقديم وتأخير ، وفي حديث ابن لهيعة زيادة في أوله ، وليس عند عبدا لله بن عيسى " وبائعها " .

دراسة سند الإمام أحمد وابن أبي شيبة :

١ - **وكيع** بن الجراح . ثقة حافظ عابد . تقدم في حديث (١٠) .

٢ - **عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز** بن مروان الأموي ، أبو محمد المدني ، نزيل الكوفة .

روى عن أبيه ، وعبدالرحمن بن عبدا لله الغافقي ، وأبي طعمة مولى عمر بن عبدالعزيز وغيرهم .

وعنه وكيع بن الجراح ، وأبو نعيم ، وشعبة وغيرهم .

نقل ابن شاهين في " ثقاته " عن أحمد ويحيى قولهما : ثقة ثقة . وعن ابن معين : ثبت روى شيئاً يسيراً ، وعنه أيضاً : ليس به بأس ثقة ، وعنه : ليس به بأس .

وقال ابن المديني : كان عبدالعزيز ثبتاً ثقة ، وقد روى عنه الثقات ابن أبي ذؤيب وغيره .

ووثقه أيضاً أبو داود وابن عمار وزاد : ليس بين الناس فيه اختلاف .

وقال يعقوب بن سفيان : حدثنا أبو نعيم ، حدثنا عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز وهو ثقة .

---

(١) وقع في "سنن أبو داود" : (أبي علقمة) بدل (أبي طعمة) ، وهو خطأ جاء في رواية أبي علي اللؤلؤي - وحده - عن أبي داود ؛ وتبعه على هذا الخطأ البيهقي ، حيث أخرجه من طريق أبي داود . والصواب : (أبي طعمة) كما جاء في رواية : أبي الحسن بن العبد وأبي عمرو البصري وغير واحد عن أبي داود ، وكذا هو عند ابن ماجه وأحمد وسائر من أخرج الحديث . وقد نبه على هذا الحافظ المزي في " تحفة الأشراف " (٤٧٨/٥ - ٤٧٩ ح ٧٢٩٦) .

وقال النسائي وأبو زرعة : لا بأس به .

وقال أبو حاتم : يكتب حديثه .

وذكره ابن حبان في " الثقات " وقال : يخطئ ، يعتبر بحديثه إذا كان دونه ثقة .

وحكى الخطابي عن أحمد بن حنبل قال : ليس هو من أهل الحفظ والإتقان .

وقال أبو مسهر : ضعيف الحديث .

مات بعد سنة سبع وأربعين ومائة ، وروى له الجماعة .

خلاصة حاله :

ثقة . وأما تضعيف أبي مسهر ؛ فهو معارض بتوثيق الأئمة الأعلام ، وهو جرح غير مفسر فلا يلتفت إليه ، وكذلك تجريح ابن حبان وغيره لم يلتفت إليه الذهبي في " ميزانه " حيث قال : " وثقه جماعة وضعفه أبو مسهر وحده " ، وقال في كتابه " الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لايوجب ردهم " : وثقوه ولينه أبو مسهر فقط بلا حجة " ، ولذلك فقد انتهى في كتابه " الكاشف " إلى أنه : " ثقة " ، ولم يعتبر قول أحدٍ ممن ضعفه ، وهو ما اعتمدته هنا .

وأما ما حكاه الخطابي في كتابه " معالم السنن " عن الإمام أحمد وهو قوله : " ليس هو من أهل الحفظ والإتقان " فهو معارَضٌ بما نقله عنه ابن شاهين ، ومخالف لما عليه الأئمة كابن معين وابن المديني وغيرهما . ولم يحكه غيره ، ولو قال ذلك الإمام أحمد لاشتهر عنه لاسيما وفيه مخالفة لما عليه الجمهور ، وقد اشتهر قول أبي مسهر ، فتناقلته الكتب لاسيما كتب الجرح كالميزان وضعفاء العقيلي وابن الجوزي . والإمام أحمد أولى أن ينقل قوله ويشتهر. فلعل هذا القول غير ثابت عن الإمام أحمد لاسيما وأن الخطابي لم يسنده عنه ، ولو سلمنا بصحته ، فنتأوله على ما تأوله ابن حجر في " هدي الساري " حيث قال : " يعني بذلك سعة المحفوظ " وبهذا يتوافق مع قول ابن معين : " ثبت روى شيئاً يسيراً " . وا لله تعالى أعلم .

سؤالات ابن الجنيد (ص ٦٧ ت ١٤٤) ، سؤالات ابن أبي شيبة (ص ١٠٣ ت ١١٢) ، ضعفاء العقيلي (١٨/٣ ت ٩٧٤) ، الجرح والتعديل (٣٨٩/٥ ت ١٨١٠) ، ثقات ابن حبان (١١٤/٧) ، ثقات ابن شاهين (ص ٢٣٥ ت ٨٨٦) ، معالم السنن للخطابي (مع

سنن أبي داود ٣/٣٣٣ ح ٢٩١٨) ، ضعفاء ابن الجوزي (٢/١١٠ ت ١٩٥٦) ، تهذيب الكمال (١٨/١٧٣ ت ٣٤٦٤) ، ميزان الاعتدال (٤/٣٦٩ ت ٥١٢٣) الكاشف (١/ ٦٥٧ ت ٣٤٠٤) ، من تكلم فيه وهو موثق (ص ١٢٣ ت ٢١٧) ، الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لايوجب ردهم (ص ١٢٨ ت ٥٣) ، تهذيب التهذيب (٦/٣١٢ ت ٦٧٣) ، هدي الساري (ص ٤٤١) .

٣ – أبو طُعْمة – بضم أوله وسكون المهملة – مولى عمر بن عبدالعزيز ، اسمه : هلال أصله من الشام وسكن مصر ، وكان يقص بها ويُقرئ القرآن .

روى عن مولاه عمر بن عبدالعزيز ، وعبدالله بن عمر .

وعنه عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز ، وعبدالرحمن بن يزيد بن جابر ، وابن لهيعة وغيرهم .

وثقه محمد بن عبدالله بن عمار الموصلي .

وذكره ابن حبان في " الثقات " .

وقال الذهبي : ثقة .

وقال أبو أحمد الحاكم : رماه مكحول بالكذب .

من الطبقة الرابعة كما ذكر الحافظ ابن حجر في " التقريب " .

خلاصة حاله :

ثقة . وأما قول أبي أحمد : رماه مكحول بالكذب ، فقال ابن حجر في " التهذيب" : "لم يكذبه مكحول التكذيب الاصطلاحي ، وإنما روى الوليد بن مسلم عن ابن جابر ، أن أبا طعمة حدث مكحولاً بشيء ، وقال : ذروه يكذب . هذا محتمل أن يكون مكحول طعن فيه على من فوق أبي طعمة . والله تعالى أعلم " .

وقال في "التقريب" : " لم يثبت أن مكحولاً رماه بالكذب " .

قلت : ومما يقوي هذا ، أن الوليد بن مسلم الراوي عن ابن جابر مع أنه ثقة إلا أنه كثير التدليس والتسوية كما ذكر الحافظ في " التقريب " ، وجعله في المرتبة الرابعة من مراتب المدلسين ، ولم يذكر ابن حجر هنا تصريحه بالسماع من ابن جابر .

التاريخ الكبير (٢٠٩/٨ ت ٢٧٤٠) ، الكنى من التاريخ الكبير (ص ٤٧ ت ٤٠٣) ، الجرح والتعديل (٧٧/٩ ، ٣٩٨ ت ٣٠٤ ، ١٨٩٩) ، الثقات لابن حبان (٥٧٤/٥ ، ٧/ ٥٧٥) ، تهذيب الكمال (٤٣٦/٣٣ ت ٧٤٥١) ، ميزان الاعتدال (٣٨٦/٧ ت١٠٣٤٠)، الكاشف (٤٣٧/٢ ت ٦٦٩٥) ، تهذيب التهذيب (١٥٣/١٢ ت ٦٥٦) ، تقريب التهذيب (ص ٦٥١ ت ٨١٨٦) ، تعريف أهل التقديس (ص ١٧٠ ت ١٢٧) .

٤ - **عبدالرحمن بن عبدا لله الغافقي** : أمير الأندلس .

روى عن عبدا لله بن عمر .

وعنه عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز ، وعبدا لله بن عياض .

قال الدارمي : سألت ابن معين عنه فقال : لا أعرفه ، وسألته عن عبدالرحمن بن آدم كيف هو؟ قال : لا أعرفه . قال ابن عدي في " الكامل " : وهذان الاسمان اللذان ذكرهما عثمان عن ابن معين ، فقال : لا أعرفهما ، وإذا قال مثل ابن معين لا أعرفه فهو مجهول غير معروف ، وإذا عرفه غيره لايعتمد على معرفة غيره ؛ لأن الرجال بابن معين تسبر أحوالهم . اهـ .

وقال أبو سعيد بن يونس : روى عنه عبدا لله بن عياض ، قتلته الروم بالأندلس سنة خمس عشرة ومائة .

وذكره ابن خلفون في " الثقات " وقال : كان رجلاً صالحاً جميل السيرة ، استشهد في قتال الفرنج في شهر رمضان .

قلت : وذكره البخاري في " تاريخه الكبير " ، وابن أبي حاتم في " الجرح والتعديل " ، لكن سمياه : " عبدا لله بن عبدالرحمن الغافقي " وذكر البخاري أن وكيعاً سماه: " عبدالرحمن بن عبدا لله " . وقال ابن أبي حاتم : سئل أبو زرعة عنه ، فقال : مصري لا بأس به .

وأعاد ابن أبي حاتم - وحده - ترجمته في عبدالرحمن ولم ينبِّه - أو لم يتنبه ، أو لا يرى - أنهما واحد .

توفى سنة ١١٥هـ. وأثبته هكذا الحافظ في " التقريب " ، وذكر البخاري في "تاريخه الصغير " أنه قتل سنة ١٢٢هـ .

خلاصة حاله :

صدوق . وأما قول ابن عدي السابق إثر قول ابن معين " لا أعرفه " ، فقد تعقبه الحافظ ابن حجر فقال : هذا الذي ذكر ابن عدي لايتمشى في كل الأحوال ، فرب رجل لم يعرفه ابن معين بالثقة والعدالة ، وعرفه غيره فضلاً عن معرفة العين ، لا مانع من هذا ، وهذا الرجل قد عرفه ابن يونس وإليه المرجع في معرفة أهل مصر والمغرب ، وقد ذكره ابن خلفون في الثقات وقال : كان رجلاً صالحاً جميل السيرة استشهد في قتال الفرنج في شهر رمضان فما يرد هذا الاعتراض . اهـ .

قلت : وهذا غريب من ابن عدي ، فقد قال في ترجمة الجراح بن مليح البهراني - عقب قول ابن معين عنه " لا أعرفه" - قال : كان يحيى إذا لم يكن له علم بأخبار الشخص ورواياته يقول: لا أعرفه ، والجراح مشهور في أهل الشام ، وهو لا بأس به وبرواياته وله أحاديث صالحة جياد ، ونسخ ، وقد روى أحاديث صالحة مستقيمة وهو في نفسه صالح .اهـ.

وإذا انضم لذلك قول أبي زرعة السابق ؛ أصبح الغافقي في درجة االصدوق ، لا في درجة المقبول ولا المجهول . وا لله أعلم .

تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص ١٤٣ ت ٤٨١) ، التاريخ الكبير (١٣٧/٥ ت ٤٠٩) ، التاريخ الصغير (٣٤٩/١-٣٥٠) ، الجرح والتعديل (٩٥/٥ ت ٤٤٠ ، ٢٥٦/٥ ت ١٢١١) ، الكامل لابن عدي (٢٩٧/٤ - ٢٩٨ ت ١١٢٤ ، ١١٢٥) ، تهذيب الكمال (٢٤٣/١٧ ت ٣٨٨٠) ، ميزان الاعتدال (٣٠١/٤ ت ٤٩١٤) ، الكاشف (٦٣٤/١ت ٣٢٤٧) ، تهذيب التهذيب (١٩٧/٦ ت ٤٤٠) ، تقريب التهذيب (ص ٣٤٥ ت ٣٩٢٧) .

٥ - ابن عمر : عبد ا لله بن عمر بن الخطاب . صحابي جليل . تقدم في حديث (١٣) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا السند صحيح .

وقد جاءت له طرق أخرى كثيرة عن ابن عمر يزداد بها قوة وإليك إشارة لبعض هذه الطرق :

١ - طريق ثابت بن يزيد الخولاني عن ابن عمر .

أخرجه الحاكم في " مستدركه " في الأشربة (١٤٤/٤) - ووقع في كتابه سقط من السند - ، والطحاوي في " مشكل الآثار " (٣٠٥/٤ - ٣٠٦) ، والبيهقي في " سننه " في الأشربة ، باب ماجاء في تحريم الخمر (٢٨٧/٨) ، وفي " شعب الإيمان " (٩/٥ح ٥٥٨٤) .

من طريق عبدا لله بن وهب ، أخبرني عبدالرحمن بن شريح وابن لهيعة والليث بن سعد ، عن خالد بن يزيد ، عن ثابت به . وقال الحاكم : صحيح الإسناد ووافقه الذهبي .

٢ - طريق عبدا لله بن عبدا لله بن عمر عن أبيه .

أخرجه الحاكم في " مستدركه " في البيوع (٣٢/٢) ، والإمام أحمد (٩٧/٢) ، وسعيد بن منصور في " سننه " في التفسير في تفسير سورة المائدة (١٥٩٤/٤ح ٨١٦) ، والطبراني في " الأوسط " (١٦٦/٥ح ٤٩٦٢) ، " والصغير " (ص ٣١٧ح ٧٥٤) ، والبيهقي في " شعب الإيمان " (٩/٥ح ٥٥٨٣) .

من طريق فليح بن سليمان ، عن سعيد بن عبدالرحمن بن وائل ، عن عبدا لله بن عبدا لله بن عمر به .

٣ - طريق أبي توبة المصري عن ابن عمر .

أخرجه الطيالسي في " مسنده " (ص ٢٦٤ح ١٩٥٧) وإسحاق بن راهويه في "مسنده " - كما في "نصب الراية" (٢٦٤/٤) كتاب الكراهة - من طريق محمد بن أبي حميد ، عن أبي توبة به - هكذا عند الطيالسي - وفي مسند إسحاق : " محمد بن أبي حميد ، عن أبي حميد ، عن أبي توبة " .

٤ - طريق نافع عن ابن عمر .

أخرجه الطبراني في " الأوسط " (١٦/٨ح ٧٨١٦) من طريق بشر بن عبدا لله بن عمر بن عبدالعزيز ، حدثني عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز ، عن نافع به .

٥ - طريق سالم عن أبيه [عبدا لله بن عمر] .

أخرجه الطبراني في " الأوسط " (١٤١/٣ح ٢٧٣٤) من طريق يعقوب القمي ، عن ليث بن أبي سليم ، عن سالم به .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " ، كتاب البيوع ، باب في الخمر وثمنها (١٦٠/٤ح ٦٤١١) وعزاه للطبراني في الكبير وقال : فيه ليث بن أبي سليم ، وهو ثقة ولكنه مدلس .

٦ - طريق عمرو بن دينار عن ابن عمر .

أخرجه الطبراني في " الكبير " (٣٤٥/١٢ح ١٣٦٤١) من طريق أحمد بن محمد بن أيوب - صاحب المغازي - ، ثنا أبوبكر بن عياش ، عن عبدالعزيز بن رفيع ، عن عمرو بن دينار به بلفظ " لعن رسول الله ﷺ شارب الخمر وساقيها " .

٧ - سعيد بن جبير عن ابن عمر (موقوفاً) .

أخرجه سعيد بن منصور في " سننه " - في الموضع السابق - (١٥٨٩/٤ح ٨١٥) عن هشيم ، عن ابن أبي ليلى ، عن الحكم ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عمر قال : " لُعِنت الخمر وشاربها ... " الحديث .

(٩٥ - ٩٦/ك ٩٨) ولَعْن مَنْ لم يستحق اللعن .

[ص ٤٠٣]

(٩٥) جاء في حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رجلاً لعنِ الريح عند النبي ﷺ فقال : " لا تلعن الريح فإنها مأمورة ، وإنه من لعن شيئاً ليس له بأهل رجعت اللعنة عليه " .

تخريج الحديث :

مداره على أبان بن يزيد العطار ، عن قتادة ، عن أبي العالية ، عن ابن عباس به .

وقد اختلف على أبان :

فرواه بشر بن عمر عنه - كما تقدم - يعني موصولاً - .

ورواه مسلم بن إبراهيم عنه فلم يذكر ابن عباس - يعني مرسلاً - .

١ - الحديث الموصول :

أخرجه أبو داود في الأدب ، باب في اللعن (٤/٢٧٨ح ٤٩٠٨) ومن طريقه : البيهقي في كتابه " الآداب " في باب التغليظ في اللعن (ص ٢٦٢ح ٥٥٣) .

وأخرجه الترمذي في البر والصلة ، باب ماجاء في اللعنة (٦/١٩٩ح ١٩٧٩) .

وأخرجه الطبراني في " الكبير" (١٢/ ١٢٤ح ١٢٧٥٧) ومن طريقه : الضياء المقدسي في " المختارة " (١٠/٢٧ح ١٦) .

وأخرجه الطبراني في " الصغير " (ص ٣٩٨ح ٩٥٨) ومن طريقه : الضياء في "المختارة " (١٠/٢٨ح١٩) .

وأخرجه الضياء أيضاً في " المختارة " (١٠/٢٧ - ٢٨ح ١٧ ، ١٨) .

جميعهم من طرق عن زيد بن أخزم الطائي .

وأخرجه ابن حبان - كما في " الإحسان " في كتاب الحظر والإباحة ، باب اللعن (١٣/ ٥٥ح ٥٧٤٥) - من طريق أبي قدامة .

كلاهما عن بشر بن عمر به ، بلفظه وبعضهم بمثله . وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب لانعلم أحداً أسنده غير بشر بن عمر .

٢ - الحديث المرسل :

أخرجه أبو داود - في الموضع السابق - ومن طريقه : البيهقي في كتابه " الآداب " - في الموضع السابق أيضاً - عن مسلم بن إبراهيم ، عن أبان ، عن قتادة ، عن أبي العالية ، أن رجلاً نازعته الريح رداءه على عهد النبي ﷺ فلعنها - وذكر الحديث - .

النظر في الخلاف :

الموصول مقدم ؛ لأن الوصل زيادة ثقة يجب قبولها ، حيث لا منافاة بينهما ، وبشر بن عمر - كما ستأتي ترجمته - ثقة . قال المنذري في " الترغيب " (٢٨٩/٣) - بعدما ساق قول الترمذي : لا نعلم أحداً أسنده غير بشر بن عمر - قال : " وبشر هذا ثقة احتج به البخاري ومسلم وغيرهما ولا أعلم فيه جرحاً " .

أقول : وأبو العالية مشهور بالإرسال - كما سيأتي في ترجمته - فلعله كان يسنده مرة ، ويرسله أخرى . وا لله أعلم .

دراسة السند الموصول :

١ - **زيد بن أَخْزَم** - بمعجمتين - الطَّائي النَّبهاني ، أبو طالب البصري .

روى عن بشر بن عمر الزهراني ، وأبي داود الطيالسي وغيرهما .

وعنه البخاري ، وأبو داود ، والترمذي ، وغيرهم .

وثقه أبو حاتم والنسائي والدارقطني وغيرهم .

وقال ابن حجر : ثقة حافظ .

مات سنة ٢٥٧هـ . وروى له البخاري والأربعة .

تهذيب الكمال (١٠/٥ت ٢٠٨٥) ، تهذيب التهذيب (٣٣٩/٣ ت ٧٢٥) ، تقريب التهذيب (ص ٢٢١ ت ٢١١٤) .

٢ - **بشر بن عمر** بن الحكم الزَّهْراني الأزدي ، أبو محمد البصري .

روى عن أبان بن يزيد العطار ، وشعبة بن الحجاج وغيرهما .

وعنه زيد بن أخزم ، وإسحاق بن راهويه ، وعلي بن المديني وغيرهم .

وثقه ابن سعد والعجلي والحافظان الذهبي وابن حجر .

وقال الحاكم : ثقة مأمون .

مات سنة سبع – وقيل تسع – ومائتين ، وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (١٣٨/٤ ت ٧٠١) ، الكاشف (٢٦٩/١ ت ٥٨٨) ، تهذيب التهذيب (٣٩٩/١ ت ٨٣٧) ، تقريب التهذيب (ص ١٢٣ ت ٦٩٨) .

٣ – **أبان بن يزيد العطار** ، أبو يزيد البصري .

روى عن قتادة بن دعامة ، ويحيى بن سعيد الأنصاري وغيرهما .

وعنه بشر بن عمر ، ومسلم بن إبراهيم ، ويحيى القطان وغيرهم .

قال الإمام أحمد : ثبتٌ في كلِّ المشايخ .

ووثقه ابن معين وابن المديني والنسائي والعجلي وغيرهم .

مات في حدود الستين ومائة ، وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (٢٤/٢ ت ١٤٣) ، تهذيب التهذيب (٨٧/١ ت ١٧٥) ، تقريب التهذيب (ص ٨٧ ت ١٤٣) .

٤ – **قتادة** بن دِعَامة – بكسر الدال المهملة وتخفيف العين المهملة – ابن قتادة السدوسي ، أبو الخطاب البصري .

روى عن أنس بن مالك ، وأبي العالية الرياحي وغيرهما .

وعنه أبان العطار ، وشعبة بن الحجاج وغيرهما .

قال الحافظ في " التقريب " : ثقة ثبت .

مات سنة بضع عشرة ومائة ، وروى له الجماعة .

قلت : لكنه كثير التدليس والإرسال مشهور بذلك ، وصفه غير واحد ، وجعله ابن حجر والعلائي في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين .

وفي "مراسيل ابن أبي حاتم" ، و"تهذيب الكمال" للمزي ، و"تهذيب ابن حجر" ، و"جامع التحصيل" وغيرها جماعة ممن روى عنهم ولم يسمع منهم .

سنن الترمذي (١/ ٢٢٧ ح ١٨٣) ، الجرح والتعديل (١٢٧/١ ، ١٤٧ ، ١٦١ ، ١٦٩ ، ٢٣٦ ، ٢٣٩ ، ٢٤٦) و (٧/ ١٣٣ ت ٧٥٦) ، مراسيل ابن أبي حاتم (ص ١٣٩ ت

٣١٠) ، تهذيب الكمال (٢٣/ ٤٩٨ت ٤٨٤٨) ، سير أعلام النبلاء (٥/٢٦٩ت١٣٢) ، الكاشف (٢/١٣٤ت ٤٥٥١) ، جامع التحصيل (ص ٩٩ ، ١٠٨ ، ١١٣ ، ٢٥٤) ، تهذيب التهذيب (٨/٣١٥ ت ٦٣٧) ، تقريب التهذيب (ص٤٥٣ ت ٥٥١٨) ، تعريف أهل التقديس (ص ١٤٦ ت ٩٢) .

٥ - **أبو العالية** : رُفَيع - بالتصغير - ابن مِهران الرِّياحي البصري ، أدرك الجاهلية وأسلم بعد موت النبي ﷺ بسنتين ، ودخل على أبي بكر ، وصلى خلف عمر .

روى عن ابن عباس ، وأنس بن مالك وغيرهما .

وعنه قتادة ، وثابت البناني وغيرهما .

ثقة ، مجمع على ثقته . كما قال أبو القاسم اللالكائي .

أقول : لكنه يرسل . قال شعبة وابن معين : أدرك رفيع أبو العالية علي بن أبي طالب ، ولم يسمع منه شيئاً .

قال العلائي : وفي معجم الطبراني روايته عن زيد بن حارثة وذلك مرسل لا ريب فيه .

وقال الحافظ في " هدي الساري " : كثير الإرسال عمن أدركه .

قلت : وفي "الكامل" لابن عدي وغيره أحاديث أرسلها أبو العالية عن النبي ﷺ ومن أشهرها حديث الأمر بإعادة الوضوء والصلاة على من ضحك في الصلاة . وهذا الحديث هو الذي عناه الشافعي حين قال : حديث أبي العالية الرياحي ، رياح .

وعلق الذهبي فقال : ومذهب الشافعي أن المراسيل ليست بحجة ، فأما إذا أسند أبو العالية فحجة .

مات أبو العالية سنة تسعين وقيل ثلاث وتسعين ، وروى له الجماعة .

الجرح والتعديل (٣/٥١٠ ت ٢٣١٢) ، مراسيل ابن أبي حاتم (ص٥٤ ت ٨٢) ، الكامل لابن عدي (٣/١٦٢ ت ٦٧٩) ، تهذيب الكمال (٩/٢١٤ ت ١٩٢٢) ، سير أعلام النبلاء (٤/٢٠٧ ت ٨٥) ، ميزان الاعتدال (٣/٨١ ت ٢٧٩٣) ، جامع التحصيل (ص ١٧٥ ت ١٩٠) ، تهذيب التهذيب (٣/٢٤٦ ت ٥٣٩) ، تقريب التهذيب (ص ٢١٠ ت ١٩٥٣) ، هدي الساري (ص ٤٢٢) .

٦ – **ابن عباس** . صحابي جليل . تقدم في حديث (١٧) .

الحكم على الحديث :

رجاله ثقات ، غير أن قتادة مدلس وقد عنعن ، بل روى علي بن المديني عن يحيى القطان قال : قال شعبة : لم يسمع قتادة من أبي العالية إلا ثلاثة أشياء : قول علي : القضاة ثلاثة ، وحديث لا صلاة بعد العصر ، وحديث يونس بن متَّى . ذكره الترمذي في "سننه" (١/٢٢٧ ح ١٨٣) ، وابن أبي حاتم في مقدمة " الجرح " (ص ١٢٧) ثم علق فقال : بلغ من علم شعبة بقتادة أن عرف ما سمع من أبي العالية وما لم يسمع .

وفي "سنن أبي داود" (١/٥٢ ح ٢٠٢) – ولم يسند – قال : وقال شعبة : إنما سمع قتادة من أبي العالية أربعة أحاديث : حديث يونس بن متى ، وحديث ابن عمر في الصلاة ، وحديث القضاة ثلاثة ، وحديث ابن عباس " حدثني رجال مرضيون ، منهم عمر، وأرضاهم عندي عمر " .

قلت : لعله وقع هنا خطأ ، وأن الصواب "حديث عمر في الصلاة " لا " ابن عمر" ، والمراد به حديث النهي عن الصلاة بعد الصبح والعصر . وهو نفسه حديث ابن عباس الآتي بعده : " حدثني رجال مرضيون ... " كما يتبين من تمام سياقه . يقول ابن عباس : شهد عندي رجال مرضيون ، وأرضاهم عندي عمر أن النبي ﷺ نهى عن الصلاة بعد الصبح حتى تشرق الشمس ، وبعد العصر حتى تغرب " فهو إذاً حديث واحد نُسب أوله لابن عباس وآخره لعمر ؛ لأن ابن عباس أخذه عن جمع من الصحابة منهم عمر . أخرجه البخاري (٢/ ٦٩ ح ٥٨١) ، ومسلم (١/٥٦٦ – ٥٦٧ ح ٨٢٦) من طريق قتادة عن أبي العالية عن ابن عباس . وعلى هذا فتكون الأحاديث ثلاثة كما جاء عند الترمذي وابن أبي حاتم – مسنداً – ويزول الاختلاف .

ويضاف إلى ذلك حديثان آخران جاءا في "الصحيحين" ، وهما حديث : دعاء الكرب ، وحديث رؤية النبي ﷺ ليلة أسري به موسى وغيره من الأنبياء [1] .

والمقصود أن هذا الحديث – الذي معنا – لم يُذكر أن قتادة سمعه فهو على هذا ضعيف لهذه العلة ، لكن يشهد له الحديث الآتي بعده فيتقوى به إلى الحسن لغيره .

---

(١) ينظر أيضاً : " شرح العلل " لابن رجب – وحاشية محققه – (٢/٧٣٩ – ٧٤٢) ، و " بذل المجهود " (٢/١٤٦-١٤٧) ، و " المنهل العذب المورود " (٢/٢٤٩ – ٢٥٠) .

وقد أشار ابن حجر في " الفتح " (٤٨١/١٠) إلى حديث ابن عباس هذا وقال : " رواته ثقات ، ولكنه أعل بالإرسال " . وقد أجبت عن علة الإرسال هذه عند دراسة الخلاف .

* * *

(٩٦) عن أبي الدرداء ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ: " إن العبد إذا لعن شيئاً صعدت اللعنة إلى السماء فتغلق أبواب السماء دونها ، ثم تهبط إلى الأرض فتغلق أبوابها دونها ، ثم تأخذ يميناً وشمالاً ، فإذا لم تجد مساغاً رجعت إلى الذي لُعِن ، فإن كان أهلاً لذلك وإلا رجعت إلى قائلها " .

تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود في الأدب ، باب في اللعن (٢٧٧/٤ ح ٤٩٠٥) حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا يحيى بن حسان ، ثنا الوليد بن رباح ، قال : سمعت نِمْران [بن عتبة] يذكر عن أم الدرداء قالت : سمعت أبا الدرداء يقول : ... الحديث ، بهذا اللفظ .
قال أبو داود : قال مروان بن محمد : هو رباح بن الوليد ، سُمِعَ منه ، وذكر أن يحيى بن حسان وهم فيه .

وأخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب " الصمت " (ص٢٣٤ح٣٨٤) ، والطبراني – كما في " تحفة الأشراف" (٢٤٥/٨ ح ١١٠٠٠) – من طريق يحيى بن حسان به . وذكر المزي أن الطبراني رواه عن رباح بن الوليد على الصواب .

دراسة سند الحديث :

١ – **أحمد بن صالح المصري** ، أبو جعفر الحافظ ، المعروف بابن الطبري .
روى عن سفيان بن عيينة ، ويحيى بن حسان وغيرهما .
وعنه البخاري ، وأبو داود وغيرهما .
ثقة حافظ . متفق على جلالته وإمامته .

أقول : وكلام الإمام ابن معين والنسائي فيه مشهور ، لكنه غير معتبر عند الجهابذة ، بل حدثوا عنه ووثقوه :

فهذا البخاري يقول : أحمد بن صالح ثقة صدوق ، ما رأيت أحداً يتكلم فيه بحجة ، كان أحمد بن حنبل وعلي وابنُ نمير وغيرهم يثبتون أحمد بن صالح ، كان يحيى يقول : سلوا أحمد فإنه أثبت .

ويقول أبو زرعة : قدمت العراق فسألني أحمد بن حنبل : من خلفت بمصر ؟ قلت : أحمد بن صالح . فسُرَّ بذكره ، وذكر خيراً ودعا الله له .

وكلام الأئمة في الثناء عليه طويل ، وإنما أقتصر على كلام بعض النقاد في الدفاع عن أحمد بن صالح والذب عنه وإثبات إمامته وجلالته :

فهذا ابن حبان يقول في " الثقات " : " كان أحمد هذا في الحديث وحفظه ومعرفة التاريخ وأسباب المحدثين عند أهل مصر ، كأحمد بن حنبل عند أصحابنا بالعراق ، ولكنه كان صلفاً تياهاً لا يكاد يعرف أقدار من يختلف إليه فكان يحسد على ذلك ، والذي روى معاوية ابن صالح الأشعري عن يحيى بن معين : أن أحمد بن صالح كذاب ، فإن ذاك أحمد بن صالح الشمومي ، شيخ كان بمكة يضع الحديث ، سأل معاوية بن صالح يحيى بن معين عنه . فأما هذا فإنه مقارن يحيى بن معين في الحفظ والإتقان ، كان أحفظ بحديث المصريين والحجازيين من يحيى بن معين " .

قال ابن حجر في " التهذيب " - مؤيداً كلام ابن حبان - : " ويقوي ما قاله ابن حبان أن يحيى بن معين لم يرد صاحب الترجمة : ماتقدم عن البخاري أن يحيى بن معين ثبت أحمد بن صالح المصري صاحب الترجمة " .

وقال ابن عدي في " الكامل " : " وأحمد بن صالح من حفاظ الحديث وبخاصة حديث الحجاز ، ومن المشهورين بمعرفته ، وحدث عنه البخاري مع شدة استقصائه ومحمد بن يحيى ، واعتمادهما عليه في كثير من حديث الحجاز ، وعلى معرفته ، وحدث عنه من حدث من الثقات واعتمدوه حفظاً وإتقاناً ، وكلام ابن معين فيه تحامل ، وأما سوء رأي النسائي ، فسمعت محمد بن هارون بن حسان البرقي يقول : هذا الخراساني - يعني النسائي - يتكلم في أحمد بن صالح ، وحضرت مجلس أحمد بن صالح ، وطرده من مجلسه ، فحمله ذلك على أن يتكلم فيه . وهذا أحمد بن حنبل قد أثنى عليه . فالقول ما قاله أحمد لاما قال غيره فيه .

قال : ولولا أني شرطت في كتابي هذا أن أذكر فيه كلَّ من تكلم فيه متكلم لكنت أجل أحمد ابن صالح أن أذكره " .

وقال الحافظ الخليلي في " الإرشاد " : " ثقة حافظ ، أخرجه البخاري ، وكتب عنه محمد بن يحيى الذهلي وأبو زرعة وأبو حاتم ، وتكلم فيه أبو عبدالرحمن النسائي ، واتفق الحفاظ على أن كلامه فيه تحامل ولايقدح كلام أمثاله فيه " .

هذا قليل من كثير من كلام الأئمة النقاد في الدفاع عن أحمد بن صالح المصري .

وخلاصة حاله : أنه ثقة حافظ - كما أسلفت - .

مات سنة ٢٤٨هـ .

ثقات ابن حبان (٢٥/٨) ، الكامل لابن عدي (١٨٠/١ ت ٢١) ، الإرشاد للخليلي (١/ ٤٢٤ ت ١٧٧) ، تهذيب الكمال (٣٤٠/١ ت ٤٩) ، ميزان الاعتدال (٢٤١/١ت ٤٠٥) ، الكاشف (١٩٥/١ ت ٤٠) ، تهذيب التهذيب (٣٤/١ ت ٦٨) ، تقريب التهذيب (ص ٨٠ ت ٤٨) ، هدي الساري (ص ٤٠٥) .

٢ - **يحيى بن حسان التِّنِّيْسي** - بكسر المثناة والنون الثقيلة وسكون التحتانية ثم مهملة - البكري ، أبو زكريا البصري .

روى عن حماد بن سلمة ، ورباح بن الوليد الذماري ، وقلب اسمه فقال : الوليد بن رباح وغيرهما .

روى عنه أحمد بن صالح المصري ، والدارمي وغيرهما .

وثقه الإمام أحمد والعجلي والنسائي والحافظان الذهبي وابن حجر وغيرهم .

مات سنة ٢٠٨هـ. وروى له الجماعة سوى ابن ماجه .

تهذيب الكمال (٢٦٦/٣١ ت ٦٨٠٩) ، الكاشف (٣٦٣/٢ ت ٦١٥٢) ، تهذيب التهذيب (١٧٣/١١ ت ٣٣٤) ، تقريب التهذيب (ص ٥٨٩ ت ٧٥٢٩) .

٣ - **الوليد بن رباح** والصواب : رباح بن الوليد بن يزيد بن نِمْران الذِّماري - بفتح المعجمة وتخفيف الميم - .

روى عن عمه نمران بن عتبة ، وإبراهيم بن أبي عبلة ، والمطعم بن المقدام .

وعنه يحيى بن حسان التنيسي ، ومروان بن محمد الطَّاطري .

قال عنه مروان بن محمد : كان ثقة .

وذكره أبو زرعة الدمشقي في نفر ثقات . وابن حبان في " الثقات " في رباح بن الوليد الذماري وقال : من أهل الشام يروي عن إبراهيم بن أبي عبلة ، روى عنه مروان بن محمد الطاطري . وأعاده في الوليد بن رباح وقال : يروي عن نمران بن عتبة الذماري عن أم الدرداء ، روى عنه يحيى بن حسان . يغرب . و لم ينبه على ذلك أو اعتبرهما شخصين .

وقال عنه الحافظان الذهبي وابن حجر : صدوق .

من الثامنة .

الجرح والتعديل (٣/٤٨٩ ت ٢٢١٧) ، ثقات ابن حبان (٦/٣٠٧ ، ٩/٢٢٣) ، تصحيفات المحدثين (٢/٦٢٤) ، تهذيب الكمال (٩/٤٩ ت ١٨٤٧) ، الكاشف (١/٣٩٠ ت١٥١٨) ، تهذيب التهذيب (٣/ ٢٠٤ ت ٤٥٥) ، تقريب التهذيب (ص ٢٠٥ ت ١٨٧٦) .

٤ – **نمران بن عتبة الذَّماري** . ذكر ابن منده أنه دمشقي .

روى عن أم الدرداء .

وعنه ابن أخيه رباح بن الوليد ، وحريز بن عثمان .

ذكره ابن حبان في " الثقات " وأخرج له في "صحيحه". وهو الذي أفاد أن حريز روى عنه ، إذْ لم يذكره المزي في " تهذيبه " .

وفي "تهذيب ابن حجر" في ترجمة حريز : وقال الآجري عن أبي داود : شيوخ حريز كلهم ثقات .

وقال الذهبي في " الكاشف " : وُثِّق ، وفي " الميزان " : لا يدرى من هو .

وقال الحافظ ابن حجر : مقبول ، من السادسة .

خلاصة حاله : مقبول . وأما قول الذهبي " وثق " فهو يقول هذا كثيراً فيمن انفرد بتوثيقه ابن حبان .

ثقات ابن حبان (٧/٥٤٤) ، تهذيب الكمال (٣٠/٢٠ت ٦٤٧٣) ، ميزان الاعتـدال (٧/ ٤٨ ت ٩١٢٦) ، الكاشف (٢/٣٢٦ ت ٥٨٧٦) ، تهذيـب التهذيـب (٢/٢٠٨ ترجمة حريز) و (١٠/٤٢٣ ت ٨٥٦) ، تقريب التهذيب (ص ٥٦٦ ت ٧١٨٨) .

٥ - **أم الدرداء** : زوج أبي الـدرداء رضي الله عنه واسمهـا : هُجيمـة ، وقيـل :جُهيمـة بنـت حُيـي الأوصابية الدمشقية . وهي الصغرى ، وأما الكبرى فاسمها " خيرة " ولا رواية لهـا في الكتـب الستة .

روت عن أبي الدرداء ، وعائشة ، وأبي هريرة وغيرهم - رضي الله عنهم - .

وعنها إسماعيل بن أبي المهاجر ، ونمران بن عتبة وغيرهما .

قال ابن حجر في " التقريب " : ثقة فقيهة . من الثالثة .

ماتت سنة إحدى وثمانين . وروى لها الجماعة .

تهذيب الكمـال (٣٥/٣٥٢ ت ٧٩٧٤) ، تهذيـب التهذيـب (١٢/٤٩٣ ت ٢٩٤٢) ، تقريب التهذيب (ص ٧٥٦ ت ٨٧٢٨) .

٦ - **أبو الدرداء** . صحابي جليل . تقدم في حديث رقم (٧٦) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا السند ضعيف ؛ من أجل نمران بن عتبة . لكن يشهد لـه الحديـث الـذي قبله فيصير به حسناً لغيره .

وقد جود إسناده الحافظ ابن حجر في " فتح الباري " (١٠/٤٨١) .

(٩٧/ك ٩٩) وإتيان الكهنة ، والمنجمين ، والعرافين ، والسحرة ، وتصديقهم والعمل بأقوالهم .

[ص ٤٠٣]

شرح الغريب :

الكهنة : جمع كاهن . قال في "النهاية" (٢١٤/٤) : الكاهن : " الذي يتعاطى الخبر عن الكائنات في مُستَقْبل الزمان ويدعي معرفة الأسرار " .

المنجمون : جمع منجم . قال في " اللسان " (٤٣٥٨/٧) : المنجم : " الذي ينظر في النجوم يحسب مواقيتها وسيرها ".

والمنهي عنه من ذلك ما قاله الخطابي في " معالم السنن " (٢٢٦/٤ مع سنن أبي داود) : " علم النجوم المنهي عنه هو : مايدعيه أهل التنجيم من علم الكوائن والحوادث التي لم تقع وستقع في مستقبل الزمان ، كإخبارهم بأوقات هبوب الرياح ، ومجيء المطر ، وظهور الحر والبرد وتغير الأسعار وما كان في معانيها من الأمور ... " إلى آخر كلامه .

العرافون : جمع عرَّاف . قال في " النهاية " : (٢١٥/٤) : " من يزعم أنه يعرف الأمور بمقدمات أسباب يستدل بها على مواقعها من كلام من يسأله أو فعله أو حاله ، كالذي يدَّعي معرفة الشيء المسروق ، ومكان الضالة ونحوها " - قال هذا في مادة " كهن " - ، وقال في مادة " عرف " (٣١٨/٣) - عن حديث " من أتى عرافاً أو كاهناً " - قال : أراد بالعراف : المنجم أو الحازمي الذي يدعي علم الغيب ، وقد استأثر الله تعالى به . اهـ .

قلت : وكأنهم جعلوا هذه الثلاثة من جنس واحد . فقد قال ابن الأثير أيضاً (النهاية : ٢١٥/٤) - بعد حديث " من أتى كاهناً " - قال : قد يشتمل على إتيان الكاهن والعراف والمنجم .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية (مجموع الفتاوى ١٧٣/٣٥) : العراف : اسم للكاهن والمنجم والرمال ونحوهم ممن يتكلم في معرفة الأمور بهذه الطرق . وقال أيضاً (١٩٣/٣٥) : المنجم : يدخل في اسم العراف عند بعض العلماء ، وعند بعضهم هو في معناه ... قال : والمنجم : يدخل في اسم الكاهن عند الخطابي وغيره من العلماء ، وحكى ذلك عن العرب ، وعند آخرين هو من جنس الكاهن ، وأسوأ حالاً منه فلحق به من جهة المعنى .

وقال الخطابي (معالم السنن ٢٢٥/٤) - عن حديث " من أتى كاهناً " - قال : فالحديث يشتمل على النهي عن إتيان هؤلاء كلهم والرجوع إلى قولهم وتصديقهم على مايدعونه من هذه الأمور ".

....

تقدم حديث أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : " من أتى حائضاً ، أو امرأة في دبرها ، أو كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد " . وهو حديث حسن . تقدم تخريجه برقم (٧٠) .

(٩٧) وعن صفية عن بعض أزواج النبي ﷺ ، عن النبي ﷺ قال : " من أتى عرافاً فسأله عن شيء ، لم تقبل له صلاة أربعين ليلة " .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في كتاب السلام ، باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان (١٧٥١/٤ح ١٢٥ : ٢٢٣٠) عن محمد بن المثنى العنزي .

والإمام أحمد (٦٨/٤ ، ٣٨٠/٥) .

كلاهما عن يحيى بن سعيد ، عن عبيدالله ، عن نافع ، عن صفية به،هذا لفظ مسلم . ولفظ أحمد : " من أتى عرافاً فصدقه بما يقول لم تقبل له صلاة أربعين يوماً " .

وصفية هي بنت أبي عبيد زوج عبدالله بن عمر ﷺ .

وأورده ابن الأثير في " جامع الأصول " (٤٠/٦ ح ٣٠٧٦) وزاد : " فصدقه " بعد " فسأله عن شيء " ، وعزاه لمسلم ثم قال : " وذكره الحميدي في كتابه في مسند حفصة زوج النبي ﷺ ، وذكر أن أبا مسعود الدمشقي أخرجه في مسندها قال - أي الحميدي - ولعله قد عرف أنه من حديث حفصة ، أو أن بعض الرواة قد نسبه إليها . اهـ " .

وكذلك المنذري في " الترغيب والترهيب " (٥٢/٤) ، والذهبي في " الكبائر " (ص ٩٤ ح ٢٥٥) ذكراه بالزيادة .

وأما السحر : فإنه أعظم وأشد خطراً على الإنسان وعلى دينه ، وقد عده النبي ﷺ من الموبقات المهلكات ، كما تقدم في حديث أبي هريرة مرفوعاً : " اجتنبوا السبع الموبقات . - وذكر منهن - السحر " . متفق عليه . وتقدم تخريجه برقم (٤) .

فالإتيان إليهم وتصديقهم والعمل بأقوالهم من نحو الإتيان إلى الكهان والعرافين ، كبيرة من الكبائر . والله المستعان .

(... /ك ١٠٠) والسجود لغير ا لله تعالى .

[ص ٤٠٣]

السجود : هو عنوان الخضوع والذل ، ولا خضوع أعظم منه ، وذلك لا يصرف إلا لمستحقه ، وهو ا لله تعالى ، وفي التنزيل : ﴿ ومن آياته الليل والنهار والشمس والقمر ، لاتسجدوا للشمس ولا للقمر واسجدوا لله الذي خلقهن إن كنتم إياه تعبدون ، فإن استكبروا فالذين عند ربك يسبحون له بالليل والنهار وهم لايسأمون ﴾ [فصلت : ٣٧ - ٣٨] ، وقال جل وعلا : ﴿ قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له ، وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين ﴾ [الأنعام : ١٦٢ - ١٦٣] .

فمن سجد لغير ا لله فقد أشرك به شركاً أكبر ﴿ إنه من يشرك بـا لله فقد حرم ا لله عليه الجنة ومأواه النار ﴾ [المائدة : ٧٢] ، وقال تعالى : ﴿ إن ا لله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾ [النساء : ٤٨ ، ١١٦] .

وهو أعظم الكبائر كما في حديث أنس بن مالك قال : " سئل رسول ا لله ﷺ عن الكبائر ؟ فقال : الشرك با لله ... " الحديث . خرجه الشيخان . وتقدم برقم (٣) .

وحديث أبي هريرة مرفوعاً : " اجتنبوا السبع الموبقات - وذكر منها - الشرك با لله " . خرجه الشيخان . وتقدم برقم (٤) .

وغير ذلك من الأحاديث ، مما ذكرته ومما لم أذكره ، في التحذير من الشرك وبيان خطره وعظم جرمه ، ووجوب صرف العبادة بأنواعها لله جل وعلا .

(٩٨/ك ١٠١) والحلف بغيره ، كما قال النبي ﷺ : " من حلف بغير ا لله فقد أشرك " وقد قصر ما شاء أن يقصر ، من قال : إن ذلك مكروه ، وصاحب الشرع ﷺ يجعله شركاً ، فرتبته فوق رتبة الكبائر .

[ص ٤٠٣]

الحلف بغير ا لله شرك أصغر ، لأدلة كثيرة ، منها هذا الحديث الذي ذكره ابن القيم .

(٩٨) تخريج الحديث :

أخرجه ابن حبان في "صحيحه" - كما في " الإحسان " في الإيمان (١٠/١٩٩ ح٤٣٥٨) - من طريق عبدالرحيم بن سليمان .

والحاكم في " المستدرك " في الأيمان والنذور (٤/٢٩٧) ، والترمذي ، في " سننه " في النذور والأيمان ، باب ما جاء في كراهية الحلف بغير ا لله (٥/٢٥٣ح ١٥٣٥) ، والإمام أحمد (٢/ ١٢٥) من طرق عن أبي خالد الأحمر [سليمان بن حيان] .

والحاكم في الإيمان (١/١٨ ، ٥٢) من طريقين عن جرير .

وأبو داود في " سننه " في الأيمان والنذور ، باب في كراهية الحلف بالآباء (٣/٢٢٣ ح ٣٢٥١) عن محمد بن العلاء ، عن ابن إدريس .

والبيهقي في " سننه " في الأيمان ، باب كراهية الحلف بغير ا لله عز وجل (١٠/٢٩) من طريق مسعود بن سعد .

خمستهم عن الحسن بن عبيدا لله ، عن سعد بن عبيدة ، قال : كنت عند ابن عمر فحلف رجلٌ بالكعبة فقال ابنُ عمر : ويحك لا تفعل ، فإني سمعت رسول ا لله ﷺ يقول : ... وذكر الحديث بهذا اللفظ ، هذا سياق ابن حبان .

وسياق أبي داود : عن سعد بن عبيدة قال : سمع ابن عمر رجلاً يحلف " لا والكعبة " فقال له ابن عمر : إني سمعت رسول ا لله ﷺ يقول : ... وذكر الحديث بلفظه ، والباقون - سوى الحاكم عن جرير - بمثل سياق أبي داود غير أنهم قالوا : " فقد كفر أو أشرك " ، والحاكم عن جرير اقتصر على آخره ولفظه : " من حلف بغير ا لله فقد كفر " .

وقال الحاكم في هذا الحديث : صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

وقال الترمذي : حديث حسن .

وأخرجه عبدالرزاق في " مصنفه " في الأيمان والنذور ، باب الأيمان ولا يحلف إلا با لله (٤٦٧/٨ ح ١٥٩٢٦) ، ومن طريقه : الحاكم في " المستدرك " في الإيمان (٥٢/١) ، والإمام أحمد (٣٤/٢) عن سفيان [الثوري] ، عن أبيه والأعمش ومنصور ، عن سعد بن عبيدة ، عن ابن عمر قال : كان عمر يحلف : وأبي ، فنهاه رسول ا لله ﷺ وقال : " من حلف بشيء من دون ا لله فقد أشرك - أو قال : ألا هو مشرك - " هذا لفظ عبدالرزاق في " المصنف " .

وأخرجه الطيالسي في " مسنده " (ص ٢٥٧ ح ١٨٩٦) عن شعبة ، عن منصور والأعمش به ، ولفظه : أن رجلاً سأل ابن عمر عن الرجل يحلف بالكعبة فقال : لا تحلف بالكعبة ولكن احلف برب الكعبة ، فإن عمر كان يحلف بأبيه فقال له رسول ا لله ﷺ : ... الحديث بلفظه .

وأخرجه الإمام أحمد (٨٦/٢ ، ١٢٥) ، ومن طريقه : البيهقي - في الموضع السابق- عن محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن منصور ، عن سعد بن عبيدة قال : كنت جالساً عند عبدا لله بن عمر فجئتُ سعيد بن المسيب ، وتركت عنده رجلاً من كندة ، فجاء الكندي مُرَوَّعاً ، فقلت : ما وراءك ؟ قال : جاء رجل إلى عبدا لله بن عمر آنفاً فقال : أحلف بالكعبة ؟ فقال : احِلفْ برب الكعبة - وذكره بنحو حديث الطيالسي - .

وأخرجه أحمد (٦٩/٢) عن حسين بن محمد ، عن شيبان ، عن منصور به ، وذكر القصة مع الرجل الكندي على نحو ما سبق ، وسماه : " محمد الكندي " .

وأخرجه أحمد (٥٨/٢ ، ٦٠) عن وكيع ، عن الأعمش ، عن سعد بن عبيدة قال : كنت مع ابن عمر في حلقة ، فسمع رجلاً في حلقة أخرى وهو يقول : لا وأبي ، فرماه ابن عمر بالحصى وقال : إنها كانت يمين عمر فنهاه النبي ﷺ عنها وقال : " إنها شرك " .

ورواه سعيد بن مسروق الثوري ، عن سعد بن عبيدة ، عن ابن عمر ، عن عمر أنه قال : لا وأبي ، فقال رسول ا لله ﷺ : " مَهْ ، إنه من حلف بشيء دون ا لله فقد أشرك " .

فجعله في الظاهر من مسند عمر لا من مسند ابن عمر .

أخرجه الإمـام أحمـد في "مسـنده" في مسـند عمـر (٤٧/١) عـن أبـي سـعيد ، عـن إسرائيل ، عن سعيد بن مسروق به .

ومن هذه الطريق أخرجه الحاكم في الإيمان (٥٢/١) من طريق عبيدا لله بن موسى ، عن إسرائيل به ، لكنه قال : عن ابن عمر قال : قال عمر لا وأبي ... الحديث .

أقول : فسند الإمام أحمد - خاصة - يوحي بأن الحديث من مسند عمر بن الخطاب، وأما سند الحاكم فهو كسابقه من الطرق يذكر ابن عمر فيه قصة أبيه ونهي النبي ﷺ له عـن الحلف بأبيه ، ثم يتبعه بالحديث ، وليس فيه التصريح من ابن عمـر أنـه سمعـه مـن أبيـه أو مـن النبي ﷺ .

هذا سـوى طريق الحسن بن عبيدا لله - وهو الطريـق الأول - ، فلـم يذكـر فيـه ابـن عمر قصة أبيه ، وصرح فيه بالسماع من النبي ﷺ .

أقول : وهنا عدة احتمالات :

١ - أن يكون ابن عمر حاضراً حين حلف أبوه ، فتارة يروي الحديث سماعاً عن رسـول ا لله ﷺ ؛ لأنه حضر وسمع . وتارة يرويه عن عمر ؛ على أنه صاحب الحادثة .

وهذا ما رآه الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على " المسند " (٢٩٨/١ ح ٣٢٩) .

٢ - أن يكون ابن عمر سمع المتن من النبي ﷺ ، وسمع القصة التي وقعـت لأبيـه ومـا قـال لـه النبي ﷺ من أبيه عمر . فيكون سمع المتن مرتين ، فهو يرويه علـى الوجهـين ، فحـين لا يسوق قصة أبيه يصرح بسماع الحديث من النبي ﷺ ، وهذا ظـاهر روايـة الحسـن بـن عبيدا لله ، وهو ثقة - كما سيأتي في ترجمته - .

وحين يسوق القصة ، فإنه يرويها عن أبيه ، كما تشعر به سـائر الطـرق ، وتصـرح بـه رواية أحمد - الآنفة الذكر - ، ويتبعها بالحديث الذي سمعه من أبيه ، وسمعه أيضـاً مـن النبي ﷺ .

وهذا هو الظاهر لي . وا لله أعلم .

وبهذا الاحتمال والذي قبله يصح الحديث من مسند عمر ، ومن مسـند ابنـه عبـدا لله ، ولا يكون هناك اختلاف .

٣ - أن يكون ابن عمر سمع الحديث مقروناً بالقصة من أبيه ، ولم يسمع المتن من النبي ﷺ ، ولم يكن حاضراً حين حلف أبوه ، وعليه فتكون رواية الحسن بن عبيدا لله مرجوحة ؛ لأنه الذي صرح بسماع ابن عمر من النبي ﷺ ، وغيرُه - وهم أكثر وأقوى - لم يصرحوا بذلك ، ويكون حديث ابن عمر هنا مرسل لكنه مرسل صحابي لا يضر .

والذي يظهر أن هذا الاحتمال مرجوح ؛ لأنا لا نلجأ للترجيح إلا عند تعذر الجمع ، وهو ليس متعذر ، إذ ليس بين هذه الطرق تعارض ، وسماع ابن عمر من النبي ﷺ هذا الحديث ممكن ، لا سيما في مثل هذه القضية العقدية ، والتي كانت سائدة في ذلك المجتمع ، كما في " الصحيحين " من حديث عبدا لله بن دينار ، عن ابن عمر مرفوعاً : " من كان حالفاً فلا يحلف إلا با لله " - وكانت قريش تحلف بآبائها - فقال :" لا تحلفوا بآبائكم ".اهـ. البخاري (١٨٣/٧ ح ٣٨٣٦) ، مسلم (١٢٦٦/٣ ح ١٦٤٦) .

فلابد أن النبي ﷺ كان كثيراً ما يحذر من ذلك ، بل إن أحاديث التحذير من الحلف بغير ا لله قد رواها عددٌ من الصحابة غير عمر وابنه ، في "الصحيحين" وغيرهما ، وليس هذا موضع بسطها ، وينظر : " جامع الأصول " (٢٩٣/١٢ - ٢٩٥) .

وأيضاً فقد روى الإمام أحمد (٦٧/٢) عن عتاب ، عن عبدا لله ، عن موسى بن عقبة ، عن سالم ، عن عبدا لله بن عمر قال : قال رسول ا لله ﷺ : " من حلف بغير ا لله - فقال فيه قولاً شديداً - " . اهـ.

أقول : كأنه يشير إلى قوله " فقد أشرك " . وهذا إسناد صحيح وهي متابعة للحسن ابن عبيدا لله في إثبات سماع ابن عمر هذا الحديث من النبي ﷺ . وا لله أعلم .

دراسة سند أبي داود :

١- محمد بن العلاء بن كُرَيْب الهمْداني ، أبو كريب الكوفي مشهور بكنية .

روى عن سفيان بن عيينة ، وعبدا لله بن إدريس وغيرهما .

وعنه الجماعة وغيرهم .

قال أبو علي النيسابوري : سمعت أبا العباس بن عقدة يقدمه في الحفظ والكثرة على جميع مشايخهم .

وقال أبو عمرو الخفاف : ما رأيت من المشايخ بعد إسحاق بن إبراهيم أحفظ منه .

وقال إبراهيم بن أبي طالب : قلت لمحمد بن يحيى : لم أر بعد أحمد بن حنبل بالعراق أحفظ من أبي كريب .

وقال ابن حجر : ثقة حافظ .

مات سنة ٢٤٨هـ.

تهذيب الكمال (٢٦/ ٢٤٣ ت ٥٥٢٩) ، تهذيب التهذيب (٣٤٢/٩ ت ٦٣٦) ، تقريب التهذيب (ص ٥٠٠ ت ٦٢٠٤) .

٢- **ابن إدريس** : عبدالله بن إدريس بن يزيد بن عبدالرحمن الأوْدي ، أبو محمد الكوفي .

روى عن الحسن بن عبيدالله النخعي ، وشعبة بن الحجاج وغيرهما .

وعنه الإمام أحمد ، وأبو كريب محمد بن العلاء وغيرهما .

قال الإمام أحمد : كان نسيج وحده .

وقال أبو حاتم : هو حجة يحتج بها ، وهو إمامٌ من أئمة المسلمين ، ثقة .

وقال النسائي والعجلي : ثقة ثبت . وقال الخليلي : ثقة متفق عليه .

وقال ابن حجر : ثقة فقيه عابد .

مات سنة ١٩٢هـ . وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (٢٩٣/١٤ ت ٣١٥٩) ، تهذيب التهذيب (١٢٦/٥ ت ٢٤٨) ،تقريب التهذيب (ص ٢٩٥ ت ٣٢٠٧) .

٣- **الحسن بن عبيدالله** بن عروة النخعي ، أبو عروة الكوفي .

روى عن إبراهيم بن يزيد النخعي ، وسعد بن عبيدة وغيرهما .

وعنه جرير بن عبدالحميد ، وأبو خالد الأحمر ، وعبدالله بن إدريس ، وشعبة وغيرهم .

قال ابن معين : ثقة صالح .

وقال الإمام أحمد : ليس به بأس .

وقال ابن سعد والعجلي وأبو حاتم والنسائي وغيرهم : ثقة . وكذلك قال الحافظان الذهبي وابن حجر .

مات سنة ١٣٩هـ . وروى له مسلم والأربعة .

سؤالات أبي داود للإمام أحمد (ص ٣٠٢ ت ٣٧٥) ، تهذيب الكمال (١٩٩/٦ ت ١٢٤٢) ، الكاشف (٣٢٧/١ ت ١٠٤١) ، تهذيب التهذيب (٢/ ٢٥٤ ت ٥٢١) ، تقريب التهذيب (ص ١٦٢ ت ١٢٥٤) .

٤- **سعد بن عُبيدة السُّلَمي** ، أبو حمزة الكوفي .

روى عن البراء بن عازب ، وعبدا لله بن عمر وغيرهما .

وعنه الحسن بن عبيدا لله النخعي ، والأعمش ، ومنصور بن المعتمر وغيرهم .

قال ابن سعد وابن معين والنسائي والعجلي : ثقة .

وقال الذهبي في " الكاشف " : ثقة ثبت .

وقال ابن حجر : ثقة . من الثالثة مات في ولاية عمر بن هبيرة على العراق ، وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (٢٩٠/١٠ ت ٢٢٢٠) ، الكاشف (٤٢٩/١ ت ١٨٣٧) ، تهذيب التهذيب (٤١٥/٣ ت ٨٨٩) ، التقريب (ص ٢٣٢ ت ٢٢٤٩) .

٥- **ابن عمر** . صحابي جليل . تقدم في حديث (١٣) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا السند صحيح . وقد صححه الحاكم وأقره الذهبي ، وحسنه الترمذي - كما تقدم - .

وقد أعله البيهقي بالانقطاع ، فقال - عقب تخريجه للحديث من طريق الحسن ابن عبيدا لله - : " وهذا مما لم يسمعه سعد بن عبيدة من ابن عمر " . ثم ساق رواية شعبة عن منصور ،كدليل على أن سعد بن عبيدة أخذ الحديث من الرجل الكندي لا من ابن عمر .

أقول : نعم هذا هو ظاهر رواية شعبة عن منصور ، وتابعه أيضاً شيبان عن منصور -كما تقدم في تخريج الحديث - ، وفي رواية شيبان سماه : " محمد الكندي " . وهو مجهول ، كما قال أبو حاتم (الجرح والتعديل ١٣٢/٨ ت ٥٩٢) .

ونقل الحافظ ابن حجر في " تلخيص الحبير" (٤ /٣١١ ح ٢٥٠٩) قول البيهقي ، ثم قال : " قلت : قد رواه شعبة عن منصور عنه ، قال : كنت عند ابن عمر " .

أقول : وهذا جوابٌ لا يستقيم ؛ لأن ظاهر سياق رواية شعبة يدل على أنه إنما كان حاضراً قبل تحديث ابن عمر بالحديث ، ثم قام من عنده إلى مجلس سعيد بن المسيب ، فحدث ابن عمر بالحديث . فالذي سمع الحديث هو الكندي لا سعد بن عبيدة . هذا هو حديث شعبة وشيبان أيضاً ، عن منصور .

أقول : لكن سعد بن عبيدة قد صرح بسماعه من ابن عمر من غير طريق منصور ، بل من طريق وكيع عن الأعمش - كما تقدم لفظه - .

إلا أن الشيخ الألباني في " الإرواء " (١٩٠/٨) جعل هذا اختلافاً بين الأعمش ومنصور . وقال : إن منصوراً إذا اختلف مع الأعمش فهو أرجح - وساق ما يدل على تقديمه - وعليه فلم يثبت عنده سماع سعد من ابن عمر .

والذي يظهر لي أنهما واقعتان مختلفتان ، والمتأمل في ألفاظ الحديثين يدرك أن القصة مختلفة ؛ فحديث منصور - كما ينقل الرجل الكندي - فيه : أن سائلاً جاء يسأل ابن عمر عن الحلف بالكعبة ، فأرشده ابن عمر إلى الحلف برب الكعبة ، وذكر قصة أبيه والحديث .

وأما حديث الأعمش فيذكر سعد بن عبيدة فيه : أن ابن عمر رأى رجلاً في حلقة أخرى يحلف بأبيه ، ويذكر أن ابن عمر رماه بالحصى . وهذا يعني أنها واقعة أخرى غير تلك ، وما المانع من ذلك ؟ لا سيما وراويها الأعمش - وهو ثقة حافظ - .

وعلى هذا يكون سعد بن عبيدة قد سمع الحديث من ابن عمر مباشرة ، وسمعه من صاحبه الكندي ، وربما سمعه مرات أخرى من ابن عمر غير ما سبق . ولا نحتاج مع هذا التوجيه إلى الترجيح بين الروايتين بل نأخذ بهما معاً .

وأما الشيخ أحمد شاكر فذكر في تعليقه على " المسند " (٢٠٠/٧ ح ٥٣٧٥) : أن عدم معرفة الرجل الكندي ليس مما يعلل به الحديث قال : " لأن المجلسين متقاربان - كما

يفهم من السياق - وذاك الكندي جاء من مجلس ابن عمر إلى مجلس سعيد بن المسيب مصفر الوجه متغير اللون ، فأخبر صاحبه سعد بن عبيدة بما سمع من ابن عمر فور سماعه ، وهو تابعي بالضرورة ، فليس هناك شبهة الخطأ أو افتعال القول ، بل الظاهر أن سعد بن عبيدة لم يحك هذا عن صاحبه حتى استيقن واستوثق . ولذلك كان في بعض أحيانه يروي الحديث عن ابن عمر مباشرة ، لا يذكر صاحبه الكندي ، ثقة منه بصحة ما روى " . اهـ.

ثم نقل الشيخ كلام البيهقي - السابق - وأشار إلى استدلاله ثم علق فقال : وكل هذا التعليل للتخلص من الحكم بالشرك على من حلف بغير ا لله ، ولكن سعد بن عبيدة سمع مثل هذا اللفظ من ابن عمر وصرح بسماعه - وساق رواية وكيع عن الأعمش - ثم قال : فقد استيقن سعد بن عبيدة بما سمع من ابن عمر ، ومن القرائن في مجلسه الآخر مع ابن عمر ، ثم سعيد بن المسيب ، وإخبار صاحبه الكندي إياه ، بل لعله سأل ابن عمر عنه إذ ذاك ، وما هو ببعيد ، ولكن التعليل والتضعيف في مثل هذا هو البعيد اهـ.

أقول : وما قاله الشيخ في أول حديثه تعليل يستأنس به في قبول رواية الكندي ولا يعتمد عليه ؛ لأنه في ميزان الجرح " مجهول " .

والمعتمد - كما أسلفت وكما أشار الشيخ في آخر حديثه - أن سعد بن عبيدة قد ثبت سماعه الحديث من ابن عمر مباشرة . وبهذا تزول علة الانقطاع .

وإذا انضم لذلك : متابعة سالم بن عبدا لله ، عن أبيه عبدا لله بن عمر ، ازداد الحديث قوة . ولعله من أجلها صحح الشيخ الألباني هذا الحديث في الموضع السابق من "الإرواء" وفي " السلسلة الصحيحة " (٥/ ٧٠ ح ٢٠٤٢) . وا لله تعالى أعلم .

(٩٩/ك ١٠٢) واتخاذ القبور مساجد ، وجعلها أوثاناً وأعياداً يسجدون لها تارة ، ويصلون إليها تارة ، ويطوفون بها [أ] تارة ، ويعتقدون أن الدعاء عندها أفضل من الدعاء في بيوت الله تعالى التي شرع أن يُدعى فيها ويُعبد ويُصلّى له ويُسجد .

[ص ٤٠٣]

(أ) في أ : " حولها " .

....

(٩٩) عن عائشة وعبدالله بن عباس – رضي الله عنهم – قالا : لما نزل برسول الله ﷺ طفق يطرح خميصة له على وجهه فإذا اغتم بها كشفها عن وجهه ، فقال – وهو كذلك –: " لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد " يحذر ما صنعوا .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في أحاديث الأنبياء ، باب ما ذكر عن بني إسرائيل (٥٧٠/٦ ح ٣٤٥٣ ، ٣٤٥٤) عن بشر بن محمد .

والنسائي في المساجد ، باب النهي عن اتخاذ القبور مساجد (٤٠/٢ ح ٧٠٣) عن سويد بن نصر .

كلاهما عن عبدالله بن المبارك .

ومسلم في المساجد ، باب النهي عن بناء المساجد على القبور ... (٣٧٧/١ ح ٢٢ : ٥٣١) عن حرملة بن يحيى وهارون الأيلي ، عن ابن وهب .

كلاهما عن **يونس** – زاد ابن المبارك : – **ومعمر** .

وأخرجه البخاري في المغازي ، باب مرض النبي ﷺ ووفاته (٧٤٧/٧ ح٤٤٤٣ ، ٤٤٤٤) عن سعيد بن عفير ، وفي اللباس ، باب الأكسية والخمائص (٢٨٨/١٠ ح ٥٨١٥ ، ٥٨١٦) عن يحيى بن بكير . كلاهما عن الليث عن **عقيل** .

وأخرجه في الصلاة ، باب رقم " ٥٥ " – بدون ترجمة – (٦٣٣/١ ح ٤٣٥ ، ٤٣٦) عن أبي اليمان عن **شعيب** .

أربعتهم عن الزهري ، عن عبيدا لله بن عبدا لله بن عتبة ، عن عائشة وابن عبـاس بـه ، بهذا اللفظ . وليس عند النسائي " يحذر ما صنعوا " وعند مسلم : " يحذر مثل ما صنعوا " .

(١٠٠/ك ١٠٣) ومنها : معاداة أولياء الله .

[ص ٤٠٣]

(١٠٠) عن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : " إن الله تعالى قال : من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب " .

تخريج الحديث :

هذا جزء من حديث انفرد البخاري بإخراجه عن باقي أصحاب الكتب الستة .

فقد أخرجه في الرقاق ، باب التواضع (٣٤٨/١١ ح ٦٥٠٢) حدثني محمد بن عثمان بن كرامة ، حدثنا خالد بن مَخْلد ، حدثنا سليمان بن بلال ، حدثني شريك بن عبدالله بن أبي نمر ، عن عطاء عن أبي هريرة مرفوعاً ، بهذا اللفظ .

(.../ك ١٠٤) وإسبال الثياب من الإزار والسراويل والعمامة وغيرها .

[ص ٤٠٣]

تقدم في كبيرة " الخيلاء " حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : " لا ينظر الله إلى من جرَّ ثوبه خيلاء " . متفق عليه . وخرجته برقم (٣٥) .

وتقدم أيضاً حديث أبي ذر ﷺ عن النبي ﷺ قال : " ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ، ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ، ولهم عذابٌ أليم . قال : فقرأها رسول الله ﷺ ثلاث مرار . قال أبو ذر : خابوا وخسروا ، من هم يا رسول ؟ قال : المسبل ، والمنان ، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب " . أخرجه الجماعة إلا البخاري . وتقدم برقم (٧١) .

فقوله : المسبل . عام في كل إسبال ؛ في الإزار والسراويل وغيرها . وسواء كان خيلاء أو غيره . والله أعلم .

(.../ك ١٠٥) **والتبختر [أ] في المشي [ب] .**

[ص ٤٠٣]

(أ) في ب ، مكانها بياض .

(ب) في ب ، ليست واضحة .

....

مضى حديث أبي هريرة ﷺ مرفوعاً : " بينما رجلٌ يمشي في حلة تعجبه نفسه ، مرجلٌ جمته إذْ خسف الله به فهو يتجلجل إلى يوم القيامة " . متفق عليه .

وفي بعض ألفاظه : " بينما رجلٌ يتبختر ، يمشي في برديه ... " . وتقدم تخريجه برقم (٣٤) .

أقول : والتبختر في المشي هو أحد صور الخيلاء والعجب ، وهما كبيرتان ، ذكرهما المؤلف فيما تقدم برقم (٣٤ ، ٣٥) .

وأيضاً سيأتي قريباً قوله : " والإعجاب بالنفس " انظر : رقم (١٠٨) .

(١٠١ - ١٠٢/ك ١٠٦) واتباع الهوى [(أ)] .

[ص ٤٠٣]

(أ) زاد في المطبوعة : وطاعة الهوى .

....

قال الله تعالى : ﴿ فإن لم يستجيبوا لك فاعلم أنما يتبعون أهواءهم ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدىً من الله إن الله لا يهدي القوم الظالمين ﴾ [القصص : ٥٠] . والآيات في ذم اتباع الهوى كثيرة .

وأما السنة فهي ناطقة بذلك ، وإن لم يكن بصريح هذا اللفظ ، لكن بالأمر باتباع أمر الله ورسوله ، والتحذير من مخالفة أمرهما ، إذْ أن المخالفة ؛ سواءٌ أكانت إشراكاً بالله تعالى ، أم إحداث بدعة ، أم إيثار شهوة ، إنما منشأ ذلك كله من تقديم الهوى على الشرع .

ومن هذا ما تقدم من حديث أنس بن مالك ﷺ مرفوعاً : " لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين " . متفق عليه . وخرجته برقم (٣٩) .

قال ابن رجب في " جامع العلوم والحكم " (ص ٣٨٨) : فلا يكون المؤمن مؤمناً حتى يقدم محبة الرسول ﷺ على محبة جميع الخلق ، ومحبة الرسول تابعة لمحبة مرسِله ، والمحبة الصحيحة تقتضي المتابعة والموافقة في حب المحبوبات وبغض المكروهات . قال تعالى : ﴿ قل إن كان آباؤكم وأبناؤكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموالٌ اقترفتموها ، وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها ، أحب إليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتربصوا حتى يأتي الله بأمره ﴾ [التوبة : ٢٤] ، وقال تعالى : ﴿ قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم ﴾ [آل عمران : ٣١] ... فجميع المعاصي إنما تنشأ من تقديم هوى النفس على محبة الله ورسوله . اهـ. والأحاديث في مثل هذا المعنى كثيرة .

* * *

(١٠١) وعن حذيفة بن اليمان ﷺ قال : كنا عند عمر ، فقال : أيكم سمع رسول الله ﷺ يذكر الفتن ؟ فقال قومٌ : نحن سمعناه ، فقال : لعلكم تعنون فتنة الرجل في أهله وجاره ؟ قالوا : أجل ، قال : تلك تكفرها الصلاة والصيام والصدقة ، ولكن أيكم سمع النبي ﷺ يذكر

الفتن التي تموجُ موج البحر ؟ قال حذيفة : فأسكت القوم ، فقلت : أنا ، قال : أنت لله أبوك ! قال حذيفة : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " تعرض الفتن على القلوب كالحصير عُوداً عُوداً فأي قلبٍ أشربها نكت فيه نكتة سوداء ، وأي قلب أنكرها نكت فيه نكتة بيضاء ، حتى تصير على قلبين : على أبيض مثل الصفا فلا تضره فتنة ما دامت السموات والأرض ، والآخر أسود مُرْباداً (١) كالكوز مُجَخِّياً (٢) لا يعرف معروفاً ولا ينكر منكراً إلا ما أُشْرب من هواه " . قال حذيفة : وحدثته أن بينك وبينها باباً مغلقاً يوشك أن يُكْسَر ، قال عمر : أكسراً لا أبالك ! فلو أنه فتح لعله كان يعاد ، قلت : لا ، بل يُكسر . وحدثته أنَّ ذلك الباب رجلٌ يُقتل أو يموت . حديثاً ليس بالأغاليظ .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في الإيمان ، باب بيان أن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً ... (١/ ١٢٨ح ٢٣١ : ١٤٤) عن محمد بن عبدا لله بن نمير ، عن سليمان بن حيان (ح) .

وعن ابن أبي عمر ، عن مروان بن معاوية .

والإمام أحمد (٣٨٦/٥ ، ٤٠٥) عن يزيد بن هارون .

ثلاثتهم عن أبي مالك الأشجعي .

وأخرجه مسلم - في نفس الموضع - عن محمد بن المثنى وعمرو بن علي وعقبة بن مكرم ، عن محمد بن أبي عدي ، عن سليمان التيمي ، عن نعيم بن أبي هند .

كلاهما عن ربعي بن حراش ، عن حذيفة به ، وهذا لفظ مسلم عن ابن نمير .

تعليق :

أشير هنا إلى أمرين :

١ - قوله في آخر الحديث عن القلب المظلم المنتكس : " لا يعرف معروفاً ، ولا ينكر منكراً ، إلا ما أشرب من هواه " .

---

(١) مُرْباداً : بضم الميم وسكون الراء وتشديد الدال . ويقال : (مُرْبدّاً) . ذكر اللفظين صاحب "النهاية" (١٨٣/٢) ، وقال : هما من ارْبَدَّ واربادَّ . اهـ. والدال مشددة فيها ، وهو هنا منصوب على الحال . ومعناه كما قال أبو عبيد (٢٣٠/٢) : لون بين السواد والغبرة وهو لون النعام ، ومنه قيل للنعام (رُبْد) .

(٢) مُجخّياً : قال أبو عبيد (٢٣٠/٢) المُجَخِّي : المائل . وفي " النهاية " (٢٤٢/١) : فشبه القلب الذي لا يعي خيراً بالكوز المائل الذي لا يثبت فيه شيء .

معناه : أن المعروف الذي قد يفعله ، أو يقول به ، أو يدل عليه ، وكذلك المنكر الذي قد ينكره ، أو يمتنع عنه . هو الذي يوافق هواه لا غير ، وليس السبب في ذلك الدين والفطرة والغيرة .

قال الطيبي : " ولعله أراد أنه من باب تأكيد الذم بما يشبه المدح ، أي ليس فيه خير إلا هذا ، وهذا ليس بخير ، فيلزم منه أن لا يكون فيه خير البتة " . ينظر : شرح السنوسي على مسلم (مع شرح الأبي ١/٤٢٦) .

أو أن المعنى : لا يعرف معروفاً أبداً ، ولا ينكر منكراً أبداً ، وقوله : " إلا ما أشرب من هواه " أي : فلا يعرف إلا ما قبله هواه من الاعتقادات الفاسدة ، والشهوات والملذات . والله أعلم .

٢ - أن هذا القلب الذي عرضت عليه الفتن ، فقبلها اتباعاً لهواه ، عاقبه الله تعالى بعمى القلب - وهي من أشد العقوبات - فكانت النتيجة : " لا يعرف معروفاً ولا ينكر منكراً " والسبب اتباع الهوى . نسأل الله تعالى أن يهدينا صراطه المستقيم ، ويجنبنا مضلات الفتن ما ظهر منها وما بطن . إنه سميع مجيب .

* * *

ومما جاء صريحاً بلفظ الترجمة :

(١٠٢) حديث عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : " لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به " .

وهو حديث ضعيف - كما سيأتي - لكن لشهرته ، فسوف أخرجه هنا وأدرسه مبيناً علته .

تخريج الحديث :

أخرجه ابن أبي عاصم في " السنة " في ذكر الأهواء المذمومة (١/١٢ ح ١٥) ومن طريقه : ابن الأصبهاني في " الحجة في بيان الحجة " فصل في ذكر الأهواء المذمومة (١/٢٥١ ح ١٠٣) .

وأخرجه ابن بطة في " الإبانة " في الإيمان (١/٣٨٧ ح٢٧٩) من طريق أبي محمد عبدالله بن سليمان الفامي .

كلاهما عن محمد بن مسلم بن أبي وارة .

وأخرجه الحسن بن سفيان في " الأربعين " باب التشديد في مخالفة السنة (ص ٥١ ح ٩) ومن طريقه :

الخطيب البغدادي في " تاريخ بغداد " (٣٦٩/٧) ، والهروي في " ذم الكلام " (ص ٩٥) ، والبغوي في " شرح السنة " في الإيمان ، باب رد البدع والأهواء (٢١٢/١ح١٠٤) ، والسِّلَفي في " معجم السفر " (ص ٣٧٥ ح ١٢٦٥) ، وابن الجوزي في " ذم الهوى " (ص ١٨) .

عن محمد بن الحسن الأعين أبو بكر .

كلاهما حدثنا نعيم بن حماد ، حدثنا عبدالوهاب الثقفي ، حدثنا بعض مشيختنا هشام أو غيره ، عن محمد بن سيرين ، عن عقبة بن أوس ، عن عبدا لله بن عمرو بن العاص به ، بهذا اللفظ .

وسياق السند لابن وارة ، وأما أبو بكر الأعين ، فقال : عن هشام بن حسان - بالجزم - . لكن ابن وارة مقدم عليه ، فهو " ثقة حافظ " كما في " التقريب " (ص ٥٠٧ ت ٦٢٩٧)، وأما أبو بكر الأعين ، فقال عنه الحافظ (ص ٤٩٥ ت ٦١٢٦) : صدوق .

والحديث أورده النووي في " الأربعين النووية " (ص ٣٨٦ ح ٤١ - جامع العلوم والحكم) وقال : حديث حسن صحيح ، رويناه في كتاب الحجة بإسناد صحيح . اهـ.

قال ابن رجب : يريد بصاحب الحجة ، الشيخ أبا الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي الشافعي الفقيه الزاهد نزيل دمشق ، وكتابه هذا هو كتاب " الحجة على تاركي سلوك طريق المحجة " يتضمن ذكر أصول الدين على قواعد أهل الحديث والسنة . اهـ.

دراسة سند ابن أبي عاصم :

١- محمد بن مسلم بن أبي وارة : هو محمد بن مسلم بن عثمان بن عبدا لله الرازي ، أبو عبدا لله ، المعروف بابن وارة - بفتح الراء المخففة - .

روى عن أبي نعيم الفضل بن دكين ، ونعيم بن حماد وغيرهما .

وعنه النسائي ، وابن أبي عاصم وغيرهما .

قال أبو بكر بن أبي شيبة : أحفظ من رأيت في الدنيا ثلاثة: - وذكر منهم - ابن وارة . وقال مسلمة بن قاسم : كان ثقة من الحفاظ ، ومن أئمة المسلمين ، صاحب سنة .

وقال الحاكم : كان أحد أئمة أهل الحديث .

والأقوال في توثيقه عديدة . وفي " التقريب " : ثقة حافظ .

مات سنة ٢٧٠ هـ.

تهذيب الكمال (٤٤٤/٢٦ ت ٥٦٠٧) ، تهذيب التهذيب (٣٩٩/٩ ت ٧٣٥) ، التقريب (ص ٥٠٧ ت ٦٢٩٧) .

٢- نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث الخزاعي ، أبو عبدا لله المروزي نزيل مصر .

روى عن سفيان بن عيينة ، وعبدالوهاب الثقفي وغيرهما .

وعنه محمد بن مسلم بن أبي وراة ، وأبو حاتم الرازي وغيرهما .

مختلف فيه :

وثقه الإمام أحمد والعجلي .

وقال أبو حاتم : محله الصدق .

أما ابن معين فروي عنه أنه قال : ثقة . وعنه أيضاً : ثقة صدوق ، رجل صدق أنا أعرف الناس به كان رفيقي بالبصرة .

وروي عنه : كان من أهل الصدق ، إلا أنه يتوهم الشيء فيخطيء فيه .

وعنه : ليس في الحديث بشيء ، ولكنه كان صاحب سنة .

وسئل عن أحاديث رواها نعيم فأنكرها ، وقال : شبه له .

وقال أبو زرعة : يصل أحاديث يوقفها الناس .

وقال مسلمة بن قاسم : كان صدوقاً وهو كثير الخطأ وله أحاديث منكرة .

وقال الدارقطني : إمام في السنة كثير الوهم .

وقال صالح بن محمد الأسدي : كان نعيم يحدث من حفظه ، وعنده مناكير كثيرة لا يتابع عليها .

وقال النسائي : ضعيف ، وعنه : ليس بثقة .

وقال أبو علي النيسابوري : سمعت النسائي يذكر فضل نعيم بن حماد وتقدمه في العلم والمعرفة والسنن ، ثم قيل لـه في قبـول حديثـه فقـال : قـد كـثر تفـرده عـن الأئمـة المعروفـين بأحاديث كثيرة فصار في حد من لا يحتج به .

وذكره ابن حبان في " الثقات " ، وقال : ربما أخطأ ووهم .

وقال أبو داود : عند نعيم بن حماد نحو عشرين حديثاً عن النبي ﷺ ليس لها أصل .

وساق ابن عدي له عدداً من الأحاديث مما أنكر عليه ، ثـم قـال : ولنعيـم غـير مـا ذكرت ، وقد أثنى عليه قوم وضعفه قوم ، وكـان ممـن يتصلـب في السـنَّة ، ومـات في محنـة القرآن في الحبس ، وعامة ما أنكر عليه هو هذا الذي ذكرته ، وأرجو أن يكـون بـاقي حديثـه مستقيماً .

وقال أبو أحمد الحاكم : ربما يخالف في بعض حديثه .

قال ابن حجر : وقد مضى أن ابن عدي يتتبع ما وهم فيه فهذا فصل القول فيه .

ونسبه بعضهم إلى الوضع !! فقال أبو الفتح الأزدي : قالوا : كـان يضـع الحديـث في تقوية السنة ، وحكايات مزورة في ثلْب أبي حنيفة كلها كذب .

وقال ابن عدي : قال لنا ابن حماد - يعني الدولابـي - نعيـم عـن ابـن المبـارك ، قـال النسائي : ضعيف ، وقـال غـيره : كـان يضـع الحديـث في تقويـة السـنة ... الخ ، مثـل قـول الأزدي .

أما الحافظان الذهبي وابن حجر : فقال الأول في " السير " : " نعيم مـن كبـار أوعيـة العلم ، لكنه لا تركن النفس إلى رواياته " وقال أيضاً : " لا يجـوز لأحـد أن يحتـج بـه ، وقـد صنف كتاب الفتن فأتى فيه بعجائب ومناكير" واقتصر في " الكاشف " على قولـه : " مختلـف فيه " .

وأما ابن حجر فقال في " التهذيب " : " وأما نعيم فقد ثبتت عدالته وصدقه ، ولكن في حديثه أوهام معروفة " . وفي " التقريب " : " صدوق يخطئ كثيراً فقيه عارف بالفرائض ، وقد تتبـع ابن عدي ما أخطأ فيه ، وقال : باقي حديثه مستقيم " .

مات سنة ٢٢٨هـ . وروى له البخاري مقروناً ، ومسلم في المقدمة ، والباقون سـوى النسائي .

خلاصة حاله :

لين الحديث . ولا يصح اتهامه بالوضع والكذب ؛ لأنه منقول عن مجهول . قال ابن حجر : فلا حجة في شيء من ذلك لعدم معرفة قائله .

أقول : وربما كان اتهامه والتحامل عليه من أجل صلابته في السنة وشدته على أهل الأهواء والبدع وأهل الرأي ، فقد كان كذلك - رحمه الله - وشهد له العلماء بهذا ، كالإمام أحمد وغيره ، ولذلك فإن ابن معين - وهو القائل : أنا أعرف الناس به ، والذي وقعت له معه عدة وقائع نبهه فيها على أخطاء وأوهام استفاد منها نعيم واعترف له بها - لم يكن ينسبه إلى الكذب ، بل كان ينسبه إلى الوهم . (راجع تهذيب الكمال وكلام عبدالغني بن سعيد المصري) .

وأجاب ابن رجب في " جامع العلوم والحكم " عن توثيق بعض الأئمة له ، وتخريج بعضهم لحديثه في كتبهم بقوله : " إن أئمة الحديث كانوا يحسنون به الظن لصلابته في السنة ، وتشدده في الرد على أهل الأهواء ، وكانوا ينسبونه إلى أنه يتهم (هكذا في المطبوع ولعلها يهم) ، ويشبه عليه في بعض الأحاديث ، فلما كثر عثورهم على مناكيره حكموا عليه بالضعف ..." .

أقول : بل لعل توثيقهم له - وخاصة الإمام أحمد - لحاله في أول أمره ، ومن أجل إمامته ، وحرصه على جمع سنة رسول الله ﷺ فهو أول من عرف بكتب المسند - كما قال أحمد - بل هو الذي وجه الإمام أحمد وغيره لجمع سنة رسول الله ﷺ - كما رواه المروذي عن الإمام أحمد - .

وقال الإمام أحمد وابن معين : نعيم معروف بالطلب . وقال ابن معين : كتب عن روح بن عبادة خمسين ألف حديث .

وكان في أول أمره صدوقاً محتجاً به ، لكن لعله كان يعتمد على حفظه فوقع في أخطاء كثيرة ومناكير، وانفرد عن الأئمة بأحاديث ، فصار في حد من لا يحتج به - كما قال النسائي - .

أما تخريج الشيخين له ؛ فإن البخاري أخرج له في المتابعات وعلق له أشياء ، وأيضاً فإن الشيخين ينتقيان من حديث الرجل انتقاءً . والله أعلم .

بحر الدم (ص٤٣٢ ت١٠٧٣) ، الجرح والتعديل (٤٦٣/٨ ت ٢١٢٥) ، ثقات ابن حبان (٣١٩/٩) ، الكامل لابن عدي (١٦/٧ت١٩٥٩) ، ضعفاء ابن الجوزي (١٦٤/٣ ت ٣٥٤٣) ، تهذيب الكمال (٤٦٦/٢٩ ت ٦٤٥١) ، سير أعلام النبلاء (٥٩٥/١٠ ت ٢٠٩) ، تذكرة الحفاظ (٤١٨/٢ ت ٤٢٤) ، الكاشف (٣٢٤/٢ ت ٥٨٥٦) ، ميزان الاعتدال (٤١/٧ ت ٩١٠٩) ، جامع العلوم والحكم (ص ٣٨٦ - ٣٨٧) ، تهذيب التهذيب (٤٠٩/١٠ت٨٣٣) ، التقريب (ص٥٦٤ ت٧١٦٦) ، هدي الساري (ص٤٧٠) .

٣- عبدالوهاب الثقفي : هو عبدالوهاب بن عبدالمجيد بن الصلت الثقفي، أبو محمد البصري.

روى عن حميد الطويل ، وهشام بن حسان وغيرهما .

وعنه الإمام أحمد ، وبندار وغيرهما .

وثقه ابن معين والعجلي وابن سعد ، وزاد : وفيه ضعف .

وقال الترمذي : سمعت قتيبة يقول : " ما رأيت مثل هؤلاء الأربعة : مالك والليث وعبدالوهاب الثقفي وعباد بن عباد " .

وأخرج له الشيخان في " صحيحيهما " .

قلت : ولكن علته الاختلاط . قال ابن معين : اختلط بآخره . وقال عقبة بن مكرم العمِّي : اختلط قبل موته بثلاث سنين أو أربع سنين . ووصفه غيرهما .

لكن قال الذهبي في " الميزان " : " ما ضر تغيرُه حديثَه ، فإنه ما حدث بحديث في زمن التغير " ، ونحوه في " السير " ، واستدل بما رواه العقيلي في " الضعفاء " : حدثنا الحسين بن عبدالله الذارع ، قال : حدثنا أبو داود ، قال : جرير بن حازم وعبدالوهاب الثقفي ، تغيرا فحجب الناس عنهم .اهـ. فالله أعلم .

مات سنة ١٩٤هـ.

ضعفاء العقيلي (٧٥/٣ ت ١٠٤٠) ، تهذيب الكمال (٥٠٣/١٨ ت ٣٦٠٤) ، سير أعلام النبلاء (٢٣٧/٩ ت ٦٧) ، ميزان الاعتدال (٤٣٤/٤ ت ٥٣٢٦) ، الكاشف (١/ ٦٧٤ ت٣٥١٩) ، تهذيب التهذيب (٣٩٧/٦ ت٨٣٧) ، التقريب (ص٣٦٨ ت٤٢٦١) ،

هدي الساري (ص ٤٤٣) ، فتح المغيث للسخاوي (٢٨٤/٣) ، الكواكب النيرات (ص ٣١٤ ت ٣٨) .

٤- **هشام بن حسان** الأزدي القُرْدُوسي - بضم القاف والدال المهملة - ، أبو عبدا لله البصري .

روى عن الحسن البصري ، ومحمد بن سيرين وغيرهما .

وعنه حماد بن زيد ، وعبدالوهاب الثقفي وغيرهما .

وثقه ابن سعد وابن معين والعجلي وغيرهم . وقال ابن المديني : هشام ثبت .

وكان حماد بن سلمة لا يختار على هشام في حديث ابن سيرين أحداً . وعن سعيد بن أبي عروبة : ما رأيت - أو ما كان - أحد أحفظ عن محمد بن سيرين من هشام .

وقال الذهبي في " الميزان " : ثقة إمام كبير الشأن ، وفي " السير": هشام قد قفز القنطرة ، واستقر توثيقه ، واحتج به أصحاب الصحاح ، وله أوهام مغمورة في سعة ما روى .

أقول : وإنما نقموا عليه حديثه عن الحسن وعطاء . قال أبو داود : " إنما تكلموا في حديثه عن الحسن وعطاء ؛ لأنه كان يرسل ، وكانوا يرون أنه أخذ كتب حوشب " .

وبسط كلام الأئمة في ترجمته من " التهذيبين " و " الميزان " وغيرها . ولذلك قال ابن حجر في " التقريب " : ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين ، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال ؛ لأنه قيل : كان يرسل عنهما .

أقول : ولعل هذا هو أعدل ما قيل فيه . ومع هذا فقد روى عبدا لله بن أحمد عن أبيه قال : ما يكاد ينكر عليه أحدٌ شيئاً إلا وجدت غيره قد حدث به إما أيوب ، وإما عوف .

قال ابن حجر - معلقاً في " الهدي " - : فهذا يؤيد ما قررناه في علوم الحديث أن الصحيح على قسمين وا لله أعلم .

مات سنة سبع - أو ثمان - وأربعين ومائة . وروى له الجماعة .

تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص ٢٢٣ ت ٨٤٦) ، رواية ابن طهمان عنه (ص ٣٣ ت ٢٠) ، ثقات العجلي (ص ٤٥٧ ت ١٧٣٠) ، ضعفاء العقيلي (٣٣٤/٤ ت ١٩٤١) ،

الجرح والتعديل (٥٤/٩ ت ٢٢٩) ، الكامل لابن عدي (١١٢/٧ ت ٢٠٣٠) ، ثقات ابـن شـاهين (ص٣٤٣ ت ١٤٦٠) ، تهذيب الكمـال (١٨١/٣٠ ت ٦٥٧٢) ، سـير أعـلام النبلاء (٦/ ٣٥٥ ت ١٥٤) ، ميزان الاعتدال (٧٧/٧ ت ٩٢٢٨) ، جامع التحصيل (ص ٢٩٣ ت ٨٤٧) ، تهذيـب التهذيـب (٣٢/١١ ت ٧٥) ، التقريـب (ص ٥٧٢ ت ٧٢٨٩) ، هدي الساري (ص ٤٧٠ - ٤٧١) ، تعريف أهل التقديس (ص ١٥٧ ت١١٠) .

٥ - **محمد بن سيرين** الأنصاري مولاهم ، أبو بكر بن أبي عَمْرة البصري .

روى عن مولاه أنس بن مالك ، وجندب بن عبدا لله وغيرهما .

وعنه عاصم الأحول ، وهشام بن حسان وغيرهما .

متفق على جلالته . قال ابن حجر : ثقة ثبت عابد كبير القـدر كـان لا يـرى الروايـة بالمعنى .

مات سنة ١١٠ هـ.

تهذيـب الكمـال (٣٤٤/٢٥ ت٥٢٨٠) ، تهذيـب التهذيـب (١٩٠/٩ ت٣٣٨) ، التقريـب (ص ٤٨٣ ت ٥٩٤٧) .

٦ - **عقبة بن أوس** السَّدوسي البصري ، ويقال فيه : يعقوب ، وقيل : هما أخوان .

روى عن عبدا لله بن عمرو بن العاص ، وقيل عن عبدا لله بن عمر بن الخطاب .

روى عنه محمد بن سيرين ، والقاسم بن ربيعة ، وعلي بن زيد بن جدعان .

وثقه ابن سعد والعجلي ويعقوب بن سفيان .

وذكره ابن حبان في " الثقات " .

و لم يتكلم فيه أحد إلا في سماعه من عبدا لله بن عمرو بن العاص .

جاء في "سؤالات ابن الجنيد" : قلت ليحيى بن معين : تعلم محمد بن سيرين يدخل بينـه وبين عقبة بن أوس أحداً ، أو عقبة بن أوس يدخل بينه وبين عبدا لله بن عمرو أحداً ؟ فقال : لا أعلمه ، وعقبة بن أوس يقال له أيضاً : يعقوب بن أوس .

قال ابن الغلابي : يزعمـون أن عقبـة بـن أوس السدوسـي لم يسـمع مـن عبـدا لله بـن عمرو، إنما يقول : قال عبدا لله بن عمرو . اهـ . ونقـل قـول ابـن الغلابـي هـذا : العلائـي في

"جامع التحصيل" ، وابن رجب في " جامع العلوم والحكم " ، ثم قال : فعلى هذا تكون رواياته عن عبدا لله بن عمرو منقطعة .

وقال الذهبي في " الكاشف " : وُثِّق .

وقال ابن حجر : صدوق ، ووهم من قال له صحبة .

أقول : والأولى أن يكون : ثقة . إذْ لم يجرح في نفسه بشيء ، وإنما اتهم في سماعه من عبدا لله بن عمرو ، والعمدة في ذلك ابن الغلابي و لم يسنده ، وإنما قال " يزعمون " ، وقد سئل ابن معين - وهو من هو ؟! - هل يدخل عقبة بينه وبين ابن عمرو أحداً ؟ فقال : "لا أعلمه " . إذاً ليس هناك جزم .

من الطبقة الرابعة ، كما في " التقريب " .

طبقات ابن سعد (١١٣/٧ ت ٣٠٤٩) ، سؤالات ابن الجنيد (ص١٧٩ ت ١٨٣) ، التاريخ الكبير (٤٣٤/٦ ت ٢٩٠٠) و (٣٩٢/٨ ت ٣٤٤٨) ، ثقات العجلي (ص ٣٣٧ ت ١١٤٩) ، المعرفة ليعقوب (١٢٨/٢) ، ثقات ابن حبان (٢٢٥/٥) ، تهذيب الكمال (١٨٧/٢٠ ت ٣٩٧٠) ، الكاشف (٢٨/٢ ت ٣٨٣١) ، جامع التحصيل (ص ٢٣٩ ت ٥٢٨) ، جامع العلوم والحكم (ص ٣٨٧) ، تهذيب التهذيب (٢١١/٧ ت ٤٢٩) ، التقريب (ص ٣٩٤ ت ٤٦٣١) .

٧ - **عبدا لله بن عمرو بن العاص** . صحابي جليل . تقدم في حديث (١٩) .

الحكم على الحديث :

مما سبق يتبين أن الحديث بهذا الإسناد ضعيف .

وقد ضعفه الحافظ ابن رجب في "شرحه للأربعين النووية" (ص ٣٨٦ ح ٤١) وقال: تصحيح هذا الحديث بعيد جداً . اهـ.

والسبب في ذلك :

١ - ضعف " نعيم بن حماد " وقد تفرد بهذا الحديث ، قال ابن رجب : " وأين كان أصحاب عبدالوهاب الثقفي ، وأصحاب ابن سيرين عن هذا الحديث حتى ينفرد به نعيم ؟! " .

٢ - عدم الجزم بتعيين الراوي عن محمد بن سيرين ، هل هو هشام بن حسان ، أو غيره ؟ .

وقد أفاض ابن رجب في تعليل الحديث والكلام عليه (ينظر ص ٣٨٦ - ٣٨٧) .
وضعفه الشيخ الألباني في " ظلال الجنة في تخريج السنة لابن أبي عاصم " (١٢/١ح ١٥) .

(١٠٣/ك ١٠٧) وطاعة الشح .

[ص ٤٠٣]

شرح الغريب :

الشح : في " النهاية " (٤٤٨/٢) : الشُّحُّ : أشد البخل وهو أبلغ في المنع من البخل . وقيل : هو البخل مع الحرص . وقيل : البخل في أفراد الأمور وآحادها ، والشح عام . وقيل : البخل بالمال ، والشح بالمال والمعروف . يقال : شحَّ يشُحُّ شحّاً فهو شحيح ، والاسم : الشُّحّ . اهـ.

ومعنى " طاعة الشح " : قال البغوي في " شرح السنة " (٣٤٨/١٤) : الشح المطاع : هو أن يطيعه صاحبه في منع الحقوق التي أوجبها الله عليه . اهـ.

....

(١٠٣) عن جابر بن عبدالله - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال : " اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة ، واتقوا الشح ، فإن الشح أهلك من كان قبلكم ، حملهم على أن سفكوا دماءَهم واستحلوا محارمهم " .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في البر والصلة ، باب تحريم الظلم (١٩٩٦/٤ ح ٥٦ : ٢٥٧٨) عن عبدالله بن مسلمة بن قعنب .

والإمام أحمد (٣٢٣/٣) عن عبدالرزاق .

كلاهما عن داود بن قيس ، عن عبيدالله بن مِقْسَم ، عن جابر مرفوعاً . هذا لفظ مسلم ، وعند أحمد : " إياكم والظلم " والباقي بلفظه .

تعليق :

قوله " فإن الشح أهلك من كان قبلكم " . في شرح النووي (٣٧٠/١٦) قال القاضي: يحتمل أن هذا الهلاك هو الهلاك الذي أخبر عنهم به في الدنيا ، بأنهم سفكوا دماءَهم، ويحتمل أنه هلاك الآخرة ، وهذا الثاني أظهر ، ويحتمل أنه أهلكهم في الدنيا والآخرة .اهـ.

(.../ك ١٠٨) والإعجاب بالنفس (أ) .

[ص ٤٠٣]

(أ) هذه العبارة مكانها بياض في ب .

....

ذكر المؤلف هذه الكبيرة فيما تقدم بلفظ : " العجب " برقم (٣٢) وهو أعم من أن يكون بالنفس ، أو بالرأي ، أو بالنسب ، أو بالعمل أو غيره .

(١٠٤/ك ١٠٩) وإضاعة من تلزمه [(أ)] مؤونته [(ب)] ونفقتة من أقاربه وزوجته ورقيقه ومماليكه .

[ص ٤٠٣]

(أ) في أ :" يلزمه " .
(ب) " مؤونته " ليست في ب .

....

(١٠٤) عن عبدا لله بن عمرو بن العاص - رضي ا لله عنهما - قال : قال رسول ا لله ﷺ : " كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت " . وفي لفظ: " كفى بالمرء إثماً أن يحبس عمَّن يملك قوته ".

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في الزكاة ، باب فضل النفقة على العيال والمملوك وإثم من ضيعهم أو حبس نفقتهم عنهم (٦٩٢/٢ ح ٤٠ : ٩٩٦) عن سعيد بن محمد الجرمي ، عن عبدالرحمن ابن عبدالملك بن أَبْجَر الكناني ، عن أبيه ، عن طلحة بن مصرِّف عن خيثمة قال : كنا جلوساً مع عبدا لله بن عمرو إذ جاءه قَهْرَمَان [(١)] له ، فدخل . فقال : أعطيت الرقيق قوتهم ؟ قال : لا ، قال : فانطلق فأعطهم - وذكر الحديث بلفظه الثاني - .

وأخرجه أبو داود في الزكاة ، باب في صلة الرحم (١٣٢/٢ح١٦٩٢) عن محمد بن كثير .

والنسائي في " الكبرى " في عشرة النساء ، باب إثم من ضيع عياله (٣٧٤/٥ ح ٩١٧٧) عن عبيدا لله بن سعيد ، عن يحيى .

كلاهما عن سفيان الثوري .

والنسائي - في نفس الموضع - (ح ٩١٧٦) عن محمد بن العلاء ، عن أبي بكر [بن عياش] .

كلاهما عن أبي إسحاق [السبيعي] ، عن وهب بن جابر الخَيْواني ، عن عبدا لله بن عمرو به باللفظ الأول . وقال أبو بكر بن عياش : " يعول " بدل " يقوت " .

---

(١) القهْرَمَان : هو كالخازن والوكيل والحافظ لما تحت يده والقائم بأمور الرجل ، بلغة الفرس (النهاية ١٢٩/٤) .

أقول : والحديث بهذا اللفظ رجال إسناده ثقات ، غير " وهب بن جابر " لم يرو عنه غير أبي إسحاق . ولذا جهله ابن المديني والنسائي ، وقال الذهبي : لا يكاد يعرف . وقال ابن حجر : مقبول .

ووثقه ابن معين والعجلي ، وذكره ابن حبان في " الثقات " ، وأخرج حديثه هذا في "صحيحه" (ح ٤٢٤٠) .

وممن صحح حديثه هذا : الحاكم في " المستدرك " (٤١٥/١) وقال : ووهب بن جابر ، من كبار تابعي الكوفة . ووافقه على تصحيحه الذهبي .

وصححه النووي في " رياض الصالحين " (نزهة المتقين ٢٤٣/١ ح ٢٩٦) .

وتصحيح هؤلاء الأئمة لحديثه ، توثيق له . فالقول بتوثيقه أولى ، ومن عرف مقدم على من لم يعرف .

ينظر في ترجمته : تهذيب الكمال (١١٩/٣١ ت ٦٧٥٢) ، ميزان الاعتدال (١٤٥/٧ ت ٩٤٣١) ، التقريب (ص ٥٨٤ ت ٧٤٧١) .

تعليق :

قال الخطابي في "معالم السنن" (مع سنن أبي داود ٣٢١/٢) : وقوله : " من يقوت" يريد من يلزمه قوته . والمعنى : كأنه قال للمتصدق : " لا تتصدق بما لا فضل فيه عن قوت أهلك تطلب به الأجر ، فينقلب ذلك إثماً إذا أنت ضيعتهم " .

(.../ك ١١٠) والذبح لغير ا لله .

[ص ٤٠٤]

دل على أنه كبيرة أحاديث ، منها :

حديث ابن عباس – رضي ا لله عنهما – أن النبي ﷺ قال : " لعن ا لله مـن ذبـح لغـير ا لله... " الحديث . وهو حديث حسن . تقدم تخريجه برقم (١٧) .

ومنها حديث علي بن أبي طالب ﷺ مرفوعاً : " لعن ا لله من لعن والده ، ولعن ا لله من ذبح لغير ا لله ... " الحديث . أخرجه مسلم وغيره . وتقدم برقم (٥٤) . وغيرهمـا مـن الأحاديث .

(١٠٥ - ١٠٦/ك ١١١) وهجر أخيه المسلم سنة [أ] . كما في " صحيح الحاكم " من حديث أبي خراش السُّلمي [ب] عن النبي ﷺ " من هجر أخاه المسلم سنة فهو كقتله " ، وأما هجره فوق ثلاثة [ج] أيام فيحتمل أنه من الكبائر ، ويحتمل أنه دونها [د] والله أعلم .

[ص ٤٠٤]

(أ) " سنة " ليست في أ .

(ب) في المطبوعة : " أبي خراش الهذلي السُّلمي" ، والمثبت من النسختين الخطيتين ، و لم أجد "الهذلي" في ترجمته كما سيأتي في دراسة الإسناد .

(ج) في أ : " ثلاث " و لم يعقبها بـ " أيام " .

(د) في أ : " من دونها " .

....

تطرق ابن القيم في مسألة الهجر لقضيتين :

الأولى : هجر المسلم سنة . وهذه جزم بأنها كبيرة ، واستدل لها بحديث أبي خراش .

(١٠٥) تخريج الحديث :

عزاه ابن القيم للحاكم ، وقد أخرجه أيضاً أبو داود والإمام أحمد والبخاري في "الأدب المفرد" والطبراني في " الكبير" وغيرهم من طرق عن الوليد بن أبي الوليد ، عن عمران بن أبي أنس ، عن أبي خراش مرفوعاً .

أخرجه الحاكم في " مستدركه " في البر والصلة (١٦٣/٤) أخبرنا الحسين بن الحسن بن أيوب ، حدثنا [أبو] يحيى بن أبي ميسرة .

والإمام أحمد (٢٢٠/٤) .

والبخاري في " الأدب المفرد " في باب من هجر أخاه سنة (ص ١٢٧ ح ٤٠٤) .

والطبراني في " الكبير " (٣٠٧/٢٢ ح ٧٧٩) عن هارون بن ملول المصري .

والبيهقي في كتابه " الآداب " باب في هجرة المسلم أخاه في الدين (ص ١٨٣ - ١٨٤ ح ٣٠٣) من طريق إبراهيم بن منقذ .

خمستهم عن عبدا لله بن يزيد المقرئ .

وأخرجه أبو داود في " سننه " في الأدب ، باب فيمن يهجر أخاه المسلم (٢٧٩/٤ ح ٤٩١٥) عن [أحمد بن عمرو] بن السرح ، والخرائطي في " مساوئ الأخلاق " في باب ما يكره من هجر الرجل أخاه المسلم فوق ثلاث (ص ٢٤٦ ح ٥٥٤) من طريق يحيى بن سليمان الجعفي . كلاهما عن عبدا لله بن وهب .

كلاهما (المقرئ وابن وهب) عن حيوة بن شريح ، عن الوليد بن أبي الوليد به ، بلفظ : " من هجر أخاه سنة فهو كسفك دمه " وعند الطبراني : " فهو سفك دمه " .
واللفظ الذي ذكره المصنف - يعني كقتله - لم أجده ، ولعله ذكره بالمعنى .
وقال الحاكم ، صحيح الإسناد و لم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

وأخرجه الطبراني في " الكبير " (٣٠٨/٢٢ ح ٧٨٠) من طريق ابن لهيعة .
و (ح ٧٨١) من طريق سعيد بن أبي أيوب .
و (ح ٧٨٢) من طريق سعيد بن مقلاص .
ثلاثتهم عن الوليد بن أبي الوليد به ، بلفظه أو مثله .

وأخرجه البخاري في " الأدب المفرد " (ص ١٢٧ ح ٤٠٥) عن ابن أبي مريم ، عن يحيى بن أيوب ، عن الوليد بن أبي الوليد المدني ، أن عمران بن أبي أنس حدثه ، أن رجلاً من أسلم من أصحاب النبي ﷺ حدثه ، عن النبي ﷺ قال : " هجر المؤمن سنة كدمه".
وفي المجلس محمد بن المنكدر وعبدا لله بن أبي عتاب فقالا : قد سمعنا هذا عنه .

فقوله : " رجلاً من أسلم " هو أبو خراش وهو أسلمي - كما سيأتي في ترجمته - وقد ألمح ابن حجر في " الإصابة " في ترجمته (٣٦/٢ ت ١٦٤٥) إلى مثل هذه الرواية ، حين أشار إلى حديثه هذا ثم أعقبه بقوله : " و لم يقع عند بعضهم مسمى " .

دراسة إسناد الحاكم :

١- **الحسين بن الحسن بن أيوب** الطوسي . أبو عبدا لله .
روى عن أبي يحيى بن أبي ميسرة ، وأبي حاتم الرازي وغيرهما .
وعنه أبو عبدا لله الحاكم ، والحافظ ابن منده وغيرهما .
قال الذهبي في " العبر " : ثقة رحال مكثر . وقال في " السير " : الإمام الحافظ النحوي الثّبْت ، من كبار أصحاب الحديث .

توفي سنة أربعين وثلاثمائة ، وقد قارب التسعين .

العبر (٢٥٣/٢) ، طبقات الشافعية (٢٧١/٣) ، شذرات الذهب (٣٥٦/٢) ، سير أعلام النبلاء (٣٥٨/١٥ ت ١٨٢) .

٢- أبو يحيى بن أبي ميسرة - وفي بعض مصادر الترجمة : " مسرَّة " - واسمه : عبدا لله بن أحمد بن زكريا بن الحارث المكي .

روى عن الحميدي ، وعبدا لله بن يزيد المقرئ وغيرهما .

وعنه الحسين بن الحسن بن أيوب ، وأبو القاسم البغوي وغيرهما .

قال ابن أبي حاتم : كتبت عنه بمكة ومحله الصدق .

وذكره ابن حبان في " الثقات " .

ووصفه الذهبي في " السير " فقال : الإمام المحدث المُسنِد .

توفي بمكة سنة تسع وسبعين ومائتين .

الجرح والتعديل (٦/٥ ت ٢٨) ، ثقات ابن حبان (٣٦٩/٨) ، العقد الثمين (٩٩/٥) ، سير أعلام النبلاء (٦٣٢/١٢ ت ٢٥٢) ، المقتنى (١٤٩/٢ ت ٦٧٠٥) .

٣- عبدا لله بن يزيد المقرئ ، أبو عبدالرحمن العدوي مولى آل عمر ، المكي أصله من البصرة أو الأهواز .

روى عن حيوة بن شريح ، وسفيان الثوري وغيرهما .

وعنه الإمام أحمد ، والبخاري وغيرهما .

وثقه ابن سعد والنسائي والخليلي وابن قانع .

وقال أبو حاتم : صدوق .

وذكره ابن حبان في " الثقات " .

وقال ابن حجر : ثقة فاضل .

مات سنة ٢١٣هـ . وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (٣٢٠/١٦ ت ٣٦٦٦) ، تهذيب التهذيب (٧٥/٦ ت ١٦٦) ، التقريب (ص ٣٣٠ ت ٣٧١٥) .

٤- حَيْوَة بن شُرَيح بن صفوان بن مالك التجيبي ، أبو زرعة المصري .

روى عن الوليد بن أبي الوليد ، ويزيد بن أبي حبيب وغيرهما .

وعنه عبدالله بن يزيد المقرئ ، وابن المبارك ، وابن وهب وغيرهم .

قال أحمد : ثقة ثقة . ووثقه ابن سعد وابن معين والعجلي وغيرهم .

وقال ابن حجر : ثقة ثبت فقيه زاهد .

مات سنة ١٥٨هـ . وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (٤٧٨/٧ ت ١٥٨٠) ، تهذيب التهذيب (٦١/٣ ت ١٣٥) ، التقريب (ص ١٨٥ ت ١٦٠٠) .

٥- الوليد بن أبي الوليد : عثمان القرشي ، مولى ابن عمر ، وقيل : مولى عثمان بن عفان، أبو عثمان المدني . قال المزي : وقال بعضهم : الوليد بن الوليد ، وهو وهم .

روى عن عبدالله بن دينار ، وعمران بن أبي أنس وغيرهما .

وعنه حيوة بن شريح ، وسعيد بن أبي أيوب وغيرهما .

وثقه ابن معين وأبو زرعة والعجلي ويعقوب بن سفيان .

وقال الآجري : سألت أبا داود عنه فقال فيه خيراً . وقال ابن المديني : كان صالحاً وسطاً . وفي "تاريخ البخاري" : كان فاضلاً من أهل المدينة .

وذكره ابن حبان في " الثقات " مرتين : مرة في التابعين و لم يتكلم فيه بشيء . ومرة في أتباع التابعين وقال : ربما خالف على قلة روايته .

وقال الحافظ في " التقريب " : لين الحديث ، من الرابعة .

خلاصة حاله : ثقة . كما انتهى إليه الذهبي في " الكاشف " ، متابعةً لأقوال الأئمة فيه . والأخذ بأقوالهم أولى من الأخذ بقول ابن حبان وحده .

سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني (ص ١٤٧ ت ١٩٨) ، التاريخ الكبير (١٥٦/٨ ، ١٥٨ ت ٢٥٤٥ ، ٢٥٤٦ ، ٢٥٥٤) ، ثقات العجلي (ص ٤٦٦ ت ١٧٧٩) ، الجرح والتعديل (١٩/٩ ت ٨٣) ، ثقات ابن حبان (٤٩٤/٥) و (٢٥٢/٧) ، ثقات ابن شاهين

(ص ٣٣٧ ت ١٤٣٢) ، تهذيب الكمال (١٠٧/٣١ ت ٦٧٤٥) ، الكاشف (٣٥٦/٢ ت ٦٠٩٩) ، تهذيب التهذيب (١٣٨/١١ ت ٢٦١) ، التقريب (ص ٥٨٤ ت٧٤٦٤) .

٦- **عمران بن أبي أنس** القرشي العامري ، المدني نزل الإسكندرية .

روى عن أبي خراش السلمي ، وأبي سلمة بن عبدالرحمن وغيرهما .

وعنه الليث بن سعد ، والوليد بن أبي الوليد وغيرهما .

وثقه الإمام أحمد وابن معين وأبو حاتم والنسائي وغيرهم .

مات سنة ١١٧هـ بالمدينة .

تهذيب الكمال (٣٠٩/٢٢ ت ٤٤٨١) ، تهذيب التهذيب (١٠٩/٨ ت ٢١٥) ، التقريب (ص ٤٢٩ ت ٥١٤٥) .

٧- **أبو خراش السُّلمي** . اسمه : حدرد بن أبي حدرد : سلامة بن عمير السُّلمي ويقال : الأسلمي . صحابي يُعد في المدنيين .

قال ابن حجر : " الجمهور على أنه أسلمي ، وساق ابن الأثير نسبه إلى أسلم ، وحكاه العسكري عن أحمد بن حنبل " .

روى عن النبي ﷺ هذا الحديث فقط .

أسد الغابة (٧٠١/١ ت ١١٠٤) ، الإصابة (٣٦/٢ ت ١٦٤٥) ، تهذيب التهذيب (٢/ ١٩١ ت ٤٠٠) .

الحكم على الحديث :

صحيح . وبالنسبة لأبي يحيى بن أبي ميسرة ، فقد تابعه : الإمام أحمد والبخاري وغيرهما - كما تقدم - .

وصحح الحديث الحاكم ، والذهبي ، والعراقي (تخريج أحاديث إحياء علوم الدين ١٢٦٥/٣ ح ١٩١٢) . والله أعلم .

* * *

القضية الثانية : هجر المسلم أكثر من ثلاثة أيام .

وهذه تردد المؤلف : هل هي كبيرة أو لا ؟ والذي يظهر أنها كبيرة أيضاً ، للحديث الآتي ، وإن كانت دونها في الذنب ، فالكبائر ليست بدرجة واحدة :

(١٠٦) فعن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : " لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ، فمن هجر فوق ثلاث فمات ، دخل النار " .

تخريج الحديث :

رواه منصور بن المعتمر ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ .

أخرجه أبو داود في الأدب ، باب فيمن يهجر أخاه المسلم (٢٧٩/٤ ح ٤٩١٤) حدثنا محمد بن الصباح البزاز ، حدثنا يزيد بن هارون .

والخرائطي في " مساوئ الأخلاق " في باب ما يكره من هجر الرجل أخاه المسلم فوق ثلاث (ص ٢٤٧ ح ٥٥٧) حدثنا علي بن حرب ، حدثنا القاسم بن يزيد الجرحي .

كلاهما عن سفيان الثوري .

وأخرجه النسائي في " الكبرى " في عشرة النساء ، باب كم تهجر ؟ (٣٦٩/٥ ح ٩١٦١) عن محمد بن رافع ، عن شبابة ، والإمام أحمد (٤٥٦/٢) عن محمد بن جعفر . كلاهما عن شعبة .

وأخرجه أحمد (٣٩٢/٢) عن حسين ، عن شيبان .

وأخرجه أبو الشيخ في " التوبيخ " (ص ٧٩ ، ٨٠ ح ٤٤ ، ٤٥) ، وأبو نعيم في "الحلية " (١٢٦/٨) من طريقين عن فضيل بن عياض .

أربعتهم عن منصور به ، وهذا لفظ أبي داود . ولفظ أحمد عن حسين : " لا هجرة فوق ثلاث ، فمن هجر أخاه فوق ثلاث فمات دخل النار " والباقون بنحو لفظ أحمد .

دراسة سند أبي داود :

١- محمد بن الصباح البزاز الدولابي ، أبو جعفر البغدادي .

روى عن يزيد بن هارون ، وأبي معاوية الضرير وغيرهما .

وعنه البخاري ، ومسلم ، وأبو داود وغيرهم .

وثقه الإمام أحمد وابن معين والعجلي ويعقوب بن شيبة وغيرهم ، وكان الإمام أحمد يعظمه .

وقال ابن حجر : ثقة حافظ .

مات سنة ٢٢٧هـ.

تهذيب الكمال (٣٨٨/٢٥ ت ٥٢٩٨) ، تهذيب التهذيب (٢٠٣/٩ ت ٣٦٣) ، التقريب (ص ٤٨٤ ت ٥٩٦٦) .

٢- **يزيد بن هارون** بن زاذان السلمي مولاهم ، أبو خالد الواسطي .

روى عن سفيان الثوري ، وشيبان بن عبدالرحمن وغيرهما .

وعنه الإمام أحمد ، ومحمد بن الصباح البزاز وغيرهما .

قال أحمد : كان حافظاً متقناً للحديث . وعن ابن المديني : ما رأيت رجلاً قط أحفظ من يزيد بن هارون .

وقال العجلي : ثقة ثبت في الحديث .

وقال أبو حاتم : ثقة إمام صدوق في الحديث لا يُسأل عن مثله .

وقال أبو بكر بن أبي شيبة : ما رأيت أتقن حفظاً من يزيد بن هارون .

والأقوال فيه كثيرة . مات سنة ٢٠٦هـ.

تهذيب الكمال (٢٦١/٣٢ ت ٧٠٦١) ، تهذيب التهذيب (١١/ ٣٢١ ت ٦١٢) ، التقريب (ص ٦٠٦ ت ٧٧٨٩) .

٣- **سفيان الثوري** . أمير المؤمنين في الحديث . تقدم في حديث (١٠) .

٤- **منصور بن المعْتَمِر** بن عبدالله السُلمي ، أبو عتّاب الكوفي .

روى عن إبراهيم النخعي ، وأبي حازم الأشجعي وغيرهما .

وعنه الثوري ، وشعبة ، وشيبان بن عبدالرحمن وغيرهم .

قال العجلي : ثقة ثبت في الحديث ، كان أثبت أهل الكوفة وكأن حديثه القِدْح ، لايختلف فيه أحد ، متعبد ، رجل صالح ...

وقال ابن أبي حاتم : سئل أبي عن الأعمش ومنصور فقال : الأعمش حافظ يخلّط ويُدلّس ، ومنصور أتقن لا يخلط ولا يدلس .

مات سنة ١٣٢ هـ.

تهذيب الكمال (٥٤٦/٢٨ ت ٦٢٠١) ، تهذيب التهذيب (٢٧٧/١٠ ت ٥٤٧) ، التقريب (ص ٥٤٧ ت ٦٩٠٨) .

٥- **أبو حازم** : سلمان الأشجعي الكوفي ، مولى عزة الأشجعية .

روى عن أبي هريرة ، وابن عمر وغيرهما .

وعنه منصور بن المعتمر ، وأبو مالك الأشجعي وغيرهما .

وثقه الإمام أحمد وابن معين وأبو داود وغيرهم .

من الثالثة ، مات على رأس المائة .

تهذيب الكمال (٢٥٩/١١ ت ٢٤٤٠) ، تهذيب التهذيب (١٢٣/٤ ت ٢٣٥) ، التقريب (ص ٢٤٦ ت ٢٤٧٩) .

٦- **أبو هريرة** . صحابي جليل مكثر . تقدم في حديث (٥٠) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا السند صحيح . وقد صححه العراقي في "تخريجه للإحياء" (١٢٦٤/٣ ح ١٩١٠ - تخريج أحاديث إحياء علوم الدين) .

تعليق :

ذَكَر هذه الكبيرة - أعني هجر المسلم فوق ثلاثة أيام ، التي تردد ابن القيم فيها -: ابنُ النحاس في " تنبيه الغافلين " (ص ١٨٤) . وذكر أن ابن القيم عدها من الكبائر - يعني في كتابه " الكبائر " - .

وكذلك ذكرها من الكبائر : الهيتميُّ في " الزواجر " (٩٠/٢) - الكبيرة السادسة والسبعون بعد المائتين - . والله أعلم .

(١٠٧/ك ١١٢) ومنها : الشفاعة في إسقاط حدود الله ، لحديث ابن عمر[أ] يرفعه " مَنْ حالت شفاعته دون حدٍّ من حدود الله فقد ضادَّ الله في أمره " رواه أحمد وغيره بإسنادٍ جيد .

[ص ٤٠٤]

(أ) في المطبوعة : " وفي الحديث عن ابن عمر " .

....

دلَّ على أنها كبيرة أحاديث ، منها حديث ابن عمر الذي أورده المؤلف .

(١٠٧) تخريج الحديث :

هذا جزء من حديث . أخرجه الإمام أحمد (٧٠/٢) عن حسن بن موسى .

والحاكم في البيوع (٢٧/٢) ، وأبو داود في الأقضية ، باب فيمن يعين على خصومة من غير أن يعلم أمرها (٣٠٥/٣ ح ٣٥٩٧) ، والبيهقي في " سننه " في الوكالة ، باب إثم من خاصم أو أعان في خصومة بباطل (٨٢/٦) من طريق أحمد بن يونس .

والبيهقي أيضاً في الأشربة ، باب ما جاء في الشفاعة بالحدود (٣٣٢/٨) من طريق يحيى بن أبي بكير .

ثلاثتهم عن زهير [بن معاوية] ، حدثنا عمارة بن غزية ، عن يحيى بن راشد ، عن ابن عمر به ، بهذا اللفظ وليس عند أبي داود قوله : " في أمره" وعند البيهقي : " فقد ضاد الله في ملكه" وفي أوله قصة عند بعضهم .

وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي .

وأخرجه الحاكم في الحدود (٣٨٣/٤) من طريق بشر بن معاذ .

والطبراني في " الكبير " (٢١٠/١٢ ح ١٣٠٨٤) من طريق داود بن رشيد .

كلاهما عن عبدالله بن جعفر ، عن مسلم بن أبي مريم ، عن عبدالله بن عامر بن ربيعة ، عن ابن عمر به ، بلفظه مقتصراً على هذا الجزء دون تمامه .

وأخرجه أبو داود (٣٥٩٨) ، ومن طريقه : البيهقي في الوكالة – الموضع السابق – عن علي بن الحسين بن إبراهيم ، عن عمر بن يونس ، عن عاصم بن محمد بن زيد العمري ، عن المثنى بن يزيد .

والطبراني في " المعجم الأوسط " (٢٠٠/٣ ح ٢٩٢١) من طريق حسين المعلم .

والبيهقي في الأشربة - الموضع السابق - من طريق سعيد بن بشير .

ثلاثتهم عن مطر الوراق ، عن نافع ، عن ابن عمر به ، وقال البيهقي - عن سعيد ابن بشير - : " فقد ضادّ الله في حكمه " .

وأخرجه الإمام أحمد (٨٢/٢) عن محمد بن الحسن بن أَتَش ، عن النعمان بن الزبير عن أيوب بن سلمان - رجلٌ من أهل صنعاء - عن ابن عمر به ، بلفظه وفي أوله قصة .

وأخرجه الطبراني في " الكبير" (٢٩٦/١٢ ح ١٣٤٣٥) من طريق حمران ، عن ابن عمر به ، بلفظه .

دراسة سند الإمام أحمد :

١- **حسن بن موسى** الأَشْيَب ، أبو علي البغدادي .

روى عن زهير بن معاوية ، وشعبة بن الحجاج وغيرهما .

وعنه الإمام أحمد ، وعبد بن حميد وغيرهما .

قال الإمام أحمد : هو من متثبتي أهل بغداد .

ووثقه ابن معين وابن المديني وابن سعد وغيرهم .

مات سنة تسع - أو عشر - ومائتين . وروى له الجماعة ,

تهذيب الكمال (٣٢٨/٦ ت ١٢٧٧) ، تهذيب التهذيب (٢٧٩/٢ ت ٥٦٠) ، تقريب التهذيب (ص ١٦٤ ت ١٢٨٨) .

٢- **زهير** بن معاوية . ثقة ثبت إلا أن سماعه عن أبي إسحاق بأخرة . تقدم في حديث (٢٩) .

٣- **عُمارة بن غَزِيَّة** بن الحارث الأنصاري المازني المدني .

روى عن أبي صالح السمان ، ويحيى بن راشد وغيرهما .

وعنه زهير بن معاوية ، وسفيان الثوري وغيرهما .

قال الإمام أحمد وأبو زرعة وابن سعد والعجلي والدارقطني : ثقة .

وقال ابن معين والنسائي : ليس به بأس ، وعن ابن معين : صالح .

وقال أبو حاتم : ما بحديثه بأس كان صدوقاً .

وذكره ابن حبان وابن شاهين في " الثقات " .

وقال ابن حزم : ضعيف . وذكره العقيلي في " الضعفاء " و لم يـورد شيئاً يـدل على وهنه سوى قول ابن عيينة : جالسته كم من مرة فلم أحفظ عنه شيئاً .

وقال الذهبي في " الميزان " : صدوق مشهور وما علمت أحداً ضعفه سوى ابن حـزم.

وقال في " من تكلم فيه وهو موثق " : ثقة مشهور .

وقال ابن حجر : لا بأس به ، وروايته عن أنس مرسلة .

وفي " جامع التحصيل " : قال الترمذي والدارقطني : لم يدرك عمارة أنساً و لم يلقه .

مات سنة ١٤٠هـ . واستشهد به البخاري وروى له مسلم والأربعة .

خلاصة حاله :

ثقة ، وروايته عن أنس مرسلة . وقول الجماعة في توثيقه مقدم على قـول ابـن حـزم . ولعل ابن حزم تابع العقيلي حيث ذكره في" الضعفاء " مع أنه لم يورد شيئا يُلَيِّنـهُ سـوى قـول ابن عيينه السابق . ولذلك أنكر عليه الحافظ الذهبي فقال : " هذا تغفلٌ من العقيلـي ، إذْ ظـنَّ أن هذه العبارة تليين . لا وا لله " ونقل قوله هذا الحافظ ابن حجر في " التهذيب " .

تاريخ الدارمي عن ابن معين(ص ١٦٤ ت ٥٨٥) ، رواية ابن طهمـان عنـه (ص ١١٨ ت ٣٨٨) ، ضعفـاء العقيلي (٣/٣١٥ ت١٣٣٠) ، الجرح والتعديــل (٦/٣٦٨ ت٢٠٣٠) ، ثقات ابن حبان (٧/٢٦٠) ، ثقات ابن شاهين (ص ٢٢٨ ، ٢٢٩ ت ٨٤٤ ، ٨٤٧) تهذيب الكمال (٢١/ ٢٥٨ ت ٤١٩٥) ، مـيزان الاعتـدال (٥/٢١٤ ت٦٠٤٢) ، مـن تكلـم فيـه وهـو موثــق (ص ١٤٢ ت ٢٥٦) ، جـامع التحصيــل (ص ٢٤٢ ت٥٥٣) ، تهذيـب التهذيب (٧/٣٧٠ ت ٦٨٩) ، التقريب (ص ٤٠٩ ت ٤٨٥٨) .

٤ - **يحيى بن راشد** بن مسلم الليثي ، أبو هشام الدمشقي الطويل .

روى عن ابن عمر ، وابن الزبير - رضي ا لله عنهما - وغيرهما .

وعنه إسماعيل بن عياش ، وعُمارة بن غزية وغيرهما .

قال أبو زرعة : ثقة . وذكره ابن حبان في " الثقات " .

ووثقه الحافظان الذهبي وابن حجر .

من الرابعة .

تهذيب الكمال (٢٩٨/٣١ ت٦٨٢٢) ، الكاشف (٣٦٥/٢ ت٦١٦٥) ، تهذيب التهذيب (١٨١/١١ ت ٣٤٦) ، التقريب (ص ٥٩٠ ت ٧٥٤٣) .

٥ - **عبدالله بن عمر** . صحابي جليل . تقدم في حديث (١٣) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا الإسناد صحيح . ويتقوى أيضاً بالمتابعات التي سبقت أثناء التخريج .

وتقدم تصحيح الحاكم وموافقة الذهبي له .

وتقدم أيضاً قول ابن القيم : رواه أحمد وغيره بإسناد جيد .

وكذلك جوَّد إسنادَه الذهبيُّ في " الكبائر " (ص ١٤٥ ح ٤١٧) ، والمنذري في "الترغيب والترهيب" في القضاء (١٥٢/٣) ، وتبعه ابن حجر الهيتمي في " الزواجر " (٢٧٤/٢) كتاب الحدود .

(١٠٨/ك ١١٣) ومنها : تكلم الرجل بالكلمة من سخط الله لا [أ] يلقي لها بالاً .

[ص ٤٠٤]

(أ) في ب : " ولا " .

....

(١٠٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : " إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يلقي لها بالاً يرفعه الله بها درجات ، وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالاً يهوي بها في جهنم " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في الرقاق ، باب حفظ اللسان (٣١٤/١١ ح ٦٤٧٨) عن عبدالله ابن منير .

والإمام أحمد (٣٣٤/٢) .

كلاهما عن أبي النضر ، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار ، عن أبيه ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، بهذا اللفظ .

وأخرجه البخاري (٦٤٧٧) عن إبراهيم بن حمزة ، عن عبدالعزيز بن أبي حازم .

ومسلم في الزهد والرقائق ، باب التكلم بالكلمة يهوي بها في النار (٢٢٩٠/٤ ح ٤٩ ، ٥٠ : ٢٩٨٨) عن قتيبة بن سعيد ، عن بكر بن مضر (ح) .

وعن محمد بن أبي عمر المكي ، عن عبدالعزيز الدراوردي .

ثلاثتهم عن يزيد بن الهاد .

والترمذي في الزهد ، باب فيمن تكلم بكلمة ليضحك بها الناس (٧٦/٧ ح ٢٣١٥) عن محمد بن بشار ، عن ابن أبي عدي ، عن محمد بن إسحاق .

كلاهما عن محمد بن إبراهيم التيمي ، عن عيسى بن طلحة ، عن أبي هريرة به بمعناه، وليس فيه " الكلمة من رضوان الله " .

وقال الترمذي : حديث حسن غريب من هذا الوجه .

(١٠٩ - ١١٠/ك ١١٤) ومنها [أ]: أن يدعو إلى بدعة أو ضلالة أو ترك سنة ، بل هذا من أكبر الكبائر ، وهو مضادة لرسول الله ﷺ .

[ص ٤٠٤]

(أ) في أ : " منها " .

....

(١٠٩) عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : "من دعا إلى هدى ، كان له من الأجر مثلُ أجور من تبعه ، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً ، ومن دعا إلى ضلالة ، كان عليه من الإثم مثلُ آثام من تبعه ، لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً " .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في العلم ، باب من سنَّ سنة حسنة أو سيئة ، ومن دعا إلى هدى أو ضلالة (٢٠٦٠/٤ ح ١٦ : ٢٦٧٤) عن قتيبة بن سعيد .

ومسلم أيضاً ، وأبو داود في السنة ، باب لزوم السنة (٢٠١/٤ ح ٤٦٠٩) عن يحيى بن أيوب .

ومسلم أيضاً ، والترمذي في العلم ، باب ما جاء فيمن دعا إلى هدى فاتُّبع أو إلى ضلالة (٣١٧/٧ ح ٢٦٧٦) عن علي بن حجر .

والإمام أحمد (٣٩٧/٢) عن سليمان بن داود الهاشمي .

والدارمي في المقدمة ، باب من سن سنة حسنة أو سيئة (١٤١/١ ح ٥١٣) عن الوليد بن شجاع .

خمستهم عن إسماعيل بن جعفر .

وأخرجه ابن ماجه في المقدمة ، باب من سنَّ سنَّة حسنة أو سيئة (٧٥/١ ح ٢٠٦) عن أبي مروان محمد بن عثمان العثماني ، عن عبدالعزيز بن أبي حازم .

كلاهما عن العلاء بن عبدالرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، بهذا اللفظ .
وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

* * *

(١١٠) وعن أنس بن مالك ﷺ عن النبي ﷺ قال : " من رغب عن سنتي فليس مني " .

قال ابن حجر في " الفتح " (٩/٧) : " المراد من ترك طريقتي وأخذ بطريقة غيري فليس مني " . قلت : فكيف بمن دعا إلى ذلك ؟! .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري ومسلم والنسائي من حديث أنس .

أخرجه البخاري في النكاح ، باب الترغيب في النكاح (٥/٩ ح ٥٠٦٣) حدثنا سعيد بن أبي مريم ، أخبرنا محمد بن جعفر ، أخبرنا حميد بن أبي حميد الطويل ، أنه سمع أنس ابن مالك ﷺ يقول : ... الحديث بلفظه وفي أوله قصة .

وأخرجه مسلم في النكاح ، باب استحباب النكاح لمن تاقت إليه نفسه ... (١٠٢٠/٢ح ٥ : ١٤٠١) عن أبي بكر بن نافع العبدي ، عن بهز .

والنسائي في النكاح ، باب النهي عن التبتل (٦٠/٦ ح ٣٢١٧) عن إسحاق بن إبراهيم ، عن عفان .

كلاهما عن حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس به بلفظه وفي أوله قصة .

(١١١/ك ١١٥) ومنها : ما رواه الحاكم في " صحيحه " من حديث المستورد ابن شداد ، قال : قال رسول الله ﷺ : " من أكل بمسلم أكلة ، أطعمه الله بها أكلة من نار جهنم يوم القيامة (أ) ، ومن قام (ب) بمسلم مقام سمعة ، أقامه الله يوم القيامة مقام رياء (ج) وسمعة ، ومن اكتسى بمسلم ثوباً ، كساه الله ثوباً من نارٍ يوم القيامة (د) " .

[ص ٤٠٤]

(أ) " يوم القيامة " ليست في أ .

(ب) في ب : " أقام " .

(ج) " رياء " مكانها بياض في ب .

(د) في أ : " من نار جهنم " .

....

على غير عادة المؤلف – رحمه الله – لم يعنون لهذه الكبيرة ، وإنما ساق الحديث المتضمن لها الدالّ عليها ويمكن أن يعنون لها بـ : (**إيذاء المسلم بأي نوع من الإيذاء للتوصل إلى مالٍ أو متاع أو جاهٍ أو ثناءٍ ونحو ذلك**) وسيأتي مزيد بيان في التعليق على الحديث .

وهذه الكبيرة التي أشار إليها المؤلف – رحمه الله – دلَّت عليها أدلة من الكتاب والسنة . ومن ذلك عموم الآيات والأحاديث التي جاءت في التحذير من إيذاء المسلمين بأي شكل من الأشكال .

ولهذه القضية على وجه الخصوص جاء حديث المستورد بن شداد – الذي أورده المؤلف – . وجاء أيضاً من حديث الحسن البصري – وهو مرسل – وسيأتي .

(١١١) تخريج حديث المستورد بن شداد :

أخرجه الحاكم في الأطعمة (١٢٧/٤) حدثنا علي بن حمشاذ العدل ، حدثنا الحسن ابن سهل المجوز .

وأبو يعلى في " مسنده " (٢٢٢/٦ خ ٦٨٢٣) حدثنا عمرو بن الضحاك .

والخرائطي في " مساوئ الأخلاق " (ص ١١٢ح ٢٣٣) حدثنا محمد بن سليمان الباغندي .

والطبراني في " الأوسط " ١١١/٣ ح ٢٦٤١) ، والكبير (٣٠٨/٢٠ ح ٧٣٤) حدثنا أبو مسلم الكشي .

والمزي في " تهذيب الكمال " في ترجمة : وقاص بن ربيعة (٤٥٩/٣٠) من طريق الحارث بن أبي أسامة .

خمستهم عن أبي عاصم الضحاك بن مخلد .

وأخرجه الإمام أحمد (٢٢٩/٤) حدثنا روح .

كلاهما عن ابن جريج ، عن سليمان بن موسى ، عن وقاص بن ربيعة ، عن المستورد ابن شداد به ، بهذا اللفظ عند الحاكم ، وبنحوه مع تقديم وتأخير عند الخرائطي والمزي ، وبمعناه مع تقديم وتأخير عند أحمد وأبي يعلى ، وأخرج الطبراني الجزء الأول فقط .

وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي .

وأخرجه أبو داود في الأدب ، باب في الغيبة (٢٧٠/٤ح٤٨٨١) ، والبخاري في كتابه " الأدب المفرد " باب المسلم مرآة أخيه (ص ٨١ ح ٢٤٠) ، والطبراني في "الأوسط" (٤/ ٤٥ ح ٣٥٧٢) من طريق حيوة بن شريح .

وأخرجه الطبراني في " الكبير " (٣٠٩/٢٠ ح ٧٣٥) ، ومن طريقه : المزي في "تهذيب الكمال" - الموضع السابق - من طريق يحيى بن عثمان الحمصي .

كلاهما عن بقية بن الوليد ، عن ابن ثوبان [عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان] ، عن أبيه ، عن مكحول ، عن وقاص بن ربيعة به ، بمعناه مع تقديم وتأخير . وقال الطبراني في "الأوسط " : لم يرو هذا الحديث عن ابن ثوبان إلا بقية بن الوليد .

دراسة إسناد الحاكم :

١ - **علي بن حمشاذ العدل** . ثقة . تقدم في حديث (١٣) .

٢ - **الحسن بن سهل** بن عبدالعزيز المُجَوِّز ، من أهل البصرة .

روى عن أبي عاصم ، وسهل بن بكار وغيرهما .

وعنه الطبراني ، وعلي بن حمشاذ العدل وغيرهما .

ذكره ابن حبان في " الثقات " وقال : ربما أخطأ .

وقال الدارقطني : لا بأس به .

مات سنة ٢٩٠هـ بالبصرة .

ثقات ابن حبان (١٨١/٨) ، سؤالات الحاكم للدارقطني (ص ١١٢ ت ٨٣) ، الإكمال لابن ماكولا (١٦٧/٧) تذكرة الحفاظ (٦٣٩/٢) ، سير أعلام النبلاء (٥٣٤/١٣) ، تبصير المنتبه (١٢٥٨/٤) .

٣ - **أبو عاصم** : الضحاك بن مَخْلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني النبيل .

روى عن الثوري ، وابن جريج وغيرهما .

وعنه البخاري ، وابنه عمرو بن الضحاك وغيرهما .

قال الخليلي : متفق عليه زهداً وعلماً وديانةً وإتقاناً .

وقال ابن حجر : ثقة ثبت .

مات سنة ٢١٢هـ . وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (٢٨١/١٣ ت ٢٩٢٧) ، تهذيب التهذيب (٣٩٥/٤ ت ٧٩٣) ، التقريب (ص ٢٨٠ ت ٢٩٧٧) .

٤ - **ابن جريج** : عبدالملك بن عبدالعزيز . ثقة فقيه فاضل مكثر من التدليس والإرسال . تقدم في حديث (١١) .

٥ - **سليمان بن موسى** الأموي الأشدق . صدوق فقيه . تقدمت ترجمته في حديث (٥٨) .

٦ - **وَقَّاص بن ربيعة العَنْسي** ، أبو رِشْدين الشامي .

روى عن المستورد بن شدَّاد ، وأبي الدرداء .

وعنه سليمان بن موسى ، ومكحول الشامي ، ومحمد بن زياد الألْهاني .

ذكره ابن حبان في " الثقات " .

وقال الذهبي في " الكاشف " : ثقة .

وقال الحافظ في " التقريب " : مقبول ، من الرابعة .

قلت : والأولى أن يكون صدوقاً ؛ فقد روى عنه جماعة ووثقه ابن حبان ، وصحح حديثه هذا الحاكم والذهبي ، وهو أيضاً من طبقة التابعين . وا لله أعلم .

التاريخ الكبير (١٨٢/٨ ت ٢٦٣١) ، الجرح والتعديل (٤٦/٩ ت ١٩٧) ، ثقات ابن حبان (٤٩٦/٥) ، تهذيب الكمال (٤٥٧/٣٠ ت ٦٦٩٣) ، الكاشف (٣٥٠/٢ ت ٦٠٥٤) ، تهذيب التهذيب (١٠٨/١١ ت ٢٠٩) ، التقريب (ص ٥٨١ ت ٧٤١٢) .

٧ - **المستورد بن شداد** بن عمرو القرشي الفهري ، حجازي نزل الكوفة .

له ولأبيه صحبة ، مات سنة ٤٥هـ.

أسد الغابة (١٤٨/٥ ت ٤٨٦٦) ، الإصابة (٧١/٦ ت ٧٩٤٦) ، التقريب (ص ٥٢٧ ت ٦٥٩٦) .

الحكم على الحديث :

ضعيف بهذا الإسناد ؛ من أجل ابن جريج مدلس وقد عنعن .

لكن للحديث طريق أخرى يرويها بقية بن الوليد ، عن ابن ثوبان ، عن أبيه ، عن مكحول ، عن وقاص بن ربيعة به - كما تقدم في التخريج - .

وفي هذه الطريق أيضاً بقية بن الوليد مدلس وقد عنعن ، لكنها تقوي حديث ابن جريج ، فالحديث بطريقيه حسن . والله أعلم .

ويشهد له حديث الحسن البصري المرسل .

أخرجه ابن المبارك في " الزهد " (ص ٢٤٦ ح ٧٠٧) أخبرنا جعفر بن حيان .

وعبدالرزاق في " مصنفه " (٤٥٨/١١ ح ٢١٠٠٠) عن معمر ، عمن سمع الحسن .

وابن أبي الدنيا في " الصمت " (ص ١٧٩ح ٢٧٤) ، وفي " الغيبة والنميمة " (ص ١١٩ ح ١٣٦) حدثنا علي بن الجعد ، أخبرنا المبارك بن فضالة .

والخرائطي في " مساوئ الأخلاق " (ص ١١٢ ح ٢٣٢) حدثنا عمر بن شبة ، حدثنا سالم بن نوح ، حدثنا يونس .

جميعهم عن الحسن قال : قال رسول الله ﷺ وذكر الحديث بمعناه مع تقديم وتأخير .

وهذا مرسل صحيح يقوي حديث المستورد ويصير به صحيحاً . وقد صححه الحاكم ووافقه الذهبي - كما تقدم - . والله أعلم .

تعليق :

قال ابن القيم عقب حديث المستورد بن شداد : " ومعنى الحديث أنه توصل إلى ذلك وتوسل إليه بأذى أخيه المسلم ، من كـذب عليـه ، أو سـخرية بـه ، أو همـزه ولمـزه وعيبـه ، والطعن عليه ، والازدراء به ، والشهادة عليه بالزور ، والنيل مـن عرضـه عنـد عـدوه ، ونحـو ذلك مما كثير من الناس واقع في وسطه وا لله المستعان " .

(١١٢/ك ١١٦) ومنها : التبجح والافتخار بالمعصية بين أصحابه وأشكاله ، وهو الإجهار الذي لا يعافي الله صاحبه ، وإن عافاه من شر نفسه .

[ص ٤٠٤]

(١١٢) عن أبي هريرة ﷺ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " كل أمتي معافاة إلا المجاهرين ، وإن من الإجهار أن يعمل العبد بالليل عملاً ، ثم يصبح قد ستره ربه ، فيقول : يا فلان : قد عملت البارحة كذا وكذا ، وقد بات يستره ربه ، فيبيت يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه " .

تخريج الحديث :

انفرد بإخراجه الشيخان من حديث أبي هريرة ﷺ .

أخرجه البخاري في الأدب ، باب ستر المؤمن على نفسه (١٠/٥٠١ ح ٦٠٦٩) عن عبدالعزيز بن عبدالله ، عن إبراهيم بن سعد .

ومسلم في الزهد والرقائق ، باب النهي عن هتك الإنسان ستر نفسه (٤/٢٢٩١ ح٥٢ : ٢٩٩٠) عن زهير بن حرب ومحمد بن حاتم وعبد بن حميد ، عن يعقوب بن إبراهيم ابن سعد .

كلاهما عن ابن أخي ابن شهاب الزهري ، عن عمه ، عن سالم بن عبدالله ، عن أبي هريرة مرفوعاً . وهذا لفظ مسلم ولفظ البخاري نحوه .

(١١٣ - ١١٤/ك ١١٧) ومنها : أن يكون له وجهان ولسانان ، فيأتي القوم بوجه ولسان ، ويأتي غيرهم بوجه ولسان (أ) آخر .

[ص ٤٠٤]

(أ) جملة : " ويأتي غيرهم بوجه ولسان " ساقطة من أ .

....

(١١٣) عن أبي هريرة ﷺ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : " إنَّ شرَّ الناس ذو الوجهين ، الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في الأحكام ، باب مايكره من ثناء السلطان وإذا خرج قال غير ذلك (١٨٢/١٣ ح ٧١٧٩) ، ومسلم في البر والصلة ، باب ذم ذي الوجهين وتحريم فعله (٤/ ٢٠١١ ح ٩٩ : ٢٥٢٦) ، عن قتيبة بن سعيد - زاد مسلم : - ومحمد بن رمح .

كلاهما عن الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عراك بن مالك ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، بهذا اللفظ .

وأخرجه البخاري في المناقب ، باب قول الله تعالى : ﴿ يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى ... ﴾ الآية [الحجرات : ١٣] (٦٠٨/٦ح ٣٤٩٤) عن إسحاق بن إبراهيم .

ومسلم - في الموضع السابق - (١٠٠ : ٢٥٢٦) ، وفي الفضائل ، باب خيار الناس (١٩٥٨/٤ح ١٩٩ : ٢٥٢٦) عن زهير بن حرب .

كلاهما عن جرير ، عن عُمارة ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة به ، بنحوه وفي أوله زيادة .

وأخرجه البخاري في الأدب ، باب ما قيل في ذي الوجهين (٤٨٩/١٠ ح ٦٠٥٨) عن عمر بن حفص ، عن أبيه .

والترمذي في البر والصلة ، باب ماجاء في ذي الوجهين (٢٢٨/٦ ح ٢٠٢٦) عن هناد ، عن أبي معاوية .

كلاهما عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة به ، بنحوه وليس عند الترمذي : " الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه " . وقال : هذا حديث حسن صحيح .

وأخرجه مسلم في الفضائل - الموضع السابق - عن قتيبة بن سعيد ، عن المغيرة بن عبدالرحمن الحزامي .

وفي البر والصلة - الموضع السابق - (ح ٩٨ : ٢٥٢٦) عن يحيى بن يحيى ، عن مالك .

وأبو داود في الأدب ، باب في ذي الوجهين (٢٦٨/٤ ح ٤٨٧٢) عن مسدد ، عن سفيان [بن عيينة] .

ثلاثتهم عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة به ، بمثله عند مسلم عن يحيى وعند أبي داود ، وبنحوه مع زيادة عند مسلم عن قتيبة .

وأخرجه مسلم - في الموضعين السابقين - عن حرملة بن يحيى ، عن ابن وهب ، عن يونس ، عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة به، بنحوه مع زيادة في أوله.



(١١٤) وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ " من كان ذا لسانين في الدنيا ، جعل الله له لسانين من نارٍ يوم القيامة " .

تخريج الحديث :

أخرجه ابن أبي الدنيا والبزار وأبو يعلى والخرائطي في " مساوئ الأخلاق " والطبراني في " الأوسط " وغيرهم من حديث أنس بن مالك .

أخرجه ابن أبي الدنيا في "الصمت" ، باب ذم ذي اللسانين (ص ١٨٢ح٢٨٢) ، وفي "الغيبة والنميمة" ، باب ذي اللسانين (ص١٢٣ح١٤٤) حدثنا الحسن بن حماد الضبي .

وأبو يعلى في " مسنده " (١٨٣/٣ ح ٢٧٦٣) حدثنا عبدالله بن عمر بن أبان .

كلاهما أخبرنا عبدالرحمن بن محمد المحاربي ، عن إسماعيل بن مسلم ، عن الحسن وقتادة ، عن أنس مرفوعاً ، بمثله .

وأخرجه البزار – كما في "كشف الأستار" (٤٢٨/٢ ح ٢٠٢٥) – عن محمد بن المثنى .

وأبو نعيم في " الحلية " (١٦٠/٢) ، والقضاعي في " مسند الشهاب " (٢٨٤/١ ح ٤٦٣) من طرق عن أبي مسلم الكشي .

كلاهما عن محمد بن عبدالله الأنصاري ، عن إسماعيل بن مسلم ، عن الحسن – وحده – به ، بلفظه والبزار بمثله ، وقال : لا نعلم رواه عن الحسن عن أنس ، إلا إسماعيل ، تفرد به .

وأخرجه أبو يعلى (١٨٣/٣ح ٢٧٦٤) عن حميد بن مسعدة السامي ، عن عرعرة بن البِرِنْد ، عن إسماعيل به ، بمثله .

وأخرجه الخرائطي في " مساوئ الأخلاق " (ص ١٤٠ ح ٢٩٦) حدثنا نصر بن داود الصاغاني ، وعبدالله بن أحمد بن إبراهيم الدورقي ، قالا : ثنا أبو يعقوب محمد بن يوسف الصغار ، ثنا إسماعيل بن مسلم ، عن أنس به ، بلفظه .

أقول : هكذا في المطبوع من " مساوئ الأخلاق " لم يذكر بين إسماعيل وأنس أحداً ، ولعله سقط سهواً . والله أعلم .

وأخرجه الطبراني في " الأوسط " (٨/٣٦٥ ح ٨٨٨٥) حدثنا مقدام ، ثنا أسد ، ثنا أيوب بن خُوط ، ثنا قتادة به ، بمثله . وقال : لم يرو هذا الحديث عن أيوب إلا أسد ، ولا رواه عن قتادة إلا أيوب وإسماعيل بن مسلم .

وأخرجه الخطيب في " تاريخ بغداد " (١٢/١٠٣) أخبرنا ابن الفضل ، حدثنا عبدالباقي بن قانع ، حدثنا الحسن بن علي بن المتوكل ، قال : وجدت في كتاب أبي - بخطه وأجازه لي - قال : حدثنا أبو حفص العبدي ، عن ثابت ، عن أنس مرفوعاً ، بمثله .

والحديث أورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " في الأدب ، باب في ذي الوجهين واللسانين (٨/١٧٩ ح ١٣١٥٢) وقال : رواه الطبراني في الأوسط وفيه : مقدام بن داود ، وهو ضعيف . ورواه البزار بنحوه وأبو يعلى ، وفيه : إسماعيل بن مسلم المكي ، وهو ضعيف.

أقول : بل في إسناد الطبراني أيضاً : أيوب بن خُوط : متروك ، كما سيأتي .

وأورده المنذري في " الترغيب والترهيب " (٤/٣١) وقال : رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الصمت ، والطبراني والأصبهاني وغيرهم .

وأورده ابن حجر في " المطالب العالية " (٢/٤٣٠ ح ٢٦٦٦) وعزاه لابن أبي عمر .

دراسة إسناد ابن أبي الدنيا :

١ - **الحسن بن حماد الضَّبِّي** ، أبو علي الوراق الكوفي الصيرفي .

روى عن المحاربي ، ووكيع بن الجراح وغيرهما .

وعنه ابن أبي الدنيا ، وأبو يعلى الموصلي وغيرهما .

قال موسى بن إسحاق : ثقة مأمون .

وقال محمد بن إسحاق الثقفي : كوفي ثقة .

وقال الذهبي وابن حجر : ثقة .

مات سنة ٢٣٨هـ.

تهذيب الكمال (١٣٣/٦ ت ١٢٢٠) ، الكاشف (٣٢٤/١ ت ١٠٢٥) ، التقريب (ص ١٦٠ ت ١٢٣١) .

٢ - **عبدالرحمن بن محمد المحاربي** . ثقة صاحب حديث . تقدم في حديث (٣٧) .

٣ - **إسماعيل بن مسلم** المكي ، أبو إسحاق ، كان من البصرة ، ثم سكن مكة .

روى عن الحسن البصري ، وقتادة بن دعامة السدوسي وغيرهما .

وعنه المحاربي ، والأوزاعي وغيرهما .

متفق على ضعفه - كما قال الذهبي - ، وبعضهم يضعفه جداً .

وقال ابن حجر : ضعيف الحديث . من الخامسة .

تهذيب الكمال (١٩٨/٣ ت ٤٨٣) ، ميزان الاعتدال (٤٠٩/١ ت ٩٤٦) ، ديوان الضعفاء (٩١/١ ت ٤٤٨) ، الكاشف (٢٤٩/١ ت ٤٠٨) ، تهذيب التهذيب (٢٨٩/١ ت٥٩٨) ، التقريب (ص ١١٠ ت ٤٨٤) .

٤ - **الحسن** بن أبي الحسن البصري ، واسم أبيه : يسار - بالتحتانية والمهملة - الأنصاري مولاهم ، أبو سعيد الإمام المشهور ، من سادات التابعين ، ولد لسنتين بقيتا من خلافة عمر رضي الله عنه .

روى عن جماعة من الصحابة منهم : أنس ، وجابر بن عبدا لله ، وسمرة بن جندب وغيرهم .

وعنه إسماعيل بن مسلم المكي ، ومنصور بن المعتمر وغيرهما .

سئل أنس بن مالك عن مسألة فقال : سلوا الحسن ، فإنه سمع وسمعنا ، فحفظ ونسينا .

وقال بكر المزني : من سره أن ينظر إلى أعلم عالم أدركناه في زمانه فلينظر إلى الحسن .

وقال ابن سعد : قالوا : كان الحسن جامعاً عالماً ، رفيعاً ، فقيهاً ، ثقة مأموناً ، عابداً ناسكاً ...

أقول : ومناقبه وفضائله كثيرة جداً ، لكنه كان كثير التدليس والإرسال ، فقد روى عن جماعة من الصحابة لم يدركهم ، وأدرك بعضهم ولكن لا يصح له سماع منهم - كما في مصادر ترجمته - .

قال البزار : سمع الحسن من جماعة ، وروى عن آخرين لم يدركهم ، وكان يتأول فيقول : حدثنا وخطبنا - يعني قومه الذين حدثوا وخطبوا بالبصرة - .

وقال ابن سعد : ما أرسل من الحديث فليس بحجة .

وقال الذهبي : الحسن مع جلالته مدلس ، ومراسيله ليست بذاك .

وقال ابن حجر : " كان مكثراً من الحديث ، ويرسل كثيراً عن كل أحد ، وصفه بتدليس الإسناد النسائي وغيره " . وفي " التقريب " : ثقة فقيه فاضل مشهور ، يرسل كثيراً ويدلس .اهـ . وجعله في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين ، وجعله العلائي في المرتبة الثالثة وهي الأنسب بحاله . والله أعلم .

مراسيل ابن أبي حاتم (ص ٣٦ ت ٥٤) ، تهذيب الكمال (٩٥/٦ ت ١٢١٦) ، سير أعلام النبلاء (٥٦٣/٤ ت ٢٢٣) ، جامع التحصيل (ص ١١٣) ، تهذيب التهذيب (٢/ ٢٣١ ت ٤٨٨) ، التقريب (ص ١٦٠ ت ١٢٢٧) ، تعريف أهل التقديس (ص ١٠٢ ت ٤٠) .

٥ - **قتادة** بن دعامة السدوسي . ثقة ثبت . تقدم في حديث (٩٥) .

٦ - **أنس بن مالك** . صحابي مشهور . تقدم في حديث (٥٧) .

الحكم على الحديث :

ضعيف بهذا الإسناد ؛ من أجل إسماعيل بن مسلم المكي .

وقد تابعه أيوب بن خُوط - عند الطبراني - لكنه متروك . (التقريب ص ١١٨ ت٦١٢) .

وللحديث طريق آخر أخرجه الخطيب - كما تقدم - لكنه ضعيف ، من أجل أبي حفص العبدي (لسان الميزان ٤/ ٣٤١ ت ٦٠٩١) .

ويشهد لهذا الحديث ما يلي :

١ - حديث أبي هريرة السابق .

٢ - حديث عمار بن ياسر مرفوعاً بلفظ : " من كان ذا وجهين في الدنيا كان له لسانان من نار يوم القيامة " .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة في " مصنفه " في الأدب ، باب ما جاء في ذي الوجهين (٥/ ٢٢٥ ح ٢٥٤٥٤) ومن طريقه :

ابن حبان -كما في " الإحسان " في الحظر والإباحة ، باب ذي الوجهين (٦٨/١٣ ح ٥٧٥٦) - ، وأبو داود في الأدب ، باب في ذي الوجهين (٤/ ٢٦٨ ح ٤٨٧٣) ، وأبو يعلى في " مسنده " (٢٦٦/٢ ح ١٦١٧) .

وأخرجه الدارمي في " سننه " في الرقائق ، باب ما قيل في ذي الوجهين (٤٠٥/٢ح ٢٧٦٤) عن الأسود بن عامر .

والبخاري في " الأدب المفرد " في باب إثم ذي الوجهين (ص ٣٧٩ ح ١٣١٠) عن محمد بن سعيد الأصبهاني .

وابن أبي الدنيا في " الصمت " (ص١٨٠ ح٢٧٦) ، وفي " الغيبة والنميمة " (ص١٢٠ ح١٣٨) عن يحيى بن عبدالحميد الحماني .

وأبو يعلى (٢٧٣/٢ ح ١٦٣٣) عن عبدا لله بن عامر بن زرارة .

والخرائطي في " مساوئ الأخلاق " (ص ١٣٨ ح ٢٩١) من طريق أبي أحمد الزبيري .

والبيهقي في " سننه " في الشهادات ، باب من عضه غيره بحد أو نفي نسب ، ردت شهادته وكذلك من أكثر النميمة أو الغيبة (٢٤٦/١٠) ، وفي كتابه " الآداب " في باب من كان ذا وجهين (ص ٢٣٩ ح ٥٠٧) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين .

سبعتهم عن شريك [بن عبدا لله النخعي] ، عن الركين بن الربيع ، عن نعيم بن حنظلة ، عن عمار بن ياسر به .

قلت : في هذا الإسناد : شريك النخعي ، صدوق يخطئ كثيراً ، كما في " التقريب " (ص ٢٦٦ ت ٢٧٨٧) . فمثله يصلح في الشواهد .

وقال علي بن المديني في هذا الحديث : إسناده حسن ولا نحفظه عن عمار عن النبي ﷺ إلا من هذا الطريق . اهـ. نقل قوله هذا المزي في " تهذيب الكمال " في ترجمة : نعيم بن حنظلة . (٤٨٢/٢٩) .

وحسن إسناده العراقي في "تخريجه للإحياء" (١٧٧٧/٤ ح ٢٨٠٦ - تخريج أحاديث إحياء علوم الدين) .

أقول : فهذان شاهدان يعضدان حديث أنس بن مالك رضي الله عنه ويصير بهما حسناً لغيره . وا لله أعلم .

وأود الإشارة إلى أن ثمت شواهد أخرى أيضاً ، وبعضها بنفس اللفظ ، ولكنها بأسانيد ضعيفة جداً - حسب ما وقفت عليه - ولذلك أعرضت عنها .

- وهي من حديث جندب بن عبدا لله ، عند الطبراني في " الكبير " (١٧٠/٢ح ١٦٩٧) ، والخرائطي في " مساوئ الأخلاق (ص١٤٠ ح ٢٩٧) ، وينظر : مجمع الزوائد (١٨٠/٨ ح ١٣١٥٣) .
- ومن حديث أبي هريرة ، عند الطبراني في " الأوسط " (٧/ ٥ ح ٦٦٨٥) ، وتمام في " فوائده " - كما في " الروض البسام " (٣٥٥/٣ ح ١١١٩) - ، ومن طريقه : ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (٥٤٨/١٥ مخطوط) .
- ومن حديث سعد بن أبي وقاص ، عند الطبراني في " الأوسط " (٢٣٤/٦ ح ٦٢٧٨) ، وينظر : مجمع الزوائد (١٧٩/٨ ح ١٣١٥١) .

وينظر أيضاً " السلسلة الصحيحة " (٢/ ٥٨٤ - ٥٨٥ ح ٨٩٢) .

(١١٥/ك ١١٨) ومنها : أن يكون فاحشاً بذيّاً يتركه الناس ويحذرونه اتقاء فحشه .

[ص ٤٠٥]

(١١٥) عن عائشة - رضي الله عنها - أن رجلاً استأذن على النبي ﷺ فقال : " ائذنوا له، فلبئس ابن العشيرة - أو بئس رجل العشيرة - " فلما دخل عليه ألان له القول ، قالت عائشة : فقلت : يا رسول الله ، قلت له الذي قلت ، ثم ألنت له القول ؟ قال : " يا عائشة إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من وَدَعَه - أو تركه - الناس اتقاء فحشه " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في الأدب ، باب المداراة مع الناس (١٠/٥٤٤ ح ٦١٣١) ، ومسلم في البر والصلة ، باب مداراة من يتقى فحشه (٤/٢٠٠٢ ح ٧٣ : ٢٥٩١) عن قتيبة بن سعيد .

والبخاري في الأدب ، باب ما يجوز من اغتياب أهل الفساد والريب (١٠/٤٨٦ ح ٦٠٥٤) عن صدقة بن الفضل .

ومسلم - الموضع السابق - عن أبي بكر بن أبي شيبة ، وعمرو الناقد ، وزهير بن حرب ، ومحمد بن عبدالله بن نمير .

وأبو داود في الأدب ، باب في حسن العشرة (٤/٢٥١ ح ٤٧٩١) عن مسدد .

والترمذي في البر والصلة ، باب ما جاء في المداراة (٦/٢٠٩ ح ١٩٩٧) عن ابن أبي عمر .

ثمانيتهم عن **سفيان بن عيينة** .

وأخرجه البخاري في الأدب ، باب لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا متفاحشاً (١٠/٤٦٧ ح ٦٠٣٢) عن عمرو بن عيسى ، عن محمد بن سواء ، عن **روح بن القاسم** .

وأخرجه مسلم (٢٥٩١) عن محمد بن رافع وعبد بن حميد ، عن عبدالرزاق ، عن **معمر** .

ثلاثتهم عن ابن المنكدر ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة به ، وهذا لفظ مسلم من طريق سفيان ، والباقون بلفظ مقارب . وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

وأخرجه أبو داود (٤٧٩٢) عن موسى بن إسماعيل ، عن حماد [بن سلمة] ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن عائشة - وذكرت القصة بنحو ماسبق - قالت : فقال : " يا عائشة إن الله لا يحب الفاحش المتفحش " .

وأبو داود أيضاً (٤٧٩٣) عن عباس العنبري ، عن أسود بن عامر ، عن شريك ، عن الأعمش ، عن مجاهد ، عن عائشة - في هذه القصة - قالت : فقال : " يا عائشة إن من شرار الناس الذين يُكْرَمُون اتقاءَ ألسنتهم " .

(.../ك ١١٩) ومنها : مخاصمة الرجل في باطلٍ يعلم أنه باطل .

[ص ٤٠٥]

عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : " من خاصم في باطلٍ وهو يعلمه ، لم يزل في سخط الله حتى ينزع " .

وهذا جزءٌ من حديث صحيح ، تقدم تخريجه برقم (١٠٧) ، وقد اقتصرت منه هنا وهناك على موضع الشاهد ، لكنَّ هذا الجزء لم يأت إلا من طريق يحيى بن راشد الدمشقي عن ابن عمر ، وهو الذي تمت دراسته هناك ، وبقية الطرق جاء فيها : " من أعان على خصومة بظلم أو بغير علم لم يزل في سخط الله حتى يبرح " أو نحوه .

(.../ك ١٢٠) ودعواه ما ليس له ، وهو يعلم أنه ليس له .

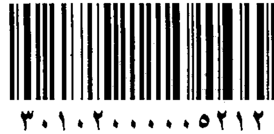
[ص ٤٠٥]

قال رسول الله ﷺ : " من ادعى ما ليس له فليس منا ، وليتبوأ مقعده من النار " متفق عليه .

وهو جزءٌ من حديث اشتمل على عددٍ من القضايا ، يذكره المؤلف قريباً ورقمه (١١٧) .

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
كلية أصول الدين بالرياض
قسم السنة وعلومها







فتاوى إمام المفتين صلى الله عليه وآله وسلم

من كتاب (أعلام الموقعين) لابن قيم الجوزية

تخريجها ودراسة أسانيدها والحكم عليها

من قوله: (وقال ﷺ: أتدرون ما الغيبة؟) إلى نهاية الكتاب

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير

تخريج وتقديم

الطالب: فهد بن إبراهيم الشمسان

إشراف فضيلة الشيخ الدكتور:

عبد الله بن وكيل الشيخ

الأستاذ المساعد بقسم السنة وعلومها

١٤١٧ - ١٤١٨هـ

(١١٦/ك١٢١-١٢٢) ومنها : أن يدعي أنه من آل بيت رسول الله ﷺ وليس منهم ، أو يدعي أنه ابن فلان (أ) وليس بابنه ، وفي "الصحيحين" : " من ادعى إلى غير أبيه فالجنة عليه حرام " .

[ص ٤٠٥]

(أ) في أ : " فلان بن فلان " .

....

هاتان قضيتان في موضوع واحد ، وهو انتساب المرء لنسب غير نسبه الشرعي . وأورد المؤلف هنا ثلاثة أحاديث ، هذا أولها ، وسيأتي الآخران تباعاً - إن شاء الله - .

(١١٦) تخريج الحديث :

أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود وابن ماجه من حديث أبي عثمان النهدي ، عن سعد بن أبي وقاص وأبي بكرة - رضي الله عنهما - مرفوعاً .

أخرجه البخاري في المغازي ، باب غزوة الطائف (٦٤٢/٧ ح ٤٣٢٦) عن محمد ابن بشار ، عن غندر ، عن شعبة .

ومسلم في الإيمان ، باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم (٨٠/١ ح ١١٥ : ٦٣) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة .

ومسلم أيضاً عن أبي بكر بن أبي شيبة ، وابن ماجه في الحدود ، باب من ادعى إلى غير أبيه ... (٨٧٠/٢ ح ٢٦١٠) عن علي بن محمد . كلاهما عن أبي معاوية .

وأبو داود في الأدب ، باب الرجل ينتمي إلى غير مواليه (٣٣٠/٤ ح ٥١١٣) عن النفيلي ، عن زهير .

أربعتهم عن عاصم الأحول ، عن أبي عثمان النهدي به ، بلفظه ، لكن فيه زيادة "وهو يعلم" هذا عند البخاري ، وعند الباقين : "وهو يعلم أنه غير أبيه" وعندهم أيضاً : "كلاهما - سعد وأبو بكرة - يقول : سمعته أذناي ووعاه قلبي " . وفيه قصة عند بعضهم .

وأخرجه البخاري في الفرائض ، باب من ادعى إلى غير أبيه (٥٤/١٢ ح ٦٧٦٦ ، ٦٧٦٧) عن مسدد ، عن خالد بن عبدالله .

ومسلم (١١٤ : ٦٣) عن عمرو الناقد ، عن هشيم بن بشير .

كلاهما عن خالد [الحذاء] ، عن أبي عثمان النهدي به ، بلفظه مع زيادة : " وهو يعلم أنه غير أبيه " عند البخاري . ولفظ مسلم : " من ادعى أباً في الإسلام غير أبيه – يعلم أنه غير أبيه – فالجنة عليه حرام " وعنده فيه قصة .

(.../ك ١٢١ - ١٢٢) وفيهما أيضاً : " لا ترغبوا عن آبائكم ، فمن رغب عن أبيه فهو كافر " .

[ص ٤٠٥]

هذا حديث أبي هريرة ، وقد أخرجه الشيخان وغيرهما . وتقدم برقم (٤٩) عند ذكر المؤلف لكبيرة " براءة الرجل من أبيه " .

(١١٧/ك ١٢١ - ١٢٢) وفيهما أيضاً : "ليس من رجلٍ ادعى لغير[أ] أبيه - وهو يعلمه - إلا كفر[ب][ج] ، ومن ادعى ما ليس له فليس منا وليتبوأ مقعده من النار [د] ، ومن دعا رجلاً بالكفر أو قال عدو ا لله وليس كذلك إلا حار عليه [هـ] " .

[ص ٤٠٥]

(أ) في أ : " إلى غير " .

(ب) في المطبوعة : " إلا وقد كفر " .

(ج) جملة " يعلمه إلا كفر " ساقطة من ب .

(د) جملة " وليتبوأ مقعده من النار " مكانها بياض في ب .

(هـ) زاد في ب : " إن لم يكن صاحبه كذلك " .

شرح الغريب :

حار عليه : أي رجع عليه ما نَسَب إليه (النهاية ٤٥٨/١) .

....

(١١٧) تخريج الحديث :

الحديث بهذا التمام أخرجه مسلم في الإيمان ، باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم (٧٩/١ ح ١١٢ : ٦١) عن زهير بن حرب .

والإمام أحمد (١٦٦/٥) .

كلاهما عن عبدالصمد بن عبدالوارث ، عن أبيه ، عن حسين المعلم ، عن ابن بريدة، عن يحيى بن يعمر ، عن أبي الأسود الديلي ، عن أبي ذر أنه سمع رسول ا لله ﷺ يقول ... الحديث بهذا اللفظ .

وأخرجه ابن ماجه في الأحكام ، باب من ادعى ما ليس له (٧٧٧/٢ ح ٢٣١٩) عن عبدالوارث بن عبدالصمد ، عن أبيه به ، مقتصراً على الجزء الثاني من الحديث .

وأخرجه البخاري في المناقب ، باب - بدون ترجمة - بعد باب نسبة اليمن إلى إسماعيل (٦٢٣/٦ ح ٣٥٠٨) عن أبي معمر ، عن عبدالوارث به ، ولفظه : " ليس من

رجل ادعى لغير أبيه - وهو يعلمه - إلا كفر با لله ، ومن ادعى قوماً ليس له فيهم نسب فليتبوأ مقعده من النار " .

وبنفس السند أخرجه في الأدب ، باب ما يُنهى عن السباب واللعن (٤٧٩/١٠ ح ٦٠٤٥) بلفظ : " لا يرمي رجلٌ رجلاً بالفسوق ولا يرميه بالكفر ، إلا ارتدت عليه ، إن لم يكن صاحبه كذلك " .

وبلفظ البخاري هذا أخرجه الإمام أحمد في (١٨١/٥) بسنده السابق .

أقول : مع المغايرة بين الألفاظ ؛ فقد ذكر ابن حجر في " الفتح " (٤٨١/١٠) أنهما حديث واحد ، فرقه البخاري حديثين .

وهو صنيع المزي في " التحفة " (١٦٧/٩ ح ١١٩٢٩) ولم يشر إلى لفظ البخاري الثاني . لكن نبه على ذلك الحافظ في " النكت الظراف " - في نفس الموضع - وذكر اختلاف الألفاظ وختم بقوله : " فخرج من هذا أن مسلم أخرجه بتمامه ، وأن البخاري قطعه في موضعين ، وأن بينهما في ألفاظه مغايرة " .

أقول : وكما هو واضح فإن اللفظ الأكثر مغايرة ، هو لفظ البخاري الثاني ، وهو ليس من صنيع البخاري ، بدليل إخراج الإمام أحمد له بنفس اللفظ ، فربما كان تصرفاً من بعض الرواة ، أو هو حديث آخر اتفق مع هذا الحديث بسنده وشاركة في جزءٍ منه بمعناه .
وا لله أعلم .

(١١٨ - ١١٩/ك ١٢٣) فمن الكبائر : تكفير من لم يكفره ا لله ورسوله ، وإذا كان النبي ﷺ قد (أ) أمر بقتال الخوارج وأخبر أنهم شر قَتْلى تحت أديم السماء وأنهم يمرقون من الإسلام (ب) كما يمرق السهم من الرمية ، ودينهم تكفير المسلمين بالذنوب ، فكيف من كفرهم بالسنة ، ومخالفة أراء الرجال لها (ج) وتحكيمها والتحاكم إليها ؟! .

[ص ٤٠٥]

(أ) " قد " ليست في ب .

(ب) في ب : " من الدين " .

(ج) " لها " ليست في أ .

الشرح :

قوله في آخر كلامه : " فكيف من كفرهم بالسنة ، ومخالفة آراء الرجال لها ، وتحكيمها والتحاكم إليها ؟ " . الذي ظهر لي من معنى هذه العبارة هو :

أنه إذا كان هذا هو الشأن في الخوارج الذين يكفرون المسلمين بسبب اقترافهم الذنوب !! فما الشأن إذاً في الذين يكفرون المسلمين لا باقترافهم الذنوب ولكن بسبب اتباعهم للسنة ، ومخالفتهم لآراء الرجال المخالفة للسنة ، وبسبب تحكيمهم السنة والتحاكم إليها ؟!!

أقول : لا شك أن هؤلاء أعظم جرماً وأشد خطراً . وا لله أعلم .

....

دل على هذه القضية الجزء الثالث من الحديث السابق ، وهو قوله : " ومن دعا رجلاً بالكفر أو قال عدو ا لله وليس كذلك إلا حار عليه " .

وتبين من التخريج السابق ، الرواية التي أخرجها البخاري وأحمد بلفظ : " لا يرمي رجلٌ رجلاً بالفسوق ، ولا يرميه بالكفر إلا ارتدت عليه إن لم يكن صاحبه كذلك " .

واستدل المؤلف أيضاً بما قاله النبي ﷺ في الخوارج ، وهو يتضمن التحذير منهم ومن معتقداتهم ، ومن أبينها تكفير المسلمين بالذنوب ، وأشار في ذلك إلى أحاديث :

(١١٨) الأول : الأمر بقتالهم .

وقد جاء في حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال : " إذا حدثتكم عن رسول ا لله ﷺ فَلأَنْ أخرَّ من السماء أحبُّ إلى من أن أكذب عليه ، وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فإن

الحرب خَدْعَة ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : " يأتي في آخر الزمان قـومٌ حُدثـاء الأسـنان ، سفهاء الأحلام ، يقولون من خير قول البرية يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية ، لا يجاوز إيمانُهم حناجرَهم ، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم ، فـإن في قتلهـم أجـراً لمـن قتلهـم يـوم القيامة " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في المناقب ، باب علامات النبوة في الإسلام (٧١٥/٦ ح ٣٦١١) ، وفي فضائل القرآن ، باب إثم من راءى بقراءة القرآن (٧١٨/٨ ح ٥٠٥٧) ، وأبـو داود في السنة ، باب في قتال الخوارج (٢٤٤/٤ ح ٤٧٦٧) عن محمد بن كثير .

ومسلم في الزكاة ، باب التحريض على قتل الخوارج (٧٤٧/٢ ح ١٥٤ : ١٠٦٦)، والنسائي في كتاب تحريم الدم ، باب من شهر سيفه ثم وضعه في الناس (١١٩/٧ ح ٤١٠٢) من طريق عبدالرحمن بن مهدي .

كلاهما عن سفيان الثوري .

وأخرجه البخاري في استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم ، باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم (٢٩٥/١٢ ح ٦٩٣٠) عن عمر بن حفص بن غيـاث ، عـن أبيـه .

وأخرجه مسلم (٧٤٦/٢ ح ١٥٤ : ١٠٦٦) عن محمد بن عبدا لله بن نمير وعبدا لله ابن سعيد الأشج . كلاهما عن وكيع (ح) .

وعن إسحاق بن إبراهيم ، عن عيسى بن يونس (ح) .

وعن أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب وزهير بن حرب ، ثلاثتهـم عـن أبـي معاويـة (ح) .

وعن عثمان بن أبي شيبة ، عن جرير .

ستتهم عن الأعمش ، عن خيثمة ، عـن سـويد بـن غفلـة قـال : قـال علـي رضي الله عنه ... الحديث ، وهذا لفظ سفيان كما ساقه البخاري في المناقب وساقه في فضائل القـرآن وكذلـك النسائي دون قول علي ، والباقون بتمامه بمثله سوى أبـي معاويـة وجريـر فليـس في حديثهمـا "يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية " .



(١١٩) الثاني : الإخبار بأنهم شر قتلى تحت أديم السماء .

وقد جاء في حديث أبي أمامة الباهلي ﷺ كما روى ذلك عنه أبو غالب قال : رأى أبو أمامة رؤوساً منصوبة على درج مسجد دمشق ، فقال أبو أمامة : " كلاب النار شرُّ قتلى تحت أديم السماء ،خير قتلى من قتلوه ، ثم قرأ ﴿ يوم تبيضُّ وجوه وتسودُّ وجوه ... ﴾ إلى آخر الآية [آل عمران : ١٠٦] قلت لأبي أمامة : أنت سمعته من رسول الله ﷺ قال : لو لم أسمعه مرة أو مرتين أو ثلاثاً أو أربعاً حتى عدَّ سبعاً ما حدثتكموه " .

تخريج الحديث :

أخرجه الترمذي في التفسير ، في تفسير سورة آل عمران (١٨٣/٨ ح ٣٠٠٣) عن أبي كريب .

والإمام أحمد (٢٥٦/٥) ، ومن طريقه : ابنه عبدالله في " السنة " (٦٤٣/٢ ح ١٥٤٢) .

كلاهما عن وكيع .

وأخرجه الطيالسي في " مسنده " (ص ١٥٥ ح ١١٣٦) . ومن طريقه : البيهقي في "سننه " في قتال أهل البغي ، باب الخلاف في قتال أهل البغي (١٨٨/٨) .

وأخرجه الطبراني في " الكبير " (٢٦٧/٨ ح ٨٠٣٤) من طريق أحمد بن يحيى بن حميد الطويل ، وطالوت بن عياد .

أربعتهم عن حماد بن سلمة ، عن أبي غالب به ، وهذا لفظ وكيع كما ساقه الترمذي، ومثله الإمام أحمد وابنه ، والباقون بمعناه مع زيادة عند بعضهم واختصار عند آخرين ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن .

قلت : قرن الترمذي مع حماد بن سلمة : " الربيع بن صبيح " . وقد أخرجه الطبراني في " الكبير " (٢٦٩/٨ ح ٨٠٣٧) من طريق عاصم بن علي ، عن الربيع بن صبيح ، وليس في حديثه " شر قتلى تحت أديم السماء " .

وقد تابع حمادَ بن سلمة في رواية هذا الحديث عن أبي غالب ، جمعٌ كبير :

فأخرجه ابن ماجه في المقدمة ، باب في ذكر الخوارج (٦٢/١ ح ١٧٦) ، والحميدي في " مسنده " (٤٠٤/٢ ح ٩٠٨) ، وعبدا لله بن أحمد في " السنة " (٦٤٣/٢ ح ١٥٤٤) ، والطبراني في " الكبير " (٢٦٨/٨ ح ٨٠٣٦) من طريق سفيان بن عيينة .

وعبدالرزاق في " مصنفه " باب ما جاء في الحرورية (١٥٢/١٠ ح ١٨٦٦٣) ، ومن طريقه : الإمام أحمد (٢٥٣/٥) ، وابنه عبدا لله في " السنة " (٦٤٣/٢ ح ١٥٤٣) ، والطبراني في " الكبير " (٢٦٦/٨ ح ٨٠٣٣) عن معمر .

وابن أبي شيبة في " مصنفه " في كتاب الجمل ، باب ما ذكر في الخوارج (٥٥٣/٧ ح ٣٧٨٨١) عن قطن بن عبدا لله أبو مري .

والروياني في " مسنده " (٢٧٠/٢ح ١١٧٨) من طريق عمر بن أبي خليفة .

والطبراني في " الكبير" (٢٦٨/٨ ح ٨٠٣٥) ، والبيهقي في " سننه " – الموضع السابق – من طريق حماد بن زيد .

والطبراني في " الأوسط " (٣٣٥/٧ح ٧٦٦٠) ، و "الكبير" (٢٧٢/٨ ح٨٠٥٠)، والآجري في " الشريعة " باب في ذكر ثواب من قاتل الخوارج فقتلهم أو قتلوه (ص ٣٤ ح ٥٨) من طريق مبارك بن فضالة .

والطبراني في " الكبير " (٢٧٤/٨ ح ٨٠٥٦) ، و "الصغير" (ص ٣١ – ٣٢ ح ٣٣) من طريق خُلَيْد بن دَعْلَج .

والطبراني في " الكبير " (أحاديث ٨٠٣٨ ، ٨٠٣٩ ، ٨٠٤٠ ، ٨٠٤٤ ، ٨٠٤٩ ، ٨٠٥١ ، ٨٠٥٢ ، ٨٠٥٥) ، والآجري في " الشريعة " (أحاديث ٥٧ ، ٥٩) من طرق متعددة .

جميعهم عن أبي غالب به ، بعضهم مطولاً وبعضهم مختصراً .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " (٣٥٠/٦ ح ١٠٤٣٦) وقال : رواه الطبراني ورجاله ثقات .

دراسة إسناد الإمام أحمد من طريق حماد بن سلمة :

١ – **وكيع** بن الجراح . ثقة حافظ عابد . تقدم في حديث (١٠) .

٢ – **حماد بن سلمة** . ثقة إمام إلا ما انفرد به من حديثه عن زياد الأعلم وقيس بن سعد ، وقد تغير حفظه بأخرة فوقعت له أوهام يسيرة لا تمنع من حجية حديثه إلا ما عرف وهمه فيه . وتقدمت ترجمته في حديث (٦٦) .

٣ – **أبو غالب** : صاحب أبي أمامة ، بصري نزل أصبهان ، اختلف في اسمه فقيل : حَزَوَّر، وقيل : سعيد بن الحَزَوَّر ، وقيل : نافع .

روى عن أنس بن مالك ، وأبي أمامة ، وأم الدرداء – رضي الله عنهم – .

وعنه حماد بن سلمة ، وسفيان بن عيينة وغيرهما .

مختلف فيه :

قال ابن معين : ثقة ، وعنه : ليس به بأس ، وعنه : صالح الحديث .

وقال موسى بن هارون والدارقطني : ثقة ، وعن الدارقطني : يعتبر به .

وقال الترمذي – في بعض أحاديثه – : هذا حديث حسن ، وفي بعضها : هذا حديث حسن صحيح .

وقال ابن عدي : وأبو غالب قد روى عن أبي أمامة حديث الخوارج بطوله ، وروى عنه جماعة من الأئمة وغير الأئمة ، وهو حديثٌ معروفٌ به ، ولم أرَ في أحاديثه حديثاً منكراً جداً ، وأرجو أنه لا بأس به .

وقال ابن سعد : كان ضعيفاً منكر الحديث .

وقال النسائي : ضعيف .

وقال أبو حاتم : ليس بالقوي .

وقال ابن حبان في " المجروحين " : منكر الحديث على قلته ، لا يجوز الاحتجاج به إلا فيما يوافق الثقات ، وهو صاحب حديث الخوارج .

وذكره ابن الجوزي في " الضعفاء " ونقل بعض قول ابن حبان .

وقال الذهبي في " الكاشف " : صالح الحديث .

وقال ابن حجر : صدوق يخطئ ، من الخامسة .

خلاصة حاله :

لعل قول الحافظ ابن حجر : " صدوق يخطئ " هو أعدل الأقوال .

ولا يُوَثَّق بإطلاق ؛ لأن من وثقه جاء عنه ما دون ذلك . وهذا القول يتوافق مع صنيع الترمذي وقول ابن عدي .

ولا يضعف ؛ لأن الجرح هنا غير مفسر ، وأيضاً فإن ابن سعد إنما يستقي غالب مادته من الواقدي وهو غير معتمد . وأما النسائي وأبو حاتم وابن حبان فهم في عداد المتشددين .

فالأولى أن يكون حديثه في رتبة الحسن . والله أعلم .

طبقات ابن سعد (١٧٧/٧ ت ٣١٥٩) ، تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص ٢٣٦ ت ٩١٧) ، سؤالات ابن الجنيد (ص ٣٠٠ ت ١١٠) ، التاريخ الكبير (١٣٤/٣ ت ٤٥٤)، كنى مسلم (٦٦٥/٢ ت ٢٦٩٧) ، سنن الترمذي (٣٣/٢ ح ٣٦٠) و (١٨٣/٨ ح ٣٠٠٣) و (٦/٩ ح ٣٢٥٠) ، الجرح والتعديل (٣١٥/٣ ت ١٤١١) و (١٣/٤ ت ٤٧) ، المجروحين لابن حبان (٢٦٧/١) ، الكامل لابن عدي (٤٥٥/٢ ت ٥٦٥) ، ضعفاء ابن الجوزي (١٩٨/١ ت ٧٩٦) ، تهذيب الكمال (١٧٠/٣٤ ت ٧٥٦١) ، ميزان الاعتدال (٢٢٠/٢ ت ١٨٠٢) ، الكاشف (٤٤٩/٢ ت ٦٧٧٦) ، تهذيب التهذيب (٢١٥/١٢ ت ٩٠٤) ، التقريب (ص ٦٦٤ ت ٨٢٩٨) ، لسان الميزان (٥١٧/٧ ت ٥٦٢٩) .

٤ - **أبو أمامة الباهلي** . صحابي جليل . تقدم في حديث (١٢) .

الحكم على الحديث :

مما سبق يتبين أن الحديث حسن بهذا الإسناد ، من أجل " أبي غالب " وقد حسنه الترمذي ، وقال الهيثمي : رواه الطبراني ورجاله ثقات - كما سبق - .

ومما يقوي هذا الحديث عن أبي غالب : كونه معروفاً به ، وقد اشتهر عنه وتواردت الطرق إليه ، وقد خرجته عنه - كما سبق - من ثمانية عشر طريقاً . بل قال الخليلي في " الإرشاد " (٤٦٨/٢) : " روى عن أبي غالب حديث الخوارج أكثرُ من بضع وسبعين نفراً من أهل الكوفة ، وأهل البصرة ... "

أقول : ومع ذلك فلم ينفرد به بل تابعه عليه عددٌ من الرواة عن أبي أمامة ، وممن تابعه :

١ - شداد بن عبدا لله أبو عمار .

أخرجه الحاكم في " مستدركه " في كتاب قتال أهل البغي (١٤٩/٢) من طريق النضر بن محمد .

وعبدا لله بن أحمد في " السنة " (٦٤٤/٢ ح ١٥٤٥) من طريق عمر بن يونس الحنفي .

كلاهما حدثنا عكرمة بن عمار ، حدثنا شداد بن عبدا لله قال : سمعت أبا أمامة ... الحديث ، بمعناه ، وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي .

قلت : وهذا الإسناد أقل أحواله أن يكون حسناً ، إذ فيه " عكرمة بن عمار " مختلف فيه ، وقال ابن حجر في " التقريب " (ص ٣٩٦ ت ٤٦٧٢) : "صدوق يغلط ، وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب ، ولم يكن له كتاب " وهو من رجال مسلم .

٢ - صفوان بن سليم .

أخرجه الإمام أحمد (٢٦٩/٥) ، ومن طريقه : ابنه عبدا لله في " السنة " (٦٤٤/٢ ح ١٥٤٦) . حدثنا أنس بن عياض ، قال : سمعت صفوان بن سليم يقول : دخل أبو أمامة الباهلي دمشق ... وساق الحديث بمعناه .

قلت : وهذا الإسناد رجاله ثقات ، غير ما يخشى من انقطاعه ، فقد قال أبو داود السجستاني : "لم ير أحداً من الصحابة إلا أبا أمامة وعبدا لله بن بسر " .

وأبو أمامة المعدود في شيوخه ، هو أبو أمامة بن سهل بن حنيف مختلف في صحبته . ينظر : تهذيب الكمال (١٨٤/١٣ ت ٢٨٨٢) ، تهذيب التهذيب (٣٧٣/٤ ت ٧٤٤) . وقال ابن حجر في " أطراف مسند أحمد " (٢٢/٦ ح ٧٦١٩) - بعد أن ساق سند أحمد السابق - : قلت : أظنه منقطعاً .

أقول : ومع هذا فالمعاصرة بينهما واقعة ، فإن أبا أمامة مات سنة (٨٦هـ) وصفوان ولد تقريباً سنة (٦٠هـ) .

٣ - سيار الأموي الشامي .

أخرجه الإمام أحمد (٢٥٠/٥) حدثنا أبو سعيد ، حدثنا عبدا لله بن بُجَير، حدثنا سيار به ، بمعناه .

أقول : وهذا الإسناد فيه أبو سعيد شيخ الإمام أحمد واسمه : عبدالرحمن بن عبدا لله بن عبيـد . قال الحافظ في " التقريب " (ص ٣٤٤ ت ٣٩١٨) : صدوق ربما أخطأ .

وفيه سيار الشامي . قال عنه في "التقريب" (ص ٢٦٢ ت ٢٧٢٠) : صدوق .

وبقية رجاله ثقات . فهذه متابعة حسنة .

والخلاصة : أن الحديث يتقوى بهذه المتابعات ليكون صحيحاً . وا لله تعالى أعلم .

* * *

الثالث : الإخبار بأنهم يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية .

وهذا قد جاء في غير ما حديث ، منها : حديث سويد بن غفلة ، عـن علـي بـن أبـي طالب المخرج قبل حديث - كما في بعض طرقه - .

وفي الاقتصار عليه كفاية خشية الإطالة .

كماجاء أيضاً عن علي من غير طريق سويد بن غفلة ، وعن عددٍ من الصحابة أيضـاً منهم : أبو ذر، وسهل بن حنيف ، وجابر ، وأبو سعيد وغيرهم ، في "الصحيحين" ، وخارج "الصحيحين" . وينظر : "جامع الأصول " (١٠/٤٣٢ - ٤٤٢) .

(١٢٠/ك ١٢٤) ومنها : أن يحدث حدثاً في الإسلام ، أو يؤوي محدثاً وينصره [أ] ويعنيه ، وفي "الصحيحين" : " من أحدث حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً ".

ومن أعظم الحدث تعطيل كتاب الله تعالى ، وسنة رسوله ﷺ ، وإحداث ما خالفهما ، ونصر مَنْ أحدث ذلك والذبُّ عنه ، ومعاداة من دعا إلى كتاب الله تعالى ، وسنة رسوله ﷺ .

[ص ٤٠٥]

(أ) في ب : " أو ينصره " .

شرح الغريب :

قوله في الحديث : " من أحدث حدثاً أو آوى محدثاً " قال في " النهاية " (٣٥١/١) : الحدث : الأمر الحادث المنكر الذي ليس بمعتاد ولا معروف في السنّة . والمُحْدث : يروى بكسر الدال وفتحها على الفاعل والمفعول ؛ فمعنى الكسر : من نصر جانياً أو آواه وأجارَه من خصمه ، وحال بينه وبين أن يقتص منه . والفتح : هو الأمر المُبْتَدع نفسه ، ويكون معنى الإيواء فيه ؛ الرضا به والصبر عليه ، فإنه إذا رضي بالبدعة وأقرَّ فاعلها ولم ينكر عليه ، فقد آواه . اهـ.

....

(١٢٠) تخريج الحديث :

عزاه المؤلف للصحيحين ، وقد أخرجه أيضاً أبو داود والترمذي والنسائي في "الكبرى" وغيرهم من حديث الأعمش ، عن إبراهيم التيمي ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : ما كتبنا عن النبي ﷺ إلا القرآن وما في هذه الصحيفة . قال النبي ﷺ : "المدينة حرامٌ ما بين عائر إلى كذا ، فمن أحدث حدثاً ، أو آوى محدثاً ، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ... " الحديث ، وفيه قضايا أخرى .

أخرجه البخاري في فضائل المدينة ، باب حرم المدينة (٩٧/٤ ح١٨٧٠) عن محمد بن بشار .

ومسلم في الحج ، باب فضل المدينة ... وبيان تحريمها ... (٩٩٩/٢ ح ٤٦٨ : ١٣٧٠) عن عبيدالله بن عمر القواريري ، ومحمد بن أبي بكر المقدمي .

والنسائي في " الكبرى " في الحج ، باب منع الدجال من المدينة (٤٨٦/٢ ح ٤٢٧٨) عن إسماعيل بن مسعود .

ثلاثتهم عن عبدالرحمن بن مهدي .

وأخرجه البخاري في الجزية ، باب إثم من عاهد ثم غدر (٣٢٢/٦ ح ٣١٧٩) ، وأبو داود في المناسك ، باب في تحريم المدينة (٢١٦/٢ ح ٢٠٣٤) عن محمد بن كثير .

كلاهما عن سفيان ، عن الأعمش به ، بهذا اللفظ ، وعند بعضهم اختلاف يسير في بعض الحروف .

وأخرجه البخاري في الجزية ، باب ذمة المسلمين وجوارهم واحدة ...(٣١٥/٦ ح ٣١٧٢) عن محمد [بن سلام] .

ومسلم - الموضع السابق - عن أبي سعيد الأشج .

كلاهما عن وكيع .

وأخرجه البخاري في الفرائض ، باب إثم من تبرأ من مواليه (٤٢/١٢ ح ٦٧٥٥) عن قتيبة بن سعيد ، عن جرير .

وأخرجه في الاعتصام ، باب ما يكره من التعمق والتنازع والغلو في الدين والبدع (١٣/ ٢٨٩ ح ٧٣٠٠) عن عمر بن حفص بن غياث ، عن أبيه .

وأخرجه مسلم - في الموضع السابق - (٩٩٤/٢ ح ٤٦٧ : ١٣٧٠) ، وفي العتق ، باب تحريم تولي العتيق غير مواليه (١١٤٧/٢ ح ٢٠ : ١٣٧٠) ، والترمذي في الولاء والهبة ، باب ما جاء فيمن تولى غير مواليه أو ادعى إلى غير أبيه (٣٠١/٦ ح ٢١٢٨) من طريق أبي معاوية .

وأخرجه مسلم - في الموضع السابق من الحج - (٩٩٩/٢ ح ٤٦٨ : ١٣٧٠) عن علي بن حجر السعدي ، عن علي بن مسهر .

خمستهم عن الأعمش به - كسابقه - ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

وقد تقدم حديث علي ﷺ من طريق أبي الطفيل عنه وفيه : " ولعن الله من آوى محدثاً ..." رواه مسلم . وخرجته برقم (٥٤) .

(١٢١ - ١٢٢/ك ١٢٥) ومنها : إحلال شعائر الله في الحرم والإحرام ، كقتل الصيد ، والقتال (أ) في حرم الله .

[ص ٤٠٥]

(أ) هكذا في أ . وفي ب والمطبوعة : " واستحلال القتال ... "

....

قال الله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدي ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام ... ﴾ الآية [المائدة : ٢] ، وقال : ﴿ يا أيها الذين آمنوا ليبلونكم الله بشيء من الصيد تناله أيديكم ورماحكم ليعلم الله من يخافه بالغيب فمن اعتدى بعد ذلك فله عذابٌ أليم ، يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ومن قتله منكم متعمداً فجزاءٌ مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هدياً بالغ الكعبة أو كفارة طعام مساكين أو عدل ذلك صياماً ليذوق وبال أمره عفا الله عما سلف ومن عاد فينتقم الله منه والله عزيز ذو انتقام ﴾ [المائدة : ٩٤ - ٩٥] ، وقال ﴿... والمسجد الحرام الذي جعلناه للناس سواء العاكف فيه والباد ومن يرد فيه بإلحاد بظلم نذقه من عذاب أليم ﴾ [الحج : ٢٥] .

(١٢١) وعن أبي شريح العدوي ﷺ أنه قال لعمرو بن سعيد وهو يبعث البعوث إلى مكة : ائذن لي أيها الأمير أحدثك قولاً قام به رسول الله ﷺ الغد من يوم الفتح ، سمعته أذناي ، ووعاه قلبي ، وأبصرته عيناي حين تكلم به ، أنه حمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : " إن مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس ، فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دماً ولا يعضد بها شجرة ، فإن أحدٌ ترخص بقتال رسول الله ﷺ فيها فقولوا له : إن الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم ، وإنما أذن لي فيها ساعة من نهار وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس ، وليبلغ الشاهد الغائب ... " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في جزاء الصيد ، باب لا يعضد شجر الحرم (٤/٥٠ح ١٨٣٢) ، ومسلم في الحج ، باب تحريم مكة وصيدها ... (٢/٩٨٧ ح ٤٤٦ : ١٣٥٤) ، والترمذي

في الحج ، باب ما جاء في حرمة مكـة (١٥٤/٣ ح ٨٠٩) ، والنسـائي في مناسـك الحـج ، باب تحريم القتال في الحرم (٢٠٥/٥ ح ٢٨٧٦) عن قتيبة .

والبخـاري في العلـم ، بـاب ليبلـغ العلـمَ الشـاهدُ الغـائبَ (٢٣٨/١ ح ١٠٤) عـن عبدا لله بن يوسف .

وفي المغازي ، باب رقـم (٥١) بعـد بـاب مـنزل النبي ﷺ يـوم الفتـح (٦١٤/٧ ح ٤٢٩٥) عن سعد بن شرحبيل .

ثلاثتهم عن الليث .

وأخرجه الترمذي في الديات ، باب ما جاء في حكم ولي القتيـل في القصـاص والعفـو (٩٠/٥ ح ١٤٠٦) عن محمد بن بشار ، عن يحيى بن سعيد ، عن ابن أبي ذئب .

كلاهما عن سعيد المقبري ، عن أبي شريح به ، بهذا اللفـظ ، وقـال الـترمذي : هـذا حديث حسن صحيح .

* * *

(**١٢٢**) وقد جاء هذا الحديث أيضاً عن عدد من الصحابة ، منهم : ابـن عبـاس ، وجـاء في حديثه أن النبي ﷺ قال يوم الفتح : " إن هذا البلد حرمه ا لله يوم خلـق السـموات والأرض فهو حرام بحرمة ا لله إلى يوم القيامة ، وإنه لم يحل القتال فيه لأحد قبلي و لم يحـل لي إلا سـاعة من نهار فهو حرام بحرمة ا لله إلى يوم القيامة ، لا يعضد شوكه ، ولا ينفر صيده ، ولا يَلْتقِـط لقطتَه إلا من عرَّفها ، ولا يختلى خلاه " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في الحج ، باب فضل الحـرم (٥٢٥/٣ ح ١٥٨٧) ، وفي الجزيـة ، باب إثم الغادر للبر والفاجر (٣٢٧/٦ ح ٣١٨٩) عن علي بن عبدا لله .

وفي جزاء الصيد ، باب لا يحل القتال بمكة (٥٦/٤ ح ١٨٣٤) عن عثمان بـن أبـي شيبة .

ومسـلم في الحـج ، بـاب تحريـم مكـة وصيدهـا وخلاهـا وشـجرها ... (٩٨٦/٢ح ٤٤٥ : ١٣٥٣) عن إسحاق بن إبراهيم .

والنسائي في مناسك الحج ، باب حرمة مكة (٥/٢٠٣ ح ٢٨٧٤) عن محمد بن قدامة .

أربعتهم عن جرير .

وأخرجه مسلم - الموضع السابق - ، والنسائي في مناسك الحج ، باب تحريم القتال في الحرم (٥/٢٠٤ ح ٢٨٧٥) عن محمد بن رافع ، عن يحيى بن آدم ، عن مفضل .

كلاهما عن منصور ، عن مجاهد ، عن طاوس عن ابن عباس به ، وهذا لفظ البخاري في الجزية عن علي ، والباقون بنحوه سوى البخاري في الحج فاختصره ، والنسائي عن محمد ابن رافع اقتصر على أوله .

وأخرجه البخاري في الجنائز ، باب الإذخر والحشيش في القبر (٣/٢٥٣ ح ١٣٤٩) عن محمد بن عبدالله بن حوشب .

وفي جزاء الصيد ، باب لا ينفر صيد الحرم (٤/٥٥ ح١٨٣٣) عن محمد بن المثنى .

كلاهما عن عبدالوهاب .

وفي البيوع ، باب ما قيل في الصواغ (٤/٣٧١ح٢٠٩٠) عن إسحاق [بن شاهين]، عن خالد بن عبدالله [الطحان] .

كلاهما عن خالد [الحذاء] ، عن عكرمة ، عن ابن عباس به ، بنحوه .

(١٢٣ - ١٢٥/ك ١٢٦ - ١٢٧) ومنها [أ] : لبس الحرير والذهب للرجال ، واستعمال أواني الذهب والفضة للرجال .

[ص ٤٠٥]

(أ) "منها" ليست في ب .

....

وردت أحاديث كثيرة ، منها :

(١٢٣) حديث أنس بن مالك ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : " من لبس الحرير في الدنيا ، فلن يلبَسَه في الآخرة " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في اللباس ، باب لبس الحرير للرجال (١٠/٢٩٦ ح ٥٨٣٢) عن آدم ، عن شعبة .

ومسلم في اللباس ، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء ... (٣/١٦٤٥ ح ٢١ : ٢٠٧٣) ، وابن ماجه في اللباس ، باب كراهية لبس الحرير (٢/١١٨٧ح ٣٥٨٨) عن أبي بكر بن أبي شيبة - زاد مسلم :- وزهير بن حرب .

كلاهما عن إسماعيل بن علية .

كلاهما (شعبة وابن علية) عن عبدالعزيز بن صهيب ، عن أنس مرفوعاً ، وهذا لفظ البخاري . وعند مسلم وابن ماجه : " لم يلبسه ... " .

* * *

(١٢٤) وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ رأى خاتماً من ذهب في يد رجل فنزعه فطرحه وقال : " يعمد أحدكم إلى جمرة من نار فيجعلها في يده " فقيل للرجل بعدما ذهب رسول الله ﷺ : خذ خاتمك انتفع به ، قال : لا والله ، لا آخذه أبداً ، وقد طرحه رسول الله ﷺ .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في اللباس ، باب تحريم خاتم الذهب على الرجال (٣/١٦٥٥ ح ٥٢ : ٢٠٩٠) عن محمد بن سهل التميمي ، عن ابن أبي مريم ، عن محمد بن جعفر ، عن إبراهيم ابن عقبة ، عن كريب مولى ابن عباس ، عن ابن عباس به ، بهذا اللفظ .

* * *

(١٢٥) وعن حذيفة بن اليمان ﷺ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " لا تلبسوا الحرير ولا الديباج ، ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافهما ، فإنها لهم في الدنيا ولنا في الآخرة " .

تخريج الحديث :

أخرجه الجماعة وغيرهم من حديث حذيفة ﷺ .

أخرجه البخاري في الأطعمة ، باب الأكل في إناء مفضّض (٩/٤٦٥ ح ٥٤٢٦) عن أبي نعيم .

ومسلم في اللباس ، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء ... (٣/١٦٣٨ ح ٥ : ٢٠٦٧) عن محمد بن عبدا لله بن نمير ، عن أبيه .

كلاهما عن سيف بن أبي سليمان ، عن مجاهد ، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى ، عن حذيفة به ، بهذا اللفظ ، وليس عند مسلم قوله : " ولنا في الآخرة " ، وفي أوله قصة .

وأخرجه البخاري في الأشربة ، باب آنية الفضة (١٠/٩٨ ح ٥٦٣٣) ، ومسلم (٤ : ٢٠٦٧) عن محمد بن المثنى ، عن ابن أبي عدي ، عن **ابن عون** .

وأخرجه البخاري في اللباس ، باب افتراش الحرير (١٠/٣٠٤ح ٥٨٣٧) عن علي [ابن المديني] ، عن وهب بن جرير ، عن أبيه . ومسلم (٤ : ٢٠٦٧) ، والنسائي في الزينة ، باب ذكر النهي عن لبس الديباج (٨ / ١٩٨ ح٥٣٠١) من طريق سفيان بن عيينة .كلاهما عن **ابن أبي نجيح** .

وأخرجه مسلم (٤ : ٢٠٦٧) عن إسحاق بن إبراهيم ، عن جرير ، عن **منصور** .

وأخرجه ابن ماجه في الأشربة ، باب الشرب في آنية الفضة (٢/١١٣٠ ح ٣٤١٤) عن محمد بن عبدالملك بن أبي الشوارب ، عن أبي عوانة ، عن **أبي بشر** .

أربعتهم عن مجاهد به ، بنحوه ، وبعضهم بمعناه ، وليس في حديثهم ذكرٌ " للأكل " سوى حديث البخاري عن علي بن المديني ، وزاد فيه أيضاً - بعد النهي عن لبس الحرير والديباج - : " وأن نجلس عليه " ، واقتصر ابن ماجه على الشرب . وعند بعضهم في أولة قصة .

وأخرجه البخاري في الأشربة ، باب الشرب في آنية الذهب (١٠/٩٧ح ٥٦٣٢) ، وأبو داود في الأشربة ، باب الشرب في آنية الذهب والفضة (٣/٣٣٧ ح٣٧٢٣) عن حفص ابن عمر .

والبخاري في اللباس ، باب لبس الحرير للرجال (١٠/٢٩٦ ح ٥٨٣١) عن سليمان ابن حرب .

ومسلم (٤ : ٢٠٦٧) ، والترمذي في الأشربة ، باب ما جاء في كراهية الشرب في آنية الفضة والذهب (٦/١٤٧ح ١٨٧٩) عن محمد بن بشار - زاد مسلم :- ومحمد بن المثنى ، كلاهما عن محمد بن جعفر .

ومسلم (٤ : ٢٠٦٧) ، وابن ماجه في اللباس ، باب كراهية لبس الحرير (٢/١١٨٧ ح ٣٥٩) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن وكيع .

ومسلم (٤ : ٢٠٦٧) عن عبيدا لله بن معاذ ، عن أبيه (ح) .

وعن محمد بن المثنى ، عن ابن أبي عدي (ح) .

وعن عبدالرحمن بن بشر ، عن بهز بن أسد .

سبعتهم عن شعبة ، عن الحكم ، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى به - كسابقه - وجاء لفظ سليمان بن حرب - عند البخاري - هكذا : " الذهب والفضة والحرير والديباج ، هي لهم في الدنيا ولكم في الآخرة " ، واقتصر ابن ماجه هنا على اللبس . وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

وأخرجه مسلم (٤ : ٢٠٦٧) ، والنسائي - الموضع السابق - من طريق سفيان بن عيينة ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى به .

وأيضاً من طريق سفيان بن عيينة ، عن أبي فروة ، عن عبدا لله بن عُكيم ، عن حذيفة به ، بمعناه ، وفي أوله قصة .

تعليـق :

خص المؤلف – رحمه ا لله – التحريم بالرجال دون النساء .

فأما بالنسبة للبس الحرير والذهب ، فقد دلت الأحاديث على مراد المؤلف – كما سأشير إلى شيء من ذلك – .

وأما بالنسبة لاستعمال أواني الذهب والفضة ، فتخصيص التحريم بالرجال يحتاج إلى دليل ، إذ الأدلة في التحريم والوعيد عامة تتوجه إلى الجنسين ، فتخصيص أحدهما بالحكم يحتاج إلى دليل .

ولعل ما وقع سهو من ابن القيم ، حيث أراد أن يقول : " للرجال والنساء " . فكتب الأولى وغفل عن الثانية ، أو هو سقط من بعض النساخ . وا لله أعلم .

فقد رأيت ابن النحاس في " تنبيه الغافلين " (ص ٢٩٠) قال : ومنها – أي من الكبائر – استعمال أواني الذهب والفضة للرجال والنساء في الأكل والشرب ، والادهان والاكتحال .

قال : وكذا قال الشيخ شمس الدين ابن القيم – يعني في كتابه الكبائر – وغيره ، وقد بين أن تكون الآنية كبيرة كالصحن والزبدية ونحوها ، أو صغيرة كالمكحلة والميل والإبرة ونحوها .اهـ

فقوله : " وكذا قال " يعود على كل ما سبق .

وقال ابن القيم أيضاً في " زاد المعاد " (٣٤٩/٤) : وباب الآنية أضيق من باب اللباس والتحلي ، ولهذا يباح للنساء لباساً وحلية ما يحرم عليهن استعماله آنية . اهـ.

أعود إلى مسألة لبس الحرير والذهب . فأقول : الأحاديث المتقدمة جاء بعضها عام كحديث أنس وحديث حذيفة ، وبعضها توجه النكير فيه للرجل كما في حديث ابن عباس : رأى رسول ا لله ﷺ خاتما من ذهب في يد رجل ... الحديث .

وهذه الأحاديث العامة جاء في مقابلها أحاديث دلت على جواز لبس الحرير والذهب للنساء وهي كثيرة ، بعضها صحيح وبعضها فيه مقال ، ولعلي هنا أشير إلى شيء مما صح من تلك الأحاديث :

فأقول : قد بوب البخاري - رحمه الله تعالى - في " صحيحه " في كتاب اللباس : باب الحرير للنساء (٣٠٨/١٠) وأورد تحته عدة أحاديث منها :

١ - (٥٨٤٠) حدثنا سليمان بن حرب ، حدثنا شعبة (ح) وحدثني محمد بن بشار ، حدثنا غندر ، حدثنا شعبة ، عن عبدالملك بن ميسرة ، عن زيد بن وهب ، عن علي بن أبي طالب ﷺ قال : كساني النبي ﷺ حُلّة سِيرَاء ، فخرجت فيها ، فرأيت الغضب في وجهه ، فشققتها بين نسائي " .

وقد أخرجه أيضاً في كتاب الهبة ، باب هدية ما يكره لبسها (٥/ ٢٧٠ ح ٢٦١٤)، وفي النفقات ، باب كسوة المرأة بالمعروف (٤٢٢/٩ ح ٥٣٦٦) عن حجاج بن منهال عن شعبة به بنحوه .

ووافقه في إخراجه : مسلم في اللباس ، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحرير على الرجال وإباحته للنساء (١٦٤٥/٣ ح ١٩ : ٢٠٧٠) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن غندر به ، بلفظه .

وأخرجه مسلم أيضاً (١٧ - ١٨ : ٢٠٧١) من طريق أبي عون ، عن أبي صالح الحنفي ، عن علي به ، بمعناه ، وجاء في بعض ألفاظه قال له النبي ﷺ : " إني لم أبعث بها إليك لتلبسها ، إنما بعثت بها إليك لتشققها خمراً بين النساء " وفي لفظ : "شققه خمراً بين الفواطم".

٢ - (٥٨٤٢) حدثنا أبو اليمان ، أخبرنا شعيب ، عن الزهري ، قال : أخبرني أنس بن مالك ، أنه رأى على أم كلثوم - عليها السلام - بنت رسول الله ﷺ بُرْد حرير سِيَراء " .

أقول : وهناك أحاديث أخرى ، بل نُقِل الإجماع على جواز لبس الحرير والذهب للنساء ، ونقله غير واحد ، وأكتفي بما قاله النووي في " المجموع " (٤٤٢/٤) قال : " يجوز للنساء لبس الحرير والتحلي بالفضة والذهب بالإجماع للأحاديث الصحيحة " . والله تعالى أعلم .

(١٢٦/ك ١٢٨) وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال : " الطيرة شـرك[أ] " فيحتمـل أن تكون [ب] من الكبائر ، ويحتمل [ج] أن تكون [د] دونها .

[ص ٤٠٦]

(أ) نص الحديث بياض في ب .

(ب) في ب والمطبوعة النقطتين من تحت .

(ج) " يحتمل " ليست في المطبوعة .

(د) في ب والمطبوعة النقطتين من تحت .

شرح الغريب :

الطيرة : بكسر المهملة وفتح التحتانية المثناة وقد تسكن : هي التشاؤم بالشيء ، وهو مصدر تطيَّر .

وأصل التطير : أنهم كانوا في الجاهلية يعتمدون على الطير ، فإذا خرج أحدهم لأمر ، فإنْ رأى الطير طار يمنة – ويسمونه السانح – تيمن به واستمر ، وإن رآه طار يسرة – ويسمونه البارح – تشاءم به ورجع ، فكانوا يتيمنون بالسانح ويتشاءمون بالبارح . ينظر: " النهاية " (١٥٢/٣) ، " فتح الباري"(٢٢٣/١٠) .

....

(١٢٦) تخريج الحديث :

هذا الحديث الذي ساقه المؤلف أخرجه ابن حبان والحاكم وأبو داود والترمذي وابن ماجه وأحمد وغيرهم من حديث ابن مسعود ﷺ .

ومداره على سلمة بن كهيل ، عن عيسى بن عاصم ، عن زر بن حبيش ، عن عبدا لله بن مسعود ، عن النبي ﷺ . ورواه عن سلمة بن كهيل كلٌّ من : سفيان الثوري ، وشعبة بن الحجاج .

فأما حديث سفيان :

فأخرجه ابن حبان في " صحيحه " -كما في " الإحسان " في كتاب العدوى والطيرة والفأل (٤٩١/١٣ ح ٦١٢٢) - ، وأبو داود في الطب ، باب في الطيرة (١٧/٤ ح ٣٩١٠) عن محمد بن كثير العبدي .

والترمذي في السير ، باب ما جاء في الطيرة (٣٣٦/٥ ح ١٦١٤) ، والإمام أحمد (٤٤٠/١) عن عبدالرحمن بن مهدي .

وابن ماجه في الطب ، باب من كان يعجبه الفأل ويكره الطيرة (١١٧٠/٢ ح ٣٥٣٨) ، والإمام أحمد (٣٨٩/١) عن وكيع .

والبخاري في كتابه " الأدب المفرد " ، باب ما يقول الرجل إذا رأى غيماً (ص ٢٦٨ ح ٩٠٩) عن أبي نعيم الفضل .

والبيهقي في " سننه " في القسامة ، باب العيافة والطيرة والطرق (١٣٩/٨) من طريق زيد بن الحباب .

خمستهم عن سفيان الثوري به ، بلفظه إلا الترمذي فقال : " الطيرة من الشرك " وجاء عند بعضهم مكرراً .

وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من حديث سلمة بن كهيل .

وأما حديث شعبة :

فأخرجه الحاكم في " مستدركه " كتاب الإيمان (١٧/١ ، ١٨) من طريق وهب بن جرير ، وآدم بن أبي إياس ، وعفان ، ومحمد بن كثير ، وأبي عمر الحوضي ، ويحيى بن سعيد القطان .

والإمام أحمد (٤٣٨/١) عن حجاج ، ومحمد بن جعفر .

والطيالسي (ص ٤٧ ح ٣٥٦) ، ومن طريقه : البيهقي – الموضع السابق – .

وأخرجه البغوي في " شرح السنة " في الطب والرقى ، باب ما يكره من الطيرة واستحباب الفأل (١٧٧/١٢ – ١٧٨ ح ٣٢٥٧) من طريق عمرو بن مرزوق .

عشرتهم عن شعبة به ، بلفظه ، سوى الحاكم – عن يحيى القطان – والإمام أحمد والبغوي فقالوا : " الطيرة من الشرك " .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح سنده ، ثقات رواته .

دراسة سند الإمام أحمد عن وكيع :

١ – **وكيع** بن الجراح . ثقة حافظ عابد . تقدم في حديث (١٠) .

٢ – **سفيان الثوري** . ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة . تقدم في حديث (١٠) .

٣ - **سلمة بن كهيل** بن حصين الحضرمي ، أبو يحيى الكوفي .

روى عن جندب بن عبدالله البجلي ، وعيسى بن عاصم الأسدي وغيرهما .

وعنه سفيان الثوري ، وشعبة بن الحجاج وغيرهما .

قال الإمام أحمد : متقن للحديث . ووثقه ابن معين وابن سعد وغيرهما .

وقال العجلي والنسائي ويعقوب بن شيبة : ثقة ثبت .

وقال أبو حاتم : ثقة متقن . وقال أبو زرعة : ثقة مأمون ذكي .

مات سنة ٢١ ، وقيل ٢٢ ، وقيل ١٢٣هـ. وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (١١/٣١٣ ت ٢٤٦٧) ، تهذيب التهذيب (٤/١٣٧ ت ٢٦٩) ، التقريب (ص ٢٤٨ ت ٢٥٠٨) .

٤ - **عيسى بن عاصم** الأسدي الكوفي .

روى عن زر بن حبيش ، وشريح القاضي وغيرهما .

وعنه سلمة بن كهيل ، وجرير بن حازم وغيرهما .

قال الإمام أحمد والنسائي والحاكم : ثقة .

وقال ابن حجر : ثقة ، من السادسة .

تهذيب الكمال (٢٢/٦٢٠ ت ٤٦٣٣) ، تهذيب التهذيب (٨/١٩٤ ت ٤٠٠) ، التقريب (ص ٤٣٩ ت ٥٣٠٢) .

٥ - **زرّ بن حُبَيْش** بن حُبَاشة الأسدي ، أبو مريم ، ويقال أبو مطرف ، الكوفي ، مخضرم .

روى عن ابن مسعود ، وأبي بن كعب وغيرهما .

وعنه إبراهيم النخعي ، وعيسى بن عاصم وغيرهما .

قال ابن سعد وابن معين والعجلي وغيرهم : ثقة .

وقال ابن حجر : ثقة جليل .

مات سنة ٨١ ، وقيل ٨٢ ، وقيل ٨٣هـ. وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (٩/٣٣٥ ت ١٩٧٦) ، تهذيب التهذيب (٣/٢٧٧ ت ٥٩٧) ، التقريب (ص ٢١٥ ت ٢٠٠٨) .

٦ - **عبدا لله بن مسعود** . صحابي جليل . تقدم في حديث (٦١) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا الإسناد صحيح ، وقد صححه المؤلف ، وقال الترمذي : حديث حسن صحيح ، وقال الحاكم : صحيح سنده ، ثقات رواته - كما تقدم - .

تعليق :

١ - اقتصر المؤلف على هذا الجزء من الحديث " الطيرة شرك " ، وهو المتفق على رفعه إلى النبي ﷺ . وتمام الحديث : " وما منا إلا ، ولكن ا لله يذهبه بالتوكل " ، وهذا الجزء الأخير ، بعضهم يجعله من كلام النبي ﷺ ، وبعضهم يجعله مدرجاً من كلام ابن مسعود رضي الله عنه .

والمؤلف - رحمه ا لله - يرى أن الصواب ، أن هذا مدرج وليس من كلام النبي ﷺ كما صرح به في " مفتاح دار السعادة " (٣/٢٨٠ - ٢٨١) .

٢ - تردَّدَ المؤلف ، هل تكون الطيرة من الكبائر أو تكون دونها ؟ مع استدلاله بحديث "الطيرة شرك " !!

وقد تقدم في كبيرة " الحلف بغير ا لله " (رقم ١٠١) أنه استدل بحديث " من حلف بغير ا لله فقد أشرك " ، ثم علق فقال : وقد قصر ما شاء أن يقصر من قال : إن ذلك مكروه ، وصاحب الشرع ﷺ يجعله شركاً فرتبته فوق رتبة الكبائر .اهـ . فتأمل !!

وكذلك الذهبي في " الكبائر " (ص ١٢٧) قال : الكبيرة الثالثة والستون : " الطيرة " ويحتمل أن لا تكون كبيرة - وساق حديث ابن مسعود وغيره - . وا لله تعالى أعلم .

(١٢٧/ك ١٢٩) ومنها : الغلول من الغنيمة .

[ص ٤٠٦]

شرح الغريب :

الغلول : مصدر غَلَّ يَغُلُّ أي : خان . وخصه أبو عبيد بالخيانة في الغنيمة ، وقال غيره : هي الخيانة في كل شيء . وكل من خان في شيء خُفْية فقد غلَّ . ينظر : " النهاية " (٣٨٠/٣) ، " شرح مسلم " للنووي (٤٨٨/٢) .

والمقصود هنا : الخيانة في المغنم ، والسرقة من الغنيمة قبل القسمة .

....

قال الله تعالى : ﴿ وما كان لنبي أن يغل ، ومن يغلل يأت بما غلّ يوم القيامة ﴾ [آل عمران : ١٦١] .

(١٢٧) وعن أبي هريرة ﷺ قال : افتتحنا خيبر ولم نغنم ذهباً ولا فضة ، إنما غنمنا البقر والإبل والمتاع والحوائط ، ثم انصرفنا مع رسول الله ﷺ إلى وادي القُرَى ، ومعه عبد له يقال له : مِدْعم أهداه له أحد بني الضِّباب ، فبينما هو يحط رحل رسول الله ﷺ إذْ جاءه سهم عائر حتى أصاب ذلك العبد ، فقال الناس : هنيئاً له الشهادة ، فقال رسول الله ﷺ : " بلْ والذي نفسي بيده إنَّ الشملة التي أصابها يوم خيبر من المغانم لم تصبها المقاسم لتشتعل عليه ناراً " فجاء رجلٌ - حين سمع ذلك من النبي ﷺ - بشراك أو بشراكين فقال : هذا شيء كنت أصبته ، فقال رسول الله ﷺ : " شراك أو شراكان من نار " .

تخريج الحديث :

أخرجه الإمام مالك في " الموطأ " في كتاب الجهاد ، باب ما جاء في الغلول (٤٥٩/٢) ، ومن طريقه :

البخاري في المغازي ، باب غزوة خيبر (٥٥٧/٧ ح ٤٢٣٤) حدثني عبدالله بن محمد ، حدثنا معاوية بن عمرو ، حدثنا أبو إسحاق [الفزاري] .

وفي الأيمان والنذور ، باب هل يدخل في الأيمان والنذور الأرض والغنم والزرع والأمتعة ؟ (٦٠٠/١١ ح ٦٧٠٧) حدثنا إسماعيل .

ومسلم في الإيمان ، باب غلظ تحريم الغلول ... (١٠٨/١ ح ١٨٣ : ١١٥) حدثني أبو الطاهر قال : أخبرني ابن وهب .

وأبو داود في الجهاد ، باب في تعظيم الغلول (٦٨/٣ ح ٢٧١١) حدثنا القعنبي .
والنسائي في " المجتبى " كتاب الأيمان والنذور ، باب هل تدخل الأرضون في المال إذا نذر (٢٤/٧ ح ٣٨٢٧) ، وفي " الكبرى " كتاب السير ، باب الغلول (٢٣٢/٥ ح ٨٧٦٣) عن الحارث بن مسكين - وقرن معه في الكبرى : - محمد بن سلمة ، كلاهما عن ابن القاسم .
خمستهم عن مالك .

وأخرجه مسلم - الموضع السابق - حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا عبدالعزيز بن محمد الدراوردي .

كلاهما (مالك والدراوردي) عن ثور بن زيد الديلي ، قال : حدثني سالم مولى ابن مطيع ، أنه سمع أبا هريرة ﷺ يقول : وذكر الحديث ، وهذا لفظ البخاري من طريق أبي إسحاق الفزاري ، والباقون بنحوه .

(١٢٨/ك١٣٠) ومنها : غش الإمام والوالي لرعيته (أ) .

[ص ٤٠٦]

(أ) في أ و ب : " الرعية " .

....

(١٢٨) عن معقل بن يسار رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " ما من عبد يسترعيه الله رعية ، يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في الأحكام ، باب من استرعي رعية فلم ينصح (١٣٥/١٣ ح ٧١٥٠) عن أبي نعيم .

ومسلم في الإيمان ، باب استحقاق الوالي الغاش لرعيته النار (١٢٥/١ ح ٢٢٧ : ١٤٢) ، وفي الإمارة ، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر ... (١٤٦٠/٣ ح ٢١ : ١٤٢) عن شيبان بن فروخ .

كلاهما حدثنا أبو الأشهب ، عن الحسن قال : عاد عبيدُ الله بن زياد معقلَ بن يسار المزني في مرضه الذي مات فيه ، قال معقل : إني محدثك حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ ، لو علمت أن لي حياة ما حدثتك ، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : ... وذكر الحديث ، هذا لفظ مسلم ، ولفظ البخاري : " ما من عبد يسترعيه الله رعية فلم يحطها بنصحه لم يجد رائحة الجنة " .

وأخرجه البخاري – في الموضع السابق – (ح ٧١٥١) عن إسحاق بن منصور .

ومسلم في الإيمان (٢٢٩ : ١٤٢) عن القاسم بن زكريا .

كلاهما عن حسين الجعفي ، عن زائدة ، عن هشام ، عن الحسن قال : أتينا معقل بن يسار نعوده فدخل علينا عبيدا لله ، فقال له معقل : أحدثك حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ . ثم ذكر الحديث بمعناه .

وأخرجه مسلم في الموضع السابق من الإيمان (٢٢٨ : ١٤٢) ، والإمارة (٢١ : ١٤٢) عن يحيى بن يحيى ، عن يزيد بن زريع ، عن يونس ، عن الحسن به ، بمثله .

وأخرجه أيضاً في الموضعين السابقين : الإيمان (٢٢٩ : ١٤٢) والإمارة (٢٢ : ١٤٢) عن أبي غسان المسمعي ومحمد بن المثنى وإسحاق بن إبراهيم . ثلاثتهم عن معاذ بن هشام ، عن أبيه ، عن قتادة ، عن أبي المَلِيح ، أن عبيدا لله بن زياد دخل على معقل بن يسار في مرضه ، فقال له معقل : إني محدثك بحديث لولا أني في الموت لم أحدثك به ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : " ما من أمير يلي أمر المسلمين ، ثم لا يجهد لهم وينصح إلا لم يدخل معهم الجنة " .

وأخرجه في الإمارة (٢٢ : ١٤٢) عن عقبة بن مكرم ، عن يعقوب بن إسحاق .

والإمام أحمد (٥/٢٥) عن وكيع .

كلاهما عن سوادة بن أبي الأسود ، عن أبيه ، عن معقل بن يسار به ، ولفظه – كما عند أحمد – : " أيما راع استرعي رعية فغشها فهو في النار " ، ومسلم لم يسق لفظه وإنما قال: نحو حديث الحسن عن معقل .

(١٢٩-١٣٠/ك١٣١) ومنها : أن يتزوج ذات مَحْرَم [أ] منه .

[ص ٤٠٦]

(أ) في المطبوعة : " ذات رحم محرم " .

....

قال الله تعالى : ﴿ ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف إنه كان فاحشة ومقتاً وساء سبيلاً ، حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الأخ وبنات الأخت ... ﴾ الآيات [النساء : ٢٢ - ٢٤] .

(١٢٩) وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : " حَرُم من النسب سبع ، ومن الصِّهر سبع ، ثم قرأ : ﴿ حرمت علكيم أمهاتكم ... ﴾ الآية .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في النكاح ، باب ما يحل من النساء وما يحرم (٥٧/٩ ح ٥١٠٥) قال : وقال لنا أحمد بن حنبل (١) ، حدثنا يحيى بن سعيد ، عن سفيان ، حدثني حبيب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس به ، وهذا لفظه .

وأخرجه الحاكم في " مستدركه " في التفسير في تفسير سورة النساء (٣٠٤/٢) ، وعبدالرزاق في " مصنفه " في النكاح ، باب ما نكح آباؤكم (٢٧٢/٦ ح ١٠٨٠٨) ومن طريقه : الطبراني في " الكبير " (٣٤٠/١١ ح ١٢٢٢٢) .

من طريق الثوري ، عن الأعمش ، عن إسماعيل بن رجاء ، عن عمير مولى ابن عباس، عن ابن عباس به ، بنحوه مع زيادة .

وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه !! ووافقه الذهبي .

وأخرجه الحاكم أيضاً - في نفس الموضع - ، والطبراني في " الكبير " (٢٣٢/١١ ح ١١٧٧٢) من طريق علي بن صالح ، عن سماك .

---

(١) قول البخاري : " وقال لنا أحمد بن حنبل " . قال ابن حجر : (الفتح ٥٨/٩) " وهذا فيما قيل أخذه المصنف عن الإمام أحمد في المذاكرة أو الإجازة ، والذي ظهر لي بالاستقراء أنه إنما استعمل هذه الصيغة في الموقوفات ، وربما استعملها فيما فيه قصور ما عن شرطه ، والذي هنا من الشق الأول " .

والطبراني في " الكبير " (٢٧٢/١١ ح ١١٩٥٦) من طريق نعيم بن حماد ، عن عبدالوهاب الثقفي ، عن خالد الحذاء .

كلاهما عن عكرمة ، عن ابن عباس به ، بنحوه ، وقال الحاكم : صحيح .

* * *

(**١٣٠**) وعن معاوية بن قرة ، عن أبيه أن رسول الله ﷺ بعث أباه جد معاوية إلى رجل عرس بامرأة أبيه ، فضرب عنقه وخمس ماله " .

تخريج الحديث :

أخرجه النسائي في " الكبرى " في كتاب الرجم ، باب عقوبة من أتى ذات محرم (٤/ ٢٩٦ ح ٧٢٢٤) ، والخرائطي في " مساوئ الأخلاق " في باب ما جاء في الرجل يتزوج امرأة أبيه من الوزر والعقوبة (ص ٢٥١ ح ٥٦٨) عن عباس الدوري .

والطبراني في " الكبير " (٢٤/١٩ ح ٤٨) ومن طريقه : المزي في " تهذيب الكمال" في ترجمة : يوسف بن المنازل (٤٦٢/٣٢) عن علي بن عبدالعزيز .

والبيهقي في " سننه " في قسم الفيء والغنيمة ، باب وجوب الخمس في الغنيمة والفيء (٢٩٥/٦) من طريق محمد بن إسحاق الصغاني .

وفي كتاب المرتد ، باب مال المرتد إذا مات أو قتل على الردة (٢٠٨/٨) من طريق ابن أبي خيثمة .

أربعتهم عن يوسف بن منازل ، عن عبدالله بن إدريس ، عن خالد بن أبي كريمة ، عن معاوية بن قرة به ، بهذا اللفظ .

أقول : وقد خالفهم محمد بن عبدالرحمن بن أخي الحسين الجعفي . حيث جعل المبعوث قرة لا أباه ، ولم يذكر التخميس . ولفظه : عن معاوية بن قرة عن أبيه قال : بعثني رسول الله ﷺ إلى رجل تزوج امرأة أبيه ، أن أضرب عنقه وأصفي ماله " .

أخرجه ابن ماجه في الحدود ، باب من تزوج امرأة أبيه من بعده (٨٦٩/٢ ح ٢٦٠٨) .

أقول : ومحمد بن عبدالرحمن هذا ، قال فيه الحافظ : " صدوق يحفظ وله غرائب " (التقريب ص ٤٩٢ ت٦٠٧١) . وفيمن خالفهم ثقات أثبات ؛ كعباس الدوري ومحمد بن إسحاق الصغاني ، فمخالفته لهم لا تساوي شيئاً .

فالصحيح إذاً ما رواه الجمع ، وأن المبعوث إياس المزني والد قرة . وا لله أعلم .

دراسة إسناد النسائي :

١ – **عباس بن محمد بن حاتم الدُّوري** ، أبو الفضل البغدادي ، خوارزمي الأصل .

روى عن الإمام أحمد بن حنبل ، ويوسف بن المنازل وغيرهما .

وعنه الأربعة وغيرهم .

قال النسائي ومسلمة بن قاسم والدارقطني : ثقة .

وقال الخليلي : متفق عليه .

وقال ابن حجر : ثقة حافظ .

مات سنة ٢٧١هـ.

تهذيب الكمال (٢٤٥/١٤ ت ٣١٤١) ، تهذيب التهذيب (١٣/٥ ت ٢٢٦) ، تقريب التهذيب (ص ٢٩٤ ت ٣١٨٩) .

٢ – **يوسف بن مَنَازل** – بفتح الميم – التيمي ، أبو يعقوب الكوفي .

روى عن حفص بن غياث ، وعبدا لله بن إدريس وغيرهما .

وعنه عباس الدوري ، وأبو بكر بن أبي خيثمة وغيرهما .

قال ابن معين وأبو حاتم والذهبي وابن حجر : ثقة .

مات سنة ٢١٣هـ.

تهذيب الكمال (٤٦١/٣٢ ت ٧١٥٧) ، الكاشف (٤٠١/٢ ت ٦٤٥٢) ، تهذيب التهذيب (٣٧٣/١١ ت ٧٢٩) ، التقريب (ص ٦١٢ ت ٧٨٨٥) .

٣ – **عبدا لله بن إدريس** . ثقة فقيه عابد . تقدم في حديث (٩٨) .

٤ – **خالد بن أبي كريمة** الأصبهاني ، أبو عبدالرحمن الإسكاف ، نزيل الكوفة .

روى عن معاية بن قرة ، وعكرمة مولى ابن عباس وغيرهما .

وعنه الثوري ، وشعبة بن الحجاج ، وعبدا لله بن إدريس وغيرهم .

قال الإمام أحمد وابن المديني وأبو داود : ثقة .

وقال النسائي : ليس به بأس ، وقال العجلي ويعقوب بن سفيان : لا بأس به .

وذكره ابن حبان في " الثقات " ، وقال : يخطئ .

وكذلك ذكره ابن شاهين وقال : "كوفي ثقة ، قاله أحمد ويحيى" .

وقال أبو حاتم : ليس بالقوي .

أما الإمام يحيى بن معين : فقد نقل المزي عن عباس الدوري عنه : ضعيف .

والذي في " تاريخ الدوري " : ثقة . ولعله الصواب . يعضده ما رواه الخطيب قال : أنبأنا محمد بن عبدالواحد الأكبر ، أنبأنا محمد بن العباس ، أنبأنا أحمد بن سعيد السوسي ، حدثنا عباس بن محمد ، قال : سمعت يحيى يقول : خالد بن أبي كريمة ثقة . اهـ. ويعضده أيضاً ما تقدم من نقل ابن شاهين عنه .

وعلى كلٍّ فابن معين قد وثقه ، فقد روى الخطيب بسنده إلى ابن الغلاَّبي قال : " قال أبو زكريا يحيى بن معين : وخالد بن أبي كريمة ثبت " .

أقول : فلم يبق إلا تليين أبي حاتم ، وهو تليين يسير . ومع ذلك فإن قول الجماعة مقدم . فالصواب أنه ثقة . وا لله تعالى أعلم .

من الطبقة السادسة كما في " التقريب " .

تاريخ ابن معين رواية الدوري (١٤٥/٢ ت ١٧٥٦) ، التاريخ الكبير (١٦٨/٣ ت ٥٧٦) ، ثقات العجلي (ص ١٤١ ت ٣٦٨) ، الجرح والتعديل (٣٤٩/٣ ت ١٥٧٥) ، ثقات ابن شاهين (ص ١١٥ ت ٣٠٠) ، تاريخ بغداد (٢٩٢/٨ ت ٤٣٩٥) ، تهذيب الكمال (١٥٦/٨ ت ١٦٤٧) ، ميزان الاعتدال (٤٢٣/٢ ت ٢٤٥٧) ، الكاشف (٣٦٨/١ ت ١٣٥٠) ، تهذيب التهذيب (٩٨/٣ ت ٢١٣) ، التقريب (ص ١٩٠ ت ١٦٧٠) .

٥ - **معاوية بن قرة** بن إياس بن هلال المزني ، أبو إياس البصري ، والد إياس بن معاوية القاضي المشهور .

روى عن أبيه ، ومعقل بن يسار المزني وغيرهما .

وعنه خالد بن أبي كريمة ، والأعمش وغيرهما .

قال ابن معين والعجلي وأبو حاتم والنسائي وغيرهم : ثقة .

مات سنة ١١٣هـ. وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (٢١٠/٢٨ ت ٦٠٦٥) ، تهذيب التهذيب (١٩٥/١٠ ت ٤٠١) ، تقريب التهذيب (ص ٥٣٨ ت ٦٧٦٩) .

٦ - **قرة** بن إياس بن هلال المزني ، أبو معاوية .

صحابي نزل البصرة ، وهو جد إياس القاضي .

مات سنة ٦٤هـ.

أسد الغابة (٣٨١/٤ ت ٤٢٩٢) ، الإصابة (٣٣٠/٥ ت ٧١١٦) ، التقريب (ص ٤٥٥ ت ٥٥٣٧) .

الحكم على الحديث :

صحيح . وقد حسن إسناده الحافظ ، كما في " الإصابة " في ترجمة : إياس بن هلال المزني أبو قرة (٣١٤/١ ت ٣٨٨) . وتحسينه له من أجل خالد بن أبي كريمة ، حيث قال عنه في "التقريب" - كما في الموضع السابق من ترجمته - : صدوق يخطئ .

والصواب أنه ثقة ، وعليه فالحديث صحيح . وا لله تعالى أعلم .

(١٣١/ك١٣٢) أو يقع على بهيمة .

[ص ٤٠٦]

(١٣١) عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال : " لعن الله من وقع على بهيمة " .

وهذا جزء من حديث اشتمل على عدة قضايا تقدم في كبيرة " اللواط " برقم (١٧) إلا أن دراسة السند هناك كانت من طريق زهير بن محمد ، عن عمرو بن أبي عمرو ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . وهي الوحيدة التي لم يرد فيها هذا الجزء من الحديث ، وسائر الرواة عن عمرو ذكروا هذا الجزء .

ومنهم من اقتصر على " ذكر اللواط والواقع على البهيمة " - كما تقدم في تخريج الحديث - بل إن النسائي - وهو ممن اقتصر على ما ذكرت - فرقهما : فساق سنده عن قتيبة بن سعيد ، عن الدراوردي ، عن عمرو به مرفوعاً : " لعن الله من عمل عمل قوم لوط ... ثلاثاً " وبنفس السند : " لعن الله من وقع على بهيمة " .

وإليك دراسة سنده :

١ - **قتيبة بن سعيد** بن جَميل - بفتح الجيم - ابن طريف الثقفي ، أبو رجاء البَغْلاني ، يقال : اسمه يحيى ، وقيل : علي .

روى عن الدراوردي ، وابن عيينة وغيرهما .

وعنه الجماعة سوى ابن ماجه وغيرهم .

قال ابن حجر : ثقة ثبت .

مات سنة ٢٤٠هـ.

تهذيب الكمال (٥٢٣/٢٣ ت ٤٨٥٢) ، تهذيب التهذيب (٣٢١/٨ ت ٦٤١) ، التقريب (ص ٤٥٤ ت ٥٥٢٢) .

٢ - **عبدالعزيز بن محمد الدراوردي** . ثقة إلا ما حدث عن عبيدالله بن عمر . تقدمت ترجمته في حديث (١٣) .

(**وبقية السند تقدمت دراسته هناك**) .

الحكم على الحديث :

حسن ؛ من أجل عمرو بن أبي عمرو .

(١٣٢/ك ١٣٣) ومنها : المكر بأخيه المسلم ومخادعته ومضارته ، وقد قال ﷺ : " ملعون من مكر بمسلم أو ضارَّ به " .

[ص ٤٠٦]

---

(١٣٢) تخريج الحديث :

مدار أكثر أسانيده على فرقد السبخي ، عن مرة بن شراحيل الهمداني ، عن أبي بكر الصديق ، عن النبي ﷺ .

أخرجه الترمذي في البر والصلة ، باب ما جاء في الخيانة والغش (٦/١٨١ح ١٩٤٢) حدثنا عبد بن حميد ، حدثنا زيد بن الحباب العكلي ، حدثني أبو سلمة الكندي .

وابن عدي في " الكامل " في ترجمة : فرقد السبخي (٦/٢٧) ، وأبو نعيم في " الحلية" (٤/ ١٦٤) من طريق عنبسة بن سعيد .

وأبو نعيم في " الحلية " (٣/٤٩) من طريق عبدالعزيز بن أبان ، عن همام .

ثلاثتهم عن فرقد به ، بنحوه ، وقال الترمذي : هذا حديث غريب .

وذكره العجلوني في " كشف الخفاء " (٢/٢١٦) وقال : رواه الترمذي ، عن أبي هريرة ، عن أبي بكر الصديق ، ورواه الترمذي أيضاً وأبو نعيم ، عن أبي بكر .

قلت : لم أقف على حديث أبي هريرة ، عن أبي بكر الصديق .

وللحديث طريق أخرى من رواية جابر الجعفي ، عن عامر الشعبي ، عن مرة بن شراحيل به ، بلفظ : " لا يدخل الجنة سيئ الملكة ، وملعون من ضار مسلماً أو غرَّه " .

أخرجه المروزي في " مسند أبي بكر الصديق " (ص ١٤١ ح ١٠٢) عن أبي كريب ، عن معاوية بن هشام .

والطبراني في " الأوسط " (٩/١٢٤ ح ٩٣١٢) عن هاشم بن مرثد ، عن آدم .

كلاهما عن شيبان بن عبدالرحمن النحوي ، عن جابر الجعفي به .

وقال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن الشعبي ، إلا جابر الجعفي ، ولا رواه عن جابر ، إلا شيبان ، وأبو حمزة السكري .

وأخرجه المروزي - أيضاً - (ص ١٤٠ ح ٩٩) ، وأبو نعيم في " الحلية " (١٦٤/٤) ، والخطيب في " تاريخه " (٤٠٣/١) .

من طرق عن علي بن الحسن بن شقيق ، عن أبي حمزة محمد بن ميمون السكري ، عن جابر الجعفي به .

دراسة سند الترمذي :

١ - **عبد بن حميد** بن نصر الكَشِّي أبو محمد ، قيل اسمه عبدالحميد .

روى عن يزيد بن هارون ، وزيد بن الحباب وغيرهما .

وعنه مسلم ، والترمذي وغيرهما .

قال ابن حجر : ثقة حافظ .

مات سنة ٢٤٩هـ .

تهذيب الكمال (٥٢٤/١٨ ت ٣٦١٠) ، تهذيب التهذيب (٤٠٢/٦ ت ٨٤٣) ، تقريب التهذيب (ص ٣٦٨ ت ٤٢٦٦) .

٢ - **زيد بن الحُباب** ، أبو الحسين العُكْلي ، أصله من خراسان وكان بالكوفة .

روى عن حماد بن سلمة ، وأبي سلمة الكندي وغيرهما .

وعنه الجوزجاني ، وأبو كريب محمد بن العلاء وغيرهما .

قال ابن معين وابن المديني والعجلي وابن ماكولا وعثمان بن أبي شيبة والدارقطني وأبو جعفرالسبتي وأحمد بن صالح المصري : ثقة . زاد الدارقطني : حافظ . وزاد أحمد بن صالح المصري : كان معروفاً بالحديث صدوقاً إلا أنه كان يأنف أن يخرج كتابه فكان يملي من حفظه فربما وهم في الشيء ، وكان راويةً عن معاوية بن صالح والثوري وحسين بن واقد، وكان صاحب سنة ، وكان محتاجاً فقيراً متعففاً كثير الحديث .

وعن ابن معين : ليس به بأس ، وعنه : كان يقلب حديث الثوري ، و لم يكن به بأس .

وقال القواريري : كان ذكياً حافظاً عالماً بما يسمع .

وقال ابن يونس : كان حسن الحديث .

وقال ابن قانع : كوفي صالح . وقال أبو حاتم : صدوق صالح .

أما الإمام أحمد : فقد روى ابنه عبدا لله في " العلل " عنه أنه قال : ثقة ليس به بأس .

وروى أبو داود عنه : كان صدوقاً ، وكان يضبط الألفاظ عن معاوية بن صالح ، ولكن كان كثير الخطأ .

وروى المروذي عنه : كان صاحب حديث ، كيساً قد رحل إلى مصر وخراسان في الحديث ، وما كان أصبره على الفقر ، كتبت عنه بالكوفة وهاهنا ، وقد ضرب في الحديث إلى الأندلس .

وروى عبدا لله أيضاً عنه : كان رجلاً صالحاً ، ما نفذ في الحديث إلا بالصلاح ، لأنه كان كثير الخطأ .

وذكره ابن حبان في " الثقات " وقال : وكان يخطئ ، يعتبر بحديثه إذا روى عن المشاهير ، وأما روايته عن المجاهيل ففيها المناكير .

وقال ابن عدي : وزيد بن الحباب له حديث كثير وهو من أثبات مشايخ الكوفة ممن لا يشك في صدقه ، والذي قاله ابن معين أن أحاديثه عن الثوري مقلوبة ، إنما له عن الثوري أحاديث يستغرب بذلك الإسناد ، وبعضه يرفعه ، ولا يرفعه غيره ، والباقي عن الثوري وعن غير الثوري مستقيمة كلها .

وقال الذهبي : لم يكن به بأس قد يهم .

وقال ابن حجر : صدوق يخطئ في حديث الثوري .

مات سنة ٢٠٣هـ.

خلاصة حاله :

ثقة يخطئ في حديث الثوري .

وتوثيقه هو ما عليه الجماعة ، وما جاء عن الأئمة من وصفه بالوهم والخطأ ، فيحمل على حديث الثوري ، كما خصه به ابن معين ، وكما قال ابن عدي – بعد أن ساق له عدة أحاديث – : والباقي عن الثوري وعن غير الثوري مستقيمة كلها .

هذا ولا يغيب أن هؤلاء الأئمة هم ممن وثقه وأثنى عليه وشهد له بالطلب وكثرة الحديث . وا لله تعالى أعلم .

تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص ١١٣ ت ٣٤٢) ، سؤالات ابن الجنيد له (ص ٤٧٢ ت ٨١٢) ، علل أحمد (١٥٩/١ ت ٧٧ ، ٩٦/٢ ، ١٠١ ت ١٦٨٠ ، ١٧٠٢) ، سؤالات

أبي داود له (ص ٣١٩ ت ٤٣٢) ، بحر الدم (ص ١٦٣ ت٣٢٦) ، الجرح والتعديل (٥٦١/٣ ت ٢٥٣٨) ، ثقات ابن حبان (٢٥٠/٨) ، الكامل لابن عدي (٢٠٩/٣ ت ٧٠٧) ، ثقات ابن شاهين (ص ١٣٥ ت ٣٧٥) ، تهذيب الكمال - وحاشية المحقق - (٤٠/١٠ ت ٢٠٩٥) ، الكاشف (٤١٥/١ ت ١٧٢٩) ، ميزان الاعتدال (١٤٨/٣ ت ٣٠٠٠) ، تذكرة الحفاظ (٣٥٠/١ ت ٣٣٨) ، شرح علل الترمذي (٦٧١/٢) ، تهذيب التهذيب (٣٤٧/٣ ت ٧٣٨) ، التقريب (ص ٢٢٢ ت ٢١٢٤) .

٣ - أبو سلمة الكندي .

روى عن فرقد السبخي ، عن مرة الطيب ، عن أبي بكر الصديق ، عن النبي ﷺ هذا الحديث .

وعنه زيد بن الحباب .

قال الذهبي في " الميزان " : لا يعرف .

وقال الحافظ : مجهول ، من السابعة . وروى له الترمذي .

تهذيب الكمال (٣٨١/٣٣ ت٧٤١٣) ، ميزان الاعتدال (٣٧٧/٧ ت١٠٢٧٢) ، الكاشف (٤٣١/٢ ت ٦٦٦٥) ، تهذيب التهذيب (١٣٠/١٢ ت ٥٤٦) ، التقريب (ص ٦٤٦ ت ٨١٤٦) .

٤ - فرقد بن يعقوب السَّبَخيّ ، أبو يعقوب البصري .

روى عن مرة بن شراحيل الطيب ، وإبراهيم النخعي وغيرهما .

وعنه حماد بن سلمة ، وحماد بن زيد ، وأبو سلمة الكندي وغيرهم .

قال الإمام أحمد : رجل صالح ، ليس بقوي في الحديث ، لم يكن صاحب حديث .

وضعفه ابن سعد والنسائي ويعقوب بن شيبة وأبو حاتم وغيرهم .

وقال الحافظ : صدوق عابد ، لكنه لين الحديث كثير الخطأ .

مات سنة ١٣١هـ.

ضعفاء العقيلي (٣/٤٥٨ ت ١٥١٥) ، الجرح والتعديل (٧/٨١ ت ٤٦٤) ، المجروحين لابن حبان (٢/٢٠٤) تهذيب الكمال (٢٣/١٦٤ ت ٤٧١٥) ، ميزان الاعتدال (٥/٤١٧ ت ٦٧٠٥) ، تهذيب التهذيب (٨/٢٣٦ ت٤٨٧) ، التقريب (ص ٤٤٤ ت٥٣٨٤) .

٥ - **مُرَّة بن شَرَاحيل** الهَمْداني ، المعروف بمرة الطيب ، أبو إسماعيل الكوفي .

روى عن أبي بكر الصديق ، وعمر بن الخطاب - رضي الله عنهما - وغيرهما .

وعنه زبيد اليامي ، وفرقد السَّبخي وغيرهما .

قال ابن معين وابن سعد والعجلي : ثقة .

وقال ابن أبي حاتم عن أبيه : لم يدرك عمر . وقال هو وأبو زرعة : روايته عن عمر مرسلة . وقال أبو بكر البزار : روايته عن أبي بكر مرسلة ولم يدركه .

وقال ابن منده في " تاريخه " : أدرك النبي ﷺ ولم يره .

قال ابن حجر : ثقة عابد .

مات سنة ٧٦هـ ، وقيل بعد ذلك . وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (٢٧/٣٧٩ ت ٥٨٦٥) ، جامع التحصيل (ص ٢٧٦ ت ٧٤٩) ، تهذيب التهذيب (١٠/٨٠ ت ١٥٩) التقريب (ص ٥٢٥ ت ٦٥٦٢) .

٦ - **أبو بكر الصديق** : عبدالله بن عثمان ، خليفة رسول الله ﷺ .

مات سنة ١٣هـ. وله ثلاث وستون سنة .

أسد الغابة (٣/٣١٠ ت ٣٠٦٦) ، الإصابة (٤/١٤٤ ت ٤٨٣٥) ، التقريب (ص ٣١٣ ت ٣٤٦٧) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا الإسناد ضعيف ، لعدة أمور :

١ - أبو سلمة الكندي : مجهول . وقد تابعه عنبسة بن سعيد - كما تقدم - لكنه واهٍ ، كما قاله الذهبي في " الميزان " في ترجمة : فرقد السبخي (٥/٤١٩ ت ٦٧٠٥) .

وتابعه أيضاً همام - وهو ابن يحيى - لكن الراوي عنه عبدالعزيز بن أبان ، قال عنه ابن حجر : متروك وكذبه ابن معين وغيره . (التقريب ص ٣٥٦ ت ٤٠٨٣) .

٢ - ضعف فرقد السبخي ، وقد نص أحمد على نكارة حديثه عن مرة خاصة ، فقد قال الجوزجاني في " أحوال الرجال " (ص ١٧٠ ت ١٥٦) : سمعت أحمد يقول : فرقد يروي عن مرة منكرات ، وصدق أحمد . كوفي [1] كيف صار عنده عن مرة أحاديث عن أبي بكر الصديق مرفوعة ، لم يشركه في شيء منها أحدٌ من أهل الكوفة . اهـ.
أقول : تابعه عامر الشعبي - كما تقدم - ، لكن الراوي عنه : جابر الجعفي ، قال عنه ابن حجر في " التقريب " (ص ١٣٧ ت ٨٧٨) : ضعيف رافضي .
٣ - الانقطاع بين مرة بن شراحيل وأبي بكر الصديق ، كما ذكر أبو بكر البزار ، وهو ما يدل عليه قول أبي حاتم وأبي زرعة .

فالحاصل أن هذا الحديث ضعيف ، وإطلاق اللعن على من فعل هذا العمل لا يثبت ، لكن هناك شواهد كثيرة من الكتاب والسنة تؤكد عظم الإضرار بالمسلم وقصده بأي نوع من الإيذاء ، منها :
١ - قول الله تعالى : ﴿ والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً ﴾ [الأحزاب : ٥٨] .
٢ - حديث المستورد بن شداد مرفوعاً : " من أكل بمسلم أكلة أطعمه الله بها أكلة من نار جهنم يوم القيامة ... " الحديث ، وهو حديث حسن . تقدم تخريجه برقم (١١١) .
٣ - وفي الحديث أيضاً عن النبي ﷺ قال : " من ضارَّ ضار الله به ، ومن شاقَّ شاق الله عليه " .

تخريجه :

أخرجه أبو داود في الأقضية ، باب أبواب من القضاء (٣/٣١٥ ح ٣٦٣٥) ، والترمذي في البر والصلة ، باب ماجاء في الخيانة والغش (٦/١٨١ ح١٩٤١) ، وابن ماجه في الأحكام ، باب من بنى في حقه ما يضر بجاره (٢/٧٨٥ح٢٣٤٢) ، والإمام أحمد (٣/ ٤٥٣) ، والطبراني في " الكبير" (٢٢/٣٣٠ ح ٨٢٩ ، ٨٣٠) ، والبيهقي في " سننه " في الصلح ، باب لا ضرر ولا ضرار (٦/٧٠) ، وفي آداب القاضي ، باب ما لا يحتمل القسمة (١٠/ ١٣٣) .

(١) كذا في " أحوال الرجال " ولعل الصواب (بصري) فإن فرقداً بصري ، ومرة كوفي .

جميعهم من طريق يحيى بن سعيد ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن لؤلؤة ، عن أبي صرمة عن النبي ﷺ ... الحديث .

وقال الترمذي : حسن غريب .

أقول : فيه لؤلؤة مولاة الأنصار ، لم يرو عنها سوى محمد بن يحيى بن حبان ،كما قال الذهبي في " الميزان " (٧/٤٧٤ ت ١١٠٠٠) ، وقال عنها الحافظ في " التقريب " (ص ٧٥٣ ت ٨٦٧٧) : مقبولة .

وباقي الإسناد ثقات .

وهو حسن بشواهده الآنفة الذكر وغيرها مما لم أذكره . وا لله تعالى أعلم .

(١٣٣/ك ١٣٤) ومنها : الاستهانة بالمصحف ، وإهدار حرمته ، كما يفعله من لا يعتقد أن فيه كلام ا لله ، من وطئه برجله ونحو ذلك .

[ص ٤٠٦]

الذي عليه أهل السنة والجماعة ، أن الموجود في المصاحف هو كلام ا لله تعالى (القرآن) المنزل على نبيه ﷺ ، وليس هو عبارة عن كلام ا لله أو حكايته ، كما يقوله بعض طوائف البدعة ، ومن ثمَّ استخفوا به وجوزوا دوسه بالأرجل ، لأنه بزعمهم ليس فيه إلا الجلد والورق الذي حل فيه المداد والأشكال المصورة الدالة على عبارة كلام ا لله المخلوقة . قال ابن الأصبهاني في " الحجة في بيان المحجة " (٣٦٨/١) " قال أصحاب الحديث وأهل السنة : إن القرآن المكتوب الموجود في المصاحف ، والموجود في القلوب هو حقيقة كلام ا لله عز وجل ، بخلاف ما زعم قوم أنه عبارة عن حقيقة الكلام القائم بذات ا لله عز وجل ودلالة عليه والذي هو في المصحف محدث وحروفه مخلوقة .

ومذهب عُلماء السنة وفقهائهم أنه الذي تكلم ا لله به ، وسمعه جبريل من ا لله ، وأدى جبريل إلى النبي ﷺ ، وتحدى به النبي ﷺ ، وجعله ا لله عز وجل دلالة على صدق نبوته ومعجزة ، وأدى النبي ﷺ إلى الصحابة - رضوان ا لله عليهم - حسب ما سمعه من جبريل - عليه السلام - ، ونقله السلف إلى الخلف قرناً بعد قرن . اهـ.

هذا هو مذهب السلف ، ومن ثمَّ عظموا المصحف وعرفوا حرمته، وأجلوه ورفعوه . قال النووي في " التبيان في آداب حملة القرآن " (ص ٩٨) : " أجمع المسلمون على وجوب صيانة المصحف واحترامه ، قال أصحابنا وغيرهم : ولو ألقاه مسلم في القاذورة - والعياذ با لله تعالى - صار الملقي كافراً ، قالوا : ويحرم توسده ، بل توسد آحاد كتب العلم حرام . اهـ.

أما أدلتهم فهي كثيرة [1] منها :

(١٣٣) حديث ابن عمر – رضي الله عنهما – عن رسول الله ﷺ " أنه كان ينهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو ، مخافة أن يناله العدو " .

قال ابن الأصبهاني – في الموضع السابق معلقاً على هذا الحديث – : " فلو كان ما في المصحف هو الزاج والكاغد – أي الحبر والقرطاس – فحسب ، لم ينه النبي ﷺ أن يسافر به إلى أرض العدو ؛ لأن الزاج والكاغد لا حرمة له فيحترز من أن يناله العدو ، فعلم أن في المصحف شيئاً موجوداً زائداً على الزاج والكاغد له حرمة ، فنهى عن المسافرة " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في الجهاد ، باب كراهة السفر بالمصاحف إلى أرض العدو (١٥٥/٦ ح ٢٩٩٠) ، وأبو داود في الجهاد ، باب في المصحف يسافر به إلى أرض العدو (٣٦/٣ ح ٢٦١٠) عن عبدالله بن مسلمة القعنبي .

ومسلم في الإمارة ، باب النهي أن يسافر بالمصحف إلى أرض الكفار ... (١٤٩٠/٣ح٩٢ : ١٨٦٩) عن يحيى بن يحيى .

وابن ماجه في الجهاد ، باب النهي أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو (٩٦١/٢ ح ٢٨٧٩) عن عبدالرحمن بن مهدي .

ثلاثتهم عن **مالك** .

وأخرجه مسلم (٩٣ : ١٨٦٩) ، والنسائي في " الكبرى " في فضائل القرآن ، باب السفر بالقرآن إلى أرض العدو (٢٣/٥ ح ٨٠٦٠) ، وفي السير ، باب السفر بالقرآن إلى أرض العدو (٢٤٣/٥ ح ٨٧٨٩) عن قتيبة . ومسلم ، وابن ماجه (ح ٢٨٨٠) عن محمد ابن رمح . كلاهما عن **الليث بن سعد** .

وأخرجه مسلم (٩٤ : ١٨٦٩) من طريق حماد ، وإسماعيل بن علية ، وسفيان الثوري ، والثقفي . جميعهم عن **أيوب** .

---

(١) للاستزادة من الأدلة والتعليق عليها وكلام الأئمة في هذه المسألة ، ينظر : الحجة في بيان المحجة (٣٦٨/١ – ٣٧٠ ، ١٦١/٢ – ١٦٥ ، ٢٠١ – ٢٠٤) ، مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية (٢٣٥/١٢ – ٢٤٥ ، ٢٥٨ – ٢٩٥ ... ، ٣٨٠ – ٣٩٥ ، ٥٦٤ – ٥٧٠ ، ٥٩٩ – ٦٠٠) ، مختصر الصواعق المرسلة للموصلي (ص ٤٢٨ – ٤٣٤) .

وأخرجه مسلم (٩٤ : ١٨٦٩) عن ابن رافع ، عن ابن أبي فديك ، عن **الضحاك بن عثمان** .

وأخرجه أحمد (٧٦/٢) عن يزيد بن هارون ، عن **محمد بن إسحاق** .

خمستهم عن نافع ، عن ابن عمر به ، وهذا لفظ الليث بن سعد ، والباقون بنحوه ، إلا أن ابن إسحاق قال : " المصحف " بدل " القرآن " .

ومالك ليس عنده " مخافة أن يناله العدو " سوى ابن مهدي عنه ، وجعله أبو داود من قول مالك .

(.../ك ١٣٥) ومنها : أن يضل أعمى عن الطريق ، وقد لعن رسول الله ﷺ من فعل ذلك ، فكيف بمن أضل عن طريق الله وصراطه [أ] المستقيم ؟! .

[ص ٤٠٦]

(أ) في المطبوعة : " أو صراطه " .

....

يشير المؤلف إلى حديث ابن عباس مرفوعاً : " لعن الله من كمَّه أعمى عن السبيل" .

وهو حديث حسن . تقدم تخريجه برقم (١٧) .

(١٣٤/ك ١٣٦) ومنها : أن يَسِمِ إنساناً أو دابة في وجهها ، وقد لعن رسول الله ﷺ من فعل ذلك (أ) .

[ص ٤٠٦]

(أ) هذه الكبيرة ليست في أ .

....

(١٣٤) جاء في حديث جابر بن عبدا لله - رضي ا لله عنهما - أن النبي ﷺ مرَّ عليه حمار قد وسم في وجهه ، فقال : " لعن ا لله الذي وسمه " .

وفي رواية فقال : " أما بلغكم أني لعنت من وسم البهيمة في وجهها ، أو ضربها في وجهها ؟ " فنهى عن ذلك .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في اللباس والزينة ، باب النهي عن ضرب الحيوان في وجهه ووسمه فيه (٣/ ١٦٧٣ ح ١٠٧ : ٢١١٧) عن سلمة بن شبيب ، عن الحسن بن أعين ، عن معقل [بن عبدا لله الجزري] .

وأبو داود في الجهاد ، باب النهي عن الوسم في الوجه والضرب في الوجه (٢٦/٣ ح ٢٥٦٤) عن محمد بن كثير ، عن سفيان الثوري .

وابن حبان - كما في " الإحسان " في الحظر والإباحة ، فصل فيما يتعلق بالدواب (٤٣٨/١٢ ح ٥٦٢٠) - من طريق زيد بن أبي أنيسة .

وفي (٤٤٢/١٢ ح ٥٦٢٦) من طريق زكريا بن إسحاق .

وفي (٤٤٣/١٢ ح ٥٦٢٧) من طريق حماد بن سلمة .

جميعهم عن أبي الزبير عن جابر به ، مسلم باللفظ الأول ، وأبو داود بالثاني ، وابن حبان بنحو حديثهما . وقد صرح أبو الزبير بسماعه من جابر في طريق زكريا بن إسحاق .

وأخرجه مسلم (١٠٦: ٢١١٦) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن علي بن مسهر(ح).

وعن هارون بن عبدا لله ، عن حجاج بن محمد (ح) .

وعن عبد بن حميد ، عن محمد بن بكر .

والترمذي في الجهاد ، باب ماجاء في كراهية التحريش بين البهائم والضرب والوسم في الوجه (٣٢/٦ ح ١٧١٠) عن أحمد بن منيع ، عن روح بن عبادة .

أربعتهم عن ابن جريج ، قال : أخبرني أبو الزبير ، أنه سمع جابر بن عبدا لله به ، وهذا إسناد حجاج ومحمد بن بكر ، ولفظهم جميعاً قال : " نهى رسول ا لله ﷺ عن الضرب في الوجه وعن الوسم في الوجه " . وقال الترمذي : حسن صحيح .

(١٣٥/ك ١٣٧) ومنها : أن يحمل السلاح على أخيه المسلم ، فإن الملائكة تلعنه [أ] .

[ص ٤٠٦]

(أ) هذه الكبيرة ليست في أ .

....

(١٣٥) في حديث أبي هريرة ﷺ قال : قال أبو القاسم ﷺ : " من أشار إلى أخيه بحديدة ، فإن الملائكة تلعنه ، حتى وإن كان أخاه لأبيه وأمه " .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في البر والصلة ، باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم (٤/٢٠٢٠ ح ١٢٥ : ٢٦١٦) عن عمرو الناقد ، وابن أبي عمر .

والنسائي في " الكبرى " - كما في " تحفة الأشراف " (١٠/٣٣٦ ح ١٤٤٣٦) - عن سعيد بن عبدالرحمن المخزومي .

ثلاثتهم عن سفيان بن عيينة ، عن أيوب ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة به ، وهذا لفظ مسلم .

وأخرجه مسلم - الموضع السابق - عن أبي بكر بن أبي شيبة .

والنسائي في " الكبرى " - كما في " تحفة الأشراف " (١٠/٣٤٣ ح ١٤٤٧٢) - عن شعيب بن يوسف ، وأحمد بن سليمان الرهاوي .

والإمام أحمد (٢/٢٥٦ ، ٥٠٥) .

أربعتهم عن يزيد بن هارون ، عن عبدالله بن عون ، - قرن الرهاوي مع ابن عون:- هشام بن حسان .

وأخرجه الترمذي في الفتن ، باب ما جاء في إشارة المسلم إلى أخيه في السلاح (٦/٣٣١ ح ٢١٦٣) عن عبدالله بن الصباح العطار الهاشمي ، عن محبوب بن الحسن ، عن خالد الحذاء .

ثلاثتهم (ابن عون وهشام بن حسان وخالد الحذاء) عن ابن سيرين به ، بنحوه ، وليس عند الترمذي "حتى وإن كان أخاه لأبيه وأمه ".

وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه يستغرب من حديث خالد الحذاء .

(١٣٦/ك ١٣٨) ومنها : أن يقول ما لا يفعل ، قال ا لله تعالى : ﴿ كبر مقتاً عند ا لله أن تقولوا ما لا تفعلون ﴾ [الصف : ٣] .

[ص ٤٠٦]

المتصف بهذا كالمنافق الذي يعد ويخلف في وعده ، ويعاهد ويغدر في عهده ، وقد ذكر النبي ﷺ علامات المنافقين ؛ هذه وغيرها ، في غير ما حديث ، منها حديث عبدا لله بن عمرو بن العاص مرفوعاً " أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً ، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها : إذا حدث كذب ، وإذا عاهد غدر ، وإذا وعد أخلف ، وإذا خاصم فجر " .

أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما . وتقدم برقم (٦٩) .

(١٣٦) ومما يدل على ما ذكره المؤلف : حديث أسامة بن زيد - رضي ا لله عنهما - قال : سمعت رسول ا لله ﷺ يقول : " يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار ، فتندلق أقتاب بطنه ، فيدور بها كما يدور الحمار بالرحى ، فيجتمع إليه أهل النار ، فيقولون : يا فلان ! مالك ؟ ألم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر ؟ فيقول : بلى ، قد كنت آمر بالمعروف ولا آتيه وأنهى عن المنكر وآتيه " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في بدء الخلق ، باب صفة النار وأنها مخلوقة (٣٨١/٦ ح ٣٢٦٧) عن علي ، عن سفيان [بن عيينة] .

وفي الفتن ، باب الفتنة التي تموج كموج البحر (٥٢/١٣ ح ٧٠٩٨) عن بشر بن خالد ، عن محمد بن جعفر ، عن شعبة .

ومسلم في الزهد والرقائق ، باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله ، وينهى عن المنكر ويفعله (٢٢٩٠/٤ ح ٥١ : ٢٩٨٩) عن يحيى بن يحيى ، وأبي بكر بن أبي شيبة ، ومحمد بن عبدا لله بن نمير ، وإسحاق بن إبراهيم ، وأبي كريب ، عن أبي معاوية (ح) .

وعن عثمان بن أبي شيبة ، عن جرير ، عن الأعمش .

أربعتهم عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن أسامة مرفوعاً ، وهذا لفظ أبي معاوية . وفي أوله عندهم جميعاً قصة .

(١٣٧/ك ١٣٩) ومنها : الجدال في كتاب ا لله ودينه بغير علم .

[ص ٤٠٦]

قال ا لله تعالى : ﴿ الذين يجادلون في آيات ا لله بغير سلطان أتاهم كبر مقتاً عند ا لله وعند الذين آمنوا كذلك يطبع ا لله على كل قلب متكبر جبار ﴾ [غافر : ٣٥] .

وقال : ﴿ إن الذين يجادلون في آيات ا لله بغير سلطان أتاهم إن في صدورهم إلا كبر ما هم ببالغيه ﴾ [غافر : ٥٦] .

وقد تقدم ذم القول على ا لله بلا علم ، وسياق بعض الآيات والأحاديث . وهذا منه . بل إن الجدل ذاته مذموم ، فكيف إذا كان في كتاب ا لله ودينه ؟!

(١٣٧) وفي الحديث عن عبدا لله بن عمرو بن العاص - رضي ا لله عنهما - أن النبي ﷺ قال : " لا تجادلوا في القرآن فإنّ جدالاً فيه كفر " .

تخريج الحديث :

أخرجه الطيالسي في " مسنده " (ص ٣٠٢ ح ٢٢٨٦) ، والطبراني في " الأوسط " (٤/١٩٧ ح ٣٩٦١) عن فليح بن سليمان ، عن سالم أبي النضر ، عن سليمان بن يسار ، عن عبدا لله بن عمرو مرفوعاً ، وهذا لفظ الطيالسي . ولفظ الطبراني قال : خرج علينا رسول ا لله ﷺ محمراً وجهه ، ونحن نتمارى في آية من القرآن ، فقال : " ما هذا الذي كنتم فيه " قلنا : آية من القرآن تمارينا فيها قال : " لا تماروا في القرآن ، فإن المراء في القرآن كفر".
قال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن أبي النضر إلا فليح بن سليمان .

وأخرجه ابن أبي شيبة في " مصنفه " في فضائل القرآن ، باب من نهى عن التماري في القرآن (٦/١٤٢ ح ٣٠١٥٧) ، ومن طريقه : الآجري في " الشريعة " (ص ٦١ ح ١٣٧) .

حدثنا ابن نمير ، قال حدثنا موسى بن عبيدة ، قال : أخبرني عبدا لله بن يزيد ، عن عبدالرحمن بن ثوبان ، عن عبدا لله بن عمرو به ، بلفظ : " دعوا المراء في القرآن ، فإن الأمم قبلكم لم يلعنوا حتى اختلفوا في القرآن ، فإن مراءً في القرآن كفر " .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " كتاب العلم ، باب ما جاء في المراء (١/٣٩٠ ح ٧٠٩) بلفظ " المراء في القرآن كفر " . وقال : رواه الطبراني في الكبير ، وفيه موسى بن عبيدة ، وهو ضعيف جداً .

وأورده الهيتمي في " الزواجر " (١/٢٦٠) بلفظه ، وعزاه للطيالسي والبيهقي .

دراسة إسناد الطيالسي :

١ - **فليح بن سليمان** . حسن الحديث . تقدم في حديث (٦٧) .

٢ - **سالم أبو النضر** : وهو ابن أبي أمية القرشي التيمي المدني ، مولى عمر بن عبيدالله التيمي .

روى عن سليمان بن يسار ، وأبي سلمة بن عبدالرحمن وغيرهما .

وعنه السفيانان ، وفليح بن سليمان وغيرهم .

قال أحمد وابن معين وابن المديني والعجلي والنسائي وغيرهم : ثقة .

وقال ابن عبدالبر : أجمعوا على أنه ثقة ثبت .

وقال ابن حجر : ثقة ثبت وكان يرسل .

مات سنة ١٢٩هـ. وروى له الجماعة .

مراسيل ابن أبي حاتم (ص ٧١ ت ١٢٦) ، تهذيب الكمال (١٠/١٢٧ ت ٢١٤١) ، جامع التحصيل (ص ١٨٠ ت ٢٢١) ، تهذيب التهذيب (٣/٣٧٢ ت ٧٩٧) ، الكاشف (ص ٢٢٦ ت ٢١٦٩) .

٣ - **سليمان بن يسار** الهلالي المدني ، مولى ميمونة ، وقيل : أم سلمة .

روى عن ابن عباس ، وابن عمر وغيرهما .

وعنه سالم أبو النضر ، وعبدالله بن دينار وغيرهما .

قال الحافظ : ثقة فاضل أحد الفقهاء السبعة .

مات بعد المائة وقيل قبلها . وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (١٢/١٠٠ ت ٢٥٧٤) ، تهذيب التهذيب (٤/١٩٩ ت ٣٩١) ، التقريب (ص ٢٥٥ ت ٢٦١٩) .

٤ - **عبدا لله بن عمرو بن العاص** . صحابي جليل . تقدم في حديث (١٩) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا الإسناد حسن ؛ من أجل فليح بن سليمان .

(١٣٨-١٣٩/ك١٤٠) ومنها : إساءة المَلَكة برقيقه ، وفي الحديث : " لا يدخل الجنة سيئ المَلَكة " .

[ص ٤٠٦]

شرح الغريب :

سيئ المَلَكة : بفتح الميم واللام ، الذي يسيء صحبة المماليك . ينظر : النهاية (٣٥٨/٤) ، لسان العرب (٤٢٦٧/٧) .

....

(١٣٨) تخريج الحديث :

مدار أكثر أسانيده على فرقد السبخي ، عن مرة الطيب ، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ .

وقد رواه عن فرقد كلٌّ من : همام بن يحيى ، والمغيرة بن مسلم أبو سلمة ، وصدقة ابن موسى .

أما حديث همام :

فأخرجه الترمذي في البر والصلة ، باب ما جاء في الإحسان إلى الخدم (١٨٣/٦ ح ١٩٤٧) عن أحمد بن منيع .

وأبو يعلى في " مسنده " (٨١/١ ح ٩٠) عن عمرو بن محمد الناقد .

والإمام أحمد (٧/١) .

ثلاثتهم عن يزيد بن هارون .

والإمام أحمد - نفس الموضع - عن عفان .

كلاهما عن همام به ، بهذا اللفظ مع زيادات عند أبي يعلى .

وقال الترمذي : هذا حديث غريب ، وقد تكلم أيوب السختياني وغير واحد في فرقد السبخي من قبل حفظه .

وأما حديث المغيرة بن مسلم :

فأخرجه ابن ماجه في الأدب ، باب الإحسان إلى المماليك (١٢١٧/٢ ح ٣٦٩١) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، وعلي بن محمد .

والإمام أحمد (١٢/١) ومن طريقه : أبو نعيم في " الحلية " (١٦٤/٤) ، والخطيب البغدادي في " الموضح " (٤١٣/٢) .

وأخرجه أبو يعلى في " مسنده " (٨١/١ ح ٨٩) عن زهير بن حرب .

والخرائطي في " مكارم الأخلاق " (٦٥٨/٢ ح ٧٠٥) عن أحمد بن يحيى بن مالك السوسي .

خمستهم عن إسحاق بن سليمان الرازي ، عن المغيرة بن مسلم به ، بلفظه ، وزاد : "قالوا : يا رسول الله أليس أخبرتنا أن هذه الأمة أكثر الأمم مملوكين ويتامى ؟ قال : نعم ، فأكرموهم ككرامة أولادكم ، وأطعموهم مما تأكلون ، قالوا : فما ينفعنا في الدنيا ؟ قال : فرس ترتبطه تقاتل عليه في سبيل الله ، مملوكك يكفيك ، فإذا صلى فهو أخوك " هذا سياق ابن ماجه .

وأما حديث صدقة بن موسى :

فأخرجه الإمام أحمد (٤/١) ، وابن عدي في " الكامل " في ترجمة : صدقة بن موسى (٧٧/٤) عن أبي سعيد مولى بني هاشم .

والإمام أحمد (٧/١) ، والخرائطي في " مساوئ الأخلاق " (ص ١٦٦ ح ٣٥٦) و (ص ٣٢٠ ح ٧١٩) و (ص ٣٢١ ح ٧٢٠) ، والبغوي في " شرح السنة " في العدة ، باب ثواب المملوك إذا نصح لسيده (٣٤٩/٩ ح ٢٤١٤) عن يزيد بن هارون .

وأبو يعلى في " مسنده " (٨٠/١ ح ٨٨) من طريق عبدالصمد .

والخرائطي في " مساوئ الأخلاق " (ص ١٦٦ ح ٣٥٥) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين .

أربعتهم عن صدقة بن موسى به ، بلفظه مع زيادات .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " (٤٣٠/٤ ح ٧٢١٣) بلفظ المغيرة بن مسلم ، وقال : رواه أحمد وأبو يعلى وفيه : فرقد السبخي وهو ضعيف .

والمنذري في " الترغيب والترهيب" (٥٩/٣) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى بإسناد حسن ... !!.

وللحديث طريق أخرى من رواية جابر الجعفي ، عن عامر الشعبي ، عن مرة بن شراحيل به بلفظ : " لا يدخل الجنة سيئ الملكة ، وملعون من ضار مسلماً أو غره " .

وقد تقدم تخريج هذه الطريق في حديث رقم (١٣٢) في كبيرة " المكر بالمسلم ومخادعته ومضارته " .

دراسة إسناد الإمام أحمد عن يزيد بن هارون عن همام بن يحيى :

١ - **يزيد بن هارون** . ثقة متقن عابد . تقدم في حديث (١٠٦) .

٢ - **همام بن يحيى** بن دينار العَوْذيّ ، أبو عبدا لله أو أبو بكر البصري .

روى عن عطاء بن أبي رباح ، وفرقد السبخي وغيرهما .

وعنه عبدالرحمن بن مهدي ، ويزيد بن هارون وغيرهما .

قال الإمام أحمد : همام ثبت في كل المشايخ .

وقال يزيد بن هارون : كان همام قوياً في الحديث .

وقال أحمد أيضاً وابن معين والعجلي وغيرهم : ثقة . زاد ابن معين : صالح .

وفي سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني : همام ثقة ثبت .

وقال الحاكم : ثقة حافظ .

وأثنى عليه غيرهم من الأئمة ، لكنه ربما وهم إذا حدث من حفظه ، فقد روى أبو داود عن أحمد قال : " قال عفان : حدثنا همام يوماً بحديث ، فقيل له فيه ، فدخل فنظر في كتابه ، فقال : ألا أراني أخطئ وأنا لا أدري ، فكان بعد يتعاهد كتابه " اهـ.

ومثله في " العلل " وزاد : "قال عفان : وكان همام إذا حدثنا بقرب عهده بالكتاب فقلَّ ما كان يخطئ" .

وفي " ضعفاء العقيلي " بإسناده إلى عفان قال : كان همام لا يكاد يرجع إلى كتابه ولا ينظر فيه ، وكان يخالف فلا يرجع إلى كتابه ، وكان يكره ذلك . قال : ثم رجع بعد فنظر في كتبه فقال : يا عفان كنا نخطئ كثيراً فنستغفر ا لله . اهـ.

قال ابن حجر : وهذا يقتضي أن حديث همام بآخره أصح ممن سمع منه قديماً وقد نص على ذلك أحمد بن حنبل . اهـ.

روى أبو داود ، سمعت أحمد يقول : سماع من سمع من همام بأخرة هو أصح ، وذلك أنه أصابته مثل الزَّمانة [مرض يدوم ويطول عليه الزَّمان] فكان يحدثهم من كتابه ، فسماع

عفّان وحبان وبهز أجود من سماع عبدالرحمن ؛ لأنه كان يحدثهم - يعني لعبدالرحمن ، أي أيامهم - من حفظ . اهـ.

ومن أجل هذا قال أبو حاتم : ثقة صدوق في حفظه شيء . وقال وسئل عن همام وأبان العطار مَنْ تقدم منهما ؟ قال : همام أحبُّ إلى ما حدث من كتابه ، وإذا حدث من حفظه فهما متقاربان في الحفظ والغلط .

وقال ابن سعد : ثقة ربما غلط في الحديث .

وقال يزيد بن زريع : حفظه رديء ، وكتابه صالح .

وقال الساجي : صدوق سيئ الحفظ ؛ ما حدث من كتابه فهو صالح ، وما حدث من حفظه فليس بشيء .

وقال ابن حجر : ثقة ربما وهم .

مات سنة أربع - أو خمس - وستين ومائة ، وروى له الجماعة .

خلاصة حاله : ثقة ربما وهم إذا حدث من حفظه .

سؤالات ابن الجنيد لابن معين (ص ٣٨٣ ت ٤٤٦) ، تاريخ الدارمي عنه (ص ٤٩ ت ٣٥) ، سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني (ص ٦٣ ت ٣٤) ، العلل لأحمد (٢٢٦/١ ، ٢٢٧ ، ٣٥٧ ، ٥٢٥ ت ٢٧٨ ، ٢٧٩ ، ٦٨٢ ، ٦٨٣ ، ١٢٣١) و (٣٣٢/٢ ت ٢٤٦٨ ، ٢٤٦٩ ، ٢٤٧٠) ، سؤالات أبي داود لأحمد (ص ٣٣٥ ت ٤٩٠ ، ٤٩١) ، ضعفاء العقيلي (٣٦٧/٤ ت ١٩٨٠) ، الجرح والتعديل (١٠٧/٩ ت ٤٥٧) ، الكامل لابن عدي (١٢٩/٧ ت ٢٠٤٧) ، تهذيب الكمال (٣٠٢/٣٠ ت ٦٦٠٢) ، ميزان الاعتدال (٩٢/٧ ت ٩٢٦١) ، الكاشف (٣٣٩/٢ ت ٥٩٨٦) ، الديوان (٤٢٠/٢ ت ٤٤٨٢) ، تهذيب التهذيب (١١/ ٦٠ ت ١٠٨) ، التقريب (ص ٥٧٤ ت ٧٣١٩) .

٣ - **فرقد السبخي** . صدوق عابد لكنه لين الحديث كثير الخطأ . تقدم في حديث (١٣٢).

٤ - **مرة بن شراحيل** . ثقة عابد . تقدم في حديث (١٣٢) .

٥ - **أبو بكر الصديق** . صحابي جليل . تقدم في حديث (١٣٢) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا الإسناد ضعيف لأمور :

١ - ضعف فرقد السبخي . وقد نص أحمد على نكارة حديثه عن مرة خاصة . وانظر حديث (١٣٢) - الحكم على الحديث - .

وقد تابعه عامر الشعبي ، لكن الراوي عنه هو جابر الجعفي " ضعيف رافضي " كما قال الحافظ في " التقريب " (ص ١٣٧ ت ٨٧٨) .

٢ - الانقطاع بين مرة وأبي بكر ، كما ذكر أبو بكر البزار ، وهو ما يدل عليه كلام أبي حاتم وأبي زرعة .

فالحاصل : أن الحديث ضعيف ، وتقدم قول الهيثمي في " المجمع " : فيه فرقد السبخي وهو ضعيف .

وضعفه العراقي في " تخريجه للإحياء " (٣٠٣/٧ - إتحاف) ، والشيخ أحمد شاكر في تعليقه على " المسند " (حديث ١٣ ، ٣١ ، ٣٢ ، ٧٥) وغيرهم .

والعجب أن ابن النحاس ذكر في " تنبيه الغافلين " (ص ٢٩٣) أن ابن القيم في كتابه " الكبائر " ذكر أن هذا الحديث ثابت !

وتقدم قول المنذري " رواه أحمد وأبو يعلى بإسناد حسن " !! . والله تعالى أعلم .

لكن هناك أدلة أخرى تدل بعمومها أو بخصوصها على أن هذا العمل كبيرة من الكبائر ، كالنهي عن إيذاء المسلمين ، مثل قوله تعالى : ﴿ والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً ﴾ [الأحزاب : ٥٨] .

* * *

(**١٣٩**) وفي الحديث عن أبي مسعود البدري قال : كنت أضرب غلاماً لي ، فسمعت من خلفي صوتاً " اعلم أبا مسعود ، لله أَقْدرُ عليكَ منكَ عليه " فالتفت فإذا هو رسول الله ﷺ فقلت : يا رسول الله ، هو حرٌّ لوجه الله ، فقال : " أما لو لم تفعل للفحتك النار ، أو لمستك النار " .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في الإيمان ، باب صحبة المماليك وكفارة من لطم عبده (١٢٨١/٣ ح ٣٥ : ١٦٥٩) ، وأبو داود في الأدب ، باب في حق المماليك (٣٤٠/٤ ح ٥١٥٩) عن أبي كريب محمد بن العلاء .

وأبو داود - نفس الموضع - عن محمد بن المثنى .

كلاهما عن **أبي معاوية** .

وأخرجه مسلم (٣٤ : ١٦٥٩) ، وأبو داود (٥١٦٠) عن أبي كامل الجحدري ، عن **عبدالواحد بن زياد** .

وأخرجه مسلم (٣٤ :١٦٥٩) عن زهير بن حرب، عن محمد بن حميد المعمري (ح).

وعن محمد بن رافع ، عن عبدالرزاق .

ومسلم أيضاً ، والترمذي في البر والصلة ، باب النهي عن ضرب الخدم وشتمهم (١٨٤/٦ ح ١٩٤٩) عن محمود بن غيلان ، عن مؤمل بن إسماعيل .

ثلاثتهم عن **سفيان** .

وأخرجه مسلم (٣٤ : ١٦٥٩) عن إسحاق بن إبراهيم ، عن **جرير** (ح) .

وأخرجه أيضاً عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن عفان ، عن **أبي عوانة** .

وأخرجه أيضاً (٣٦ : ١٦٥٩) عن محمد بن المثنى ومحمد بن بشار. كلاهما عن ابن أبي عدي (ح) . وعن بشر بن خالد ، عن محمد بن جعفر . كلاهما عن **شعبة** .

ستتهم عن الأعمش ، عن إبراهيم التيمي ، عن أبيه [يزيد بن شريك] ، عن أبي مسعود به ، وهذا لفظ أبي معاوية . وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

(١٤٠/ك ١٤١) ومنها : أن يمنع المحتاج فَضْل ما لا يحتاج إليه مما لم تعمل يَدَاه .

[ص ٤٠٦]

وردت فيه عدة أحاديث ، منها :

(١٤٠) حديث أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال : " ثلاثة لا يكلمهم ا لله يوم القيامة ، ولا ينظر إليهم : رجلٌ حلف على سلعة لقد أعْطَى بها أكثر مما أعطى وهو كاذب ، ورجلٌ حلف على يمين كاذبة بعد العصر ليقتطع بها مال رجلٍ مسلم ، ورجلٌ منع فضل مائه ، فيقول ا لله : اليوم أمنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في الشرب والمساقاة ، باب من رأى أن صاحب الحوض والقربة أحق بمائه (٥٣/٥ح ٢٣٦٩) ، وفي التوحيد ، باب قول ا لله تعالى : ﴿ وجوهٌ يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة ﴾ [القيامة : ٢٢ - ٢٣] (٤٣٣/١٣ ح ٧٤٤٦) عن عبدا لله بن محمد .

ومسلم في الإيمان ، باب بيان الثلاثة الذين لا يكلمهم ا لله يوم القيامة ... (١٠٣/١ ح ١٧٤ : ١٠٨) عن عمرو الناقد .

وابن حبان - كما في " الإحسان " في البيوع (٢٧٣/١١ ح ٤٩٠٨) - عن محمد ابن الحسن بن قتيبة ، عن صفوان بن صالح .

ثلاثتهم عن سفيان [بن عيينة] ، عن عمرو بن دينار ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ... الحديث ، هذا سياق البخاري .

وأخرجه البخاري في الشهادات ، باب اليمين بعد العصر (٣٣٥/٥ ح ٢٦٧٢) ، ومسلم (١٧٣ : ١٠٨) ، وأبو داود في البيوع ، باب في منع الماء (٢٧٧/٣ ح ٣٤٧٥) ، والنسائي في البيوع ، باب الحلف الواجب للخديعة في البيع (٢٤٦/٧ ح٤٤٦٢) من طرق عن جرير .

والبخاري في الشرب والمساقاة ، باب إثم من منع ابن السبيل من الماء (٤٢/٥ ح ٢٣٥٨) عن موسى بن إسماعيل ، عن عبدالواحد بن زياد .

وفي الأحكام ، باب من بايع رجلاً لا يبايعه إلا للدنيا (٢١٤/١٣ ح ٧٢١٢) عن عبدان ، عن أبي حمزة السكري .

ومسلم (١٧٣ : ١٠٨) ، وابن ماجه في التجارات ، باب ما جاء في كراهية الأيمان في الشراء والبيع (٧٤٤/٢ح ٢٢٠٧) ، وفي الجهاد ، باب الوفاء بالبيعة (٩٥٨/٢ح ٢٨٧٠) من طرق عن أبي معاوية .

ومسلم (١٧٣ : ١٠٨) عن سعيد بن عمرو الأشعثي ، عن عبثر .

وأبو داود (٣٤٧٤) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن وكيع .

ستتهم عن الأعمش ، عن أبي صالح به ، ولفظه : " ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا ينظر إليهم ، ولا يزكيهم ، ولهم عذابٌ أليم : رجل على فضل ماءٍ بالفلاة يمنعه من ابن السبيل ، ورجلٌ بايع رجلاً بسلعة بعد العصر فحلف له بالله لأخذها بكذا وكذا فصدقه ، وهو على غير ذلك ، ورجلٌ بايع إماماً لا يبايعه إلا لِدُنْيا ، فإن أعطاه منها وَفَى وإن لم يعطه منها لم يف " . هذا لفظ أبي معاوية ، والباقون بمثله وبنحوه .

(١٤١/ك ١٤٢) ومنها : القمار(أ) .

[ص ٤٠٦]

(أ) " القمار " مكانها بياض في ب .

شرح الغريب :

القمار : مصدر قامر ، وهو كل لعب فيه مراهنة .

وبمعنىً أوضح : هو كل لعب يُشترط فيه أن يأخذ الغالب من المغلوب شيئاً . ينظر : التعريفات للجرجاني (ص ١٧٩) ، المغني لابن قدامة (٤٠٨/١٣) ، لسان العرب (٣٧٣٦/٦ - ٣٧٣٧) ، المعجم الوسيط (٧٥٨/٢) .

....

(١٤١) جاء في الحديث عن أبي هريرة ﵁ قال : قال رسول الله ﷺ : " من حلف منكم فقال في حلفه : باللات والعزى . فليقل : لا إله إلا الله ، ومن قال لصاحبه : تعال أقامرك فليتصدق " .

قال الذهبي في " الكبائر " (ص ١٣٨ ح ٣٩٢) فإذا كان مجرد القول معصية موجبة للصدقة المكفرة ، فما ظنك بالفعل ؟! وهذا داخل في أكل المال بالباطل . اهـ.

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي من حديث الزهري ، عن حميد بن عبدالرحمن بن عوف ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ .

أخرجه البخاري في التفسير في تفسير سورة النجم ، باب ﴿ أفرأيتم اللات والعزى ﴾ (٨/ ٤٧٨ ح ٤٨٦٠) ، وفي الأيمان والنذور ، باب لا يُحلف باللات والعزى ولا بالطواغيت (٥٤٥/١١ ح ٦٦٥٠) عن عبدالله بن محمد ، عن **هشام بن يوسف** .

وأخرجه مسلم في الأيمان ، باب من حلف باللات والعزى فليقل : لا إله إلا الله (١٢٦٨/٣ ح ٥ : ١٦٤٧) عن إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد . وأبو داود في الأيمان والنذور ، باب الحلف بالأنداد (٢٢٢/٣ ح ٣٢٤٧) عن الحسن بن علي . ثلاثتهم عن **عبدالرزاق** .

كلاهما (هشام بن يوسف وعبدالرزاق) عن معمر ، عن الزهري به ، بلفظه وزاد عبدالرزاق : " فليتصدق بشيء " .

وأخرجه البخاري في الأدب ، باب من لم ير إكفار من قال ذلك متأولاً أو جاهلاً (١٠/ ٥٣٢ ح ٦١٠٧) عن إسحاق [١] .

والترمذي في النذور والأيمان ، باب حدثنا إسحاق بن منصور (٢٦٣/٥ح ١٥٤٥) عن إسحاق بن منصور .

كلاهما عن أبي المغيرة [عبدالقدوس بن الحجاج] .

ومسلم - الموضع السابق - عن سويد بن سعيد ، عن الوليد بن مسلم .

كلاهما عن الأوزاعي ، عن الزهري به ، بلفظه ، وقال الترمذي : حسن صحيح .

وأخرجه البخاري في الاستئذان ، باب كل لهو باطل إذا شغله عن طاعة الله ، ومن قال لصاحبه : تعال أقامرك ... (٩٣/١١ح ٦٣٠١) عن يحيى بن بكير ، عن الليث ، عن عقيل ، عن الزهري به ، بلفظه .

وأخرجه مسلم (٥ : ١٦٤٧) عن أبي الطاهر ، وحرملة بن يحيى . كلاهما عن ابن وهب ، عن يونس ، عن الزهري به ، بلفظه وليس عنده قوله " والعزى " .

وأخرجه النسائي في الأيمان والنذور ، باب الحلف باللات (٧/٧ ح ٣٧٧٥) عن كثير بن عبيد ، عن محمد بن حرب ، عن الزبيدي ، عن الزهري به ، مثل حديث يونس .
قال الإمام مسلم - عقب إخراجه للحديث - : هذا الحرف - يعني قوله : تعال أقامرك فليتصدق - لا يرويه أحدٌ غير الزهري ، قال : وللزهري نحوٌ من تسعين حديثاً يرويه عن النبي ﷺ لا يشاركه فيه أحد ، بأسانيد جياد . اهـ.

---

(١) قال ابن السكن : " هو ابن راهويه " . وبهذا جزم الحافظ في " الفتح " . وقال الكلاباذي : هو ابن منصور . ينظر : شرح الكرماني (٢١/ ٢٢٨) ، فتح الباري (٥٣٣/١٠) ، عمدة القاري (١٥٩/٢٢) .

(.../ك ١٤٣) وأما اللعب بالنَّرْد فهو مـن الكبـائر ، لتشـبيه لاعبـه [(أ)] بمـن[(ب)] صبغ يده في لحم الخنزير ودمه ، ولاسيما إذا أكل المال به فحينئذ يتم التشبيه[(ج)] ، فإن اللعب بمنزلة غمْس اليد ، وأكل المال به [(د)] بمنزلة أكل لحم الخنزير[(هـ)] .

[ص ٤٠٦]

(أ) في أ : " لاعبيه " .

(ب) قوله : " لتشبيه لاعبه بمن " بياض في ب .

(ج) في المطبوعة : " التشبيه به " .

(د) " به " ليست في المطبوعة .

(هـ) في ب : " لحمه " مكان " لحم الخنزير " .

شرح الغريب :

النَّرد : بفتح فسكون ، فارسي معرب ، ويقال : النَّردشير نسبة إلى واضـع هـذه اللعبـة ، وهـو : أردشير بن بابك من ملوك الفرس ، وهو لعبة ذات صندوق وحجارة وفصين ، تعتمد على الحـظ ، وتنقـل فيها الحجارة على حسب ما يأتي به الفص [الزهر] بعد إلقائه . وتعرف اليوم (بالطاولة) .

ينظر : لسان العرب (٤٣٩٢/٧) ، شرح الأبي على مسلم (٤٧٦/٧) ، المعجم الوسيط (٢/ ٩١٢) ، القاموس الفقهي (ص ٣٥٠) ، وللتفصيـل أكثر في وصف هذه اللعبة ينظـر : الموسـوعة العربيـة الميسـرة (ص ١١٤٨ ، ١٨٢٩) .

....

يشير ابن القيم إلى حديث بريدة بن الحصيب مرفوعاً : " مـن لعـب بالنّردشـير فكأنمـا صبغ يده في لحم خنزير ودمه " .

أخرجه مسلم وغيره ، وتقدم تخريجه برقم (٦٠) .

(١٤٢/ك ١٤٤) ومنها : ترك الصلاة في الجماعة ، وهو من الكبائر ، وقد عزم رسول الله ﷺ على تحريق المتخلفين عنها ، ولم يكن ليحرق مرتكب صغيرة .

[ص ٤٠٦ - ٤٠٧]

استدل المؤلف - رحمه الله - لهذه الكبيرة بدليلين ، هذا أحدهما ، وسيأتي الآخر عقبه - إن شاء الله - .

(١٤٢) أشار هنا إلى حديث أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : " لقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام ، ثم آمر رجلاً فيصلي بالناس ، ثم أنطلق معي برجال معهم حزم من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم بالنار " .

تخريج الحديث :

أخرجه الجماعة من طرق عن أبي هريرة ﷺ .

أخرجه البخاري في الأذان ، باب فضل العشاء في الجماعة (١٦٥/٢ ح ٦٥٧) عن عمر بن حفص بن غياث ، **عن أبيه** .

وأخرجه مسلم في المساجد ، باب فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد في التخلف عنها (١/ ٤٥١ ح ٢٥٢ : ٦٥١) ، وابن ماجه في المساجد والجماعات ، باب التغليظ في التخلف عن الجماعة (٢٥٩/١ ح ٧٩١) عن أبي بكر بن أبي شيبة - قرن مسلم معه : - أبا كريب . وأبو داود في الصلاة ، باب في التشديد في ترك الجماعة (١٥٠/١ ح ٥٤٨) عن عثمان بن أبي شيبة . ثلاثتهم عن **أبي معاوية** .

وأخرجه مسلم - الموضع السابق - عن محمد بن عبدالله بن نمير ، **عن أبيه** .

ثلاثتهم (حفص بن غياث وأبومعاوية وابن نمير) عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة مرفوعاً . وهذا لفظ أبي معاوية مع زيادة في أوله عند مسلم ، والباقون بمعناه .

وأخرجه البخاري في الأذان ، باب وجوب صلاة الجماعة (١٤٨/٢ ح ٦٤٤) عن عبدالله بن يوسف .

وفي الأحكام ، باب إخراج الخصوم وأهل الريب من البيوت بعد المعرفة (٢٢٨/١٣ ح ٧٢٢٤) عن إسماعيل .

والنسائي في الإمامة ، باب التشديد في التخلف عن الجماعة (١٠٧/٢ح ٨٤٨) عن قتيبة .

ثلاثتهم عن مالك .

ومسلم (٢٥١ : ٦٥١) عن عمرو الناقد ، عن سفيان بن عيينة .

كلاهما عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة به بمعناه ، وجاء عند مسلم : أن رسول الله ﷺ فقد ناساً في بعض الصلوات فقال : لقد هممت أن آمر رجلاً يصلي بالناس ، ثم أخالف إلى رجالٍ يتخلفون عنها ... الحديث .

وأخرجه البخاري في الخصومات ، باب إخراج أهل المعاصي والخصوم من البيوت بعد المعرفة (٨٩/٥ ح ٢٤٢٠) عن محمد بن بشار ، عن محمد بن أبي عدي ، عن شعبة ، عن سعد بن إبراهيم ، عن حميد بن عبدالرحمن ، عن أبي هريرة به ، مختصراً .

وأخرجه مسلم (٢٥٣ : ٦٥١) عن زهير بن حرب ، وأبي كريب ، وإسحاق بن إبراهيم .

والترمذي في الصلاة ، باب ما جاء فيمن يسمع النداء فلا يجيب (٢٨٥/١ ح ٢١٧) عن هناد .

أربعتهم عن وكيع ، عن جعفر بن برقان .

وأبو داود (٥٤٩) عن النفيلي ، عن أبي المليح ، عن يزيد بن يزيد [بن جابر] .

كلاهما عن يزيد بن الأصم ، عن أبي هريرة به بمعناه ، وجاء عند أبي داود : " لقد هممت أن آمر فتيتي فيجمعوا حزماً من حطب ، ثم آتي قوماً يصلون في بيوتهم ليست بهم علة فأحرقها عليهم " قلت ليزيد بن الأصم : يا أبا عوف الجمعة عنى أو غيرها ؟ قال : صُمَّتا أذناي إن لم أكن سمعت أبا هريرة يأثره عن رسول الله ﷺ ما ذكر جمعة ولا غيرها .

وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

وأخرجه مسلم (٢٥٣ : ٦٥١) عن محمد بن رافع ، عن عبدالرزاق ، عن معمر ، عن همام بن منبه ، عن أبي هريرة به ، بمعناه .

(١٤٣/ك ١٤٤) وقد صح عن ابن مسعود أنه قال : " ولقد رأيتنا وما يتخلف عن الصلاة (أ) إلا منافق معلوم النفاق (ب) وهذا فوق الكبيرة .

[ص ٤٠٧]

(أ) في أ والمطبوعة : " عن الجماعة " والمثبت من ب ، وهو الموافق للأصول المخرج منها .

(ب) في أ : " نفاقه " .

....

هذا هو الدليل الثاني على أن ترك الصلاة في الجماعة من الكبائر .

(١٤٣) تخريج الحديث :

أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه وأحمد من حديث أبي الأحوص ، عن ابن مسعود موقوفاً .

أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب صلاة الجماعة من سنن الهدى (٤٥٣/١ ح ٢٥٧ : ٦٥٤) عن أبي بكر بن أبي شيبة .

والإمام أحمد (٤١٤/١ - ٤١٥) .

كلاهما عن أبي نعيم الفضل بن دكين .

وأبو داود في الصلاة ، باب في التشديد في ترك الجماعة (١٥٠/١ ح ٥٥٠) عن هارون بن عباد الأزدي ، عن وكيع .

والنسائي في الإمامة ، باب المحافظة على الصلوات حيث ينادى بهن (١٠٨/٢ ح ٨٤٩) عن سويد بن نصر ، عن عبدا لله بن المبارك .

ثلاثتهم عن أبي العميس عتبة بن عبدا لله المسعودي ، عن علي بن الأقمر ، عن أبي الأحوص به ، بمثله مع زيادات في أوله وآخره ، وعند أبي داود : " منافق بيّن النفاق " .

وأخرجه مسلم (٢٥٦ : ٦٥٤) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن محمد بن بشر العبدي ، عن زكريا بن أبي زائدة ، عن عبدالملك بن عمير ، عن أبي الأحوص به ، بمثله مع زيادة في آخره .

وأخرجه ابن ماجه في المساجد والجماعات ، باب المشي إلى الصلاة (٢٥٥/١ ح ٧٧٧) عن محمد بن بشار ، عن محمد بن جعفر ، عن شعبة .

والإمام أحمد (٣٨٢/١) عن أبي معاوية .

كلاهما عن إبراهيم بن مسلم الهجري ، عن أبي الأحوص به ، بمثله مع زيـادات قبلـه وبعده .

(١٤٤/ك ١٤٥) ومنها : ترك الجمعة ، وفي "صحيح مسلم" : " لينتهين أقوام عن وَدْعهم الجمعات أو ليختمن الله على قلوبهم ثم ليكونُنَّ (أ) من الغافلين " .

[ص ٤٠٧]

(أ) في ب : " ليكونوا " .

شرح الغريب :

وَدْعهم الجُمعات : أي تركهم إياها والتخلف عنها ، من وَدَع الشيء يَدَعُهُ وَدْعاً إذا تركه . (النهاية ١٦٥/٥ - ١٦٦) .

ليختمن الله على قلوبهم : الختم على القلب : ألا يفهم شيئاً ، ولا يخرج منه شيء ، قال في "اللسان" : قال أبو إسحاق : معنى ختم وطبع في اللغة واحد ، وهو التغطية على الشيء ، والاستيثاق من ألا يدخله شيء . اهـ. (اللسان ١١٠١/٢) .

....

استدل المؤلف - رحمه الله - لهذه الكبيرة أيضاً بحديثين هذا أحدهما ، وسيأتي الآخر عقبه - إن شاء الله - .

(١٤٤) تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في الجمعة ، باب التغليظ في ترك الجمعة (٥٩١/٢ ح ٤٠ : ٨٦٥) عن الحسن بن علي الحلواني .

والطبراني في " الأوسط " (١٢٩/١ ح ٤٠٦) عن أحمد بن خليد .

والبيهقي في " سننه " في الجمعة ، باب التشديد على من تخلف عن الجمعة ممن وجبت عليه (١٧١/٣) من طريق أبي حاتم الرازي .

ثلاثتهم عن أبي توبة .

وأخرجه الدارمي في " سننه " في الصلاة ، باب فيمن يترك الجمعة من غير عذر (٤٤٤/١ ح١٥٧٠) ، ومن طريقه : البغوي في " شرح السنة " في الجمعة ، باب وعيد من ترك الجمعة بغير عذر (٢١٤/٤ - ٢١٥ ح ١٠٥٤) . عن يحيى بن حسان .

كلاهما حدثنا معاوية بن سلام ، أخبرني زيد بن سلام ، أنه سمع أبا سلام قال : حدثني الحكم بن ميناء ، أن عبدالله بن عمر وأبا هريرة حدثاه أنهما سمعا رسول الله ﷺ يقول على أعواد منبره ... الحديث بلفظه .

(١٤٥/ك ١٤٥) وفي "السنن" بإسناد جيد [أ] عن النبي ﷺ قال : " من ترك ثلاث جمع تهاوناً طبع الله على قلبه " .

[ص ٤٠٧]

(أ) " بإسناد جيد " ليست في ب .

....

هذا هو الدليل الثاني على أن ترك الجمعة من الكبائر .

(١٤٥) تخريج الحديث :

جاء من حديث أبي الجعد الضمري رضي الله عنه .

ومدار الحديث على محمد بن عمرو ، عن عبيدة بن سفيان ، عن أبي الجعد ، عن النبي ﷺ .

أخرجه ابن خزيمة في " صحيحه " في الجمعة ، باب ذكر الدليل على أن الطبع على القلب بترك الجمعات الثلاث إنما يكون إذا تركها تهاوناً بها (١٧٦/٣ ح ١٨٥٨) ، والنسائي في الجمعة ، باب التشديد في التخلف عن الجمعة (٨٨/٣ح ١٣٦٩) عن يعقوب بن إبراهيم .

والحاكم في " مستدركه " في الجمعة (٢٨٠/١) ، وأبو داود في الصلاة ، باب التشديد في ترك الجمعة (٢٧٧/١ ح ١٠٥٢) عن مسدد .

والإمام أحمد (٤٢٤/٣) .

وابن الجارود في " المنتقى " في الصلاة ، باب الجمعة (ص ٨١ ح ٢٨٨) عن عبدالله بن هاشم .

أربعتهم عن يحيى بن سعيد القطان ، عن محمد بن عمرو به ، بلفظه ، وعند أحمد : "تهاوناً من غير عذر " . وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي .

وأخرجه ابن خزيمة – الموضع السابق – ، والحاكم في " مستدركه " في معرفة الصحابة (٣/ ٦٢٤) ، وابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب فيمن ترك الجمعة من غير عذر (٣٥٧/١ ح ١١٢٥) ، وأبو بكر بن أبي شيبة في " مصنفه " في كتاب الصلوات ،

باب في تفريط الجمعة وتركها (٤٧٩/١ ح ٥٥٣٢) ، وأبو يعلى في " مسنده " (٢٥٧/٢ ح ١٥٩٧) من طريق يزيد بن هارون .

وابن خزيمة (١٨٥٧) ، وابن ماجه ، وابن أبي شيبة - الموضع السابق - من طريق عبدا لله بن إدريس .

وابن خزيمة (١٨٥٨) ، والبيهقي في " سننه " في الجمعة ، باب التشديد في ترك الجمعة (٣/ ٢٤٧) من طريق إسماعيل بن جعفر .

وابن خزيمة (١٨٥٧ ، ١٨٥٨) من طريق سفيان وعبدالوهاب الثقفي والمعتمر .

وابن حبان - كما في " الإحسان " في الصلاة ، باب صلاة الجمعة (٢٦/٧ ح ٢٧٨٦) - من طريق يزيد بن زريع .

والترمذي في الصلاة ، باب ما جاء في ترك الجمعة من غير عذر (١٣١/٢ ح ٥٠٠)، ومن طريقه : البغوي في " شرح السنة " في الجمعة ، باب وعيد من ترك الجمعة بغير عذر (٤/ ٢١٣ ح ١٠٥٣) عن علي بن خشرم ، عن عيسى بن يونس .

وابن ماجه ، وابن أبي شيبة - الموضع السابق - عن محمد بن بشر .

والدارمي في " سننه " في الصلاة ، باب فيمن يترك الجمعة من غير عذر (٤٤٤/١ ح١٥٧١) ، والبيهقي - الموضع السابق - عن يعلى بن عبيد .

والبيهقي في " سننه " في الجمعة ، باب التشديد على من تخلف عن الجمعة ممن وجبت عليه (١٧٢/٣) من طريق محمد بن جعفر .

أحدعشرهم عن محمد بن عمرو به ، بنحوه ، وليس عند الدارمي قوله : " ثلاث " . وسكت عنه الحاكم ، وقال الذهبي في "التلخيص" : حسن . وقال الترمذي والبغوي: حسن .

دراسة سند أبي داود :

١ - **مُسَدَّد** بن مُسَرْهَد بن مُسَرْبَل بن مُسْتَوردِ الأسدي البصري ، أبو الحسن .

روى عن إسماعيل بن علية ، ويحيى القطان وغيرهما .

وعنه البخاري ، وأبو داود وغيرهما .

قال الحافظ : ثقة حافظ .

مات سنة ٢٢٨هـ.

تهذيب الكمال (٢٧/٤٤٣ ت ٥٨٩٩) ، تهذيب التهذيب (١٠/٩٨ ت ٢٠٣) ، التقريب (ص ٥٢٨ ت ٦٥٩٨) .

٢ - **يحيى بن سعيد** بن فَرُّوخ القطان التميمي ، أبو سعيد البصري .

روى عن محمد بن عمرو ، وحميد الطويل وغيرهما .

وعنه مسدد ، وبندار وغيرهما .

قال الإمام أحمد : ما رأت عيناي مثله ، وقال أيضاً : إليه المنتهى في التثبت بالبصرة ، وأثنى عليه كثيراً .

وقال علي بن المديني : لم أر أحداً أثبت من يحيى القطان .

وقال بندار : إمام أهل زمانه .

وقال ابن حجر : ثقة متقن حافظ إمام قدوة .

مات سنة ١٩٨هـ.

تهذيب الكمال (٣١/٣٢٩ ت ٦٨٣٤) ، تهذيب التهذيب (١١/١٩١ ت ٣٥٩) ، التقريب (ص ٥٩١ ت ٧٥٥٧) .

٣ - **محمد بن عمرو بن علقمة** بن وقاص الليثي المدني ، أبو عبدا لله وقيل أبو الحسن .

روى عن عبيدة بن سفيان ، وأبي سلمة بن عبدالرحمن وغيرهما .

وعنه يحيى القطان ، وشعبة ، ومالك بن أنس وغيرهم .

روى ابن طهمان وابن محرز وابن أبي مريم عن ابن معين : ثقة . وكذلك قال علي ابن المديني والنسائي . وعن النسائي : ليس به بأس .

وعن ابن المبارك : لم يكن به بأس . وقال ابن عدي : أرجو أنه لا بأس به .

وقال أبو حاتم : صالح الحديث يكتب حديثه وهو شيخ .

وقال يحيى القطان : رجل صالح ليس بأحفظ الناس للحديث .

وقال علي بن المديني : سألت يحيى كيف هو ؟ قال : تريد العفو أو تشدد ؟ قلت : لا بل أشدد ، قال : ليس هو ممن تريد ، وكان يقول : حدثنا أشياخنا أبو سلمة ويحيى بن عبدالرحمن بن حاطب . قال يحيى : وسألت مالكاً عنه فقال فيه نحواً مما قلت لك .

وفي " سؤالات ابن أبي شيبة " قال ابن المديني : كان يحيى يضعفه بعض الضعف .

وقال يعقوب بن شيبة : هو وسط وإلى الضعف ما هو .

وقال ابن سعد : كثير الحديث يستضعف .

وذكره ابن حبان في " الثقات " وقال : كان يخطئ .

وقال الجوزجاني : ليس بقوي الحديث ويشتهى حديثه .

وقال أبو بكر بن أبي خيثمة : سئل ابن معين عنه ، فقال : ما زال الناس يتقون حديثه . قيل له : ما علة ذلك ؟ قال : كان يحدث مرة عن أبي سلمة بالشيء من رأيه ، ثم يحدث به مرة أخرى عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

وقال المروذي : سألت أحمد ، عن محمد بن عمرو فقال : قد روى عنه يحيى ، وربما رفع أحاديث يوقفها غيره ، وهذا من قبله .

وقال أحمد - في رواية ابن إبراهيم - : كان يحدث بأحاديث فيرسلها ، ويسندها لأقوام آخرين ، قال : وهو مضطرب الحديث .

مات سنة ١٤٥هـ.

خلاصة حاله :

صدوق له أوهام ، كما قال الحافظ في " التقريب " .

وقد تبين من خلال عرض أقوال الأئمة : أن الكلام فيه إنما هو من قبل حفظه . إلا أن هذا الكلام لا ينزله عن درجة الاحتجاج ، بل روى عنه الأئمة كيحيى القطان ومالك - وقد تكلما فيه - ، وروى له البخاري مقروناً ، ومسلم متابعة .

وتحسين حديثه هو المشهور عند أهل العلم ، واستقر عليه رأي المحدثين من المحققين كالنووي ، والذهبي ، وابن حجر وغيرهم ، قال النووي : " مشهور بالصدق والصيانة ، وليس من أهل الإتقان فحديثه إذا لم يتابع حسن ".

وقال الذهبي في " الميزان " : شيخ مشهور حسن الحديث . ومثله في " السير" و " الديوان " .

من كلام ابن معين رواية ابن طهمان (ص ٣٤ ت ٢٤) ، رواية ابن محرز عن ابن معين (١٠٧/١ ت ٤٩٥) ، سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني (ص ٩٤ ت ٩٤) ، من كلام أحمد رواية المروذي (ص٤٩ ، ٦٤ ت ٥٢ ، ١٠٩) ، بحر الدم (ص٣٣٠ ، ٣٨٠ ت

٧٩٦، ٩٢٠) ، أحوال الرجال للجوزجاني (ص ٢٤٣ ت ٢٤٩) ، ضعفاء العقيلي (٤/ ١٠٩ ت ١٦٦٧) ، الجرح والتعديل (٨/ ٣٠ ت ١٣٨) ، الكامل لابن عدي (٦/ ٢٢٤ ت ١٦٩٣) ، ثقات ابن شاهين (ص ٢٨٣ ت ١١٥٥) ، إرشاد طلاب الحقائق للنووي (١/ ١٤٦) ، تهذيب الكمال (٢٦/ ٢١٢ ت ٥٥١٣) ، ميزان الاعتدال (٦/ ٢٨٣ ت ٨٠٢١) ، سير أعلام النبلاء (٦/ ١٣٦ ت ٤٦) ، ديوان الضعفاء (٢/ ٣٢٧ ت ٣٩١٢)، شرح علل الترمذي لابن رجب (١/ ١١٥) ، تهذيب التهذيب (٩/ ٣٣٣ ت ٦١٩) ، التقريب (ص ٤٩٩ ت ٦١٨٨) ، هدي الساري (ص ٤٦٣) .

٤ - **عبيدة بن سفيان** بن الحارث الحضرمي .

روى عن زيد بن خالد الجهني ، وأبي الجعد الضمري ، وأبي هريرة .

وعنه إسماعيل بن أبي حكيم ، ومحمد بن عمرو بن علقمة .

قال العجلي والنسائي : ثقة . وذكره ابن حبان في " الثقات " .

وقال ابن حجر : ثقة . من الثالثة . وروى له الجماعة إلا البخاري .

تهذيب الكمال (١٩/ ٢٦٤ ت ٣٧٥٥) ، تهذيب التهذيب (٧/ ٧٧ ت ١٨٤) ، التقريب (ص ٣٧٩ ت ٤٤١١) .

٥ - **أبو الجعد الضمري** . قيل : اسمه أدرع ، وقيل : عمرو ، وقيل : جنادة .

صحابي ، قتل قبل يوم الجمل .

قال البخاري : لا أعرف اسمه ولا أعرف له إلا هذا الحديث .

الإصابة (٧/ ٥٥ - ٥٦ ت ٩٦٩٣) ، تهذيب التهذيب (١٢/ ٥٧ ت ٢١٥) ، التقريب (ص ٦٢٨ ت ٨٠١٥) .

الحكم على الحديث :

حسن بهذا الإسناد ؛ من أجل محمد بن عمرو - وعليه مدار الحديث - .

وقد صححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي ، وقال عنه الذهبي مرة أخرى في "التلخيص " : حسن . وقال في " الكبائر " (ص ١٤٠ ح ٣٩٧) : إسناده قوي .

وكذا حسنه الترمذي والبغوي - كما تقدم - ، وجود إسناده المصنف - كما تقدم أيضاً -.

وللحديث شواهد عدة ، منها :

١- الحديث السابق .

٢- حديث جابر بن عبدا لله - رضي ا لله عنهما - قال : قال رسول ا لله ﷺ : " من ترك الجمعة ثلاث مرارمن غير عذر طبع ا لله على قلبه " .

تخريجه :

مداره على أَسيد بن أبي أَسيد البرّاد ، عن عبدا لله بن أبي قتادة ، عن جابر مرفوعاً .

أخرجه ابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب فيمن ترك الجمعة من غير عذر (٣٧٥/١ ح ١١٢٦) عن محمد بن المثنى .

والإمام أحمد (٣٣٢/٣) .

كلاهما عن أبي عامر العقدي ، عن زهير بن محمد ، عن أسيد به ، بهذا اللفظ .

وأخرجه ابن خزيمة في " صحيحه " في الجمعة ، باب ذكر الدليل على أن الوعيد لتارك الجمعة هو لتاركها من غير عذر (١٧٥/٣ ح ١٨٥٦) عن يونس بن عبدالأعلى .

والنسائي في " الكبرى " في الجمعة ، باب التشديد في التخلف عن الجمعة (٥١٦/١ ح ١٦٥٧) عن عمرو بن سواد بن الأسود بن عمرو السرحي المصري .

وابن ماجه - الموضع السابق - عن أحمد بن عيسى المصري .

ثلاثتهم عن **عبدا لله بن وهب** .

وابن خزيمة - الموضع السابق - ، والحاكم في " مستدركه " في الجمعة (٢٩٢/١)، والبيهقي في " سننه " في الجمعة ، باب التشديد في ترك الجمعة (٢٤٧/٣) عن محمد بن عبدالحكم - قرن معه ابن خزيمة : - محمد بن رافع . كلاهما عن **ابن أبي فديك** .

كلاهما (ابن وهب وابن أبي فديك) عن ابن أبي ذئب ، عن أسيد به . وقالوا : "من غير ضرورة " بدل " من غير عذر " وزاد البيهقي : " متواليات " .

وأخرجه الحاكم - الموضع السابق - عن أبي بكر بن إسحاق ، عن الحسن بن علي ابن زياد ، عن [إسماعيل] بن أبي أويس ، عن أخيه [عبدالحميد] ، عن سليمان بن بلال ، عن أسيد به ، وقال الذهبي في " التلخيص " : صحيح .

وأخرجه الطبراني في " الأوسط " (٩١/١ ح ٢٧٣) عن أحمد بن رشدين ، عن روح بن صلاح ، عن سعيد بن أبي أيوب ، عن أسيد به . وقال : لم يروه عن سعيد بن أبي أيوب إلا روح بن صلاح .

أقول : وهذا إسناد حسن ، من أجل أَسيد بن أبي أَسيد البراد ، قال عنه الحافظان الذهبي وابن حجر : صدوق (الكاشف ٢٥١/١ ت ٤٢٨ ، التقريب ص ١١١ ت ٥١٠) ، وباقي رجاله ثقات .

وحسن إسناده الحافظ ابن حجر في " تلخيص الحبير " (١٠٩/٢ ح ٦٢١) ، ونقل عن الدارقطني قوله : " إنه أصح من حديث أبي الجعد " .

وقال البوصيري في " مصباح الزجاجة " : إسناده صحيح ورجاله ثقات .

أقول : وبهذا الشاهد وغيره يتقوى حديث أبي الجعد فيكون " صحيحاً " . ولعل الذين صححوا الحديث نظروا إلى شواهده . والله تعالى أعلم .

(.../ك ١٤٦) ومنها : أن يقطع ميراث وارثه من تركته ، أو يدله على ذلك ، ويعلمه من الحيل ما يخرجه به [أ] من الميراث [ب] .

[ص ٤٠٧]

(أ) " به " ليست في أ .

(ب) من قوله " من تركته " إلى " الميراث " ليس في ب .

الشرح :

قوله : " أو يدله على ذلك " المعنى : أو يدل المورِّث صاحب التركة .

فهو إما أن يكون هو المباشر لقطع الميراث إذا كان هو المورِّث ، أو يكون دالاً ومعيناً غيره لإخراج من له حق في الميراث .

....

ذكر المؤلف هذه الكبيرة فيما تقدم بلفظ : " وحرمان الوارث حقه من الميراث " .

وأوردت هناك حديث : " من فر من ميراث وارثه قطع الله ميراثه من الجنة يوم القيامة " .

وهو حديث ضعيف ، وخرجته برقم (٥٧ ، ٥٨ ، ٥٩) .

وانظر كبيرة : " الجور في الوصية " رقم (٥٨) .

(١٤٦/ك ١٤٧) ومنها : الغلو في المخلوق حتى يتعدى به منزلته ، وهذا قد يرتقي من الكبيرة إلى الشرك ، وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال : " إياكم والغلو فإنما (أ) هلك من كان قبلكم بالغلو " .

[ص ٤٠٧]

(أ) في أ والمطبوعة : " وإنما " والمثبت من ب وهو الموافق للأصول المخرج منها .

شرح الغريب :

الغلُوّ : من غلا يغلُو غُلُوًّا . هو : مجاوزة الحد والإفراط في الشيء . (لسان العرب ٣٢٩٠/٦) .

....

(١٤٦) تخريج الحديث :

أخرجه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم والنسائي وابن ماجه وأحمد وابن الجارود وأبو يعلى وغيرهم .

من حديث عوف بن أبي جميلة ، عن زياد بن الحصين ، عن أبي العالية ، عن ابن عباس قال : قال لي رسول الله ﷺ غداة العقبة وهو واقف على راحلته : هات القط لي ، فلقطت له حصيات هنَّ حصى الخَذَف ، فوضعهن في يده ، فقال : بأمثال هؤلاء ، مرتين ، وقال بيده - فأشار يحيى أنه رفعها - وقال : إياكم والغلوّ ، فإنما هلك من كان قبلكم بالغلوّ في الدين " .

هذا لفظ يحيى بن سعيد ، عن عوف - كما ساقه أحمد - .

وقد رواه عن عوف : عددٌ كبيرٌ من الرواة :

فقد أخرجه ابن خزيمة في " صحيحه " في المناسك ، باب التقاط الحصى لرمي الجمار من المزدلفة ...(٢٧٤/٤ ح ٢٨٦٨) ، والإمام أحمد (٣٤٧/١) عن يحيى بن سعيد القطان .

وابن خزيمة (٢٨٦٧) ، والحاكم في " مستدركه " في المناسك (٤٦٦/١) من طريق محمد بن جعفر .

وابن خزيمة (٢٨٦٧) عن محمد بن بشار ، عن ابن أبي عدي وعبدالوهاب بن عبدالمجيد .

وابن حبان في " صحيحه " - كما في " الإحسان " في الحج ، باب رمي جمرة العقبة (٩/ ١٨٣ ح ٣٨٧١) - ، وأبو يعلى في " مسنده " (٣/ ٣٨ ح ٢٤٢١) من طريق عبدا لله بن المبارك .

والحاكم - الموضع السابق - من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم .

والنسائي في " سننه " في مناسك الحج ، باب التقاط الحصى (٥/ ٢٦٨ ح ٣٠٥٧)، والإمام أحمد (١/ ٣٤٧) عن إسماعيل بن علية .

وابن ماجه في " سننه " في المناسك ، باب قدر حصى الرمي (٢/ ١٠٠٨ ح ٣٠٢٩) عن علي بن محمد ، عن أبي أسامة [حماد بن أسامة] .

والإمام احمد (١/ ٢١٥) ، وأبو يعلى في " مسنده " (٣/ ٥٦ح ٢٤٦٧) عن هشيم ابن بشير .

وابن الجارود في " المنتقى " في المناسك (ص ١٢٧ح ٤٧٣) ، وأبو يعلى في " مسنده" (٣/ ٣٨ ح ٢٤٢١) من طريق عيسى بن يونس .

والطبراني في " الكبير " (١٢/ ١٢١ ح ١٢٧٤٧) من طريق هوذة بن خليفة ، وسفيان الثوري .

جميعهم عن عوف بن أبي جميلة الأعرابي به . وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي .

وقال يحيى القطان : قال عوف : لا أدري الفضل أو عبدا لله بن عباس .

التحقيق في ابن عباس المذكور ، هل هو عبدالله أو الفضل ؟ .

والصواب أنه الفضل لا عبدا لله ، كما حقق ذلك ابن خزيمة في "صحيحه" (٤/ ٢٧٦) ، والحافظ العراقي - كما في " الأطراف بأوهام الأطراف " لابنه ولي الدين أحمد (ص١١٧ ح ٢٣٨) - ، والحافظ ابن حجر في " النكت الظراف " (مع التحفة ٤/ ٣٨٧)، وذلك لما يلي :

١ - أن الفضل هو الذي كان مع النبي ﷺ في مسيره يوم النحر من المزدلفة إلى منى ، وكان قد أردفه ، فلم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة . وأما عبدا لله فكان تقدم من الليل من المزدلفة مع الضعفاء .

وهذا كله ثـابت في "الصحيحين" وغيرهمـا . انظـر : البخـاري (١٦٧٧ ، ١٦٧٨ ، ١٦٨٥ ، ١٦٨٧) وغيرها . ومسلم (١٢٨٠،١٢٨١،١٢٨٢،١٢٩٣،١٢٩٤) .

٢ - قوله في أثناء الحديث : " قال لي .. هات القط لي .. فلقطت له " ونحوها مـن الألفـاظ التي تدل على أن ابن عباس المذكور هو المباشر للفعل ، وهـذا لا يكـون إلا للفضـل لما تقدم .

وبهذا نرد على من قـال بـأن ابـن عبـاس المذكـور هـو عبـدا لله كمـا هـو المتبـادر عنـد الإطـلاق ، وهو يرويه عن أخيه الفضل - المباشر للفعل - وإن لم يصرح به ، فيكـون مرسل صحابي لايؤثر في الحكم على الحديث .

فهذا قول مردود ، لأن سياق الحديث يأباه كما أسلفت .

٣ - جاء التصريح بأنه الفضل بن عباس ، فيما أخرجه الطـبراني في " الأوسـط " (٣٤٧/٢ ح ٢١٨٩) ، وفي " الكبير " (٢٨٩/١٨ح ٧٤٢) ، والبيهقي في " سـننه " في الحـج ، بـاب أخـذ الحصى لرمـي جمـرة العقبـة وكيفيـة ذلـك (١٢٧/٥) مـن طريقـين عــن عبدالرزاق ، عن جعفر بن سـليمان ، عـن عـوف ، عـن زيـاد بـن حصـين ، عـن أبـي العاليـة ، عن ابن عباس ، عن أخيه الفضـل بـن عبـاس قـال : قـال لي رسـول ا لله ﷺ غداة العقبة ... الحديث .

هكذا رواه جعفر بن سليمان ، عن عوف بالتصريح بالفضل .

أقول : لكنه خالف في الإسنـاد ، فجعل أبا العاليـة يروي الحديث عن ابن عباس عــن أخيه الفضل .

والجماعة - وهم اثنا عشر نفساً - جعلوا أبا العالية ، يرويـه عـن ابـن عبـاس مباشـرة ، وابـن عباس هذا هو الفضل كما قدمت .

فالصـواب حديث الجماعـة لاسيما وفيهم ثقـات أثبات كيحيى القطان ، والثوري ، وابن عليـة ، وحماد بن زيد وغيرهم . وعليه فيكون إدخال عبدا لله بن عباس في الإسناد وهماً .

وا لله تعالى أعلم .

دراسة إسناد الإمام أحمد عن يحيى بن سعيد :

١ - **يحيى بن سعيد القطان** . ثقة متقن حافظ إمام قدوة . تقدم في حديث (١٤٥) .

٢ - **عوف بن أبي جَميلة** - بفتح الجيم - الأعرابي العبدي البصري .

روى عن زياد بن الحصين ، والحسن البصري وغيرهما .

وعنه إسماعيل بن علية ، ويحيى القطان وغيرهما .

متفق على توثيقه .

قال الإمام أحمد : ثقة صالح الحديث . وقال ابن المديني والنسائي : ثقة ثبت . ووثقه ابن معين وابن سعد وغيرهم .

غير أنه رمي ببدعتي التشيع والقدر .

روى العقيلي بسنده عن ابن المبارك : والله ما رضي عوف ببدعة واحدة حتى كانت فيه بدعتان ، كان قدرياً وكان شيعياً .

وبسنده أيضاً عن محمد بن عبدالله الأنصاري : رأيت داود بن أبي هند يضرب عوفاً الأعرابي يقول : ويلك يا قدري ، ويلك يا قدري .

وقال أيضاً : حدثنا محمد بن أحمد قال : سمعت بندار وهو يقرأ علينا حديث عوف ، فقال : يقولون : عوف . !! والله لقد كان عوف قدرياً رافضياً شيطاناً .

وساق هذه الأقوال الثلاثة : الذهبي في " الميزان " ، وفي " السير " ، وابن حجر في "التهذيب".

وفي "تاريخ الدوري عن ابن معين" : كان عوف قدرياً .

ومع ما ذكر ، ففي "تاريخ الدوري" : سئل روح بن عبادة : عوف الأعرابي كان يتشيع ؟ فسكت روح هنيهة . ثم قال : والله لقد كان يذكر فضائل عثمان كثيراً .

مات سنة ست - أو سبع - وأربعين ومائة .

خلاصة حاله :

كما قال ابن حجر في " التقريب " : " ثقة رمي بالقدر وبالتشيع " .

أقول : وهذه البدعة - إن ثبتت عليه - فلا تمنع من الاحتجاج به .

فقد احتج به الجماعة . وأنت ترى بندار - وهو يرميه بالبدعة - يقرأ عليهم حديثه .

وقال الذهبي في " السير " - عقب نقله الأقوال الثلاثة السابقة في رميه بالبدعة - قلت : لكنه ثقة مكثر .

تاريخ الدوري عن ابن معين(٢/٤٦٠) ، سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني (ص٦٩ت٤٧)، ضعفاء العقيلي (٣/٤٢٩ ت١٤٧١) ، تهذيب الكمال (٢٢/٤٣٧ ت ٤٥٤٥) ، سير أعلام النبلاء (٦/٣٨٣ ت ١٦١) ، ميزان الاعتدال (٥/٣٦٧ ت ٦٥٣٦) ، تهذيب التهذيب (٨/ ١٤٨ ت ٣٠٢) ، التقريب (ص ٤٣٣ ت ٥٢١٥) ، هدي الساري (ص ٤٥٥) .

٣ - **زياد بن الحصين** بن قيس الحنظلي أو الرياحي ، أبو جَهْمة البصري .

روى عن أبيه ، وأبي العالية رفيع بن مهران الرياحي وغيرهما .

وعنه الأعمش ، وعوف الأعرابي وغيرهما .

قال الإمام أحمد والعجلي : ثقة . وذكره ابن حبان في " الثقات " .

وقال أبو حاتم : أبو جهمة عن ابن عباس مرسل .

ووثقه الحافظان الذهبي وابن حجر ، وروى له مسلم في " صحيحه " .

من الرابعة .

سؤالات أبي داود لأحمد (ص ٣٢٦ ت ٤٥٧) ، الجرح والتعديل (٣/٥٢٩ ت ٢٣٨٦ ، ٢٣٨٧) ، تهذيب الكمال (٩/٤٥٥ ت ٢٠٣٨) ، الكاشف (١/٤٠٩ ت ١٦٨٣) ، تهذيب التهذيب (٣/٣١٤ ت ٦٦٧) ، التقريب (ص ٢١٩ ت ٢٠٦٩) .

٤ - **أبو العالية** : رفيع بن مهران . ثقة يرسل . تقدم في حديث (٩٥) .

٥ - **ابن عباس** : الفضل بن العباس بن عبدالمطلب ، ابن عم رسول الله ﷺ ، وأكبر ولد العباس . صحابي جليل ، استشهد في خلافة عمر .

أسد الغابة (٤/٣٤٩ ت ٤٢٣٧) ، الإصابة (٥/٢٨٧ ت ٧٠١٨) ، التقريب (ص ٤٤٦ ت ٥٤٠٧) .

الحكم على الحديث :

صحيح . وقد صرح أبو العالية بالتحديث في بعض طرق الحديث ، وفي بعضها : قال لي ابن عباس . فانتفت علة الإرسال .

وقد صححه سوى من تقدم : النووي في " المجموع " (٨/١٢٧) ، وابن تيمية في "اقتضاء الصراط المستقيم " (١/٢٨٩) كلاهما قال : على شرط مسلم .

(١٤٧-١٤٨/ك ١٤٨) ومنها : الحسد ، وفي "السنن" أنه يأكل الحسنات كما تأكل النارُ الحطبَ .

[ص ٤٠٧]

عزا المؤلف هذا الحديث للسنن ، وهو في "سنن أبي داود" من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ : " إياكم والحسد ، فإن الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب – أو قال – العشب " .

وفي "سنن ابن ماجه" من حديث أنس مرفوعاً بلفظ : " الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب " وفيه زيادة في آخره .

وإليك تخريج كل حديث :

(١٤٧) أولاً : تخريج حديث أبي هريرة :

أخرجه أبو داود في الأدب ، باب في الحسد (٢٧٦/٤ ح ٤٩٠٣) عن عثمان بن صالح .

وعبد بن حميد في " المنتخب " (٢٠٠/٣ ح ١٤٢٨) .

وأخرجه الخرائطي في " مساوئ الأخلاق " (ص ٣٣٩ ح ٧٦٧) ، والبيهقي في "شعب الإيمان " (١١/١٢ ح ٦١٨٤ – الطبعة الهندية) عن عباس الدوري .

والبيهقي في " الشعب " أيضاً ، وفي " الآداب " (ص ١٠٧ ح ١٥٠) من طريق أبي الأزهر .

أربعتهم عن أبي عامر العقدي ، عن سليمان بن بلال ، عن إبراهيم بن أبي أَسيد ، عن جده ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، بهذا اللفظ .

وذكره البخاري في " التاريخ الكبير " في ترجمة : إبراهيم بن أبي أَسيد (٢٧٢/١ت ٨٧٦) وقال : لا يصح .

دراسة إسناد أبي داود :

١ – **عثمان بن صالح** بن سعيد الخياط الخُلْقاني ، أبو القاسم البغدادي ، أصله من مرو ، مولى لبني كنانة .

روى عن أبي عامر العقدي ، وأبي داود الطيالسي وغيرهما .

وعنه أبو داود ، ويحيى بن محمد بن صاعد وغيرهما .

قال ابن صاعد ومحمد بن إسحاق السراج وأبو بكر الخطيب : ثقة .

وقال ابن حبان في " الثقات " : كان حسن الاستقامة في الحديث .

وقال الحافظان الذهبي وابن حجر : ثقة .

مات سنة ٢٥٦هـ.

تهذيب الكمال (١٩/٣٩٠ ت ٣٨٢٣) ، الكاشف (٢/٨ ت ٣٧٠٣) ، تهذيب التهذيب (٧/١١٢ ت ٢٦٣) ، التقريب (ص ٣٨٤ ت ٤٤٧٩) .

٢ - **أبو عامر العَقَدي** : عبدالملك بن عمرو القيسي .

روى عن سفيان الثوري ، وسليمان بن بلال وغيرهما .

وعنه الإمام أحمد ، وعثمان بن صالح ، وعبد بن حميد وغيرهم .

قال ابن مهدي : كتبت حديث ابن أبي ذئب عن أوثق شيخ : أبي عامر العقدي .

وقال إسحاق بن راهويه : أبو عامر ، الثقة الأمين .

وقال ابن معين وابن سعد والنسائي وغيرهم : ثقة ، زاد النسائي : مأمون .

وقال ابن حجر : ثقة .

مات سنة أربع - أو خمس - ومائتين . وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (١٨/٣٦٤ ت ٣٥٤٥) ، تهذيب التهذيب (٦/٣٦٣ ت ٧٦٤) ، التقريب (ص ٣٦٤ ت ٤١٩٩) .

٣ - **سليمان بن بلال** التيمي مولاهم ، أبو محمد وأبو أيوب المدني .

روى عن إبراهيم بن أبي أسيد البراد ، ويحيى بن سعيد الأنصاري وغيرهما .

وعنه القعنبي ، وأبو عامر العقدي وغيرهما .

قال ابن معين ويعقوب بن شيبة والنسائي وغيرهم : ثقة ، وعن ابن معين: ثقة صالح .

وقال ابن حجر : ثقة .

مات سنة ١٧٧هـ. وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (٣٧٢/١١ ت ٢٤٩٦) ، تهذيب التهذيب (١٥٤/٤ ت ٣٠٤) ، التقريب (ص ٢٥٠ ت ٢٥٣٩) .

٤ - **إبراهيم بن أبي أَسيد** - بفتح الهمزة - البرَّاد المدني .

روى عن جده .

وعنه سليمان بن بلال ، وأبو صخرة أنس بن عياض الليثي .

قال أبو حاتم : شيخ مديني محله الصدق .

وقال ابن القطان : صدوق .

وذكره ابن حبان في " الثقات " .

وقال الذهبي : شيخ .

وقال ابن حجر : صدوق ، من السابعة .

التاريخ الكبير (٢٧٢/١ ت ٨٧٦) ، الجرح والتعديل (٨٨/٢ ت ٢١٤) ، ثقات ابن حبان (١٠/٦) ، تهذيب الكمال (٥٢/٢ ت ١٥٣) ، الكاشف وحاشيته لسبط بن العجمي (١/ ٢٠٩ ت ١٢٠) ، تهذيب التهذيب (٩٣/١ ت ١٨٨) ، التقريب (ص ٨٨ ت ١٥٣) .

٥ - **جده** : قال المزي : إن لم يكن جده سالم بن عبدالله البرَّاد مولى القرشيين فلا أدري من هو ؟ . وقال الذهبي في " الميزان " و " الكاشف " : لعله سالم البراد .

وقال ابن حجر : لا يعرف . من الثالثة .

قلت : سالم البراد ثقة . لكن لم يقع الجزم به ، فيبقى مجهولاً كما قال الحافظ . والله أعلم .

تهذيب الكمال (٦٤/٣٥ ت ٧٧٧٣) ، ميزان الاعتدال (٤٦٣/٧ ت ١٠٩٢١) ،الكاشف (٤٩٧/٢) ، تهذيب التهذيب (٣٧٨/١٢ ت ٢٤٦٩) ، التقريب (ص ٧٣٠ ت ٨٥٠٣) .
وفي ترجمة سالم البراد : ينظر : تهذيب الكمال (١٧٥/١٠ ت ٢١٥٩) ، تهذيب التهذيب (٣٨٤/٣ ت ٨١٩) ، التقريب (ص ٢٢٧ ت ٢١٨٦) .

٦ - **أبو هريرة** . صحابي جليل مكثر . تقدم في حديث (٥٠) .

الحكم على الحديث :

ضعيف ؛ لعدم معرفة جد إبراهيم بن أبي أَسيد ، وباقي رجاله ثقات ، عدا إبراهيم ابن أبي أَسيد فهو صدوق . وا لله أعلم .

*　　*　　*

(١٤٨) ثانياً : تخريج حديث أنس :

وقد رواه عن أنس عددٌ من الرواة وهم :

١ - أبو الزناد .

٢ - يزيد الرقاشي .

٣ - قتادة .

٤ - الشعبي .

١ - حديث أبي الزناد .

أخرجه ابن ماجه في الزهد ، باب الحسد (١٤٠٨/٢ ح ٤٢١٠) ، وأبو يعلى في " مسنده " (٤/٥ح ٣٦٤٤) عن هارون بن عبدا لله الحمَّال - قرن ابن ماجه معه: - أحمد بن الأزهر .

وابن عدي في " الكامل " في ترجمة : عيسى الحناط (٢٤٧/٥) من طريق أحمد بن صالح .

والخطيب البغدادي في " الموضح " (١٤٥/١) من طريق أبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم الأعمش .

وفي (١٤٦/١) من طريق يحيى بن المغيرة بن سلمة المخزومي .

خمستهم عن ابن أبي فديك ، عن عيسى بن أبي عيسى الحنَّاط ، عن أبي الزناد به .

٢ - حديث يزيد الرقاشي .

أخرجه ابن أبي شيبة في " مصنفه " في الأدب ، باب ما جاء في الحسد (٣٣١/٥ ح ٢٦٥٨٥) عن أبي معاوية ، عن الأعمش ، عن يزيد الرقاشي به ، بمثله وليس عنده زيادة .

وأخرجه ابن عـدي في " الكامـل " في ترجمة : واقـد بـن سـلامة (٩٢/٧) ، وأبـو الشـيخ في " التوبيخ " (ص ٩١ح ٥٩) ، والبيهقـي في " شعب الإيمـان " (١٥/١٢ح ٦١٨٧ - الطبعة الهندية) من طريق الليث بن سعد .

وابن عدي في " الكامل " - الموضع السابق - من طريق ابن لهيعة .

كلاهما عن محمد بن عجلان .

وأخرجه البيهقي في " الشعب " (١٤/١٢ ح ٦١٨٦) من طريق ابن وهب .

والخطيب في " الكفاية " (ص ٢٤٥) من طريق عبدا لله بن جعفر .

ثلاثتهم عن واقد بن سلامة - ويقال وافد بالفاء - ، عن يزيد الرقاشي به .

٣ - حديث قتادة [بن دعامة السدوسي] .

أخرجه الخطيب في " تاريخ بغداد " (٢٢٧/٢ ترجمة ٦٧٧) أخبرنا الحسـن بـن أبي بكر ، قال : أنبأنا عبدا لله بن إسحاق بن إبراهيم البغوي ، قال : أنبأنا محمـد بـن الحسـين بـن حريقا البزار ، قال : نبأنا الحسن بن موسى الأشيب ، قال : نبأنا أبو هلال ، عـن قتـادة بـه ، بلفظه بدون الزيادة .

٤ - حديث الشعبي .

أخرجه أبو الشيخ في " التوبيخ " (ص ٩٣ ح ٦٠) حدثنا عبدالرحمـن بـن الحسـن ، حدثنا إسحاق بن وهب العلاف ، حدثنا يعقوب الزهري ، حدثنا ابن أبي فديك ، عن عيسى ابن أبي عيسى ، عن الشعبي به ، بلفظه بدون الزيادة .

دراسة إسناد ابن ماجه عن هارون بن عبدالله الحمَّال :

١ - **هارون بن عبدا لله** بن مروان البغدادي ، أبو موسى الحمَّال - بالمهملة - البزاز .

روى عن ابن أبي فديك ، وسفيان بن عيينة وغيرهما .

وعنه الجماعة سوى البخاري وغيرهم .

قال المرُّوذي : سألت أبا عبدا لله : أكتب عن هارون الحمال ؟ قال : إي وا لله .

وقال النسائي : ثقة .

وقال إبراهيم الحربي وأبو حاتم : صدوق . زاد الحربي : لو كان الكذب حلالاً تركه تنزهاً .

وقال ابن حجر : ثقة .

مات سنة ٢٤٣هـ.

تهذيب الكمال (٩٦/٣٠ ت ٦٥٢٠) ، تهذيب التهذيب (٩/١١ ت ١٨) ، التقريب (ص ٥٦٩ ت ٧٢٣٥) .

٢ - **ابن أبي فديك** : محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فُدَيْك - بالفاء مصغر - الدِّيلي مولاهم ، المدني ، أبو إسماعيل .

روى عن محمد بن عبدالرحمن بن أبي ذئب ، وعيسى بن أبي عيسى الحناط وغيرهما.

وعنه هارون الحمال ، وأبو الأزهر ، والإمام أحمد وغيرهم .

قال ابن معين : ثقة . وقال النسائي : ليس به بأس .

وذكره ابن حبان في " الثقات " وقال : ربما أخطأ .

وقال الحافظان الذهبي وابن حجر : صدوق .

مات سنة ٢٠٠هـ.

ثقات ابن حبان (٤٢/٩) ، تهذيب الكمال (٤٨٥/٢٤ ت ٥٠٦٨) ، الميزان (٧١/٦ت ٧٢٤٢) ، الكاشف (١٥٨/٢ ت ٤٧٢٧) ، تهذيب التهذيب (٥٢/٩ ت ٦٢) ، التقريب (ص ٤٦٨ ت ٥٧٣٦) .

٣ - **عيسى بن أبي عيسى الحنَّاط** ، الغفاري ، أبو موسى المدني ، أصله من الكوفة ، واسم أبيه ميسرة . يقال فيه : الحنَّاط والخيَّاط والخبَّاط وقد عالج الصنائع الثلاث .

روى عن أبي الزناد ، والشعبي وغيرهما .

وعنه ابن أبي فديك ، ووكيع وغيرهما .

قال الإمام أحمد : ليس بشيء ضعيف ، وقال مرة : ليس يُسوى حديثه شيئاً .

وقال ابن معين : ليس بشيء ولا يكتب حديثه .

وقال عمرو بن علي وأبو داود والنسائي والدارقطني وابن حجر : متروك الحديث .

مات سنة ١٥١هـ.

تهذيب الكمال (١٥/٢٣ ت ٤٦٤٨) ، تهذيب التهذيب (٢٠١/٨ ت ٤١٨) ، التقريب (ص ٤٤٠ ت ٥٣١٧) .

٤ - **أبو الزناد :** عبدالله بن ذكوان القرشي ، أبو عبدالرحمن المدني ، قال ابن عيينة : كان كنية أبي الزناد : أبو عبدالرحمن ، وكان يغضب من أبي الزناد .

روى عن أنس بن مالك ، وعروة بن الزبير وغيرهما .

وعنه سفيان الثوري ، وعيسى الحناط وغيرهما .

وثقه الإمام أحمد وابن معين والعجلي وغيرهم .

وقال أبو حاتم : ثقة فقيه صالح الحديث صاحب سنة ...

وقال ابن حجر : ثقة فقيه .

مات سنة ١٣٠هـ وقيل بعدها .

تهذيب الكمال (٤٧٦/١٤ ت ٣٢٥٣) ، تهذيب التهذيب (١٧٨/٥ ت ٣٥٢) ، التقريب (ص ٣٠٢ ت ٣٣٠٢) .

٥ - **أنس بن مالك** . صحابي جليل . تقدم في حديث (٥٧) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا الإسناد ضعيف جداً ؛ من أجل عيسى بن أبي عيسى الحنَّاط . "متروك" كما تقدم ، وعليه فلا يستفيد من الطرق الأخرى ولا يفيدها قوة .

وقد ضعفه العراقي في " تخريجه للإحياء " (١٤٩/١ ح ١٢٥ - تخريج أحاديث إحياء علوم الدين) .

وأما الطرق الأخرى فالكلام عليها كما يلي :

١ - طريق الشعبي . فيه أيضاً عيسى الحناط ، فلا يعتبر به .

٢ - طريق يزيد الرَّقاشي . ضعيف ، من أجل يزيد هذا ، وهو ابن أبان . قال عنه الحافظان الذهبي وابن حجر : ضعيف (الكاشف ٣٨٠/٢ ت ٦٢٧٧ ، التقريب ص ٥٩٩ ت ٧٦٨٣) .

٣ - طريق قتادة . ضعيف ، فيه : أبو هلال محمد بن سُلَيْم الراسبي ، صدوق ، لكن في حديثه عن قتادة لين ، قال الإمام أحمد : يحتمل في حديثه ، إلا أنه يخالف في حديث قتادة ، وهو مضطرب الحديث عن قتادة .

وسئل ابن معين عن أبي هلال الراسبي كيف روايته عن قتادة ؟ فقال : فيه ضعف صويلح . (الجرح والتعديل ٢٧٣/٧ ت ١٤٨٤) .

وفيه أيضاً : محمد بن الحسين بن حريقا البزار لم أعرفه ، وقد ترجمه الخطيب في " تاريخ بغداد " (٢٢٧/٢) واقتصر في ترجمته على إيراد هذا الحديث .

وقد حسن العراقي إسناد هذه الطريق ! (١٤٩/١ ح ١٢٥ - تخريج أحاديث إحياء علوم الدين) .

والحاصل أن طريق أبي الزناد والشعبي لا يعتبر بهما .

وأما طريق الرقاشي وقتادة ؛ فمع ضعفهما قابلان للاعتبار والمتابعة ، فإذا انضم هذان الطريقان إلى حديث أبي هريرة المتقدم ترقى الحديث إلى " الحسن لغيره " .

والعلم عند الله تعالى .

(١٤٩-١٥٠/ك ١٤٩) ومنها : المرور بين يدي المصلي ، ولو كان صغيرة لم يأمر النبي ﷺ بقتال فاعله ، ولم يجعل وقوفه عن حوائجه ومصالحه (أ) أربعين عاماً - كما في "مسند البزار" (ب) - خيراً له من مروره بين يديه .

[ص ٤٠٧]

(أ) " ومصالحه " ليست في ب .

(ب) " كما في مسند البزار " تأخرت في المطبوعة بعد قوله : " يديه " . وهي كما أثبت في أ و ب ، وهو أولى ؛ لأن تأخيرها يوهم أن العزو للبزار هو لأصل الحديث . وليس هذا هو المقصود ، فالحديث مخرج في "الصحيحين" وغيرهما . إنما المقصود في العزو للبزار هو قوله " أربعين عاماً " حيث انفرد بقوله " عاماً " وسائر من أخرج الحديث قال : " أربعين " ولم يحدد .

شرح الغريب :

بقتال فاعله : المقاتلة هنا بمعنى المدافعة . انظر : النهاية (٤/١٣) .

....

استدل المؤلف - رحمه الله - بحديثين ، أشار إليهما :

(١٤٩) الأول : الأمر بقتال المارّ بين يدي المصلي .

وهذا جاء في حديث أبي سعيد الخدري ﷺ قال : قال النبي ﷺ : " إذا مرَّ بين يدي أحدكم شيء وهو يصلي فليمنعه ، فإن أبى فليمنعه ، فإن أبى فليقاتله ، فإنما هو شيطان".

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في الصلاة ، باب يرد المصلي من مرَّ بين يديه (١/٦٩٣ ح ٥٠٩) عن آدم بن أبي إياس .

ومسلم في الصلاة ، باب منع المار بين يدي المصلي (١/٣٦٢ ح ٢٥٩ : ٥٠٥) عن شيبان بن فروخ .

وأبو داود في الصلاة ، باب ما يؤمر المصلي أن يدرأ عن الممر بين يديه (١/١٨٦ ح ٧٠٠) عن موسى بن إسماعيل .

ثلاثتهم عن سليمان بن المغيرة .

وأخرجه البخاري - في الموضع السابق - ، وفي بدء الخلق ، باب صفة إبليس وجنوده (٦/ ٣٨٦ ح ٣٢٧٤) عن أبي معمر ، عن عبدالوارث ، عن يونس بن عبيد .

كلاهما عن حميد بن هلال ، عن أبي صالح ، عن أبي سعيد به ، هذا لفظ يونس ، ولفظ سليمان بنحوه وعنده قصة ساقها البخاري ومسلم .

وأخرجه مسلم (٢٥٨ : ٥٠٥) عن يحيى بن يحيى .

وأبو داود (٦٩٧) عن القعنبي .

والنسائي في القِبْلة ، باب التشديد في المرور بين يدي المصلي وبين سترته (٦٦/٢ ح ٧٥٧) عن قتيبة .

ثلاثتهم عن مالك .

وأخرجه أبو داود (٦٩٨) ، وابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ادرأ ما استطعت (٣٠٧/١ ح ٩٥٤) عن محمد بن العلاء ، عن أبي خالد الأحمر ، عن محمد بن عجلان .

كلاهما عن زيد بن أسلم ، عن عبدالرحمن بن أبي سعيد الخدري ، عن أبيه به ، بمعناه .

* * *

(١٥٠) الثاني : جعل الوقوف أربعين عاماً خيرٌ من المرور بين يدي المصلي .

أقول : وتمييز الأربعين جاء في " مسند البزار " دون غيره ، ولفظه " أربعين خريفاً " .

تخريج الحديث :

أخرجه البزار في " مسنده " -كما في " عمدة القاري " (٢٩٣/٤) - أخبرنا أحمد ابن عبدة ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن سالم أبي النضر ، عن بسر بن سعيد ، قال : أرسلني أبو جهيم إلى زيد بن خالد أسأله عن المار بين يدي المصلي . فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه ، كان لأن يقوم أربعين خريفاً خيرٌ له من أن يمر بين يديه " .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " (٢٠٢/٢ ح ٢٣٠٢) - وسياق المتن منه - وقال : رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح ، وقد رواه ابن ماجه غير قوله : " خريفاً " .

أقول : هكذا رواه أحمد بن عبدة - شيخ البزار - فقال : " أربعين خريفاً " .
وقد خالفه سائر من روى الحديث عن ابن عيينة : فقالوا : " أربعين "بدون تمييز ، بل بالشك هل قال : أربعين يوماً أو شهراً أو سنة ؟ وإليك تخريج حديثهم :

أخرجه ابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب المرور بين يدي المصلي (٣٠٤/١ ح ٩٤٤) عن هشام بن عمار .
والإمام أحمد في " مسنده " (١١٦/٤ - ١١٧) .
والدارمي في " سننه " في الصلاة ، باب كراهية المرور بين يدي المصلي (٣٨٦/١ح ١٤١٦) عن يحيى بن حسان .
وأبو عوانة في " مسنده " (٤٤/٢) عن يونس بن عبدالأعلى .
والطبراني في " الكبير " (٢٤٧/٥ ح ٥٢٣٦) عن عبيد بن غنام ، عن أبي بكر بن أبي شيبة (ح) .
وعن أحمد بن داود المكي ، عن إبراهيم بن بشار الرمادي .
ستتهم عن سفيان بن عيينة به ، ولفظه - كما ساقه أحمد - : " لأن يقوم أربعين -لا أدري من يوم أو شهر أو سنة - خير له من أن يمر بين يديه " .
والباقون بنحوه لكن جعلوا قول : " لا أدري من يوم أو شهر أو سنة " عقب الحديث .
وعيَّن ابن ماجه القائل فقال : قال : سفيان : فلا أدري ... الخ . وزاد : " أو ساعة " .

النظر في الخلاف :
الصواب - والله أعلم - حديث الجماعة أي بالشك .
وشيخ البزار : أحمد الضبي ، وإن كان ثقة - كما سيأتي في ترجمته - لكنه خالف جمعاً من الرواة فيهم عدد من الحفاظ كالإمام أحمد وابن أبي شيبة وغيرهما ، فالصواب حديثهم .

وقد تابعهم على ذلك : الإمام مالك والثوري ، حيث روياه عن سالم أبي النضر بالشك ، و لم يُختلَف عليهما فيه . إلا أنهما جعلا قائل : " لا أدري ... " هو سالم أبا النضر شيخ ابن عيينة ومالك والثوري .
وسيأتي تخريج حديث مالك والثوري .

ذكر خلاف آخر في الإسناد :

بيانه : أن مدار هذا الحديث على سالم أبي النضر .

وتقدم أن سفيان بن عيينة رواه عن سالم ، عن بسر بن سعيد قال : أرسلني أبو جهيم إلى زيد بن خالد أسأله عن المرور بين يدي المصلي ... وساق الحديث ، فجعله من مسند زيد ابن خالد .

وقد خالفه الإمام مالك والثوري : فروياه عن سالم ، عن بسر بن سعيد ، أن زيد بن خالد أرسله إلى أبي جهيم يسأله ماذا سمع من رسول الله ﷺ في المار بين يدي المصلي ... فجعلا الحديث من مسند أبي جهيم ، وجعلاه مسؤولاً لا سائلاً .

وتابعهما سعيد بن أبي أيوب عن سالم فجعله من مسند أبي جهيم ، وليس عنده إرسال وسؤال .

وإليك تخريج حديثهم :

أما حديث ابن عيينة : فتقدم تخريجه .

وأما حديث مالك :

فأخرجه في " الموطأ " في كتاب قصر الصلاة في السفر ، باب التشديد في أن يمر أحدٌ بين يدي المصلي (١/١٥٤ ح ٣٤) . ومن طريقه :

أخرجه البخاري في الصلاة ، باب إثم المار بين يدي المصلي (١/٦٩٦ ح ٥١٠) عن عبدالله بن يوسف .

ومسلم في الصلاة ، باب منع المار بين يدي المصلي (١/٣٦٣ح٢٦١ : ٥٠٧) عن يحيى بن يحيى .

وأبو داود في الصلاة ، باب ما ينهى عنه من المرور بين يدي المصلي (١/١٨٦ ح ٧٠١) عن القعنبي .

والترمذي في الصلاة ، باب ماجاء في كراهية المرور بين يدي المصلي (٢/١٦ ح ٣٣٦) عن إسحاق بن موسى الأنصاري ، عن معن .

والنسائي في القِبْلَة ، باب التشديد في المرور بين يدي المصلي وبين سترته (٢/٦٦ ح ٧٥٦) عن قتيبة .

جميعهم عن مالك به ، ولفظه : قال أبو جهيم : قال رسول الله ﷺ : " لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه ، لكان أن يقف أربعين خيراً له من أن يمر بين يديه " . قال أبو النضر : " لا أدري أقال أربعين يوماً أو شهراً أو سنة ؟ " وقال الترمذي : حسن صحيح .

وأما حديث سفيان الثوري :

فأخرجه مسلم (٢٦١ : ٥٠٧) عن عبدا لله بن هاشم .

وابن ماجه (٩٤٥) عن علي بن محمد .

والإمام أحمد - كما في " إطراف المسند المعتلي " (١٢٤/٦ ح ٧٩١٠) - .

ثلاثتهم عن وكيع .

وأخرجه أحمد أيضاً - في الموضع السابق من " الإطراف " - عن عبدالرحمن .

وأخرجه عبدالرزاق في " مصنفه " في الصلاة ، باب المار بين يدي المصلي (١٩/٢ح ٢٣٢٢) ومن طريقه : أبو عوانة في " مسنده " (٤٤/٢) .

وأخرجه أبو عوانة أيضاً عن الصغاني ، عن قبيصة (ح) .

وعن بكار بن قتيبة ، عن أبي عامر العقدي .

خمستهم عن سفيان الثوري به ، بمثل حديث ابن عيينة .

وأما حديث سعيد بن أبي أيوب :

فأخرجه الطبراني في " الأوسط " (٨٩/١ ح ٢٦٥) عن أحمد بن رشدين ، عن روح بن صلاح ، عن سعيد بن أبي أيوب به ، بنحو حديث ابن عيينة وليس فيه قوله : " لا أدري ... " الخ .

النظر في الخلاف :

الصواب - وا لله أعلم - حديث مالك والثوري ومن تابعهما ، وأن الحديث من مسند أبي جهيم لا من مسند زيد بن خالد .

قال المزي في "تحفة الأشراف" (٢٣١/٣ح٣٧٤٩) : والمحفوظ حديث سالم أبي النضر عن بسر بن سعيد : أن زيد بن خالد أرسله إلى أبي جهيم يسأله ما سمع من النبي ﷺ في المار بين يدي المصلي ؟ . ومن جعل الحديث من مسند زيد بن خالد فقد وهم . وا لله أعلم .اهـ .

وانظر أيضاً (١٤٠/٩ ح ١١٨٨٤) .

وقال ابن حجر في " الفتح " (٦٩٦/١) قال ابن أبي خيثمة : سئل عنه يحيى بن معين - أي عن حديث ابن عيينة - فقال : هو خطأ ، إنما هو " أرسلني زيد إلى أبي جهيم " كما قال مالك . اهـ.

دراسة إسناد البزار :

١ - **أحمد بن عبدة** بن موسى الضَّبيّ ، أبو عبدا لله البصري .

روى عن سفيان بن عيينة ، ويحيى بن سعيد القطان وغيرهما .

وعنه الإمام مسلم ، وأبو بكر البزار ، وأبو حاتم وغيرهم .

قال أبو حاتم والنسائي : ثقة . وقال النسائي في موضع آخر : صدوق لا بأس به .

وذكره ابن حبان في " الثقات " .

ووثقه مسلمة بن قاسم وابن منجويه .

وقال ابن حجر في "التهذيب" : تكلم فيه ابن خراش ، فلم يلتفت إليه أحد للمذهب. ولذا قال في " التقريب " : ثقة رُمي بالنصب .

وقال الذهبي في " الميزان " : قال ابن خراش : تكلم الناس فيه ، فلم يصدق ابن خراش في قوله هذا ، فالرجل حجة .

وقال في " الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم " : من ثقات البصريين احتج به مسلم ، وما علمت به بأساً إلا قول ابن خراش : تُكلم فيه ، وهذا مردود .

وفي " الكاشف " : حجة .

مات سنة ٢٤٥هـ.

والحاصل : أن الرجل ثقة .

تهذيب الكمال - وحاشية محققه - (٣٩٧/١ ت ٧٥) ، ميزان الاعتدال (٢٥٩/١ ت ٤٦٢) ، الكاشف (١٩٩/١ت٦٠) ، الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم (ص٥٢ت١٠) ، تهذيب التهذيب (٥١/١ ت ٩٩) ، التقريب (ص ٨٢ ت ٧٤) .

٢ - **سفيان بن عيينة** بن أبي عمران : ميمون الهلالي ، أبو محمد الكوفي ثم المكي .

روى عن سالم أبي النضر ، وهشام بن عروة وغيرهما .

وعنه الإمام أحمد بن حنبل ، وأحمد بن عبدة الضَّبي وغيرهما .

قال الحافظ الذهبي : ثقة ثبت حافظ إمام .

روى له الجماعة . ومات سنة ١٩٨هـ في رجب .

تهذيب الكمال (١٧٧/١١ ت ٢٤١٣) ، سير أعلام النبلاء (٤٥٤/٨ ت ١٢٠) ، الكاشف (٤٤٩/١ ت ٢٠٠٢) ، تهذيب التهذيب (١٠٤/٤ ت ٢٠٥) ، تعريف أهل التقديس (ص ١١٤ ت ٥٢) ، التقريب (ص ٢٤٥ ت ٢٤٥١) .

٣ - **سالم أبو النضر** . وهو ابن أبي أمية ، مولى عمر بن عبيدا لله . ثقة ثبت وكان يرسل . مضى في حديث (١٣٧) .

٤ - **بسر بن سعيد** المدني العابد ، مولى ابن الحضرمي .

روى عن زيد بن خالد الجهني ، وأبي جهيم الحارث بن الصِّمَّة وغيرهما .

وعنه سالم أبو النضر ، وزيد بن أسلم وغيرهما .

قال ابن معين والنسائي وابن سعد والعجلي : ثقة .

وقال أبو حاتم : من التابعين لا يُسأل عن مثله .

وقال ابن حجر : ثقة جليل ، من الثانية ، مات سنة مائة .

تهذيب الكمال (٧٢/٤ ت ٦٦٨) ، تهذيب التهذيب (٣٨٣/١ ت ٨٠٤) ، التقريب (ص ١٢٢ ت ٦٦٦) .

٥ - **زيد بن خالد** الجهني المدني .

صحابي مشهور . مات بالكوفة سنة ثمان وستين ، أو ثمان وسبعين ، وله خمس وثمانون سنة .

أسد الغابة (٣٥٥/٢ ت ١٨٣٢) ، الإصابة (٢/ ٤٩٩ ت ٢٩٠٢) ، التقريب (ص ٢٢٣ ت ٢١٣٣) .

الحكم على الحديث :

مما تقدم يتبين أن الحديث بهذا الإسناد فيه شذوذ وعلة .

أما الشذوذ : فهو في قوله : " خريفاً " . فهذه زيادة شاذة تفرد بها شـيخ الـبزار عـن سائر من روى الحديث .

وأما العلـة : فهي في جعل الحديث من مسند زيد بن خالد . والصواب أنه من مسـند أبي جهيم .

إذا عُلِم هذا .. فلْيُعْلَم أن الحديث بدون هذه الزيادة ، وبجعله مـن مسـند أبـي جهيـم حديث صحيح لا مطعن فيه ، وهكذا أخرجه الشيخان وغيرهما - كما تقدم - .

والله تعالى أعلم .

وهذا (أ) فصل مستطرد من فتاويه ﷺ فارجع إليها .

(١٥١) وسئل ﷺ عن الهجرة ؟ فقال : " إذا أقمت الصلاة وآتيت الزكاة فأنت مهاجر وإن مُتَّ بالحَضْرمة " يعني : أرضاً باليمامة . ذكره أحمد .

[ص ٤٠٧]

(أ) " وهذا " ليست في المطبوعة .

شرح الغريب :

الحضرمة : فسرت في الحديث بأنها : " أرض باليمامة " وليس هذا التفسير من كلام ابن القيم . بل هو ضمن الحديث .

قال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على "المسند" (١١٨/١١) : ولم يذكر " الحضرمة " أحدٌ من أصحاب معاجم البلدان ، ولا معاجم اللغة ، ولا استطعت أن أجد لها ذكراً في المراجع التي لها فهارس للأماكن . اهـ.

ووقع في بعض مصادر التخريج : " الحضر " . خلاف البدو .

وعند البزار : " المصر " . واحد الأمصار .

....

(١٥١) تخريج الحديث :

أخرجه الإمام أحمد وغيره من حديث عبدا لله بن عمرو بن العاص .

ومداره على العلاء بن عبدا لله بن رافع ، عن حنان بن خارجة ، عن عبدا لله بن عمرو .

أخرجه أحمد في " مسنده " (٢٠٣/٢) حدثنا أبو كامل ، حدثنا زياد بن عبدا لله بن علاثة القاضي ، حدثنا العلاء به [1] قال عبدا لله بن عمرو بن العاص في أوله : جاء رجل

---

(١) وقع خطأ في هذا الإسناد - كما في سياقه في "المسند" - حيث قال : عن العلاء بن رافع - نسبة لجده - وإنما هو ابن عبدا لله بن رافع .

وقال : عن الفرزدق بن حنان ، والصواب : حنان بن خارجة .

وقد جاء على الصواب من طريق محمد بن مسلم بن أبي الوضاح عن العلاء - كما سيأتي - .

ومن طريق محمد بن عبدا لله بن علاثة عن العلاء ، أخرجه النسائي في " الكبرى " في العلم ، باب الضحك عند السؤال (٤٤١/٣ ح ٥٨٧٢) لكنه اقتصر على السؤال عن ثياب أهل الجنة .

وقد نبه على هذا الحافظ ابن حجر في " التهذيب " (٣٢٥/٣) في ترجمة : زياد بن عبدا لله بن علاثة . =

أعرابي جاف جريء فقال : يا رسول الله أين الهجرة ، إليك حيثما كنت ، أم إلى أرض معلومة ، أو لقوم خاصة ، أم إذا مت انقطعت ؟ فسكت رسول الله ﷺ ساعة ، ثم قال : أين السائل عن الهجرة ؟ قال : ها أنا ذا يا رسول الله . قال : ... وذكر الحديث بلفظه ، وفيه أيضاً السؤال عن لباس أهل الجنة ؟ .

وأخرجه أيضاً في (٢/٢٢٤ - ٢٢٥) حدثنا عبدالرحمن بن مهدي .

وأبو داود الطيالسي في "مسنده" (ص ٣٠٠ ح ٢٢٧٧) ومن طريقه : البزار في "مسنده" (٦/ ٤٠٨ ح ٢٤٣٤) ، والمزي في " تهذيب الكمال " في ترجمة : حنان بن خارجة (٧/٤٢٥ - ٤٢٦) .

كلاهما حدثنا محمد بن مسلم بن أبي الوضاح ، عن العلاء به ، بمعناه ، وفيه أيضاً السؤال عن ثياب أهل الجنة ؟ .

وقال البزار : " وهذا الحديث لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا عن عبدا لله بن عمرو ، ولا نعلم له طريقاً إلا هذا الطريق " .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " (٥/٤٥٩ ح ٩٢٨٨) وقال : رواه أحمد والبزار، وأحد إسنادي أحمد حسن ، ورواه الطبراني .

دراسة إسناد أحمد عن أبي كامل :

١ - **أبو كامل** : مُظفَّر بن مُدْرك الخراساني ، نزيل بغداد .

روى عن زياد بن عبدا لله بن علاثة ، وشيبان بن عبدالرحمن وغيرهما .

وعنه الإمام أحمد ، ويحيى بن معين وغيرهما .

قال الإمام أحمد : لم يكن ببغداد من أصحاب الحديث ولا يحملون عن كل إنسان ، ولهم بصر بالحديث والرجال ، ولم يكتبوا إلا عن الثقات ، ولا يكتبون عمن لا يرضونه إلا :

= وفي " تعجيل المنفعة " (٢/ ٩١) في ترجمة : العلاء بن رافع ، فقال : " هكذا رواه زياد بن عبدا لله بن علاثة فنسب العلاء إلى جده وخبط في اسم شيخه " .

وقال في " النكت الظراف " (٦/ ٢٨٧ - تحفة الأشراف) : " أظن حنان بن خارجة كان يكنى أبا الفرزدق ، أو كأنه يلقب الفرزدق وانقلب ، وإلا فالحديث لحنان بن خارجة لاشك فيه ، ولعل التخليط فيه من ابن علاثة " .

أبو سلمة الخزاعي ، والهيثم بن جميل ، وأبو كامل . ثم قال : وكان أبو كامل بصيراً بالحديث متقناً يشبه الناس لايتكلم إلا أن يسأل فيجيب أو يسكت ، له عقل سديد .

وقال أبو داود : ثقة ثقة . وقال النسائي : ثقة مأمون .

وقال ابن حجر : ثقة متقن ، كان لا يحدث إلا عن ثقة .

مات سنة ٢٠٧هـ.

تهذيب الكمال (٩٨/٢٨ ت ٦٠١٧) ، تهذيب التهذيب (١٦٦/١٠ ت ٣٤٦) ، التقريب (ص ٥٣٥ ت ٦٧٢٢) .

٢ - **زياد بن عبدا لله بن عُلاثَة** - بضم المهملة وبالمثلثة - العُقَيلي ، أبو سهيل الحرَّاني ، ناب في القضاء عن أخيه بها .

روى عن أبيه عبدا لله بن علاثة ، والعلاء بن عبدا لله بن رافع وغيرها .

وعنه أبو كامل مظفر بن مدرك ، وأبو النضر هاشم بن القاسم وغيرهما .

قال ابن معين : ثقة . وكذلك قال الذهبي في " الكاشف " .

من الثامنة .

تهذيب الكمال (٤٩٠/٩ ت ٢٠٥٤) ، الكاشف (٤١١/١ ت ١٦٩٧) ، تهذيب التهذيب (٣٢٥/٣ ت ٦٨٦) ، التقريب (ص ٢٢٠ ت ٢٠٨٦) .

٣ - **العلاء بن عبدا لله بن رافع** الحضرمي الجزري .

روى عن حنان بن خارجة السلمي ، وسعيد بن جبير .

وعنه زياد بن عبدا لله بن علاثة ، ومحمد بن مسلم بن أبي الوضاح وغيرهما .

قال أبو حاتم : شيخ جزري يكتب حديثه .

وذكره ابن حبان في " الثقات " وقال : يروي المراسيل .

وقال ابن حجر : مقبول ، من السابعة .

التاريخ الكبير (٥١٠/٦ ت ٣١٤٧) ، الجرح والتعديل (٣٥٨/٦ ت ١٩٧٥) ، ثقات ابن حبان (٢٦٥/٧ ، ٢٦٧) ، تهذيب الكمال (٥١٦/٢٢ ت ٤٥٧٥) ، تهذيب التهذيب (١٦٥/٨ ت ٣٣٤) ، التقريب (ص ٤٣٥ ت ٥٢٤٥) .

٤ - **حَنَان بن خارجة** السلمي الشامي .

روى عن عبدا لله بن عمرو بن العاص .

وعنه العلاء بن عبدا لله بن رافع .

ذكره ابن حبان في " الثقات " .

وقال ابن القطان : مجهول الحال . وقال الذهبي : لا يعرف .

وقال ابن حجر : مقبول ، من الثالثة .

التاريخ الكبير (١١٢/٣ ت ٣٧٨) ، الجرح والتعديل (٢٩٨/٣ ت ١٣٢٩) ، ثقات ابن حبان (١٨٨/٤) ، تهذيب الكمال (٤٢٥/٧ ت ١٥٥٢) ، ميزان الاعتدال (٣٩٤/٢ ت ٢٣٦٦) ، الكاشف (٣٥٧/١ ت١٢٧١) ، تهذيب التهذيب (٤٩/٣ ت٩٩) ، التقريب (ص ١٨٣ ت ١٥٧٥) .

٥ - **عبدا لله بن عمرو بن العاص** . صحابي جليل . تقدم في حديث (١٩) .

الحكم على الحديث :

ضعيف ، من أجل العلاء بن عبدا لله بن رافع ، وشيخه حنان بن خارجة ؛ إذْ لم يوثقهما سوى ابن حبان ، ولذا قال الحافظ عن كلٍّ منهما : مقبول . أي حيث يتابع وإلا فلين الحديث .

وقد ضعفه الشيخ الألباني في " ضعيف الجامع " (ص ٥٧ ح ٣٩٣) .

وتساهل الهيثمي فحكم على أحد إسنادي أحمد بالحسن ، مع أن مدارهما على : العلاء بن عبدا لله بن رافع ، عن حنان بن خارجة - وهما سبب الضعف - .

وأورد آخره - السؤال عن ثياب أهل الجنة - في (٧٦٧/١٠ ح ١٨٧٣٦) وقال : رواه البزار في حديث طويل ورجاله ثقات !! .

وكذا الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على " المسند " (١١٤/١١ح٦٨٩٠) و (٤٥/١٢ ح ٧٠٩٥) حيث قال : إسناده صحيح ! . وا لله أعلم .

(١٥٢) وسأله ﷺ عبدا لله بن حوالة أن يختار له بلاداً [أ] يسكنها فقال : "عليك بالشام فإنها خيرة ا لله من أرضه [ب] ، يجتبي إليها خيرته من عباده ، فإن أبيتم فعليكم بيمنكم ، واسقوا مِنْ غُدُركم ؛ فإن ا لله توكل [ج] لي بالشام وأهله" ذكره أبو داود بإسناد صحيح .

[ص ٤٠٧]

(أ) في ب : " أرضاً " .

(ب) " من أرضه " ليست في أ .

(ج) في المطبوعة : " يتوكل " والمثبت من أ و ب ، وهو الموافق لما عند أبي داود .

شرح الغريب :

غُدُركم : بضم الغين المعجمة والدال المهملة ، جمع غدير . وهو القطعة من الماء يغادرها السيل أي يتركها . والجمع غُدُر وغُدْرَان . (لسان العرب ٣٢١٧/٦)

....

(١٥٢) تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود في الجهاد ، باب في سكنى الشام (٤/٣ ح ٢٤٨٣) .

والإمام أحمد (١١٠/٤) .

قالا حدثنا حيوة بن شريح - قرن الإمام أحمد معه : - يزيد بن عبد ربه ، قالا : حدثنا بقية ، حدثني بحير [بن سعد] ، عن خالد بن معدان ، عن أبي قتيلة [1] ، عن ابن حوالة قال : قال رسول ا لله ﷺ : " سيصير الأمر إلى أن تكونوا جنوداً مجندة : جندٌ بالشام ، وجندٌ باليمن ، وجندٌ بالعراق " قال ابن حوالة : خِرْ لي يا رسول ا لله إن أدركت ذلك ، فقال : عليك بالشام ... " الحديث .

وأخرجه ابن حبان في " صحيحه " -كما في " الإحسان " في كتاب إخباره ﷺ عن مناقب الصحابة ، باب الحجاز واليمن والشام وفارس وعمان (٢٩٥/١٦ ح ٧٣٠٦) - .

والحاكم في " مستدركه " في الفتن والملاحم (٥١٠/٤) .

---

(١) في "سنن أبي داود" : (ابن أبي قتيلة) ، ولفظة (ابن) مقحمة . والتصويب من "المسند" و "تحفة الأشراف" (٣١٥/٤ ح ٥٢٤٨) و "التهذيب" كما سيأتي في ترجمته عند دراسة الإسناد .

من طريـق سعيـد بن عبدالعزيز ، عن مكحـول ، عن أبي إدريس الخولاني عن ابن حوالـة بـه بنحوه . وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي .

وأخرجه الإمام أحمد في " مسنده " (٣٣/٥) حدثنـا أبـو سعيد مـولى بـني هاشـم ، وهاشم بن القاسم قالا : حدثنا محمد بن راشد ، حدثنا مكحول ، عن عبدا لله بن حوالة بـه، بمعناه .

وأحمد أيضاً في (٢٨٨/٥) حدثنا عصام بن خالد ، وعلي بن عياش ، قـالا : حدثنـا حريز ، عن سليمان [١] بن شمير [٢] ، عن ابن حوالة به ، بمعناه .

دراسة إسناد أبي داود :

١ – **حيوة بن شريح** بن يزيد الحضرمي ، أبو العباس الحمصي .

روى عن بقية بن الوليد ، ومحمد بن حرب الأبرش وغيرهما .

وعنه البخاري ، وأبو داود وغيرهما .

قال ابن معين ويعقوب بن شيبة وابن حجر : ثقة .

وذكره ابن حبان في " الثقات " .

مات سنة ٢٢٤هـ.

تهذيب الكمال (٤٨٢/٧ ت ١٥٨١) ، تهذيـب التهذيـب (٦٢/٣ ت ١٣٦) ، تقريـب التهذيب (ص ١٨٥ ت ١٦٠١) .

---

(١) ويقال أيضاً : (سلمان) . وقد ذكر الوجهين : ابـن حبـان في "الثقـات" (٣١٤/٤ – ٣١٥) ، والمزي في "تهذيب الكمال" (٢٤٣/١١ ت ٢٤٣٦) ، وابن حجر في "التهذيب" (١٢٠/٤ ت ٢٣٠) .
وجـاء في "التـاريخ الكبـير" (١٣٨/٤ ت ٢٢٤٢) ، و "الجـرح والتعديـل" (٢٩٨/٤ ت ١٢٩٤) ، و "المؤتلـف والمختلف" للدارقطني (١٢٥٠/٣) ، ولعبدالغني الأزدي (ص ٧٤) و "الإكمال" لابـن مـاكولا (٣٧٣/٤ – ٣٧٤) : (سَلمان) .
وفي "تصحيفات المحدثين" (٨١٣/٢) : (سُليمان) .

(٢) (شمير) بالمعجمـة . هكـذا في مطبوعـة "المسـند" ، و "التـاريخ الكبـير" ، و "تصحيفـات المحدثـين" ، و "المؤتلـف والمختلف" لعبدالغني ، و "الإكمال" لابن ماكولا .
وجاء في "الجرح والتعديل" ، و "الثقات" لابن حبان ، و "المؤتلف والمختلف" للدارقطني ، و "التهذيبين" : (سُـمير) بالمهملة . قال ابن ماكولا : وهو وهم .اهـ. وا لله أعلم .

٢ – **بقية** بن الوليد بن صائد بن كعب الكَلاعي ، أبو يُحْمِد – بضم التحتانية وسكون المهملة وكسر الميم – .

روى عن بَحير بن سعد ، وابن المبارك وغيرهما .

وعنه حيوة بن شريح ، ويزيد بن عبد ربه وغيرهما .

الجمهور على أنه ثقة في نفسه ، لكنهم أخذوا عليه أموراً منها :

١ – الإكثار من الرواية عن الضعفاء والمتروكين والمجهولين . فإنه كان – كما قال ابن المبارك – : " يكتب عمن أقبل وأدبر " ، ولذا وقع في حديثه كثير من المناكير .

ومن أجل هذا قال جمع من الأئمة : " إذا حدث عن قوم ليسوا بمعروفين فلا تقبلوه " بينما قبلوا حديثه إذا روى عن الثقات . هذا ما جاء عن الإمام أحمد ، وابن معين ، والعجلي ، ويعقوب ، وأبي زرعة وغيرهم .

٢ – التدليس . وهو من الموصوفين المشهورين به ، وقد جمع كل أنواع التدليس ، بل كان كثير التدليس عن الضعفاء والمجهولين ، وهذه آفة وبلية وقع فيها .

قال الإمام أحمد : توهمت أن بقية لا يحدث المناكير إلا عن المجاهيل ، فإذا هو يحدث المناكير عن المشاهير فعلمت من أين أتي . اهـ. قال ابن حجر معقباً : قلت : أتي من التدليس .

وقال النسائي : إذا قال : حدثنا وأخبرنا فهو ثقة ، وإذا قال : عن فلان فلا يؤخذ عنه ؛ لأنه لا يُدرى عمن أخذه .

والأقوال في وصفه بالتدليس كثيرة ، ولا خلاف بين الأئمة في هذا ، ولا أطيل في سرد أقوالهم . لكن مما ينبغي ذكره : أنه عرف بتدليس التسوية ، وصفه به أبو حاتم والعلائي وسبط ابن العجمي وغيرهم ، وهو شر أنواع التدليس – كما قال العلائي وغيره – .

وقد جعله العلائي وابن حجر في المرتبة الرابعة من مراتب المدلسين .

٣ – نسبته إلى الوهم ومخالفة الثقات .

جاء في "تهذيب ابن حجر" : وقال ابن المديني : صالح فيما روى عن أهل الشام ، وأما عن أهل الحجاز والعراق فضعيف جداً .

وقال الجوزقاني : إذا تفرد بالرواية فغير محتج به لكثرة وهمه ...

وقال ابن عدي - بعد أن ساق له عدداً من الأحاديث - : ولبقية حديث صالح غير ما ذكرناه ، ففي بعض رواياته يخالف الثقات ، وإذا روى عن أهل الشام فهو ثبت ، وإذا روى عن غيرهم خلط ... وقال أيضاً : إذا روى عن الشاميين فهو ثبت ، وإذا روى عن المجهولين فالعهدة منهم لا منه ، وإذا روى عن غير الشاميين فربما وهم عليهم ، وربما كان الوهم من الراوي عنه ...

هذا ملخص ما جاء عن الأئمة في مآخذهم على بقية بن الوليد ، ولهذا فإن الذين وثقوه لم يوثقوه بإطلاق ، وإنما خصّوا ذلك بروايته عن الثقات أو بروايته عن الشاميين ، وبعضهم بروايته عن المعروفين ، وبعضهم إذا صرح بالتحديث - خشية التدليس - .

وتشدد بعض العلماء فتركوا الاحتجاج به ، إما للأمور المتقدمة مجتمعة ، أو لبعضها ، أو لواحد منها .

فهذا سفيان بن عيينة يقول : لا تسمعوا من بقية ما كان في سنّة ، واسمعوا منه ما كان في ثواب وغيره .

وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به .

وقال ابن خزيمة : لا أحتج ببقية . - ثم ساق قول الإمام أحمد المتقدم في التدليس كسبب لعدم الاحتجاج به - .

والذي يظهر أن ما تقدم لا يسوغ ترك الاحتجاج به :

أ - أما بالنسبة للإكثار من الرواية عن الضعفاء والمجهولين ، فليست سبباً لتضعيف الراوي وترك الاحتجاج به ، إذْ أن الأمر كما قال ابن عدي : " إذ روى عن المجهولين فالعهدة منهم لا منه " وهو إنما يروي عنهم ، فهم سبب المناكير الواقعة في حديثه .

قال أبو حاتم ابن حبان عقب حديث أنكره سفيان بن عيينة على بقية : " هذا الذي أنكره سفيان وغيره من حديث بقية ، هو ما روى أولئك الضعفاء والكذابون والمجاهيل الذين لا يعرفون " .

ب - وأما وصفه بالتدليس عن الضعفاء والمجاهيل ، فالأمر في هذا كما قال المحققون : قبول ما صرح فيه بالسماع ، ورد ما سوى ذلك .

ج - وأما نسبته إلى الوهم ومخالفة الثقات ، فغايته إذا ثبت عليه ، إن ينزله من الثقة إلى الصدوق لا أن يسقط الاحتجاج به ؛ لأن هذا ليس هو الغالب على حديثه ، ومن أكثر من التحديث لابد أن يقع عنده شيء من الوهم . قال الذهبي في "المغني" : أحد الأئمة الحفاظ يروي عمن دب ودرج ، وله غرائب تستنكر أيضاً عن الثقات لكثرة حديثه ".اهـ.

مات سنة ١٩٨هـ.

خلاصة حاله :

الظاهر من حاله - والله أعلم - أنه " صدوق كثير التدليس عن الضعفاء ، ويعاني التسوية " .

وإنزاله من الثقة إلى الصدوق هو اللائق به للمآخذ المتقدمة مجتمعة ، إذْ لم يعد الوثوق بحديثه كما لو سلم منها ، ولا يسقط الاحتجاج ، لما تقدم بيانه .

وقد روى له البخاري تعليقاً ومسلم متابعة .

معرفة الرجال لابن معين رواية ابن محرز (٧٩/١ ، ٨٤ ، ٩٩ ت ٢٣٥ ، ٢٧٣ ، ٤٢٥) ، تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص ٧٩ ت ١٩٠) ، بحر الدم (ص ٨٥ ت ١٢٣) ، علل أحمد (٤٧٩/٢ ت ٣١٤١ ، ٥٣/٣ ت ٤١٢٨) ، ضعفاء العقيلي (١٦٢/١ ت ٢٠٣) ، الجرح والتعديل (٤٣٤/٢ ت ١٧٢٨) ، المجروحين لابن حبان (٢٠٠/١) ، الكامل لابن عدي (٧٢/٢ ت ٣٠٢) ، ثقات ابن شاهين (ص ٨٠ ت ١٣٣) ، الضعفاء والمتروكون للدارقطني (ص ٤١٤ ت ٦٣٠) ، سؤالات السلمي له (ص ١٤٦ ت ٧٥) ، تهذيب الكمال (١٩٢/٤ ت ٧٣٨) ، ميزان الاعتدال للذهبي (٤٥/٢ ت ١٢٥٢) ، الكاشف له (٢٧٣/١ ت ٦١٩) ، السير له (٨/ ٥١٨ ت ١٣٩) ، الديوان له (١٢٣/١ ت ٦١٩) ، المغني له (١٠٩/١) ، من تكلم فيه وهو موثق له (ص ٥٤ ت ٥٤) ، جامع التحصيل (ص ١٠٣ ، ١١٣) ، التبيين لأسماء المدلسين (ص ٤٧ ت ٥) ، تهذيب التهذيب (٤١٦/١ ت٨٧٨) ، التقريب (ص ١٢٦ ت ٧٣٤) ، تعريف أهل التقديس (ص ١٦٣ ت ١١٧) ، طبقات الحفاظ (ص ١٢٦ ت ٢٥٧) ، التدليس في الحديث (ص ٣٦٩ ت ١٦٥) وغيرها .

٣ - **بَحِيرْ** - بفتح الموحدة وكسر المهملة - ابن سعد السّحولي ، أبو خالد الحمصي .

روى عن خالد بن معدان ، ومكحول الشامي .

وعنه بقية ، ومحمد بن حرب وغيرهما .

قال الإمام أحمد : ليس بالشام أثبت من حريز ، إلا أن يكون بحير .

وقال الأثرم : قلت لأبي عبدا لله : أيما أصح حديثاً عن خالد بن معدان : ثور أو بحير؟ فقال : بحير . فقدم بحيراً عليه .

وقال أحمد ودحيم وابن سعد والنسائي والعجلي وغيرهم : ثقة .

وقال ابن حجر : ثقة ، من السادسة .

سؤالات أبي داود لأحمد (ص٢٦٠ ت ٢٨٧ ، ٢٨٨) ، تهذيب الكمال (٢٠/٤ ت ٦٤٢)، تهذيب التهذيب (٣٦٨/١ ت ٧٧٧) ، التقريب (ص ١٢٠ ت ٦٤٠) .

٤ - **خالد بن مَعْدان** الكَلاَعي الحمصي ، أبو عبدا لله .

روى عن أبي قتيلة ، وأبي أمامة الباهلي وغيرهما .

وعنه بحير بن سعد ، وثور بن يزيد وغيرهما .

أحد التابعين العُبَّاد .

وثقه العجلي والنسائي ويعقوب بن شيبة وابن سعد وغيرهم . وروى له الجماعة . إلا أنه كان كثير الإرسال ، فقد ذكر ابن أبي حاتم وغيره جماعة ممن كان يرسل عنهم .

قال الحافظ : ثقة عابد يرسل كثيراً .

مات سنة ١٠٣هـ وقيل بعد ذلك .

مراسيل ابن أبي حاتم (ص ٤٩ ت ٧١) ، تهذيب الكمال (١٦٧/٨ ت ١٦٥٣) ، جامع التحصيل (ص ١٧١ ت ١٦٧) ، تهذيب التهذيب (١٠٢/٣ ت ٢٢٢) ، التقريب (ص ١٩٠ ت ١٦٧٨) .

٥ - **أبو قُتَيْلَة** - بالقاف والمثناة مصغر- : مرثد بن وَدَاعة الجُعْفيُّ ، وقيل الشَّرْعبيُّ ، وقيل العَنِّيُّ ، وقيل المَعْنِيُّ ، الشاميُّ الحمصيُّ .

روى عن عبدا لله بن حوالة .

وعنه خالد بن معدان ، وصفوان بن عمرو وغيرهما .

مختلف في صحبته .

قال البخاري : له صحبة . وأخرج من طريق حريز بن عثمان ، سمع خُمَير بن يزيد الرحبي قال : رأيت أبا قتيلة مرثد بن وداعة صاحب النبي ﷺ يصلي - فذكر خبراً - .

وممن ذكره في الصحابة أيضاً : أبو القاسم البغوي ، وابن منده ، وأبو نعيم ، وابن عبدالبر ، ومطين ، والطبراني في الكنى - وأورد له من رواية خالد بن معدان عنه حديثاً آخر - .

وأنكر أبو حاتم على البخاري : أن له صحبة . قال ابن أبي حاتم في " المراسيل " : ليس له صحبة ، وكان البخاري قد كتب أن له صحبة فخط عليه أبي .

وذكره ابن حبان في الصحابة وقال : " يقال إن له صحبة " . ثم ذكره في التابعين وقال : "يروي المراسيل " . فكأنه يميل إلى عدم صحبته .

وممن لا يرى صحبته : الذهبي ، فقال في " الكاشف " : قال البخاري : له صحبة ، فَوَهِم .

وقد جزم الحافظ ابن حجر بصحبته فقال في " التقريب " : صحابي مقل ، له رواية عن بعض الصحابة . وقال في " الإصابة " : حجة البخاري واضحة .

التاريخ الكبير (٤١٥/٧ ت ١٨٢٥) ، مراسيل ابن أبي حاتم (ص ١٦٠ ت ٣٥٨) ، تهذيب الكمال (٣٥٩/٢٧ ت ٥٨٥٢) ، الكاشف (٢٥٠/٢ ت ٥٣٥١) ، تهذيب التهذيب (٧٤/١٠ ت ١٤٥) ، الإصابة (٥٦/٦ ت ٧٨٩٦) ، التقريب (ص ٥٢٤ ت ٦٥٤٩) .

٦ - **عبدا لله بن حَوَالة** - بفتح المهملة وتخفيف الواو - الأزدي ، أبو حوالة .

صحابي ، نزل الشام ، ومات بها سنة ٥٨هـ ، وله اثنتان وسبعون سنة ، ويقال مات سنة ٨٠ هـ .

أسد الغابة (٢٢١/٣ ت ٢٩٠٩) ، الإصابة (٥٩/٤ ت ٤٦٥٨) ، التقريب (ص ٣٠١ ت ٣٢٨٧) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا الإسناد فيه : بقية بن الوليد ، مدلس . وهو وإن كان قد صرح بالسماع من شيخه ، إلا أنه موصوف بتدليس التسوية ، فلا يغني تصريحه بالسماع من شيخه فقط ؛ لأنه قد يفعل التدليس لشيخه ويرويه بصيغة توهم السماع ، فيقف الناظر عليه وقد صرح هو بالسماع من شيخه فتزول العلة عنده وليس الأمر كذلك ، كما هو معروف في كتب المصطلح ، والكتب المعتنية بذكر المدلسين (١) .

أقول : لكن بقية لم ينفرد بالحديث ، فقد جاءت له طرق أخرى - تقدم ذكرها - عن عبدا لله بن حوالة . وبمجموعها يترقى إلى الحسن بل إلى الصحيح .

وقد صحح المؤلف - كما تقدم - إسناد أبي داود ، ولعله لطرق الحديث الأخرى .

وصحح الحاكم والذهبي حديث أبي إدريس الخولاني عن ابن حوالة . وا لله أعلم .

---

(١) قال ابن حجر في " تعريف أهل التقديس " (ص ٦٩) : تدليس التسوية : هو أن يصنع ذلك [أي التدليس] لشيخه ، فإن اطلع على أنه دلسه حكم به ، وإن لم يطلع طرقه الاحتمال ، فيقبل من الثقة ما صرح فيه بالتحديث ، ويتوقف عما عداه . اهـ.

(١٥٣) وسأله ﷺ معاوية بن حيدة جد بَهْز بن حكيم فقال : يا رسول ا لله أين تأمرني ؟ قال : " ههنا " ونحا بيده نحو الشام . ذكره الترمذي وصححه .

[ص ٤٠٨]

---

(١٥٣) تخريج الحديث :

أخرجه الترمذي في الفتن ، باب ما جاء في الشام (٣٥٣/٦ بعد حديث ٢١٩٣) حدثنا أحمد بن منيع .

والإمام أحمد (٣/٥) .

والطبراني في " الكبير " (٤٠٩/١٩ ح ٩٧٦) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة .

ثلاثتهم عن يزيد بن هارون .

وأحمد (٥/٥) عن يحيى بن سعيد .

والروياني في " مسنده " (١١٠/٢ ح ٩١٤) من طريق [عبدا لله بن بكر] السهمي .

وأيضاً في (١١٩/٢ ح ٩٣٤) ، والطبراني في " الكبير " (٤٠٩/١٩ ح ٩٧٧) من طريق خالد [بن عبدا لله الواسطي] .

والطبراني في " الكبير " (٤٠٩/١٩ ح ٩٧٥) من طريق أبي بكر الهذلي .

خمستهم عن بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده قال : قلت : يا رسول ا لله أين تأمرني ؟ ... الحديث ، وهذا لفظ الترمذي وأحمد عن يزيد مع زيادة عند أحمد في آخره ، والباقون بمعناه وفيه الزيادة أيضاً .

وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

دراسة إسناده الترمذي :

١ - **أحمد بن مَنِيْع** بن عبدالرحمن ، أبو جعفر البغوي الأصم .

روى عن إسماعيل بن علية ، ويزيد بن هارون وغيرهما .

وعنه مسلم وأبو داود وابن خزيمة وغيرهم .

قال ابن حجر : ثقة حافظ .

مات سنة ٢٤٤هـ . وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (٤٩٥/١ ت١١٤) ، تهذيب التهذيب (٧٢/١ ت١٤٤) ، التقريب (ص ٨٥ ت ١١٤) .

٢ - **يزيد بن هارون** . ثقة متقن عابد . تقدم في حديث (١٠٦) .

٣ - **بَهْز بن حكيم** بن معاوية بن حَيْدة ، أبو عبدالملك القُشَيْري .

روى عن أبيه ، وعن زرارة بن أوفى .

وعنه يزيد بن هارون ، ويحيى بن سعيد القطان وغيرهما .

وثقه ابن معين وابن المديني والنسائي وابن الجارود وغيرهم .

وقال الترمذي : قد تكلم شعبة في بهز ، وهو ثقة عند أهل الحديث .

وقال الحاكم أبو عبدالله : من ثقات البصريين ممن يجمع حديثه ، وإنما أُسقِط من الصحيح روايته عن أبيه عن جده ؛ لأنها شاذة لا متابع لها في الصحيح .

واحتج به الإمام أحمد وإسحاق ، وسئل أحمد عن إسناد حديث له فقال : هو عندي صالح الإسناد .

وقال الدارقطني : لا بأس به .

وقال ابن عدي : روى عنه ثقات الناس ، وقد روى عنه الزهري وجماعة من الثقات، وأرجو أنه لا بأس به في رواياته ، ولم أر أحداً تخلف في الرواية عنه من الثقات ، ولم أر له حديثاً منكراً ، وأرجو أنه إذا حدث عنه ثقة فلا بأس بحديثه .

وقال أبو زرعة : صالح ، ولكنه ليس بالمشهور .

وسئل ابن معين عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده ، فقال : إسناد صحيح ، إذا كان دون بهز ثقة .

وقيل لأبي داود : بهز بن حكيم عن أبيه عن جده ؟ قال : هو عندي حجة .

وقال أبو جعفر السبتي : بهز بن حكيم عن أبيه عن جده : صحيح .

قال ابن عبدالهادي : قد وثق بهز أكثر العلماء . ونحوه قال ابن حجر .

وفي مقابل هؤلاء :

قال البخاري : يختلفون فيه .

وتكلم شعبة فيه ، ولم يحدث عنه ، وقال له : من أنت ومن أبوك ؟

وقال أبو حاتم : شيخ يكتب حديثه ولا يحتج به . قال ابن القطان – معلقاً –: وقول أبي حاتم : لا يحتج به ، لا ينبغي أن يقبل منه إلا بحجة . وبهز ثقة عند من علمه .

وقال ابن حبان في " المجروحين" : كان يخطئ كثيراً ، فأما أحمد بن حنبل وإسحاق ابن إبراهيم ، فهما يحتجان به ويرويان عنه ، وتركه جماعة من أئمتنا ، ولو لا حديث : " إنا آخذوها وشطر إبله ، عزمة من عزمات ربنا " لأدخلناه في الثقات ، وهو ممن استخير الله فيه . اهـ.

وقد تعقبه الذهبي فقال : " على أبي حاتم البستي في قوله هذا مؤاخذات : إحداها قوله : "كان يخطئ كثيراً " وإنما يعرف خطأ الرجل بمخالفة رفاقه له ، وهذا انفرد بالنسخة المذكورة وما شاركه فيها ، ولا له في عامتها رفيق . فمن أين لك أنه أخطأ ؟! . الثاني : قولك : " تركه جماعة " فما علمت أحداً تركه أبداً ، بل قد يتركون الاحتجاج بخبره ... الثالث : ولولا حديث " إنا آخذوها " فهو حديث انفرد به بهز أصلاً ورأساً وقال به بعض المجتهدين . ويقع بهز عالياً في جزء الأنصاري ، وموته مقارب لموت هشام بن عروة ، وحديثه قريب من الصحة ".

أقول : وأما كلام شعبة فيه ، فقال ابن حجر في " التهذيب " : روى محمد بن الحسين البغدادي في كتاب " التمييز" : قلت لأحمد – يعني ابن حنبل –: ما تقول في بهز بن حكيم ؟ فقال : سألت غندراً عنه . فقال : قد كان شعبة مَسَّه ثم تبيّن معناه فكتب عنه [1] ، قال : وسألت ابن معين : هل روى شعبة عن بهز ؟ قال : نعم . حديث " أترعون عن ذكر الفاجر " وقد كان شعبة متوقفاً عنه ، قلت : فكم له عن أبيه عن جده ؟ قال : أحاديث .اهـ.

مات قبل الستين ومائة .

خلاصة حاله :

ثقة . فقد وثقه أكثر الأئمة – كما قال ابن عبدالهادي وابن حجر – كابن معين وابن المديني وأبي داود والنسائي والترمذي والحاكم وابن الجارود وغيرهم .

و لم أقف على سبب للكلام فيه سوى ما قاله الحاكم : " وإنما أسقط من الصحيح روايته عن أبيه عن جده ؛ لأنها شاذة لا متابع لها في الصحيح " !! هكذا ، وأطلق عليها

---

(١) لفظه في " التهذيب " – المطبوع – : قد كان شعبة مسه لم يبين معناه فكتبت عنه " ولعل ما أثبته هو الصواب .

الشذوذ بناءً على تعريفه للشاذ حيث قال في " معرفة علوم الحديث " (ص١١٩) : " أما الشاذ فإنه حديث يتفرد به ثقة من الثقات ، وليس للحديث أصلٌ متابع لذلك الثقة " وقد نازعه العلماء في هذا التعريف كما هو معلوم في كتب المصطلح ، وليس الحديث في هذا مقصوداً هنا . إنما المقصود بالبيان ؛ هو أن تفرد بهز بهذه النسخة - وهذا يعني كثرة تفرده - لعل هذا هو السبب في توقف بعض الأئمة في الاحتجاج به كما هو الحال عند أبي حاتم . وبعضهم احتج بحديثه ولكن جعله من قبيل الحسن وليس الصحيح .

والظاهر - وا لله أعلم - أن تفرده لا يؤثر فيه ما دام أن الأئمة قد شهدوا له بالثقة وتمام الضبط وقد قال أيضاً ابن عدي : " لم أر له حديثاً منكراً " .

وممن نص على صحة هذا الإسناد - بهز بن حكيم عن أبيه عن جده - : ابن معين ، وأبو جعفر السبتي - كما تقدم - والترمذي - كما في هذا الحديث - ، والحاكم كما في " المستدرك " (٣٩٨/١) ، ووافقه الذهبي ، وابن عبدالهادي كما في " التنقيح " (١٤٩١/٢) . هذا ما ظهر لي والعلم عند ا لله تعالى .

الجرح والتعديل (٤٣٠/٢ ت ١٧١٤) ، المجروحين (١٩٤/١) ، الكامل لابن عدي (٢/ ٦٦ ت ٢٩٩) ، سؤالات السلمي للدارقطني (ص ١٤٣ ت ٦٦) ، سؤالات مسعود السجزي للحاكم (ص ١٤٧ ت ١٥٠) ، تهذيب الكمال (٢٥٩/٤ ت ٧٧٥) ، تاريخ الإسلام (حوادث ووفيات سنة ١٤١-١٦٠ / ص٧٩) ، ميزان الاعتدال (٧١/٢ ت ١٣٢٧) ، الكاشف (٢٧٦/١ ت ٦٥١) ، من تكلم فيه وهو موثق (ص ٥٥ ت ٥٥) ، نصب الراية (٣١٠/٣) ، تهذيب التهذيب (٤٣٧/١ ت ٩٢٤) ، التقريب (ص ١٢٨ ت ٧٧٢) ، فتح الباري (٣٦٧/١٣) ، من روى عن أبيه عن جده لابن قطلوبغا (ص ١٣٥ - ١٣٦) .

٤ - أبوه : حكيم بن معاوية بن حَيْدَة القُشَيْري .

روى عن أبيه معاوية بن حيدة .

وعنه ابنه بَهْز ، وأبو قزعة سويد بن حجير وغيرهما .

قال العجلي : تابعي ثقة .

وقال النسائي : ليس به بأس .

وذكره ابن حبان في " الثقات " . وقال في " مشاهير علماء الأمصار " : من صالحي أهل البصرة .

وأخرج له البخاري تعليقاً . والباقون سوى مسلم .

من الثالثة .

أقول : فهذه الأقوال في حكيم ، مع ما تقدم ذكره في ترجمة ابنه بهز ، من تصحيح عددٍ من الأئمة لهذه السلسلة - بهز بن حكيم عن أبيه عن جده - يعضد القول بتوثيقه . والعلم عند الله تعالى .

مشاهير علماء الأمصار (ص ١٢١ ت ٧٠٣) ، تهذيب الكمال (٢٠٢/٧ ت ١٤٦٢) ، تهذيب التهذيب (٣٨٧/٢ ت ٧٨٣) ، التقريب (ص ١٧٧ ت ١٤٧٨) .

٥ - **جده** : معاوية بن حَيْدة بن معاوية بن كعب القشيري .

صحابي ، نزل البصرة ، ومات بخراسان .

روى عنه ابنه حكيم بن معاوية ، وحميد المزني ، وعروة بن رويم اللخمي .

قال محمد بن سعد : وفد على النبي ﷺ فأسلم ، وصحبه ، وسأله عن أشياء ، وروى عنه أحاديث .

طبقات ابن سعد (٢٥/٧ ت ٢٨٥٥) ، تهذيب الكمال (١٧٢/٢٨ ت ٦٠٥١) ، الإصابة (١١٨/٦ ت ٨٠٨٣) ، التقريب (ص ٥٣٧ ت ٦٧٥٥) .

الحكم على الحديث :

صحيح بهذا الإسناد ، وتقدم قول الترمذي : حسن صحيح . والله أعلم .

(١٥٤) وسألته ﷺ اليهود عن الرعد : ماهو ؟ فقال : " ملك من الملائكة مُوَكّل بالسحاب ، معه مخاريق من نار ، يسوقه به حيث يشاء [أ] الله [ب] ". قالوا : فما هذا الصوت الذي نسمع [ج] ؟ قال : " زَجْرُه [د] السحائب [هـ] حتى تنتهي حيث أُمرت " قالوا: صدقت . ثم قالوا : فأخبرنا عما حرم إسرائيل على نفسه ؟ قال : " اشتكى عرق النَّسا فلم يجد شيئاً يلائمه إلا لحوم الإبل وألبانها فلذلك حرمها على نفسه " قالوا : صدقت . ذكره الترمذي وحسنه .

[ص ٤٠٨]

(أ) في ب : " شاء " .

(ب) لفظ الجلالة ليس في أ .

(ج) في أ : " تَسْمع " وفي المطبوعة : " يُسْمع " والمثبت من ب ومن الترمذي .

(د) في ب : " زجر " .

(هـ) في ب والمطبوعة : " السحاب " والمثبت من أ ، وهو أولى لقوله بعده : " تنتهي ... أمرت " .

شرح الغريب :

مخاريق : جمع مخراق . قال ابن الأثير : " وهو في الأصل ثوب يُلف ويضرب به الصبيان بعضهم بعضاً ، أراد أنه آله تزجر بها الملائكة السحاب وتسوقه " . (النهاية ٢/٢٦) .

عرق النَّسا : بفتح النون والقصر بوزن " العصا " عرق يخرج من الورك فيستبطن الفخذين ثم يمرُّ بالعرقوب حتى يبلغ الكعب أو الحافر " .

ينظر : المجموع المغيث (٣/٢٩٥ - ٢٩٦) ، النهاية (٥/٥١) .

....

(١٥٤) تخريج الحديث :

أخرجه الترمذي والضياء المقدسي في " المختارة " والنسائي في" الكبرى" وأحمد وابن منده في " التوحيد " والطبراني في " الكبير " من حديث ابن عباس .

ومداره على عبدا لله بن الوليد الكوفي ، عن بكير بن شهاب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : أقبلت يهود إلى النبي ﷺ فقالوا : يا أبا القاسم أخبرنا عن الرعد ماهو ؟ ... الحديث .

أخرجه الترمذي في التفسير ، في تفسير سورة الرعد (٢٧٧/٨ ح ٣١١٦) حدثنا عبدا لله بن عبدالرحمن .

والطبراني في " الكبير " (٣٦/١٢ح١٢٤٢٩) ، ومن طريقه : الضياء المقدسي في "المختارة " (٦٧/١٠ح٦٠) حدثنا علي بن عبدالعزيز .

والنسائي في " الكبرى " في عشرة النساء ، باب كيف تؤنث المرأة وكيف يذكر الرجل ؟ (٥/ ٣٣٦ ح ٩٠٧٢) أخبرنا أحمد بن يحيى الصوفي .

وابن منده في " التوحيد " (١٦٨/١ ح ٤٨) من طريق إبراهيم بن نصر .

أربعتهم عن أبي نعيم [الفضل بن دكين] .

والإمام أحمد (٢٧٤/١) ، والضياء في " المختارة " (١٠/ ٦٩ ح ٦١) ، وابن منده - الموضع السابق - من طريق أبي أحمد محمد بن عبدا لله الزبيري .

كلاهما عن عبدا لله بن الوليد به ، وهذا سياق الترمذي مع اختلاف يسير ، وقال : حسن غريب [(١)] .

ومثله ابن منده إلا أنه اقتصر على السؤال عن الرعد وقال : هذا إسناد متصل ورواته مشاهير ثقات أخرجه النسائي . اهـ.

والباقون بنحوه ، وزادوا السؤال عن علامة النبي ﷺ ؟ ، وكيف تُؤْنِث المرأة وكيف تُذْكِر؟ ، ومن الذي يأتيك من الملائكة ؟ .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " (٤٣٦/٨ح١٣٩٠٢) وقال : رواه الترمذي باختصار . رواه أحمد والطبراني ورجالهما ثقات .

دراسة إسناد الترمذي :

١ - **عبدا لله بن عبدالرحمن** بن الفضْل بن بَهْرام السمرقندي ، أبو محمد الدارمي .

روى عن أبي نعيم الفضل بن دكين ، وأبي عبيد القاسم بن سلام وغيرهما .

وعنه مسلم ، وأبو داود ، والترمذي وغيرهم .

---

(١) جاء في النسخة المطبوعة إشراف الدعاس : " حسن صحيح غريب " ، والمثبت هو الذي نقله كثيرٌ من الأئمة منهم : المزي في " التحفة " (٣٩٤/٤) . وابن كثير في " تفسيره " (١٣٠/١ ، ٣٨٢) ، والضياء في " المختارة " (٧٠/١٠) ، وأحمد شاكر في تعليقه على " المسند " (١٦١/٤) . وابن القيم - كما ترى - أشار إلى تحسينه فقط .

قال الإمام أحمد : إمام . وقال أيضاً : كان ثقة وزيادة ، وأثنى عليه خيراً .

وقال أبو حاتم : هو إمام أهل زمانه .

وقال الحاكم أبو عبدا لله : من حفاظ الحديث المبرزين .

والثناء عليه كثير . فلا أطيل في نقله .

قال ابن حجر : ثقة فاضل متقن .

مات سنة ٢٥٥هـ.

تهذيب الكمال (١٥/٢١٠ ت ٣٣٨٤) ، تهذيب التهذيب (٥/٢٥٨ ت ٥٠٢) ، التقريب (ص ٣١١ ت ٣٤٣٤) .

٢ - **أبو نعيم** : الفضل بن دكين . ثقة ثبت . تقدم في حديث (٦١) .

٣ - **عبدا لله بن الوليد** بن عبدا لله بن مَعْقِل المزني ، الكوفي ، كان يكون في بني عجل فربما قيل له : العجلي .

روى عن بكير بن شهاب ، وعبدالملك بن عمير وغيرهما .

وعنه أبو نعيم الملائي ، وأبو أحمد محمد بن عبدا لله الزبيري وغيرهما .

قال ابن معين والعجلي والنسائي : ثقة . وكذا قال ابن حجر في " التقريب " .

من السابعة .

تهذيب الكمال (١٦/٢٦٨ ت ٣٦٤١) ، تهذيب التهذيب (٦/٦٣ ت ١٣٧) ، التقريب (ص ٣٢٨ ت ٣٦٩٠) .

٤ - **بكير بن شهاب** الكوفي .

روى عن سعيد بن جبير ، وصالح بن سلمان .

وعنه عبدا لله بن الوليد المزني ، ومبارك بن سعيد أخو سفيان الثوري .

قال أبو حاتم : شيخ .

وذكره ابن حبان في " الثقات " .

وقال الذهبي في " الميزان " : صدوق .

وقال ابن حجر : مقبول . من السادسة .

والأظهر – والله أعلم – أن قول الذهبي أقرب للصواب ؛ من أجل توثيق ابن حبان مع التوثيق الفعلي من عددٍ من الأئمة ؛ فالترمذي يحسن حديثه ، وابن منده والهيثمي يقولان : رواته ثقات . كلٌّ هذا يعضد القول بتحسين حديثه . والله أعلم .

التاريخ الكبير (٢/١١٤ ت ١٨٧٨) ، الجرح والتعديل (٢/٤٠٤ ت ١٥٨٧) ، ثقات ابن حبان (٦/١٠٦) ، تهذيب الكمال (٤/٢٣٨ ت٧٦٢) ، ميزان الاعتدال (٢/٦٧ ت ١٣٠٩) ، تهذيب التهذيب (١/٤٣٠ ت ٩٠٥) ، التقريب (ص ١٢٨ ت ٧٥٧) .

٥ – **سعيد بن جبير** بن هشام الأسدي مولاهم ، أبو محمد ، ويقال : أبو عبدالله الكوفي .

روى عن ابن عباس ، وابن عمر – رضي الله عنهم – وغيرهما .

وعنه أيوب السختياني ، وبكير بن شهاب وغيرهما .

قال أبو القاسم الطبري : هو ثقة إمام حجة على المسلمين .

وقال ابن حجر : ثقة ثبت فقيه . روى له الجماعة .

قتل بين يدي الحجاج سنة ٩٥هـ ، وهو ابن تسع وأربعين سنة .

تهذيب الكمال (١٠/ ٣٥٨ ت ٢٢٤٥) ، تهذيب التهذيب (٤/ ١١ت ١٤) ، التقريب (ص ٢٣٤ ت ٢٢٧٨) .

٦ – **ابن عباس** . عبدالله بن عباس . صحابي جليل . تقدم في حديث (١٧) .

الحكم على الحديث :

حسن بهذا الإسناد من أجل " بكير بن شهاب " .

وقد حسنه الترمذي ، وقال ابن منده : " هذا إسناد متصل ورواته مشاهير ثقات " ، وكذا وثق رجاله الهيثمي – كما تقدم – .

وللحديث طريق آخر عن ابن عباس لكن ليس فيه السؤال عن الرعد .

وهو من رواية عبدالحميد بن بهرام ، عن شهر بن حوشب ، عن ابن عباس .

أخرجه الإمام أحمد (١/٢٧٨) ، وابن سعد في " الطبقات " (١/١٣٨) عن هاشم ابن القاسم .

وأحمد (٢٧٣/١) عن حسين بن محمد المروزي .

والطيالسي في " مسنده " (ص ٣٥٦ح٢٧٣١) ، ومن طريقه : ابن جرير الطبري في " تفسيره " (٤٣١/١ - ٤٣٢) ، والبيهقي في " دلائل النبوة " (٢٦٦/٦) .

وأخرجه عبد بن حميد في " تفسيره " - كما في " تفسير ابن كثير" (١٢٨/١) - عن أحمد بن يونس .

وعبدا لله بن أحمد في زوائده على " المسند " (٢٧٨/١) عن محمد بن بكار (١) .

والطبراني في " الكبير " (١٩٠/١٢ ح ١٣٠١٢) من طريق محمد بن يوسف الفريابي .

ستتهم عن عبدالحميدبن بهرام به ، بمعناه واقتصر الإمام أحمد عن حسين على السؤال عن الطعام الذي حرم إسرائيل على نفسه ؟ .

قلت : وهذا إسناد حسن . قال الترمذي : قال الإمام أحمد : لا بأس بحديث عبدالحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب . (السنن ٣٥٠/٨ ح ٣٢١٣) . وتقدم تفصيل ترجمة شهر بن حوشب في حديث (٥٦) وانتهيت إلى أنه حسن الحديث .

وبهذه الطريق يكون الحديث صحيحاً ، سوى مسألة الرعد .

أقول : وفي مسألة الرعد جاءت آثار كثيرة عن الصحابة والتابعين وأكثرها تفسيراً لقوله تعالى : ﴿ ويسبح الرعد بحمده ﴾ [الرعد : ١٣] وقد روى بعضها الخرائطي في "مكارم الأخلاق " في باب ما يستحب من القول عند صوت الرعد وما هو ؟ (٩٣٥/٢-٩٤٣) ، والبيهقي في " سننه " في كتاب صلاة الاستسقاء ، باب ما جاء في الرعد (٣٦٣/٣) . وأورد كثيراً منها السيوطي في " الدر المنثور " في تفسير سورة الرعد (٩٦/٤ - ٩٧) . وا لله أعلم .

---

(١) وقع في " المسند " - المطبوع بالميمنية - : " حدثنا عبدا لله ، حدثني أبي ، حدثنا محمد بن بكار " أي أن الحديث من أصل المسند وليس من زوائد عبدا لله . والصواب ما أثبته ، كما في " أطراف مسند أحمد " لابن حجر (١٢١/٣ ح ٣٤١٨) ، وجاء كذلك أيضاً في بعض نسخ " المسند " الخطية على ما ذكره محققوا " المسند " ط. مؤسسة الرسالة (٣١٢/٤) وذكروا أنه جاء هكذا أيضاً في " إتحاف المهرة " . وهكذا هم أثبتوه .

ومحمد بن بكار - وهو ابن الريان - ، المعروف بالرواية عنه : هو عبدا لله لا أبوه . وا لله أعلم .

(١٥٥) وسئل ﷺ عن القردة والخنازير : أهي من نَسْل اليهـود ؟ فقـال : " إن الله لم يلعن قوماً قط فمسخهم فكان لهـم نسـل حتـى يهلكهـم [أ] ، ولكـن هـذا خلق كان ، فلما غضـب [ب] الله علـى اليهـود مَسَـخهم فجعلهـم[ج] مثلهـم " ذكره أحمد .

[ص ٤٠٨]

(أ) " حتى يهلكهم " ليست في أ .

(ب) في ب والمطبوعة : " كتب" والمثبت من أ ، وهو الموافق للأصول المخرج منها .

(ج) في النسختين والمطبوعة : " جعلهم " والتصويب من "المسند" وغيره حتى تتسق العبارة .

....

(١٥٥) تخريج الحديث :

جاء من حديث ابن مسعود ﷺ . وله عنه طريقان :

الأول : داود بن أبي الفـرات ، عـن محمـد بـن زيـد [العبـدي] ، عـن أبـي الأعـين العبدي ، عن أبي الأحوص الجشمي ، عن ابن مسعود قال : سألنا رسول الله ﷺ عن القردة والخنازير : أهي من نسل اليهود ؟ ... الحديث بهذا السياق .

أخرجه أحمد (٣٩٥/١) عن عبدالله بن يزيد ، ويونس .

وفي (٣٩٦/١) عن أبي سعيد مولى بني هاشم .

وفي (٤٢١/١) عن عبدالصمد ، وروح .

والطيالسي في " مسنده " (ص ٣٩ ح ٣٠٧) .

والطبراني في " الكبير " (١٠٦/١٠ ح ١٠١١٠) من طريق حجاج بن المنهال .

سبعتهم عن داود بن أبي الفرات به ، بهذا اللفظ ، وبنحوه عند أحمد عن أبي سعيد ، والطيالسي .

الثاني : علقمة بن مرثد ، عن المغيرة بن عبدالله اليشكري ، عن المعرور بن سويد ، عن ابن مسعود قال : قال رجلٌ : يا رسول الله القردة والخنازير ، هـي مماسـخ ؟ فقـال النبي ﷺ : "إن الله عز وجل لم يهلك قوماً أو يعذب قوماً فيجعل لهم نسلاً ، وإن القردة والخنـازير كانوا قبل ذلك " .

وفي رواية : فقال النبي ﷺ : " إن الله عز وجل لم يمسخ قوماً أو يهلك قوماً فيجعل لهم نسلاً ولا عاقبة ، وإن القرة والخنازير قد كانت قبل ذلك " .

أخرجه مسلم في " صحيحه " في كتاب القدر ، باب بيان أن الآجال والأرزاق وغيرها لا تزيد ولا تنقص عما سبق به القدر (٢٠٥١/٤ ح ٣٣ : ٢٦٦٣) عن إسحاق بن إبراهيم ، وحجاج الشاعر .

والإمام أحمد (٤١٣/١ ، ٤٣٣ ، ٤٦٦) .

ثلاثتهم عن عبدالرزاق .

ومسلم عن أبي داود سليمان بن معبد ، عن الحسين بن حفص .

كلاهما عن سفيان الثوري .

وأخرجه مسلم (٣٢ : ٢٦٦٣) ، والإمام أحمد (٣٩٠/١ ، ٤٣٣) عن وكيع .

ومسلم عن أبي كريب ، عن محمد بن بشر .

والإمام أحمد (٤٤٥/١) عن سفيان بن عيينة .

ثلاثتهم عن مسعر .

كلاهما (الثوري ومسعر) عن علقمة بن مرثد به ، وهذا لفظ مسلم عن الثوري .
والرواية التي تليه : عند أحمد عن الثوري . ولفظ مسعر بمعناه .
وعندهم جميعاً زيادة في أوله ، عبارة عن حديث آخر لا تعلق له بهذا الحديث .

تنبيه :

يلاحظ أن المعنى الذي اشتمل عليه لفظ كل طريق ، واحد . وعليه فهما حديث واحد لا فرق بينهما ، سوى أن الأول اقتصر على هذا الجزء من الحديث ، والثاني اشتمل عليه وعلى غيره .

وبناء على هذا فإن عزو المؤلف الحديث لأحمد يوهم أن مسلماً لم يخرجه ، وكان الأولى أن يعزوه لمسلم ويسوق لفظه .

(١٥٦) وقال ﷺ : " فيكم المُغرِّبون " قالت (أ) عائشة : ومـا المُغرِّبـون ؟ قـال : " الذين يشترك فيهم الجن " ذكره أبو داود (ب) .

[ص ٤٠٨]

(أ) في المطبوعة : " فقالت " .

(ب) قال المؤلف عقب الحديث : " وهذا من مشاركة الشياطين للإنس في الأولاد . وسموا مغرِّبين : لبعد أنسابهم وانقطاعهم عن أصولهم ، ومنه قولهم : " عنقاء مُغْرِب " . اهـ.

شرح الغريب :

المُغَرِّبون : بكسر الراء المشددة . فسر هذا اللفظ في الحديث بأنهم الذين يشترك فيهم الجن . وانظر ما قاله ابن القيم عقب الحديث في سبب تسميتهم بذلك .

ويقرب منه قول الخطابي في " معالم السنن " (٥/٣٣٤ - مع السنن) : " إنما سُمُّوا " مُغرِّبين " لانقطاعهم عن أصولهم ، وبُعْد نسبهم ، وأصل الغرب البعد ، ومنه قيل : " عنقاء مُغْرِب " أي جائية من بعد ، ومنه سمي الغريب غريباً ، وذلك لبعده عن أهله ، وانقطاعه عن وطنه ، فسمي هؤلاء الذين اشترك فيهم الجن " مغرِّبين " ، لما وجد فيهم من شبهة الغرباء بمداخلة من ليس من جنسهم ، ولا على طباعهم وشكلهم " .

وفي " النهاية " (٣/٣٤٩) : سموا مغربين ؛ لأنه دخل فيهم عرق غريب ، أو جاؤوا من نسب بعيد . وقيل : أراد بمشاركة الجن فيهم أمرهم إياهم بالزنا ، وتحسينه لهم فجاء أولادهم من غير رشدة . ومنه قوله تعالى : ﴿ وشاركهم في الأموال والأولاد ﴾ [الإسراء : ٦٤] . اهـ.

....

(١٥٦) تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود في الأدب ، باب في الصبي يولد فيؤذن في أذنه (٤/٣٢٨ح٥١٠٧) حدثنا محمد بن المثنى ، حدثنا إبراهيم بن أبي الوزير، حدثنا داود بن عبدالرحمن العطار ، عن ابن جريج ، عن أبيه ، عن أم حميد ، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : قال لي رسول الله ﷺ : " هل رُؤي - أو كلمة غيرها - فيكم المغرِّبون ؟ " قلت : وما المغربون ؟ ... الحديث بلفظه .

وأورده المزي في " التحفة " (١٢/٤٤٠ ح ١٧٩٧٨) وعزاه لأبي داود وساق إسناده ثم قال : رواه محمد بن علي الحكيم الترمذي ، عن صالح بن محمد الترمذي ، عن داود ابن عبدالرحمن بإسناده عن أم حميدة بنت عبدالرحمن به .

دراسة إسناده :

١ - **محمد بن المثنى** بن عبيد العَنَزي - بفتح النون والزاي - أبو موسى البصري ، المعروف بالزَّمِن ، مشهور بكنيته وباسمه .

روى عن إبراهيم بن أبي الوزير ، وأبي عاصم الضحاك بن مخلد وغيرهما .

وعنه الجماعة وغيرهم .

قال ابن حجر : ثقة ثبت ، وكان هو وبندار فرسي رهان .

مات سنة ٢٥٢هـ .

تهذيب الكمال (٣٥٩/٢٦ ت ٥٥٧٩) ، تهذيب التهذيب (٣٧٧/٩ ت ٦٩٨) ، التقريب (ص ٥٠٥ ت ٦٢٦٤) .

٢ - **إبراهيم بن أبي الوزير** : هو ابن عمر بن مُطرِّف الهاشمي مولاهم ، أبو إسحاق المكي نزيل البصرة .

روى عن داود العطار ، وسفيان بن عيينة وغيرهما .

وعنه عبدالله بن محمد الجعفي ، ومحمد بن المثنى وغيرهما .

قال بندار والدارقطني : ثقة . زاد الدارقطني : ليس في حديثه ما يخالف الثقات .

وقال أبو حاتم : ليس به بأس . وقال النسائي : لا بأس به .

وذكره ابن حبان في " الثقات " .

وقال ابن حجر : صدوق ، من التاسعة . روى له البخاري مقروناً والأربعة .

الجرح والتعديل (١١٤/٢ ت ٣٤٤) ، ثقات ابن حبان (٦٥/٨) ، سؤالات الحاكم للدارقطني (ص ١٧٩ ت ٢٧٠) ، تهذيب الكمال (١٥٧/٢ ت ٢١٨) ، الكاشف (١/ ٢٢٠ ت ١٨٠) ، تهذيب التهذيب (١٢٨/١ ت ٢٦٤) ، التقريب (ص٩٢ ت ٢٢٢) .

٣ - **داود بن عبدالرحمن العطار** ، أبو سليمان المكي .

روى عن عبدالملك بن جريج ، وعمرو بن دينار وغيرهما .

وعنه إبراهيم بن أبي الوزير ، وقتيبة بن سعيد وغيرهما .

وثقه ابن معين والعجلي وأبو داود والبزار .

وقال ابن حبان في " الثقات " : كان متقناً من فقهاء أهل مكة .

ووثقه الحافظان الذهبي وابن حجر ، وروى له الجماعة .

مات سنة أربع - أو خمس - وسبعين ومائة .

ثقات ابن حبان (٢٨٦/٦) ، تهذيب الكمال (٤١٣/٨ ت ١٧٧١) ، الكاشف (٣٨٠/١ ت ١٤٥٠) ، تهذيب التهذيب (١٦٦/٣ ت ٣٦٦) ، التقريب (ص ١٩٩ ت ١٧٩٨) .

٤ - **ابن جريج** : عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج . ثقة فقيه فاضل مكثر من التدليس والإرسال . تقدم في حديث (١١) .

٥ - **أبوه** : عبدالعزيز بن جريج المكي مولى قريش .

روى عن سعيد بن جبير ، وعن أم حميد وغيرهما .

وعنه خُصَيف بن عبدالرحمن الجزري ، وابنه عبدالملك .

قال البخاري والعقيلي : لا يتابع في حديثه .

وذكره ابن حبان في " الثقات " وقال : روى عن عائشة و لم يسمع منها .

وقال ابن حجر : لين . من الرابعة .

ضعفاء العقيلي (١٢/٣ت٩٦٧) ، الكامل لابن عدي (٢٨٩/٥ت١٤٢٨) ، تهذيب الكمال (١١٧/١٨ ت ٣٤٣٨) ، ميزان الاعتدال (٣٦٠/٤ ت ٥٠٩٦) ، الكاشف (١/ ٦٥٤ ت ٣٣٧٩) ، تهذيب التهذيب (٢٩٧/٦ ت ٦٤٣) ، التقريب (ص ٣٥٦ ت ٤٠٨٧) .

٦ - **أم حُمَيْد** - ويقال : أم حُمَيْدة - بنت عبدالرحمن .

روت عن عائشة .

وعنها عبدالعزيز بن جريج .

قال ابن حجر : لا يعرف حالها . من الثالثة .

تهذيب الكمال (٣٥١/٣٥ ت٧٩٧٣) ، تهذيب التهذيب (٤٩٢/١٢ ت٢٩٤١) ، التقريب (ص ٧٥٦ ت ٨٧٢٦) .

٧ - **عائشة** أم المؤمنين - رضي الله عنها - تقدمت في حديث (٣٧) .

الحكم على الحديث :

ضعيف بهذا الإسناد ؛ من أجل عبدالعزيز بن جريج "ضعيف" ، وأم حميد "مجهولة".

وقال الشيخ الألباني في " ضعيف أبـي داود " (ص ٥٠٥-٥٠٦ح١٠٩٢) : ضعيف الإسناد . والله أعلم .

(١٥٧) وسأله ﷺ رجلٌ فقال : أين أتزر ؟ فأشار إلى عُظْم ساقه ، وقال : " ههنا اتزر [أ] ، فإن [ب] أبيت ، فههنا [ج] أسفل من ذلك ، فإن أبيت ، فههنا فوق الكعبين ، فإن أبيت ، فإن الله لا يحب كل مختال فخور " . ذكره أحمد .

[ص ٤٠٨]

(أ) من قوله : " فأشار " إلى هذا الموضع بياض في ب .

(ب) من قوله : " ههنا " إلى هذا الموضع ساقط من أ .

(ج) في المطبوعة : " قال : فإن أبيت ؟ قال : فههنا " . على أن قوله : " فإن أبيت ؟ " استفهام من الرجل . والذي في ب ومصادر التخريج حذف " قال " في الموضعين ، ويكون قوله : " فإن أبيت ... " الخ ، من قول النبي ﷺ ، كما في باقي الحديث .

شرح الغريب :

عُظْم ساقه : - بضم العين - وسطه . كما في " اللسان " (٥/٣٠٠٥) . وجاء في الرواية التي أخرجها أبو داود : " وارفع إزارك إلى نصف الساق " .

....

(١٥٧) تخريج الحديث :

هذا جزءٌ من حديث رواه أبو جري جابر بن سليم الهجيمي رضي الله عنه في قصة طويلة وقعت له مع النبي ﷺ فرواها بعضهم تامة ، وبعضهم اقتصر على أولها ، أو على جزء منها .

فأما هذا الجزء :

فأخرجه الإمام أحمد (٤٨٢/٣) حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ، قال : حدثنا سعيد الجريري ، عن أبي السليل ، عن أبي تميمة الهجيمي - قال إسماعيل مرة : عن أبي تميمة الهجيمي ، عن رجل من قومه - قال : لقيت رسول الله ﷺ في بعض طرق المدينة وعليه إزارٌ من قطن ... - إلى أن قال : - سألت عن الإزار فقلت أين أتزر ؟ فأقنع ظهره [وأخذ] بعُظْم ساقه ، وقال : " ههنا اتزر ... " وذكر الحديث بلفظه وفيه زيادات في آخره .

قلت : هكذا (عن أبي تميمة ، عن رجل من قومه) - لم يُسمّه - . وقد سمي في طرق أخرى بأنه : أبو جري جابر بن سليم الهجيمي .

فقد أخرجه الحاكم في " مستدركه " في اللباس (١٨٦/٤) أخبرنا الحسن بن يعقوب العدل ، حدثنا محمد بن عبدالوهاب الفرّاء ، أنبأنا جعفر بن عون ، أنبأنا سعيد بن إياس الجريري ، عن أبي السليل ، عن أبي تميمة الهجيمي ، عن جابر بن سليم الهجيمي ﷺ به ، كما ساقه أحمد بدون الزيادات في آخره . وقال : صحيح الإسناد و لم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

وأخرجه أبو داود في اللباس ، باب ماجاء في إسبال الإزار (٥٦/٤ ح ٤٠٨٤) ، ومن طريقه : البيهقي في " سننه " في الشهادات ، باب شهادة أهل العصبية (٢٣٦/١٠) عن مسدد .

والطبراني في " الكبير " (٦٥/٧ ح ٦٣٨٦) عن معاذ بن المثنى .

كلاهما عن يحيى بن سعيد .

والترمذي في الاستئذان ، باب كراهية أن يقول : عليك السلام مبتدئاً (٣٥٣/٧ ح٢٧٢٣) عن الحسن بن علي الخلال ، عن أبي أسامة .

والطبراني في " الكبير " (٦٥/٧ ح ٦٣٨٧) عن موسى بن سهل أبو عمران الجوني، عن هشام بن عمار ، عن عيسى بن يونس .

ثلاثتهم عن أبي غفار المثنى بن سعيد ، عن أبي تميمة ، عن أبي جري جابر بن سليم به - وذكر حديثاً طويلاً - وفيه : " وارفع إزارك إلى نصف الساق فإن أبيت فإلى الكعبين ، وإياك وإسبال الإزار فإنها من المَخِيلَة وإن ا لله لا يحب المَخِيلَة ... " .

هذا سياق أبي داود والطبراني عن يحيى ، وأما الترمذي فساق أوله ثم قال : " وذكر قصة طويلة " وقال : هذا حديث حسن صحيح .

والطبراني في موضعه الثاني : ساق أوله ثم أحال على حديثه الأول .

وأورده النووي في " رياض الصالحين " (٥٥٠/١ ح ٧٩٦ - نزهة المتقين) وساق لفظ أبي داود بتمامه ، ثم قال : رواه أبو داود والترمذي بإسناد صحيح ...

وأخرجه أحمد (٦٥/٤) و (٣٧٧/٥) عن أبي النضر ، عن الحكم بن فضيل .

وفي (٥/ ٦٤) عن عفان ، عن وهيب .

كلاهما عن خالد الحذاء ، عن أبي تميمة ، قال الحكم : عن رجل من قومه ، وقال وهيب : عن رجل من بَلْهُجَيم ، به بمثل حديث أبي داود .

قلت : قد تبين من بعض طرق الحديث أن صحابيه هو (أبو جري جابر بن سليم الهجيمي) . وهو لا يختلف عما وصف به ، بل موافق له .

وقد سمي في طرق أخرى كثيرة تؤكد ما سبق ، أعرضت عنها لأنها اقتصرت على أول الحديث أو على جزء آخر غير المراد تخريجه ، وفيما ذكرت من الطرق غنية وكفاية . والحمد لله .

دراسة إسناد أحمد - الأول - :

١ - **إسماعيل بن إبراهيم** بن مقسم الأسدي مولاهم ، أبو بشر البصري ، المعروف بابن عُلَيَّة .

روى عن أيوب السختياني ، وسعيد الجريري وغيرهما .

وعنه الإمام أحمد ، وشعبة بن الحجاج وغيرهما .

قال شعبة : ابن علية ريحانة الفقهاء . وقال أيضاً : ابن علية سيد المحدثين .

وقال الإمام أحمد : إليه المنتهى في التثبت بالبصرة .

وقال ابن معين : كان ثقة مأموناً صدوقاً مُسلماً ورعاً تقياً .

قال الحافظ ابن حجر : ثقة حافظ .

مات سنة ١٩٣هـ .

تهذيب الكمال (٣/٢٣ ت ٤١٧) ، تهذيب التهذيب (١/٢٤١ ت ٥١٣) ، التقريب (ص ١٠٥ ت ٤١٦) .

٢ - **سعيد الجُريري** - بضم الجيم - : هو ابن إياس ، أبو مسعود البصري .

روى عن أبي السليل ضُرَيب بن نُقَير ، وعبدا لله بن بريدة وغيرهما .

وعنه إسماعيل بن علية ، وشعبة بن الحجاج وغيرهما .

ثقة متفق عليه ، لكنه تغير قبل موته .

قال النسائي : ثقة أنكر أيام الطاعون .

وقال ابن حبان : كان قد اختلط قبل أن يموت بثلاث سنين . قال : وقد رآه يحيى القطان وهو مختلط ، و لم يكن اختلاطه اختلاطاً فاحشاً فلذلك أدخلناه في " الثقات " .

قال ابن حجر : ثقة اختلط قبل موته بثلاث سنين .

مات سنة ١٤٤هـ.

قلت : ذكر العجلي وابن حجر وابن الكيال وغيرهم عدداً ممن سمع منه قبل الاختلاط وبعده ، ولكثرتهم فأنا أحيل على هذه الكتب لاسيما كتاب ابن الكيال مع حاشية محققة الفاضل .

ثقات العجلي (ص ١٨١ ت ٥٣١) ، ضعفاء العقيلي (٩٩/٢ ت ٥٦١) ، الجرح التعديل (١/٤ ت ١) ، ثقات ابن حبان (٣٥١/٦) ، الكامل لابن عدي (٣٩٢/٣ ت ٨٢١) ، تهذيب الكمال (٣٣٨/١٠ ت ٢٢٤٠) ، شرح علل الترمذي لابن رجب (٥٦٣/٢) ، تهذيب التهذيب (٦/٤ ت ٨) ، التقريب (ص ٢٣٣ ت ٢٢٧٣) ، هدي الساري (ص ٤٢٥) ، الكواكب النيرات – مع حاشية المحقق – (ص ١٧٨ ت ٢٤) .

٣ – **أبو السَّليل** – بفتح المهملة وكسر اللام – : هو ضُرَيْب بن نُقَيْر – كلاهما مصغر – القيسي الجُرَيري البصري .

روى عن أبي تميمة الهجيمي ، وزهدم الجرمي وغيرهما .

وعنه سعيد الجريري ، وسليمان التيمي وغيرهما .

وثقه ابن معين وابن سعد وابن نمير وغيرهما .

وذكره ابن حبان في " الثقات " .

وقال ابن حجر : ثقة . من السادسة . روى له مسلم والأربعة .

تهذيب الكمال (٣٠٩/١٣ت٢٩٣٤) ، تهذيب التهذيب (٤٠١/٤ت٨٠٠) ، التقريب (ص ٢٨٠ ت ٢٩٨٤) .

٤ – **أبو تميمة الهُجَيْمي** : طريف بن مجالد . ثقة . تقدم في حديث (٧٠) .

٥ – **رجل من قومه** : هو جابر بن سُلَيم ، ويقال : سُلَيم بن جابر (ورجح البخاري الأول) كنيته : أبو جُري – مصغر – الهُجَيْمي .

صحابي معروف .

التاريخ الكبير (٢/٢٠٥ ت ٢٢٠٥) ، الجرح والتعديل (٢/٤٩٤ ت ٢٠٢٧) ، و (٤/ ٢٠٨ ت ٨٩٩) ، أسد الغابة (١/٤٨٧ ت ٦٣٧) ، تهذيب الكمال (١٨٨/٣٣ ت ٧٢٨٠) ، تهذيب التهذيب (٥٧/١٢ ت ٢١٤) ، التقريب (ص ١٣٦ ، ٦٢٨ ت ٨٦٦) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا الإسناد صحيح . وإسماعيل بن علية ممن سمع من الجريري قبل اختلاطه ، بل قال أبو عبيد الآجري : سمعت أبا داود يقول : " أرواهم عن الجريري إسماعيل بن علية ... " (سؤالاته ص ٣٠٣ ت ٤٤٩) .

وتقدم تصحيح الحاكم والذهبي للحديث من هذه الطريق .

وتصحيح الترمذي والنووي له من طريق أبي غفار بلفظه المذكور .

وصححه العراقي في " تخريجه لإحياء علوم الدين " (٣/١١٩٥ ح ١٧٧٦ - تخريج أحاديث إحياء علوم الدين) . وا لله أعلم .

(١٥٨) وسأله ﷺ أبو بكر الصديق ﷺ فقال (أ) : إنَّ إزاري يسترخي (ب) إلا أن أتعاهده ، فقال(ج) : " إنك لست ممن يفعله خُيلاء " ذكره البخاري(د).

[ص ٤٠٨]

(أ) في أ : " قال " .

(ب) في أ : " تسترخي " .

(ج) في ب : " قال " .

(د) " البخاري " ساقطة من أ .

....

(١٥٨) تخريج الحديث :

أخرجه البخاري وأبو داود والنسائي وأحمد من حديث عبدا لله بن عمر - رضي ا لله عنهما - .

أخرجه البخاري في فضائل الصحابة ، باب قول النبي ﷺ : " لو كنت متخذاً خليلاً" (٢٣/٧ ح ٣٦٦٥) عن محمد بن مقاتل .

والإمام أحمد (٦٧/٢) عن عتاب .

وأحمد أيضاً (٦٧/٢ ، ١٣٦) عن علي بن إسحاق .

ثلاثتهم عن عبدا لله [بن المبارك] ، عن موسى بن عقبة ، عن سالم بن عبدا لله بن عمر ، عن أبيه قال : قال رسول ا لله ﷺ : " من جر ثوبه خيلاء لم ينظر ا لله إليه يوم القيامة" فقال أبو بكر : إن أحد شقي ثوبي يسترخي إلا أن أتعاهد ذلك منه ، فقال رسول ا لله ﷺ : " إنك لست تصنع ذلك خيلاء " .

وأخرجه البخاري في اللباس ، باب من جر إزاره من غير خيلاء (٢٦٦/١٠ ح ٥٧٨٤) عن أحمد بن يونس .

وأبو داود في اللباس ، باب ما جاء في إسبال الإزار (٥٦/٤ ح ٤٠٨٥) عن النفيلي .

كلاهما عن زهير ، عن موسى بن عقبة به ، بمثل حديث البخاري السابق .

وعند أبي داود : " لست ممن يفعله خيلاء " .

وأخرجه البخاري في الأدب ، باب من أثنى على أخيه بما يعلم (٤٩٤/١٠ ح ٦٠٦٢) عن علي بن عبدالله ، عن سفيان ، عن موسى بن عقبة به ، مختصراً .

وأخرجه النسائي في الزينة ، باب إسبال الإزار (٢٠٨/٨ ح ٥٣٣٥) عن علي بن حجر .

والإمام أحمد (١٣٦/٢) عن سليمان بن داود الهاشمي .

كلاهما عن إسماعيل بن جعفر ، عن موسى بن عقبة به ، بلفظ حديث البخاري .

وأخرجه أحمد (١٠٤/٢) عن عفان ، عن وهيب ، عن موسى بن عقبة به ، بلفظ حديث البخاري .

(١٥٩) وقال ﷺ : " من جر ثوبه (أ) خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة " . فقالت أم سلمة : فكيف تصنع النساء بذيولهن ؟ قال : " يرخين شبراً " فقالت : إذاً تبدو أقدامهنّ ، قال : " يرخين ذراعاً لا يزدن عليه " .

[ص ٤٠٨ - ٤٠٩]

(أ) في ب ، والمطبوعة : " إزاره " والمثبت من أ ، وهو الموافق للأصول المخرج منها .

....

(١٥٩) تخريج الحديث :

مدار هذا الحديث على نافع مولى ابن عمر . وقد روي عن نافع على أوجه :

فبعض الرواة عن نافع رواه تاماً - كما ساقه المؤلف - .

وبعضهم روى عن نافع صدره فقط .

وبعضهم روى عن نافع عجزه فقط .

وإليك تخريج كل وجه :

الوجه الأول : من رواه عن نافع بتمامه .

ورواه هكذا : أيوب السختياني ، وعبيدا لله بن عمر العمري . واختلفا على نافع في عجز الحديث هل هو عن ابن عمر أو عن غيره ؟

فأما أيوب : فقد رُوي عنه على الوجهين :

فرواه معمر بن راشد ، وعاصم بن هلال البصري ، وحماد بن زيد عنه ، عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعاً كما ساقه المؤلف - يعني أن الحديث بتمامه عن ابن عمر - .

أخرجه عبد الرزاق في "مصنفه" (٨٢/١١ ح ١٩٩٨٤) عن معمر ، عن أيوب به ، بلفظه . ومن طريق عبدالرزاق :

أخرجه الترمذي في اللباس ، باب ما جاء في كراهية جر الإزار (٥٥/٦ ح ٥٣٣٦) عن الحسن بن علي الخلال .

والنسائي في الزينة ، باب ذيول النساء (٢٠٩/٨ ح ٥٣٣٦) عن نوح بن حبيب .

كلاهما عن عبد الرزاق به ، بلفظه .

وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

وأخرجه النسائي في " الكبرى " في الزينة ، باب ذيول النساء (٤٩٣/٥ ح ٩٧٣٤) عن عمرو بن علي ، عن عاصم بن هلال البصري ، عن أيوب به ، بنحوه .

وأخرجه البيهقي في " سننه " في الصلاة ، باب ما تصلي فيه المرأة من الثياب (٢٣٣/٢) أخبرنا أبو عبدا لله الحافظ ، أنبأ أبو عبدا لله محمد بن عبدا لله الصفار ، ثنا إسماعيل ابن إسحاق القاضي (ح) .

وأخبرنا أبو الحسن المقرئ ، أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ، ثنا يوسف بن يعقوب القاضي .

كلاهما ثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب به ، بنحوه .

ورواه إسماعيل بن علية عن أيوب ، فجعل آخره عن غير ابن عمر .

أخرجه أحمد (٥/٢) حدثنا إسماعيل ، أنا أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال رسول ا لله ﷺ : " إن الذي يجر ثوبه من الخيلاء لا ينظر ا لله إليه يوم القيامة " قال نافع : فأُنبئت أن أم سلمة قالت : فكيف بنا ؟ قال : " شبراً " ... الحديث بنحوه .

وأما عبيدا لله بن عمر العمري : فقد رواه عن نافع ، مثل رواية إسماعيل عن أيوب ، يعني أنه جعل آخره عن غير ابن عمر .

أخرجه أحمد (٥٥/٢) ، وأبو عوانة (٤٨٢/٥) .

عن يحيى بن سعيد [القطان] ، عن عبيدا لله بن عمر [العمري] ، أخبرني نافع ، عن ابن عمر أن رسول ا لله ﷺ قال : " من جر ثوبه من الخيلاء لم ينظر ا لله إليه يوم القيامة " قال : فأخبرني سليمان بن يسار ، أن أم سلمة ذكرت النساء فقال : " ترخي شبراً "... الحديث بنحوه .

النظر في الخلاف :

أولاً : الخلاف على أيوب :

الذي يظهر أن حديث إسماعيل بن علية هو الصواب ؛ لأنه روى الحديث تاماً كما رواه معمر وحماد بن زيد وعاصم ، لكنه ميَّز آخر الحديث عن أوله ، فبين أن آخره عن غير

ابن عمر ، وهذا يدل على أنه قد ضبط حديثه ، وهو ثقة حافظ ، كما في " التقريب " (ص ١٠٥ ت ٤١٦) ومن أوثق الناس في أيوب .

وبعض الأئمة عند اختلاف حماد بن زيد ، وإسماعيل بن علية ، قد ينسب الوهم إلى أيوب نفسه ، كما قال يزيد بن الهيثم : سمعت يحيى بن معين ، سئل عن أحاديث أيوب : اختلاف ابن علية ، وحماد بن زيد ؟ فقال : " إن أيوب كان يحفظ ، وربما نسي الشيء " . قال ابن رجب معلقاً : " فنسب الاختلاف إلى أيوب " ينظر : شرح العلل لابن رجب (٥١٢/٢) .

أقول : وهذا أيضاً قريب ؛ فيكون أيوب قد رواه على الوجهين . وإذا كان ذلك كذلك ، فإن الوجه الذي رواه عنه إسماعيل ، قد تابعه عليه عبيدا لله - كما تقدم - ، ولا شك أن ما توبع عليه أولى مما لم يتابع عليه .

وعلى كلٍّ فإن الصواب في حديث أيوب ؛ هو ما رواه عنه إسماعيل بن علية ، سواء كان الاختلاف من أيوب ، أو من الآخذين عنه . وا لله أعلم .

ثانياً : الخلاف على نافع :

أقول : وما دام أن الصواب في حديث أيوب : هو ما رواه عنه إسماعيل بن علية ، فلا خلاف إذاً بين أيوب وعبيدا لله في إثبات أن آخر الحديث ليس عن ابن عمر .

هذا مع أن عبيدا لله قد ضبط حديثه أكثر ، حيث بيَّن الواسطة التي أُبهمت عند أيوب .

وعبيدا لله ثقة ثبت ومن أوثقه الناس في نافع ، وقد قدمه الإمام أحمد على مالك وأيوب السختياني - مع جلالتهما - في نافع ، فقد قال أبو حاتم : سألت أحمد بن حنبل : عن مالك ، وعبيدا لله بن عمر ، وأيوب ، أيهم أثبت في نافع ؟ فقال : عبيدا لله أثبتهم ، وأحفظهم ، وأكثرهم رواية . اهـ. الجرح والتعديل (٣٢٦/٥ ت ١٥٤٥) وينظر : شرح العلل لابن رجب (٤٧٤/٢ - ٤٧٥) . وانظر ترجمته عقب الحكم على الحديث .

والحاصل : أن الصواب في هذا الحديث ، هو التمييز بين أوله وآخره ، ومن جعل آخره عن ابن عمر فقد وهم . وا لله أعلم .

الوجه الثاني : من روى عن نافع أوله فقط .

وهو قوله ﷺ : " من جر ثوبه خيلاء لم ينظر ا لله إليه يوم القيامة " .

وهؤلاء لم يختلفوا على نافع أنه عن ابن عمر . بل هو مشهور عن ابن عمر أيضاً من غير طريق نافع .

وقد تقدم تخريجه في كبيرة الخيلاء من طريق مالك عن نافع ، وعبدا لله بن دينار ، وزيد بن أسلم ، عن ابن عمر مرفوعاً .

أخرجه البخاري ومسلم والترمذي . وينظر الحديث رقم (٣٥) .

وله طرق أخرى عن نافع أذكرها هنا :

- **فقد رواه عبيدا لله بن عمر العمري عن نافع .**

أخرجه مسلم في اللباس والزينة ، باب تحريم جر الثوب خيلاء ...(٣/١٦٥١ح٤٢: ٢٠٨٥) ، وابن ماجه في اللباس ، باب من جر ثوبه من الخيلاء (٢/١١٨١ ح ٣٥٦٩) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن أبي أسامة .

ومسلم عن محمدبن المثنى وعبيدا لله بن سعيد ، كلاهما عن يحيى القطان .

ومسلم عن محمد بن عبدا لله بن نمير وأبي بكر بن أبي شيبة ، وابن ماجه عن علي بن محمد . كلاهما عن عبدا لله بن نمير .

والنسائي في الزينة ، باب التغليظ في جر الإزار (٨/٢٠٦ح ٥٣٢٧) عن إسماعيل بن مسعود ، عن بشر .

أربعتهم عن عبيدا لله بن عمر به .

- **ورواه الليث بن سعد ، عن نافع .**

أخرجه مسلم ، والنسائي - كلاهما في الموضع السابق - عن قتيبة - قرن مسلم معه :- محمد بن رمح .

كلاهما عن الليث بن سعد به .

- **ورواه أيوب السختياني ، عن نافع .**

أخرجه مسلم - الموضع السابق - عن أبي الربيع وأبي كامل ، كلاهما عن حماد [ابن زيد] (ح) . وعن زهير بن حرب ، عن إسماعيل .

كلاهما عن أيوب به .

- ورواه أسامة بن زيد الليثي ، عن نافع .

أخرجه مسلم - الموضع السابق - عن هارون بن عبدا لله الأيلي ، عن عبدا لله بن وهب ، عن أسامة به .

- ورواه عمر بن محمد بن زيد بن عبدا لله بن عمر ، عن نافع .

أخرجه مسلم - الموضع السابق - عن أبي الطاهر ، عن عبدا لله بن وهب ، عن عمر ابن محمد به .

أقول : أما الذين رووه عن ابن عمر غير نافع ، فهم كثير ، في "الصحيحين" وغيرهما ، وليس هذا موضع تخريج حديثهم .

الوجه الثالث : من روى عن نافع عجزه فقط .

وهؤلاء اختلفوا على نافع :

١- فرواه عبيدا لله بن عمر العمري ، عن نافع ، عن سليمان بن يسار ، عن أم سلمة قالت : قلت : يا رسول ا لله ، كيف بالنساء ؟ قال : " يرخين شبراً "... الحديث ، بنحوه .

أخرجه أبو داود في اللباس ، باب في قدر الذيل (٤/٦٥ ح ٤١١٨) عن إبراهيم بن موسى ، عن عيسى [بن يونس] ، عن عبيدا لله بن عمر به و لم يسق لفظه وإنما قال : " بهذا الحديث " يعني حديث مالك ، عن أبي بكر بن نافع ، عن صفية ، عن أم سلمة ، وسيأتي .

وأخرجه النسائي (٥٣٣٩) عن محمد بن عبدالأعلى ، عن النضر .

وابن أبي شيبة في " مصنفه " في اللباس والزينة ، باب في ذيل المرأة كم هو ؟ (٥/١٧٢ ح ٢٤٨٨٠) وعنه :

ابن ماجه في " اللباس " ، باب ذيل المرأة كم يكون ؟ (٢/١١٨٥ ح ٣٥٨٠) ، والطبراني في " الكبير " (٢٣/٣٨٤ ح ٩١٦) .

كلاهما (النضر، وابن أبي شيبة) عن المعتمر بن سليمان ، عن عبيدا لله بن عمر به ، بمعناه .

وأخرجه النسائي في " الكبرى " (٩٧٤٣) عن محمد بن آدم المصيصي ، عن عبدالرحيم بن سليمان الرازي ، عن عبيدا لله بن عمر به ، بنحوه .

وأخرجه أحمد (٢٩٣/٦) .

وأبو يعلى (٢٣٨/٦ ح ٦٨٥٤) عن محمد بن عبدا لله بن نمير .

كلاهما عن عبدا لله بن نمير ، عن عبيدا لله بن عمر به ، بنحوه .

وأخرجه أحمد (٣١٥/٦) عن محمد بن عبيد الطَّنافسي ، عن عبيدا لله بن عمر به ، بنحوه .

وأخرجه الطبراني في " الكبير " (٣٨٤/٢٣ ح ٩١٦) عن عبيد بن غنام ، عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن أبي أسامة ، عن عبيدا لله بن عمر به ، بنحوه .

والطبراني أيضاً في " الكبير " (٢٧١/٢٣ ح ٥٧٩) عن الحسين ، عن عثمان ، عن عبدة [بن سليمان] ، عن عبيدا لله بن عمر به ، بنحوه .

وأخرجه النسائي في " الكبرى " (٩٧٤٤) عن إسماعيل بن مسعود ، عن خالد [ابن الحارث] ، عن عبيدا لله بن عمر ، عن نافع ، عن سليمان بن يسار ، أن أم سلمة ذكرت ذيول النساء .

هكذا رواه خالد بن الحارث بصورة الإرسال ، ورواية الجماعة بصورة الاتصال أولى . وا لله أعلم .

٢ - ورواه بعضهم عن نافع ، عن صفية بنت أبي عُبيد ، عن أم سلمة .

وممن رواه هكذا :

أ - ابنه أبو بكر بن نافع .

أخرجه الإمام مالك في " الموطأ " في اللباس ، باب ما جاء في إسبال المرأة ثوبها (٢/ ٩١٥) عن أبي بكر بن نافع به ، بنحوه .

ومن طريق مالك :

أخرجه ابن حبان - كما في " الإحسان " في اللباس ، ذكر الزجر أن تسبل المرأة إزارها أكثر من ذراع (٢٦٥/١٢ ح ٥٤٥١) - ، والبغوي في " شرح السنة " في اللباس ،

باب الرخصة للنساء في جر الإزار ... (٣/١٢ ح ٣٠٨٢) من طريق أبي مصعب أحمد بن أبي بكر .

وأبو داود (٤١١٧) ، والبيهقي في كتابه " الآداب " باب في إسبال الإزار (ص ٣٥٤ ح ٧٥٥) عن عبدالله بن مسلمة القعنبي .

كلاهما عن مالك .

ب - أيوب بن موسى .

أخرجه النسائي (٥٣٣٨) عن عبدالجبار بن العلاء بن عبدالجبار .

والطبراني في " الكبير " (٤١٦/٢٣ ح ١٠٠٧) عن معاذ بن المثنى ، عن علي بن المديني .

كلاهما عن سفيان بن عيينة .

وأبو يعلى (٢٣٩/٦ ح ٦٨٥٥) ، والطبراني في " الكبير" (٤١٧/٢٣ ح ١٠٠٨) من طريق حماد بن سلمة .

كلاهما عن أيوب بن موسى به ، بنحوه .

جـ - محمد بن إسحاق .

أخرجه النسائي في " الكبرى " (٩٧٤١) عن عمار بن خالد الواسطي ، عن محمد ابن يزيد .

وأحمد (٢٩٥/٦ ، ٣٠٩) ، وأبو يعلى (٢٧٣/٦ ح ٦٩٤١) ، والبيهقي في "سننه" (٢/ ٢٣٣) عن يزيد بن هارون .

وأحمد (٣٠٩/٦) ، والطبراني في " الكبير " (٣٥٨/٢٣ ح ٨٤٠) عن يعلى بن عبيد .

والدارمي في " سننه " في الاستئذان ، باب في ذيول النساء (٣٦١/٢ ح ٢٦٤٤) عن أحمد بن خالد .

أربعتهم عن محمد بن إسحاق به ، بمعناه .

وقال الدارمي : " الناس يقولون : عن نافع عن سليمان بن يسار " .

د - حنظلة بن أبي سفيان .

وقد اختلف عليه في ذكر واسطة بين نافع وأم سلمة :

فرواه الوليد بن مسلم وأثبت الواسطة .

أخرجه النسائي في " الكبرى " (٩٧٣٩) أخبرني عمرو بن عثمان ، قال : ثنا الوليد، عن حنظلة قال : سمعت نافعاً يحدث قال : حدثني بعض نسوتنا ، عن أم سلمة به بمعناه .

ورواه حماد بن مسعدة فلم يذكر واسطة بين نافع وأم سلمة .

أخرجه النسائي في " الكبرى " (٩٧٣٨) أخبرني عبدا لله بن الهيثم بن عثمان البصري، قال : حدثنا حماد بن مسعدة ، عن حنظلة قال : سمعت نافعاً يقول : حدثتنا أم سلمة به ، بمعناه .

قال النسائي - كما في " تحفة الأشراف " (٣٣/١٣) - : " حماد بن مسعدة أثبت من الوليد ، وحديث الوليد أولى بالصواب عندنا " .

قلت : ولقول النسائي هذا لم أدرج حديث حنظلة ضمن من رواه عن نافع عن أم سلمة الآتي .

٣ - ورواه بعضهم عن نافع عن أم سلمة .

وقد رواه هكذا الأوزاعي ، واختلف عليه :

فرواه الوليد بن مزيد عنه ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن نافع به .

أخرجه النسائي (٥٣٣٧) عن العباس بن الوليد بن مزيد ، عن أبيه الوليد بن مزيد به .

ورواه الوليد بن مسلم ، عنه ، عن نافع به - فلم يذكر يحيى بن أبي كثير - .

أخرجه النسائي في " الكبرى " (٩٧٣٦) عن محمود بن خالد الدمشقي ، عن الوليد بن مسلم به .

قلت : الوليد بن مسلم مشهور بالتدليس والتسوية (التقريب ص ٥٨٤ ت ٧٤٥٦) وقد عنعن . وأما الوليد بن مزيد ؛ فهو ثقة ثبت ، قال النسائي : كان لا يخطئ ولا يدلس . ينظر : " تقريب التهذيب " (ص ٥٨٣ ت ٧٤٥٤) .

وعليه فالصواب حديث الوليد بن مزيد ، يعني بإثبات يحيى بن أبي كثير . وا لله أعلم .

٤ – ورواه بعضهم عن نافع عن ابن عمر .

وممن رواه هكذا :

أ – عبدا لله بن عمر العمري .

أخرجه الإمام أحمد (٢/٢٤) عن وكيع ، عن عبدا لله العمري به ، ولفظه : أن رسول ا لله ﷺ رخص للنساء أن يرخين شبراً ، فقلن : يا رسول ا لله إذاً تنكشف أقدامنا ... الحديث ، بنحوه . و لم يذكر أم سلمة في حديثه .

ب – محمد بن عجلان .

أخرجه الطبراني في " الأوسط " (١٩٨/٨ح ٨٣٩٣) حدثنا موسى بن سهل ، نا محمد بن رمح ، حدثنا ابن لهيعة ، عن محمد بن عجلان به ، ولفظه : أن أم سلمة زوج النبي ﷺ كلمت نبي ا لله ﷺ في ذيول النساء حين نهى عن جر الثوب ، فقال رسول ا لله ﷺ : "يرخين شبراً " ... الحديث ، بنحوه .

قال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن ابن عجلان إلا : ابن لهيعة ، وعبدا لله بن أبي موسى . تفرد به عن ابن لهيعة : محمد بن رمح . وتفرد به عن عبدا لله بن أبي موسى : عبدالحميد بن بكار . اهـ.

قلت : لم أقف على حديث عبدا لله بن أبي موسى .

النظر في الخلاف :

الراجح – وا لله أعلم – هو حديث من رواه عن نافع ، عن سليمان بن يسار ، عن أم سلمة ، وكذلك من رواه عن نافع ، عن صفية بنت أبي عبيد ، عن أم سلمة .

وذلك لقوة هذين الوجهين :

أما الأول : فهو من رواية عبيدا لله العمري ، وهو ثقة ثبت ، ومن أوثق الناس في نافع . وتقدم قريباً بيان منزلته في نافع . وانظر ما يأتي في ترجمته عقب الحكم على الحديث .

وأما الثاني : فهو من رواية جماعة ، وهم :

- **أيـوب بن موســى** وهو ابن عمرو بن سعيد الأموي ، ثقة . قالـه أحمـد وابـن معـين وأبـو زرعة والنسائي وغيرهم . تهذيب الكمال (٤٩٤/٣ ت ٦٢٦) .
- **وأبو بكر بن نافع** مولى ابن عمر ، قال أحمد: أوثق ولد نافع . ووثقه ابن معـين وأبـو داود والترمذي . وستأتي ترجمته عند الحكم على الحديث .
- **ومحمـد بن إسحــاق** ، مختلف فيـه ، والراجــح - وا لله أعلـم - أنـه صـدوق . تهذيـب الكمال (٢٤/ ٤٠٥ ت ٥٠٥٧) ، والتقريب (ص ٤٦٧ ت ٥٧٢٥) .
- **وحنظلة بن أبي سفيان** ، قال فيه أحمد : ثقة ثقة . وقال ابن معين : ثقة حجـة . وكذلـك قال ابن حجر في " التقريب " (ص ١٨٣ ت ١٥٨٢) ووثقه جمع من الأئمـة . تهذيـب الكمال (٤٤٣/٧ ت ١٥٦١) .

أقول : وهؤلاء وإن كانوا بآحادهم دون عبيدا لله بن عمر العمري ، لكنهـم بجمعهـم لا ينقصون عنه .

فيصير لنافع في هذا الحديث إسنادان ثابتان .

وكأن الدارمي - رحمه ا لله - يميل إلى ترجيح رواية نـافع ، عـن سليمان بـن يسـار ، عـن أم سلمة . حيث قال - عقب تخريجه للحديث من رواية نافع ، عن صفية بنت أبي عبيد، عن أم سلمة كما تقدم - : " الناس يقولون عن نافع عن سليمان بن يسار " .

وابن عبدالبر في " التمهيد " (١٤٨/٢٤) يرجح رواية نافع ، عن صفية بنت أبي عبيد ، عـن أم سلمة ، حيث قال - عقب سياقه للحديث من هذا الوجه - : " وهذا هو الصـواب عندنـا في هذا الإسناد - كما قال مالك - وا لله أعلم " .

قلت : وأما من رواه عن نافع ، عن أم سلمة مباشـرة بـدون واسـطة : فمرجـوح ؛ لأنه مخالف لما رواه الجماعة في إثبات الواسطة بين نافع وأم سلمة .

على أن الدارقطني في " السنن " (٣٨/٢) ، وابن الجوزي - كما في " جامع التحصيل " (ص ٢٩٠ ت ٨٢٣) - قد ذكرا أن نافع لا يصح له سمـاع مـن أم سـلمة . فيكـون نـافع عـن أم سلمة منقطعاً ، فإذا ثبتت الواسطة من طريق الثقات تعين الأخذ بها .

وأما من رواه عن نافع ، عن ابن عمر : فمرجوح أيضاً ؛ لأنه من رواية عبدا لله بن عمر العمري ، ومحمد بن عجلان .

أما العمري : فقد تكلم فيه بعض الأئمة من جهة حفظه ، وقال أبو زرعة الدمشقي : قيل لابن حنبل : كيف حديث عبدا لله بن عمر ؟ فقال : " كان يزيد في الأسانيد ويخالف ، وكان رجلاً صالحاً ". وقال ابن حجر : " ضعيف عابد" . ينظر : تهذيب الكمال (٣٢٧/١٥ ت ٣٤٤٠) ، والتقريب (ص ٣١٤ ت ٣٤٨٩) .

وأما محمد بن عجلان : فقد قال عبدا لله بن أحمد : حدثني أبو بكر بن خلاد قال : سمعت يحيى بن معين يقول : كان ابن عجلان مضطرباً في حديث نافع ، و لم يكن له تلك القيمة عنده " . ينظر : علل أحمد - رواية عبدا لله - (٢١٨/٣ رقم ٤٩٤٥) ، وضعفاء العقيلي (٤/ ١١٨ ت ١٦٧٧) .

هذا مع أن في الطريق إليه عند الطبراني : ابن لهيعة : وهو عبدا لله بن لَهِيْعَة بن عقبة الحضرمي المصري ، مختلف فيه ، والذي يظهر - وا لله أعلم - أنه ضعيف إلا ما كان من حديث العبادلة عنه ، وهم : ابن المبارك ، وابن وهب ، وابن يزيد المقرئ . فهؤلاء حديثهم عنه أقوى من غيرهم كما صرح به عدد من الأئمة . ينظر : تهذيب الكمال (٤٨٧/١٥ ت ٣٥١٣) ، ميزان الاعتدال (١٦٦/٤ت ٤٥٣٥) تهذيب التهذيب (٣٢٧/٥ ت ٦٤٨) ، التقريب (ص ٣١٩ ت ٣٥٦٣) .

والراوي عنه في هذا الحديث : محمد بن رمح .

وفي الطريق الأخرى التي أشار إليها الطبراني : عبدالحميد بن بكار ، روى عنه جماعة و لم يوثقه سوى ابن حبان ، وفي " التقريب " (ص ٣٣٢ ت ٣٧٥٢) : " مقبول " ، وينظر تهذيب الكمال (٤٠٨/١٦ ت ٣٧٠٥) .

والحاصل : أن الذين حدثوا عن نافع بحديث ذيول النساء ، الصواب في حديثهم : هو ما رواه عبيدا لله بن عمر العمري فجعله عن نافع ، عن سليمان بن يسار ، عن أم سلمة . وكذلك ما رواه أيوب بن موسى ، وأبو بكر بن نافع ، ومحمد بن إسحاق ، وحنظلة بن أبي سفيان . أربعتهم جعلوه عن نافع ، عن صفية بنت أبي عبيد ، عن أم سلمة .

وأما من جعله عن نافع عن أم سلمة ، أو عن نافع عن ابن عمر فقد وهم . هذا ما ظهر لي بناءً على الأسانيد التي وقفت عليها ، والعلم عند الله تعالى .

دراسة إسناد عبد الرزاق :

١ - **معمر** بن راشد الصنعاني . ثقة ثبت ، إلا ما حدث به عن الأعمش وثابت وهشام بن عروة وعاصم بن أبي النجود ، وكذا ما حدث به بالبصرة . مضت ترجمته في حديث (٥٦) .

٢ - **أيوب** : هو ابن أبي تميمة كيسان السَّخْتِياني ، أبو بكر البصري .

روى عن نافع مولى ابن عمر ، وسعيد بن جبير وغيرهما .

وعنه إسماعيل بن علية ، ومعمر بن راشد ، وحماد بن زيد وغيرهم .

قال ابن عيينة : ما لقيت مثل أيوب .

وقال ابن سعد والنسائي : ثقة ثبت .

وقال أبو حاتم : هو ثقة لا يُسأل عن مثله .

قال ابن حجر : ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العبَّاد .

مات سنة ١٣١هـ.

تهذيب الكمال (٣/٤٥٧ ت ٦٠٧) ، تهذيب التهذيب (١/ ٣٤٨ ت ٧٣٣) ، التقريب (ص ١١٧ ت ٦٠٥) .

٣ - **نافع** : أبو عبدالله مولى ابن عمر .

روى عن مولاه عبدالله بن عمر ، وأبي سعيد الخدري وغيرهما .

وعنه أيوب السختياني ، ومالك بن أنس ، وعبيدالله بن عمر العمري وغيرهم .

قال البخاري : أصح الأسانيد : مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر .

وقال ابن عيينة : أيُّ حديث أوثق من حديث نافع ؟!

وقال أحمد بن صالح المصري : كان نافع حافظاً ثبتاً له شأن ...

قال ابن حجر : ثقة ثبت فقيه مشهور .

مات سنة ١١٧ وقيل ١١٩ وقيل ١٢٠هـ.

تهذيب الكمال (٢٩٨/٢٩ ت ٦٣٧٣) ، تهذيب التهذيب (٣٦٨/١٠ ت ٧٤٣) ، التقريب (ص ٥٥٩ ت ٧٠٨٦) .

٤ – **ابن عمر** : عبدا لله . صحابي جليل . تقدم في حديث (١٣) .

الحكم على الحديث :

بناءً على ما تقدم يكون صدر هذا الحديث صحيحاً ، وأما عجزه وهو المتعلق بذيول النساء فهو معلول بهذا الإسناد ، إذْ قد تبين مما سبق أن من جعله من حديث نافع عن ابن عمر فقد وهم .

سواءٌ من رواه تاماً أو من اقتصر على هذا الجزء فقط .

وتبين مما سبق ، أن الصواب في هذا الجزء من الحديث ، هو جعله من حديث نافع ، عن سليمان بن يسار ، عن أم سلمة . أو من حديث نافع ، عن صفية بنت أبي عبيدة ، عن أم سلمة .

وهذان إسنادان صحيحان ، وإليك دراستهما :

أولاً : طريق سليمان بن يسار .

دراسة إسناده عند أحمد عن ابن نمير :

١ – **ابن نمير** : عبدا لله بن نُمير – مصغر – الهمْداني ، أبو هشام الكوفي .

روى عن عبيدا لله بن عمر العمري ، وهشام بن عروة وغيرهما .

وعنه الإمام أحمد بن حنبل ، وأبو بكر بن أبي شيبة وغيرهما .

قال ابن حجر : ثقة صاحب حديث من أهل السنة .

مات سنة ١٩٩هـ.

تهذيب الكمال (٢٢٥/١٦ ت ٣٦١٨) ، تهذيب التهذيب (٥٢/٦ ت ١١٠) ، التقريب (ص ٣٢٧ ت ٣٦٦٨) .

٢ – **عبيدا لله بن عمر** بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ، القرشي ، العدوي العمري ، أبو عثمان المدني .

روى عن نافع مولى ابن عمر ، وثابت البناني وغيرهما .

وعنه يحيى القطان ، وعبدا الله بن نمير وغيرهما .

قال عمرو بن علي : ذكرت ليحيى بن سعيد قول عبدالرحمن بن مهدي أن مالكاً في نافع أثبت من عبيدا الله بن عمر ، فغضب ، وقال : هو أثبت من عبيدا الله ؟!

وقال أبو حاتم : سألت أحمد بن حنبل ، عن مالك ، وعبيدا الله بن عمر ، وأيوب أيهم أثبت في نافع ؟ فقال : عبيدا الله أثبتهم وأحفظهم وأكثرهم رواية .

وقال أحمد بن صالح : ثقة ثبت مأمون ليس أحد أثبت في حديث نافع منه .

وقال ابن معين : عبيدا الله عن القاسم عن عائشة ، الذهب المشبك بالدر .

وقال النسائي والعجلي وابن حجر : ثقة ثبت .

مات سنة أربع - وقيل خمس ، وقيل سبع - وأربعين ومائة .

تهذيب الكمال (١٩/١٢٤ ت ٣٦٦٨) ، تهذيب التهذيب (٧/٣٥ ت ٧١) ، التقريب (ص ٣٧٣ ت ٤٣٢٤) .

٣ - **نافع** ، مولى ابن عمر . ثقة ثبت فقيه مشهور . تقدم قريباً .

٤ - **سليمان بن يسار** الهلالي ، المدني ، مولى ميمونة ، وقيل أم سلمة . ثقة فاضل أحد الفقهاء السبعة . تقدمت ترجمته في حديث (١٣٧) .

٥ - **أم سلمة** : هند بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبدا الله بن عمر بن مخزوم المخزومية أم المؤمنين . ماتت سنة ٦٢هـ.

أسد الغابة (٧/٢٧٨ ، ٣٢٩ ت ٧٣٤٣ ، ٧٤٧٢) ، الإصابة (٨/٤٠٤ ت ١٢٠٦٥) ، التقريب (ص ٧٥٤ ت ٨٦٩٤)

ثانياً : طريق صفية بنت أبي عبيد .

دراسة إسناده عند مالك :

١ - **أبو بكر بن نافع** القرشي العدوي المدني ، مولى عبدا الله بن عمر .

روى عن سالم بن عبدا الله بن عمر ، وأبيه نافع مولى ابن عمر وغيرهما .

وعنه الإمام مالك بن أنس ، والدراوردي وغيرهما .

قال الإمام أحمد : هذا أوثق ولد نافع .

ووثقه ابن معين - كما في رواية ابن الجنيد - وأبو داود والترمذي . وروى الدوري عن ابن معين : ليس به بأس .

وقال أبو زرعة الرازي : رجل جليل .

وقال الحاكم أبو أحمد : يقال هو ثقة .

وأخرج حديثه مسلم في " صحيحه " .

من كبار السابعة .

سؤالات ابن الجنيد (ص ٢٧١ ت ٣) ، العلل لأحمد (٩٩/٣ ت ٤٣٧٤) ، سؤالات البرذعي لأبي زرعة (٤٣٩/٢) ، سنن الترمذي (١٢/٨) ، الجرح والتعديل (٣٤٣/٩ ت ١٥٣١) ، تهذيب الكمال (١٤٥/٣٣ ت ٧٢٥٧) ، ميزان الاعتدال (٣٤٣/٧ ت ١٠٠٣٤) ، تهذيب التهذيب (٤٣/١٢ ت ١٦٠) ، التقريب (ص ٦٢٤ ت ٧٩٩١) .

٢ - **نافع** مولى ابن عمر . ثقة ثبت فقيه مشهور . تقدم قريباً .

٣ - **صفية بنت أبي عبيد** بن مسعود الثقفية ، زوجة ابن عمر .

روت عن عائشة ، وأم سلمة وغيرهما .

وعنها نافع مولى ابن عمر ، وعبدا لله بن دينار وغيرهما .

قال العجلي : مدنية تابعية ثقة .

وذكرها ابن حبان في " الثقات ".

وخرج لها مسلم في " الصحيح" ، واستشهد بها البخاري .

ذكرها ابن عبدالبر في الصحابة . وقال ابن منده : أدركت النبي ﷺ ولا يصح لها منه سماع . وقال الدارقطني : لم تدرك النبي ﷺ . قال ابن حجر : فهي من الثانية .

تهذيب الكمال (٢١٢/٣٥ ت٧٨٧٥) ، تهذيب التهذيب (٤٥٩/١٢ ت٢٨٣٠) ، التقريب (ص ٧٤٩ ت ٨٦٢٣) .

٤ - **أم سلمة** . تقدمت قريباً .

(١٦٠) وسألته ﷺ امرأة ، فقالت : إن ابنتي أصابتها الحصبة فامّرق [أ] شعرها ، أفأصل فيه ؟ فقال : " لعن الله الواصلة والموصولة [ب] " متفق عليه .

[ص ٤٠٩]

(أ) هكذا في أ و ب . وفي المطبوعة : " فامّزق " - بالزاي - ، وقد روي على الوجهين ، لكن الأكثر بالراء المهملة . قال ابن حجر : وهو أبلغ .

(ب) في ب والمطبوعة : " المستوصلة " والمثبت من أ ، وهو الموافق للفظ البخاري من طريق سفيان - وهذا سياقه - .

شرح الغريب :

الحَصْبَة : - بسكون الصاد وفتحها وكسرها - مرض معروف يُخرِج بثوراً في الجلد عند الصبيان غالباً . يقال منه : حُصِب فهو مَحْصُوب ، والمُحَصَّب للتكثير . (المجموع المغيث ٤٥٨/١) .

فامَّرق : - بتشديد الميم بعدها راء مفتوحة - يقال : مَرَق شَعْرُه وتَمرَّق وامَّرَق : إذا انتثر وتساقط من مرض أو غيره . (النهاية ٣٢١/٤) .

قلت : وروي بالزاي المعجمة ، قال النووي في " شرح مسلم " (٣٤٩/١٤) : " قال في المشارق : وهذا وإن كان قريباً من معنى الأول ولكنه لا يستعمل في الشعر في حال المرض . اهـ.

وقال ابن حجر (٣٨٩/١٠) : وبالراء أي مرق من أصله ، وهو أبلغ .

الواصلة والموصولة : تقدم بيان معناها في كبيرة وصل الشعر رقم (٤٥) .

....

(١٦٠) تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في اللباس ، باب الموصولة (٣٩١/١٠ ح ٥٩٤١) عن الحميدي ، عن سفيان .

والبخاري أيضاً في اللباس ، باب وصل الشعر (٣٨٧/١٠ ح ٥٩٣٦) ، ومسلم في اللباس والزينة ، باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة ... (١٦٧٦/٣ ح ١١٥ : ٢١٢٢) ، والنسائي في الزينة ، باب الواصلة (١٤٥/٨ ح ٥٠٩٤) من طرق عن شعبة .

ومسلم ، وابن ماجه في النكاح ، باب الواصلة والواشمة (٦٣٩/١ ح ١٩٨٨) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن عبدة بن سليمان .

ومسلم عن يحيى بن يحيى ، عن أبي معاوية (ح) .

وعن أبي كريب ، عن وكيع (ح) .

وعن محمد بن عبدا لله بن نمير ، عن أبيه وعبدة .

والنسائي في الزينة ، باب لعن الواصلة والمستوصلة (١٨٧/٨ ح٥٢٥٠) عن محمد بن المثنى ، عن يحيى بن سعيد .

سبعتهم عن هشام بن عروة ، عن فاطمة بنت المنذر ، عن أسماء بنت أبي بكر قالت : سألت امرأةٌ النبي ﷺ ... الحديث ، هذا لفظ البخاري من طريق سفيان ، غير أنه زاد : "وإني زوجتها " بعد قولها : " فامرق شعرها " . والباقون بنحوه ، واقتصر البخاري عن آدم ، والنسائي عن أبي النضر ، على المسند منه .

وأخرجه البخاري في اللباس ؛ باب وصل الشعر (٣٨٧/١٠ح ٥٩٣٥) عن أحمد بن المقدام ، عن فضيل بن سليمان .

ومسلم (١١٦ : ٢١٢٢) عن أحمد بن سعيد الدارمي ، عن حبان ، عن وهيب .

كلاهما عن منصور [بن عبدالرحمن الحَجَبي] ، عن أمه [صفية بنت شيبة] ، عن أسماء بنت أبي بكر به ، بمعناه ، لكن قال في آخره عند البخاري : " فسب رسول ا لله ﷺ الواصلة والمستوصلة " . وعند مسلم : " فنهاها " .

وقد تقدم هذا الحديث بدون القصة في أوله ، من حديث ابن عمر - رضي ا لله عنهما - برقم (٤٦) وزاد : " والواشمة والمستوشمة " .

(١٦١) وسئل ﷺ عن إتيان الكهان ، فقال : " لا تأتهم " .

وسئل ﷺ عن الطيرة ، فقال [أ] : ذاك [ب] شيء يجدونه في صدورهم فلا يصدنهم [ج] " .

وسئل ﷺ عن الخط ، فقال : " كان نبي من الأنبياء يخط ، فمن وافق خطَّه فذاك [د] " .

[ص ٤٠٩]

(أ) في المطبوعة : " قال " .

(ب) في المطبوعة : " ذلك " .

(ج) في المطبوعة : " يردنهم " ، والمثبت من النسختين ، وهو الموافق للأصول المخرج منها .

(د) في ب : " فذلك " .

شرح الغريب :

الكهان : جمع كاهن . سبق بيانه (ص) .

الطيرة : سبق بيانها (ص) .

الخط : في الأصل هو الكتابة ونحوها مما يخط . وأما هنا فقال ابن قتيبة في " غريبه " (١٥٤/١): " الخطاط : هو الذي يخط بإصبعه في الرمل ويزجر ... " .

وقال ابن الأثير (النهاية ٤٧/٢) : " الخط المشار إليه علم معروف ، وللناس فيه تصانيف كثيرة، وهو معمول به إلى الآن ، ولهم فيه أوضاع واصطلاح وأسام وعمل كثير ... " .

وساق ابن الأثير ، والخطابي في " غريب الحديث " (٦٤٧/١) ، وابن الأصبهاني في " المجموع المغيث " (٥٩١/١) صفاتٍ وصوراً مختلفة للخط . لا أرى حاجة لنقلها .

لكن ما تأويل قوله : " كان نبي من الأنبياء يخط ، فمن وافق خطه فذاك " ؟

قال النووي في " شرح مسلم " (٢٧/٥) : الصحيح أن معناه : من وافق خطَّه فهو مباحٌ له، ولكن لا طريق لنا إلى العلم اليقيني بالموافقة ، فلا يباح . والمقصود أنه حرام ؛ لأنه لا يباح إلا بيقين الموافقة ، وليس لنا يقين بها ، وإنما قال النبي ﷺ : " فمن وافق خطه فذاك " ولم يقل : هو حرام ، بغير تعليق على الموافقة ؛ لئلا يتوهم متوهم أن هذا النهي يدخل فيه ذاك النبي الذي كان يخط ، فحافظ النبي ﷺ على حرمة ذاك النبي مع بيان الحكم في حقنا ... اهـ.

وقيل في معناه أقوال أخرى ، غير أنها تتفق على النهي عنه الآن ، كما قاله النووي في الموضع السابق .

فالمقصود ، أن أيًّا من هذه الصور والأشكال التي يفعلها الخطاطون ، لايقال يقيناً بأنها موافقة لخط ذلك النبي ، حتى ولو أصابت في بعض الأحيان ؛ وعليه فيصير الخط بالنسبة لمن يتعاطاه من ضروب الكهانة لمشاركته لها في المعنى . والله أعلم .

....

(١٦١) تخريج الحديث :

هذه الأسئلة الثلاثة جاءت في حديث معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه .

وله عنه طريقان :

١ - يحيى بن أبي كثير ، عن هلال بن أبي ميمونة ، عن عطاء بن يسار ، عنه .

أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب تحريم الكلام في الصلاة (٣٨١/١ ح ٣٣ : ٥٣٧) ، وفي السلام ، باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان (١٧٤٩/٤ح١٢١ : ٥٣٧) عن أبي جعفر محمد بن الصباح ، وأبي بكر بن أبي شيبة .

وأبو داود في الصلاة ، باب تشميت العاطس في الصلاة (٢٤٤/١ ح ٩٣٠) عن عثمان بن أبي شيبة .

ثلاثتهم عن إسماعيل بن إبراهيم بن علية .

وأبو داود - الموضع السابق - ، وفي الطب ، باب في الخط وزجر الطير (١٦/٤ ح ٣٩٠٩) عن مسدد ، عن يحيى بن سعيد .

كلاهما عن حجاج الصواف ، عن يحيى بن أبي كثير به ، في حديث طويل وفيه : قال معاوية : قلت : يا رسول الله إني حديث عهد بجاهلية وقد جاء الله بالإسلام وإن منا رجالاً يأتون الكهان قال : " فلا تأتهم " ، قال : ومنا رجالٌ يتطيرون ، قال : " ذاك شيء يجدونه في صدورهم فلا يصدنهم " ، قال قلت : ومنا رجال يخطون ، قال : " كان نبي من الأنبياء يخط ، فمن وافق خطه فذاك " ... إلى آخر الحديث . واقتصر مسلم في كتاب السلام على الشاهد منه ، واقتصر أبو داود في الطب على " الخط " .

وأخرجه مسلم - في الموضعين السابقين - عن إسحاق بن إبراهيم ، عن عيسى بن يونس .

والنسائي في كتاب السهو ، باب الكلام في الصلاة (١٤/٣ ح ١٢١٨) عن إسحاق بن منصور ، عن محمد بن يوسف الفريابي .

كلاهما عن الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير به ، بنحوه .

٢ - ابن شهاب الزهري ، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف ، عنه .

أخرجه مسلم في كتاب السلام ، باب تحريم الكهانـة وإتيـان الكهـان (١٧٤٨/٤ ح ١٢١: ٥٣٧) عن أبي الطاهر ، وحرملة بن يحيى كلاهما عن ابن وهب ، عن يونس (ح) .

وعن محمد بن رافع ، عن حجين بن المثنى ، عن الليث ، عن عقيل (ح) .

وعن إسحاق بن إبراهيم ، وعبد بن حميد ، كلاهما عن عبدالرزاق ، عن معمر (ح).

وعن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن شبابة بن سوار ، عن ابن أبي ذئب (ح) .

وعن محمد بن رافع ، عن إسحاق بن عيسى ، عن مالك .

خمستهم عن ابن شهاب به مختصراً ، حيث اقتصر على ذكر الكهان والطيرة .

واقتصر مالك على الطيرة فقط .

(١٦٢) وسئل ﷺ عن الكهان أيضاً [أ] فقال : " ليسوا بشيء " فقال السائل [ب] : إنهم يحدثوننا أحياناً فيكون حقاً [ج] ، فقال : " تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني فيقذفها في أذن وليه [د] فيخلطون معها مائة كذبة " متفق عليه .

[ص ٤٠٩]

(أ) " أيضاً " ليست في أ .

(ب) " السائل " ليس في أ ولا ب .

(ج) " حقاً " في ب وحدها ، وإثباتها هو الموافق للأصول المخرج منها .

(د) في المطبوعة : " وليه من الإنس " والزيادة ليست في "الصحيحين" .

....

(١٦٢) تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في الطب ، باب الكهانة (٢٢٧/١٠ ح ٥٧٦٢) ، وفي التوحيد ، باب قراءة الفاجر والمنافق ، وأصواتهم وتلاوتهم لا تجاوز حناجرهم (٥٤٥/١٣ح ٧٥٦١) عن علي بن المديني ، عن هشام بن يوسف .

ومسلم في السلام ، باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان (١٧٥٠/٤ ح ١٢٢ : ٢٢٢٨) عن عبد بن حميد ، عن عبدالرزاق .

كلاهما عن **معمر** .

وأخرجه البخاري في الأدب ، باب قول الرجل للشيء " ليس بشيء " وهو ينوي أنه ليس بحق (٦١١/١٠ ح ٦٢١٣) عن محمد بن سلام ، عن مخلد بن يزيد . ومسلم (١٢٣ : ٢٢٢٨) عن أبي الطاهر ، عن ابن وهب ، عن محمد بن عمرو . كلاهما عن **ابن جريج** .

وأخرجه البخاري - في الموضع السابق من التوحيد - عن أحمد بن صالح ، عن عنبسة بن سعيد ، عن **يونس بن يزيد** .

وأخرجه مسلم (١٢٣ : ٢٢٢٨) عن سلمة بن شبيب ، عن الحسن بن أعين ، عن **معقل بن عبيدا لله** .

أربعتهم عن الزهري ، عن يحيى بن عروة بن الزبير ، عن أبيه ، عن عائشة -رضي ا لله عنها - قالت : سأل أناس النبي ﷺ عن الكهان ، فقال ... الحديث بنحوه .

(١٦٣) وسئل ﷺ عن قوله تعالى : ﴿ لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة ﴾ [يونس : ٦٤] فقال : " هي الرؤيا الصالحة يراها الرجل الصالح أو تُرَى له " ذكره أحمد .

[ص ٤٠٩]

---

(١٦٣) تخريج الحديث :

أخرجه الإمام أحمد وغيره من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه - وهو السائل للنبي ﷺ - . وقد رواه عن عبادة كلٌّ من : أبي سلمة بن عبد الرحمن ، وحميد بن عبد ا لله ، وأيوب بن خالد بن صفوان .

١ - فأما حديث أبي سلمة بن عبدالرحمن :

فقد رواه عنه يحيى بن أبي كثير ، وعن يحيى رواه جمع من الرواة :

فأخرجه الإمام أحمد (٣١٥/٥) ، والهيثم بن كليب في " مسنده " (١٤٣/٣ ح ١٢١٦/٢) عن عفان .

والدارمي في "سننه" في الرؤيا ، باب في قوله تعالى : ﴿ لهم البشرى في الحياة الدنيا ﴾ (٢/ ١٦٥ ح ٢١٣٦) ، وابن جرير في "تفسيره" في تفسير سورة يونس (١٢٦/١٥ ، ١٣٦ ح ١٧٧٢٠ ، ١٧٧٤٠ - طبعة شاكر) عن مسلم بن إبراهيم .

وابن جرير (١٧٧٤٠) من طريق أبي الوليد الطيالسي .

ثلاثتهم عن أبان ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن به ، بلفظه مع زيادة في وسطه عند أحمد وابن جرير، وبنحوه مع الزيادة عند الباقين .

وأخرجه الحاكم في " المستدرك " في تعبير الرؤيا (٤٩١/٤) من طريق عبدا لله بن رجاء .

وأبو داود الطيالسي (ص ٧٩ ح ٥٨٣) ، ومن طريقه : الترمذي في " سننه " في الرؤيا ، باب قوله : ﴿ لهم البشرى في الحياة الدنيا ﴾ (٤٨/٧ ح ٢٢٧٦) .

وأخرجه أحمد (٣٢١/٥) عن أبي سعيد مولى بني هاشم .

ثلاثتهم عن حرب بن شداد - قرن الترمذي معه : - عمران بن القطان .

كلاهما عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن به ، بنحوه ، وعندهم سوى أحمد : " عن أبي سلمة قال : نبئت عن عبادة بن الصامت قال ... " وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي ، وقال الترمذي : حديث حسن .

وأخرجه ابن جرير (١٧٧١٩) من طريق أبي داود الطيالسي ، لكنه قال : ... عن أبي داود ، عمن ذكره ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن به ، بنحوه .

وأخرجه الحاكم أيضاً في التفسير ، سورة يونس (٣٤٠/٢) من طريق أبي عاصم .
وابن ماجه في تعبير الرؤيا ، باب الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو تُرى له (٢/ ١٢٨٣ح ٣٨٩٨) ، والإمام أحمد (٣١٥/٥) ، وابن جرير (١٧٧٣٩) عن وكيع .
كلاهما عن علي بن المبارك ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن به ، بنحوه .
وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي .

وأخرجه ابن جرير (١٧٧١٨ ، ١٧٧٣١) من طريقين عن الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن به ، بنحوه مع زيادة في وسطه .

وأخرجه الهيثم بن كليب في " مسنده " (١١١/٣ ، ١٤٣ ح ١١٦٩ ، ١/١٢١٦) من طريقين عن شيبان ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن به ، بنحوه مع الزيادة في وسطه .

وأخرجه ابن عدي في " الكامل " في ترجمة : عبدا لله بن يحيى بن أبي كثير (٢١٦/٤) عن عبيدا لله ، عن إسحاق ، عن عبدا لله بن يحيى ، عن أبيه - يحيى بن أبي كثير - ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن به ، بلفظه مع زيادة في وسطه .

٢ - وأما حديث حميد بن عبدا لله - وفي بعض المصادر : - **حميد بن عبدالرحمن :**
فعلى الأول - حميد بن عبد ا لله - :

أخرجه ابن جرير في " تفسيره " (١٧٧٥٦) حدثنا محمد بن عوف ، قال : حدثنا أبو المغيرة .

والهيثم بن كليب في " مسنده " (٣/١٤٤ ح ١٢١٧) حدثنا عيسى بن أحمد ، نا بقية .

والطبراني في " مسند الشاميين " (٢/١١٨ ح ١٠٢٥ ، ١٠٢٦) حدثنا أحمد بن المعلى الدمشقي ، ثنا هشام بن عمار . وحدثنا أحمد بن عبدالوهاب بن نجدة [الحوطي] ، ثنا أبي . كلاهما ثنا الوليد بن مسلم .

وحدثنا أحمد بن عبدالوهاب بن نجدة [الحوطي] ، ثنا أبي ، ثنا إسماعيل بن عياش .

أربعتهم عن صفوان بن عمرو ، عن حميد بن عبدا لله - وعند الهيثم والطبراني من طريقيه : حميد بن عبدا لله المزني - به ، بنحوه مع زيادة في أوله ، وعند الطبراني أيضاً زيادة في آخره .

وأخرجه ابن جرير (١٧٧٢٥) حدثني أبو حميد الحمصي أحمد بن المغيرة ، قال : حدثني يحيى بن سعيد .

والطبراني في " مسند الشاميين " (١٠٢٦) حدثنا أحمد بن عبدالوهاب ، ثنا أبي ، ثنا الوليد بن مسلم .

كلاهما عن عُمر بن عَمرو بن عبدالأُحْموسي ، عن حميد بن عبدا لله المزني به كسابقه .

ونقل إسناد ابن جرير هكذا : ابنُ كثير في " تفسيره " (٢/٤٢٣) .

وقال السيوطي في " الدر المنثور " (٣/٥٦١) : أخرج الحكيم الترمذي ، وابن مردويه عن حميد بن عبدا لله به بنحوه مع زيادة في آخره .

وعلى الثاني - حميد بن عبد الرحمن - :

أخرجه أحمد (٥/٣٢٥) عن أبي المغيرة به ، وعنده : حميد بن عبدالرحمن اليزني .

وأخرجه ابن أبي عاصم في " السنة " (١/٢١٣ ح ٤٨٧) ومن طريقه : يحيى بن عبدالوهاب بن منده في " جزء فيه ذكر أبي القاسم الطبراني " - الملحق بالمعجم الكبير للطبراني - (٢٥/ ٣٣٨) عن عبدالوهاب الحوطي ، عن إسماعيل بن عياش به ، وعندهما : حميد بن عبدالرحمن .

أقول : والأقرب - وا لله أعلم - أنه : (حميد بن عبدا لله) ، وأنَّ : (حميد بن عبدالرحمن) خطأ من بعض النُّسَّاخ ، أو وهم من بعض الرواة ؛ لأمور :

أ - تقدم أنه جاء حميد بن عبدالرحمن :

في "مسند أحمد" - ونسبه : اليزني - ، من طريق أبي المغيرة .

وفي "السنة" لابن أبي عاصم و "جزء ابن منده" - غير منسوب - من طريق الحوطي ، عن إسماعيل بن عياش .

كلاهما عن صفوان بن عمرو .

أقول : ومن هذين الطريقين أيضاً جاء الحديث وفيه : حميد بن عبدا لله .

فمن طريق أبي المغيرة : أخرجه ابن جرير ، فقال : حميد بن عبدا لله .

ومن طريق الحوطي عن إسماعيل بن عياش : أخرجه الطبراني ، فقال : حميد بن عبدا لله المزني .

هذا وبالنسبة للمسند ، فقد ذكر محقق "أطراف المسند" لابن حجر (٦٤٧/٢) أنه قد جاء في " جامع المسانيد " لابن كثير - مخطوط - : حميد بن عبدا لله البرني .

أقول : والذي في "جامع المسانيد" - المطبوع - (١٩٣/٧) موافق لما في "المسند" المطبوع .

ولعل اليزني أو البرني تحرفت عن المزني .

ب - هذا بالإضافة إلى أنه جاء من طرق أخرى عن صفوان وفيه : حميد بن عبدا لله المزني .

فمن طريق الوليد بن مسلم ، عند الطبراني .

ومن طريق بقية بن الوليد ، عند الهيثم بن كليب .

كلاهما عن صفوان .

كما أنه جاء كذلك من غير طريق صفوان ، وهو طريق عمر الأُحموسي - المتقدم - .

وهكذا أيضاً جاء في " تفسير ابن كثير " و " الدر المنثور " للسيوطي - كما تقدم - .

جـ - حميد بن عبدا لله - هذا - ترجمه البخاري في " تاريخه الكبير " (٣٥٤/٢) وابن أبي حاتم في " الجرح والتعديل " (٢٢٤/٣) - ونسبه : المدني - وذكرا من الرواة عنه : صفوان بن عمرو ، وعمر الأُحموسي .

وذكره ابن حبان في " الثقات " (١٤٩/٤) - ونسبه : المزني - وذكر أنه يـروي عـن عبادة بن الصامت ، ومن الرواة عنه صفوان بن عمرو .

أقول : ولم يذكروا شيئاً من هذا فيمن اسمه (حميد بن عبدالرحمن) .

وأمَّا حميد بن عبدالرحمن اليزني - الذي جاء في "مسند أحمد" - فلم أجده البتة ، ولعـل اليزني تحرفت عن : المزني - وهذا قريب - . والعلم عند الله تعالى .

٣ - وأما حديث أيوب بن خالد بن صفوان :

فأخرجه ابن جرير (١٧٧٣٠) حدثنا ابن حميد ، قال : حدثنا يحيى بن واضح ، قال : حدثنا موسى بن عبيدة ، عن أيوب بن خالد بن صفوان به ، بنحوه مع زيادة في آخره .

دراسة إسناد أحمد من طريق أبان :

١ - **عَفَّان** بن مسلم بن عبدا لله الباهلي ، أبو عثمان الصفار .

روى عن أبان بن يزيد العطار ، وشعبة بن الحجاج وغيرهما .

وعنه البخاري ، والإمام أحمد وغيرهما .

قال العجلي : ثقة ثبت صاحب سنة .

وقال أبو حاتم : عفان إمام ثقة متقن متين .

مات سنة ٢٢٠هـ . وروى له الجماعة .

تهذيب الكمـال (١٦٠/٢٠ ت٣٩٦٤) ، تهذيـب التهذيـب (٢٠٥/٧ ت٤٢٤) ، التقريـب (ص ٣٩٣ ت ٤٦٢٥) .

٢ - **أبان** بن يزيد العطار . ثقة . تقدم في حديث (٩٥) .

٣ - **يحيى بن أبي كثير** الطائي مولاهم ، أبو نصر اليمامي .

روى عن عبيدا لله بن مقسم ، وأبي سلمة بن عبدالرحمن وغيرهما .

وعنه أبان بن يزيد العطار ، وحرب بن شداد وغيرهما .

أحد الأعلام الأثبات - كما قال الذهبي - .

وقال ابن حجر : ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل .

قال أبو حاتم : لم يدرك أحداً من الصحابة إلا أنساً، فإنه رآه رؤية و لم يسمع منه .اهـ. وكذلك قال أبو زرعة وغيره .

أقول : فحديثه إذاً عن الصحابة إنما هو مرسل .

وأما بالنسبة للتدليس ، فقد وصفه غير واحد ، منهم : النسائي ، والعلائي ، والذهبي ، وابن حجر . وجعله في المرتبة الثانية .

مات سنة ١٣٢هـ وقيل غير ذلك . وروى له الجماعة .

مراسيل ابن أبي حاتم (ص ١٨٦ ت ٤٢٩) ، تهذيب الكمال (٥٠٤/٣١ ت ٦٩٠٧) ، جامع التحصيل (ص ٢٩٩ ت ٨٨٠) ، تهذيب التهذيب (٢٣٥/١١ ت ٤٤٠) ، التقريب (ص ٥٩٦ ت ٧٦٣٢) ، تعريف أهل التقديس (ص ١٢٧ ت ٦٣) .

٤ - **أبو سلمة بن عبدالرحمن** . ثقة مكثر . تقدم في حديث (١٩) .

٥ - **عبادة بن الصامت** بن قيس الأنصاري الخزرجي ، أبو الوليد المدني .

أحد النقباء ، بدري مشهور ، مات بالرملة سنة ٣٤هـ ، وقيل بقي إلى خلافة معاوية.

أسد الغابة (١٥٨/٣ ت ٢٧٩١) ، الإصابة (٥٠٥/٣ ت ٤٥١٥)، التقريب (ص ٢٩٢ ت ٣١٥٧) .

الحكم على الحديث :

رجاله ثقات ، لكنه منقطع ، فأبو سلمة لم يسمع من عبادة . ذكر ذلك المزي في ترجمة : أبي سلمة من " تهذيب الكمال " ، وفي " تحفة الأشراف " (٤/ ٢٦٤) ، وذكره ابن حجر في " التهذيب " (١٢٨/١٢) ، وفي " أطراف مسند أحمد " (٦٦٥/٢) ، وذكر في "التهذيب " أن قائل هذا : هو ابن خراش .

على أنه قد جاء ما يدل على هذا في بعض الطرق - كما تقدم في التخريج - وهو قوله : " نبئت عن عبادة " .

وأما بالنسبة لتدليس يحيى بن أبي كثير فلا يؤثر ؛ لأنه مصنف في المرتبة الثانية ، وهم من احتمل الأئمة تدليسهم وخرجوا لهم في الصحيح وإن لم يصرحوا بالسماع ، إما لإمامتهم أو لقلة تدليسهم في جنب ما رووا ...

هذا من ناحية ، ومن ناحية أخرى فقد صرح بالسماع في بعض الطرق ، كما عند ابن جرير (١٧٧١٨) ، وأبي داود الطيالسي .
فيبقى أنه ضعيف لانقطاعه . وقد حسنه الترمذي وصححه الحاكم والذهبي ولعله بالنظر إلى متابعاته وشواهده .

فقد تابع أبا سلمة - كما تقدم - :
١ - حميد بن عبدا لله المزني .
وهذا الإسناد فيه : حميد هذا ، روى عنه صفوان بن عمرو ، وعمر الأحموسي ، ومحمد ابن الوليد الزبيدي ، وابنه عبدا لله بن حميد ، قال ابن حبان : وأهل الشام .
وذكره البخاري في " تاريخه الكبير " وابن أبي حاتم في " الجرح والتعديل " ، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً .
وذكره ابن حبان في ثقات التابعين [1] ، ثم أعاده في أتباع التابعين (١٩٢/٦) لكنه لم ينسبه ، وإنما قال : حميد بن عبدا لله ، وذكر من الرواة عنه صفوان بن عمرو والزبيدي !!
قلت : ومن هذا حاله - روى عنه جماعة ولم يوثقه سوى ابن حبان وهو المستور - يقبله بعض الأئمة ويرده آخرون ، ويرى ابن حجر كما في " النزهة " (ص ١٣٦) أنه لا يطلق القول برد روايته ولا بقبولها بل هي موقوفة إلى استبانة حاله .
وعلى أي حال فهي صالحة لتقوية الطريق الأولى .

٢ - أيوب بن خالد بن صفوان .
في إسناده : موسى بن عبيدة الرَّبذي ، ضعيف . وتقدم في حديث (٥٠) .

أقول : وبمجموع هذه الطرق يتقوى الحديث إلى الحسن لغيره . وا لله أعلم .

وله شواهد منها :

١ - حديث أبي الدرداء رضي الله عنه .
أخرجه الترمذي في الرؤيا ، باب قوله : ﴿ لهم البشرى في الحياة الدنيا ﴾ (٤٧/٧ ح ٢٢٧٤) ، وفي التفسير ، في تفسير سورة يونس (٢٦٧/٨ ح ٣١٠٥) عن ابن أبي عمر .

---

(١) تقدم ذكر موضع ترجمته في هذه الكتب عند تخريج هذه الطريق . وذكرت هنا ما لم أذكره هناك .

والإمام أحمد في " مسنده " (٤٤٧/٦) :

وسعيد بن منصور في " سننه " (٣١٨/٥ ح ١٠٦٦) .

وابن جرير في " تفسيره " (١٧٧٢٣) من طريق عثمان بن سعد .

وأيضاً (١٧٧٢٤) عن عمرو بن عبدالحميد .

خمستهم عن سفيان ، عن محمد بن المنكدر ، عن عطاء بن يسار ، عن رجل من أهل مصر قال : سألت أبا الدرداء عن قول الله عز وجل : ﴿ لهم البشرى في الحياة الدنيا ﴾ قال : ما سألني عنها أحدٌ منذ سألت رسول الله ﷺ عنها فقال : " ما سألني عنها غيرك منذ أنزلت : هي الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له " .

قال الترمذي : هذا حديث حسن .

أقول : هذا إسناد ضعيف ؛ لابهام الراوي عن أبي الدرداء . وقال ابن أبي حاتم (العلل ٨٨/٢ - ٨٩ ح ١٧٦٠) : قلت لأبي : من هذا الشيخ الذي من أهل مصر ؟ قال : " لا يعرف " .

* * *

٢ - حديث عبدالله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - .

أخرجه أحمد (٢١٩/٢) عن حسن بن موسى الأشيب ، عن ابن لهيعة .

وأخرجه ابن جرير (١٧٧٢٩) حدثنا أبو كريب ، حدثنا محمد بن يزيد ، حدثنا رشدين بن سعد .

وأيضاً (١٧٧٥٤) حدثني يونس ، أخبرنا ابن وهب .

كلاهما عن عمرو بن الحارث .

كلاهما (ابن لهيعة وعمرو بن الحارث) عن دراج أبي السمح ، عن عبدالرحمن بن جبير ، عن عبدالله بن عمرو، عن رسول الله ﷺ أنه قال : ﴿ لهم البشرى في الحياة الدنيا ﴾ قال : " الرؤيا الصالحة يبشرها المؤمن ، هي جزء من تسعة وأربعين جزءاً من النبوة ... " الحديث .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " (١١٦/٧ ح ١١٠٦٨) وقال : رواه أحمد وفيه : ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وفيه ضعف .

أقول : ابن لهيعة قد توبع ، تابعه عمرو بن الحارث عند ابن جرير .

وفي الإسناد : دراج أبو السمح - شيخ ابن لهيعة وعمرو بن الحارث وعليه مدار الحديث - وهو ابن سمعان القرشي السهمي المصري القاص .

قال فيه أبو داود : أحاديثه مستقيمة إلا ما كان عن أبي الهيثم عن أبي سعيد .

ولذا قال فيه ابن حجر : صدوق . في حديثه عن أبي الهيثم ضعف .

ينظر : تهذيب الكمال (٤٧٧/٨ ت ١٧٩٧) ، والتقريب (ص ٢٠١ ت ١٨٢٤) .

وصححه أحمد شاكر في تعليقه على " المسند " (٩/١٢ ح ٧٠٤٤) .

فهو حديث حسن .

والحاصل : أن الحديث بمجموع متابعاته وشواهده يرتقي إلى الصحيح لغيره . والله أعلم .

ويبقى أن أشير إلى أن هناك أحاديث صحيحة ذكرت أن الرؤيا الصالحة من المبشرات ، ولكنها لم تقيد بتفسير هذه الآية . ومن ذلك :

١ - حديث أبي هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " لم يبق من النبوة إلا المبشرات" ، قالوا : وما المبشرات ؟ قال : " الرؤيا الصالحة " .

أخرجه البخاري في التعبير ، باب المبشرات (٣٩١/١٢ ح ٦٩٩٠) عن أبي اليمان، عن شعيب ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة مرفوعاً .

٢ - حديث ابن عباس قال : كشف رسول الله ﷺ الستارة ، والناس صفوف خلف أبي بكر فقال : " أيها الناس ! إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له ... " الحديث .

أخرجه مسلم في الصلاة ، باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود (٣٤٨/١ ح ٢٠٧ : ٤٧٩) عن سعيد بن منصور ، وأبي بكر بن أبي شيبة ، وزهير بن حرب .

وأبو داود في الصلاة ، باب في الدعاء في الركوع والسجود (٢٣٢/١) عن مسدد .

والنسائي في التطبيق ، باب تعظيم الرب في الركوع (١٨٩/٢ ح ١٠٤٥) عن قتيبة ابن سعيـد .

وابن ماجه في تعبير الرؤيا ، باب الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى لـه (١٢٨٣/٢ح ٣٨٩٩) عن إسحاق بن إسماعيل الأيلي .

ستتهم عن سفيان بن عيينة .

وأخرجه مسلم (٢٠٨ : ٤٧٩) عن يحيى بن أيوب .

والنسـائي في التطبيـق ، بـاب الأمـر بالاجتهـاد في الدعـاء في السـجود (٢١٧/٢ ح ١١٢٠) عن علي بن حجر .

كلاهما عن إسماعيل بن جعفر .

كلاهما (سفيان وإسماعيل) عن سليمان بن سحيم ، عـن إبراهيـم بـن عبـدالله بـن معبد ، عن أبيه ، عن ابن عباس به ، وفي آخره زيادة .

(١٦٤) وسألته ﷺ خديجة – رضي ا لله عنها – عن ورقة بن نوفل فقالت : إنه كان صدقك ومات قبل أن تظهر ، فقال : " أريته [أ] في المنام وعليه ثياب بيض، ولو كان من أهل النار لكان عليه لباس [ب] غير ذلك " .

[ص ٤٠٩]

(أ) في ب والمطبوعة : " رأيته " ، والمثبت من أ ، ومن مصادر التخريج المتفقة مع لفظ المؤلف .

(ب) " عليه لباس " ليست في أ .

....

(١٦٤) تخريج الحديث :

أخرجه الحاكم والترمذي وأحمد من حديث عروة بن الزبير ، عن عائشة – رضي ا لله عنها – .

أخرجه الحاكم في " مستدركه " في تعبير الرؤيا (٣٩٣/٤) عن أبي العباس محمد بن يعقوب ، عن أحمد بن عبدالجبار .

والترمذي في أبواب الرؤيا ، باب ماجاء في رؤيا النبي ﷺ في الميزان والدلو (٥٤/٧ ح ٢٢٨٩) عن أبي موسى الأنصاري .

كلاهما عن يونس بن بكير ، عن عثمان بن عبدالرحمن [الوقاصي] ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة قالت : سئل رسول ا لله ﷺ عن ورقة ، فقالت له خديجة : إنه كان صدقك ... الحديث ، بلفظه .

وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، وتعقبه الذهبي فقال : قلت : عثمان هو الوقاصي : متروك .

وقال الترمذي : هذا حديث غريب ، وعثمان بن عبدالرحمن ليس عند أهل الحديث بالقوي .

وأخرجه أحمد (٦٥/٦) حدثنا حسن بن موسى ، حدثنا ابن لهيعة ، حدثنا أبو الأسود ، عن عروة به بنحوه ، وليس فيه قول خديجة : " إنه كان صدقك ومات قبل أن تظهر " .

دراسة سند الترمذي :

١ – **أبو موسى الأنصاري** : محمد بن المثنى . ثقة ثبت . تقدم في حديث (١٥٦) .

٢ - **يونس بن بكير** بن واصل الشيباني ، أبو بكر الجمّال الكوفي ، صاحب المغازي والسير .

روى عن هشام بن عروة ، وعثمان بن عبدالرحمن الوقاصي وغيرهما .

وعنه محمد بن المثنى ، وأحمد بن عبدالجبار العطاردي ، ويحيى بن معين وغيرهم .

قال ابن معين : ثقة ، وعنه : صدوق ، وعنه : ثقة إلا أنه مرجئ يتبع السلطان .

وقال محمد بن عبدا لله بن نمير وعبيد بن يعيش : ثقة .

وقال أبو حاتم : محله الصدق .

وقال ابن عمار : هو اليوم ثقة عند أصحاب الحديث .

وقال الإمام أحمد : ما كان أزهد الناس فيه وأنفرهم عنه ، وقد كتبت عنه .

وقال النسائي والعجلي : ضعيف ، وعن النسائي : ليس بالقوي .

وقال أبو داود : ليس هو عندي حجة ؛ يأخذ كلام ابن إسحاق فيوصله بالأحاديث، سمع من محمد بن إسحاق بالري .

وقال الجوزجاني : ينبغي أن يتثبت في أمره لميله عن الطريق .

مات سنة ١٩٩هـ ، وأخرج له مسلم في الشواهد والبخاري في التعاليق .

خلاصة حاله :

لعل المناسب لحاله أن يكون : صدوقاً ، وهذا ما قاله الذهبي ، وابن حجر وزاد : يخطئ . وقال الذهبي في " الميزان " : حسن الحديث .

وهذا هو القول الوسط بين توثيقه أو تضعيفه بإطلاق ، وأشار ابن حجر إلى أنه يخطئ أي لم يكن بذاك الضابط ، ولعل قول أبي داود : " أنه كان يأخذ كلام ابن إسحاق فيوصله بالأحاديث " يؤكد قول ابن حجر ، أي أنه يهم فيصل كلام ابن إسحاق بالأحاديث لا أنه يتعمد ذلك . وا لله أعلم .

وأما جرحه باتباع السلطان ، فهذا منفرداً لا يؤثر فيه ، ولعل بعض الذين رغبوا عنه وتركوه من أجل هذا . والعلم عند ا لله تعالى .

ضعفاء العقيلي (٤٦١/٤ ت ٢٠٩٣) ، الجرح والتعديل (٢٣٦/٩ ت ٩٩٥) ، الكامل لابن عدي (١٧٦/٧ ت ٢٠٨٤) ، تهذيب الكمال (٤٩٣/٣٢ ت ٧١٧١) ، ميزان الاعتدال (٣١١/٧ ت ٩٩٠٨) ، الكاشف (٤٠٢/٢ ت ٦٤٦٤) ، من تكلم فيه وهو موثق (ص ٢٠٣ ت ٣٨٨) ، تهذيب التهذيب (٣٨٢/١١ ت ٧٤٥) ، التقريب (ص ٦١٣ ت ٦٩٠٠) .

٣ - **عثمان بن عبدالرحمن** بن عمر بن سعد بن أبي وقاص الزهري الوقاصي ، أبو عمرو المدني .

روى عن الزهري ، ومكحول الشامي وغيرهما .

وعنه يونس بن بكير ، وحجاج بن نصير وغيرهما .

قال ابن معين : لا يكتب حديثه ، كان يكذب . وقال ابن المديني : ضعيف جداً . وقال البخاري : تركوه . وقال أبو حاتم : متروك الحديث ذاهب . وقال النسائي والدارقطني وابن حجر وغيرهم : متروك .

مات في خلافة الرشيد .

تهذيب الكمال (٤٢٥/١٩ ت ٣٨٣٧) ، ميزان الاعتدال (٥٦/٥ ت ٥٥٣٧) ، تهذيب التهذيب (١٢٢/٧ ت ٢٧٩) ، التقريب (ص ٣٨٥ ت ٤٤٩٣) .

٤ - **الزهري** : محمد بن مسلم بن عبيدا لله بن عبدا لله بن شهاب الزهري ، أبو بكر القرشي .

روى عن عروة بن الزبير ، وسعيد بن المسيب وغيرهما .

وعنه معمر بن راشد ، وعثمان بن عبدالرحمن الوقاصي وغيرهما .

فقيه حافظ متفق على جلالته وإتقانه .

مات سنة خمس وعشرين ومائة وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين .

تهذيب الكمال (٤١٩/٢٦ت ٥٦٠٦) ، تهذيب التهذيب (٣٩٥/٩ ت ٧٣٤) ، التقريب (ص ٥٠٦ ت ٦٢٩٦) .

٥ - **عروة** بن الزبير . ثقة فقيه مشهور . تقدم في حديث (٣٧) .

٦ - **عائشة** أم المؤمنين ، تقدمت في حديث (٣٧) .

الحكم على الحديث :

ضعيف جداً بهذا الإسناد ؛ من أجل عثمان بن عبدالرحمن الوقاصي .

لكن للحديث طريق أخرى - كما تقدم - أخرجها الإمام أحمد ، وفيها : ابن لهيعة : ضعيف إلاما كان من رواية أحد العبادلة عنه . وتقدم في حديث رقم (١٥٩) . وليس الراوي عنه هنا منهم .

وقال ابن كثير في " البداية " (٩/٣) : هذا إسناد حسن !! .

وللحديث شواهد منها :

١ - حديث هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ قال : " لا تسبوا ورقة ، فإني رأيت له جنة أو جنتين " .

وفي لفظ : كان بين أخي ورقة وبين رجلٍ كلام ، فوقع الرجل في ورقة ليغضبه ، فقال رسول الله ﷺ : " أشعرت أني رأيت لورقة جنة أو جنتين ، ونهى عن سبه " .

تخريجه :

اختلف فيه على هشام على وجهين :

الأول : أبو معاوية ، عنه ، عن أبيه ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ .

أخرجه الحاكم في " المستدرك " في التاريخ (٦٠٩/٢) أخبرني عبدا لله بن محمد بن علي بن زياد العدل ، ثنا الإمام أبو بكر محمد بن إسحاق .

والبزار - كما في " كشف الأستار " (٢٨١/٣ ح ٢٧٥٠) - .

كلاهما عن أبي سعيد الأشج ، عن أبي معاوية به ، باللفظ الأول .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي .

وقال البزار : لا نعلم أحداً رواه عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ، إلا أبو معاوية . ولا رواه عن أبي معاوية مسنداً ، إلا أبو سعيد .

وقال ابن كثير في " البداية " (٩/٣) : وكذا رواه ابن عساكر من حديث أبي سعيد الأشج عن أبي معاوية به ، وهذا إسناد جيد وروي مرسلاً وهو أشبه .

الثاني : أبو أسامة عنه ، عن أبيه مرسلاً .

أخرجه البزار - كما في " كشف الأستار " (٢٨١/٣ ح ٢٧٥١) - حدثنا عبيدا لله ، ثنا أبو أسامة به ، باللفظ الثاني .

وقال ابن حجر في " الإصابة " (٤٧٧/٦) : وهو في زيادات المغازي ليونس بن بكير ، أخرجه عن هشام بن عروة عن أبيه قال : " ساب أخ لورقة رجلاً..." الحديث بلفظه الثاني .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " (٦٩١/٩ ح ١٦١٧٥) وقال : رواه البزار متصلاً ومرسلاً ... ورجال المسند والمرسل رجال الصحيح .

النظر في الخلاف :

الصواب - وا لله أعلم - أنه مرسل ؛ فأبو أسامة - حماد بن أسامة - مقدم في هشام على أبي معاوية .

قال الأثرم : قال أبو عبدا لله : "ما رأيت أحداً أكثر رواية عن هشام بن عروة من أبي أسامة ، ولا أحسن رواية منه " قال : قلت لأبي عبدا لله : " أبو معاوية صحيح الحديث عن هشام ؟ قال : لا ، ما هو بصحيح الحديث عنه " ينظر : شرح العلل لابن رجب (٤٨٨/٢).

وقال أبو داود : قلت لأحمد : كيف حديث أبي معاوية عن هشام بن عروة ؟ قال : فيها أحاديث مضطربة ، يرفع منها أحاديث إلى النبي ﷺ . (تهذيب التهذيب ١٢٢/٩) .

فالصواب إذاً أنه مرسل ، وتقدم قول ابن كثير : روي مرسلاً وهو أشبه .

وعليه فالحديث ضعيف ؛ لعلة الإرسال ، ورجاله ثقات .

* * *

٢ - حديث جابر بن عبدا لله - رضي ا لله عنهما - قال : سئل رسول ا لله ﷺ عن ورقة ابن نوفل ؟ قال : " أبصرته في بطنان الجنة عليه سندس " .

تخريجه :

أخرجه أبو يعلى في " مسنده " (٣٩٩/٢ ح ٢٠٤٣) ، وابن عدي في " الكامل " في ترجمة : إسماعيل بن مجالد (٣١٩/١) عن سريج بن يونس ، حدثنا إسماعيل بن مجالد ، عن

مجالد ، عن الشعبي ، عن جابر به بلفظه ، وفيه السؤال عن أبي طالب ، وخديجة ، وزيد بن عمرو بن نفيل .

قال ابن عدي : لم يحدث به عن مجالد ، غير ابنه إسماعيل .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " (٦٩٢/٩ ح ١٦١٧٧) وقال : رواه أبو يعلى وفيه : مجالد ، وهذا مما مدح من حديث مجالد ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

وأخرجه البزار - كما في " كشف الأستار " (٢٨١/٣ح٢٧٥٢) - حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي ، حدثني أبي ، ثنا مجالد به ، بمثله ، وفيه زيادة ، وفيه الأسئلة السابقة أيضاً .

قال البزار : لا نعلم رواه بهذا الإسناد إلا يحيى ، وإسماعيل .

قلت : وهذا يرد قول ابن عدي السابق .

وقال ابن حجر في " الإصابة " (٤٧٧/٦) : أخرجه ابن السكن من طريق يحيى بن سعيد الأموي عن مجالد ... قال : وأخرجه محمد بن أبي شيبة في تاريخه من هذا الوجه .اهـ.

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد " (٦٩٢/٩ ح ١٦١٧٨) وقال : رواه البزار ورجاله رجال الصحيح غير مجالد ، وقد وثق ، وهذا من جيد حديثه وضعفه الجمهور .

قلت : مدار الحديث على مجالد بن سعيد ، وقد ضعفه الجمهور . وقال ابن حجر في "التقريب " (ص ٥٢٠ ت ٦٤٧٨) : ليس بالقوي وقد تغير في آخر عمره .

فالحديث إذاً ضعيف . وقد حسن إسناده ابن كثير في " البداية " (٩/٣) .

والحاصل : أن الحديث بهذين الشاهدين - على ضعفهما - يتقوى إلى الحسن .

وا لله أعلم .

(١٦٥) وسأله ﷺ رجلٌ رأى في المنام كأن رأسه ضرب ، فتدحرج ، فاشتد في أثره ، فقال : " لا تحدث الناس (أ) بتلعب الشيطان بك في منامك " ذكره مسلم(ب) .

[ص ٤٠٩]

(أ) " الناس " ليست في أ .

(ب) هذا الحديث ساقط من ب .

....

(١٦٥) تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في الرؤيا ، باب لا يخبر بتلعب الشيطان به في المنام (٤/١٧٧٦ ح ١٥: ٢٢٦٨) عن عثمان بن أبي شيبة ، عن جرير ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر قال : جاء أعرابي إلى النبي ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، رأيت في المنام كأن رأسي ضرب ... وساقه بلفظه مع زيادة عقبه .

وأيضاً (١٦ : ٢٢٦٨) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، وأبي سعيد الأشج ، كلاهما عن وكيع .

وابن ماجه في تعبير الرؤيا ، باب من لعب به الشيطان في منامه فلا يحدث به الناس (٢/ ١٢٨٧ ح ٣٩١٢) ، والإمام أحمد (٣/٣١٥) عن أبي معاوية .

كلاهما عن الأعمش به ، بمعناه .

وأخرجه مسلم (١٤: ٢٢٦٨) ، والنسائي في كتابه " عمل اليوم والليلة " باب الزجر عن أن يخبر الإنسان بتلعب الشيطان به في منامه (ص ٥١١ ح ٩١٢) عن قتيبة بن سعيد .

ومسلم (١٤: ٢٢٦٨) ، وابن ماجه (٣٩١٣) عن محمد بن رمح .

كلاهما عن الليث بن سعد .

وأحمد (٣/٣٠٧) عن سفيان عيينة .

وفي (٣/٣٨٣) عن روح ، عن زكريا بن إسحاق .

ثلاثتهم عن أبي الزبير ، عن جابر به ، وقال زكريا بن إسحاق : عـن أبـي الزبـير أنـه سمع جابر بن عبدا لله يقول ... الحديث ، بمعناه .

(١٦٦) وسألتـه ﷺ أم العـلاء [أ] فقالـت : رأيت لعثمان بن مظْعـون عيناً تجـري – يعني [ب] بعد موته – فقال [ج] : " ذاك [د] عمله يجري له " .

[ص ٤١٠]

(أ) في أ : " امرأة " .

(ب) " يعني " ليست في ب .

(ج) في ب : " قال " .

(د) في ب : " ذلك " .

....

(١٦٦) تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في التعبير ، باب العين الجارية في المنام (٤٢٨/١٢ ح ٧٠١٨) عن عبدان .

والنسائي في " الكبرى " في التعبير ، باب العـين الجـاري (٣٨٥/٤ ح ٧٦٣٤) عن سويد بن نصر .

كلاهما عن عبدا لله بن المبارك ، عن معمر .

والبخاري في الشـهادات ، بـاب القرعـة في المشـكلات (٣٤٦/٥ ح ٢٦٨٧)، وفي التعبير ، باب رؤيا النساء (٤٠٩/١٢ ح ٧٠٠٤) عن أبي اليمان ، عن شعيب .

وأيضـاً في مناقب الأنصـار ، بـاب مقـدم النـبي ﷺ وأصحابـه المدينـة (٣١٠/٧ ح ٣٩٢٩) عن موسى بن إسماعيل ، عن إبراهيم بن سعد .

ثلاثتهم عن ابن شهاب الزهري ، عن خارجة بن زيد بن ثابت ، عـن أم العـلاء بـه ، بمثله عند البخاري عن عبدان والباقون بمعناه وفيه زيادة في أوله .

(١٦٧) وذكر أبو داود أن معاذاً سأله فقال (أ) : بم أقضي ؟ قال : " بكتاب الله " قال : فإن لم أجد ؟ قال : " فبسنة رسول الله ﷺ " قال : فإن لم أجد ؟ قال : " اسْتَدِقَّ (ب) الدنيا وعظم في عينيك ما عند الله ، واجتهد رأيك فيسددك الله بالحق " . وقوله : " اسْتَدِقَّ (ب) الدُّنيا " أي : استصغرها واحتقرها .

[ص ٤١٠]

(أ) في أ : " أن معاذاً قال " .

(ب) في المطبوعة : " استدن " - بالنون - والمثبت من النسختين ، ومن " جامع الأصول " .

....

(١٦٧) تخريج الحديث :

لم أجده بهذا اللفظ عند أبي داود ، ولعل المؤلف اعتمد ما في "جامع الأصول" ؛ فقد أورده ابن الأثير في كتابه هذا في حرف القاف ، الكتاب الثالث : في القضاء وما يتعلق به ، الفصل السادس : في كيفية الحكم (١٠/٥٥١ ح ٧٦٥١) بمثل هذا اللفظ ، وعزاه لأبي داود . ولكني لم أظفر به بهذا اللفظ عند أبي داود ، بل ولا عند غيره .

واللفظ الذي أخرجه أبو داود من حديث معاذ ، وأخرجه غيره ، وهو المشهور عند الفقهاء والأصوليين ، وأورده أيضاً ابن الأثير في " جامعه " بمثل اللفظ السابق ، وعزاهما جميعاً لأبي داود ، وأورده ابن القيم أيضاً في أول كتابه هذا ، عند كلامه على الاجتهاد والقياس (١/٢٠٢) ، هو الذي أسوقه الآن - إلا أن السائل فيه هو النبي ﷺ والمسؤول هو معاذ ، ولعله من أجل هذا أعرض المؤلف عنه ، وساق اللفظ السابق ، لأنه يتمشى مع منهجه في كون النبي ﷺ هو المسؤول فيه لا السائل ، كما هي طريقته في إيراده للفتاوى - :

عن معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ لما بعثه إلى اليمن قال : " كيف تقضي إذا عرض لك قضاء " ؟ قال : أقضي بكتاب الله ، قال : " فإن لم تجد في كتاب الله " ؟ قال : فبسنة رسول الله ﷺ . قال : " فإن لم تجد في سنة رسول الله ﷺ ، ولا في كتاب الله " ؟ قال : أجتهد رأيي ولا آلو ، فضرب رسول الله ﷺ صدره ، وقال : " الحمد لله الذي وفق رسولَ رسولِ الله لما يرضي رسولَ الله " .

وفي تخريج هذا أقول :

إن مداره على شعبة ، عن أبي عون ، عن الحارث بن عمرو بن أخي المغيرة بن شعبة ، عن أناس من أهل حمص من أصحاب معاذ ، عن معاذ بن جبل ﷺ .

وقد اختلف فيه على شعبة :

فروي عنه موصولاً - كما تقدم - .

وروي عنه ، عن أبي عون ، عن الحارث بن عمرو ، عن أناس من أصحاب معاذ ، أن رسول الله ﷺ - أي مرسلاً - .

وإليك تخريج كل وجه :

أولاً : الموصول :

أخرجه أبو داود في الأقضية ، باب اجتهاد الرأي في القضاء (٣٠٣/٣ ح ٣٥٩٣) ، والبيهقي في " سننه " في آداب القاضي ، باب مايقضي به القاضي ويفتي به المفتي فإنه غير جائز له أن يقلد أحداً من أهل دهره ... (١١٤/١٠) ، وابن عبدالبر في " جامع بيان العلم وفضله " (٨٤٤/٢ ح ١٥٩٢) عن مسدد ، عن **يحيى القطان** .

وأخرجه الترمذي في الأحكام ، باب ماجاء في القاضي كيف يقضي (٩/٥ ح ١٣٢٨) عن محمد بن بشار . والإمام أحمد (٢٣٠/٥) . كلاهما عن **محمد بن جعفر** - قرن الترمذي معه : - **عبدالرحمن بن مهدي** .

وأخرجه أحمد (٢٤٢/٥) عن **عفان** .

وأخرجه ابن أبي شيبة في " مصنفه " في البيوع والأقضية ، باب في القاضي ما ينبغي أن يبدأ به في قضائه (٥٤٤/٤ ح ٢٢٩٧٨) عن **وكيع** .

وأخرجه الدارمي في المقدمة ، باب الفتيا وما فيه من الشدة (٧٢/١ ح ١٦٨) عن **يحيى بن حماد** .

وأخرجه **أبو داود الطيالسي** في " مسنده " (ص ٧٦ ح ٥٥٩) ، ومن طريقه : البيهقي في " سننه الكبرى " - الموضع السابق - ، وفي " سننه الصغرى " في كتاب آداب القاضي ، باب ما يحكم به الحاكم (٤٧٠/٢ ح ٤٥٠٥) .

وأخرجه ابن سعد في " الطبقات " (٤٣٨/٣) عن **يزيد بن هارون** .

وأخرجه ابن سعد ، والمزي في " تهذيب الكمال " في ترجمة : الحارث بن عمرو (٥/٢٦٦) عن **أبي الوليد الطيالسي** .

وأخرجه العقيلي في " الضعفاء " في ترجمة : الحارث بن عمرو (١/٢١٥) من طريق **مسلم** .

وأخرجه ابن عبدالبر في " جامع بيان العلم وفضله " (٢/٨٤٦ ح ١٥٩٤) من طريق **عثمان بن عمر** .

أحد عشرهم عن شعبة به ، وقال الترمذي : هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وليس إسناده عندي بمتصل .

وعند الدارمي : " عمرو بن الحارث " بدل " الحارث بن عمرو " .

وعند ابن سعد : " أخبرنا أصحابنا " بدل " أصحاب معاذ " .

ثانياً : المرسل :

أخرجه أبو داود (٣٥٩٢) عن **حفص بن عمر** .

والترمذي (١٣٢٧) ، والإمام أحمد (٥/٢٣٦) عن **وكيع** .

والطيالسي ، ومن طريقه: البيهقي في "سننه الكبرى والصغرى" – المواضع السابقة–.

والعقيلي – الموضع السابق – من طريق **يزيد** ، **وأبي النضر** .

وابن عبدالبر في " جامع بيان العلم وفضله " (٢/٨٤٥ ح ١٥٩٣) من طريق **علي بن الجعد** .

ستتهم عن شعبة به مرسلاً .

النظر في الخلاف :

الذي يظهر – وا لله أعلم – أن شعبة نفسه كان يحدث به مرة هكذا ، ومرة هكذا ، وكل واحدٍ من الرواة عنه حدث به كما سمع ، وبعضهم سمع الوجهين فحدث به كذلك ، ومن هؤلاء ممن تقدم : وكيع بن الجراح ، وأبو داود الطيالسي ، ويزيد بن هارون – وهؤلاء

ثقات حفاظ - بل إن أحد هؤلاء وهو أبو داود الطيالسي صرح بذلك فقال : أكثر ما كان يحدثنا شعبة : عن أصحاب معاذ ، أن رسول الله ﷺ . وقال مرة : عن معاذ . اهـ[1] .

أقول : فالوهم إما أن يكون من شعبة أو ممن فوقه ، وحمله على الحارث بن عمرو أولى من حمله على شعبة لوجهين :

١ - أن الحارث بن عمرو مجهول ، وشعبة إمام حافظ .

٢ - أن شعبة كان يروي الحديث على الوجهين ، فهو يحكي ما سمعه على ما سمعه .

وقد رجح عددٌ من الأئمة رواية الإرسال ، ومن هؤلاء :

١ - الإمام البخاري . قال في " تاريخه الكبير " (٢٧٧/٢) : " لا يصح ولا يعرف إلا بهذا ، مرسل " . وساق العقيلي بسنده عن البخاري أنه قال : " لا يصح ولا يعرف إلا مرسلاً " .

٢ - الدارقطني . قال في " العلل " : " المرسل أصح " .

٣ - الترمذي . وتقدم قوله : " ليس إسناده عندي بمتصل " .

٤ - عبدالحق الإشبيلي . قال - كما في " تلخيص الحبير " (٣٣٧/٤) - : " لا يسند ولا يوجد من وجه صحيح " .

ولعل ما تقدم من قول شعبة : " أكثر ما كان يحدثنا ... " - يعني بالإرسال - يؤيد هذا الرأي . والله تعالى أعلم .

طرق أخرى للحديث :

١ - أخرج ابن ماجه في المقدمة ، باب اجتناب الرأي والقياس (٢١/١ ح ٥٥) حدثنا الحسن بن حماد - سجادة - ، ثنا يحيى بن سعيد الأموي ، عن محمد بن سعيد بن حسان [المصلوب] ، عن عبادة بن نسي ، عن عبدالرحمن بن غنم ، ثنا معاذ بن جبل قال : لما بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن قال : " لا تقضين ولا تفصلن إلا بما تعلم ، وإن أشكل عليك أمر فقف حتى تبينه أو تكتب إلي فيه " .

---

(١) الذي في " سننه " - المطبوع - بلفظ مقارب ، وبدون قوله : " أكثر " ، والعبارة بهذا اللفظ نقلتها من " علل الدارقطني " (٨٩/٦) ، و " تلخيص الحبير " (٣٣٧/٤) .

ومن طريقه : أخرجه الجوزقاني في " الأباطيل " (١٠٨/١) بلفظه ، وقال : هذا حديث غريب حسن !!

وأخرجه ابن عساكر في " تاريخه " (٦١٨/١٦ - مخطوط) من طريق المصلوب به ، ولفظه : " قال معاذ : يا رسول الله : أرأيت ما سئلت عنه مما لم أجده في كتاب الله و لم أسمعه منك ؟ قال : " اجتهد رأيك " .

وأخرجه أيضاً ابن عساكر (٦١٩/١٦ مخطوط) من طريق سليمان الشاذكوني ، نا الهيثم بن عبدالغفار ، عن سبرة بن معبد ، عن عبادة بن نسي به ، بلفظ : " اجتهد رأيك ، فإن الله إذا علم منك الحق وفقك للحق " .

٢ - أفرد ابن طاهر المقدسي جزءاً في الكلام على هذا الحديث ، وضعفه ، وقال - كما في " المعتبر في تخريج أحاديث المنهاج والمختصر " (ص ٦٩ ح ٢٥) ، وكما في "تلخيص الحبير " (٣٣٧/٤ ح ٢٥٥٧) - : تفحصت عن هذا الحديث في المسانيد الكبار والصغار وسألت عنه العلماء فلم أجد له غير طريقين :

إحداهما : مدارها على الحارث ، وأناس من أهل حمص ، وهم مجهولون .

والثانية : رواها محمد بن جابر اليمامي - وهو ضعيف - عن أشعث ، عن رجل من ثقيف - وهو مجهول - ، عن معاذ - . وكلاهما لا يصح .

دراسة إسناد أبي داود - المرسل - :

١ - **حفص بن عمر** بن الحارث بن سَخْبَرة الأزدي النَّمَري - بفتح النون والميم - ، أبو عمر الحَوْضي - وهو بها أشهر - .

روى عن شعبة بن الحجاج ، وهمام بن يحيى وغيرهما .

وعنه البخاري ، وأبو داود وغيرهما .

قال الإمام أحمد : ثقة ثبت متقن لا يؤخذ عليه حرفٌ واحد . وقال يعقوب بن شيبة: كان من المتثبتين .

مات سنة ٢٢٥هـ ، وروى له البخاري وأبو داود والنسائي .

تهذيب الكمال (٢٦/٧ ت ١٣٩٧) ، تهذيب التهذيب (٣٤٩/٢ ت ٧٠٩) ، التقريب (ص ١٧٢ ت ١٤١٢) .

٢ - **شعبة بن الحجاج** بن الورد العتكي مولاهم ، أبو بسطام الواسطي ، ثم البصري .

روى عن أبي عون الثقفي ، وإسماعيل بن علية وغيرهما .

وعنه حفص بن عمر الحوضي ، وعبدا لله بن دينار وغيرهما .

قال سفيان الثوري : شعبة أمير المؤمنين في الحديث .

وقال الإمام أحمد : كان شعبة أمة وحده في هذا الشأن - يعني في الرجال ، وبصره بالحديث ، وتثبته ، وتنقيته للرجال - .

وقال ابن حجر : ثقة حافظ متقن ، وهو أول من فتش بالعراق عن الرجال وذب عن السنة ، وكان عابداً .

مات سنة ١٦٠هـ.

تهذيب الكمال (٤٧٩/١٢ ت ٢٧٣٩) ، تهذيب التهذيب (٢٩٧/٤ ت ٥٩٠) ، التقريب (ص ٢٦٦ ت ٢٧٩٠) .

٣ - **أبو عون** : محمد بن عبيدا لله بن سعيد الثقفي ، الكوفي الأعور .

روى عن جابر بن سمرة ، والحارث بن عمرو وغيرهما .

وعنه شعبة ، والثوري ، والأعمش وغيرهم .

قال ابن معين وأبو زرعة والنسائي وابن سعد والعجلي والحافظ ابن حجر : ثقة .

من الرابعة . وروى له الجماعة إلا ابن ماجه .

ثقات العجلي (ص ٤٠٩ ت ١٤٨١) تهذيب الكمال (٣٨/٢٦ ت ٥٤٣٣) ، تهذيب التهذيب (٢٨٦/٩ ت ٥٣٤) التقريب (ص ٤٩٤ ت ٦١٠٧) .

٤ - **الحارث بن عمرو** ابن أخي المغيرة بن شعبة الثقفي .

لا يعرف إلا بهذا الحديث . قاله البخاري والمزي وغيرهما .

وقال الذهبي في " الميزان " : تفرد به أبو عون محمد بن عبيدا لله الثقفي ، عن الحارث ابن عمرو الثقفي ابن أخي المغيرة ، وما روى عن الحارث غير أبي عون ؛ فهو مجهول .

وقال ابن حجر : مجهول ، من السادسة ، مات بعد المائة .

وذكره ابن حبان في "الثقات" في أتباع التابعين ، ولم يذكر له راوياً سوى أبي عون .

وذكره البخاري في " التاريخ الصغير " في فصل من مات بين المائة إلى عشر ومائة .

التاريخ الكبير (٢٧٧/٢ ت ٢٤٤٩) ، التاريخ الصغير (٣٠٤/١) ، ضعفاء العقيلي (١/ ٢١٥ ت ٢٦٢) ، ثقات ابن حبان (١٧٣/٦) ، الكامل لابن عدي (١٩٤/٢ ت ٣٨٠)، تهذيب الكمال (٢٦٦/٥ ت ١٠٣٤) ، ميزان الاعتدال (١٧٥/٢ ت ١٦٣٧) ، الكاشف (٣٠٤/١ ت ٨٦٦) ، تهذيب التهذيب (١٣٢/٢ ت ٢٥٩) التقريب (ص ١٤٧ ت ١٠٣٩) .

٥ – أناس من أهل حمص من أصحاب معاذ بن جبل .

غير مسمين ولا معروفين . و لم أقف على تسمية أحد منهم ، إلا ما تقدم من رواية عبادة بن نسي عن عبدالرحمن بن غنم عن معاذ . وعبدالرحمن بن غنم ثقة لكن في الطريق إليه : محمد بن سعيد المصلوب ، كذاب وضاع .

ولذا فقد حكم عليهم جمع من الأئمة بالجهالة ، منهم : ابن حزم في " الإحكام " (١١٢/٧) ومواضع أخرى ، وابن الجوزي في " العلل " (٧٥٩/٢) ، والعراقي في " تخريج أحاديث منهاج الأصول " -كما في " السلسلة الضعيفة " (٢٧٤/٢) – ، والجوزقاني في "الأباطيل " (١٠٦/١) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا الإسناد ضعيف ؛ لعلل ثلاث :

الأولى : جهالة الحارث بن عمرو .

الثانية : أصحاب معاذ لا يعرفون ولا يُدرى من هم ؟ .

الثالثة : الإرسال .

وبهذه العلل الثلاث أعله العراقي في " تخريج أحاديث منهاج الأصول " – كما في " السلسلة الضعيفة " (٢/ ٢٧٤) – .

وأما الطرق الأخرى للحديث فلا تغني شيئاً ، ولا تفيد في تقوية هذا الإسناد ؛ لأنها أشد ضعفاً :

١ - فحديث عبدالرحمن بن غنم عن معاذ ، في الطريق إليه عند ابن ماجه : (محمد بن سعيد المصلوب) كذاب وضاع . انظر : الميزان (٦/١٦٤ ت ٧٥٩٨) .
وعند ابن عساكر : (الهيثم بن عبدالغفار) ، قال ابن مهدي : كان يضع الحديث . الميزان (٧/١١٠ ت ٩٣١٨) ، و(سليمان الشاذكوني) ، قال البخاري : فيه نظر، وقال أبو حاتم : متروك الحديث . الميزان (٣/٢٩١ ت ٣٤٥٤) .
٢ - وأما الطريق التي أوردها ابن طاهر فلم أقف عليها ، ولكن في القدر الذي ذكره ابن طاهر من الإسناد : (محمد بن جابر اليمامي) ضعفه ابن معين والنسائي وغيرهما ، وقال البخاري : ليس بالقوي ، وقال أحمد : لا يحدث عنه إلا شر منه . ينظر : تهذيب الكمال (٢٤/٥٦٤ ت ٥١١٠) ، الميزان (٦/٨٧ ت ٧٣٠٧) .
وفيه شيخ أشعث بن أبي الشعثاء : (رجل من ثقيف) مجهول .

والحاصل : أن هذين الإسنادين لا يفيدان في تقوية الطريق الأول ، فيبقى الحديث ضعيفاً بهذا الإسناد . والله تعالى أعلم .

أقوال العلماء في الحكم على الحديث :

اشتهر هذا الحديث عند العلماء قديماً وحديثاً ، واشتهر خلافهم فيه ، فبعضهم يصححه وبعضهم يضعفه ، وربما بالغ بعضهم فيه تصحيحاً أو تضعيفاً ، ولذا رأيت وضع هذا العنوان في ذكر من تكلم في هذا الحديث تصحيحاً أو تضعيفاً ، وسياق بعض أقوالهم التي قد تتضمن أسباب التصحيح أو التضعيف وما يجيب به طرف على الآخر ، مع بعض التعليقات اليسيرة ، ومن الله التوفيق والسداد :

أولاً : المضعفون .

وقد ضعفه جمعٌ من الأئمة ، منهم :

الإمام البخاري ، والترمذي ، والدارقطني ، وابن طاهر ، وعبدالحق الإشبيلي ، والعراقي ، وتقدمت أقوال هؤلاء الأئمة .

ومنهم : ابن حزم الظاهري . قال في " الإحكام " (٦/٣٥) : وأما خبر معاذ فإنه لا يحل الاحتجاج به لسقوطه ، وذلك أنه لم يرو قط إلا من طريق الحارث بن عمرو ، وهو

مجهول لا يدري أحدٌ من هو ... ثم هو عن رجال من أهل حمص لا يدرى من هم ، ثم لم يعرف قط في عصر الصحابة ولا ذكره أحدٌ منهم ! ، ثم لم يعرفه أحدٌ قط في عصر التابعين ، حتى أخذه أبو عون وحده عمن لا يدرى من هو !! فلما وجده أصحاب الرأي عند شعبة طاروا به كل مطار وأشاعوه في الدنيا ، وهو باطل لا أصل له .اهـ. وانظر أيضاً (١١٢/٧) .

ومنهم : **الجوزقاني** . قال في " الأباطيل " (١٠٦/١ ح ١٠١) : هذا حديث باطل، رواه جماعة عن شعبة ، عن أبي عون الثقفي ، عن الحارث بن عمرو بن أخي المغيرة بن شعبة كما أوردناه . واعلم أنني تصفحت عن هذا الحديث في المسانيد الكبار والصغار ، وسألت من لقيته من أهل العلم بالنقل عنه ، فلم أجد له طريقاً غير هذا ، والحارث بن عمرو هذا مجهول ، وأصحاب معاذ من أهل حمص لا يعرفون ، وبمثل هذا الإسناد لا يعتمد عليه في أصل من أصول الشريعة . فإن قيل لك : إن الفقهاء قاطبة أوردوه في كتبهم واعتمدوا عليه ؟ فقل: هذا طريقه ، والخلف قلد فيه السلف ، فإن أظهروا غير هذا مما ثبت عند أهل النقل رجعنا إلى قولهم ، وهذا مما لا يمكنهم البتة . اهـ .

ومنهم : **ابن الجوزي** . قال في " العلل المتناهية " (٧٥٨/٢ ح ١٢٦٤) : هذا حديث لا يصح ، وإن كان الفقهاء كلهم يذكرونه في كتبهم ويعتمدون عليه ، ولعمري إن كان معناه صحيحاً ، إنما ثبوته لا يعرف ؛ لأن الحارث مجهول ، وأصحاب معاذ من أهل حمص لا يعرفون ، وما هذا طريقه فلا وجه لثبوته . اهـ .

وممن ضعفه أيضاً : السبكي ، وابن الملقن ، والحافظ ابن حجر ، والشيخ الألباني وغيرهم . ينظر : تلخيص الحبير (٣٣٦/٤ - ٣٣٧ ح ٢٥٥٧) ، المعتبر في تخريج أحاديث المنهاج والمختصر للزركشي - مع حاشية المحقق - (ص ٦٣ - ٧١ ح ٢٥) ، السلسلة الضعيفة (٢/ ٢٧٣ - ٢٨٦ ح ٨٨١) .

ثانياً : المصححون .

ذهب فريق من العلماء إلى تصحيح الحديث ، منهم :

الخطيب البغدادي . قال في " الفقيه والمتفقه " (١٨٩/١) : فإن اعترض المخالف بأن قال : لا يصح هذا الخبر ؛ لأنه لا يروى إلا عن أناس من أهل حمص لم يسموا فهم

مجاهيل ، فالجواب : أن قول الحارث بن عمرو : " عن أناس من أصحاب معاذ " يدل على شهرة الحديث وكثرة رواته ، وقد عرف فضل معاذ وزهده ، والظاهر من حال أصحابه ، الدين والتفقه والزهد والصلاح ، وقد قيل : إن عبادة بن نسي رواه عن عبدالرحمن بن غنم عن معاذ ، وهذا إسناد متصل ورجاله معروفون بالثقة !! على أن أهل العلم قد تقبلوه واحتجوا به ، فوقفنا بذلك على صحته عندهم ... - ثم ساق عدة أحاديث يرى أنها لا تثبت من جهة إسنادها ومع ذلك تقبلها العلماء واحتجوا بها - ثم قال : وإن كانت هذه الأحاديث لا تثبت من جهة الإسناد ، لكن لما تلقتها الكافة عن الكافة غنوا بصحتها عندهم عن طلب الإسناد ، فكذلك حديث معاذ لما احتجوا به جميعاً غنوا عن طلب الإسناد له . اهـ.

أقول :

١ - لم يتكلم إلا عن علة واحدة من علل الإسناد ، وهي : جهالة أصحاب معاذ . وبقي علتان ، هما : الإرسال ، وجهالة الحارث بن عمرو .

٢ - لو سلمنا بصحة قوله : أن الظاهر من أصحاب معاذ الدين والتفقه ... فإن الذي يقول : " عن أصحاب معاذ " مجهول ! وهو الحارث بن عمرو . فكيف نبني حكماً على قول مجهول .

٣ - قوله : " وقد قيل إن عبادة بن نسي ... - إلى قوله - : وهذا إسناد متصل ورجاله معروفون بالثقة " . أقول : بل في إسناده وضاع - كما تقدم - .

ومن صححه : ابن العربي المالكي . قال في "عارضة الأحوذي " (٧٢/٦) : اختلف الناس في هذا الحديث ، فمنهم من قال : إنه لا يصح ، ومنهم من قال : هو صحيح ، والدين : القول بصحته ؛ فإنه حديث مشهور يرويه شعبة بن الحجاج ، رواه عنه جماعة من الرفقاء والأئمة ، منهم : يحيى بن سعيد ، وعبدالله بن المبارك ، وأبو داود الطيالسي . والحارث بن عمرو الهذلي الذي يروى عنه ، وإن لم يعرف إلا بهذا الحديث ، فكفى برواية شعبة عنه ، وبكونه ابن أخ للمغيرة بن شعبة في التعديل له والتعريف به ، وغاية حظه في مرتبته أن يكون من الأفراد ، ولا يقدح ذلك فيه ، ولا أحد من أصحاب معاذ مجهولاً ، ويجوز أن يكون في الخبر إسقاط الأسماء عن جماعة ، ولا يدخله ذلك في حيز الجهالة ، إنما يدخل في المجهولات إذا كان واحداً ، فيقال : حدثني رجل ، حدثني إنسان ، ولا يكون

الرجل للرجل صاحباً حتى يكون له به اختصاص ، فكيف وقد زيد تعريفاً بهم أن أضيفوا إلى بلد ... الخ .

أقول : قوله عن الحارث بن عمرو : " كفى برواية شعبة عنه " ، لو سلمنا بأن رواية شعبة عن أي رجل تعديلاً له ، فليس شعبة هنا راوياً عن الحارث ، بل بينهما أبو عون الثقفي، على أننا لا نسلم بأن من روى عنه شعبة فهو ثقة ، فقد روى شعبة عن علي بن زيد بن جدعان ، وموسى بن عبيدة الربذي ، ومجالد بن سعيد وغيرهم من الضعفاء .

وأما كونه ابن أخ للمغيرة بن شعبة ، فلم يقل أحدٌ من الأئمة بأن مثل هذا يرفع جهالة العين فضلاً عن جهالة الحال .

وأما كلامه عن أصحاب معاذ ، فتقدم الجواب عنه في التعليق على كلام الخطيب البغدادي .

ومنهم : شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - . قال في " مقدمة في أصول التفسير" - كما في " مجموع الفتاوى " (٣٦٤/١٣) - : وهذا الحديث في المسانيد والسنن بإسناد جيد . اهـ.

ومنهم : ابن كثير في " تفسيره " (٣/١) . فقد نقل قول شيخ الإسلام بنصه ، ولم يعزه إليه .

ومنهم : الحافظ ابن قيم الجوزية في " أعلام الموقعين " (٢٠٢/١) . فقد ذكر نحواً من كلام الخطيب البغدادي ، بل لعله أخذه عنه ، وقد عزا بعضه إليه .

وأيضاً في " تهذيب السنن " (٣٦٨/٩ - مع عون المعبود) قال عن حديث عبدالرحمن بن غنم عن معاذ : وهذا أجود إسناداً من الأول !! . اهـ.

أقول : بل في إسناده وضاع - كما تقدم - .

وأما الحافظ الذهبي : فقد تقدم أنه قال عن الحارث بن عمرو : ما روى عنه غير أبي عون ، فهو مجهول . - هذا في "الميزان" - .

ولكنه في " مختصر العلل المتناهية " (ص ١٠٤٦ - ١٠٤٧) نفى هذه الجهالة وصرح بتحسين الحديث ، حيث قال : " قال ابن الجوزي وغيره : الحارث مجهول ، قلت : ما هو مجهول ، بل روى عنه جماعة !! وهو صدوق إن شاء الله . قال : وأصحاب معاذ لا يعرفون، قلت : ما في أصحاب معاذ بحمد الله ضعيف ، لا سيما وهم جماعة ، وهذا حديث حسن الإسناد ومعناه صحيح ... اهـ.

وبين قوله هذا وذاك ، قال في "السير" (٤٧٢/١٨) : مداره على الحارث بن عمرو - وفيه جهالة - عن رجال من أهل حمص ، عن معاذ ، فإسناده صالح . اهـ.

ومن صححه - كما ذكر الزركشي في "المعتبر" (ص ٦٥ - ٧١) وساق أقوالهم - : أبو الطيب في " شرح الجدل " ، وأبو العباس بن القاص في كتابه " رياضة المتعلمين " ، وصاحب مرآة الزمان ، والمنفخر إسماعيل البغدادي في كتابه " جنة الناظرين " .

والزركشي أيضاً ممن يميل إلى تصحيحه .

بل بالغ أبو المعالي الجويني فقال - كما في " تلخيص الحبير" (٣٣٧/٤) وغيره - : والحديث مدون في الصحاح ، متفق على صحته ، لايتطرق إليه التأويل . اهـ.

وقد رد قوله هذا عددٌ من العلماء ، وانتقدوه فيما قال ، منهم : ابن طاهر ، والذهبي، والسبكي ، وابن حجر وغيرهم .

وبعد : فهذا بعض ما وقفت عليه من كلام الأئمة حول هذا الحديث .

وخلاصة القول : أن إسناد هذا الحديث ضعيف لعلل ثلاث سبق بيانها ، وما ذهب إليه بعض العلماء من الإجابة عن هذه العلل أو بعضها ، فليس بجيد ؛ لأنها ظاهرة ، وسبق التعقيب على تلك الإجابات .

إلا أن بعض العلماء ذهب إلى تصحيح الحديث وتقويته بناءً على تلقي العلماء له واحتجاهم به ، مما يغني عن ذكر سنده ،كما ذكر هذا الخطيب البغدادي - كما تقدم - ، وذكره أيضاً أبو العباس بن القاص ، وصاحب مرآة الزمان . فالله أعلم .

وأما بالنسبة لشواهد الحديث ، فلم أقف على حديث مرفوع يشهد له ، ولكن ثمت بعض الآثار الموقوفة عن بعض الصحابة بمعنى حديث معاذ ، أخرجها البيهقي في " سننه "

(١١٤/٠ - ١١٥) ، وابن عبدالبر في " جامع بيان العلم وفضله " (٨٤٦/٢ - ٨٥٠) ، وانظر : عون المعبود (٣٦٩/١٠) . وبعضها بأسانيد صحيحة .

أقول : وكثير من العلماء يورد هذا الحديث ويستدل به في مسألة الاجتهاد في المسائل النازلة عند فقدان النص من الكتاب والسنة . هل يجتهد أو يتوقف ؟

وفي مثل هذه القضية يستشهد لها بمثل حديث عمرو بن العاص مرفوعاً : " إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران ، وإن اجتهد فأخطأ فله أجر واحد " . أخرجه الشيخان وغيرهما [1] .

فلعل بعض أهل العلم صحح الحديث وقوى شأنه بناءً على هذه الشواهد مع ما تقدم من تقبل العلماء له واحتجاجهم به .

والله تعالى وحده أعلم بالصواب .

(١) أخرجه البخاري في الاعتصام ، باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ (٣٣٠/١٣ ح ٧٣٥٢) ، ومسلم في الأقضية ، باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ (١٣٤٢/٣ ح ١٥ : ١٧١٦) .

(١٦٨) وسأله ﷺ دحية الكلبي فقال : ألا أحمل لك حماراً على فرس فينتج (أ) لك (ب) بغلاً فتركبها ؟ فقال : " إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون " ذكره أحمد .

[ص ٤١٠]

(أ) في ب والمطبوعة : " فتنتج " ، والمثبت من أ وهو الموافق لما في "المسند" .

(ب) " لك " ليست في أ .

....

(١٦٨) تخريج الحديث :

رواه عمر بن حُسَيْل بن حذيفة بن اليمان ، عن الشعبي ، عن دحية . واختلف عليه :

فرواه محمد بن عبيد ، عنه هكذا - الشعبي عن دحية - .

ورواه وكيع وغيره ، عنه ، عن الشعبي ، أن دحية - مرسل - .

وإليك تخريج كل وجه :

أولاً : حديث محمد بن عبيد - الموصول - .

أخرجه الإمام أحمد (٣١١/٤) ثنا محمد بن عبيد ، ثنا عمر من آل حذيفة ، عن الشعبي ، عن دحية الكلبي قال : قلت : يا رسول الله ... الحديث بلفظه .

ثانياً : حديث وكيع وغيره - المرسل - .

أخرجه ابن أبي شيبة في " مصنفه " في السير ، باب في إنزاء الحمر على الخيل (٦/ ٥٤٧ ح ٣٣٦٩٤) ، والطبراني في " الأوسط " (١٧٧/٥) .

عن وكيع قال :حدثنا عمر بن حُسَيْل بن حذيفة بن اليمان قال: سمعت الشعبي يقول: قال دحية الكلبي : يا رسول الله ... الحديث بنحوه .

قال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن دحية إلا الشعبي ، ولا عن الشعبي إلا عمر ابن حسيل ، تفرد به وكيع .

وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٣٦٩١) حدثنا عبدالرحيم بن سليمان ، عن عمر بن حسيل ، عن عامر قال : أهديت لرسول الله ﷺ بغلة بيضاء فقال دحية الكلبي : ... الحديث بمعناه .

وأشار إليه البخاري في " تاريخه الكبير " في ترجمة : عمر بن حسيل (٦/١٤٧) من طريق عيسى بن يونس ، حدثنا عمر بن حسيل بن حذيفة بن اليمان - رضي الله عنهما - عن الشعبي ، مرسل . - هذا لفظ البخاري - .

وقال ابن أبي حاتم في " الجرح " (٦/١٠٣ ت ٥٤٨) : عمر بن حسيل بن سعد ابن حذيفة روى عن الشعبي **حديثاً مرسلاً** أن دحية الكلبي قال : يا رسول الله ألا ننزي الحمار على الفرس ، روى عنه عيسى بن يونس بن أبي إسحاق . سمعت أبي يقول ذلك .

وقد أورد هذا الحديث الهيثمي في " مجمع الزوائد " في الجهاد ، باب إنزاء الحمر على الخيل (٥/ ٤٨٤ ح ٩٣٦٩) بلفظه . وقال : رواه أحمد والطبراني في الأوسط إلا أنه قال : عن الشعبي أن دحية ، مرسل . وهو عند أحمد : عن الشعبي عن دحية ، ورجال أحمد رجال الصحيح خلا عمر بن حُسَيْل من آل حذيفة ، ووثقه ابن حبان .

النظر في الخلاف :

الذي يظهر - والله أعلم - ترجيح رواية الإرسال ؛ فقد رواها :

- وكيع بن الجراح ، وهو : ثقة حافظ . وقال فيه الإمام أحمد : ما رأيت أوعى للعلم من وكيع ، ولا أحفظ من وكيع ، وأثنى عليه خيراً . وتقدمت ترجمته في حديث (١٠) .
- وعبدالرحيم بن سليمان ، ثقة له تصانيف . (التقريب ص ٣٥٤ ت ٤٠٥٦) .
- وعيسى بن يونس بن أبي إسحاق - كما أشار البخاري - وهو ثقة مأمون . (التقريب ص ٤٤١ ت ٥٣٤١) .

وأما رواية الوصل ، فلم يروها سوى محمد بن عبيد ، وهو وإن كان ثقة - كما سيأتي في ترجمته عند دراسة الإسناد - إلا أن رواة الإرسال أكثر ، وفيهم من هو أتقن وأحفظ .

دراسة إسناد أحمد :

١ - **محمد بن عُبَيْد** بن أبي أمية الطَّنافِسي الكوفي الأحدب .

روى عن الأعمش ، وعمر بن حسيل وغيرهما .

وعنه الإمام أحمد ، وأبو بكر بن أبي شيبة وغيرهما .

قال الإمام أحمد وابن معين والعجلي والنسائي والدارقطني وغيرهم : ثقة .

وقال أبو حاتم : صدوق ليس به بأس .

وقال صالح بن أحمد بن حنبل ، عن أبيه : كان محمد يخطئ ولا يرجع عن خطئه ، وكان يظهر السنة .

وقال ابن حجر : ثقة يحفظ . - أي يحفظ حديثه - .

مات سنة ٢٠٤هـ.

الجرح والتعديل (١٠/٨ ت ٤٠) ، تهذيب الكمال (٥٤/٢٦ ت ٥٤٤٠) ، تهذيب التهذيب (٢٩١/٩ ت ٥٤١) ، التقريب (ص ٤٩٥ ت ٦١١٤) .

٢ - **عمر من آل حذيفة** : هو ابن حُسَيْل - مصغر - ابن سعد بن حذيفة بن اليمان الحذيفي ، عداده في الكوفيين .

روى عن الشعبي .

وعنه وكيع بن الجراح ، وعيسى بن يونس ، ومحمد بن عبيد وغيرهم .

قال وكيع : كان ثبتاً .

وذكره ابن حبان في " الثقات " في الطبقة الثالثة - أتباع التابعين - .

حاله : ثقة . لقول وكيع مع توثيق ابن حبان ورواية جمع من الثقات عنه .

التاريخ الكبير (١٤٧/٦ ت ١٩٨٢) ، الجرح والتعديل (١٠٣/٦ ت ٥٤٨) ، ثقات ابن حبان (١٧١/٧) ، ذيل الكاشف (ص ٢٠٣ ت ١٠٩١) ، تعجيل المنفعة (٣٨/٢ ت ٧٦٦) .

٣ - **الشَّعْبي** : عامر بن شَرَاحيل ، أبو عمرو الكوفي .

روى عن أنس بن مالك ، والبراء بن عازب وغيرهما .

وعنه مكحول الشامي ، وعمر بن حُسَيْل بن حذيفة بن اليمان وغيرهما .

أحد الأعلام ، قال : أدركت خمسمائة من الصحابة ، وقال : ما كتبت سوداء في بيضاء ولا حدثت بحديث إلا حفظته .

وقال مكحول : ما رأيت أفقه منه .

وقال ابن عيينة : كان الناس بعد أصحاب رسول الله ﷺ : ابن عباس في زمانه ، والشعبي في زمانه ، والثوري في زمانه .

وقال ابن حجر : ثقة مشهور فقيه فاضل .

مات بعد المائة ، وله نحو ثمانين سنة .

قال المزي : ولد لست سنين خلت من خلافه عمر بن الخطاب على المشهور .

قلت : قد أرسل عن جمع من الصحابة ، فينظر كتاب " المراسيل " لابن أبي حاتم و"جامع التحصيل " ، و " تهذيب ابن حجر " .

وقال العجلي : مرسل الشعبي صحيح ، لايكاد يرسل إلا صحيحاً .

وقال ابن المديني : مرسل الشعبي وسعيد بن المسيب ، أحب إلي من داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس .

مراسيل ابن أبي حاتم (ص ١٣٢ ت ٢٩٠) ، تهذيب الكمال (٢٨/١٤ ت ٣٠٤٢) ، جامع التحصيل (ص٢٠٤ ت ٣٢٢) ، تهذيب التهذيب (٥٧/٥ ت ١١٠) ، التقريب (ص ٢٨٧ ت ٣٠٩٢) ، شرح علل الترمذي (٢٩٦/١) .

٤ - **دِحْيَة الكلبي** : هو ابن خليفة بن فَرْوة بن فَضَالة بن امرئ القيس .

صحابي جليل ، كان جبريل - عليه السلام - ينزل على صورته ، وكان رجلاً جميلاً ، وأرسله النبي ﷺ إلى قيصر ملك الروم . نزل دمشق ، وسكن المِزَّة ، وعاش إلى خلافة معاوية .

أسد الغابة (١٩٧/٢ ت ١٥٠٧) ، الإصابة (٣٢١/٢ ت ٢٣٩٥) ، التقريب (ص ٢٠٠ ت ١٨٢١) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا السند رجاله ثقات ، لكنه أعل بالإرسال - كما تقدم - وهو الصواب فيه - أي أنه مرسل - ، وعليه فهو حديث ضعيف .

ولكن يشهد له حديث علي بن أبي طالب ﷺ قال: أُهْدِيَتْ لرسول ا لله ﷺ بغلة فركبها ، فقال علي: لو حملنا الحمير على الخيل فكانت لنا مثل هذه ، قال رسول ا لله ﷺ : " إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون " .

تخريجه :

أخرجه ابن حبان - كما في " الإحسان " في السير ، باب الخيل (٥٣٦/١٠ ح ٤٦٨٢) - عن أبي خليفة ، عن أبي الوليد [الطيالسي] .

وأبو داود في الجهاد ، باب في كراهية الحمر تنزى على الخيل (٢٧/٣ ح ٢٥٦٥) ، والنسائي في كتاب الخيل ، باب التشديد في حمل الحمير على الخيل (٢٢٤/٦ ح ٣٥٨٠) عن قتيبة بن سعيد .

والإمام أحمد (١٠٠/١) ، وابن سعد في " الطبقات " (٣٨١/١) عن هاشم بن القاسم الكناني .

والإمام أحمد - كما في "الأطراف" لابن حجر (٤٣٦/٤ ح ٦٣٠٤) - عن حجاج .

والبيهقي في " سننه " في السبق والرمي ، باب كراهية إنزاء الحمر على الخيل (٢٢/١٠) من طريق شبابة بن سوار .

خمستهم عن الليث بن سعد .

وأخرجه أحمد (١٥٨/١) عن أبي سعيد ، عن ابن لهيعة .

كلاهما عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير [مرثد بن عبدا لله اليزني] ، عن عبدا لله بن زرير ، عن علي بن أبي طالب ﷺ ... الحديث ، وهذا لفظ أبي داود والنسائي ، والباقون بمثله وبعضهم بنحوه .

وأخرجه أحمد (٩٨/١) عن يحيى بن آدم .

وأبو داود الطيالسي في " مسنده " (ص ٢٣ ح ١٥٦) ، ومن طريقه : البيهقي - الموضع السابق - .

والبيهقي أيضاً - الموضع السابق - من طريق محمد بن الصباح .

وابن عدي في " الكامل " في ترجمة : علي بن علقمة الأنمـاري (٢٠٤/٥) مـن طريـق الحماني .

أربعتهم عن شريك ، عن عثمان بن المغيرة وهو ابن أبـي زرعـة ، عـن سـالم بـن أبـي الجعد ، عن علي بن علقمة ، عن علي بن أبي طالب ... الحديث ، بمعناه .

قلت : وهذا حديث صحيح . وبه يتقـوى الحديـث السـابق - المرسـل - إلى الحسـن لغيره . والله أعلم .

(١٦٩) ولما نزل التشديد في أكل مال اليتيم عزلوا طعامهم من [أ] طعام الأيتام ، وشرابهم من شرابهم ، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ [ب] ، فأنزل الله تعالى : ﴿ ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير ، وإن تخالطوهم فإخوانكم [ج] ﴾ [البقرة : ٢٢٠] **فخلطوا طعامهم بطعامهم [د] وشرابهم بشرابهم [هـ] .**

[ص ٤١٠]

(أ) في المطبوعة : " عن " والمثبت من النسختين ، وهو الموافق لما في الأصول المخرج منها .

(ب) من قوله : " فذكروا " إلى هنا ليس في أ .

(ج) زاد في أ : ﴿ والله يعلم المفسد من المصلح ﴾ .

(د) في ب : " مع طعامهم " .

(هـ) في ب : " مع شرابهم " .

....

(١٦٩) تخريج الحديث :

أخرجه الحاكم في " مستدركه " في الجهاد (١٠٣/٢) أخبرني عبدالله بن محمد بن موسى ، ثنا محمد بن أيوب ، ثنا إبراهيم بن موسى ، ويحيى بن المغيرة .

والحاكم أيضاً في التفسير (٣٠٣/٢ ، ٣١٨) ، ومن طريقه : البيهقي في "سننه" في الوصايا ، باب مخالطة اليتيم في الطعام (٢٨٤/٦) أخبرنا أبو زكريا العنبري ، ثنا محمد بن عبدالسلام ، ثنا إسحاق بن إبراهيم .

وأبو داود في الوصايا ، باب مخالطة اليتيم في الطعام (١١٤/٣ ح ٢٨٧١) حدثنا عثمان بن أبي شيبة .

وابن جرير الطبري في " تفسيره " (٣٦٩/٢-٣٧٠) حدثنا سفيان بن وكيع .

خمستهم عن جرير بن عبدالحميد ، عن عطاء [بن السائب] ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : لما أنزل الله عز وجل ﴿ ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن ﴾ [الإسراء :٣٤] و﴿ إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً ... ﴾ الآية [النساء : ١٠] ، انطلق من كان عنده يتيم فعزل طعامه من طعامه ، وشرابه من شرابه ، فجعل يفضل من طعامه فيُحْبَسُ له حتى يأكله أو يفسد ، فاشتد ذلك عليهم ، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ ... الحديث . وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي .

وأخرجه الحاكم في التفسير (٢٧٨/٢) ، والإمام أحمد (٣٢٥/١) ، وابن جرير في "تفسيره " (٣٦٩/٢) ، والبيهقي في البيوع ، باب الولي يخلط ماله بمال اليتيم ... (٥/٦) من طريق يحيى بن آدم ، عن إسرائيل [بن يونس] .

والنسائي في الوصايا ، باب ما للوصي من مال اليتيم إذا قام عليه (٢٥٦/٦ ح ٣٦٦٩) ، وابن جرير في " تفسيره " (٣٧١/٢) من طريقين عن أبي كدينة [يحيى بن المهلب] .

والنسائي (٣٦٧٠) ، وابن جرير في " تفسيره " (٣٧٠/٢-٣٧١) ، وابن أبي حاتم في "تفسيره " (٣٩٥/٢ح ٢٠٨١) من طريقين عن عمران بن عيينة .

ثلاثتهم عن عطاء بن السائب به بمعناه ،وقال الحاكم: صحيح الإسناد ووافقه الذهبي .

وأخرجه ابن جرير في " تفسيره " (٣٧١/٢) عن علي بن داود .

والطبراني في " الكبير " (١٩٤/١٢ ح ١٣٠٢٠) عن بكر بن سهل .

كلاهما عن عبدا لله بن صالح ، عن معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس ... الحديث بمعناه .

وأورده السيوطي في " الدر المنثور " (٤٥٦/١) وزاد عزوه لابن المنذر ، وأبي الشيخ ، وابن مردويه .

دراسة سند أبي داود :

١ - **عثمان بن أبي شيبة** : واسم أبي شيبة : محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي ، أبو الحسن الكوفي .

روى عن يزيد بن هارون ، وجرير بن عبدالحميد وغيرهما .

وعنه البخاري ، ومسلم ، وأبو داود ، وابن ماجه وغيرهم .

سئل محمد بن عبدا لله بن نمير عنه ، فقال : سبحان ا لله ومثلُه يُسأَل عنه ، إنما يُسأَل هو عنا .

وقال ابن معين : ثقة صدوق ليس فيه شك .

وقال ابن حجر : ثقة حافظ شهير وله أوهام .

مات سنة ٢٣٩هـ ، وأخرج له الشيخان وغيرهما .

تهذيب الكمال (١٩/٤٧٨ ت ٣٨٥٧) ، ميزان الاعتدال (٥/٤٨ ت ٥٥٢٤) ، تهذيب التهذيب (٧/١٣٥ ت ٢٩٩) ، التقريب (ص ٣٨٦ ت ٤٥١٣) .

٢ - جرير بن عبدالحميد بن قُرْط - بضم القاف وسكون الراء بعدها طاء مهملة - الضبي الكوفي ، نزيل الري وقاضيها .

روى عن عطاء بن السائب ، وسفيان الثوري وغيرهما .

وعنه عثمان بن أبي شيبة ، وإسحاق بن راهويه وغيرهما .

قال أبو القاسم اللالكائي ، والحافظ الخليلي - واللفظ له - : ثقة متفق عليه ، مخرج في الصحيحين .

وقال ابن عمار الموصلي : حجة كانت كتبه صحاحاً .

وقال النسائي والعجلي وابن سعد وأبو حاتم : ثقة

وقال البيهقي : "نسب في آخره عمره إلى سوء الحفظ" . ولذا قال ابن حجر في "التقريب " : ثقة صحيح الكتاب ، قيل : كان في آخر عمره يهم من حفظه .

ولكنه قال في " هدي الساري " : و لم أر ذلك لغيره ، بل احتج به الجماعة .

مات سنة ١٨٨هـ.

تهذيب الكمال (٤/٥٤٠ ت ٩١٨) ، ميزان الاعتدال (٢/١١٩ ت ١٤٦٨) ، تهذيب التهذيب (٢/٦٥ ت ١١٦) ، التقريب (ص ١٣٩ ت ٩١٦) ، هدي الساري (ص ٤١٤) .

٣ - عطاء بن السائب ، أبو السائب ويقال : أبو محمد ، الكوفي الثقفي .

روى عن إبراهيم النخعي ، وسعيد بن جبير وغيرهما .

وعنه شعبة بن الحجاج ، وجرير بن عبدالحميد وغيرهما .

ثقة ، إلا أنه اختلط ، فمن سمع منه قبل اختلاطه فسماعه صحيح ، ومن سمع بعد ذلك فسماعه لا شيء .

هذا ما قاله جمع من الأئمة ، منهم : يحيى بن سعيد القطان ، والإمام أحمد ، وابن معين ، والعجلي ، والنسائي ، وابن عدي وغيرهم .

وذكروا ممن سمع منه قبل اختلاطه : شعبة ، وسفيان الثوري ، وحماد بن زيد ، وسفيان بن عيينة ، وهشام الدستوائي ، وأيوب ، وزهير بن معاوية ، وزائدة بن قدامة .
واختلفوا في حماد بن سلمة ، فأكثر الأئمة على أن سماعه كان قبل اختلاطه ، وبعضهم قال إنه سمع منه في الصحة والاختلاط وكان لا يميز هذا عن هذا . والله أعلم .

ضعفاء العقيلي (٣/٣٩٨ ت ١٣٤٨) ، الكامل لابن عدي (٥/٣٦١ ت ١٥٢٢) ، تهذيب الكمال (٢٠/٨٦ ت ٣٩٣٤) ، ميزان الاعتدال (٥/٩٠ ت ٥٦٤٧) ، تهذيب التهذيب (٧/١٨٣ ت ٣٨٦) ، التقريب (ص ٣٩١ ت ٤٥٩٢) ، هدي الساري (ص ٤٤٦) ، الكواكب النيرات (ص ٣١٩ ت ٣٩) .

٤ - **سعيد بن جبير** . ثقة ثبت فقيه . تقدم في حديث (١٥٤) .

٥ - **ابن عباس** . صحابي جليل . تقدم في حديث (١٧) .

الحكم على الحديث :

ضعيف بهذا الإسناد ، من أجل عطاء بن السائب ، اختلط في آخر عمره ، والرواي عنه هنا : جرير بن عبدالحميد ، نصوا على أنه سمع منه بعد اختلاطه .

وقد تابع جريراً عددٌ من الرواة وهم: عمران بن عيينة ، وأبو كدينة يحيى بن المهلب ، وإسرائيل بن يونس .

ولم يُذكر عن واحد من هؤلاء أنه سمع من عطاء قبل اختلاطه ، ولكن يُستأنس بكثرتهم .

وللحديث طريق آخر - كما تقدم - من رواية عبدالله بن صالح ، عن معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس . وهذا ضعيف :

فعلي بن أبي طلحة لم يسمع من ابن عباس . ينظر : المراسيل لابن أبي حاتم (ص ١١٨ ت ٢٤٧) .

وعبدالله بن صالح كاتب الليث متكلم فيه ، وقال ابن حجر في " التقريب " (ص ٣٠٨ ت ٣٣٨٨) : صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة . وينظر : ميزان الاعتدال (٤/ ١٢١ ت ٤٣٨٨) .

وبهذا وبما تقدم يصير الحديث حسناً . والله أعلم .

وقد حسن الشيخ أحمد شاكر الطريق التي خرجها في " مسند أحمد " (٥/٥ ح ٣٠٠٢) .
وحسن الحديثَ الشيخُ الألباني . ينظر : "صحيح أبي داود" (٥٥٥/٢ ح ٢٤٩٥) .
وقال ابن كثير في " تفسيره " - سورة البقرة - (٢٥٦/١) : وكذا رواه السدي عن أبي مالك ، وعن أبي صالح عن ابن عباس ، وعن مرَّة عن ابن مسعود بمثله ، وهكذا ذكر غير واحد في سبب نزول هذه الآية كمجاهد ، وعطاء ، والشعبي ، وابن أبي ليلى ، وقتادة وغير واحد من السلف والخلف . اهـ .

أقول : وينظر في بعض هذه الآثار : " الدر المنثور " للسيوطي (٤٥٦/١ - ٤٥٧) - سورة البقرة آية ٢٢٠ - . وينظر أيضاً : "تفسير ابن جرير" (٣٦٩/٢-٣٧٣) .

(١٧٠) وسألته ﷺ عائشة – رضي الله عنها – (أ) عن قوله تعالى : ﴿ هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هنّ أم الكتاب (ب)(ج) وأخر متشابهات ، فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله ﴾ [آل عمران : ٧] **فقال : " إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم " متفق عليه .**

[ص ٤١٠]

(أ) من قوله : " ﷺ " إلى هنا ليس في ب .

(ب) " هنّ أم الكتاب " ساقطة من أ .

(ج) في ب ، وقف عند هذا الجزء من الآية وقال : " الخ " .

....

(١٧٠) تخريج الحديث :

أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي من حديث عائشة -رضي الله عنها- .

أخرجه البخاري في التفسير ، في تفسير سورة آل عمران ، باب منه آيات محكمات (٨/٥٧ ح ٤٥٤٧) .

ومسلم في العلم ، باب النهي عن اتباع متشابه القرآن ... (٤/٢٠٥٣ ح ١: ٢٦٦٥) .

وأبو داود في السنة ، باب النهي عن الجدال واتباع المتشابه من القرآن (٤/١٩٨ح ٤٥٩٨) .

جميعهم عن عبدالله بن مسلمة القعنبي .

وأخرجه الترمذي في التفسير ، في تفسير سورة آل عمران (٨/١٧٧ ح ٢٩٩٦) عن عبد بن حميد ، عن أبي الوليد الطيالسي (١) .

وأيضاً (٢٩٩٧) عن محمد بن بشار ، عن أبي داود الطيالسي .

ثلاثتهم عن يزيد بن إبراهيم التستري ، عن عبدالله بن أبي مليكة ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة – رضي الله عنها – قالت : سئل رسول الله ﷺ عن هذه الآية ...

(١) في "سنن الترمذي" – المطبوع – : (أبو داود الطيالسي) ، والمثبت من " تحفة الأشراف " (١٢/٢٦١) . وأشار الدعاس – المعلق على "سنن الترمذي" – في الهامش إلى أنه جاء كذلك في إحدى النسخ الخطية ، فلعله الصواب .

وساقت الآية والحديث بلفظه . هذا سياق الترمذي عن عبد بن حميد ، وقال : حسن صحيح. ولفظه عن محمد بن بشار : " قالت عائشة : سألت رسول الله ﷺ عن قوله: ﴿ فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله ﴾ قال : فإذا رأيتموهم فاعرفوهم ، قالها مرتين أو ثلاثاً " . قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

ولفظ البخاري ومسلم وأبي داود : قالت عائشة : تلا رسول الله ﷺ هذه الآية ... وساقت الآية والحديث بلفظه . وليس عندهم لفظ السؤال .

(١٧١) وسئل ﷺ عن قوله تعالى : ﴿ يا أخت هارون ﴾ [مريم : ٢٨] فقال : "كانوا يُسَمُّون بأسماء أنبيائهم والصالحين من قومهم " [أ] .

[ص ٤١٠]

(أ) هذا الحديث ساقط من ب .

....

(١٧١) تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في الآداب ، باب النهي عن التكني بأبي القاسم وبيان ما يستحب من الأسماء (٣/ ١٦٨٥ ح ٩ : ٢١٣٥) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، ومحمد بن عبدا لله بن نمير .

ومسلم أيضاً ، والترمذي في التفسير ، في تفسير سورة مريم (٣٠٤/٨ ح ٣١٥٤) عن أبي سعيد الأشج ، ومحمد بن المثنى .

والنسائي في " الكبرى " في التفسير ، في تفسير سورة مريم ، باب قوله تعالى : ﴿ يا أخت هارون ﴾ (٣٩٣/٦ ح ١١٣١٥) عن محمد بن يحيى بن أيوب .

خمستهم عن عبدا لله بن إدريس ، عن أبيه ، عن سماك بن حرب ، عن علقمة بن وائل ، عن المغيرة بن شعبة ، قال : لما قدمت نجران سألوني فقالوا : إنكم تقرؤون :﴿ يا أخت هارون ﴾ وموسى قبل عيسى بكذا وكذا ؟! فلما قدمت على رسول ا لله ﷺ سألته عن ذلك ، فقال : " إنهم كانوا يُسمّون بأنبيائهم والصالحين قبلهم [١] " .

قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن إدريس .

---

(١) اللفظ الذي ساقه المؤلف – كما تقدم – : " والصالحين من قومهم " . ولم أقف على من أخرجه بهذا اللفظ . ولعل قوله : " من قومهم " تحرفت عن قوله : " قبلهم ".

وقد أورده المؤلف في أول الفتاوى النبوية (٢٧١/٤) فقال : " والصالحين قبلهم " . أي على الصواب .

(١٧٢) وفي الترمذي (أ) **أنه سئل ﷺ عن قوله تعالى : ﴿ وأرسلناه إلى مائة ألف أو يزيدون ﴾** [الصافات : ١٤٧] **كم كانت الزيادة ؟ قال : " عشرون ألفاً** (ب) **" .**

[ص ٤١٠]

(أ) العزو للترمذي ساقط من ب .

(ب) في المطبوعة : " عشرة آلاف " وهو خطأ ، والتصويب من النسختين ومصادر التخريج .

....

(١٧٢) تخريج الحديث :

انفرد بإخراجه الترمذي عن باقي أصحاب الكتب الستة من حديث أبي بن كعب رضي الله عنه .

أخرجه في التفسير ، في تفسير سورة الصافات (٨/٣٦٠ ح ٣٢٢٧) حدثنا علي بن حجر ، أخبرنا الوليد بن مسلم ، عن زهير بن محمد ، عن رجل ، عن أبي العالية ، عن أبي ابن كعب قال : سألت رسول الله ﷺ عن قوله تعالى ... الحديث بلفظه ، وقال : حديث غريب .

وأخرجه ابن جرير في " تفسيره " في تفسير سورة الصافات (٢٣/١٠٤) حدثني محمد بن عبدالرحيم البرقي ، قال : حدثنا عمرو بن أبي سلمة ، قال : سمعت زهيراً ، عمن سمع أبا العالية به ، بلفظه .

وابن أبي حاتم في " تفسيره " (١٠/٣٢٣٠ح ١٨٢٩٧) معلقاً - مقتصراً على الصحابي - بنحوه .

وأورده السيوطي في " الدر المنثور " (٥/٥٤٧) وزاد نسبته لابن المنذر ، وابن مردويه .

دراسة سند الترمذي :

١ - **علي بن حُجر** - بضم المهملة وسكون الجيم - ابن إياس السّعدي المروزي ، نزيل بغداد ، ثم مرو .

روى عن الوليد بن مسلم ، وإسماعيل بن علية وغيرهما .

وعنه البخاري ، ومسلم ، والترمذي وغيرهم .

قال النسائي : ثقة مأمون حافظ .

وقال المزي : كان متيقظاً حافظاً ثقةً مأموناً .

وقال ابن حجر : ثقة حافظ .

مات سنة : ٢٤٤هـ.

تهذيب الكمال (٣٥٥/٢٠ ت ٤٠٣٦) ، تهذيب التهذيب (٢٥٩/٧ ت ٥٠٥) ، التقريب (ص ٣٩٩ ت ٤٧٠٠) .

٢ - **الوليد بن مسلم** القرشي مولاهم ، أبو العباس الدمشقي .

روى عن زهير بن محمد ، وسعيد بن عبدالعزيز وغيرهما .

وعنه علي بن حجر السعدي ، والإمام أحمد وغيرهما .

ثقة كثير الحديث ، أثنى عليه جمع من الأئمة ، لكنه مشهور بالتدليس والتسوية ، وصفه بذلك غير واحد ، منهم : أبو مسهر ، والإمام أحمد ، وصالح جزرة ، والدارقطني .

وقال الذهبي في " السير" : " كان من أوعية العلم ، ثقة حافظاً لكن رديء التدليس ، فإذا قال : حدثنا فهو حجة ، هو في نفسه أوثق من بقية وأعلم " .

وقال ابن حجر في " التقريب " : ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية .

وقال في " هدي الساري " : مشهور متفق على توثيقه في نفسه ، وإنما عابوا عليه كثرة التدليس والتسوية . وجعله الحافظ في المرتبة الرابعة من مراتب المدلسين .

مات سنة ١٩٥هـ.

تهذيب الكمال (٨٦/٣١ ت ٦٧٣٧) ، ميزان الاعتدال (١٤١/٧ ت ٩٤١٣) ، سير أعلام النبلاء (٢١١/٩ ت ٦٠) ، تهذيب التهذيب (١٣٣/١١ ت ٢٥٤) ، التقريب (ص ٥٨٤ ت ٧٤٥٦) ، تعريف أهل التقديس (ص ١٧٠ت ١٢٧) ، هدي الساري (ص٤٧٣) .

٣ - **زهير بن محمد التميمي** . ما روى عنه أهل الشام فإنه مناكير ، وما روى عنه أهل البصرة فإنه صحيح . تقدم في حديث (١٧) .

٤ – رجل . لم أقف عليه .

٥ – أبو العالية : رفيع بن مهران الرياحي . ثقة كثير الإرسال . تقدم في حديث (٩٥) .

٦ – أبي بن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار الأنصاري الخزرجي ، أبو المنذر .

سيد القراء ، من فضلاء الصحابة – رضي الله عنهم – ، اختلف في موته اختلافاً كثيراً فقيل : سنة تسع عشرة ، وقيل سنة اثنتين وثلاثين وقيل غير ذلك .

أسد الغابة (١/١٦٨ ت ٣٤) ، الإصابة (١/١٨٠ ت ٣٢) ، التقريب (ص ٩٦ ت ٢٨٣) .

الحكم على الحديث :

ضعيف جداً ؛ لتتابع العلل في إسناده :

١ – فيه راوٍ مبهم .

٢ – (زهير بن محمد) رواية الشاميين عنه منكرة ، والراوي عنه هنا هو الوليد بن مسلم ، شامي .

٣ – (الوليد بن مسلم) مدلس ، وربما دلس عن الكذابين – كما في "الميزان" – ، ولم يصرح هنا بالسماع .

وللحديث طريق أخرى يرويها عمرو بن أبي سلمة ، عن زهير بن محمد . إلا أن هذه الطريق لا تفيد سابقتها قوة :

– فعمرو بن أبي سلمة مختلف فيه ، وتكلم الإمام أحمد في روايته عن زهير خاصة فقال : أحاديث أبي حفص التنيسي – عمرو بن أبي سلمة – عن زهير بواطيل . اهـ. ينظر : تهذيب الكمال (٩/٤١٧) .

– ولوجود علة الإبهام في إسناده . والله تعالى أعلم .

(١٧٣) وسأله ﷺ أبو ثعلبة [أ] عن قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم ، لا يضركم من ضل إذا اهتديتم [ب] ﴾ [المائدة : ١٠٥] **فقال : "ائتمروا بالمعروف ، وتناهوا [ج] عن المنكر ، حتى إذا رأيت شحاً مطاعاً ، وهوىً متبعاً ، ودنيا مؤثرة ، وإعجاب كل ذي رأي برأيه ، فعليك بنفسك ودع عنك العوام ؛ فإن من ورائكم [د] أياماً ، الصبر فيهن مثل القبض على الجمر ، للعامل فيهن مثل أجر خمسين يعملون مثل عملكم " ذكره أبو داود [هـ][و] .**

[ص ٤١١]

(أ) " أبو ثعلبة " ليس في أ .

(ب) هكذا جاءت الآية في ب . وفي المطبوعة وقف عند قوله : " أنفسكم" ، وفي أ عند قوله : "ضل" .

(ج) في أ والمطبوعة : " انتهوا " ، والمثبت من ب وهو الموافق لمصادر التخريج .

(د) في أ : " ورائك " .

(هـ) في أ : " ذكره أحمد " ولم أجده عنده ، لكنه عند أبي داود كما في ب والمطبوعة .

(و) إلى هنا تنتهي نسخة ب وختمت بقوله : " وهذا ما يسره الله من هذه الفتاوى الشريفة ، والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم " .

شرح الغريب :

شحاً مطاعاً : تقدم تفسيره في كبيرة : " طاعة الشح " رقم (١٠٧) .

....

(١٧٣) تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه وغيرهم من حديث أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه .

ومداره على عتبة بن أبي حكيم ، عن عمرو بن جارية اللخمي ، عن أبي أمية الشعباني ، عن أبي ثعلبة .

أخرجه أبو داود في الملاحم ، باب الأمر والنهي (١٢٣/٤ح٤٣٤١) ومن طريقه : الحافظ ابن بطة في " الإبانة " في كتاب الإيمان ، باب إعلام النبي ﷺ أمته أمر الفتن الجارية ... (٢/ ٥٨٨ ح ٧٤٦) ، والبيهقي في " سننه " في آداب القاضي ، باب ما يستدل به على أن القضاء وسائر أعمال الولاة مما يكون أمراً بمعروف أو نهياً عن منكر من فروض الكفايات (٩٢/١٠) .

وأخرجه ابن حبان - كما في " الإحسان " في البر والإحسان ، باب ما جاء في الطاعات وثوابها (١٠٨/٢ ح ٣٨٥) - عن أبي يعلى .

كلاهما (أبو داود وأبو يعلى) عن أبي الربيع سليمان بن داود العتكي .

وأخرجه البخاري في " تاريخه الكبير " في ترجمة : يحمد أبي أمية الشعباني (٤٢٦/٨) عن عبدا لله بن عثمان .

والترمذي في التفسير ، في تفسير سورة المائدة (٢٢١/٨ح٣٠٦٠) ، والطبراني في "الكبير " (٢٢٠/٢٢ ح ٥٨٧) ومن طريقه : المزيّ في "تهذيب الكمال" في ترجمة : أبي أمية الشعباني (٣٣/ ٥٤) عن سعيد بن يعقوب الطالقاني .

ومحمد بن نصر المروزي في " السنة " (ص ١٤ ح ٣١) من طريق عبدالرحمن بن مهدي .

والطبري في "تفسيره" في تفسير سورة المائدة (١٤٦/١١ح ١٢٨٦٣- طبعة شاكر) من طريق الوليد بن مسلم .

والطبراني - نفس الموضع - من طريق محمد بن عيسى الطباع .

والبغوي في " شرح السنة " في الرقاق ، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (٣٤٧/٤ ح ٤١٥٦) من طريق عيسى بن نصر .

سبعتهم عن عبدا لله بن المبارك ، عن عتبة بن أبي حكيم به ، بلفظه ، وفي آخره : قال عبدا لله بن المبارك : وزادني غير عتبة ، قيل : يا رسول ا لله أجر خمسين منا أو منهم ؟ قال : " لا بل أجر خمسين منكم " . هذا لفظ الترمذي والباقون بنحوه ، لكن ليس عندهم : " قال عبدا لله بن المبارك : وزادني غير عتبة " ، وإنما قالوا : "وزادني غيره" من دون تعيين للقائل ، سوى البغوي فإنه صرح به بعد القول ، وأما ابن حبان فقال : يشبه أن يكون ابن المبارك هو الذي قال : وزادني غيره .

وقال الترمذي عن الحديث : حسن غريب .

وأخرجه الحاكم في " مستدركه " في الرقاق (٣٢٢/٤) ، ومن طريقه : البيهقي في " سننه " - الموضع السابق - ، وفي كتابه " الآداب " باب في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر " (ص ١٣٤ ح ٢٠٢) . من طريق محمد بن شعيب بن سابور .

وابن ماجه في الفتن ، باب قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم ﴾ (٣٣٠/٢ ح ٤٠١٤) عن هشام بن عمار ، عن صدقة بن خالد .

والطبري في " تفسيره " (١٤٥/١١ ح ١٢٨٦٢ طبعة شاكر) عن إسماعيل بن إسرائيل ، عن أيوب بن سويد .

ثلاثتهم عن عتبة بن أبي حكيم به مثله ، وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي .

دراسة إسناد أبي داود :

١ - **أبو الربيع سليمان بن داود العَتَكي** الزهراني ، البصري ، نزيل بغداد .

روى عن عبدا لله بن المبارك ، وحماد بن زيد وغيرهما .

وعنه البخاري ، ومسلم ، وأبو داود وغيرهم .

قال ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي وابن قانع ومسلمة بن قاسم الأندلسي وابن حجر وغيرهم : ثقة .

مات سنة ٢٣٤هـ . وروى له الشيخان .

تهذيب الكمال (٤٢٣/١١ ت٢٥١٣) ، تهذيب التهذيب (١٦٦/٤ ت٣٢٢) ، التقريب (ص ٢٥١ ت ٢٥٥٦) .

٢ - **عبدا لله بن المبارك** بن واضح الحنظلي التميمي مولاهم ، أبو عبدالرحمن المروزي .

روى عن الأوزاعي ، وعتبة بن أبي حكيم وغيرهما .

وعنه أبو الربيع سليمان بن داود العتكي ، ويحيى القطان وغيرهما .

أحد الأئمة الأعلام وحفاظ الإسلام - رحمه ا لله تعالى - .

قال ابن حجر : ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد ، جمعت فيه خصال الخير .

مات سنة ١٨١هـ ، وله ثلاث وستون سنة .

تهذيب الكمال (٥/١٦ ت٣٥٢٠) ، تهذيب التهذيب (٣٣٤/٥ ت ٦٥٧) ، التقريب (ص ٣٢٠ ت ٣٥٧٠) .

٣ - **عتبة بن أبي حكيم** الهمْداني - بسكون الميم - ثم الشَّعباني ، أبو العباس الأُرْدُنيّ .

روى عن عمرو بن جارية اللخمي ، والزهري وغيرهما .

وعنه عبدا لله بن المبارك ، وصدقة بن خالد وغيرهما .

مختلف فيه :

وثقه مروان بن محمد الطاطري ، وأبو القاسم الطبراني ، وأبو زرعة الدمشقي .

وقال دحيم : روى عنه الشيوخ ، لا أعلمه إلا مستقيم الحديث .

وقال أبو حاتم : صالح لا بأس به . وقال ابن عدي : أرجو أنه لا بأس به .

ووثقه ابن معين - في رواية الدوري والغلابي - ، وضعفه - في رواية ابن أبي خيثمة- ، وقال أبو داود : سألت ابن معين عنه فقال : وا لله الذي لا إله إلا هو إنه لمنكر الحديث .

وضعفه أيضاً ابن المديني ، ومحمد بن عوف الطائي ، والنسائي .

وقال النسائي أيضاً والدارقطني : ليس بالقوي .

وقال أبو حاتم : كان أحمد يوهنه قليلاً .

وقال الجوزجاني : غير محمود في الحديث .

وقال ابن حبان : يعتبر حديثه من غير رواية بقية عنه .

مات بصور سنة ١٤٧هـ.

خلاصة حاله :

لا بأس به . فقد وثقه عددٌ من الأئمة أكثرهم من أهل بلده - وهم أعرف الناس به- وقابل هذا التوثيق توهين عددٍ من الأئمة أيضاً .

فالأولى أن يكون متوسطاً حسن الحديث ، كما قال الذهبي في " الميزان " .

وقال ابن عدي : أرجو أنه لا بأس به . وا لله أعلم .

سؤالات عثمان بن أبي شيبة لابن المديني (ص ١٥٩ ت ٢٢٨) ، بحر الدم (ص ٢٩٠ ت ٦٦٩) ، الجرح والتعديل (٣٧٠/٦ ت ٢٠٤٤) ، ثقات ابن حبان (٢٧١/٧) ، الكامل لابن عدي (٣٥٧/٥ ت ١٥١٩) ، سنن الدارقطني (٦٢/١) ، ثقات ابن شاهين (ص ٢٥٩ ت ١٠٤٨) ، تهذيب الكمال (٣٠٠/١٩ ت ٣٧٧١) ، ميزان الاعتدال (٣٧/٥

ت ٥٤٧٥) ، الكاشف (٦٩٦/١ ت ٣٦٦١) ، تهذيب التهذيب (٨٧/٧ ت ٢٠١) ، التقريب (ص ٣٨٠ ت ٤٤٢٧) .

٤ - **عمرو بن جارية اللخمي** . ويقال : إنه عم عتبة بن أبي حكيم .

روى عن عروة بن محمد بن عمار بن ياسر ، وأبي أمية الشعباني .

وعنه أمية بن هند ، وعتبة بن أبي حكيم .

ذكره ابن حبان في " الثقات " .

قال ابن حجر في " التهذيب " : " فرق البخاري بين عمرو بن جارية الذي روى عن أبي أمية وعنه عتبة ، وبين عمرو بن جارية الذي روى عن عروة بن محمد وعنه أمية بن هند ، وكذا صنيع ابن أبي حاتم ، ولم يذكر له البخاري راوياً إلا عتبة " .

قلت : وكذلك صنع الدارقطني في " المؤتلف والمختلف " ، وابن ماكولا في " الإكمال " ، والعسكري في " تصحيفات المحدثين " وسمّى الثاني الذي روى عن عروة بن محمد وعنه أمية ابن هند : (عَمِرُ بن جارية الأنصاري) هكذا : (عَمِرُ) وضبطت في إحدى النسخ - كما ذكر المحقق - : بفتح العين وكسر الميم . وقال أيضاً : (الأنصاري) .

وقال الحافظ في " التقريب " : مقبول ، من السابعة .

التاريخ الكبير (٣١٩/٦ ت ٢٥١٦ ، ٢٥١٧) ، الجرح والتعديل (٢٢٤/٦ ت ١٢٤٣ ، ١٢٤٤) ، الثقات لابن حبان (٢١٨/٧) ، تصحيفات المحدثين (٥٢٤/٢) ، المؤتلف والمختلف للدارقطني (٤٤٣/١ - ٤٤٤) ، الإكمال لابن ماكولا (٦/٢) ، تهذيب الكمال (٥٦٢/٢١ ت ٤٣٣٥) ، الكاشف (٧٣/٢ ت ٤١٣٣) ، تهذيب التهذيب (٨/ ١١ ت ١٤) ، التقريب (ص ٤١٩ ت ٤٩٩٧) ، الخلاصة للخزرجي (ص ٢٨٧) .

٥ - **أبو أمية الشَّعْباني** الدمشقي . اسمه : يُحْمِد - بضم التحتانية وسكون المهملة وكسر الميم وقيل : بفتح أوله والميم - وقيل : اسمه عبدالله .

روى عن معاذ بن جبل ، وأبي ثعلبة الخشني ، وكعب الأحبار .

وعنه عمرو بن جارية اللخمي ، وعبدالسلام بن مَكْلبة ، وعبدالملك بن سفيان .

ذكره ابن حبان في " الثقات " .

وقال الذهبي في " الكاشف " : ثقة ! .
وقال ابن حجر : مقبول ، من الثانية .
أقول : وقول ابن حجر أولى بالصواب ؛ لانفراد ابن حبان بتوثيقه . وا لله أعلم .

التاريخ الكبير (٤٢٦/٨ ت ٣٥٨٣) ، الجرح والتعديل (٣١٤/٩ ت ١٣٥٨) ، الثقات لابن حبان (٥٥٨/٥) ، تهذيب الكمال (٥٣/٣٣ ت ٧٢١٥) ، الكاشف (٤٠٧/٢ ت ٦٥٠٣) ، تهذيب التهذيب (١٧/١٢ ت ٧٢) ، التقريب (ص ٦٢٠ ت ٧٩٤٧) .

٦ - **أبو ثَعْلبة الخُشَني** . صحابي ، مشهور بكنيته ، مختلف في اسمه واسم أبيه .
مات سنة ٧٥هـ وقيل : في أول خلافة معاوية بعد الأربعين . وا لله أعلم .

أسد الغابة (٤٣/٦ ت ٥٧٥١) ، الإصابة (٥٠/٧ ت ٩٦٧٢) ، التقريب (ص ٦٢٧ ت ٨٠٠٦) .

الحكم على الحديث :

ضعيف بهذا الإسناد ؛ من أجل أبي أمية الشعباني ، وعمرو بن جارية اللخمي .
قال عن كل منهما ابن حجر : مقبول . أي حيث يتابع وإلا فلين الحديث ، ولم أقف لهما على متابع . وا لله أعلم .

وقد جاء لبعضه ما يشهد له - وإن لم يكن تفسيراً للآية - . من حديث عبدا لله بن عمرو بن العاص - رضي ا لله عنهما - أن رسول ا لله ﷺ قال : " كيف بكم وبزمان يوشك أن يأتي ، يغربل الناس فيه غربلة ، وتبقى حثالة من الناس ، قد مرجت عهودهم وأماناتهم واختلفوا فكانوا هكذا "- وشبك بين أصابعه - ، فقالوا :كيف بنا يا رسول ا لله ؟ قال : " تأخذون بما تعرفون ، وتذرون ما تنكرون ، وتقبلون على أمر خاصتكم ، وتذرون أمر عامتكم " .

تخريجه :

أخرجه الحاكم في " المستدرك " في الفتن والملاحم (٤٣٥/٤) ، والإمام أحمد (٢٢١/٢) من طريق يعقوب بن عبدالرحمن .

وأبو داود في الملاحم ، باب الأمر والنهي (١٢٣/٤ ت ٤٣٤٢) ، وابن ماجه في الفتن ، باب التثبت في الفتنة (١٣٠٧/٢ ح ٣٩٥٧) من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم .

كلاهما عن أبي حازم ، عن عمارة بن عمرو بن حزم ، عن عبدا لله بن عمرو بن العاص مرفوعاً . وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي .

وقال أبو داود : هكذا روي عن عبدا لله بن عمرو عن النبي ﷺ من غير وجه .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات ، مع أنه أيضاً قد روي عن عبدا لله بن عمرو من غير وجه - كما قال أبو داود - .

فقد أخرجه الحاكم في " مستدركه " في الأدب (٢٨٢/٤) من طريق محمد بن عبيد الطنافسي .

وأبو داود (٤٣٤٣) ، والإمام أحمد (٢١٢/٢) من طريق الفضل بن دكين .

والنسائي في " عمل اليوم والليلة " في باب التفدية (ص ٢٣٠ ح ٢٠٥) عن إبراهيم ابن بكار الحراني ، عن مخلد بن يزيد .

ثلاثتهم عن يونس بن أبي إسحاق ، عن هلال بن خباب أبي العلاء ، عن عكرمة ، عن عبدا لله بن عمرو مرفوعاً ، بنحوه وفيه زيادة .

وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي .

ونقل المناوي في " فيض القدير " (٣٥٣/١) عن المنذري والعراقي قولهما : " سنده حسن " .

وأخرجه الإمام أحمد (١٦٢/٢) ، وابن بطة في " الإبانة " في كتاب الإيمان (٥٨٧/٢ح ٧٤٥) عن إسماعيل ، عن يونس .

والطبراني في " الأوسط " (٣١٦/٢ ح ٢٠٨٦) من طريق كثير بن زياد .

كلاهما عن الحسن [البصري] ، عن عبدا لله بن عمرو مرفوعاً ، بمعناه .

وأخرجه أحمد (٢٢٠/٢) عن حسين بن محمد ، عن محمدبن مطرف ، عن أبي حازم ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده [عبدا لله بن عمرو] مرفوعاً ، بمثله .

وأخرجه الطبراني في " الأوسط " (٣١٣/٤ ح ٤٢٩٩) عن عبدا لله بن أحمد بن حنبل ، عن عيسى بن سالم الشاشي ، عن عبيدا لله بن عمرو ، عن معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن عقبة بن أوس ، عن عبدا لله بن عمرو مرفوعاً ، بنحوه .

* * *

وجزئه الأخير شاهد من حديث عتبة بن غزوان أخي بني مازن بن صعصعة - وكان من الصحابة - أن نبي ا لله ﷺ قال : " إن وراءكم أيام الصبر ، المتمسك فيهن يومئذ بمثل ما أنتم عليه له كأجر خمسين منكم " ، قالوا : يا نبي ا لله ، أو منهم ؟ قال : " لا ، بل منكم " ، قالوا : يا نبي ا لله ، أو منهم ؟ قال : " لا ، بل منكم " ثلاث مرات أو أربع .

تخريجه :

أخرجه محمد بن نصر المروزي في " السنة " (ص ١٤ ح ٣٢) حدثني محمد بن إدريس .

والطبراني في " الأوسط " (٢٧٢/٣ح ٣١٢١) ، و " الكبير " (١١٧/١٧ح ٢٨٩) حدثنا بكر بن سهل الدمياطي .

كلاهما ثنا عبدا لله بن يوسف التنيسي ، ثنا خالد بن يزيد بن صبيح ، حدثني إبراهيم ابن أبي عبلة ، عن عتبة بن غزوان مرفوعاً ، هذا لفظ الطبراني ، والمروزي نحوه وليس عنده تكرار .

وقال الطبراني : لا يروى هذا الحديث عن عتبة إلا بهذا الإسناد ، تفرد به إبراهيم بن أبي عبلة .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " - الموضع السابق - (٥٥٣/٧ح١٢٢١٥) وقال: "رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، عن شيخه بكر بن سهل ، عن عبدا لله بن يوسف ، وكلاهما قد وثق ، وفيهما خلاف " .

قلت : أما بكر بن سهل - شيخ الطبراني - فقد توبع .

وأما عبدا لله بن يوسف التنيسي ، فلم أر من تكلم فيه ، سوى أن ابن عدي ذكره في " الكامل " ، وقد انتقده الذهبي فقال : " أساء ابن عدي بذكره في الكامل " .

وقال فيه الخليلي : ثقة متفق عليه . وقال البخاري : من أثبت الشاميين .
ووثقه ابن معين والعجلي والجوزجاني وابن يونس وغيرهم . وقال ابن حجر : ثقة متقن من أثبت الناس في الموطأ . ينظر : الكامل (٢٠٥/٤ت ١٠١٤) ، الميزان (٢٣١/٤ ت ٤٧١٧) ، تهذيب التهذيب (٧٩/٦ ت ١٧٤) ، التقريب (ص ٣٣٠ ت ٣٧٢١) .

فهذا إسناد رجاله ثقات ، غير أنه منقطع ؛ فإبراهيم بن أبي عبلة لم يدرك عتبة بن غزوان . ينظر : تهذيب الكمال (٣١٧/١٩ت ٣٧٨١ - ترجمة : عتبة بن غزوان) ، تهذيب التهذيب (١٢٤/١ ت ٢٥٥ - ترجمة : إبراهيم بن أبي عبلة) وفي (٩٢/٧ ت ٢١٤ - ترجمة : عتبة بن غزوان) .

* * *

ويشهد له أيضاً حديث عبدا لله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول ا لله ﷺ : " إن من ورائكم أيام الصبر ، الصبر فيهن كقبض على الجمر ، للعامل فيها أجر خمسين " قالوا : يا رسول ا لله ، أجر خمسين منهم ، أو خمسين منا ؟ قال : " خمسين منكم " .

تخريجه :
أخرجه البزار - كما في " كشف الأستار " في الفتن ، باب شدة الزمان (١٣١/٤ ح ٣٣٧٠) - ، والطبراني في " الكبير " (١٨٢/١٠ ح ١٠٣٩٤) .
عن أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي ، ثنا سهل بن عامر البجلي - وعند الطبراني : سهل ابن عثمان - ، ثنا عبدا لله بن نمير ، عن الأعمش ، عن زيد بن وهب ، عن عبدا لله بن مسعود مرفوعاً ، هذا لفظ البزار ، والطبراني بنحوه إلا أنه قال : " للمتمسك فيه أجر خمسين شهيداً " فقال عمر : يا رسول ا لله منا أو منهم ؟ قال : " منكم " .
وقال البزار : لا نعلمه يروى عن عبدا لله إلا من هذا الوجه .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " في الفتن ، باب في أيام الصبر (٥٥٣/٧ ح ١٢٢١٦) وقال : " رجال البزار رجال الصحيح غير سهل بن عامر البجلي ، وثقه ابن حبان " .

قلت : وقال أبو حاتم : " ضعيف الحديث ، روى أحاديث بواطيل أدركته بالكوفة وكان يفتعل الحديث " . وقال البخاري : منكر الحديث . وقال ابن عدي : أرجو أنه لا يستحق الترك ولا يستوجب تصريح كذبه . ينظر : الجرح والتعديل (٢٠٢/٤ ت ٨٧٣) ، الكامل لابن عدي (٤٤٢/٣ ت ٨٥٩) ، ميزان الاعتدال (٣٣٤/٣ ت ٣٥٨٨) ، لسان الميزان (١٣٧/٣ ت ٤٠٣٦) .

هذا بالنسبة لـ : (سهل بن عامر البجلي) ، وأمَّاماجاء عند الطبراني : (سهل بن عثمان البجلي) فلعله خطأ ، والصواب ما عند البزار ؛ إذْ لم أجد أحداً بهذا الاسم البتة .

وباقي رجال السند ثقات .

وعليه فالحديث ضعيف على أحسن الأحوال ، من أجل سهل بن عامر . وا لله أعلم .

وخلاصة القول : أن الحديث يرتقي بهذه الشواهد إلى الحسن لغيره ، وقد حسنه الترمذي - كما تقدم - . وا لله أعلم .

(١٧٤) وسئل ﷺ : متى وجبت لك النبوة ؟ فقال : " وآدم بين الروح والجسد" صححه الترمذي .

[ص ٤١١]

---

(١٧٤) تخريج الحديث :

أخرجه الترمذي في المناقب ، باب ما جاء في فضل النبي ﷺ (٢٣٧/٩ ح ٣٦١٣)، والآجري في " الشريعة " في باب ذكر متى وجبت النبوة للنبي ﷺ (ص ٣٤٢ ح ٩٠٣) عن أبي همام الوليد بن شجاع بن الوليد البغدادي .

والحاكم في " مستدركه " في التاريخ (٢٠٩/٢) من طريق محمد بن هاشم البعلبكي .

والآجري - الموضع السابق - (ص ٣٤٢ ح ٩٠٢) من طريق عمر بن حفص بن يزيد الدمشقي .

والبيهقي في " دلائل النبوة " (١٣٠/٢) من طريق العباس بن عثمان الدمشقي .

أربعتهم حدثنا الوليد بن مسلم ، حدثنا الأوزاعي ، حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قالوا : يا رسول الله متى وجبت لك النبوة ؟ ... الحديث ، هذا لفظ الترمذي ، ولفظ الحاكم : " قيل للنبي ﷺ متى وجبت لك النبوة ؟ قال : " بين خلق آدم ونفخ الروح فيه " .

وقال الترمذي : حسن صحيح غريب من حديث أبي هريرة ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

وأشير إلى أن تصريح الوليد بن مسلم بالتحديث عن الأوزاعي وقع عند الآجري والبيهقي ، وتصريح الأوزاعي بالتحديث عن يحيى بن أبي كثير وقع عند الآجري من طريق عمر بن حفص .

دراسة سند الترمذي :

١ - **أبو همام الوليد بن شجاع** بن الوليد بن قيس السَّكوني ، الكوفي ، نزيل بغداد .

روى عن عبدالله بن وهب المصري ، والوليد بن مسلم وغيرهما .

وعنه الإمام مسلم ، وأبو داود ، والترمذي وغيرهم .

قال الإمام أحمد : اكتبوا عنه .

وقال ابن معين والنسائي والعجلي ومسلمة بن قاسم : لا بـأس بـه ، زاد ابـن معـين : ليس هو ممن يكذب . وقال الغلابي : ما سمعت ابن معين يقول فيه سوءاً قط .

وذكره ابن حبان في " ثقاته " .

وقال صالح جزرة : تكلموا فيه .

وقال الإسماعيلي : تكلـم فيه الإمام أحمد لما روى عن ابن وهـب ، عـن يونـس ، عـن ابن شهـاب ، عن سالم ، عن أبيه حديث : " فيما سقت السماء العشر ... " الحديث ، قـال البرقاني : فقلت للإسماعيلي : لم تكلم فيه ؟ ، قال : لأنه قال : هذا الحديث لم يروه عـن ابـن وهب إلا الكبار .

وقال سريج بن يونس : كانوا يضعفونه في الجراح بن مليح .

وقال أبو حاتم : شيخ صدوق يكتب حديثه ولا يحتج به .

قال الذهبي في " السير " - معلقاً - : قلت : قد احتـج بـه مسـلم ، وهـو علـى سـعة علمه قلَّ أن تجد له حديثاً منكراً ، وهذه صفة مَنْ هو ثقة .

مات سنة ٢٤٣هـ - على الصحيح - وروى له مسلم وغيره .

خلاصة حاله :

وصفه الذهبي في " السير" بــ (الصـدوق) ، وفي " الميـزان " : قـال : (صـدوق) . ولعل قوله هذا أقرب إلى الصواب من قول الحافظ ابن حجر فيه : (ثقة) ، كما يلحـظ هـذا من تأمل أقوال الأئمة فيه . والله أعلم .

الجرح والتعديل (٩/٧ ت ٢٨) ، تهذيب الكمال (٣١/٢٢ ت ٦٧٠٩) ، سير أعلام النبلاء (١٢/٢٣ ت ٤) ، مـيزان الاعتـدال (٧/١٣٢ ت ٩٣٨٢) ، الكاشـف (٢/٣٥٢ ت ٦٠٦٨) ، ديوان الضعفاء (٢/٤٣٢ ت ٤٥٤٧) ، من تكلـم فيـه وهـو موثـق (ص ١٩٠ ت٣٦٢) ، تهذيب التهذيب (١١/١١٩ت ٢٢٦) ، التقريب (ص٥٨٢ ت ٧٤٢٨) .

٢ - **الوليد بن مسلم** . ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية . تقدم في حديث (١٧٢) .

٣ - **الأوزاعي** : عبدالرحمن بن عمرو بن أبي عمرو ، أبو عمرو الإمام الفقيه .

روى عن يحيى بن أبي كثير ، وحسان بن عطية وغيرهما .

وعنه عبدا لله بن المبارك ، والوليد بن مسلم وغيرهما .

قال عبدالرحمن بن مهدي : ما كان بالشام أحد أعلم بالسنة من الأوزاعي .

وقال ابن عيينة : كان الأوزاعي إماماً . ونحوه قال الإمام أحمد .

وقال ابن سعد : كان ثقة مأموناً صدوقاً فاضلاً خيراً ، كثير الحديث والعلم والفقه ، حجة . وقال النسائي : الأوزاعي إمام أهل الشام وفقيههم .

والأقوال في الثناء عليه كثيرة .

مات سنة ١٥٧هـ.

تهذيب الكمال (٣٠٧/١٧ ت ٣٩١٨) ، تذكرة الحفاظ (١٧٨/١ ت ١٧٧) ، تهذيب التهذيب (٢١٩/٦ ت ٤٨٩) ، التقريب (ص ٣٤٧ ت ٣٩٦٧) .

٤ – **يحيى بن أبي كثير** . أحد الأعلام ، ثقة ثبت ، لكنه يدلس ويرسل ، جعله الحافظ في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين . تقدم في حديث (١٦٣) .

٥ – **أبو سلمة** بن عبدالرحمن بن عوف . ثقة مكثر . تقدم في حديث (١٩) .

٦ – **أبو هريرة** . صحابي جليل . تقدم في حديث (٥٠) .

الحكم على الحديث :

حسن بهذا الإسناد ، من أجل أبي همام الوليد بن شجاع .

وقد صرح الوليد بن مسلم بالسماع من شيخه الأوزاعي ، وصرح كذلك بسماع الأوزاعي من أبي سلمة . فأمن بذلك تدليس الوليد وتسويته . وا لله أعلم .

ويشهد له حديث ميسرة الفجر ﷺ قال : قلت : يا رسول ا لله متى كتبتَ نبياً ؟ – وفي لفظ : متى كنت نبياً ؟ – قال : " وآدم بين الرّوح والجسد " .

تخريجه :

أخرجه الحاكم في " مستدركه " في التاريخ (٦٠٨/٢) ، والبخاري في " التاريخ الكبير " في ترجمة : ميسرة الفجر (٣٧٤/٧ ت ١٦٠٦) ، والآجري في " الشريعة " (ص ٣٤٢ ح ٩٠١) ، والطبراني في " الكبير" (٣٥٣/٢٠ ح ٨٣٣) ، والبيهقي في " الدلائل " (٨٤/١) و (١٢٩/٢) .

من طرق عن إبراهيم بن طهمان ، عن بديل بن ميسرة ، عن عبدا لله بن شقيق ، عـن ميسرة الفجر مرفوعاً ، بلفظه .

وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي .

وأخرجه الإمام أحمد (٥٩/٥) ، ومن طريقه : الطبراني في " الكبـير" (٣٥٣/٢٠ح ٨٣٤) .

وأخرجه ابن أبي عاصم في " السنة " (١٧٩/١ ح ٤١٠) عن أبي موسى .

والطبراني - الموضع السابق - من طريق يحيى بن معين ، وعلي بن بحر .

والآجري في " الشريعة " (ص ٣٤١ - ٣٤٢ ح ٨٩٩ ، ٩٠٠) من طريق يعقـوب ابن إبراهيم الدورقي ، وزيد بن أخزم الطائي .

ستتهم عن عبدالرحمن بن مهدي ، عن منصور بن سعد ، عن بديـل بـن ميسـرة بـه ، بلفظه .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد" في علامات النبـوة ، بـاب قـدم نبوتـه (٤٠٩/٨ح ١٣٨٤٨) وقال : رواه أحمد والطبراني ، ورجاله رجال الصحيح .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات ، وقـد صححـه الحـاكم والذهـبي - كمـا تقـدم - . وصححـه شيخ الإسـلام ابـن تيميـة . ينظـر : مجمـوع الفتـاوى (١٤٧/٢) و(٢٨٢/٨) . وقال ابن كثير : إسناده جيد . البداية (٢٩٨/٢) .

وبهذا الشاهد يترقى الحديث إلى الحسن لغيره . وا لله أعلم .

تعليق :

١ - أورد ابن القيم هذا الحديث في أول هذه الفتاوى النبوية (٢٧٣/٤) ثم قال : هـذا هـو اللفظ الصحيح ، والعوام يروونه : " بين الماء والطـين " ، قـال شيخنا : وهـذا بـاطل ، وليس بين الماء والطين مرتبة ، واللفظ المعروف ما ذكرناه . اهـ .

٢ - قال شيخ الإسـلام ابـن تيميـة - رحمـه ا لله - : يغلـط كثـير مـن النـاس في معنـى هـذا الحديث ، فيظنون أن ذاته ونبوته وجدت حينئذ ، وهذا جهل ، فإن ا لله إنمـا نبـأه علـى

رأس أربعين من عمره ، وإنما المعنى أن الله كتب نبوته فأظهرها وأعلنها بعد خلق جسد آدم ، وقبل نفخ الروح فيه . انتهى بتصرف يسير من " الفتاوى " (٢٨٢/٨-٢٨٣) .

(١٧٥) وسئل ﷺ : ما [أ] كان بَدْء أمرك ؟ فقال : دعوة أبي [ب] إبراهيم ، وبشرى عيسى ، ورأت أمي [ج] أنَّه [د] خرج منها نورٌ أضاءت له قصور الشام" ذكره أحمد .

[ص ٤١١]

(أ) في المطبوعة : " كيف " .

(ب) " أبي " ساقطة من أ .

(ج) في المطبوعة : " ورؤيا أمي ، رأت " .

(د) في أ : " كأنه " . والمثبت في هذه جميعها هو الموافق لمصادر التخريج .

....

(١٧٥) تخريج الحديث :

أخرجه الإمام أحمد (٢٦٢/٥) عن أبي النضر .

والطيالسي (ص ١٥٥ ح ١١٤٠) ، ومن طريقه : البيهقي في " دلائل النبوة " باب ذكر مولد المصطفى ﷺ ... (٨٤/١) .

وأخرجه ابن سعد في " الطبقات " في ذكر مولد رسول الله ﷺ (٨٢/١) ، وفي ذكر نبوة رسول الله ﷺ (١١٩/١) عن سعيد بن منصور .

والطبراني في " الكبير" (١٧٥/٨ ح ٧٧٢٩) من طريق عاصم بن علي ، وسعيد بن سليمان .

وابن عدي في " الكامل " في ترجمة : فرج بن فضالة (٢٩/٦) من طريق لوين .

والبيهقي – الموضع السابق – من طريق محمد بن بكار .

سبعتهم عن الفرج بن فضالة ، حدثنا لقمان بن عامر ، قال : سمعت أبا أمامة قال : قلت : يا نبي الله ، ما كان بدء أمرك ؟ ... الحديث . وأخرجه ابن سعد مفرقاً .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " (٤٠٧/٨ح ١٣٨٤٢) وقال : رواه أحمد وإسناده حسن ، وله شواهد تقويه ، ورواه الطبراني .

دراسة إسناد أحمد :

١ – **أبو النضر** : هاشم بن القاسم بن مسلم الليثي مولاهم ، البغدادي ، مشهور بكنيته ، ولقبه قيصر .

روى عن فرج بن فضالة ، وشعبة بن الحجاج وغيرهما .

وعنه الإمام أحمد ، وإسحاق بن راهويه وغيرهما .

قال الإمام أحمد : من متثبتي بغداد . وقال الحاكم : حافظ ثبت في الحديث .

وقال ابن حجر : ثقة ثبت .

مات سنة ٢٠٧هـ . وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (١٣٠/٣٠ ت ٦٥٤٠) ، تهذيب التهذيب (١٨/١١ ت ٣٩) ، التقريب (ص ٥٧٠ ت ٧٢٥٦) .

٢ - **فرج بن فضالة** . ضعيف . تقدم في حديث (٥٩) .

٣ - **لقمان بن عامر** الوَصَّابي - بفتح الواو وتشديد المهملة - ، أبو عامر الحمصي .

روى عن أبي أمامة الباهلي ، وعتبة بن عبدالسلمي وغيرهما .

وعنه فرج بن فضالة ، وعقيل بن مدرك وغيرهما .

قال العجلي : شامي تابعي ثقة .

وذكره ابن حبان في " الثقات " .

وقال أبو حاتم : يكتب حديثه .

وقال الحافظان الذهبي وابن حجر : صدوق .

من الثالثة .

ثقات العجلي (ص ٣٩٩ ت ١٤٢٩) ، الجرح والتعديل (١٨٢/٧ ت ١٠٣٤) ، تهذيب الكمال (٢٤٦/٢٤ ت ٥٠١١) ، ميزان الاعتدال (٥٠٧/٥ ت ٦٩٩٢) ، تهذيب التهذيب (٤٠٩/٨ ت ٨٢٩) ، التقريب (ص ٤٦٤ ت ٥٦٧٩) .

٤ - **أبو أمامة** : صدي بن عجلان . صحابي جليل . تقدم في حديث (١٢) .

الحكم على الحديث :

ضعيف ؛ من أجل الفرج بن فضالة .

وله شواهد ، منها : حديث خالد بن معدان عن أصحاب رسول الله ﷺ أنهم قالوا: يا رسول الله ، أخبرنا عن نفسك فقال : " دعوة أبي إبراهيم ، وبشرى عيسى ، ورأت أمي

حين حملت بي أنه خرج منها نور أضاءت له بصرى ، وبصرى من أرض الشام ... " الحديث .

تخريجه :

أخرجه ابن إسحاق في " السيرة " (ص ٢٨ ح ٣٣) ، ومن طريقه :

الحاكم في " المستدرك " في التاريخ (٢/٦٠٠) ، والطبري في " تاريخه " (٢/١٦٥) ، والبيهقي في " دلائل النبوة " (١/٨٣) .

قال : حدثني ثور بن يزيد ، عن خالد بن معدان به . وفي آخره زيادة عند ابن إسحاق والطبري .

وقال الحاكم : خالد بن معدان من خيار التابعين ، صحب معاذ بن جبل فمن بعده من الصحابة ، فإذا أسند حديثاً إلى الصحابة فإنه صحيح الإسناد وإن لم يخرجاه ، ووافقه الذهبي على تصحيحه .

وأخرجه ابن سعد في " الطبقات " (١/١١٩) حدثنا عبدالوهاب بن عطاء ، ومحمد ابن عمر . كلاهما عن ثور بن يزيد ، عن خالد بن معدان قال : قيل لرسول الله ﷺ : أخبرنا عن نفسك ... الحديث بنحوه مع زيادة في آخره .

قلت : قال ابن كثير - بعد أن ساق إسناد ابن إسحاق ولفظه -: " وهذا إسناد جيد قوي " . ينظر : البداية (٢/٢٥٦) ومواضع أخرى . وينظر أيضاً " تفسيره " - سورة الصف - (٤/٣٦٠) .

وبهذا الشاهد يترقى الحديث إلى الحسن لغيره . والله أعلم .

(١٧٦) وسأله ﷺ أبو هريرة : يا رسول الله ، ما أول ما رأيت من النبوة ؟ فقال : " إني لفي صحراء (أ) ابن عشر سنين (ب) وأشهر ، وإذا بكلامٍ فوق رأسي ، وإذا برجل يقول لرجل (ج) : أهو هو ؟ فاستقبلاني بوجوهٍ لم أرها (د) لخلق (هـ) قط ، وأرواحٍ لم أجدها (و) لخلق قط ، وثياب لم أرها (ز) على أحد(ح) قط ، فأقبلا يمشيان حتى أخذ كلٌّ منهما بعضدي لا أجد لأخذهما (ط) مساً ، فقال أحدهما لصاحبه (ي) : أضجعه ، فأضجعاني بلا قَصْر ولا هَصْر ، فقال أحدهما لصاحبه : افلق صدره (ك) . فحوى أحدهما صدري ففلقه فيما أرى بلا دم ولا وجع ، فقال له : أخرج الغلَّ والحسد ، فأخرج شيئاً كهيئة العلقة ، ثم نبذها فطرحها ، فقال له : أدخل الرأفة والرحمة ، فإذا مثل الذي أخرج شبه الفضة ، ثم هز إبهام رجلي اليمنى فقال : اغد سليماً ، فرجعت بها رقة على الصغير ، ورحمة على الكبير " ذكره أحمد .

[ص ٤١١]

(أ) في المطبوعة : " الصحراء " ، والمثبت من أ ، وهو الموافق للأصول المخرج منها .

(ب) في المطبوعة : " عشرين سنة " وهو خطأ .

(ج) في أ : " يقول هو لرجل " .

(د) في أ : " أراها " .

(هـ) في المطبوعة : " لأحد " .

(و) في أ : " أراها " .

(ز) في أ : " أراها " .

(ح) في المطبوعة : " على خلق " . والمثبت فيما تقدم هو الموافق لما في "المسند" .

(ط) " لأخذهما " هكذا في المطبوعة ، وفي أ ، و "المسند" - المطبوع - : " لأحدهما " ، وأخرج الضياء المقدسي في " المختارة " الحديث من طريق عبدا لله بن أحمد وفيه ما أثبته ، ولعله الصواب .

(ي) في أ : " للآخر " .

(ك) في أ : " صدري " .

....

(١٧٦) تخريج الحديث :

هذا الحديث في " مسند الإمام أحمد " ؛ لكنه من زيادات ابنه عبدا لله ، و لم أجد أحداً عزاه لأحمد غير ابن القيم .

وقد أخرجه عبدا لله في زوائده على " المسند " (١٣٩/٥) ، ومن طريقه : الضياء المقدسي في " المختارة " (٣٩/٤ ح ١٢٦٤) .

حدثنا محمد بن عبدالرحيم أبو يحيى البزاز ، حدثنا يونس بن محمد ، حدثنا معاذ بن محمد بن معاذ بن محمد بن أُبي بن كعب ، حدثني أبي : محمد بن معاذ ، عن معاذ ، عن محمد ، عن أُبي بن كعب ، أن أبا هريرة كان جريئاً على أن يسأل رسول ا لله ﷺ عن أشياء لا يسأله عنها غيره ، فقال : يا رسول ا لله ، ما أول ما رأيت في أمر النبوة ؟ ... الحديث بلفظه مع اختلاف يسير في بعض الألفاظ .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " في علامات النبوة ، باب في أول أمره وشرح صدره (٨/ ٤٠٨ ح ١٣٨٤٣) ، وفي المناقب ، باب ما جاء في أبي هريرة رضي الله عنه (٦٠٤/٩ح ١٥٩٥٣) وعزاه لعبدا لله وقال : " رجاله ثقات ، وثقهم ابن حبان " .

وحديث عبدا لله بن أحمد ساقه ابن كثير في " جامع المسانيد " في مسند أُبي بن كعب ، رواية محمد بن أُبي بن كعب عن أبيه (١٤٥/١ ح ١١٩) .

قلت : ورواه محمد بن عيسى الطباع ، عن معاذ بن محمد بن معاذ بن محمد بن أُبي بن كعب ، عن أبيه : محمد بن معاذ ، عن معاذ ، عن أُبي بن كعب - فلم يذكر بين معاذ وأُبيٍّ ، محمداً - .

أخرجه ابن حبان - كما في " الإحسان " في إخباره ﷺ عن مناقب الصحابة (١٠٩/١٦ ح ٧١٥٥) - ، والحاكم في " المستدرك " في معرفة الصحابة (٥١٠/٣) من طريق إبراهيم بن سعيد الجوهري .

والضياء في " المختارة " (٣٧/٤ - ٣٨ ح ١٢٦٣) من طريق محمد بن إدريس الرازي .

كلاهما عن محمد بن عيسى الطباع به - وسقط محمد بن عيسى هذا من سند الحاكم - .

واقتصر ابن حبان والحاكم على أوله ، وهو قوله : " كان أبو هريرة جريئاً على النبي ﷺ يسأله عن أشياء لا نسأله عنها " .

وهذا الحديث أورده المتقي الهندي في " كنز العمال " (١١/٣٨٢) و (١٢/٤٠٠) وعزاه لعبدالله ، وابن حبان ، والحاكم ، والمحاملي ، وأبي نعيم في " الدلائل " ، وابن عساكر في " تاريخه " والضياء في " المختارة " .

النظر في الخلاف :

قال الضياء المقدسي - بعد سياقه لحديث محمد بن عيسى الطباع - : " في هذه الرواية يظن الظان أن الراوي عن أُبي بن كعب : معاذ ، وليس كذلك ، بيَّن ذلك يونس بن محمد في روايته ، أنه : معاذ بن محمد بن أُبي بن كعب " - هكذا في المطبوع منه - ولعل الصواب : " في روايته عن معاذ أنه : محمد بن أُبي بن كعب " . أو : " في روايته : أنه معاذ ، عن محمد ، عن أُبي بن كعب " حتى يستقيم مع أول كلامه .

وقال ابن حجر في " أطراف مسند أحمد " (١/٢٢٦) : " الصواب ما قال يونس " - أي بإثبات محمد ، بين معاذ وأُبي بن كعب - . والله أعلم .

دراسة إسناد عبدالله بن أحمد :

١ - **أبو يحيى البزاز** - بالزاي - : محمد بن عبدالرحيم بن أبي زهير البغدادي ، المعروف بصاعقة .

روى عن أبي أحمد الزبيري ، ويونس بن محمد المؤدب وغيرهما .

وعنه البخاري ، وعبدالله بن أحمد بن حنبل وغيرهما .

قال الخطيب : كان متقناً ضابطاً عالماً حافظاً .

وقال الدارقطني : حافظ ثبت .

وقال ابن حجر : ثقة حافظ .

مات سنة ٢٥٥هـ.

تهذيب الكمال (٢٦/٥ ت ٥٤١٧) ، تهذيب التهذيب (٢٧٧/٩ ت ٥١٥) ، التقريب (ص ٤٩٣ ت ٦٠٩١) .

٢ - **يونس بن محمد** بن مسلم البغدادي ، أبو محمد المؤدب .

روى عن حماد بن زيد ، وحماد بن سلمة وغيرهما .

وعنه الجوزجاني ، ومحمد بن عبدالرحيم البزاز وغيرهما .

قال يعقوب بن شيبة : ثقة ثقة .

ووثقه ابن معين ، وابن سعد .

وقال ابن حجر : ثقة ثبت .

مات سنة ٢٠٧هـ.

تهذيب الكمال (٣٢/٥٤٠ ت ٧١٨٤) ، تهذيب التهذيب (٢٩٣/١١ ت ٧٦٤) ، التقريب (ص ٦١٤ ت ٧٩١٤) .

٣ - **معاذ بن محمد** بن معاذ بن محمد بن أُبي بن كعب . وقيل : معاذ بن محمد بن معاذ بن أُبي بن كعب ، وقيل : معاذ بن محمد بن محمد بن أُبي بن كعب الأنصاري المدني .

روى عن أبيه محمد بن معاذ ، وعطاء الخراساني وغيرهما .

وعنه يونس بن محمد المؤدب ، ومحمد بن عيسى الطباع وغيرهما .

ذكره ابن حبان في " الثقات " .

وقال الذهبي : وثق . وقال ابن حجر : مقبول ، من الثامنة .

التاريخ الكبير (٣٦٤/٧ ت ١٥٦٦) ، الجرح والتعديل (٢٤٧/٨ ت ١١٢٣) ، ثقات ابن حبان (١٧٧/٩) ، تهذيب الكمال (١٣٠/٢٨ ت ٦٠٣٥) ، الكاشف (٢٧٣/٢ ت ٥٥٠٦) ، تهذيب التهذيب (١٧٥/١٠ ت ٣٦٥) ، التقريب (ص٥٣٦ ت ٦٧٣٩) .

٤ - **أبوه** : محمد بن معاذ بن محمد بن أُبي بن كعب .

روى عن أبيه عن جده عن أُبَيّ . وعنه ابنه معاذ .

ذكر الذهبي في " الميزان " أن ابن المديني قال : لا نعرف محمداً هذا ولا أباه ولا جده في الرواية ، وهذا إسناد مجهول .

وذكره ابن حبان في " الثقات " .

وفي " التقريب " : مجهول ، من السابعة .

التاريخ الكبير (٢٢٧/١ ت ٧١٢) ، الجرح والتعديل (٩٥/٨ ت ٤١١) ، ثقات ابن حبان (٣٧٨/٧) ، الميزان (٣٤٠/٦ ت ٨١٩٠) ، ذيل الكاشف (ص ٢٥٧ ت ١٣٩٩) ، تهذيب التهذيب (٤٠٨/٩ ت ٧٤٨) ، تعجيل المنفعة (٢٠٩/٢ ت ٩٧٣) ، اللسان (٥/ ٣٧٩ ت ٨٠٩٧) ، التقريب (ص ٥٠٧ ت ٦٣٠٧) .

٥ - **معاذ** بن محمد بن أُبي بن كعب .

يروي عن أبيه . وعنه ابنه محمد بن معاذ .

ذكره البخاري في " تاريخه الكبير " ، وابن أبي حاتم في " الجرح " ، وابن حبان في "الثقات " ونسبوه : معاذ بن أُبي بن كعب .

وترجمه ابن حجر في " اللسان " - كما أوردته - ، ونقل عن الدارقطني أنه قال : "مجهول " .

وتقدم قول ابن المديني - في ترجمة ابنه محمد - : لا نعرف محمداً هذا ولا أباه - يعني معاذ هذا - ولا جده في الرواية ، وهذا إسناد مجهول .

التاريخ الكبير (٣٦٤/٧ ت ١٥٦٥) ، الجرح والتعديل (٢٤٧/٨ ت ١١٢٢) ، ثقات ابن حبان (٤٢٢/٥) ، لسان الميزان (٧٧/٦ ت ٨٥٠٨) .

٦ - **محمد** بن أُبي بن كعب ، أبو معاذ المدني ، ويقال : محمد بن فلان بن أُبي بن كعب .

روى عن أُبي بن كعب ، وعمر ، وعثمان وغيرهم .

وعنه ابنه معاذ ، وبسر بن سعيد ، والحضرمي بن لاحق .

قال محمد بن سعد : ولد في عهد النبي ﷺ ... وكان ثقة قليل الحديث ، وقتل يوم الحرة في ذي الحجة سنة ثلاث وستين في خلافة يزيد بن معاوية .

قال ابن حجر في " التهذيب " : وكذا ذكره أبو بكر الجعابي وأبو نعيم وغير واحد في الصحابة لإدراكه .

وقال في " التقريب " : " له رؤية " . وذكره في القسم الثاني في " الإصابة " - وهو من له رؤية - .

وقال العلائي : ولد في عهد النبي ﷺ ، وليست له رؤية بل هو تابعي وحديثه مرسل.
وذكره ابن حبان في " الثقات " .

طبقات ابن سعد (٥٦/٥ ت ٦٥٢) ، التاريخ الكبير (٢٧/١ ت ٣٣) ، الجرح والتعديل (٢٠٨/٧ ت ١١٥٣) ، ثقات ابن حبان (٣٥٧/٥) ، تهذيب الكمال (٣٤٠/٢٤ ت ٥٠٣٨) ، جامع التحصيل (ص ٢٦١ ت ٦٦٥) ، الذيل على الكاشف (ص ٢٤٣ ت ١٣١١) ، الإصابة (١٩٢/٦ ت ٨٣٠٩) ، تهذيب التهذيب (١٨/٩ ت ٢٧) ، التقريب (ص ٤٦٦ ت ٥٧٠٧) .

٧ - **أُبي بن كعب** . سيد القرار ، من فضلاء الصحابة . تقدم في حديث (١٧٢) .

الحكم على الحديث :

ضعيف ، فيه :

١ - معاذ بن محمد بن معاذ بن محمد بن أُبي بن كعب . لم يوثقه سوى ابن حبان ، وروى عنه جماعة ، وقال ابن حجر : مقبول . أي حيث يتابع وإلا فهو لين الحديث .

٢ - أبوه : محمد بن معاذ ، مجهول .

٣ - جده : معاذ بن محمد بن أُبي ، مجهول أيضاً .

وتقدم قول ابن المديني : هذا إسناد مجهول .

أقول : وحادثة شق صدره ﷺ وهو غلام ، ثابتة لا جدال فيها ، وشواهدها كثيرة ، منها :

١ - ما أخرجه مسلم من حديث حماد بن سلمة ، عن ثابت البناني ، عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ أتاه جبريل ﷺ وهو يلعب مع الغلمان ، فأخذه فصرعه ، فشق عن قلبه فاستخرج القلب ، فاستخرج منه علقة ، فقال : هذا حظ الشيطان منك ، ثم غسله في

طست من ذهب بماء زمزم ، ثم لأمه ، ثم أعاده في مكانه ، وجاء الغلماء يسعون إلى أمه - يعني ظئره - فقالوا : إن محمداً قد قتل ، فاستقبلوه وهو منتقع اللون . قال أنس : وقد كنت أرى أثر ذلك المخيط في صدره .

تخريجه :

أخرجه مسلم في الإيمان ، باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السموات وفرض الصلوات (١٤٧/١ ح ٢٦١ : ١٦٢) عن شيبان بن فروخ .

والإمام أحمد (١٢١/٣) عن يزيد بن هارون .

وفي (١٤٩/٣) عن حسن .

وفي (٢٨٨/٣) عن عفان .

أربعتهم عن حماد بن سلمة به ، هذا لفظ شيبان والباقون بنحوه .

* * *

٢ - ومنها : حديث خالد بن معدان ، عن أصحاب رسول الله ﷺ أنهم قالوا : يا رسول الله ، أخبرنا عن نفسك فقال : ... الحديث ، وفيه : " واسترضعت في بني سعد بن بكر ، فبينا أنا في بَهْم لنا ، أتاني رجلان عليهما ثياب بيض معهما طست من ذهب مملوء ثلجاً ، فأضجعاني فشقا بطني ، ثم استخرجا قلبي فشقاه ، فأخرجا منه علقة سوداء فألقياها ، ثم غسلا قلبي وبطني بذلك الثلج ، حتى إذا أنقياه رداه كما كان ، ثم قال أحدهما لصاحبه : زنه بعشرة من أمته ، فوزنني بعشرة فوزنتهم ، ثم قال : زنه بمائة من أمته ، فوزنني بمائة فوزنتهم ، ثم قال : زنه بألف من أمته ، فوزنني بألف فوزنتهم ، فقال : دعه عنك فلو وزنته بأمته لوزنهم " .

وتقدم هذا الحديث شاهداً - أيضاً - للحديث الذي قبل هذا .

وقال عنه ابن كثير : هذا إسناد جيد قوي .

(١٧٧) وسئل ﷺ : أي الناس خير ؟ قال : " القرن الذي أنا فيه ، ثم الثاني ، ثم الثالث " ذكره مسلم (أ) .

[ص ٤١٢]

(أ) العزو لمسلم من أ .

....

(١٧٧) تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم (٤/ ١٩٦٥ ح ٢١٦ : ٢٥٣٦) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وشجاع بن مخلد - واللفظ لأبي بكر - قالا : حدثنا حسين بن علي الجعفي ، عن زائدة ، عن السدي ، عن عبدا لله البهي ، عن عائشة قالت : سأل رجلٌ النبي ﷺ : أي الناس خير ؟ ... الحديث ، بلفظه .

وأخرجه الإمام أحمد (١٥٦/٦) ثنا حسين بن علي به ، بلفظه .

(١٧٨) وسئل ﷺ عن أحب الناس[أ] إليه ، فقال : " عائشة " فقيل : من[ب] الرجال ؟ فقال : " أبوها " فقيل : ثم مَنْ ؟ قال : " عمر بن الخطاب " .

[ص ٤١٢]

(أ) في المطبوعة : " النساء " .

(ب) في المطبوعة : " ومن " .

....

(١٧٨) تخريج الحديث :

أخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي من حديث عمرو بن العاص ﷺ .

أخرجه البخاري في فضائل الصحابة ، باب قول النبي ﷺ : " لو كنت متخذاً خليلاً" (٧/ ٢٢ ح ٣٦٦٢) عن معلى بن أسد .

والترمذي في المناقب ، باب من فضل عائشة - رضي الله عنها - (٣٩٣/٩ ح ٣٨٧٩) ، والنسائي في " الكبرى " في المناقب ، باب فضل أبي بكر وعمر (٣٩/٥ ح ٨١١٧) من طريق يحيى بن حماد .

كلاهما عن عبدالعزيز بن المختار .

وأخرجه البخاري في المغازي ، باب غزوة ذات السلاسل (٦٧٣/٧ ح ٤٣٥٨) عن إسحاق بن شاهين . ومسلم في فضائل الصحابة ، باب من فضائل أبي بكر (١٨٥٦/٤ ح ٨ : ٢٣٨٤) عن يحيى بن يحيى . كلاهما عن خالد بن عبدا لله [الطحان] .

كلاهما (خالد بن عبدا لله ، وعبدالعزيز بن المختار) عن خالد الحذاء عن أبي عثمان النهدي ، عن عمرو بن العاص أن النبي ﷺ بعثه على جيش ذات السلاسل ، قال : فأتيته فقلت : أي الناس أحب إليك ؟ ... الحديث بمثله . و لم يذكر الترمذي " عمر " ، وقال : هذا حديث صحيح .

وأخرجه الترمذي (٣٨٨٠) عن إبراهيم بن سعيد الجوهري ، عن يحيى بن سعيد الأموي .

والنسائي في " الكبرى " في المناقب ، باب فضل أبي بكر الصديق (٣٦/٥ ح ٨١٠٦) عن محمد بن عيسى ، عن المبارك .

كلاهما عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم ، عن عمرو بن العاص به ، بنحوه ، وليس عندهم ذكر عمر بن الخطاب ، وقال الترمذي : حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث إسماعيل عن قيس .

(١٧٩) وسأله ﷺ علي والعباس : أي أهلك أحب إليك ؟ قال : " فاطمة بنت محمد " قالا : ما جئناك نسألك عن أهلك ، قال : " أحب أهلي إلي مَنْ أنعم الله عليه ، وأنعمت عليه ، أسامة بن زيد " قالا : ثم مَنْ ؟ قال : " علي بن أبي طالب " قال العباس : يا رسول الله جعلت عمك آخرهم ، قال : " إن علياً سبقك بالهجرة " ذكره الترمذي وحسنه .

[ص ٤١٢]

(١٧٩) تخريج الحديث :

أخرجه الترمذي والحاكم والضياء المقدسي في " المختارة " والطيالسي والطبراني في " الكبير " وابن عساكر من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنه .

أخرجه الترمذي في المناقب ، باب مناقب أسامة بن زيد (٣٥٩/٩ ح ٣٨٢١) حدثنا أحمد بن الحسن ، حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا أبو عوانة ، قال : حدثنا عمر بن أبي سلمة بن عبدالرحمن ، عن أبيه قال : حدثني أسامة بن زيد ، قال : كنت جالساً عند رسول ﷺ ، إذْ جاء علي والعباس يستأذنان ، فقالا : يا أسامة استأذن لنا على رسول ﷺ ، فقلت : يا رسول الله ، علي والعباس يستأذنان ، قال : " أتدري ما جاء بهما ؟ " قلت : لا، فقال النبي ﷺ : " ولكني أدري " . فأذن لهما ، فدخلا ، فقالا : يا رسول الله جئناك نسألك أي أهلك أحب إليك ؟ ... وساق الحديث بلفظه . وقال : هذا حديث حسن [١] ، وكان شعبة يضعف عمر بن أبي سلمة .

وأخرجه الحاكم في " مستدركه " في التفسير (٤١٧/٢) من طريق هشام بن عدل السدوسي ، عن موسى بن إسماعيل به ، بنحوه وفيه : " ليس نسألك عن فاطمة " مكان : "ما جئناك نسألك عن أهلك " ، ولم يذكر آخره وهو قوله : قالا : ثم من ؟ قال : علي ... الخ . وقال : صحيح الإسناد ، وتعقبه الذهبي بقوله : قلت : عمر ضعيف .

---

(١) هكذا في " تحفة الأشراف " (٦١/١ ح ١٢٣) ، و "جامع المسانيد" (٢٦٢/١ ح ٢٤٧) . وفي المطبوعة : حسن صحيح .

وأخرجه الحاكم أيضاً في معرفة الصحابة (٥٩٦/٣) ، والضياء المقدسي في " المختارة" (٤/ ١٦١ ح ١٣٨٠) ، والطبراني في " الكبير " (١٥٨/١ ح ٣٦٩) من طريق معلى بن مهدي الموصلي .

والضياء أيضاً (١٣٧٩) ، والطبراني في " الكبير " (٤٠٣/٢٢ ح ١٠٠٧) ، وابن عساكر في " تاريخ دمشق " (٦٨٤/٢) من طريق أبي الربيع السمتي .

وأبو داود الطيالسي في " مسنده " (ص ٨٨ ح ٦٣٣) .

ثلاثتهم عن أبي عوانة به ، بنحو سياق الترمذي ، سوى الحاكم فاقتصر على قوله : "أحب أهلي إلي من أنعم الله عليه وأنعمت عليه ، أسامة " واقتصر الطيالسي والطبراني - من طريق أبي الربيع - على أوله ، ولم يذكرا ما قيل في أسامة وعلي والعباس ، وجعل الطبراني السائل : أسامة .

دراسة إسناد الترمذي :

١ - **أحمد بن الحسن** بن جنيدب - مصغر - الترمذي ، أبو الحسن الحافظ ، صاحب الإمام أحمد بن حنبل .

روى عن الإمام أحمد ، وموسى بن إسماعيل التبوذكي وغيرهما .

وعنه البخاري ، والترمذي وغيرهما .

قال الحافظ ابن حجر : ثقة حافظ .

مات سنة ٢٥٠هـ - تقريباً - .

تهذيب الكمال (٢٩٠/١ ت ٢٥) ، تهذيب التهذيب (٢١/١ ت ٣١) ، التقريب (ص ٧٨ ت ٢٥) .

٢ - **موسى بن إسماعيل** المِنْقَرى ، أبو سلمة التَّبُوذَكي ، مشهور بكنيته وباسمه . ثقة ثبت . تقدمت ترجمته في حديث (٦٦) .

٣ - **أبو عوانة** : الوَضَّاح بن عبدالله اليشكُري ، الواسطي البزاز ، مشهور بكنيته .

روى عن أيوب السختياني ، وعمر بن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف وغيرهما .

وعنه موسى بن إسماعيل المنقري ، وأبو الربيع السمتي وغيرهما .

قال ابن حجر : ثقة ثبت .

مات سنة خمس - أو ست - وسبعين ومائة .

تهذيب الكمال (٣٠/٤٤١ ت ٦٦٨٨) ، تهذيب التهذيب (١١/١٠٣ ت ٢٠٤) ، التقريب (ص ٥٨٠ ت ٧٤٠٧) .

٤ - **عمر بن أبي سلمة** بن عبدالرحمن بن عوف الزهري ، قاضي المدينة .

روى عن أبيه أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف ، وإسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيدالله .

وعنه أبو عوانة ، ومسعر بن كدام ، وسعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف وغيرهم .

مختلف فيه :

قال الإمام أحمد ، وأبو خيثمة : صالح إن شاء الله ، وفي "ثقات ابن شاهين" : قال الإمام أحمد : صالح ثقة إن شاء الله .

وقال ابن معين - في رواية - : ليس به بأس . قال الدوري : سألت ابن معين عن حديث من حديثه ، فقال : صحيح ، وسألته عن آخر فاستحسنه .

وقال البخاري : صدوق ، إلا أنه يخالف في بعض حديثه .

وقال البرقي : أكثر أهل العلم بالحديث يثبتونه .

وقال العجلي : لا بأس به .

وقال ابن عدي : متماسك الحديث لا بأس به .

وذكره ابن حبان في " الثقات " ، واستشهد به البخاري في " صحيحه " .

وقال أبو حاتم : هو عندي صدوق في الأصل ، ليس بذاك القوي ، يكتب حديثه ، ولا يحتج به ، يخالف في بعض الشيء .

وقال النسائي ، والجوزجاني : ليس بالقوي .

وقال ابن معين - في رواية - : ضعيف .

وقال ابن المديني : تركه شعبة ، وليس بذاك . وقال يحيى بن سعيد : كان شعبة يضعفه . قال أبو داود : لم يرو عنه شعبة ؛ لأنه كان يخضب بالسواد .

وقال ابن خزيمة : لا يحتج بحديثه . وقال ابن سعد : كثير الحديث وليس يحتج بحديثه. مات سنة ١٣٢هـ.

خلاصة حاله :

كما قال البخاري : " صدوق ، إلا أنه يخالف في بعض حديثه " ومن أجل هذه المخالفة ترك بعض الأئمة الاحتجاج به ، كما هو صريح قول أبي حاتم : " هو عندي صدوق في الأصل ، ليس بذاك القوي يكتب حديثه ولا يحتج به ، يخالف في بعض الشيء " .

والصواب - والله أعلم - أن هذا لا يكون سبباً لترك الاحتجاج به ، بل حديثه يكون في أدنى درجات القبول - وهو الحسن - ، وقد صرح ابن حجر بتحسين حديثه فقال في "الفتح " (٣٣٩/١٣) : " فيه مقال ، ولكن حديثه حسن " ، وقال في " التقريب " : صدوق يخطئ .

وتقدم أن ابن معين سئل عن حديث له فصححه ، وعن حديث آخر فاستحسنه . والله أعلم.

العلل للإمام أحمد (٤١٩/١ ت ٩٠٩) ، ضعفاء العقيلي (١٦٤/٣ ت ١١٥٥) ، الجرح والتعديل (١١٧/٦ ت ٦٣٥) ، ثقات ابن شاهين (ص ٢٠٠ ت ٦٨٥) ، الكامل لابن عدي (٣٩/٥ ت ١٢٠٩) ، تهذيب الكمال (٣٧٥/٢١ ت ٤٢٤٧) ، سير أعلام النبلاء (١٣٣/٦ ت ٤٣) ، ديوان الضعفاء (١٨٨/٢ ت ٣٠٥٥) ، ميزان الاعتدال (٥/ ٢٤٢ ت ٦١٣٣) ، تهذيب التهذيب (٤٠١/٧ ت ٧٦٠) ، التقريب (ص ٤١٣ ت ٤٩١٠) .

٥ - **أبو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف** . ثقة مكثر . تقدم في حديث (١٩) .

٦ - **أسامة بن زيد** بن حارثة بن شَرَاحيل الكلبي ، أبو محمد وأبو زيد .

صحابي جليل مشهور ، مات سنة ٥٤ هـ بالمدينة .

أسد الغابة (١٩٤/١ ت ٨٤) ، الإصابة (٢٠٢/١ ت ٨٩) ، التقريب (ص ٩٨ ت ٣١٦) .

الحكم على الحديث :

حسن بهذا الإسناد ؛ من أجل عمر بن أبي سلمة ، وقد حسنه الترمذي ، وصححه الحاكم - كما تقدم - . والله أعلم .

تعليق :

قوله في الحديث : " ما جئناك نسألك عن أهلك " . لعل المقصود : لا نسألك عن أهلك أي أهل بيتك الذين هم أخص الناس بك من بناتك وزوجاتك وبالأخص الذرية ؛ فإن الإنسان مفطور على حب هؤلاء أكثر من غيرهم . ولذا جاء في الرواية التي أخرجها الحاكم : " ليس نسألك عن فاطمة " وإنما نسألك عن أهلك غير هؤلاء من سائر القرابة والعشيرة . والله أعلم .

(١٨٠) وفي الترمذي أيضاً ، أنه ﷺ سئل : أي أهل بيتك أحب إليك ؟ قال : " الحسن والحسين (أ) " .

[ص ٤١٢]

(أ) في المطبوعة : " الحسن ﷺ ، والحسين ﷺ " ، والمثبت من أ ، وسائر المصادر .

....

(١٨٠) تخريج الحديث :

أخرجه الترمذي في المناقب ، باب مناقب الحسن والحسين (٣٣٣/٩ ح ٣٧٧٤) ، والبخاري في " التاريخ الكبير" في ترجمة : يوسف بن إبراهيم التميمي (٣٧٧/٨ ت ٣٣٨٨)، وابن عدي في " الكامل " في ترجمة : يوسف - أيضاً - (١٦٧/٧ ت ٢٠٧٢) .

عن أبي سعيد الأشج ، حدثنا عقبة بن خالد ، حدثني يوسف بن إبراهيم ، أنه سمع أنس بن مالك يقول : سئل رسول الله ﷺ ... وذكر الحديث بلفظه وزاد : " وكان يقول لفاطمة : ادعي لي ابنيَّ فيشمهما ، ويضمهما إليه " .

و لم يسقه البخاري بصيغة السؤال ، و لم يذكر الزيادة .

وقال الترمذي : هذا حديث غريب من حديث أنس .

دراسة إسناده :

١ - **أبو سعيد الأشج** : عبدالله بن سعيد بن حصين الكِنْدي ، الكوفي .

روى عن عقبة بن خالد ، وإسماعيل بن علية وغيرهما .

وعنه البخاري ، والترمذي وغيرهما .

قال أبو حاتم : ثقة صدوق ، وفي رواية : إمام أهل زمانه .

وقال ابن حجر : ثقة .

مات سنة ٢٥٧ هـ . وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (٢٧/١٥ ت ٣٣٠٣) ، تهذيب التهذيب (٢٠٨/٥ ت ٤١١) ، التقريب (ص ٣٠٥ ت ٣٣٥٤) .

٢ - **عقبة بن خالد** بن عقبة بن خالد السَّكُوني ، أبو مسعود الكوفي ، المُجَدَّر .

روى عن إسرائيل بن يونس ، ويوسف بن إبراهيم الجوهري وغيرهما .

وعنه الإمام أحمد ، وأبو سعيد الأشج وغيرهما .

قال الإمام أحمد : أرجو أنه ثقة إن شاء ا لله .

وقال أبو حاتم : من الثقات ، صالح الحديث ، لا بأس به .

وقال عثمان بن أبي شيبة : هو عندي ثقة .

وقال النسائي : ليس به بأس .

وقال الجارودي : شيخ كوفي صاحب حديث .

وقال ابن حجر : صدوق صاحب حديث .

روى له الجماعة ، ومات سنة ٢٨٨هـ.

تهذيب الكمال (١٩٥/٢٠ ت ٣٩٧٥) ، ميزان الاعتدال (١٠٧/٥ ت ٥٦٩٢) ، تهذيب التهذيب (٢١٣/٧ ت ٤٣٤) ، التقريب (ص ٣٩٤ ت ٤٦٣٦) .

٣ - **يوسف بن إبراهيم** التميمي ، أبو شيبة الجوهري اللآل الواسطي .

روى عن أنس بن مالك .

وعنه عقبة بن خالد السَّكُوني ، وأبو قتيبة سلْم بن قتيبة ، وعمر بن سليم الباهلي وغيرهم .

قال البخاري : صاحب عجائب .

وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث ، منكر الحديث ، عنده عجائب .

وقال الحاكم أبو أحمد : ليس بالقوي عندهم .

وذكره ابن حبان في " المجروحين " وقال : يروي عن أنس بن مالك ما ليس من حديثه ، لا تحل الرواية عنه ولا الاحتجاج به ، لما انفرد به من المناكير عن أنس وأقوامٍ مشاهير .

وقال ابن حجر : ضعيف ، من الخامسة .

التاريخ الكبير (٣٧٧/٨ ت ٣٣٨٨) ، الجرح والتعديل (٢١٨/٩ ت ٩١١) ، المجروحين لابن حبان (١٣٤/٣) ، الكامل لابن عدي (١٦٦/٧ ت ٢٠٧٢) ، تهذيب الكمال (٣٢/

٤١٠ ت ٧١٢٦) ، ميزان الاعتدال (٧/٢٩١ ت ٩٨٦٣) ، الكاشف (٢/٣٩٨ ت ٦٤٢٥) ، تهذيب التهذيب (١١/٣٥٨ ت ٦٩٢) ، التقريب (ص ٦١٠ ت ٧٨٥٥) .

٤ - **أنس بن مالك** . صحابي مشهور . تقدم في حديث (٥٧) .

الحكم على الحديث :

مما تقدم يتبين أن الحديث ضعيف بهذا الإسناد ؛ من أجل يوسف بن إبراهيم التميمي. هذا بالإضافة إلى أنه مخالف للحديث المتقدم في بيان أحب أهل بيت النبي ﷺ إليه . فيكون على هذا منكراً . والله أعلم .

(١٨١) وسئل ﷺ : أي الأعمال أحب إلى الله ؟ فقال : " الحب في الله ، والبغض في الله " ذكره أحمد .

[ص ٤١٢]

---

(١٨١) تخريج الحديث :

أخرجه الإمام أحمد وغيره ، من حديث أبي ذر ﷺ ، إلا أني لم أقف عليه عند أحمد كما ساقه المؤلف – أعني جواباً عن سؤال – ، ووقفت عليه كذلك عند الخطيب البغدادي في " تاريخ بغداد " ومن طريقه : ابن الجوزي في " العلل المتناهية " وإليك تخريج حديثهم وبيان ألفاظهم :

أخرجه أحمد (١٤٦/٥) حدثنا حسين ، ثنا يزيد بن عطاء .

وأبو داود في السنة ، باب مجانبة أهل الأهواء وبغضهم (١٩٨/٤ ح ٤٥٩٩) حدثنا مسدد ، ثنا خالد بن عبدالله .

كلاهما عن يزيد بن أبي زياد ، عن مجاهد ، عن رجل ، عن أبي ذر قال : خرج إلينا رسول الله ﷺ فقال : " أتدرون أي الأعمال أحب إلى الله عز وجل ؟ " قال قائل : الصلاة والزكاة ، وقال قائل : الجهاد ، قال : " إن أحب الأعمال إلى الله عز وجل ، الحب في الله ، والبغض في الله " .

هذا لفظ أحمد . ولفظ أبي داود : " أفضل الأعمال ، الحب في الله ، والبغض في الله " هكذا مختصراً .

وأخرجه المروزي في " تعظيم قدر الصلاة " (٤٠٥/١ ح ٣٩٤) حدثنا يحيى بن يحيى ، حدثنا جرير [بن عبدالحميد] .

والخطيب البغدادي في " تاريخ بغداد " (٣٩١/٦) ، ومن طريقه : ابن الجوزي في "العلل المتناهية " في كتاب معاشرة الناس (٧٣٤/٢ ح ١٢٢٣) أخبرني عبدالعزيز بن علي الوراق ، قال : حدثنا محمد بن أحمد المفيد ، قال : حدثنا إسحاق بن إبراهيم الكتاني ، قال : حدثنا سوار بن عبدالله العنبري ، قال : نا أبي ، عن أبي عوانة .

كلاهما عن يزيد بن أبي زياد ، عن مجاهد ، عن أبي ذر - هكذا بدون ذكر الرجل المبهم - قال : قلنا : يا رسول الله أي العمل أفضل ؟ قال : " الحب في الله ، والبغض في الله " . هذا لفظ الخطيب وابن الجوزي . ولفظ المروزي مثل أبي داود .

وقال ابن الجوزي : هذا حديث لا يصح ، ويزيد ليس بشيء ، قال ابن المبارك : ارم به . وقال الثوري : سوار ليس بشيء .

أقول : سوار الوارد في الإسناد هو : سوار بن عبدالله بن سوار بن عبدالله بن قدامة العنبري . وقد تعقب الحافظُ ابن حجر ، ابنَ الجوزي في نقله لكلام الثوري هنا ، وبيّن أن كلام الثوري إنما هو في سوار - الجد - فقال في " التهذيب " (٤/ ٢٣٧ ت ٤٧٥) في ترجمة سوار - الجد - : " وقد غلط ابن الجوزي هنا غلطاً فاحشاً فذكر كلام سفيان الثوري في هذا ، في ترجمة حفيده ، وذلك وهمٌ ، فإن الثوري مات قبل أن يولد سوار الأصغر " .

والحديث أورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " كتاب الإيمان ، باب من الإيمان الحب في الله والبغض في الله (٢٦٨/١ ح ٣٠٧) وقال : رواه أحمد وفيه رجل لم يسم .

قلت : بالنسبة للاختلاف في ذكر الرجل المبهم : الذي يظهر أنه من يزيد بن أبي زياد - مدار الحديث - لا من الرواة عنه ، إذ هو ضعيف كما سيأتي في ترجمته ، والطرق إليه في إثبات الرجل وحذفه ، متقاربة في القوة ، فلا يمكن تقديم أحدها على الآخر ، وعليه فيكون الاختلاف منه هو .

وعلى أي حال فالرجل موجود في الإسناد ذكراً أو تقديراً ؛ لقول أبي حاتم : مجاهد عن أبي ذر مرسل . ينظر : جامع التحصيل (ص ٢٧٤ ت ٧٣٦) .

دراسة إسناد أحمد :

١ - **حسين** بن محمد بن بَهْرام التميمي المَرُّوذي ، سكن بغداد .

روى عن جرير بن حازم ، ويزيد بن عطاء وغيرهما .

وعنه الإمام أحمد ، وأحمد بن منيع وغيرهما .

قال ابن سعد وابن قانع والعجلي ومحمد بن مسعود : ثقة .

وقال النسائي : ليس به بأس . وقال ابن نمير : صدوق .

وقال ابن حجر : ثقة .

مات سنة ٢١٣هـ ، وقيل بعدها بسنة أو سنتين .

تهذيب الكمال (٤٧١/٦ ت ١٣٣٣) ، تهذيب التهذيب (٣١٥/٢ ت ٦٢٧) ، التقريب (ص ١٦٨ ت ١٣٤٥) .

٢ - **يزيد بن عطاء** بن يزيد بن عبدالرحمن اليشكري ، أبو خالد الواسطي ، البزاز .

روى عن منصور بن المعتمر ، ونافع مولى ابن عمر وغيرهما .

وعنه حسين بن محمد المرّوذي ، وأبو داود الطيالسي وغيرهما .

قال الإمام أحمد : ليس بحديثه بأس ، وعنه : حديثه مقارب . وقال أبو داود : كان أحمد يوثقه ، وقال أحمد بن أبي يحيى عن أحمد : ليس بقوي في الحديث .

وقال العجلي : جائز الحديث .

وقال ابن عدي : ويزيد بن عطاء مع لينه هو حسن الحديث ، وعنده غرائب ، ومع لينه يكتب حديثه .

وضعفه ابن معين وابن المديني والنسائي وابن سعد . وعن ابن معين : ليس بشيء ، وعن النسائي : ليس بالقوي .

ونقل الذهبي عن أبي حاتم : لا يحتج به .

وقال ابن حبان : ساء حفظه حتى كان يقلب الأسانيد ، ويروي عن الثقات ما ليس من حديث الأثبات ، لا يجوز الاحتجاج به .

مات سنة سبع وسبعين ومائة .

خلاصة حاله :

مما تقدم يتبين أن الأكثر على تضعيفه ، وحتى الإمام أحمد - وهوعمدة من روي عنهم توثيقه - روي عنه كذلك توهينه - كما تقدم - .

وقال ابن حجر في " التقريب " : " لين الحديث " وهوالصواب - إن شاء الله - .

طبقات ابن سعد (٢٢٧/٧ ت ٣٤١٩) ، سؤالات ابن أبي شيبة لعلي بن المديني (ص ٤٩ ت ٦) ، سؤالات أبي داود للإمام أحمد (ص ٣٢١ ت ٤٣٦) ، ثقات العجلي (ص ٤٨٠ ت ١٨٥٠) ، الجرح والتعديل (٢٨٢/٩ ت ١١٨٨) ، المجروحين لابن حبان (١٠٣/٣) ، الكامل لابن عدي (٢٧٢/٧ ت ٢١٦٧) ، تهذيب الكمال (٢١٠/٣٢ ت ٧٠٣٠) ، ميزان الاعتدال (٢٥٦/٧ ت ٩٧٣٩) ، الكاشف (٣٨٨/٢ ت ٦٣٤٣) ، ديوان الضعفاء (٤٦٢/٢ ت ٤٧٣٩) ، تهذيب التهذيب (٣٠٦/١١ ت ٥٧٢) ، التقريب (ص ٦٠٣ ت ٧٧٥٦) .

٣ - **يزيد بن أبي زياد** القرشي الهاشمي ، أبو عبدا لله الكوفي .

روى عن مجاهد بن جبر ، وإبراهيم النخعي وغيرهما .

وعنه أبو عوانة ، وخالد بن عبدا لله الواسطي وغيرهما .

جمهور الأئمة على تضعيفه سيما بعدما كبر وتغير وصار يُلَقَّن .

ومن أقوالهم :

قال أحمد : لم يكن بالحافظ ، ومرة : حديثه ليس بذاك .

وقال ابن معين : لا يحتج بحديثه ، ومرة : ليس بالقوي ، ومرة : ضعيف الحديث .

وقال ابن المبارك : ارم به .

وقال أبو زرعة : ليّن ، يكتب حديثه ولا يحتج به .

وقال أبو حاتم والنسائي : ليس بالقوي .

وقال ابن فضيل : كان من أئمة الشيعة الكبار .

وقال ابن عدي : من شيعة أهل الكوفة ، ومع ضعفه يكتب حديثه .

وقال ابن حبان :كان صدوقاً ، إلا أنه لما كبر ساء حفظه وتغير، فكان يتلقن ما لقن ، فوقع المناكير في حديثه من تلقين غيره إياه وإجابته فيما ليس من حديثه لسوء حفظه ...

وقال الحافظ ابن حجر : ضعيف ، كبر فتغير وصار يتلقن ، وكان شيعياً .

مات سنة ١٣٦هـ.

الجرح والتعديل (٢٦٥/٩ ت ١١١٤) ، المجروحين لابن حبان (٩٩/٣) ، الكامل لابن عدي (٧/ ٢٧٥ ت ٢١٦٨) ، تهذيب الكمال (١٣٥/٣٢ ت ٦٩٩١) ، ميزان الاعتدال

(٢٤٠/٧ ت ٩٧٠٣) ، الكاشف (٣٨٢/٢ ت ٦٣٠٥) ، تهذيب التهذيب (٢٨٧/١١ ت ٥٣١) ، التقريب (ص ٦٠١ ت ٧٧١٧) ، ملحق الكواكب النيرات (ص ٥٠٩ ت ١٢) .

٤ – **مجاهد** بن جبر المكي . ثقة إمام في التفسير وفي العلم . تقدم في حديث (٥١) .

٥ – **رجل** . لم أقف عليه .

٦ – **أبو ذر** . صحابي جليل . تقدم في حديث (٢٩) .

الحكم على الحديث :

ضعيف بهذا الإسناد من أجل :

١ – يزيد بن عطاء ، لين الحديث . لكنه توبع – كما تقدم – .

٢ – يزيد بن أبي زياد ، ضعيف .

٣ – فيه راوٍ مبهم .

وتقدم قول ابن الجوزي : لا يصح .

وقال المنذري في " الترغيب " (٤ /٥٠) : " في إسنادهما – أي أحمد وأبي داود – راوٍ لم يسم " ، وكذلك قال الهيثمي – كما تقدم – .

وقال المنذري في " مختصر سنن أبي داود " : " في إسناده : يزيد بن أبي زياد الكوفي ، ولا يحتج بحديثه ، وقد أخرج له مسلم متابعة ، وفيه أيضاً رجل مجهول " . ينظر : عون المعبود (٢٢٩/١٢) .

وضعفه الشيخ الألباني في " سلسلة الأحاديث الضعيفة " (٣١٤/٤ ح ١٨٣٣) .

قلت : ويشهد له حديث معاذ بن أنس رضي الله عنه أنه سأل رسول الله ﷺ عن أفضل الإيمان ، قال : " أفضل الإيمان ، أن تحب لله ، وتبغض لله ، وتعمل لسانك في ذكر الله " قال : وماذا يا رسول الله ؟ قال : " وأن تحب للناس ما تحب لنفسك ، وتكره لهم ما تكره لنفسك ، وأن تقول خيراً أو تصمت " .

تخريجه :

أخرجه الإمام أحمد (٢٤٧/٥) حدثنا حسن [بن موسى الأشيب] .

والطبراني في " الكبير " (١٩١/٢٠ ح ٤٢٥) حدثنا المقدام بن داود ، ثنا أسد بن موسى .

كلاهما ثنا ابن لهيعة .

وأخرجه أحمد (٢٤٧/٥) حدثنا يحيى بن غيلان .

والطبراني (١٩١/٢٠ ح ٤٢٦) حدثنا عبدا الله بن وهيب الغزي ، ثنا محمد بن أبي السَّري .

كلاهما ثنا رشدين [بن سعد] .

كلاهما (ابن لهيعة ورشدين) عن زبَّان بن فائد ، عن سهل بن معاذ بن أنس ، عن أبيه معاذ بن أنس [1]... الحديث بلفظه ، وليس في حديث رشدين : " وأن تقول خيراً أو تصمت " .

أقول : وهذا إسناد ضعيف ؛ فيه : زبَّان بن فائد - وعليه مدار الحديث - قال عنه ابن حجر : " ضعيف الحديث ، مع صلاحه وعبادته " (التقريب ص ٢١٣ ت ١٩٨٥) .

---

(١) جاء في " مسند أحمد " - المطبوع بالميمنية - : " عن سهل بن معاذ ، عن أبيه ، عن معاذ " ووقع هذا الحديث بإسناديه في مسندمعاذ بن جبل !!

والمشهور في هذا الحديث أنه من مسند معاذ بن أنس ، وكذلك وضعه ابن حجر في " أطراف المسند " (٢٨٤/٥ ح ٧١٠٦) . وهو في معجم الطبراني كذلك - كما تقدم - .

وممن جعله كذلك من مسند معاذ بن أنس :

- المنذري في " الترغيب والترهيب " (٤٩/٤ ح ٢٥) وعزاه لأحمد .
- الهيثمي في " مجمع الزوائد " (٢٢٧/١ ح ٢١١) وعزاه للطبراني في " الكبير " ، وفي (٢٦٧/١ ح ٣٠٥) وعزاه لأحمد .
- السيوطي في " الجامع الصغير " (٤٩/١) وعزاه للطبراني .

فالصواب أنه من مسند معاذ بن أنس ، وأن " عن " في قوله : " عن معاذ " مقحمة ، فصواب الإسناد : " عن سهل ابن معاذ [بن أنس] ، عن أبيه معاذ " ، وليس : " عن أبيه عن معاذ " .

وأما وقوعه في "مسند الإمام أحمد" في مسند معاذ بن جبل ، فلا عجب ، إذا علمنا أن عدداً من الأحاديث أدرجت في غير مسانيد أصحابها ، كأن يكون الحديث لأنس فتجده في مسند عمر أو غيره . هذا مع عدم الالتباس بين اسم الصحابيين ، فكيف إذا وقع شيء من الالتباس كما هنا ؟ وزاد الأمر تعقيداً ، وقوعُ خطأ في الإسناد ، وهو زيادة (عن) .

ولذا فإن الدكتور : عامر حسن صبري ، محقق "ترتيب أسماء الصحابة " لابن عساكر - وقد بيّن الأحاديث التي أدرجت في غير موضعها من "المسند" - أغفل هذا الموضع ؛ والسبب : اعتماده على طبعة الميمنية لـ "المسند" .

وجاء الحديث عنه من طريقين :

- في أحدهما : ابن لهيعة ، العمل على تضعيف حديثه ، إلا ما كان من حديث العبادلة عنه . وتقدم في حديث (١٥٩) ، وليس هذا الإسناد من رواية أحد العبادلة .

- وفي الآخر : رشدين بن سعد ، ضعيف أيضاً ، رجح أبو حاتم عليه ابن لهيعة . (التقريب ص ٢٠٩ ت ١٩٤٢) .

وهذان - ابن لهيعة ورشدين - يقوي أحدهما الآخر ، فتبقى العلة في زبان بن فائد .

وللحديث طريق آخر أخرجه أبو نعيم في " معرفة الصحابة " في ترجمة : إياس بن سهل الجهني (٣٢٨/٢ ح ٩٤٩) ، والبيهقي في " شعب الإيمان " (٤٧٠/٢ ح ٥٧٣ - الطبعة الهندية) عن عبدا لله بن رجاء ، قال : حدثنا سعيد بن سلمة بن أبي الحسام ، حدثنا موسى بن جبير ، قال : سمعت من حدثني عن إياس الجهني ، أنه كان يقول : قال معاذ : يا نبي ا لله ، أي الإيمان أفضل ؟ ... وساقه مقتصراً على الشاهد .

قلت : جاء عند البيهقي نسبة معاذ بأنه : (ابن جبل) ولعل ذلك وهم من أحد الرواة ؛ لأن الحديث معروف بـ (معاذ بن أنس) - كما تقدم - .

وهذا الإسناد فيه راوٍ لم يُسمَّ ، وقال ابن حجر في " الإصابة " (٣١١/١ ت ٣٧٧) في ترجمة : إياس بن سهل : " الإسناد منقطع " .

وفيه أيضاً موسى بن جبير ، لم يوثقه سوى ابن حبان ، وقال ابن حجر في "التقريب" (ص ٥٥٠ ت ٦٩٥٤) : مستور .

فهذا الطريق ضعيف ، لكنه صالح لجبر الطريق السابق ، ويصير به حسناً لغيره .

وبهذا الشاهد يترقى حديث الأصل إلى الحسن لغيره . وا لله أعلم .

هذا وأشير إلى أن حديث معاذ بن أنس قد جاء بلفظ آخر وهو : " من أعطى لله، ومنع لله ، وأحب لله ، وأبغض لله ، وأنكح لله ، فقد استكمل إيمانه " .

أخرجه الإمام أحمد (٤٣٨/٣) عن حسن الأشيب ، بإسناده السابق . وجعله في مسند معاذ بن أنس .

وأخرجه الحاكم في " مستدركه " في النكاح (١٦٤/٢) ، والترمذي في صفة القيامة، باب اعقلها وتوكل (٢٠٧/٧ ح ٢٥٢٣) ، والإمام أحمد (٤٤٠/٣) ، والمروزي في " تعظيم قدر الصلاة " (٤٠٥/١ ح ٣٩٥) ، وأبو يعلى في " مسنده " (١٧٧/٢ ح ١٤٨٣) و (٢/ ١٨٢ ح ١٤٩٨) وغيرهم . عن عبدا لله بن يزيد المقرئ ، قال : حدثني سعيد بن أبي أيوب ، قال : حدثني أبو مرحوم عبدالرحيم بن ميمون ، عن سهل بن معاذ به .
وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي .
وقال الترمذي : " حديث حسن " - وفي بعض النسخ - " منكر " ، وهذا الأخير هو الذي نقله المنذري في " الترغيب " (٤٩/٤) ، والمزي في " تحفة الأشراف " (٣٩٥/٨) ، وابن كثير في " جامع الأسانيد " (٣٤٨/١١) . وا لله أعلم .

قلت : وهذا إسناد حسن ؛ من أجل أبي مرحوم عبدالرحيم بن ميمون ، قال عنه ابن حجر: " صدوق زاهد " (التقريب ص ٣٥٤ ت ٤٠٥٩) . وا لله أعلم .

(١٨٢) وسئل ﷺ عن امرأة كثيرة الصيام والصلاة والصدقة ، غير أنها تؤذي جيرانها بلسانها ، فقال : " هي في النار " ، فقيل : إن فلانة ، فذكر قلة صلاتها وصيامها وصدقتها ، ولا تؤذي جيرانها بلسانها ، فقال : " هي في الجنة " ذكره أحمد .

[ص ٤١٢]

---

(١٨٢) تخريج الحديث :

أخرجه أحمد وابن حبان والحاكم والبخاري في " الأدب المفرد " والخرائطي في " مساوئ الأخلاق " من حديث أبي هريرة ﷺ .

ومداره على الأعمش ، عن أبي يحيى مولى جعدة بن هبيرة ، عن أبي هريرة .

أخرجه أحمد (٢/٤٤٠) حدثنا أبو أسامة [1] ، أخبرني الأعمش به ، بنحوه .

وأخرجه ابن حبان - كما في " الإحسان " في الحظر والإباحة ، باب الغيبة (١٣/٧٦ ح ٥٧٦٤) - من طريق أبي أسامة به ، بنحوه .

وأخرجه الحاكم في " المستدرك " في البر والصلة (٤/١٦٦) ، والخرائطي في "مساوئ الأخلاق " (ص ١٧٧ ح ٣٧٩) من طريق أبي معاوية الضرير .

والحاكم أيضاً - نفس الموضع - من طريق موسى بن أعين .

والبخاري في " الأدب المفرد " في باب لا يؤذي جاره (ص ٤٨ ح ١١٩) من طريق عبدالواحد [بن زياد] .

ثلاثتهم عن الأعمش به ، بنحوه ، وقال الحاكم - عقب طريقه الأول - : صحيح الإسناد ووافقه الذهبي .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " في البر والصلة ، باب ما جاء في أذى الجار (٨/٣٠٨ ح ١٣٥٦٢) وقال : رواه أحمد والبزار ، ورجاله ثقات .

وأورده المنذري في " الترغيب والترهيب " في البر والصلة (٣/٢٣٥ ح ١٧) وعزاه لأحمد والبزار وابن حبان والحاكم ثم قال : ورواه أبو بكر بن أبي شيبة بإسناد صحيح .

---

(١) لفظ : " حدثنا أبو أسامة " ساقط من المطبوع ، وأثبته من " أطراف المسند " لابن حجر (٨/٢١٠ ح ١٠٩٠٧) .

دراسة سند أحمد :

١ - أبو أسامة : حماد بن أسامة بن زيد القرشي مولاهم ، الكوفي ، مشهور بكنيته .

روى عن سفيان الثوري ، وسليمان الأعمش وغيرهما .

وعنه الإمام أحمد ، وإسحاق بن راهويه وغيرهما .

قال الإمام أحمد : كان ثبتاً ، ما كان أثبته لا يكاد يخطئ . وقال أيضاً : ثقة ، كان أعلم الناس بأمور الناس ، وأخبار أهل الكوفة ، وما كان أرواه عن هشام بن عروة .

وقال ابن سعد : كان ثقة مأموناً كثير الحديث يدلس ويبين تدليسه ، وكان صاحب سنة وجماعة .

مات سنة ٢٠١هـ.

تهذيب الكمال (٢١٧/٧ ت ١٤٧١) ، سير أعلام النبلاء (٢٧٧/٩ ت ٧٦) ، الكاشف (٣٤٨/١ ت ١٢١٢) ، تهذيب التهذيب (٣/٣ ت ١) ، التقريب (ص ١٧٧ ت ١٤٨٧) .

٢ - الأعمش : سليمان بن مِهْران الأسدي الكاهلي ، أبو محمد الكوفي ، الأعمش .

روى عن سعيد بن جبير ، وأبي يحيى مولى جَعْدة وغيرهما .

وعنه أبو معاوية الضرير ، وعبدالواحد بن زياد وغيرهما .

كان شعبة إذا ذكره قال : المُصحف المُصحف .

وقال أبو بكر بن عياش : كنا نسمِّي الأعمش سيّد المحدثين .

وقال النسائي : ثقة ثبت .

وقال الذهبي في " الميزان " : " أحد الأئمة الثقات ، عداده في صغار التابعين ، ما نقموا عليه إلا التدليس " وقال أيضاً : " وهو يدلس ، وربما دلس عن ضعيف ، ولا يدري به ، فمتى قال : " حدثنا " فلا كلام ، ومتى قال : " عن " ، تطرق إليه احتمال التدليس ، إلا في شيوخ له أكثرهم عنهم ، كإبراهيم ، وابن أبي وائل ، وأبي صالح السمان ، فإن روايته عن هذا الصنف محمولة على الاتصال " اهـ .

وقال ابن حجر : ثقة حافظ ، عارف بالقراءات ، ورع ، لكنه يدلس .

وجعله العلائي ، وابن حجر في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين .

مات سنة سبع - أو ثمان - وأربعين ومائة .

تهذيب الكمال (٧٦/١٢ ت ٢٥٧٠) ، ميزان الاعتدال (٣١٥/٣ ت ٣٥٢٠) ، جامع التحصيل (ص ١١٣ ، ١٨٨) ، تهذيب التهذيب (١٩٥/٤ ت ٣٨٦) ، التقريب (ص ٢٥٤ ت ٢٦١٥) ، تعريف أهل التقديس (ص ١١٨ ت ٥٥) .

٣ - **أبو يحيى مولى جَعْدة** بن هبيرة المخزومي ، المدني .

روى عن أبي هريرة .

وعنه سليمان الأعمش ، وأهل الكوفة - كما ذكر ابن حبان - .

قال ابن أبي حاتم في " الجرح والتعديل " : ذكره أبي عن إسحاق بن منصور ، عن يحيى بن معين ، أنه قال : أبو يحيى مولى جعدة : ثقة . اهـ.

وقال الذهبي في " الميزان " : ثقة .

وذكره ابن حبان في " الثقات " .

ويقوي أمره إخراج مسلم له في " صحيحه " .

فهو ثقة - إن شاء الله - من الرابعة . والله أعلم .

الجرح والتعديل (٩/ ٤٥٧ ت ٢٣٤٢) ، ثقات ابن حبان (٥/ ٥٧٧) ، تهذيب الكمال (٣٤/ ٤٠٥ ت ٧٧٠٢) ، ميزان الاعتدال (٤٤٤/٧ ت ١٠٧٤٥) ، المقتنى في سرد الكنى (١٥٠/٢ ت ٦٧١١) ، الكاشف (٤٧٢/٢ ت ٦٨٩٨) ، تهذيب التهذيب (٣٠٤/١٢ ت ١٢٧٦) ، التقريب (ص ٦٨٤ ت ٨٤٤٧) .

٤ - **أبو هريرة** . صحابي . تقدم في حديث (٥٠) .

الحكم على الحديث :

صحيح بهذا الإسناد ، وقد صححه الحاكم والذهبي ، وقال الهيثمي : "رجاله ثقات"، وقال المنذري : رواه أبو بكر بن أبي شيبة بإسناد صحيح . - كما تقدم - . والله أعلم .

(١٨٣) وسألته ﷺ عائشة ، فقالت : إن لي جارين فإلى أيهما أهدي ؟ قال : "إلى أقربهما منك باباً " . ذكره البخاري .

[ص ٤١٢]

---

(١٨٣) تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في الشفعة ، باب أي الجوار أقـرب ؟ (٥١٢/٤ ح ٢٢٥٩) ، وفي الأدب ، باب حق الجوار في قرب الأبواب (٤٦١/١٠ ح ٦٠٢٠) عن حجاج بن منهال .

وفي الشفعة - الموضع السابق - عن علي بن عبدا لله ، عن شَبَابة .

وفي الهبة ، باب بمن يبدأ بالهدية ؟ (٢٦٠/٥ ح ٢٥٩٥) عن محمد بـن بشـار ، عـن محمد بن جعفر .

ثلاثتهم عن شعبة ، عن أبي عمران الجونـي ، عـن طلحـة بـن عبـدا لله ، عـن عائشـة - رضي ا لله عنها - ... الحديث بلفظه .

وأخرجه أبو داود في الأدب ، باب في حق الجوار (٣٣٩/٤ ح ٥١٥٥) عن مسـدد وسعيد بن منصور ، عن الحارث بن عبيد ، عن أبي عمران الجوني به ، بنحوه .

(١٨٤) ونهاهم عن الجلوس بالطرقات إلا بحقها ، فسئل ﷺ [أ] عن حق الطريق ، فقال : " غض البصر ، وكف الأذى ، وردّ السلام ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر " .

[ص ٤١٢]

(أ) " ﷺ " من أ .

....

(١٨٤) تخريج الحديث :

أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ .

أخرجه البخاري في المظالم ، باب أفنية الدور والجلوس فيها ، والجلوس على الصعدات (٥/١٣٤ ح ٢٤٦٥) عن معاذ بن فضالة .

ومسلم في اللباس والزينة ، باب النهي عن الجلوس في الطرقات (٣ /١٦٧٥ح ١١٤: ٢١٢١) ، وفي السلام ، باب من حق الجلوس على الطريق رد السلام (٤/١٧٠٤ ح ٣ : ٢١٢١) عن سويد بن سعيد .

كلاهما عن **حفص بن ميسرة** .

وأخرجه البخاري في الاستئذان ، باب قول الله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها ... ﴾ الآيات [النور : ٢٧-٢٩] (١١/١٠ ح ٦٢٢٩) عن عبدالله بن محمد ، عن أبي عامر العقدي ، عن **زهير ابن محمد** .

وأخرجه مسلم - الموضعين السابقين - عن يحيى بن يحيى . وأبو داود في الأدب ، باب في الجلوس في الطرقات (٤/٢٥٦ ح ٤٨١٥) عن عبدالله بن مسلمة . كلاهما عن **عبدالعزيز الدراوردي** .

وأخرجه مسلم - الموضعين السابقين - عن محمد بن رافع ، عن ابن أبي فديك ، عن **هشام بن سعد** .

أربعتهم عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري ﷺ أن النبي ﷺ قال : " إياكم والجلوس في الطرقات " ، قالوا : يا رسول الله ، ما لنا من مجالسنا بُدٌّ ،

نتحدث فيها . فقال : " فإذا أبيتم إلا المجلس ، فـأعطوا الطريـق حقـه " قـالوا : ومـا حقـه يـا رسول الله ؟ قال : ... وساق الحديث بلفظه .

(١٨٥) وسأله ﷺ رجل ، فقال : إن لي مالاً وولداً [أ] وإنَّ أبي اجتاح مالي ، فقال : " أنت ومالك لأبيك ، إن أولادكم من أطيب كسبكم ، فكلوا من كسب أولادكم " ذكره أبو داود .

[ص ٤١٢ - ٤١٣]

(أ) في المطبوعة : " ووالداً " والمثبت من أ ، وهو الموافق لـ "سنن أبي داود" وأكثر مصادر التخريج .

....

(١٨٥) تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود وابن ماجه والإمام أحمد وابن أبي شيبة وابن الجارود والبيهقي من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده .

أخرجه أبو داود في البيوع ، باب في الرجل يأكل من مال ولده (٢٨٩/٣ ح ٣٥٣٠) ، ومن طريقه : البيهقي في " سننه " في النفقات ، باب نفقة الأبوين (٤٨٠/٧) عن محمد بن المنهال .

والإمام أحمد (٢١٤/٢) ، والبيهقي - الموضع السابق - عن عفان بن مسلم .

كلاهما عن يزيد بن زريع ، عن حبيب المعلم ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، إن لي مالاً وولداً ... الحديث ، بمثله .

وأخرجه ابن ماجه في التجارات ، باب ما للرجل من مال ولده (٧٦٩/٢ ح ٢٢٩٢) عن محمد بن يحيى ويحيى بن حكيم ، عن يزيد بن هارون .

والإمام أحمد (٢٠٤/٢) عن نصر بن باب .

وابن أبي شيبة في " مصنفه " في البيوع والأقضية ، باب في الرجل يأخد من مال ولده (٤/ ٥١٩ح ٢٢٧٠٠) ، وفي الرد على أبي حنيفة (٢٩٤/٧ ح ٣٦٢٠٦) عن أبي خالد الأحمر .

ثلاثتهم عن حجاج بن أرطاة ، عن عمرو بن شعيب به ، بنحوه ، واقتصر الإمام أحمد وابن أبي شيبة على أوله .

وأخرجه الإمام أحمد (١٧٩/٢) ، وابن الجارود في " المنتقى " (ص ٢٤٩ ح ٩٩٥) ، والبيهقي في " سننه " – الموضع السابق – عن يحيى بن سعيد القطان ، عن عبيدا لله ابن الأخنس ، عن عمرو بن شعيب به ، بنحوه .

دراسة إسناد أبي داود :

١ – **محمد بن المنهال** الضرير ، أبو عبدا لله أو أبو جعفر ، البصري التميمي .

روى عن يزيد بن زريع ، وأبي داود الطيالسي وغيرهما .

وعنه البخاري ، ومسلم ، وأبو داود وغيرهم .

قال أبو حاتم : ثقة حافظ كيّس .

وقال أبو يعلى الموصلي : كان أحفظ من كان بالبصرة في وقته ، وأثبتهم في يزيد بن زريع .

وقال ابن حجر : ثقة حافظ .

مات سنة ٢٣١هـ.

تهذيب الكمال (٥٠٩/٢٦ ت ٥٦٣٣) ، تهذيب التهذيب (٤١٩/٩ ت ٧٧٠) ، التقريب (ص ٥٠٨ ت ٦٣٢٨) .

٢ – **يزيد بن زُرَيْع** – مصغر – العَيْشِيّ ، أبو معاوية البصري .

روى عن أيوب السختياني ، وحبيب المعلم وغيرهما .

وعنه محمد بن المنهال ، وعفان بن مسلم وغيرهما .

قال الإمام أحمد : إليه المنتهى في التثبت بالبصرة . وعنه أيضاً : كان ريحانة البصرة ، وعنه : ما أتقنه وما أحفظه ، يالك من صحة حديث ، صدوق متقن .

وقال أبو حاتم : ثقة إمام .

وقال ابن حجر : ثقة ثبت .

مات سنة ١٨٢هـ.

تهذيب الكمال (١٢٤/٣٢ ت ٦٩٨٧) ، تهذيب التهذيب (٢٨٤/١١ ت ٥٢٧) ، التقريب (ص ٦٠١ ت ٧٧١٣) .

٣ - **حبيب المُعلِّم** ، أبو محمد البصري ، مولى مَعْقِل بن يسار .

روى عن الحسن البصري ، وعمرو بن شعيب وغيرهما .

وعنه يزيد بن زريع ، وحماد بن سلمة وغيرهما .

قال الإمام أحمد وابن معين وأبو زرعة : ثقة ، زاد أحمد : ما أصح حديثه .

وذكره ابن حبان في " الثقات " .

وقال ابن عدي : له أحاديث صالحة ، وأرجوا أنه مستقيم في رواياته .

وقال عمرو بن علي : كان يحيى لا يحدث عنه ، وكان عبدالرحمن يحدث عنه .

وقال النسائي : ليس بالقوي .

وقال الذهبي في " الكاشف " ، وابن حجر في " التقريب " : صدوق .

مات سنة ١٣٠هـ.

خلاصة حاله :

الذي يظهر - والله أعلم - أنه ثقة ، إذ الأكثر على توثيقه . ويقويه تخريج الشيخين له ، بل إن الذهبي - رحمه الله - قد وثقه في أكثر كتبه ، فقال في "السير" : من ثقات البصريين ، وفي "ديوان الضعفاء" : ثقة ، وفي "من تكلم فيه وهو موثق" : ثقة حجة ، وفي "الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم" : حجة ، تعنت يحيى بن سعيد فكان لا يحدث عنه ، حديثه في الكتب كلها .اهـ. وغيرها من كتبه ، ولم أجد قوله : " صدوق " إلا في " الكاشف " .

العلل لأحمد (٢٩٨/٢ ت ٢٣٢٣) ، من كلام الإمام أحمد - رواية الميموني - (ص ١٦٧ ت ٥٤) ، الجرح والتعديل (١٠١/٣ ت ٤٦٩) ، ثقات ابن حبان (١٨٣/٦) ، الكامل لابن عدي (٤٠٩/٢ ت ٥٢٩) ، ثقات ابن شاهين (ص ٩٨ ت ٢١٩) ، تهذيب الكمال (٥/ ٤١٢ ت ١١٠٨) ، سير أعلام النبلاء (٢٥٤/٦ ت ١١٦) ، الميزان (١٩٤/٢ ت ١٧١٦) ، الديوان (١٦٨/١ ت ٨٣٣) ، الكاشف (٣١٠/١ ت ٩٢٤) ، من تكلم فيه وهو موثق (ص ٦٣ ت ٧٧) ، الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم (ص ٧٩ ت ٢٥) ، تهذيب التهذيب (١٧٠/٢ ت ٣٦١) ، التقريب (ص ١٥٢ ت ١١١٥) .

٤ - **عمرو بن شعيب** بن محمد بن عبدا لله بن عمرو بن العاص القرشي ، أبو إبراهيم ويقال : أبو عبدا لله المدني .

روى عن أبيه شعيب - وجل روايته عنه - ، وطاوس بن كيسان وغيرهما .

وعنه حبيب المعلم ، وأيوب السختياني وغيرهما .

مختلف فيه ، والكلام في ترجمته وسياق أقوال الأئمة يطول ، ولعلي اختصر القول فيه في النقاط التالية :

١ - قال الحافظ ابن حجر في " التهذيب " : " عمرو بن شعيب ، ضعفه ناسٌ مطلقاً ، ووثقه الجمهور ، وضعف بعضهم روايته عن أبيه عن جده حسب ، ومن ضعفه مطلقاً فمحمول على روايته عن أبيه عن جده " ونحوه قال السخاوي في " فتح المغيث " .

أقول : وأكثر كلام الأئمة إنما هو في روايته عن أبيه عن جده .

٢ - إذاً فما العلة في روايته عن أبيه عن جده ؟

الجواب :

أ - أعلها بعض الأئمة بالإرسال أو الانقطاع . قال ابن حبان في " المجروحين " : "إذا روى عن أبيه عن جده ، فإن شعيباً لم يلق عبدا لله ؛ فيكون الخبر منقطعاً ، وإن أراد بجده محمداً ، فهو لا صحبة له ؛ فيكون مرسلاً " .

وبعضهم أعلها بالإرسال فقط . قال ابن عدي : " هو في نفسه ثقة إلا إذا روى عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ ، يكون مرسلاً ؛ لأن جده عنده : هو محمد بن عبدا لله بن عمرو ، ومحمد ليس له صحبة " .

قلت : أما بالنسبة للانقطاع - كما ذكر ابن حبان وغيره - : فهذا يبطله ما جاء فيه التصريح بسماع شعيب من جده عبدا لله بن عمرو ، ومن ذلك ما أخرجه الدارقطني والحاكم بسنديهما من طريق عبيدا لله بن عمر العمري ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه قال : " كنت عند عبدا لله بن عمرو فجاء رجل فاستفتاه في مسألة ، فقال لي : يا شعيب امض معه إلى ابن عباس ... " فذكر الحديث . وفيه أيضاً سماعه من ابن عباس وابن عمر .

قال الحاكم : هذا حديث رواته ثقات حفاظ ، وهو كالأخذ باليد في صحة سماع شعيب بن محمد عن جده عبدا لله بن عمرو ، ووافقه الذهبي .

وكذلك ذكر البخاري ، وأبو داود ، وأحمد بن سعيد الدارمي ، وأبو بكر النيسابوري وغيرهم أنه سمع من جده عبدا لله بن عمرو .

وأما بالنسبة للإرسال – أي أن الجد هو محمد بن عبدا لله ولاصحبة له – على ما قاله ابن عدي وغيره : فالجواب عنه من وجهين :

(١) جاءت عدة أحاديث فيها التصريح بأن الجد هو عبدا لله بن عمرو وساق بعضها الذهبي في " السير " وابن حجر في " التهذيب " .

قال الذهبي – عقبها – " وعندي عدة أحاديث سوى ما مر يقول : عن أبيه عن عبدا لله ابن عمرو ، فالمطلق محمول على المقيد المفسر بعبدا لله " .

(٢) أما ما جاء فيه التصريح بأن الجد هو محمد بن عبدا لله ، فيقول العلائي : " إنه شاذ نادر" . وقال ابن حجر : " ولم يأت التصريح بذكر محمد بن عبدا لله بن عمرو ، إلا في حديثين فيما وقفت عليه وذلك نادر لا تعويل عليه " .

بل قال الذهبي في " الميزان " : " أما رواية شعيب عن أبيه محمد بن عبدا لله ، فما علمتها صحت ، فإن محمداً قديم الوفاة ، وكأنه مات شاباً " .

قلت : فتبين بهذا أن الجد المقصود هو عبدا لله بن عمرو ؛ لأن شعيباً ثبت سماعه منه وقد لازمه ، وتربى عنده ، وروى عنه ، فصرح به في بعض الروايات دون بعضها . وأما محمد فغير معروف الرواية حتى يظن أنه هو المقصود . وا لله أعلم .

ب – قال الذهبي : " تعلل بعضهم بأنها صحيفة ، رواها وجادة ... والتصحيف يدخل الرواية من الصحف ، بخلاف المشافهة بالسماع " .

قلت : وهذا أقوى الأسباب التي أعلت بها هذه الرواية ، وأكثر الأئمة أعلها بهذا .

قال ابن معين : " إذا حدث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، فهو كتاب [أي وجادة ، وليس المراد مكاتبة] قال : فمن ههنا جاء ضعفه ... " .

وقال أبو زرعة : "روى عنه الثقات ... وإنما أنكروا عليه كثرة روايته عن أبيه عن جده، وقالوا : إنما سمع أحاديث يسيرة ، وأخذ صحيفة كانت عنده فرواها " .

قلت : وهذه الصحيفة ، هي صحيفة عبدا لله بن عمرو المعروفة بـ (الصادقة) وهي معروفة لدى الأئمة ، وشهد لها بعضهم بالصحة تصريحاً ، فابن معين يقول في أثناء حديثه عن عمرو بن شعيب : " ... وهي - أي كتب عبدا لله بن عمرو - صحاح عن عبدا لله بن عمرو ، غير أنه - أي شعيب - لم يسمعها " .

وقال ابن المديني : " عمرو بن شعيب عندنا ثقة ، وكتابه صحيح " .

قال ابن حجر - بعدما ساق قول ابن معين - : " فإذا شهد له ابن معين أن أحاديثه صحاح عن عبدا لله بن عمرو ، غير أنه لم يسمعها ، وصح سماعه لبعضها ، فغاية الباقي أن يكون وجادة صحيحة ، وهو أحد وجوه التحمل " .

قلت : ويشهد له أيضاً ويقويه احتجاجُ جمهور الأئمة بهذه الرواية ، وحسبك قول البخاري : "رأيت أحمد بن حنبل ، وعلي بن المديني ، وإسحاق بن راهويه ، وأبا عبيد ، وعامة أصحابنا يحتجون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، ما تركه أحدٌ من المسلمين ، فمن الناس بعدهم ؟! " .

وقال إسحاق بن راهويه : " إذا كان الراوي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، ثقة ، فهو كأيوب عن نافع عن ابن عمر " .

قال النووي في " شرح المهذب " - معلقاً - : " وهذا التشبيه في نهاية الجلالة من مثل إسحاق " . أقول : ولهذا أكثر من الاحتجاج به في " المهذب " .

واحتج به أيضاً ابن خزيمة في " صحيحه " ، والحاكم في " مستدركه " ، والبخاري في "القراءة خلف الإمام " وغيرهم وهو المعتمد - كماقال السخاوي - .

وهذا مصير من هؤلاء الأئمة للشهادة لهذه الصحيفة بالصحة . وا لله أعلم .

٣ - مع القول بقبول رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، والاحتجاج بحديثه ، إلا أنه ليس من أعلى الصحيح ، بل هو من قبيل الحسن ، - كما قال الذهبي في " الميزان " -.
وقال في " السير " : " ولسنا ممن نعد نسخة عمرو عن أبيه عن جده من أقسام الصحيح الذي لا نزاع فيه ؛ **من أجل الوجادة** ، **ومن أجل أن فيها مناكير** ، فينبغي أن يتأمل حديثه ، ويتحايد ما جاء منه منكراً ، ويروى ما عدا ذلك في السنن والأحكام محسنين لإسناده ... " .

قلت : ولعله من أجل هذا لم يخرج لـه الشيخان في " صحيحيهما " ، وإنما خـرج لـه البخاري في جزء " القراءة خلف الإمام " على سبيل الاحتجاج .

قال الذهبي في "من تكلم فيه وهو موثق" : "عمرو بن شعيب صدوق في نفسه ، لا يظن تضعيفه بحال ، وحديثه قوي ، لكن لم يخرجا له في الصحيحين فأجادا " .

وصرح في أكثر من كتاب بتحسين هـذه الرواية فقال في " الموقظة " : أعلى مراتب الحسن : بهز بن حكيم عن أبيه عن جده ، وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده . وقال في " الديوان " : مختلف فيه وحديثه صحيح أو حسن .

٤ - خلاصة القول : أن عمرو بن شعيب ، ثقة في نفسه ، إلا أن حديثه عن أبيه عن جده من قبيل الحسن . وا لله تعالى أعلم .

مات بالطائف سنة ١١٨هـ.

سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني (ص ١٠٤ ت ١١٦) ، سؤالات أبي داود لأحمد (ص ٢٣٠-٢٣١ ت ٢١٦ ، ٢١٨) ، التاريخ الكبير (٣٤٢/٦ ت ٢٥٧٨) السلسبيل فيمن ذكرهم الترمذي بجرح أو تعديل (ص ١٨٤ ت ٢٨٨) ، الجرح والتعديل (٢٣٨/٦ ت ١٣٢٣) ، المجروحين لابن حبان (٧١/٢) ، الكامل لابن عدي (١١٤/٥ ت ١٢٨١)، مستدرك الحاكم (٦٥/٢) ، تهذيب الكمال (٢٢/ ٦٤ ت ٤٣٨٥) ، سير أعلام النبلاء (١٦٥/٥ ت ٦١) ، الميزان (٣١٩/٥ ت ٦٣٨٩) ، ديوان الضعفاء (٢٠٦/٢ ت ٣١٨٤) ، الكاشف (٧٨/٢ ت٤١٧٣) ، من تكلم فيه وهو موثق (ص ١٤٥ ت ٢٦٤) ، الموقظة (ص ٣٢) ، جامع التحصيل (ص ٢٤٤ ت ٥٧٢) ، نصب الراية (٣٣١/٢ - ٣٣٢) ، تهذيب التهذيب (٨/ ٤٣ ت ٨٠) ، التقريب (ص ٤٢٣ ت ٥٠٥٠) ، تعريف أهل التقديس (ص ١٢٣ ت ٦٠) ، فتح المغيب للسخاوي (١٥٤/٣ - ١٥٦) .

٥ - أبوه : شعيب بن محمد بن عبدا لله بن عمرو بن العاص .

ثبت سماعه من جده عبدا لله بن عمرو ، وعبدا لله بن عباس ، وعبدا لله بن عمر وغيرهم - وتقدم هذا في ترجمة ابنه عمرو - .

وروى عنه ابنه عمرو ، وثابت البناني وغيرهما .

ذكره ابن حبان في " الثقات " .

وقال الذهبي في " السير " : ما علمت به بأساً . وقال في " الميزان " - في ترجمة ولده عمرو - : شعيب والده لا مغمز فيه ، ولكن ما علمت أحداً وثقه ، بل ذكره ابن حبان في تاريخ الثقات . اهـ .

وقال في " الكاشف " ، وابن حجر في " التقريب " : " صدوق " . وهو كما قالا .

ويقوي أمره ما تقدم في ترجمة ابنه من احتجاج العلماء برواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وثنائهم عليها وهويتضمن شعيباً بلا شك .

من الثالثة .

ثقات ابن حبان (٣٥٧/٤) ، تهذيب الكمال (٥٣٤/١٢ ت ٢٧٥٦) ، ميزان الاعتدال (٣١٩/٥ ت ٦٣٨٩ - ترجمة : عمرو بن شعيب) ، سير أعلام النبلاء (٥/ ١٨١ ت ٦٢)، الكاشف (٤٨٨/١ ت ٢٢٩٤) ، جامع التحصيل (ص ١٩٦ ت ٢٨٧) ، تهذيب التهذيب (٣١١/٤ ت ٦٠٧) ، التقريب (ص ٢٦٧ ت ٢٨٠٦) .

٦ - **جده** : هو عبدا لله بن عمرو بن العاص ، كما تقدم تحقيقه في ترجمة عمرو بن شعيب . وهو صحابي جليل . تقدمت ترجمته في حديث (١٩) .

الحكم على الحديث :

حسن بهذا الإسناد ؛ لأنه من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده .

ولأوله وهو قوله : " أنت ومالك لأبيك " شواهد كثيرة من حديث جابر ، وابن مسعود ، وعمر بن الخطاب ، وابنه عبدا لله ، وسمرة بن جندب ، وأبي بكر ، وأنس بن مالك - رضي ا لله عنهم أجمعين - .

وإليك أحد هذه الشواهد : وهو حديث جابر بن عبدا لله ﷺ أن رجلاً قال : يا رسول ا لله ، إن لي مالاً وولداً وإن أبي يريد أن يجتاح مالي ، فقال : " أنت ومالُك لأبيك " .

تخريجه :

رواه محمد بن المنكدر واختلف عليه :

فمرة روي عنه ، عن جابر ، عن النبي ﷺ - هكذا موصولا - .

أخرجه ابن ماجه في التجارات ، باب ما للرجل من مال ولده (٧٦٩/٢ ح٢٢٩١) ، والطبراني في " الأوسط " (١٩/٧ ح ٦٧٢٨) ، وابن عدي في " الكامل " في ترجمة : يوسف بن أبي إسحاق (١٦٥/٧) عن هشام بن عمار .

والطبراني في " الأوسط " (٣١/٤ ح ٣٥٣٤) من طريق عبدا لله بن يوسف .

كلاهما عن عيسى بن يونس ، عن يوسف بن أبي إسحاق ، عن محمد بن المنكدر به، بلفظه ، وقال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن يوسف بن أبي إسحاق ، إلا عيسى بن يونس .

وأخرجه الطبراني في " الأوسط " (٣٣٩/٦ ح٦٥٧٠) ، و " الصغير" (ص ٣٩٢ ح ٩٤٨) ، والبيهقي في " سننه " في النفقات ، باب نفقة الأبوين (٤٨١/٧) من طريق عبدا لله ابن نافع الصائغ ، عن المنكدر بن محمد بن المنكدر ، عن أبيه به ، وعند الطبراني زيادة طويلة فيها شعر وصفها الهيثمي في " مجمع الزوائد " (٢٧٥/٤ ح ٦٧٧٠) بالنكارة .

ومن هذا الوجه أيضاً رواه عمرو بن أبي قيس ، عن محمد بن المنكدر به - كما في "علل ابن أبي حاتم " (٤٦٦/١ ح ١٣٩٩) - .

ومرة روي عنه مرسلاً - أي ليس فيه جابر - .

أخرجه عبدالرزاق في " مصنفه " في الصدقة ، باب ما ينال الرجل من مال ابنه وما يجبر عليه من النفقة (١٣٠/٩ ح ١٦٦٢٨) عن سفيان الثوري ، عن محمد بن المنكدر به ، بنحوه .

وابن أبي شيبة في " مصنفه " في الرد على أبي حنيفة (٢٩٣/٧ ح ٣٦٢٠٤) عن وكيع ، عن سفيان - لعله الثوري - به ، بنحوه .

وأخرجه الشافعي في " الرسالة " (ص ٤٦٧ رقم ١٢٩٠) ومن طريقه : البيهقي في " سننه " - الموضع السابق - عن ابن عيينة ، عن محمد بن المنكدر به ، بنحوه .

وسعيد بن منصور في " سننه " (١١٤/٢ ح ٢٢٩٠ - تحقيق الأعظمي) عن سفيان - لعله ابن عيينة - به ، بنحوه .

ورواه هشام بن عروة ، عن محمد بن المنكدر ، واختلف عليه أيضاً :

فرواه عنه عبدالله بن داود الخريبي ، موصولاً - كما في " علل ابن أبي حاتم " (٤٦٦/١ ح ١٣٩٩) من حديث محمد بن يحيى بن عبدالكريم الأزدي ، عن عبدالله بن داود به .

ورواه عنه يحيى بن أبي زائدة ، مرسلاً .

أخرجه ابن أبي شيبة في " مصنفه " في البيوع والأقضية ، باب في الرجل يأخذ من مال ولده (٥١٨/٤ ح ٢٢٦٨٦) عن ابن أبي زائدة به ، بنحوه .

النظر في الخلاف :

الصواب - والله أعلم - رواية الإرسال ؛ لأن رواتها أقوى وأحفظ ، سواء في الاختلاف الواقع على هشام بن عروة أو على محمد بن المنكدر .

فبالنسبة للاختلاف على هشام : المرسِل : هو يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، قال عنه ابن حجر في " التقريب " (ص ٥٩٠ ت ٧٥٤٨) : " ثقة متقن " .

والذي وصل : هو عبدالله بن داود الخريبي ، قال عنه الحافظ (ص ٣٠١ ت ٣٢٩٧) : "ثقة عابد " .

قال البزار - كما في " تلخيص الحبير " (٣٨٣/٣) - : " إنما يعرف عن هشام ، عن ابن المنكدر مرسلاً " .

وبالنسبة للاختلاف على ابن المنكدر : فرواة الإرسال هما : سفيان الثوري ، وسفيان ابن عيينة ، قال ابن حجر عن كلٍّ منهما : " ثقة حافظ فقيه إمام حجة " (التقريب ص ٢٤٤ ، ٢٤٥ ت ٢٤٤٥ ، ٢٤٥١) .

ورواة الوصل هم :

- يوسف بن أبي إسحاق : " ثقة " . (التقريب ص ٦١٠ ت ٧٨٥٦) .

- عمرو بن أبي قيس : " صدوق له أوهام " . (التقريب ص ٤٢٦ ت ٥١٠١) .

- المنكدر بن محمد : " لين الحديث " . (التقريب ص ٥٤٧ ت ٦٩١٦) .

فتبين بهذا أن رواة الإرسال أقوى . قال أبو حاتم - عن رواية الوصل - : " هذا خطأ ، وليس هذا محفوظاً عن جابر ، رواه الثوري وابن عيينة عن ابن المنكدر أنه بلغه عن النبي ﷺ أنه قال ذلك ، وهذا أشبه " . والله أعلم .

فالحديث إذاً ضعيف ؛ لأنه مرسل ، وأما رواته فثقات .

قال الشافعي عقب تخريجه للحديث : " ابن المنكدر غاية في الفضل والثقة ، ولكنا لا ندري عمن قبل حديثه هذا " .

* * *

ولآخر الحديث شاهد من حديث عائشة - رضي الله عنها - قالت : قال رسول الله ﷺ : " إن أطيب ما أكل الرجل من كسبه ، وإن ولده من كسبه " .

تخريجه :

جاء عن عائشة من طريقين :

١ - الأعمش ، عن إبراهيم بن يزيد النخعي ، عن الأسود بن يزيد النخعي ، عن عائشة .

أخرجه ابن حبان - كما في " الإحسان " في الرضاع ، باب النفقة (٧٣/١٠ ح ٤٢٦٠) - ، والإمام أحمد (٢٢٠/٦) عن إسحاق بن يوسف ، عن شريك .

وابن حبان أيضاً - نفس الموضع - (ح ٤٢٦١) ، وابن ماجه في التجارات ، باب الحث على المكاسب (٧٢٣/٢ ح ٢١٣٧) ، والإمام أحمد (٤٢/٦) ، وسعيد بن منصور في " سننه " (١١٤/٢ح ٢٢٨٨ - تحقيق : الأعظمي) ، وابن أبي شيبة في " مصنفه " (٥١٧/٤ ح ٢٢٦٨٥) و (٢٩٣/٧ ح ٣٦٢٠١) ، والبيهقي (٤٨٠/٧) عن أبي معاوية .

والنسائي في البيوع ، باب الحث على الكسب (٢٤١/٧ ح ٤٤٥٢) ، والطبراني في " الأوسط " (٣٨٠/٤ح ٤٤٨٦) عن أحمد بن حفص ، عن أبيه ، عن إبراهيم بن طهمان ، عن عمر بن سعيد بن مسروق .

والنسائي - نفس الموضع - عن يوسف بن عيسى ، عن الفضل بن موسى .

والإمام أحمد (٤٢/٦) ، والبغوي في " شرح السنة " في العدة ، باب نفقة الأولاد والأقارب (٣٢٨/٩ ح ٢٣٩٨) عن يعلى بن عبيد .

خمستهم عن الأعمش به ، بلفظه ، وبعضهم بنحوه .

٢ - عمارة بن عمير ، عن عمته ، عن عائشة .

أخرجه ابن حبان في " صحيحه " - كما في " الإحسان " في الرضاع ، باب النفقة (١٠/ ٧٢ ح ٤٢٥٩) ، والبخاري في " التاريخ الكبير " (٤٠٦/١ رقم الترجمة ١٣٠١) عن عثمان بن أبي شيبة ، عن جرير .

والحاكم في " المستدرك " في البيوع (٤٦/٢) ، وأبو داود في البيوع ، باب في الرجل يأكل من مال ولده (٢٨٨/٣ ح ٣٥٢٨) .

والنسائي - في الموضع السابق - (ح ٤٤٤٩) ، والإمام أحمد (٣١/٦ ، ١٢٧ ، ١٩٣) ، والدارمي في البيوع ، باب في الكسب وعمل الرجل بيده (٣٢١/٢ ح ٢٥٣٧)، وعبدالرزاق في " مصنفه " (١٣٣/٩ح ١٦٦٤٣) ، والبخاري في " التاريخ الكبير " - الموضع السابق - ، والبيهقي - الموضع السابق - من طرق عن سفيان الثوري .

والبخاري في " تاريخه الكبير " - الموضع السابق - عن أمية ، عن يزيد بن زريع ، عن روح بن القاسم .

ثلاثتهم عن منصور بن المعتمر ، عن إبراهيم النخعي ، عن عمارة بن عمير به بلفظه ، وبعضهم بنحوه ، وفي أوله زيادة يسيرة عند بعضهم .

وأخرجه النسائي (٤٤٥٠) ، والإمام أحمد (٤١/٦ ، ٢٠١) ، والحميدي في "مسنده" (١/ ١٢٠ ح ٢٤٦) عن سفيان بن عيينة .

والإمام أحمد (٢٢٠/٦) عن إسحاق بن يوسف ، عن شريك .

كلاهما عن الأعمش ، عن إبراهيم النخعي به ، بلفظ حديث الباب - الفقرة الأخيرة - .

وأخرجه الحاكم - الموضع السابق - ، وأبو داود (٣٥٢٩) ، والإمام أحمد (١٢٦/٦) ، وابن أبي شيبة في " مصنفه " (٥١٨/٤ ح ٢٢٦٨٨) عن محمد بن جعفر - قرن الإمام أحمد في الموضع الثاني معه : يحيى ، وقرن ابن أبي شيبة معه : وكيع - .

والحاكم - أيضاً - من طريق آدم بن أبي إياس .

والطيالسي (ص ٢٢١ ح ١٥٨٠) ، ومن طريقه : البيهقي - الموضع السابق - .

خمستهم عن شعبة ، عن الحكم بن عتيبة ، عن عمارة به ، إلا أنه قال : "عن أمه" ، بدل "عمته" ، ولفظه : " ولد الرجل من كسبه ، من أطيب كسبه ، فكلوا من أموالهم " .

وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي .

وأخرجه الترمذي في الأحكام ، باب ما جاء أن الوالد يأخذ من مال ولده (٣٩/٥ ح ١٣٥٨) ، وابن ماجه في التجارات ، باب ما للرجل من مال ولده (٧٦٨/٢ ح ٢٢٩٠) ، والإمام أحمد (١٦٢/٦) ، وابن أبي شيبة (٥١٨/٤ ح ٢٢٦٨٩) و (٢٩٣/٧ ح ٣٦٢٠١) عن يحيى بن أبي زائدة .

والإمام أحمد (١٧٣/٦) عن محمد بن جعفر ، عن شعبة .

والطبراني في " الأوسط " (٣٨٠/٤ ح ٤٤٨٧) من طريق عمر بن سعيد بن مسروق .

ثلاثتهم عن الأعمش ، عن عمارة به ، بمثله ، سوى أحمد من طريق شعبة فبمثل حديث الحكم ، وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

قلت : بالنسبة للاختلاف في ذكر (أمه) ، بدل (عمته) : الظاهر أنه وهم من بعض الرواة ؛ إذ الأكثر على أن عمارة بن عمير يروي هذا الحديث عن عمته .

قال الترمذي - عقب روايته للحديث - : " وقد روى بعضهم هذا عن عمارة بن عمير ، عن أمه ، عن عائشة ، وأكثرهم قالوا : عن عمته ، عن عائشة " .

أقول : والحديث بطريقيه عن عائشة صحيح ، وقد صححه الحاكم ، والترمذي والذهبي - كما تقدم - ، وصححه أبو حاتم وأبو زرعة - كما في " تلخيص الحبير " (١٦/٤ ح ١٨٥٢) - وانظر : علل ابن أبي حاتم (٤٦٥/٢ ح ١٣٩٦) .

وصححه عبدالحق الإشبيلي - كما في " الإرواء " (٦٦/٦) - .

وذكر العقيلي في " الضعفاء " في ترجمة : عبدا لله بن إسماعيل الجوداني (٢٣٤/٢ ت ٧٨٤) أن هذا الحديث من أحسن أحاديث الباب .

والحاصل : أن حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده يتقوى بهذين الشـاهدين ، فيصير صحيحاً . والله أعلم .

وللنظر في تخريج الشواهد الأخرى يراجع :

نصب الراية (٣٣٧/٣) .

تلخيص الحبير (٣٨٣/٣ ح ١٦٧٠) و (١٦/٤ ح ١٨٥٢) .

إرواء الغليل (٣٢٣/٣ ح ٨٣٨) و (٦٥/٦ ح ١٦٢٦) .

(١٨٦) وسأله ﷺ رجلٌ (أ) عن الهجرة والجهاد معه ، فقال : " ألك والـدان ؟ " قال : نعم ، قال : " فارجع إلى والديك فأحسن صحبتهما " ذكره مسلم .

[ص ٤١٣]

(أ) " رجل " ليس في أ .

....

(١٨٦) تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب ، بـاب بـر الوالديـن (١٩٧٥/٤ ح ٦ : ٢٥٤٩) حدثنا سعيد بن منصور ، حدثنا عبدا لله بن وهب ، أخبرني عمرو بن الحارث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، أن ناعماً مولى أم سلمة حدثه ، أن عبدا لله بن عمرو بـن العـاص قـال : أقبل رجلٌ إلى نبي ا لله ﷺ فقال : أبايعك على الهجرة والجهاد ، أبتغي الأجر من ا لله ، قـال : " فهل من والديك أحد حي ؟ " قال نعم ، بل كلاهما ، قال : " فتبتغـي الأجـر مـن ا لله ؟ " قال : نعم ، قال : " فارجع إلى والديك فأحسن صحبتهما " .

(١٨٧) وسأله ﷺ آخر عن ذلك ، فقال : " ويحك أحية أمك ؟ " قال : نعم ، قال : " ويحك الزم رجلها فثم الجنة " ذكره ابن ماجه .

[ص ٤١٣]

---

(١٨٧) تخريج الحديث :

أخرجه ابن ماجه والحاكم والنسائي وأحمد والبخاري في " التاريخ الكبير " وغيرهم من حديث معاوية بن جاهمة السلمي .

ومداره على محمد بن طلحة بن عبدا لله بن عبدالرحمن بن أبي بكر ، عن أبيه ، عن معاوية بن جاهمة .

وقد اختلف عليه في تعيين السائل ، هل هو معاوية بن جاهمة أو هو والده جاهمة ؟.

فرواه محمد بن إسحاق ، عن محمد بن طلحة بن عبدالرحمن بن أبي بكر ، عن معاوية بن جاهمة قال : أتيت رسول ا لله ﷺ فقلت : يا رسول ا لله إني كنت أردت الجهاد معك ، أبتغي بذلك وجه ا لله ، والدار الآخرة ، قال : " ويحك ، أحية أمك ؟ " ... وذكر الحديث .

أخرجه ابن ماجه في الجهاد ، باب الرجل يغزو وله أبوان (٩٢٩/٢ ح ٢٧٨١) عن أبي يوسف محمد بن أحمد الرقي .

والبخاري في " التاريخ الكبير " في ترجمة : محمد بن طلحة بن عبدا لله بن عبدالرحمن ابن أبي بكر (١٢١/١ ت ٣٥٧) عن الحسن بن أحمد .

كلاهما عن محمد بن سلمة الحراني ، عن محمد بن إسحاق به .

ورواه ابن جريج ، قال : أخبرني محمد بن طلحة بن عبدا لله بن عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق ، عن أبيه طلحة ، عن معاوية بن جاهمة السلمي ، أن جاهمة جاء إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول ا لله ، أردت أن أغزو ، وقد جئت أستشيرك ، فقال : " هل لك من أم ؟ " قال : نعم . قال : " فالزمها فإن الجنة عند رجليها " .

أخرجه الحاكم في " مستدركه " في الجهاد (١٠٤/٢) ، والنسائي في الجهاد ، باب الرخصة في التخلف لمن له والدة (١١/٦ ح ٣١٠٤) ، وابن ماجه - الموضع السابق - ، وابن سعد في " الطبقات " (٢٠٧/٤ ت ٤٥١) و (٢٤/٧ ت ٢٨٥٣) ، والبيهقي في

"سننه " في السير ، باب الرجل يكون له أبوان مسلمان أو أحدهما فلا يغزو إلا بإذن أهله (٢٦/٩) عن حجاج بن محمد .

والحاكم في البر والصلة (١٥١/٤) من طريق أبي عاصم .

والإمام أحمد (٤٢٩/٣) من طريق روح بن عبادة .

ثلاثتهم عن ابن جريج به . وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي .

النظر في الخلاف :

الراجح أن السائل وصاحب الحديث هو جاهمة ، وليس ابنه معاوية ؛ لأن ابن جريج أحفظ من ابن إسحاق . قال ابن حجر في " التهذيب " (١٨٣/١٠) : وقول ابن إسحاق في روايته : عن معاوية ، أتيت النبي ﷺ ، وهمٌ منه ؛ لأن ابن جريج أحفظ من ابن إسحاق وأتقن . اهـ.

وقال الدارقطني في " العلل " (٧٨/٧) : " وقول ابن جريج أشبه بالصواب " .

سياق خلاف آخر :

وقع اختلاف على ابن إسحاق في ذكر طلحة وإسقاطه .

فقد تقدم أن محمد بن سلمة الحراني رواه عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن طلحة ابن عبدالرحمن بن أبي بكر، عن معاوية بن جاهمة – هكذا بإسقاط طلحة والد محمد بن طلحة – . أخرجه ابن ماجه ، والبخاري في " التاريخ الكبير " . – وتقدم تخريجه – .

ورواه إبراهيم بن سعد ، أخرج حديثه ابن شاهين في ترجمة معاوية بن جاهمة – كما في " الإصابة " (٥٥٧/١) ، و " المقاصد الحسنة " (ص ١٨٩ ح ٣٧٣) – .

وكذلك محمد بن سلمة ، – كما في " علل ابن أبي حاتم " (٣١٢/١ رقم ٩٣٦) ، وكما في " الإصابة " و " المقاصد " – الموضعين السابقين ونسباه : الخزاعي – .

وكذلك يونس بن بكير ، – كما في " علل الدارقطني " (٧٧/٧ رقم ١٢٢٧) – .

وكذلك عبدالرحمن بن محمد المحاربي ، أخرجه ابن الأثير في " أسد الغابة " في ترجمة : معاوية ابن جاهمة (١٩٨/٥ ت ٤٩٧٩) .

أربعتهم رووه عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن طلحة ، عن أبيه ، عن معاوية بن جاهمة السلمي .

النظر في الخلاف :

الذي يظهر أن الوجه الثاني أرجح ؛ لكثرة رواته .

قال السخاوي - بعد سياق الوجه الثاني عن ابن إسحاق - : " وهو المشهور عنه " ، ومال إليه كذلك ابن حجر في " الإصابة " .

وقال أبو زرعة : " الصحيح حديث محمد بن سلمة هذا " . وكذلك صححه أبو حاتم . كلاهما في " العلل " .

قلت : وعلى هذا فتكون رواية ابن إسحاق موافقة لرواية ابن جريج - المتقدمة - حيث أثبت ابن جريج ، طلحة والد محمد بن طلحة في إسناده مما يؤيد هذا الوجه أيضاً . والله أعلم .

سياق خلاف آخر :

وقع اختلاف على ابن جريج ، في نسبة محمد بن طلحة .

فرواه حجاج بن محمد ، وأبو عاصم ، وروح ، عن ابن جريج ، عن محمد بن طلحة ابن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق - هكذا نسبوه - .

أخرجه الحاكم - وصححه - ، والنسائي ، وابن ماجه ، والإمام أحمد ، وابن سعد ، والبيهقي - وتقدم تخريج هذا الوجه - .

ورواه يحيى بن سعيد الأموي ، وسفيان بن حبيب فقالوا : محمد بن طلحة بن يزيد ابن ركانة ! .

أخرجه البخاري في " التاريخ الكبير " (١٢٢/١ ت ٣٥٧) عن سعيد بن يحيى الأموي .

والبغوي - كما في " الإصابة " (٥٥٧/١) - عن سريج بن يونس .

ورواه أيضاً علي بن عمرو الأنصاري - كما في " تحفة الأشراف " (٤٢٤/٨ - ٤٢٥) - .

ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد الأموي به .

والطبراني في " الكبير (٢/٢٨٩ح٢٢٠٢) ، والبغـوي ، وابـن أبـي خيثمـة -كمـا في "الإصابة " (١/٥٥٧) - من طريق سفيان بن حبيب به .

النظر في الخلاف :

الوجـه الأول أرجح ؛ لأنه من روايـة حجـاج بن محمد وهو مُرَجَّـح في ابـن جريـج .

قال ابن معين : قال لي المعلى الرازي : قد رأيت أصحاب ابـن جريـج بـالبصرة ، مـا رأيت فيهم أثبت من حجاج . قال يحيى : وكنت أتعجب منه ، فلما تبينت ذلك إذا هو كما قال ، كان أثبتهم في ابن جريج . اهـ. ينظر : تهذيب الكمال (٥/٤٥٥) .

وقد تابعه على ذلك أيضاً روح بن عبادة ، وأبو عاصم .

وقال البيهقي : " رواية حجاج أصح " . ينظر : الإصابة (١/٥٥٧) .

دراسة إسناد ابن ماجه من طريق ابن جريج :

١ - **هارون بن عبدا لله الحمال** . ثقة . تقدم في حديث (١٤٨) .

٢ - **حجـاج بن محمـد** المِصّيصي الأعور ، أبـو محمـد ، ترمـذي الأصـل ، نـزل بغـداد ثـم المِصّيصة .

روى عن شعبة بن الحجاج ، وعبدالملك بن جريج وغيرهما .

وعنه هارون الحمال ، وعبدالوهاب الوراق وغيرهما .

قال الإمام أحمد : ما كان أضبطه وأصح حديثه ، وأشـد تعـاهده للحـروف ، ورفـع أمره جداً .

ووثقه ابن المديني ومسلم والنسائي والعجلي وابن قانع ومسلمة بن قاسم وغيرهم .

وقال ابن حجر في " التقريب " : " ثقة ثبـت ، لكنـه اختلـط في آخـر عمـره لما قـدم بغداد قبل موته " . ولكنه قال في "هـدي السـاري" : أحـد الأثبـات ، أجمعوا علـى توثيقـه ، وذكره أبو العرب الصقلي في الضعفـاء ؛ بسبب أنه تغير في آخـر عمـره واختلـط ، لكـن مـا ضره الاختلاط ؛ فإن إبراهيم الحربي حكى أن يحيى بن معـين منـع ابنـه أن يدخـل عليـه بعـد اختلاطه أحداً . اهـ.

وقال الذهبي في " السير " : ما هو تغيّراً يضرُّ .. قال : وحديثه في دواوين الإسلام ، ولا أعلم له شيئاً أنكر عليه مع سعة علمه . اهـ .

والخلاصة : أنه ثقة ثبت ، وتغيره لا يضره . والله أعلم .

مات سنة ست ومائتين ، وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (٤٥١/٥ ت ١١٢٧) ، سير أعلام النبلاء (٤٤٧/٩ ت ١٦٩) ، تهذيب التهذيب (١٨٠/٢ ت ٣٨١) ، التقريب (ص ١٥٣ ت ١١٣٥) ، هدي الساري (ص ٤١٥) ، ملحق الكواكب النيرات (ص ٤٥٦ ت ٤) .

٣ - **ابن جريج** : عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج . ثقة فقيه فاضل ، وكان يدلس ويرسل . تقدم في حديث (١١) .

٤ - **محمد بن طلحة** بن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق القرشي التيمي المدني .

روى عن أبيه طلحة بن عبدالله .

وعنه ابن جريج ، وابن إسحاق ، وداود العطار ، وعبدالرحمن بن أبي بكر المليكي .

ذكره ابن حبان في " الثقات " وقال : كان عاملاً لعمر بن عبدالعزيز على مكة . اهـ.

قال ابن كثير : وقد صرح كثيرٌ من الأئمة بأن كل من استعمله عمر بن عبدالعزيز ثقة . اهـ.

وقال الذهبي : وُثِّق .

وقال ابن حجر : صدوق ، من السادسة مات بعد المائة .

قلت : وهو الصواب - إن شاء الله - فقد روى عنه جماعة ، ووثقه ابن حبان ، واستعمله عمر بن عبدالعزيز ، وانضم إلى ذلك التعديل الفعلي من الحاكم ، حيث صحح حديثه هذا ووافقه الذهبي على تصحيحه . والله أعلم .

التاريخ الكبير (١٢١/١ ت ٣٥٧) ، الجرح والتعديل (٢٩١/٧ ت ١٥٨٠) ، ثقات ابن حبان (٣٦٧/٧) ، تهذيب الكمال (٤١٣/٢٥ ت ٥٣١١) ، الكاشف (١٨٣/٢ ت ٤٩٢٣) ، جامع التحصيل (ص ٢٦٤ ت ٦٨٥) ، البداية والنهاية (٢١٦/٩) ، تهذيب التهذيب (٢١٠/٩ ت ٣٧٩) ، التقريب (ص ٤٨٥ ت ٥٩٧٩) .

٥ - **أبوه** : طلحة بن عبدا لله بن عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق القرشي التيمي المدني .

روى عن أبيه عبدا لله بن عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق ، ومعاوية بن جاهمة وغيرهما .

وعنه ابناه محمد وشعيب ، وعطاف بن خالد ، وعثمان بن أبي سليمان .

ذكره ابن حبان في " الثقات " .

وقال يعقوب بن شيبة : لا علم لي به .

وقال الذهبي في " الكاشف " : "صدوق" ، وقال في " الميزان " - عقب حديث له - : " وهذا إسناد صالح متصل " .

وأما ابن حجر فقال : مقبول ! من الثالثة .

أقول : والأولى ما قاله الذهبي في " الكاشف " : ؛ فقد اجتمع فيه ما اجتمع في ابنه - قبله - سوى مسألة استعمال عمر بن عبدالعزيز . وانضم إلى هذا أيضاً كونه من التابعين . وا لله أعلم .

التاريخ الكبير (٤/٣٤٥ ت ٣٠٧٦) ، ثقات ابن حبان (٤/٣٩٢) ، تهذيب الكمال (١٣/ ٤٠٣ ت٢٩٧١) ، ميزان الاعتدال (٣/٤٦٦ ت٤٠١٠) ، الكاشف (١/٥١٤ ت٢٤٧٢) ، جامع التحصيل (ص ٢٠١ ت ٣١٠) ، تهذيب التهذيب (٥/١٦ ت ٣١) ، التقريب (ص ٢٨٢ ت ٣٠٢٣) .

٦ - **معاوية بن جَاهِمة** بن العباس بن مِرْداس السلمي ، عداده في أهل الحجاز .

قال ابن حبان في " تاريخ الصحابة " ، وفي " الثقات " : " له صحبة " وكذلك قال المزي ، والذهبي ، والخزرجي .

وذكره في الصحابة أيضاً : البغوي ، وابن منده ، وأبو نعيم ، وابن عبدالبر ، وابن حجر - في القسم الأول - وغيرهم . ولم أر من نفى عنه الصحبة .

الجرح والتعديل (٨/٣٧٧ ت ١٧٢٥) ، تاريخ الصحابة لابن حبان (ص ٢٣١ ت ١٢٤٣) ، الثقات له (٣/٣٧٤) ، الاستيعاب لابن عبدالبر (٣/١٤١٣ ت ٢٤٣١) ، أسد الغابة (٥/ ١٩٨ ت ٤٩٧٩) ، تهذيب الكمال (٢٨/١٦٢ ت ٦٠٤٥) ، الكاشف (٢/٢٧٥ ت

٥٥١٥) ، الإصابة (١١٦/٦ ت ٧٠٧٨) ، التهذيب لابن حجر (١٨٣/١٠ ت ٣٧٨) ، التقريب (ص ٥٣٧ ت ٦٧٤٩) ، الخلاصة للخزرجي (ص ٣٨١) .

الحكم على الحديث :

حسن بهذا الإسناد ، من أجل محمد بن طلحة ، وأبيه طلحة بن عبدا لله بن عبدالرحمن ابن أبي بكر الصديق .

وقد صحح الحديث الحاكم ، ووافقه الذهبي - كما تقدم - .

وحسن إسناده الألباني كما في " سلسلة الأحاديث الضعيفة " (٥٩/٢) ، و " إرواء الغليل " (٢١/٥) .

أقول : بالنسبة لما يفيده من معنى تقديم بر الوالدين على الجهاد فيشهد له الحديث الذي قبله : حديث عبدا لله بن عمرو بن العاص ، عند مسلم .

وأما قوله : " الزم رجلها فثم الجنة " ، وفي بعض الألفاظ : " الزمها فإن الجنة عند رجليها " فلم أقف له على شاهد صالح يرقيه ، فيبقى حسناً - كما تقدم - . وا لله أعلم .

(١٨٨) وسأله ﷺ رجلٌ من الأنصار : هل بقي عليَّ من بر أبوي شيء (أ) بعد موتهما (ب) ؟ قال : " نعم ، خصال أربع : الصلاة عليهما ، والاستغفار لهما ، وإنفاذ عهدهما ، وإكرام صديقهما ، وصلة الرحم التي لا رحم لك إلا من قبلهما ، فهو الذي بقي (ج) عليك من برهما بعد موتهما " ذكره أحمد .

[ص ٤١٣]

(أ) جاءت العبارة في أ : " هل بقي علي شيء من بر أبوي ؟ " - بتقديم شيء - .

(ب) " بعد موتهما " ليست في أ .

(ج) في أ : " يبقى " .

....

(١٨٨) تخريج الحديث :

أخرجه الإمام أحمد وابن حبان والحاكم وأبو داود وابن ماجه وغيرهم من حديث أبي أُسيد الساعدي ﷺ .

أخرجه الإمام أحمد (٤٩٧/٣) حدثنا يونس بن محمد ، قال : حدثنا عبدالرحمن بن الغسيل ، قال : حدثني أَسيد بن علي ، عن أبيه علي بن عبيد ، عن أبي أُسيد صاحب رسول الله ﷺ - وكان بدرياً - قال: بينما أنا جالس عند رسول الله ﷺ إذْ جاءه رجل من الأنصار فقال : يا رسول الله ، هل بقي علي من بر أبوي شيء بعد موتهما أبرهما به ؟ ... وذكر الحديث بلفظه .

وأخرجه ابن حبان - كما في " الإحسان " في البر والإحسان ، باب حق الوالدين (١٦٢/٢ ح ٤١٨) من طريق عبدالله بن المبارك .

والحاكم في " مستدركه " في البر والصلة (١٥٤/٤) ، والبخاري في " الأدب المفرد " في باب بر الوالدين بعد موتهما (ص ٢٤ ح ٣٥) ، والطبراني في " الكبير " (٢٦٧/١٩ ح ٥٩٢) ، والمزي في " تهذيب الكمال " في ترجمة : أسيد بن علي بن عبيد (٢٤٣/٣) عن أبي نعيم الفضل بن دكين .

والحاكم - الموضع السابق - من طريق عبدان .

وأبو داود في الأدب ، باب في بر الوالديـن (٣٣٦/٤ ح ٥١٤٢) ، وابـن ماجـه في الأدب ، باب صِلْ مـن كـان أبـوك يَصِـل (١٢٠٨/٢ ح ٣٦٦٤) مـن طريـق عبـدا لله بـن إدريس .

والرويـاني في " مسـنده " (٤٣٧/٣ح١٤٦٠) ، والطـبراني في " الكبـير " – الموضـع السابق – ، والمزي في " تهذيب الكمال " – الموضع السابق – من طريق يحيى بن عبدالحميـد الحمّاني .

والطبراني في " الأوسط " (٦٥/٨ ح ٧٩٧٦) ، و " الكبير " – الموضع السابق – ، والمزي في " تهذيب الكمال " – الموضع السابق – ، وفي ترجمة : علي بن عبيدا لله الأنصـاري (٥٦/٢١) من طريق محمد بن عبدالوهاب الحارثي .

والبيهقي في "سننه" في الجنائز ، باب الولي يبر قريبه بعد موته بالصلاة عليه والاستغفار له (٤/ ٢٨) ، وفي كتابه " الآداب " في باب بر الوالدين (ص٣٢ح٤) مـن طريـق شـبابة بـن سوَّار .

سبعتهم عن عبدالرحمن بن الغسيـــل بـه بنحـوه ، وقـال الحـاكم : صحيـح الإسـناد ، ووافقه الذهـبي .

وذكره العراقي في تخريجـه للإحيـاء (تخريـج أحـاديث إحيـاء علـوم الديـن ٧٩٨/٢) وقال : " رواه أبو داود وابن ماجه بإسناد حسن " .

دراسة إسناد أحمد :

١ – **يونس بن محمد** بن مسلم البغدادي ، أبو محمد الحافظ المـؤدب . ثقـة ثبـت . تقـدم في حديث (١٧٦) .

٢ – **عبدالرحمن بن الغَسيل** : هو ابن سليمان بن عبدا لله بـن حنظلـة الأنصـاري الأوسـي ، أبو سليمان المدني ، المعروف بابن الغَسيل ، من صغار التابعين .

روى عن أَسيد بن علي بن عُبيد ، وعكرمة مولى ابن عباس وغيرهما .

وعنه وكيع بن الجراح ، وأبو عامر العقدي وغيرهما .

قال ابن معين وأبو زرعة والنسائي والدارقطني : ثقة . وعن ابن معين والنسائي : ليس به بأس . وعن ابن معين أيضاً : صويلح . وعن النسائي والأزدي : ليس بالقوي .

وذكره ابن حبان في " الثقات " ، ثم ذكره في " المجروحين " وقال : " كان ممن يخطئ ويهم كثيراً على صدقٍ فيه ، والذي أميل إليه فيه ترك ما خالف الثقات من الأخبار ، والاحتجاج بما وافق الثقات من الآثار ، وقد مرَّض الشيخان القول فيه : أحمد ويحيى ! " .

قلت : الأكثرون على توثيقه ، وقد احتج به البخاري ومسلم .

ووثقه الذهبي في "الديوان" ، وقال في " الكاشف " ، و " من تكلم فيه وهو موثق " : صدوق .

وقال ابن حجر في " هدي الساري " - عقب نقله لأقوال المضعفين - : " وتضعيفهم له بالنسبة إلى غيره ممن هو أثبت منه من أقرانه " .

قلت : وهو أيضاً من التليين اليسير . على أن النسائي - وهو من المتشددين - جاء عنه توثيقه أيضاً ، والأزدي غير معتبر .

والحاصل : أن الأقوال في تليينه ، لا تقف أمام الأقوال في توثيقه ، وقد احتج به الشيخان ، فهو ثقة - إن شاء الله - . والله أعلم .

مات سنة ١٧١هـ.

تاريخ الدوري عن ابن معين (٣٤٩/٢) ، ضعفاء العقيلي (٣٣٤/٢ ت ٩٣٠) ، الجرح والتعديل (٥/ ٢٣٩ ت ١١٣٤) ، ثقات ابن حبان (٨٥/٥) ، المجروحين له (٥٧/٢) ، الكامل لابن عدي (٢٨٣/٤ ت ١١١٠) ، ثقات ابن شاهين (ص ٢١٢ ت ٧٥٦) ، تهذيب الكمال (٧/ ١٥٤ ت ٣٨٤٠) ، ميزان الاعتدال (٢٨٨/٤ ت ٤٨٨٨) ، سير أعلام النبلاء (٣٢٣/٧ ت ١١١) ، الديوان (٩٩/٢ ت ٢٤٥٤) ، الكاشف (٦٣٠/١ ت ٣٢١٣) ، من تكلم فيه وهو موثق (ص ١٢٠ ت ٢١٠) ، تهذيب التهذيب (٦/ ١٧٣ ت ٣٨٥) ، التقريب (ص ٣٤٢ ت ٣٨٨٧) ، هدي الساري (ص ٤٣٨) .

٣ - أَسِيْد - بفتح الهمزة - بن علي بن عُبَيْد الساعدي الأنصاري ، مولى أبي أُسَيْد - بالضم - ، وقيل : إنه من ولده ، والأول أكثر .

روى عن أبيه علي بن عبيد .

وعنه عبدالرحمن بن الغسيل ، وموسى بن يعقوب الزَّمْعي .

ذكره ابن حبان في "الثقات" وصحح هو والحاكم حديثه ، وهذا تعديل فعلي منهما .

وقال ابن حجر : صدوق ، من الخامسة .

قلت : قد ارتفعت جهالة عينه ، ووثقه ابن حبان ، وانضم إلى ذلك التعديل الفعلي من ابن حبان والحاكم ، وكذلك الذهبيُّ وافق الحاكمَ على تصحيحه ، وحسن حديثه أيضاً العراقي في " تخريجه للإحياء " ، وختمهم ابن حجر بقوله : " صدوق " ؛ فهو حسن الحديث - إن شاء الله - .

التاريخ الكبير (١١/٢ ، ١٣ ت ١٥٢٩ ، ١٥٣٣) ، الجرح والتعديل (٣١٦/٢ ت١١٩٣ ، ١١٩٦) ، ثقات ابن حبان (٤١/٤ و ٧٢/٦) ، الإكمال لابن ماكولا (٥٧/١) ، تهذيب الكمال (٢٤٣/٣ ت ٥١٥) ، الكاشف (٢٥٢/١ ت ٤٣٢) ، تهذيب التهذيب (٣٠٢/١ ت ٦٣١) ، التقريب (ص ١١٢ ت ٥١٥) .

٥ - **أبوه : علي بن عبيد** الأنصاري ، المدني ، مولى أبي أُسَيْد الساعدي .

روى عن مولاه أبي أُسيد الساعدي .

وعنه ابنه أسيد بن علي بن عبيد .

ذكره ابن حبان في " الثقات " .

وقال الذهبي في " الميزان " : لا يعرف ، وفي " الكاشف " : وُثِّق .

وقال ابن حجر : مقبول ، من الخامسة .

التاريخ الكبير (٢٨٦/٦ ت ٢٤١٩) ، الجرح والتعديل (١٩٥/٦ ت ١٠٧٢) ، ثقات ابن حبان (١٦٦/٥) ، تهذيب الكمال (٥٦/٢١ ت ٤١٠٤) ، ميزان الاعتدال (١٧٤/٥ ت ٥٨٩٣) ، الكاشف (٤٤/٢ ت ٣٩٤٣) ، تهذيب التهذيب (٣١٧/٧ ت ٥٨٦) ، التقريب (ص ٤٠٣ ت ٤٧٦٧) .

٥ - **أبو أُسَيْد** : مالك بن ربيعة بن البَدَن الساعدي ، مشهور بكنيته ، وهي بصيغة التصغير .

صحابي جليل ، شهد بدراً وغيرها .

مات سنة ثلاثين وقيل بعدها ، حتى قال المدائني : مات سنة ستين ، قال : وهو آخر من مات من البدريين .

أسد الغابة (٢١/٥ ت ٤٥٩٣) و (١١/٦ ت ٥٦٨٧) ، الإصابة (٥٣٥/٥ ت ٧٦٤٤) ، التقريب (ص ٥١٧ ت ٦٤٣٦) .

الحكم على الحديث :

ضعيف بهذا الإسناد ؛ من أجل علي بن عبيد ، قال فيه الحافظ - كما تقدم - : "مقبول " . أي حيث يتابع ، وإلا فلين الحديث ، ولم أقف له على متابع .

لكن للحديث شواهد يتقوى بها ، منها :

١ - قول الله تعالى : ﴿ وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيراً ﴾ [الإسراء : ٢٤] .

٢ - وقوله على لسان إبراهيم - عليه السلام - : ﴿ ربنا اغفر لي ولوالدي وللمؤمنين يوم يقوم الحساب ﴾ [إبراهيم :٤١] .

٣ - وأيضاً على لسان نوح - عليه السلام - : ﴿ رب اغفر لي ولوالدي ولمن دخل بيتي مؤمناً ... ﴾ الآية [نوح : ٢٨] .

٤ - حديث أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : " إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث - وذكر منها - ولد صالح يدعو له " .

تخريجه :

أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي من حديث أبي هريرة ﷺ .

أخرجه مسلم في الوصية ، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته (١٢٥٥/٣ ح ١٤ : ١٦٣١) ، والترمذي في الأحكام ، باب في الوقف (٦٥/٥ ح ١٣٧٦) ، والنسائي في الوصايا ، باب فضل الصدقة عن الميت (٢٥١/٦ ح ٣٦٥١) عن علي بن حجر - وقرن مسلم معه : - يحيى بن أيوب ، وقتيبة بن سعيد .

ثلاثتهم عن إسماعيل بن جعفر .

وأبو داود في الوصايا ، باب ما جاء في الصدقة عن الميت (١١٧/٣ح ٢٨٨٠) عن الربيع بن سليمان المؤذن ، عن ابن وهب ، عن سليمان بن بلال .

كلاهما عن العلاء بن عبدالرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة .

وقال الترمذي : حسن صحيح .

*　　*　　*

٥ - حديث عائشة - رضي الله عنها - أن رجلاً قال للنبي ﷺ : إن أمي افْتُلِتَت نفسها - أي ماتت فجأة - وإني أظنها لو تكلمت تصدقت ، فلي أجر أن أتصدق عنها ؟ قال : " نعم " .

هذه رواية لمسلم ، وفي رواية أخرى له ولغيره : " فلها أجر إن تصدقت عنها ؟ ... " .

وعند ابن ماجه : " فلها أجر إن تصدقت عنها ، ولي أجر ؟ ... " .

تخريجه :

أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه من حديث عائشة - رضي الله عنها - .

أخرجه البخاري في الجنائز ، باب موت الفجاءة (٢٩٩/٣ ح ١٣٨٨) عن سعيد ابن أبي مريم ، عن محمد بن جعفر .

وفي الوصايا ، باب ما يستحب لمن توفي فجاءة أن يتصدقوا عنه (٤٥٧/٥ ح ٢٧٦٠) عن إسماعيل ، عن مالك .

ومسلم في الزكاة ، باب وصول ثواب الصدقة عن الميت إليه (٦٩٦/٢ ح ٥١ : ١٠٠٤) ، وفي الوصية ، باب وصول ثواب الصدقات إلى الميت (١٢٥٤/٣ح١٢ : ١٠٠٤) عن زهير بن حرب ، عن يحيى بن سعيد (ح) .

وعن محمد بن عبدالله بن نمير ، عن محمد بن بشر (ح) .

وعن أبي كريب ، عن أبي أسامة (ح) .

وعن الحكم بن موسى ، عن شعيب بن إسحاق .

وفي الزكاة - وحده - عن علي بن حجر ، عن علي بن مسهر .

وفي الوصية - وحده - عن أمية بن بسطام ، عن يزيد بن زريع ، عن روح بن القاسم (ح) .

وعن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن جعفر بن عون .

وأبو داود في الوصايا ، باب ما جاء فيمن مات عن غير وصية يتصدق عنه (١١٨/٣ ح ٢٨٨١) عن موسى بن إسماعيل ، عن حماد .

عشرتهم عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة به .

وأخرجه النسائي في الوصايا ، باب إذا مات الفجأة ، هل يستحب لأهله أن يتصدقوا عنه (٢٥٠/٦ ح ٣٦٤٩) عن محمد بن سلمة ، عن روح بن القاسم به .

وأخرجه ابن ماجه في الوصايا ، باب من مات و لم يوص هل يتصدق عنه ؟ (٩٠٦/٢ ح ٢٧١٧) عن إسحاق بن منصور ، عن أبي أسامة به .

* * *

٦ - حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - أن سعد بن عبادة استفتى رسول الله ﷺ في نذر كان على أمه ، فتوفيت قبل أن تقضيه ، فأفتاه أن يقضيه عنها ، فكانت سنّة بعد .

تخريجه :

أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث ابن عباس .

ومداره على ابن شهاب الزهري ، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود ، عن ابن عباس .

أخرجه البخاري في الوصايا ، باب ما يستحب لمن توفي فجاءة أن يتصدقوا عنه ، وقضاء النذور عن الميت (٤٥٧/٥ ح ٢٧٦١) ، وأبو داود في الأيمان والنذور ، باب في قضاء النذر عن الميت (٢٣٦/٣ ح ٣٣٠٧) عن القعنبي .

ومسلم في النذر ، باب الأمر بقضاء النذر (١٢٦٠/٣ ح ١: ١٦٣٨) عن يحيى بن يحيى .

كلاهما عن مالك ، عن ابن شهاب به ، بنحوه .

وأخرجه البخاري في الحيل ، باب في الزكاة ... (٣٤٦/١٢ ح ٦٩٥٩) ، ومسلم - الموضع السابق - ، والترمذي في النذور والأيمان ، باب ما جاء في قضاء النذر عن الميت (٢٦٤/٥ ح ١٥٤٦) ، والنسائي في الوصايا ، باب فضل الصدقة عن الميت (٢٥٤/٦ ح

٣٦٦٢) ، وفي الأيمان والنذور ، باب من مات وعليه نذر (٢١/٧ ح ٣٨١٨) عن قتيبة بن سعيد .

ومسلم - الموضع السابق - ، وابن ماجه في الكفارات ، باب من مات وعليه نذر (٦٨٩/٢ ح ٢١٣٢) عن محمد بن رمح - وقرن مسلم معه : - يحيى بن يحيى التميمي .

ثلاثتهم عن الليث بن سعد ، عن ابن شهاب بـه ، بنحـوه . وقـال الـترمذي : حسـن صحيح .

وأخرجه البخاري في الأيمـان والنـذور ، بـاب مـن مـات وعليـه نـذر (٥٩٢/١١ ح ٦٦٩٨) عن أبي اليمان ، عن شعيب ، عن ابن شهاب به ، بلفظه .

وأخرجه مسلم - الموضع السابق - عن أبي بكـر بـن أبـي شـيبة ، وعمـرو النـاقد ، وإسحاق بن إبراهيم .

والنسائي - الموضعين السابقين - (٣٦٦٠) و (٣٨١٧) عن الحارث بن مسكين .

وفي الموضع الثاني - الأيمان والنذور - (٣٨١٧) عن علي بن حجر .

خمستهم عن سفيان بن عيينة ، عن ابن شهاب به ، بنحوه .

وأخرجه مسلم - الموضع السابق - عن عثمان بن أبي شيبة .

والنسـائي - في الموضعـين السـابقين - (٣٦٦٣) و (٣٨١٩) عــن هــارون بــن إسحاق .

وفي الموضع الثاني (٣٨١٩) عن محمد بن آدم .

ثلاثتهم عن عبدة بن سليمان ، عن هشام بن عروة ، عـن بكـر بـن وائـل ، عـن ابـن شهاب به ، بنحوه .

وأخرجه مسلم - الموضـع السـابق - عـن إسـحاق بـن إبراهيـم ، وعبـد بـن حميـد ، كلاهما عن عبدالرزاق ، عن معمر (ح) .

وعن حرملة بن يحيى ، عن ابن وهب ، عن يونس .

والنسائي في الوصايا (٣٦٥٩) عن العبـاس بـن الوليـد بـن مزيـد ، عـن أبيـه ، عـن الأوزاعي .

ثلاثتهم عن الزهري به بنحوه .

* * *

٧ - حديث : " إن من أبرّ البرّ صلةَ الرجل أهلَ وُدِّ أبيه ، بعد أن يولي " أي : يموت .

تخريجه :

أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي من حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - مرفوعاً .

أخرجه مسلم في البر والصلة (١٩٧٩/٤ ح ١٣ : ٢٥٥٢) عن حسن بن علي الحلواني ، عن يعقوب بن إبراهيم .

وأبو داود في الأدب ، باب في بر الوالدين (٣٣٧/٤ ح ٥١٤٣) عن أحمد بن منيع ، عن أبي النضر .

كلاهما عن الليث - وقرن معه مسلم : - إبراهيم بن يعقوب .

كلاهما عن يزيد بن عبدا لله بن أسامة بن الهاد ، عن عبدا لله بن دينار ، عن ابن عمر به ، بلفظه . وفيه قصة عند مسلم .

وأخرجه مسلم (١٢ : ٢٥٥٢) عن أبي الطاهر ، عن عبدا لله بن وهب ، عن حيوة ابن شريح ، عن ابن الهاد به ، بنحوه .

ومسلم (١١ : ٢٥٥٢) عن أبي الطاهر ، عن ابن وهب ، عن سعيد بن أبي أيوب .

والترمذي في البر والصلة ، باب ما جاء في إكرام صديق الوالد (١٦١/٦ ح ١٩٠٤) عن أحمد بن محمد ، عن عبدا لله بن المبارك ، عن حيوة بن شريح .

كلاهما عن الوليد بن أبي الوليد ، عن ابن دينار به ، بنحوه ، وفيه عند مسلم قصة .

وقال الترمذي : هذا إسناد صحيح .

والحاصل : أن حديث أبي أسيد الساعدي يترقى بهذه الشواهد إلى الحسن لغيره . والعلم عند ا لله تعالى .

وقد صححه ابن حبان والحاكم ، ووافقه الذهبي ، وحسنه العراقي - كما تقدم في التخريج - .

(١٨٩) وسئل ﷺ : ما حقّ الوالدين على الولد ؟ فقال : " هما جنتك ونارك " ذكره ابن ماجه .

[ص٤١٣]

---

(١٨٩) تخريج الحديث :

أخرجه ابن ماجه في الأدب ، باب بر الوالدين (١٢٠٨/٢ح ٣٦٦٢) حدثنا هشام ابن عمار ، ثنا صدقة بن خالد ، ثنا عثمان بن أبي العاتكة ، عن علي بن يزيد ، عن القاسم، عن أبي أمامة ، أن رجلاً قال : يا رسول الله ، ما حق الوالدين على ولدهما ؟ ... الحديث .

دراسة الإسناد :

١ - **هشام بن عمّار** بن نُصَير - بنون مصغر - السلمي ، الدمشقي ، خطيب المسجد الجامع بها .

روى عن إسماعيل بن عياش ، وصدقة بن خالد وغيرهما .

وعنه البخاري ، وأبو داود ، والنسائي ، وابن ماجه وغيرهم .

قال عبدان : ما كان في الدنيا مثله .

وقال ابن معين : كيّس كيّس . وقال في موضع آخر والعجلي : ثقة .

وقال الخليلي : " ثقة كبير ، روى عنه البخاري في الصحيح ، وسمع منه الأئمة القدماء ، رضيه الحفاظ ، وعُمِّر ... " .

وقال النسائي : لا بأس به . وقال الدارقطني : صدوق كبير المحل .

وروى له البخاري في " صحيحه " .

أقول : لكنه كبر واختلط ، فصار يتلقن ، ولذلك ضعفه بعض الأئمة وتكلموا فيه .

قال أبو حاتم : لما كبر تغير ، فكلما دفع إليه قرأه ، وكلما لُقِّن تلقَّن ، وكان قديماً أصح ، كان يقرأ من كتابه .

وقال القزاز : آفته أنه ربما لقن أحاديث فتلقنها .

وقال أبو داود : حدث هشام بأرجح من أربعمائة حديث ليس لها أصل ، مسندة كلها ، كان فضلك يدور على أحاديث أبي مسهر وغيره يلقنها هشام بن عمار .

وقال الذهبي في " الميزان " : ثقة مكثر له ما ينكر .

وقال ابن حجر في " التقريب " : صدوق مقرئ ، كبر فصار يتلقن ، فحديثه القديم أصح .

مات سنة ٢٤٥ هـ ، وله ٩٢ سنة .

خلاصة حاله :

كقول ابن حجر السابق ، وأما روايته في " صحيح البخاري " فهي تحمل على أنها من مروياته قبل أن يتغير .

وذكر محقق "الكواكب النيرات" عدداً ممن يغلب على الظن أنهم سمعوا منه قبل تغيره ، وهم : محمد بن شعيب ، والوليد بن مسلم ، وابن سعد ، ومؤمل بن الفضل الجزري ، وابن معين . وا لله أعلم .

الجرح والتعديل (٦٦/٩ ت ٢٥٥) ، الإرشاد (٤٤٥/١) ، تهذيب الكمال (٢٤٢/٣٠ ت ٦٥٨٦) ، سير أعلام النبلاء (٤٢٠/١١ ت ٩٨) ، ميزان الاعتدال (٨٦/٧ ت ٩٢٤٢) ، الكاشف (٣٣٧/٢ ت ٥٩٧٣) ، الاغتباط بمن رمي بالاختلاط (ص ٣٦٤ ت ١١٣) ، تهذيب التهذيب (٤٦/١١ ت ٩٠) ، التقريب (ص ٥٧٣ ت ٧٣٠٣) ، هدي الساري (ص ٤٧١) ، الكواكب النيرات (ص ٤٢٤ ت ٦٥) .

٢ - **صدقة بن خالد** الأموي مولاهم ، أبو العباس الدمشقي .

روى عن الأوزاعي ، وعثمان بن أبي العاتكة وغيرهما .

وعنه سعيد بن منصور ، وهشام بن عمار وغيرهما .

قال الإمام أحمد وابن معين ودحيم ومحمد بن عبدا لله بن نمير وأبو حاتم وأبو زرعة وابن حجر وغيرهم : ثقة .

مات سنة ١٧١هـ وقيل ١٨٠هـ وقيل بعدها .

تهذيب الكمال (١٢٨/١٣ ت ٢٨٦١) ، تهذيب التهذيب (٣٦٤/٤ ت ٧٢٥) ، التقريب (ص ٣٧٥ ت ٢٩١١) .

٣ - **عثمان بن أبي العاتكة** : سليمان الأزدي ، أبو حفص الدمشقي ، القاص .

روى عن عمير بن هانئ العنسي ، وعلي بن يزيد الألهاني وغيرهما .

وعنه صدقة بن خالد ، والوليد بن مسلم ، والوليد بن مزيد وغيرهم .

قال ابن سعد : ثقة في الحديث .

وقال العجلي: لا بأس به . وقال الإمام أحمد : لا بأس به ، بليته من علي بن يزيد [الألهاني] .

وكان دحيم ينسبه إلى الصدق ويثني عليه ، وقال : لا بأس به ، لم ينكر حديثه عن غير علي بن يزيد ، والأمر من علي . فقيل له : إن يحيى بن معين يقول : الأمر من القاسم أبي عبدالرحمن ؟ قال : لا .

وقال أبو حاتم : لا بأس به ، بليته من كثرة روايته عن علي بن يزيد ، فأما ما روى عن غير علي ، فهو مقارب ، يكتب حديثه " .

وقال أبو داود : صالح .

وقال ابن معين والنسائي والحاكم أبو أحمد : ليس بالقوي . وعن ابن معين : ليس بشيء . وعن النسائي : ضعيف ، وكذلك قال أبو مسهر ، وإسحاق بن سيار ، ويعقوب .

مات سنة ١٥٢هـ.

خلاصة حاله :

كما قال ابن حجر في " التقريب " : صدوق ، ضعفوه في روايته عن علي بن يزيد الألهاني . اهـ .

ويحمل تضعيف من ضعفه مطلقاً على روايته عن علي بن يزيد . وا لله أعلم .

ضعفاء العقيلي (٢٢١/٣ ت ١٢٢١) ، الجرح والتعديل (١٦٣/٦ ت ٨٩٦) ، الكامل لابن عدي (١٦٤/٥ ت ١٣٢٤) ، تهذيب الكمال (٣٩٧/١٩ ت ٣٨٢٧) ، ميزان الاعتدال (٥٣/٥ ت ٥٥٢٨) ، ديوان الضعفاء (١٤٧/٢ ت ٢٧٦٦) ، الكاشف (٨/٢ ت ٣٧٠٧) ، تهذيب التهذيب (١١٥/٧ت ٢٦٨) ، التقريب (ص ٣٨٤ ت ٤٤٨٣) .

٤ - **علي بن يزيد** بن أبي هلال الألْهاني ، أبو عبدالملك الدمشقي .

روى عن القاسم أبي عبدالرحمن عن أبي أمامة نسخة كبيرة ، وعن مكحول الشامي.

وعنه عثمان بن أبي العاتكة ، وعبيدا لله بن زَحْر وغيرهما .

قال البخاري : منكر الحديث ، ضعيف .

وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث ، أحاديثه منكرة .

وقال يعقوب بن سفيان : واهي الحديث ، كثير المنكرات .

وقال النسائي : ليس بثقة . وعنه : متروك الحديث ، وكذلك قال الدارقطني ، والبرقاني ، والأزدي .

وقال الذهبي في " الكاشف " : ضعفه جماعة و لم يترك .

وقال ابن حجر : ضعيف .

مات سنة بضع عشرة ومائة .

تهذيب الكمال (٢١/١٧٨ ت ٤١٥٤) ، ميزان الاعتدال (٥/١٩٥ ت ٥٩٧٢) ، الكاشف (٢/٤٩ ت ٣٩٨٢) ، تهذيب التهذيب (٧/٣٤٦ ت ٦٤٢) ، التقريب (ص ٤٠٦ ت ٤٨١٧) .

٥ - **القاسم** بن عبدالرحمن الشامي ، أبو عبدالرحمن صاحب أبي أمامة .

روى عن أبي أمامة الباهلي ، وعن غيره من الصحابة ، وقيل : لم يسمع من أحد منهم إلا من أبي أمامة .

وعنه عبدالرحمن بن يزيد بن جابر ، وعلي بن يزيد الألْهاني وغيرهما .

قال البخاري وابن معين ويعقوب بن سفيان ويعقوب بن شيبة والترمذي والعجلي : ثقة ، زاد العجلي : يكتب حديثه ، وليس بالقوي .

وقال الجوزجاني : كان خياراً فاضلاً ، أدرك أربعين رجلاً من المهاجرين والأنصار .

وقال أبو حاتم : حديث الثقات عنه مستقيم ، لا بأس به ، وإنما ينكر عنه الضعفاء .

وقال أبو إسحاق الحربي : من ثقات المسلمين .

وقال الإمام أحمد : حدث عنه علي بن يزيد بأعاجيب ، ما أراها إلا من قبل القاسم .

وقال ابن حبان : ممن يروي عن رسول ا لله ﷺ المعضلات ويأتي عن الثقات بالأشياء المقلوبات ، حتى يسبق إلى القلب أنه كان المتعمد لها .

وقال الغلابي : منكر الحديث .

مات سنة ١١٢ هـ.

خلاصة حاله :

ثقه ، كما عليه أكثر الأئمة . وأما هذه المنكرات التي تقع في حديثه فهي من الرواة الضعفاء عنه ، كما تقدم من قول أبي حاتم .

وقال ابن معين : " إذا روى عنه الثقات أرسلوا ما رفع هؤلاء - يعني الضعفاء -. وقال أيضاً: الثقات يروون هذه الأحاديث ولا يرفعونها .. ثم يجيء من المشايخ الضعفاء ما يدل حديثهم على ضعفهم " . ونحوه قال البخاري - كما في " تاريخه الصغير " ، و" التهذيبين " - .

التاريخ الكبير (١٥٩/٧ت٧١٢) ، التاريخ الصغير (٢٥٣/١) ، ترتيب علل الترمذي الكبير (٥١٢/١) ، الجرح والتعديل (١١٣/٧ ت ٦٤٩) ، المجروحين لابن حبان (٢/ ٢١١) ، تهذيب الكمال (٣٨٣/٢٣ ت ٤٨٠٠) ، ميزان الاعتدال (٤٥٣/٥ ت ٦٨٢٣) ، ديوان الضعفاء (٢٤٧/٢ ت ٣٤١٥) ، الكاشف (١٢٩/٢ ت ٤٥١٧) ، سير أعلام النبلاء (١٩٤/٥ ت ٧٢) ، جامع التحصيل (ص ٢٥٣ ت ٦٢٥) ، تهذيب التهذيب (٨/ ٢٨٩ ت ٥٨٣) ، التقريب (ص ٤٥٠ ت ٥٤٧٠) .

٦ - **أبو أمامة** : صدي بن عجلان . صحابي جليل . تقدم في حديث (١٢) .

الحكم على الحديث :

ضعيف ؛ من أجل علي بن يزيد الألْهاني .

وقال البوصيري في " مصباح الزجاجة " (١٦٠/٣ ح ١٢٧٣) : " هذا إسناد ضعيف ، وقال الساجي : اتفق أهل النقل على ضعف علي بن يزيد . اهـ" .

(١٩٠ - ١٩١) وسأله ﷺ رجلٌ ، فقال : إن لي قرابة أصلهم ويقطعوني ، وأحسن إليهم ويسيئون(أ) ، وأعفو عنهم ويظلمون(ب) ، أفأكافئهم ؟ قال : لا ، إذاً تكونون (ج) جميعاً ، ولكن خذ الفضل وصلهم ، فإنه لن يزال معك ظهير من الله ما كنت على ذلك " ذكره أحمد .

وعند مسلم : " لَئِن كنت كما قلت فكأنما تُسِفهم الملّ ، ولن يزال معك من الله ظهير مادمت على ذلك " .

[ص ٤١٣]

(أ) في المطبوعة : " ويسيئوني .

(ب) في المطبوعة : " ويظلموني " والمثبت في هذين من أ وهو الموافق لأحمد .

(ج) في المطبوعة : " تكونوا " . والمثبت من أ .

شرح الغريب :

ظهير : أي معين . ينظر : لسان العرب (٥/٢٧٦٨) .

تسفهم الملّ : تسِفُّهم : بضم التاء وكسر السين وتشديد الفاء ، يقال : سَفِفْتُ الدواء وغيره - بالكسر - أسفُّه - بالضم - إذا اقتمحته يابساً ، وأسففته غيري . وكل دواء يؤخذ غير معجون فهو سَفُوف - بفتح السين - اسم لما يُستَفّ .

والملّ : - بفتح الميم - هو الرماد الحار الذي يحمى ليدفن فيه الخبز لينضج .

والمعنى : كأنما تطعمهم الرماد الحار ، فتجعل الملة لهم سفوفاً يستفونه . يعني أن عطاءك إياهم وما يأكلونه من إحسانك كالمل نارٌ في بطونهم ومحرق لأحشائهم ، لعظم جرمهم بإساءتهم إليك مع إحسانك اليهم .

وقيل : المعنى : أنك بالإحسان إليهم تخزيهم وتحقرهم في أنفسهم لكثرة إحسانك وقبيح فعلهم .

وقال في " النهاية " : أي تجعل وجوههم كلون الرماد .

ينظر : غريب الخطابي (٢/٨) ، المجموع المغيث (٢/٩٨ - ٩٩) ، النهاية (٢/٣٧٥) ، شرح النووي على مسلم (١٦/٣٥٠) ، لسان العرب (٧/٤٢٧٠) .

....

تخريج الحديث :

هذا الحديث أخرجه الإمام أحمد من حديث عبدا لله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - .

وأخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

وإنما قدم المؤلف - رحمه الله - رواية أحمد ، وذكر لفظه بتمامه ، لوجود صيغة السؤال فيه وهو قول الرجل : " أفأكافئهم ؟ " وليس ذلك عند مسلم .

وقد جرى المؤلف في بحثه هذا على اختيار ما فيه صيغة السؤال والجواب .

وإليك تخريج كل حديث على حدة :

(١٩٠) أولاً : تخريج حديث عبدالله بن عمرو بن العاص :

أخرجه أحمد (١٨١/٢ ، ٢٠٨) حدثنا يزيد بن هارون .

وهنّاد في " الزهد " في باب صلة الرحم (٤٩٢/٢ ح ١٠١٢) حدثنا أبو معاوية .

كلاهما عن حجاج بن أرطاة ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده قال : جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ، إن لي ذوي أرحام أصل ويقطعوني ... الحديث بنحوه ، وهناد بمعناه .

وذكره الهيثمي في " مجمع الزوائد " في البر والصلة ، باب صلة الرحم وإن قطعت (٢٨١/٨ ح ١٣٤٧١) وعزاه لأحمد وقال : فيه حجاج بن أرطاة ، وهو مدلس وبقية رجاله ثقات .

دراسة إسناد أحمد :

١ - **يزيد بن هارون** . ثقة متقن عابد . تقدم في حديث (١٠٦) .

٢ - **حجاج بن أَرطاة** - بفتح الهمزة - ابن ثور بن هُبيرة النَّخعي ، أبو أرطاة الكوفي ، القاضي .

روى عن ثابت بن عبيد ، وعمرو بن شعيب وغيرهما .

وعنه يزيد بن هارون ، وشعبة بن الحجاج وغيرهما .

أحد الأعلام الفقهاء ، مفتي الكوفة مع الإمام أبي حنيفة .

وقد اختلف فيه الأئمة ، فوصفه بعضهم بالحفظ :

قال شعبة : اكتبوا عن حجاج بن أرطاة ، ومحمد بن إسحاق ، فإنهما حافظان .

وقال أحمد : كان من الحفاظ . ونحوه قال ابن خراش ، والبزار ، والخطيب .

وقال الثوري : عليكم به فما بقي أحد أعرف بما يخرج من رأسه منه .

وقال حماد بن زيد : كان أقهر لحديثه من الثوري .

وقال ابن معين : - في رواية ابن محرز - ليس به بأس . وفي رواية ابن طهمان : صالح الحديث .

وقال الخليلي : عالم ثقة كبير ، ضعفوه لتدليسه .

وتكلم فيه بعض الأئمة بكلام مداره على ثلاثة أمور :

١ - الكلام فيه لكثرة تدليسه وإرساله ، وكان مشهوراً به عن الضعفاء وغيرهم .

٢ - الكلام فيه من جهة حفظه .

٣ - الكلام فيه لمحبته الفخر والسؤدد ، وفيه تيه وعجب ، فكان يأنف من مزاحمة الحمالين والبقالين وكان يقول : أهلكني حب الشرف - رحمه الله وغفر له - .

وقد جمع هذه الثلاثة الحافظ الذهبي فقال : " كان من أوعية العلم ، لكنه ليس بالمتقن لحديثه ، وكان أيضاً يدلس ، وكان فيه تيه وسؤدد "- هذا في "تذكرة الحفاظ" - ، وفي "السير": " كان من بحور العلم ، تكلّم فيه لبأوٍ فيه - أي فخر وكبر - ، ولتدليسه ، ولنقص قليل في حفظه ، ولم يترك " .

وقال ابن حجر في " التقريب " : " صدوق كثير الخطأ والتدليس " ؛ وضعفه في أكثر من موضع في " فتح الباري " - كما في " توجيه القاري " - .

قلت : أما بالنسبة للتدليس فهو مكثر منه ، وصفه غير واحد من الأئمة ، منهم ابن المبارك ، وابن معين ، والنسائي ، وأبو زرعة ، وأبو حاتم وغيرهم ، وجعله ابن حجر في المرتبة الرابعة من مراتب المدلسين .

ومما يناسب المقام هنا قول ابن المبارك : " كان الحجاج يدلس ، وكان يحدثنا الحديث عن عمرو بن شعيب مما يحدثه العَرْزمي ، والعرزمي متروك لا نَقْربه " ونحوه قال ابن معين . وقال أبو نعيم الفضل بن دكين : " لم يسمع حجاج من عمرو بن شعيب إلا أربعة أحاديث ، والباقي عن محمد العرزمي " .

قلت : وأكثر الذين تكلموا فيه وضعفوه إنما هو لكثرة تدليسه .

قال العجلي : يعيب الناس منه التدليس .

وقال أبو حاتم : " صدوق يدلس عن الضعفاء يكتب حديثه ، فإذا قال : حدثنا ، فهو صالح لا يرتاب في صدقه وحفظه إذا بين السماع ، ولا يحتج بحديثه " .

وقال ابن خزيمة : " لا أحتج به إلا فيما قال : أنا وسمعت " . وقال البخاري : " ما قال فيه : حدثنا يحتمل " .

وقال إسماعيل القاضي : " مضطرب الحديث لكثرة تدليسه " .

وقال ابن عدي : " إنما عاب الناس عليه تدليسه ، وربما أخطأ في بعض الروايات ، فأما أن يتعمد الكذب فلا ، وهو ممن يكتب حديثه " .

وقال الذهبي : " أكثر ما نقم عليه التدليس " .

وأما الكلام في حفظه . فابن حجر نسب إليه كثرة الخطأ ، وهو بهذا يخالف قول الذهبي - قبله -: " ولنقص قليل في حفظه ". وقول ابن عدي : " وربما أخطأ في بعض الروايات " .

والناظر في أقوال الأئمة في تجريحه ، يجد أن أكثرها غير مفسر ، كقولهم : " لا يحتج به " أو "ضعيف " . وهذا قد يحمل على كثرة تدليسه عن الضعفاء وغيرهم - وهو أقرب - ، وقد يحمل على غيره .

وبعضها من التليين اليسير ، كقول بعضهم : ليس بالقوي . - جاء عن ابن معين والنسائي والحاكم أبو أحمد - .

فالذي يظهر - والله أعلم - أنه حسن الحديث إذا بيّن السماع .

فهو من الأئمة الفقهاء ، وشهد له بعض الأئمة بالحفظ وسعة العلم وكثرة الرواية ، وخرج له مسلم في صحيحه مقروناً بغيره .

ومع هذا فليس هو مما يصحح له ، وقد انتقد الذهبي في " السير " تصحيح الترمذي له في "سننه " . والله أعلم .

مات رحمه الله سنة ١٤٥هـ.

تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص ٥٠ ت ٤٢) ، من كلام ابن معين في الرجال - رواية ابن طهمان - (ص ٧٦ ت ٢١٣) ، معرفة الرجال لابن معين - رواية ابن محرز - (١/٨٤ ت

٢٧٦) ، بحر الدم (ص ١٠٧ ت ١٨١) ، التاريخ الصغير (١٠٣/٢) ، أحوال الرجال للجوزجاني (ص ١٢١ ت ١٠٣) ضعفاء العقيلي (٢٧٧/١ ت ٣٤٢) ، الجرح والتعديل (١٥٤/٣ ت ٦٧٣) ، المجروحين لابن حبان (٢٢٥/١) ، الكامل لابن عدي (٢٢٣/٢ ت ٤٠٦) ، ضعفاء ابن شاهين (ص ٧٨ ت ١٤٩) ، ثقاته (ص ١٠٢ ت ٢٤٢) ، الإرشاد للخليلي (١٩٥/١) ، تهذيب الكمال (٤٢٠/٥ ت ١١١٢) ، تذكرة الحفاظ (١/ ١٨٦ ت ١٨١) ، سير أعلام النبلاء (٦٨/٧ ت ٢٧) ، ميزان الاعتدال (٢/ ١٩٧ ت ١٧٢٩) ، الكاشف (٣١١/١ ت ٩٢٨) ، جامع التحصيل (ص ١٦٠ ت ١٢٣) ، تهذيب التهذيب (١٧٢/٢ ت ٣٦٥) ، التقريب (ص ١٥٢ ت ١١١٩) ، تعريف أهل التقديس (ص ١٦٤ ت ١١٨) ، توجيه القاري (ص ٢٣٢ ت ١١٨) .

٣ - **عمرو بن شعيب** بن محمد بن عبدا لله بن عمرو بن العاص . ثقة في نفسه لكن حديثه عن أبيه عن جده من قبيل الحسن . تقدم في حديث (١٨٥) .

٤ - **أبوه** : هو شعيب بن محمد بن عبدا لله . صدوق . تقدم في حديث (١٨٥) .

٥ - **جده** : هو عبدا لله بن عمرو بن العاص . كما تقدم تحقيقه في ترجمة عمرو بن شعيب .

صحابي جليل مكثر . تقدمت ترجمته في حديث (١٩) .

الحكم على الحديث :

ضعيف . فيه حجاج بن أرطاة مدلس وقد عنعن وهومعروف بالتدليس عن الضعفاء .

وتقدم أنه لم يسمع من عمرو بن شعيب سوى أربعة أحاديث والباقي عن العرزمي . والعرزمي هذا قال فيه ابن المبارك : " متروك لا نقربه " .

أقول : وأخشى أن يكون هذا مما دلسه عنه .

لكن يغني عنه حديث أبي هريرة الآتي :

* * *

(١٩١) ثانياً : تخريج حديث أبي هريرة :

أخرجه مسلم في البر والصلة ، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها (١٩٨٢/٤ ح ٢٢ : ٢٥٥٨) حدثني محمد بن المثنى ، ومحمد بن بشار .

والإمام أحمد (٢/٣٠٠) .

ثلاثتهم عن محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة ، قال : سمعت العلاء بن عبدالرحمن يحـدث عن أبيه ، عن أبي هريرة أن رجلاً قـال : يـا رسـول ا لله ، إن لي قرابـة أصلهـم ويقطعونـي ، وأحسن إليهم ويسيئون إلي ، وأحلم عنهم ويجهلون علي ، فقال : "لئن كنت كما قلت ..." الحديث .

(١٩٢) وسئل ﷺ : ما حق المرأة على الزوج ؟ قال : " يطعمها إذا طعم ، ويكسوها إذا لبس ، ولا يضرب لها وجهاً ، ولا يقبح ، ولا يهجر إلا في البيت " ذكره أبو داود .

[ص ٤١٣]

شرح الغريب :

ولا يقبّح : فسرها أبو داود – عقب تخريجه للحديث – فقال : " ولا تقبح : أن تقول : قبحكِ الله " . وقال في "عون المعبود" (١٢٧/٦) : ولا تقبح : بتشديد الباء ، أي : لا تقل لها قولاً قبيحاً ، ولا تشتمها ، ولا قبحك الله ونحوه . اهـ.

وفي " بذل المجهود " (١٨٥/١٠) : أي لا تقبح وجهها بضرب الوجه ، أو ولا تقل قبح وجهك . اهـ.

....

(١٩٢) تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه وأحمد وغيرهم من حديث معاوية بن حيدة القشيري رضي الله عنه .

ومداره على حكيم بن معاوية ، عن أبيه معاوية بن حيدة ، مرفوعاً .

وقد رواه عن حكيم عددٌ من الرواة ، إليك تخريج حديث كلٍّ منهم :

أولاً : سويد بن حجير أبو قزعة ، عن حكيم .

أخرجه أبو داود في النكاح ، باب في حق المرأة على زوجها (٢٤٤/٢ ح ٢١٤٢) ، والحاكم في " مستدركه " في النكاح (١٨٩/٢) . ومن طريقه : البيهقي في " سننه " في القسم والنشوز ، باب لا يضرب الوجه ولا يقبح ولا يهجر إلا في البيت (٣٠٥/٧) عن موسى بن إسماعيل .

والإمام أحمد (٣/٥) عن عفان .

والطبراني في " الكبير " (٤٢٥/١٩ح١٠٣٤) من طريق أسد بن موسى ، وأبي عمر الضرير .

أربعتهم عن حماد بن سلمة ، عن سويد به ، بنحوه وفيه زيادات عند أحمد . وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي .

وقال أبو داود – عقبه – : ولا تقبح : أن تقول : قبحك الله . اهـ.

وأخرجه ابن حبان -كما في " الإحسان " في النكاح ، باب معاشرة الزوجين (٤٨٢/٩ ح ٤١٧٥) - ، والنسائي في " الكبرى " في عشرة النساء ، باب تحريم ضرب الوجه في الأدب (٣٧٣/٥ح ٩١٧١) ، وفي التفسير ، في تفسير سورة النساء ، باب قوله تعالى : ﴿ واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن ﴾ [آية٣٤] (٣٢٣/٦ ح ١١١٠٤) ، وابن ماجه في النكاح ، باب حق المرأة على الزوج (٥٩٣/١ح١٨٥٠) ، والإمام أحمد (٤٤٧/٤) ، والطبراني في " الكبير " (٤٢٨/١٩ح ١٠٣٩) ، والبيهقي في " سننه " في القسم والنشوز ، باب حق المرأة على الرجل (٢٩٥/٧) عن يزيد بن هارون ، عن شعبة ، عن سويد بن حجير به ، بنحوه .

وأخرجه النسائي في " الكبرى " في التفسير ، في تفسير سورة يس ، باب قوله تعالى : ﴿ اليوم نختم على أفواههم ﴾ [آية ٦٥] (٤٣٩/٦ ح ١١٤٣١) ، والإمام أحمد (٤/ ٤٤٦) ، والطبراني في " الكبير " (٤٢٧/١٩ ح ١٠٣٨) عن يحيى بن أبي بكير .

وأحمد - في نفس الموضع - عن عبدا لله بن الحارث .

كلاهما عن شبل بن عباد قال : سمعت أبا قزعة [سويد بن حجير] يحدث عمرو بن دينار ، عن حكيم بن معاوية (١) به بنحوه مع زيادات في أوله وآخره .

وأخرجه النسائي في " الكبرى " في عشرة النساء ، باب إيجاب نفقة المرأة وكسوتها (٥/ ٣٧٥ ح ٩١٨٠) ، والطبراني في " الكبير " (٤٢٦/١٩ ح ١٠٣٧) من طريق زهير ابن معاوية ، عن محمد بن جحادة ، عن الحجاج الباهلي ، عن سويد بن حجير به ، بنحوه وعند الطبراني زيادات في أوله وآخره .

---

(١) وقع في "مسند أحمد" - المطبوع بالميمنية - : " ... شبل بن عباد قال : سمعت أبا قزعة يحدث عن عمرو بن دينار ، يحدث عن حكيم بن معاوية ..." . فأوهم أن أبا قزعة يحدث عن عمرو بن دينار ، لا عن حكيم بن معاوية مباشرة. والصواب - كما جاء في المصادر الأخرى : النسائي والطبراني ، وكما جاء في " جامع المسانيد " (٥٤٣/١١ ح ٨٨٣٥) - : أن أبا قزعة يحدث عمرو بن دينار ، لا عنه . فتكون (عن) في قوله : "عن عمرو بن دينار" مقحمة . وانظر : أطراف المسند لابن حجر (٣٢٦/٥ ح ٧٢٣٥) .

وأخرجه عبدالرزاق في " مصنفه " في الطلاق ، باب حق المرأة على زوجها وفي كم تشتاق ؟ (١٤٨/٧ ح ١٢٥٨٤) ومن طريقه : أحمد (٣/٥) عن ابن جريج ، عن أبي قزعة سويد بن حجير به ، بنحوه .

والحديث علقه البخاري في " صحيحه " في النكاح ، باب هجرة النبي ﷺ نساءه في غير بيوتهن (٢١١/٩) بصيغة التمريض فقال : ويذكر عن معاوية بن حيدة رفعه " غير أن لا تهجر إلا في البيت " .

وهو موصول - كما تقدم - وكما سيأتي أيضاً - وانظر : " تغليق التعليق " (٤٣٠/٤) .

ثانياً : بهز بن حكيم ، عن أبيه حكيم بن معاوية .

أخرجه أبو داود (٢١٤٣) ، والنسائي في " الكبرى " في عشرة النساء ، باب هجرة الرجل امرأته (٣٦٩/٥ ح ٩١٦٠) ، والروياني في " مسنده " (١٠٨/٢ ح ٩١٢) عن محمد بن بشار .

والإمام أحمد (٥/٥) .

كلاهما عن يحيى بن سعيد القطان ، عن بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده قال : قلت : يا رسول الله ، نساؤنا ما نأتي منها وما نذر ؟ قال : " ائْت حرثك أنّى شئت ، وأطعمها إذا طعمت ... " الحديث ، بنحوه .

وأخرجه أحمد (٣/٥) عن يزيد .

والروياني في "مسنده" (١١٠/٢ ح ٩١٥) عن ابن إسحاق ، عن عبدالله بن بكر السهمي .

والطبراني في " الكبير " (٤١٥/١٩ ح ٩٩٩ ، ١٠٠٠ ، ١٠٠١ ، ١٠٠٢) من طريق عدي بن الفضل ، وحماد بن زيد ، وأبي أسامة ، والنضر بن شميل - فرقهم - .

ستتهم عن بهز به ، بنحو حديث يحيى بن سعيد .

ثالثاً : سعيد بن حكيم - أخو بهز - ، عن أبيه حكيم بن معاوية .

أخرجه أبو داود (٢١٤٤) ، والبيهقي (٢٩٥/٧) عن أحمد بن يوسف المهلبي النيسابوري ، عن عمر بن عبدالله بن رزين .

والنسائي في " الكبرى " في عشرة النساء ، باب حق المرأة على زوجها (٣٦٣/٥ح٩١٥١) ، وعنه : الطبراني في " الأوسط " (١٨٣/٢ ح ١٦٥٨) ، ومن طريق الطبراني : المزي في " تهذيب الكمال " في ترجمة : سعيد بن حكيم بن معاوية (٣٩٦/١٠) . عن حسين بن منصور بن جعفر ، عن مبشر بن عبدا لله بن رزين - أخو عمر - .

كلاهما عن سفيان بن حسين ، عن داود الوراق ، عن سعيد بن حكيم به [1] بنحو حديث بهز ، وفيه زيادات عند البيهقي والطبراني والمزي .

قلت : في هذه الطرق كلها ، السائل هو : معاوية بن حيدة القشيري راوي الحديث ، سوى طريق شعبة ، عن سويد بن حجير أبي قزعة ، فإنه قال : عن معاوية بن حيدة أن رجلاً سأل رسول ا لله ﷺ ما حق المرأة على الزوج ؟ فجعل السائل غيره . وا لله أعلم .

دراسة سند أبي داود من طريق أبي قزعة :

١ - **موسى بن إسماعيل** المنقري . ثقه ثبت . تقدم في حديث (٦٦) .

٢ - **حماد بن سلمة** . ثقة إمام إلا ما انفرد به من حديثه عن زياد الأعلم وقيس بن سعد ، وقد تغير حفظه بأخرة ، فوقعت له أوهام يسيرة لا تمنع من حجية حديثه ، إلا ما عرف وهمه فيه . وتقدم في حديث (٦٦) .

٣ - **أبو قزعة** : سويد بن حُجَير - بتقديم المهملة ، مصغراً - ابن بيان الباهلي ، البصري .

روى عن حكيم بن معاوية بن حيدة القشيري ، وأبي نضرة العبدي وغيرهما .

---

(١) وقع اختلاف بين نسخ " سنن أبي داود " في هذا الإسناد :

- ففي بعضها : كما أثبته - سعيد بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده - . وهكذا جاء في المطبوعة مع "عون المعبود"، ومع "بذل المجهود" .

- وفي بعضها : " سعيد ، عن بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده " . وهكذا هو في المطبوعة تحقيق : محمد محيى الدين عبدالحميد .

- وفي بعضها : " بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده " .

والأول : هو الصواب ، وهو الموافق لما في " تحفة الأشراف " (٤٣٢/٨ ح ١١٣٩٥) . وقال صاحب " عون المعبود " (١٢٨/٦) : " وعليه الاعتماد " - بعد أن أشار إلى الاختلاف بين النسخ - . وأشار صاحب " بذل المجهود " (١٨٧/١٠) إلى الوجه الأول والثالث .

أقول : وهكذا أيضاً وقع عند سائر من خرج الحديث من هذه الطريق . وا لله أعلم .

وعنه شعبة بن الحجاج ، وحماد بن سلمة وغيرهما .

قال الإمام أحمد : من الثقات .

وقال ابن المديني وأبو داود والنسائي والعجلي : ثقة .

وقال ابن حجر : ثقة ، من الرابعة .

وروى له مسلم في " صحيحه " والأربعة .

تهذيب الكمال (٢٤٤/١٢ ت ٢٦٤١) ، تهذيب التهذيب (٢٣٨/٤ ت ٤٧٩) ، التقريب (ص ٢٦٠ ت ٢٦٨٨) .

٤ - **حكيم بن معاوية** بن حيدة القشيري . ثقة . تقدم في حديث (١٥٣) .

٥ - **أبوه** : معاوية بن حيدة . صحابي . تقدم في حديث (١٥٣) .

الحكم على الحديث :

صحيح بهذا الإسناد . وقد صححه الحاكم ، ووافقه الذهبي ، وخرجه ابن حبان في "صحيحه " - كما تقدم - .

وجود إسناده العراقي في " تخريجه للإحياء " (٩٩١/٢ح١٣٩٥ - تخريج أحاديث إحياء علوم الدين) .

وحسن ابن حجر إسناد بهز بن حكيم كما في " تغليق التعليق " (٤٣١/٤) . والله أعلم .

(١٩٣) وسأله ﷺ رجلٌ ، فقال : أستأذن على أمي ؟ قال : " نعم " ، فقال : إني معها في البيت ، فقال : " استأذن عليها " ، فقال : إني خادمها ، قال : " استأذن عليها ، أتحب أن تراها عريانة ؟ " قال : لا ، قال : " استأذن عليها " ذكره مالك [أ] .

[ص ٤١٣]

(أ) " ذكره مالك " ليس في أ .

....

(١٩٣) تخريج الحديث :

أخرجه مالك في " الموطأ " في الاستئذان ، باب الاستئذان (٢/٩٦٣) ومن طريقه : أخرجه الخرائطي في " مكارم الأخلاق " (٢/٧٧٣ ح ٨٥٦) ، والبيهقي في " سننه " في النكاح ، باب استئذان المملوك والطفل في العورات الثلاث ، واستئذان من بلغ الحلم منهم في جميع الحالات (٧/٩٧) ، والبيهقي أيضاً في كتابه " الآداب " باب في ذوي المحارم (ص ٤٠٨ ح ٨٩١) .

عن صفوان بن سليم ، عن عطاء بن يسار ، أن رسول الله ﷺ سأله رجلٌ فقال : ... وذكر الحديث بلفظه . والخرائطي بمعناه .

وأخرجه ابن جرير في " تفسيره " في تفسير سورة النور (١٨/١١١) من طريق ابن جريج ، قال : أخبرني ابن زياد ، أن صفوان مولى لبني زُهْرة [هو ابن سليم] أخبره عن عطاء بن يسار به ، بمعناه .

دراسة سند مالك :

١ - **صفوان بن سليم** المدني ، أبو عبدالله الزهري مولاهم .

روى عن سعيد بن المسيب ، وعطاء بن يسار وغيرهما .

وعنه الإمام مالك بن أنس ، وسفيان بن عيينة وغيرهما .

قال الإمام أحمد : ثقة من خيار عباد الله الصالحين .

وقال يعقوب بن شيبة : ثقة ثبت مشهور بالعبادة .

ووثقه ابن عيينة وابن سعد وأبو حاتم والنسائي والعجلي وغيرهم .

وقال ابن حجر : ثقة مفت عابد رُمي بالقدر .

مات سنة ١٣٢هـ . وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (١٨٤/١٣ ت ٢٨٨٢) ، تهذيب التهذيب (٣٧٣/٤ ت ٧٤٤) ، التقريب (ص ٢٧٦ ت ٢٩٣٣) .

٢ – **عطاء بن يسار** الهلالي ، أبو محمد المدني القاص ، مولى ميمونة زوج النبي ﷺ .

روى عن ابن عباس ، وأبي هريرة – رضي الله عنهم – وغيرهما .

وعنه صفوان بن سليم ، وزيد بن أسلم وغيرهما .

من كبار التابعين وعلمائهم .

قال ابن معين وأبو زرعة والنسائي والعجلي وغيرهم : ثقة .

وقال ابن حجر : ثقة فاضل صاحب مواعظ وعبادة .

مات سنة ٩٤هـ ، وقيل بعد ذلك .

تهذيب الكمال (١٢٥/٢٠ ت ٣٩٤٦) ، جامع التحصيل (ص ٢٣٨ ت ٥٢٤) ، تهذيب التهذيب (١٩٤/٧ ت ٤٠٠) ، التقريب (ص ٣٩٢ ت ٤٦٠٥) .

الحكم على الحديث :

مرسل رجاله ثقات . فإن عطاء لم يدرك النبي ﷺ .

وقال ابن عبدالبر في " التمهيد " (٢٢٩/١٦) : " هذا الحديث لا أعلم يستند من وجه صحيح بهذا اللفظ ، وهو مرسل صحيح ، مجتمع على صحة معناه " .

قلت : لم أقف على حديث مسند يشهد له ، وإنما وقفت على حديث مرسل ، وعلى بعض الأحاديث الموقوفة والمقطوعة وإليك بعضاً منها :

١ – (**الحديث المرسل**) عن زيد بن أسلم ، أن رجلاً سأل النبي ﷺ : أستأذن على أمي ؟ قال : " نعم ، أتحب أن تراها عريانة ؟ " .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة في " مصنفه " في النكاح ، باب ما قالوا في الرجل يستأذن على أمه وعلى أخته (٤٣/٤ ح ١٧٥٩٤) نا ابن عيينة ، عن زيد بن أسلم به .

وأورده السيوطي في " الدر المنثور " (١٠٤/٥) - سورة النور - وعزاه لابن جرير.
قلت : وهذا مرسل رجاله ثقات .

* * *

٢ - (**حديث موقوف**) عن ابن مسعود ﷺ أن رجلاً سأله : أستأذن على أمي ؟ قال : "نعم ، ما على كل أحيانها تحت أن تراها " .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة في " مصنفه " (١٧٥٩٧) عن أبي معاوية .

والبخاري في " الأدب المفرد " في باب يستأذن على أمه (ص ٣١١ ح ١٠٥٩) عن محمد بن يوسف .

كلاهما عن سليمان الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن ابن مسعود بلفظه .

وأخرجه ابن جرير في " تفسيره " في تفسير سورة النور (١١٢/١٨) ، والخرائطي في "مكارم الأخلاق" (٧٧٤/٢ ح ٨٥٧) ، والبيهقي في " سننه " - في الموضع السابق - (٩٧/٧) .

كلهم من طريق الزهري ، عن هُزيل - بالزاي مصغراً - ابن شرحبيل الأودي الأعمى ، أنه سمع ابن مسعود يقول : " عليكم الإذن على أمهاتكم " .
ولفظ الخرائطي : " إن عليكم أن تستأذنوا على أمهاتكم " .

وأخرجه الخرائطي - الموضع السابق - (٨٥٣) عن أبي قلابة ، نا إسرائيل [بن يونس] ، عن مخارق [بن خليفة] ، عن طارق [بن شهاب] قال : سمعت عبدا لله بن مسعود ﷺ يقول : " إذا دخل أحدكم على أهله فليستأذن على أهله " ، فقال رجل : أستأذن على أمي ؟ فقال : " نعم " .

وأخرجه البخاري في " الأدب الفرد " في باب يستأذن على أخيه (ص ٣١٢ ح ١٠٦٤) ، والطبري في " تفسيره " (١١٠/١٨) من طريق أشعث بن سوَّار ، عن كردوس ، عن ابن مسعود قال : " عليكم أن تستأذنوا على أمهاتكم وأخواتكم " .
هذا لفظ الطبري ، ولفظ البخاري قال : "يستأذن الرجل على أبيه ، وأمه ، وأخيه ، وأخته" .

قلت : وهذا صحيح عن ابن مسعود .

* * *

٣ - (**حديث موقوف**) عن حذيفة وسأله رجلٌ : أستأذن على أمي ؟ فقال : " نعم ، إنـك إن لم تفعل رأيت منها ما تكره " .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة في " مصنفه " (١٧٥٩٥) من طريق سفيان .

والبخاري في " الأدب المفرد " في باب يستأذن على أمه (ص ٣١١ ح ١٠٦٠) من طريق شعبة .

وعبد الرزاق في "مصنفه" (٣٨٠/١٠ ح ١٩٤٢١) ، ومن طريقه : البيهقي في "سننه" (٩٧/٧) عن معمر .

ثلاثتهم (سفيان وشعبة ومعمر) عن أبي إسحاق ، عن مسلم بن نذير ، عن حذيفة .

قلت : مسلم بن نُذَيْر ، أبو نذير ، ويقال : أبو يزيد ، ويقال : أبو عياض . روى عن حذيفة بن اليمان ، وعلي بن أبي طالب . قال ابن أبي حاتم : سئل أبي عن أبي عياض صاحب علي ، فقال : لا بأس بحديثه . (الجرح والتعديل ١٩٧/٨) .

قلت : إن كان ما قاله أبو حاتم هو في مسلم بن نذير ؛ فحديثه حسن . لكن قال ابن حجر عنه في " التقريب " (ص ٥٣١ ت ٦٦٤٩) : مقبول .

وقال الذهبي في " الكاشف " (٢٦٠/٢ ت ٥٤٣٢) : صالح . وا لله أعلم .

وانظر : تهذيب الكمال (٥٤٦/٢٧ ت ٥٩٤٦) ، وتهذيب التهذيب (١٢٦/١٠ت ٢٥٨) .

* * *

٤ - (**موقوف**) عن جابر بن عبدا لله - رضي ا لله عنهما - قال : " يستأذن الرجل على ولده وأمه - وإن كانت عجوزاً - وأخيه ، وأخته ، وأبيه " .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة في " مصنفه " (١٧٥٩٩) عن أبي خالد الأحمر .

والبخاري في " الأدب المفرد " ، في باب يستأذن على أبيه وولده (ص ٣١١ ح ١٠٦٢) عن إسماعيل بن أبان ، عن علي بن مسهر .

كلاهما عن أشعث ، عن أبي الزبير ، عن جابر .

قلت : هذا إسناد ضعيف ، فيه أشعث وهو ابن سوّار ، ضعيف (التقريب ص١١٣ت ٥٢٤) ، وفيه أبو الزبير مدلس وقد عنعن (التقريب ص ٥٠٦ ت ٦٢٩١) .

* * *

٥ - (**موقوف**) عن عمر بن الخطاب ﷺ وسأله رجلٌ : أستأذن على أمي ؟ قال : " نعم ، استأذن عليها " .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة في " مصنفه " (١٧٥٩٦) حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن أبي حصين ، عن أبي عبدالرحمن قال : قال لعمر : أستأذن على أمي ؟ ... وذكر الحديث .

قلت : رجاله ثقات : أبو حصين هو الأسدي ، وأبو عبدالرحمن هو السلمي ، كلاهما ثقة ثبت ، كما في " التقريب " (ص ٢٩٩ ، ٣٨٤ ت ٣٢٧١ ، ٤٤٨٤) .

لكنَّ أبا عبدالرحمن السلمي لم يسمع من عمر ، كما ذكر ابن معين ، وأبو حاتم .

ينظر : الجرح والتعديل (٣٧/٥ ت ١٦٤) ، والمراسيل لابن أبي حاتم (ص٩٤ ت ١٦٦) ، وجامع التحصيل (ص ٢٠٨ ت ٣٤٧) .

قلت : هذه بعض الآثار عن الصحابة ، وقد جاء نحوها أيضاً عن التابعين :

- فقد سئل الحسن : يستأذن الرجل على أمه وعلى أخته ؟ قال : " نعم ، استأذن عليهما " .
  أخرجه ابن أبي شيبة (١٧٦٠٢) عن عبدالأعلى ، عن معمر ، عن الزهري ، عن هشام ، عن الحسن .
- وسأل رجل عكرمة : استأذن على أمي ؟ قال : " نعم ، استأذن على أمك " .
  أخرجه ابن أبي شيبة (١٧٦٠٣) عن ابن فضيل ، عن الأعمش ، عن عمرو بن مرة ، عن أبي البختري ، قال : سأل رجل عكرمة ... فذكره .
- وعن سعيد بن المسيب قال : " يستأذن الرجل على أمه ، فإنما أنزلت ﴿ وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم ﴾ [النور : ٥٩] في ذلك " .
  أخرجه الطبري في " تفسيره " (١٦٥/١٨) عن يونس بن عبدالأعلى .
  والخرائطي في " مكارم الأخلاق " (٧٧١/٢ ح ٨٥٢) من طريق أصبغ بن الفرج .
  وابن عبدالبر في " التمهيد " (٢٣٣/١٦) من طريق سحنون .

ثلاثتهم عن ابن وهب .

وابن أبي حاتم في "تفسيره" في تفسير سورة النور (٢٦٣٨/٨ ح١٤٨٢٠) عن أبيه ، عن عبدة ، عن ابن المبارك .

كلاهما أخبرنا يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب الزهري ، عن سعيد بن المسيب .

والحاصل : أن معنى هذا الحديث ثابت ، وهو تفسير قوله تعالى : ﴿ وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم فليستأذنوا كما استأذن الذين من قبلهم ﴾ [النور : ٥٩] .

وتقدم قول ابن عبدالبر : " وهو مرسل صحيح مجتمع على صحة معناه " وتمام كلامه : " ولا يجوز عند أهل العلم أن يرى الرجل أمه ، ولا ابنته ، ولا أخته ، ولا ذات محرم منه عريانة " .

وللمزيد من الآثار وكلام السلف يراجع تفسير ابن جرير (١٠٩/١٨ - ١١٢ ومن ١٦٤ - ١٦٥) ، وابن كثير (٣٠٢/٣ - ٣٠٤) ، والدر المنثور (١٠٣/٥ - ١٠٤) ، ومكارم الأخلاق للخرائطي (٢٧١/٢ - ٧٧٤) . والله أعلم .

(١٩٤) وسئل ﷺ عن الاستئناس في قوله تعالى:﴿ حتى تستأنسوا ﴾[النور: ٢٧] قال : " يتكلم الرجل بتسبيحة ، وتكبيرة ، وتحميدة ، ويتنحنح ، ويؤذن أهل البيت " ذكره ابن ماجه .

[ص ٤١٤]

شرح الغريب :

الاستئناس : في اللغة : طلب الإيناس خلاف الإيحاش . يقال : أَنِس به – بالكسر – آنَسُ ، وأَنُسْتُ – بالضم – آنُس . والأَنَس ، والأُنْس ، والإِنْس : الطمأنينة .

ومن معاني الاستئناس في اللغة :

- الاستعلام والاستخبار ، ومنه قوله تعالى : ﴿ فإن آنستم منهم رشداً ﴾ [النساء : ٦] أي علمتم .
- الاستبصار والنظر ، يقال : آنس الشيء : أبصره ، ومنه قوله تعالى : ﴿ إني آنست ناراً ﴾ [طه :١٠ ، النمل : ٧ ، القصص : ٢٩] . كما يقال أيضاً : آنس الصوت : سمعه ، وآنس الشيء : أحسه .
- الاستئذان . حكاه الطحاوي عن أهل اليمن ، ونقله ابن الجوزي عن الزجاج .

أقول : هذا معنى الاستئناس في اللغة ، وأما تفسيره في الآية فوقع فيه اختلاف بين المفسرين ، ليس هذا موطن عرض أقوالهم ، وللنظر فيها تراجع المصادر – أسفل – .

ولكني أود الإشارة إلى أن هذا الحديث – الذي ساقه ابن القيم – هو أحد الأقوال في تفسيره ، إلا أن الحديث ضعيف –كما سيأتي – . وممن قال بهذا القول مجاهد ، حيث أخرجه ابن جرير في "تفسيره" من طرق عنه .

أقول : وإنما يرد مثل هذا التفسير عند دخول الإنسان بيته هو ، وليس بيت غيره ، كما جاء هذا عن جماعة من السلف منهم ابن مسعود وغيره . ينظر : تفسير ابن جرير وابن كثير .

وقال ابن جرير في تفسير الاستئناس في الآية : الصواب من القول في ذلك عندي أن يقال : إن الاستئناس : الاستفعال من الأنس ، وهو أن يستأذن أهل البيت في الدخول عليهم ، مخبراً بذلك من فيه ، وهل فيه أحد ؟ وليؤذنهم أنه داخل عليهم ، فليأنس إلى إذنهم له في ذلك ، ويأنسوا إلى استئذانه إياهم ... اهـ.

ينظر : القاموس المحيط (٣١٥/٢ – ٣١٦) ، لسان العرب (١٤٩/١ – ١٥٠) ، تفسير ابن جرير (١٨/ ١٠٩ – ١١٢) ، تفسير القرطبي (٢١٣/١٢ – ٢١٤) ، تفسير ابن كثير (٢٧٨/٣ – ٢٨١) ، الدر المنثور (٦٨/٥ – ٧٠) ، زاد المسير (٢٨/٦) ، فتح الباري (١٠/١١) .

....

(١٩٤) تخريج الحديث :

أخرجه ابن ماجه وابن أبي شيبة وابن أبي حاتم والطبراني من حديث أبي أيوب الأنصاري ﷺ .

أخرجه ابن أبي شيبة في " مصنفه " في الأدب ، باب في الاستئذان (٢٤٣/٥ ح ٢٥٦٦٥) وعنه :

ابن ماجه في الأدب ، باب الاستئذان (١٢٢١/٢ ح ٣٣٠٧) .

وابن أبي حاتم في " تفسيره " في تفسير سورة النور (٢٥٦٧/٨ح ١٤٣٤٨) عن أبيه .

والطبراني في " الكبير " (١٧٨/٤ ح ٤٠٦٥) عن عبيد بن غنام .

ثلاثتهم (ابن ماجه ، وأبو حاتم ، وعبيد بن غنام) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، حدثنا عبدالرحيم بن سليمان ، عن واصل بن السائب ، عن أبي سورة ، عن أبي أيوب الأنصاري قال : قلنا : يا رسول الله ، هذا السلام ، فما الاستئناس ؟ قال : ... وذكر الحديث بلفظه .

وأورده السيوطي في " الدر المنثور" (٦٩/٥) وزاد في عزوه للحكيم الترمذي ، وابن مردويه .

دراسة سند ابن ماجه :

١ - **أبو بكر بن أبي شيبة** : اسمه : عبدالله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان الواسطي الأصل ، الكوفي ، مشهور بكنيته ، صاحب التصانيف .

روى عن ابن المبارك ، وعبدالرحيم بن سليمان وغيرهما .

وعنه البخاري ، ومسلم ، وابن ماجه وغيرهم .

قال عمرو بن علي : ما رأيت أحفظ منه .

وقال صالح جزرة : هو أحفظ من أدركنا عند المذاكرة .

وقال ابن قانع : ثقة ثبت .

وقال ابن حجر : ثقة حافظ .

مات سنة ٢٣٥ .

تهذيب الكمال (٤٢/١٦ ت ٣٥٢٦) ، الكاشف (٥٩٢/١ ت ٢٩٤٦) ، تهذيب التهذيب (٣/٦ ت ١) ، التقريب (ص ٣٢٠ ت ٣٥٧٥) .

٢ - **عبدالرحيم بن سليمان** الكناني ، ويقال : الطائي ، أبو علي الأشل ، المروزي ، نزيل الكوفة .

روى عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، وواصل بن السائب وغيرهما .

وعنه أبو بكر بن أبي شيبة ، وإسماعيل بن الخليل وغيرهما .

قال ابن معين وأبو داود والعجلي وغيرهم : ثقة .

وقال ابن حجر : ثقة له تصانيف .

مات سنة ١٨٧هـ. وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (٣٦/١٨ ت ٣٤٠٧) ، تهذيب التهذيب (٢٧٤/٦ ت ٦٠٣) ، التقريب (ص ٣٥٤ ت ٤٠٥٦) .

٣ - **واصل بن السائب** الرَّقاشي ، أبو يحيى البصري .

روى عن عطاء بن أبي رباح ، وأبي سورة .

وعنه عبدالرحيم بن سليمان ، ووكيع بن الجراح وغيرهما .

قال البخاري وأبو حاتم ويعقوب بن سفيان والساجي : منكر الحديث .

وقال النسائي والأزدي : متروك الحديث .

وقال ابن معين : ليس بشيء .

وضعفه أيضاً أبو بكر بن أبي شيبة وأبو زرعة والدارقطني وابن حبان وغيرهم .

وقال ابن حجر في " التقريب " : ضعيف .

مات سنة ١٤٤هـ.

تهذيب الكمال (٤٠١/٣٠ ت ٦٦٦٣) ، ميزان الاعتدال (١١٧/٧ ت ٩٣٣١) ، تهذيب التهذيب (٩٢/١١ ت ١٧٨) ، التقريب (ص ٥٧٩ ت ٧٣٨٣) .

٤ - **أبو سَوْرة** - بفتح أوله وسكون الواو بعدها راء - الأنصاري ، ابن أخي أبي أيوب .

روى عن عدي بن حاتم الطائي ، وعمه أبي أيوب الأنصاري .

وعنه واصل بن السائب الرقاشي ، وسعيد بن سنان ، ويحيى بن جابر الطائي .

قال البخاري : منكر الحديث ، يروي عن أبي أيوب مناكير ، لا يُتابع عليها .

وقال الساجي : منكر الحديث .

وقال الترمذي : يُضعَّف في الحديث ، ضعفه يحيى بن معين جداً .

وقال ابن حجر : ضعيف ، من الثالثة .

تهذيب الكمال (٣٣/٣٩٤ ت ٧٤٢١) ، ميزان الاعتدال (٧/٣٧٩ ت ١٠٢٩٠) ، تهذيب التهذيب (١٢/١٣٦ ت ٥٧١) ، التقريب (ص ٦٤٧ ت ٨١٥٤) .

٥ - **أبو أيوب الأنصاري** : اسمه : خالد بن زيد بن كليب ، معروف باسمه وكنيته .

من كبار الصحابة ، شهد بدراً ، ونزل عليه النبي ﷺ حين قدم المدينة شهراً ، حتى بنيت مساكنه ومسجده .

مات غازياً الروم سنة خمسين وقيل بعدها رضي الله عنه .

أسد الغابة (٢/١٢١ ت ١٣٦١) و (٦/٢٢ ت ٥٧١٤) ، الإصابة (٢/١٩٩ ت ٢١٦٨) ، التقريب (ص ١٨٨ ت ١٦٣٣) .

الحكم على الحديث :

ضعيف بهذا الإسناد ؛ من أجل واصل بن السائب ، وأبي سورة .

وقال البوصيري في "مصباح الزجاجة" (٣/١٧١ح١٢٩٢) : " هذا إسناد ضعيف ، أبو سورة هذا ، قال فيه البخاري : منكر الحديث يروي عن أبي أيوب مناكير ، لا يتابع عليه ... " .

وقال ابن كثير في " تفسيره " (٣/٢٨١) : " هذا حديث غريب " .

وضعف إسناده ابن حجر كما في " فتح الباري " (١١/١٠) . والله أعلم .

(١٩٥) وعطس رجلٌ فقال : ما أقول يا رسول ا لله ؟ قال : " قل : الحمد لله " قال القوم : ما نقول له يا رسول ا لله ؟ قال : " قولوا له : يرحمك ا لله " قال : ما أقول لهم يا رسول ا لله ؟ قال : " قل لهم : يهديكم ا لله ، ويصلح بالكم " ذكـره أحمد [أ] .

[ص ٤١٤]

(أ) إلى هنا انتهت نسخة أ ، وختمت بقوله : " تم الكتاب ، والحمد لله رب العالمين أكمل الحمد على كل حال ، والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على سيد المرسلين وحبيب رب العالمين ، وعلى آله الهداة الميامين كل ما ذكره الذاكرون ، وغفل عن ذكره الغافلون " .

....

(١٩٥) تخريج الحديث :

أخرجه الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه وأبو يعلى وابن السني في "عمل اليوم والليلة " والطحاوي في " شرح معاني الآثار " من حديث عائشة - رضي ا لله عنها - .

أخرجه أحمد (٧٩/٦) حدثنا خلف بن الوليد .

وإسحاق بن راهويه في " مسنده " في مسند عائشة (٤٣٠/٢ح٤٥١ : ٩٩٤) أخبرنا أبو عامر [العقدي] .

وأبو يعلى (٤٦٧/٤ ح ٤٩٢٥) حدثنا محمد بن أبي معشر .

والطحاوي في " شرح معاني الآثار " (٣٠١/٤) حدثنا يونس ، قال : حدثنا ابن وهب .

وابن السني في " عمل اليوم والليلة " (ص ١٢٨ ح ٢٥٨) أخبرنا أبوخليفة ، حدثنا أبو الوليد الطيالسي .

خمستهم عن أبي معشر ، عن عبدا لله بن يحيى [1] ، عن عَمْرة بنت عبدالرحمن ، عن عائشة قالت : عطس رجل ... الحديث بلفظه .

(١) وقع في " مسند أحمد " - المطبوع بالميمنية - : (عبدا لله بن نجى) بدل (عبدا لله بن يحيى) ، والذي يظهر أنه تحريف ، إذْ أنَّ المصادر الأخرى التي أخرجت الحديث ، جاء فيها مسمّىً كما أثبته ، وكذلك أيضاً جاء في " أطراف المسند " لابن حجر (٣١٩/٩) ، و "الفتح الرباني " (٣٢٩/١٧) .

بل جاء في بعض مصادر التخريج ما يمنع أن يكون هو ابن نجي ، ففي " مسند أبي يعلى " وقع مسمّى هكذا : (عبدا لله بن يحيى بن عبدالرحمن) .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " في الأدب ، باب في العطاس وما يقول العاطس وما يقال له (٨/١١٠ ح ١٢٩٠٣) وقال : رواه أحمد وأبو يعلى ، وفيه : أبو معشر نجيح ، وهو لين الحديث ، وبقية رجاله ثقات " .

دراسة سند أحمد :

١ - **خلف بن الوليد** ، أبو الوليد العتكي الجوهري البغدادي ، نزيل مكة .

روى عن شعبة ، وخالد الطحان وغيرهما .

وعنه الإمام أحمد ، وأبو زرعة وغيرهما .

قال ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم : ثقة .

وذكره ابن حبان في " الثقات " - في طبقة تبع الأتباع - .

الجرح والتعديل (٣/٣٧١ت١٦٨٨) ، ثقات ابن حبان (٨/٢٢٧) ، ذيل الكاشف (ص٩٣ ت ٣٨٩) ، تعجيل المنفعة (١/٥٠١ ت ٢٧٦) .

٢ - **أبو معشر** : نَجيح بن عبدالرحمن السِّنْدي ، المدني ، مولى بني هاشم ، مشهور بكنيته .

روى عن هشام بن عروة ، وعبدا لله بن يحيى بن عبدالرحمن الأنصاري ابن أخي عَمْرة بنت عبدالرحمن وغيرهما .

وعنه سعيد بن منصور ، وسفيان الثوري وغيرهما .

قال عمرو بن علي : كان يحيى بن سعيد لا يحدث عنه ، ويضعفه ، ويضحك إذا ذكره .

وقال ابن مهدي : كان أبو معشر تعرف وتنكر .

وقال أحمد : حديثه عندي مضطرب ، لايقيم الإسناد ، ولكن أكتب حديثه أعتبر به.

وقال ابن معين : ضعيف ، يكتب من حديثه الرقاق .

وفي " عمل اليوم والليلة " : (عبدا لله بن يحيى بن عبدالرحمن ابن أخي عمرة) .

وابن نُجي ، اسمه كما في " تهذيب الكمال " (١٦/٢١٩ ت ٣٦١٤) : (عبدا لله بن نُجيّ بن سَلَمة بن جِشْم) .

ومن جهة أخرى ، فقد ذكر المزي في شيوخ أبي معشر : (عبدا لله بن يحيى بن عبدالرحمن الأنصاري ابن أخي عمرة بنت عبدالرحمن) .

وأما ابن نجي فلم أقف عليه مذكوراً في شيوخ أبي معشر ، ولا تلاميذ عمرة بنت عبدالرحمن . وا لله أعلم .

وقال البخاري : منكر الحديث .

وقال أبو داود والنسائي وغيرهما : ضعيف .

قلت : ومع ضعفه فقداختلط في آخر عمره .

قال محمد بن بكار بن الريّان : تغير قبل أن يموت تغيراً شديداً حتى كان يخرج منه الريح ولا يشعر بها .

وقال ابن حبان : كان ممن اختلط في آخر عمره ، وبقي قبل أن يموت سنتين في تغير شديد لا يدري ما يحدث به ، فكثر المناكير في روايته من قبل اختلاطه فبطل الاحتجاج به .

وقال ابن حجر في " التقريب " : ضعيف ، من السادسة ، أسنَّ واختلط .

مات سنة ١٧٠هـ.

المجروحين لابن حبان (٣/٦٠) ، الكامل لابن عدي (٧/٥٢ ت ١٩٨٤) ، تهذيب الكمال (٢٩/٣٢٢ ت ٦٣٨٦) ، ميزان الاعتدال (٧/١٢ ت ٩٠٢٤) ، تهذيب التهذيب (١٠/ ٣٧٤ ت ٧٥٩) ، التقريب (ص ٥٥٩ ت ٧١٠٠) ، ملحق الكواكب النيرات (ص ٥٠٨ ت ١٠) .

٣ - **عبدا لله بن يحيى** بن عبدالرحمن الأنصاري ، ابن أخي عمرة بنت عبدالرحمن . ذكره المزي في شيوخ أبي معشر . ولم أقف على ترجمته .

٤ - **عَمْرة بنت عبدالرحمن** بن سعد بن زُرارة الأنصارية ، المدنية ، كانت في حجر عائشة زوج النبي ﷺ .

روت عن عائشة ، وأم سلمة - رضي ا لله عنهما - وغيرهما .

وعنها محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ، وابن أخيها يحيى بن عبدا لله بن عبدالرحمن الأنصاري وغيرهما .

قال علي بن المديني : عمرة أحد الثقات العلماء بعائشة ، الأثبات فيها .

وقال ابن معين : ثقة حجة .

وقال العجلي : مدنية ، تابعية ، ثقة .

وقال ابن حجر : ثقة .

ماتت سنة ١٠٦ هـ. وروى لها الجماعة .

تهذيب الكمال (٣٥/٢٤١ت ٧٨٩٥) ، تهذيب التهذيب (١٢/٤٦٦ ت٢٨٥٠) ، التقريب (ص٧٥٠ ت ٨٦٤٣) .

٥ - عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - . تقدمت في حديث (٣٧) .

الحكم على الحديث :

ضعيف بهذا الإسناد ؛ فيه أبو معشر ضعيف ، وعبدالله بن يحيى لم أقف على ترجمته.

وقد مرَّ قول الهيثمي : " فيه أبو معشر ، وهو لين الحديث ، وبقية رجاله ثقات ! " .

قلت : ويشهد له أحاديث ، منها : حديث أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال : " إذا عطس أحدكم فليقل : الحمد لله ، وليقل له أخوه أو صاحبه : يرحمك الله ، فإذا قال له : يرحمك الله ، فليقل : يهديكم الله ويصلح بالكم " .

تخريجه :

أخرجه البخاري في الأدب ، باب إذا عطس ، كيف يشمت ؟ (١٠/٦٢٣ ح ٦٢٢٤) عن مالك بن إسماعيل .

وأبو داود في الأدب ، باب ما جاء في تشميت العاطس (٤/٣٠٧ ح ٥٠٣٣) عن موسى بن إسماعيل .

والنسائي في " عمل اليوم والليلة " ، باب ما يقول العاطس إذا شمت (ص ٢٤٣ ح ٢٣٢) عن الربيع بن سليمان ، عن يحيى بن حسان .

ثلاثتهم عن عبدالعزيز بن أبي سلمة [الماجشون] ، عن عبدالله بن دينار ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، وهذا سياق البخاري .

الخاتمة

بعد أن انتهيت - بعون الله وتوفيقه - من تخريج الفتاوى النبوية ، التي جعلها ابن قيم الجوزية خاتمة لكتابه " أعلام الموقعين " ، مع خدمة الكبائر التي أوردها مع أحاديث الفتاوى ؛ من جهة تخريج ما استدل به المؤلف لها من الأحاديث ، والاستدلال مع التخريج لما لم يذكر له أدلة .

وسبق ذلك كله دراسة عن جوانب لها صلة بموضوع البحث ، تناولت التعريف بالمؤلف ، والكتاب ، ودراسة عن الفتاوى النبوية ، كما دراسة عن الكبائر التي تخللتها ، مع بعض المباحث حول موضوع الكبيرة .

أجد من المفيد عقب ذلك أن أبرز أهم النتائج التي ظهرت في هذا البحث :

١ - بيان مكانة الإمام ابن قيم الجوزية وإمامته ، وبروزه في مجالات مختلفة : في علمه ، في دعوته وسلامة منهجه ، في صلاحه وعبادته ، في خلقه وجميل سيرته ، في جودة تأليفه وحسن عبارته ، في جوانب أخرى كثيرة ، جعلت منه إماماً يقبل الناس عليه وينتفعون به ، فذاع صيته ، وأبقى الله ذكره ، فجزاه الله عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء .

٢ - بيان أن الصواب أن يقال في تسميته : (ابن قيم الجوزية) ؛ لأن والده كان قيماً على المدرسة الجوزية . وعليه فلا يصح أن يقال : (ابن قيم الجوزي ، أو ابن الجوزي) ، كذلك من الخطأ قول : (ابن القيم الجوزية) ؛ لأن المعرف بالإضافة ، لا يعرف بأل . وأما قول : (ابن القيم) فيصح من باب التجوز والاختصار .

٣ - بيان ما تميز به ابن القيم - على وجه الخصوص - من كثرة المؤلفات ، والتي أخذت في كثير منها طابع الإبداع في التأليف ، والعناية الكبيرة بالأدلة من الكتاب والسنة والميل معها حيث مالت ونبذ التقليد . هذا مع السلاسة في الأسلوب والعبارات الجذابة . فوقعت مؤلفاته موقع القبول والاستحسان عند الجميع .

٤ - بيان منزلة كتابه " أعلام الموقعين " وقيمته العلمية ، وأنه لا يستغني عنه كل مفتٍ وقاضٍ ، بل كل داعٍ إلى الله تعالى في طريقه في تبليغ رسالة ربه .

٥ - بيان أن الأولى أن يقال في تسميته : (أعلام الموقعين) - بفتح الهمزة - جمع علم ، وهو ما ينصب في الطريق من المعالم التي يستدل بها .

كما يجوز أن يقال : (إعلام الموقعين) - بكسر الهمزة - بمعنى الإخبار .

وكذلك : (معالم الموقعين) بنفس معنى الضبط الأول .

٦ - بيان ما اشتمل عليه الكتاب مما يهم المفتي والقاضي ، من أبرز المسائل الأصولية ، والقواعد والمسائل الفقهية ، مع بيان عنايته بإيراد الأدلة من الكتاب والسنة ، وعنايته أيضاً بضرب الأمثلة ، والتوسع في ذلك .

٧ - بيان أهمية الفتاوى النبوية التي أوردها ابن القيم ، وجعلها خاتمة لكتابه " أعلام الموقعين " ، وتبرز أهميتها وجلالتها بكونها صادرة من إمام المفتين ﷺ .

٨ - أن سبب إيراد هذه الفتاوى ؛ لتكون مثالاً يحذوها ويستنير بها من تقلد منصب الإفتاء ، بل لينتفع الناس كلهم بها كما قال المؤلف : " فوا لله لو أن الناس صرفوا هممهم إليها ، لأغنتهم عن فتاوى فلان وفلان " .

٩ - نهج المؤلف في إيرادها : أن تكون بصيغة السؤال والجواب يعني بلفظ : "سئل ﷺ ، أو سأله رجل عن كذا ... فأجاب بكذا ... " ولذلك فإنه قد يدع الحديث الصحيح في الباب ، ويورد الضعيف ؛ لأنه جاء بصيغة الاستفتاء .

١٠- عني المؤلف بجمع هذه الفتاوى ، وترتيبها على الأبواب ، وعزوها لمصدر واحد في أغلب الأحوال ، دون النظر فيما سوى ذلك من الاعتناء التام بتخريجها ، وبيان ثبوتها من عدمه .

١١- بيان أهمية الكبائر التي أوردها ابن القيم مع الفتاوى النبوية ، والتي بلغت ما يقرب من مائة وخمسين كبيرة ، وتبرز أهميتها في ظل فقدان كتابه " الكبائر " ، مع ما فيها من زيادات لم يذكرها أشهر من كتب في الكبائر كالذهبي ، وابن النحاس ، وابن حجر الهيتمي .

١٢- أن سبب إيرادها مع الفتاوى ؛ هو ورود فتوى نبوية في الكبائر ، وهي قوله : " وسئل ﷺ عن الكبائر ، فقال : الإشراك با لله ... " ، ثم استطرد فقال : " فصل في تعداد الكبائر " وراح يعددها .

١٣- نهج في سياقها على التعداد والسرد ، عارية في أغلب الأحوال عن الأدلة من الكتاب والسنة ، وبلا ترتيب معين .

هذه أهم النتائج التي توصلت إليها ، وبها أختم هذه الرسالة ، أسأل الله تعالى حسن الختام ، وأن يتولاني ويعاملني بعفوه ورحمته ، وأن يتجاوز ما وقع مني في هذه الرسالة - أو غيرها - من زلل أو خطأ أو تقصير إنه جواد كريم ، وله الحمد في الأولى والآخرة ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه .

الفهـــارس

فهرس الآيـات القرآنية

سورة النساء

سورة المائدة

سورة الأنعام

سورة الأعراف

سورة الأنفال

سورة الإسراء

سورة الكهف

سورة مريم

سورة طـه

سورة الحج

سورة المؤمنون

سورة النور

سورة غافر

سورة فصلت

سورة الشورى

سورة الزخرف

سورة الدخان

سورة الجاثية

سورة محمد

سورة الفتح

سورة الحجرات

سورة ق

سورة النجم

سورة القمر

سورة الحشر

سورة الصف

سورة نوح

سورة النازعات

سورة الماعون

فهرس الأحاديث والآثار على الأطراف [1]

(١) الحديث وبعده خط مائل (/) ثم حرف (ق) يعني أنه من قول صاحب الاسم .

(الباء)

(النون)

(الواو)

(الياء)

فهرس الأحاديث والآثار على المسانيد

(بريدة بن الحصيب)

(جابر بن سليم)

(جابر بن عبد الله)

(جبير بن مطعم)

(جرير بن عبد الله)

(جندب بن عبد الله)

(حذيفة بن اليمان)

(الحسن البصري)

(خولة الأنصارية)

(دحية الكلبي)

(زيد بن أسلم)

(زيد بن خالد)

(سعدبن أبي وقاص)

(سعيد بن المسيب)

(سعيد بن جبير)

(سليمان بن موسى الأشدق)

(سمرة بن جندب)

(عائشة)

(عبد الله بن عمر)

(عبد ا لله بن عمرو بن العاص)

(عبد الله بن مسعود)

(المسور بن مخرمة)

(المسيب بن حزن)

(المطلب بن حنطب)

(معاذ بن أنس)

(معاذ بن جبل)

(معاوية بن جاهمة)

(معاوية بن الحكم)

(معاوية بن حيدة)

(معقل بن يسار)

(المغيرة بن شعبة)

(ميسرة الفجر)

(أبو أسيد الساعدي)

(أبو أمامة الباهلي)

(أبو أيوب الأنصاري)

(أبو بكر الصديق)

(أبو بكرة)

(أبو ثعلبة الخشني)

(أبو الجعد الضمري)

(أبو جهيم)

(أبو خراش السلمي)

(أبو الدرداء)

(أبو ذر)

(أبو هريرة)

(أم سلمة)

(أم العلاء)

(خالد بن معدان عن أصحاب رسول الله ﷺ)

(صفية عن بعض أزواج النبي ﷺ)

فهرس الأحاديث والآثار على الموضوعات

(الأنبياء والأمم السابقة)

(الإيمان والتوحيد والقدر)

(البر والصلة)

(الحج)

(الحدود)

(الرؤيا)

(الزكاة)

(الفتن)

(الفرائض)

(فضائل القرآن)

(فضائل مكة والمدينة وغيرهما من البلدان)

(القضاء)

(اللباس والزينة)

(المناقب)

(المواعظ والرقاق)

(الوصية)

فهرس الأعلام المترجمين (١)

الاسم	رقم الصفحة

(الألف)

---

(١) - لم أفرق بين الرجال والنساء .

- ابتدأت بباب الأسماء ، ثم الكنى ، ثم من نسب إلى أبيه ، ثم المبهمين . وأما أصحاب الألقاب ومن نسبوا إلى قبيلة أو بلد أوغير ذلك فوضعتهم في حرفهم في باب الأسماء .

(الباء)

(الثاء)

(الجيم)

(الحاء)

(الخاء)

(الدال)

(الراء)

(الزاي)

(السين)

(الشين)

(الصاد)

(الضاد)

(الطاء)

(العين)

(الغين)

(الفاء)

(القاف)

(اللام)

(الميم)

(النون)

(الهاء)

(الواو)

(الياء)

(الكنى)

(من نسب إلى أبيه)

(المبهمون)

فهرس الأماكن والبلدان

المكان أو البلد	رقم الصفحة

(الحاء)

(الخاء)

(الدال)

(الراء)

(الزاي)

(السين)

(الشين)

(الصاد)

(الطاء)

(العين)

(الفاء)

(القاف)

(الكاف)

(اللام)

(الميم)

(النون)

(الهاء)

(الواو)

(الياء)

فهرس الغريب

اللفظة	رقم الصفحة

فهرس الأشعار

فهرس المصادر

(الألف)

- **الآداب** للبيهقي . تحقيق : محمد عبدالقادر أحمد عطا . دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان . الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ.
- **الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير** للجوزقاني . تحقيق : عبدالرحمن الفريوائي . دار الصميعي ، الرياض ، الطبعة الثالثة ، ١٤١٥هـ.
- **الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة** لابن بطة .

  الكتاب الأول : الإيمان . حققه : رضا بن نعسان معطي .

  الكتاب الثاني : القدر . حققه : عثمان الأثيوبي .

  الكتاب لثالث : الرد على الجهمية . حققه : يوسف الوابل .

  الناشر : دار الراية ، الرياض ، ١٤١٥هـ.
- **الابتهاج بتخريج أحاديث المنهاج** لعبدالله بن الصديق الغماري . علق عليه : سمير طه المجذوب ، عالم الكتب ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ.
- **إبطال الحيل** لابن بطة . تحقيق : سليمان العمير . مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٧هـ.
- **أبوزرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية** . (مع تحقيق كتابه الضعفاء وأجوبته عن أسئلة البرذعي) تحقيق : سعدي الهاشمي . منشورات المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٢هـ.
- **إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين** للزبيدي . (ومعه الإحياء) . دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ.
- **إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة** لابن حجر العسقلاني . تحقيق : زهير الناصر . وزارة الشؤون الإسلامية بالتعاون مع الجامعة الإسلامية بالمدينة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥هـ.
- **إثبات صفة العلو** لابن قدامة . تحقيق : بدر بن عبدالله البدر . الدار السلفية ، الكويت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ.

• **أحاديث الحج والعمرة** (ضمن سلسلة موسوعة الحديث النبوي) . تصنيف الدكتور : عبدالملك بن بكر بن عبدا لله قاضي . دار العاصمة ، الرياض .

• **أحاديث الحرمين الشريفين والأقصى المبارك** (ضمن سلسلة موسوعة الحديث النبوي) . تصنيف الدكتور : عبدالملك بن بكر بن عبدا لله قاضي . دار العاصمة ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ.

• **أحاديث الصيام** (ضمن سلسلة موسوعة الحديث النبوي) . تصنيف الدكتور : عبدالملك ابن بكر بن عبدا لله قاضي . دار العاصمة ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ.

• **الأحاديث المختارة** للضياء المقدسي . تحقيق : عبدالملك بن دهيش . مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ.

• **أحاديث مختارة من موضوعات الجوزقاني وابن الجوزي** للذهبي . تحقيق : عبدالرحمن الفريوائي . مكتبة الدار بالمدينة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ.

• **الأحاديث المشكلة في الرتبة** لمحمد بن درويش الحوت . علق عليه : كمال يوسف الحوت . دار عالم الكتب ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٣هـ.

• **الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان** لابن بلبان الفارسي . تحقيق : شعيب الأرنؤوط . مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ.

• **الإحكام في أصول الأحكام** لابن حزم الظاهري . تقديم : إحسان عباس . منشورات دار الآفاق الجديدة ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٣هـ.

• **أحوال الرجال للجوزجاني** = الشجرة في أحوال الرجال .

• **إحياء علوم الدين** للغزالي . مطبوع مع " إتحاف السادة المتقين " .

• **أخبار القضاة** لمحمد بن خلف بن حيان المعروف بوكيع . عالم الكتب ، بيروت .

• **أخلاق حملة القرآن** للآجري . تحقيق : محمود النقراشي السيد علي ، مكتبة النهضة ، بريدة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ.

• **أدب المفتي والمستفتي** لابن الصلاح . تحقيق : موفق بن عبدالقادر . مكتبة العلوم والحكم بالمدينة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ.

• **الأدب المفرد** للإمام البخاري . تخريج : محمد عبدالقادر عطا . دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ.

• **الأربعون** للحسن بن سفيان النسوي . تحقيق : محمد بن ناصر العجمي . دار البشائر الإسلامية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ.

• **الأربعون حديثاً** للآجري . مع كتاب " الشريعة " له .

• **الأربعون العشارية** للحافظ العراقي . مطبوع مع " الأربعين في الجهاد والمجاهدين " .

• **الأربعون في الجهاد والمجاهدين** لأبي الفرج محمد بن عبدالرحمن المقرئ . (ويليه كتاب الأربعين العشارية) تحقيق : بدر بن عبدا لله البدر . دار ابن حزم بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ.

• **الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد** لإمام الحرمين الجويني . تحقيق : محمد يوسف موسى وعلي عبدالمنعم عبدالحميد . مطبعة السعادة بمصر ، ١٣٦٩هـ.

• **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري** للقسطلاني . دار إحياء التراث العربي ، بيروت- لبنان . (مصورة عن طبعة المطبعة الأميرية ببولاق ، مصر ، عام ١٣٠٤هـ) .

• **إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق** للنووي . تحقيق : عبدالباري فتح ا لله السلفي . مكتب الإيمان بالمدينة النبوية ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ.

• **إرشاد العقل السليم إلى مزيا القرآن الكريم** لأبي السعود محمد بن محمد العمادي . الناشر : دار المصحف - مكتبة ومطبعة عبدالرحمن محمد ، القاهرة .

• **إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول** للإمام الشوكاني . تحقيق : أبي مصعب محمد سعيد البدري . مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ.

• **الإرشاد في معرفة علماء الحديث** للخليلي . تحقيق : محمد سعيد بن عمر إدريس . مكتبة الرشد ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ.

• **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل** للألباني . المكتب الإسلامي ، بيروت - لبنان ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٥هـ.

• **أسامي الضعفاء ومن تكلم فيهم من المحدثين** لأبي زرعة . مطبوع مع كتاب : " أبو زرعة الرازي " .

• **الاستذكار** لابن عبدالبر . تحقيق : عبد المعطي قلعجي . دار قتيبة بدمشق وبيروت ، ودار الوعي بحلب والقاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ .

• **الاستيعاب في معرفة الأصحاب** لابن عبدالبر . تحقيق : علي محمد البجاوي . مكتبة نهضة مصر بالقاهرة .

• **أسد الغابة في معرفة الصحابة** لابن الأثير . تحقيق : علي معوض وعادل عبدالموجود . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥هـ.

• **إسعاف المبطأ برجال الموطأ** للسيوطي . تحقيق : موفق فوزي جبر . دار الهجرة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ .

• **أسماء الصحابة الرواة وما لكل واحدٍ من العدد** لابن حزم الظاهري . تحقيق : سيد كسروي حسن . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ.

• **الأسماء والصفات** للبيهقي . تحقيق : عبدالله بن محمد الحاشدي . مكتبة السوادي ، جدة، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ.

• **أسئلة البرذعي لأبي زرعة الرازي عن الرواة الضعفاء** . مطبوعة مع كتاب : " أبو زرعة الرازي " .

• **الإصابة في تمييز الصحابة** لابن حجر العسقلاني . تحقيق : عادل عبدالموجود وعلي معوض . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥هـ.

• **الأطراف بأوهام الأطراف** لولي الدين بن الحافظ أبي الفضل زين الدين العراقي . تحقيق : كمال يوسف الحوت . مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ.

• **أطراف مسند الإمام أحمد** لابن حجر = إطراف المسنِد المعتلي بأطراف المسنَد الحنبلي .

• **إطراف المسند المعتلي بأطراف المسند الحنبلي** لابن حجر العسقلاني . تحقيق : زهير بن ناصر الناصر . دار ابن كثير ، ودار الكلم الطيب ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ.

• **الأعلام** للزركلي . دار العلم للملايين ، بيروت ، الطبعة الثامنة ، ١٩٨٩م

• **أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري** للخطابي . تحقيق : محمد بن سعد بن عبدالرحمن آل سعود . منشورات مركز إحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ.

• **أعلام الموقعين عن رب العالمين** لابن القيم . تحقيق : محمد محيي الدين عبدالحميد . المكتبة العصرية ، بيروت ، ١٤٠٧هـ.

• **إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان** لابن قيم الجوزية . تحقيق : محمد حامد الفقي . مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، ١٣٥٧ هـ .

• **الاغتباط بمن رمي بالاختلاط** لسبط ابن العجمي . تحقيق : علاء الدين علي رضا . دار الحديث ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ.

• **اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم** لابن تيمية . تحقيق : ناصر بن عبدالكريم العقل . الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ.

• **اقتضاء العلم العمل** للخطيب البغدادي . تحقيق : محمد ناصر الدين الألباني . المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الخامسة ، ١٤٠٤هـ.

• **أقضية رسول الله** ﷺ لابن الطلاع المالكي . طبع على نفقة حمد بن فالح آل ثاني . مطابع قطر الوطنية .

• **إكمال إكمال المعلم [في شرح مسلم]** للأبي . (ومعه مكمل إكمال الإكمال). تصحيح : محمد سالم هاشم . دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥هـ.

• **الإكمال في ذكر من له رواية في مسند أحمد سوى من ذكر في تهذيب الكمال** للحسيني الشافعي . (ويليه استدراكات الحفاظ الثلاثة أبي زرعة العراقي ، والهيثمي ، وابن حجر) تحقيق : عبدالله سرور بن فتح محمد . دار اللواء ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ.

• **الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب** لابن ماكولا. دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١١هـ.

• **الإلزامات والتتبع** للدارقطني . تحقيق : مقبل بن هادي الوادعي . توزيع : دار الخلفاء ، الكويت .

• **الأموال** لأبي عبيد القاسم بن سلاّم . تحقيق : محمد خليل هراس . دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ.

• **إنباء الغمر** لابن حجر العسقلاني . دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٦هـ .

• **الأنساب** للسمعاني . دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ .

• **الأنساب المتفقة في الخط المتماثلة في النقط والضبط** لابن القيسراني = المؤتلف والمختلف .

• **الإيثار بمعرفة رواة الآثار** لابن حجر العسقلاني . تحقيق : سيد كسروي حسن . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ.

• **الإيمان** لشيخ الإسلام ابن تيمة . تخريج : محمد الألباني . المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٤٠٦هـ.

• **الإيمان** لابن أبي شيبة . تحقيق : محمد ناصر الدين الألباني . المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٣هـ.

• **الإيمان** لابن أبي عمر العدني . تحقيق : حمد بن حمدي الجابري الحربي . الدار السلفية ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ.

(الباء)

• **الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير** . تأليف : أحمد شاكر ، تحقيق : علي بن حسن بن عبدالحميد . دار العاصمة بالرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥هـ.

• **بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم** ليوسف بن حسن بن عبدالهادي . تحقيق : وصي الله بن محمد بن عباس . دار الراية ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ.

• **بدائع الفوائد** لابن القيم . عناية : أحمد عبدالسلام . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ.

• **البداية والنهاية** لابن كثير . تحقيق : أحمد أبو ملحم وآخرين . مكتبة المعارف ، الرياض ، الطبعة الرابعة ، ١٤٠٨هـ.

• **البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع** للشوكاني . مطبعة دار السعادة ، مصر ، ١٣٤٨هـ.

• **البدر المنير في تخريج أحاديث الشرح الكبير** لابن الملقن . تحقيق : جمال السيد وأحمد شريف الدين ، دار العاصمة ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ.

• **بذل الإحسان بتقريب سنن النسائي أبي عبدالرحمن** لأبي إسحاق الحويني . مكتبة التربية الإسلامية ، مصر ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ.

• **بذل المجهود في حل أبي داود** للسهارنفوري . دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان .

• **البعث والنشور** للبيهقي . تحقيق : محمد السعيد زغلول . مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ .

• **بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة** للسيوطي . تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم ، مطبعة عيسى البابي الحلبي ، مصر ، الطبعة الأولى ، ١٣٨٤هـ.

• **بلغة القاصي والداني في تراجم شيوخ الطبراني** لحماد الأنصاري . مكتبة الغرباء بالمدينة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥هـ.

• **بهجة قلوب الأبرار وقرة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار** للشيخ : عبدالرحمن بن سعدي . تخريج : بدر البدر . مكتبة السندس ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٨هـ.

• **بيان خطأ البخاري في تاريخه** لابن أبي حاتم الرازي . تحقيق : عبدالرحمن المعلمي . مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت (مصورة عن طبعة دائرة المعارف العثمانية ، حيدرآباد ، الهند ، ١٩٦١م) .

(التاء)

• **التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول** لصديق حسن خان القنوجي . تصحيح : عبدالحكيم شرف الدين ، المطبعة الهندية العربية ، الهند ، الطبعة الثانية ، ١٣٨٢هـ.

• **التاريخ لابن معين** رواية الدوري . تحقيق : أحمد محمد نور سيف . مركز البحث العلمي بجامعة الملك عبدالعزيز ، الطبعة الأولى ، ١٣٩٩هـ.

• **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام** للذهبي . تحقيق : عمر عبدالسلام تدمر . دار الكتاب العربي ، الطبعة الثانية ، ١٤١١هـ.

• **تاريخ أسماء الثقات ممن نقل عنهم العلم** لابن شاهين . تحقيق : عبدالمعطي أمين قلعجي . دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ.

• **تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين** لابن شاهين . تحقيق : عبدالرحيم القشقري . الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ.

• **تاريخ الأمم والملوك** للطبري . تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم . دار المعارف .

• **تاريخ بغداد** للخطيب البغدادي . دار الكتاب العربي ، بيروت .

• **تاريخ جرجان** للسهمي . عالم الكتب ، بيروت ، الطبعة الرابعة ، ١٤٠٧هـ .

• **تاريخ خليفة بن خياط** . تحقيق : أكرم ضياء العمري . دار طيبة ، الرياض ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٥هـ.

• **تاريخ دمشق** لابن عساكر . (مخطوط) نسخة دار الكتب المصرية ، تصوير ونشر : مكتبة الدار بالمدينة المنورة ، ١٤٠٧هـ.

• **تاريخ الدوري عن ابن معين** = التاريخ لابن معين .

• **تاريخ أبي سعيد هاشم بن مرثد الطبراني عن ابن معين** . تحقيق : نظر محمد الفاريابي ، المطابع العالمية ، بالرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ.

• **تاريخ الصحابة الذين روي عنهم الأخبار** لابن حبان البستي . تحقيق : بوران الضناوي . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ.

• **التاريخ الصغير** للبخاري . تحقيق : محمود إبراهيم زايد . دار المعرفة ، بيروت ، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.

• **تاريخ الطبري** = تاريخ الأمم والملوك .

• **تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي عن أبي زكريا يحيى بن معين في تجريح الرواة وتعديلهم.** تحقيق : أحمد محمد نور سيف . دار المأمون للتراث ، دمشق وبيروت .

• **تاريخ ابن عساكر** = تاريخ دمشق .

• **التاريخ الكبير** للبخاري . تحقيق : عبدالرحمن المعلمي اليماني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، (مصورة عن طبعة حيدرآباد ، الهند ، عام ١٣٦٠هـ) .

• **تأويل مختلف الحديث** لابن قتيبة الدينوري . تحقيق : عبدالقادر أحمد عطا . مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ.

• **تبصير المنتبه بتحرير المشتبه** لابن حجر العسقلاني . تحقيق : علي محمد البجاوي . المكتبة العلمية ، بيروت .

• **التبيان في آداب حملة القرآن** للنووي . مؤسسة علوم القرآن بدمشق ، ومكتبة دار التراث بالمدينة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٣هـ.

• **التبيان في أقسام القرآن** لابن القيم . دار الفكر ، بيروت .

• **التبيين لأسماء المدلسين** لسبط ابن العجمي . تحقيق : محمد إبراهيم داود الموصلي ، مؤسسة الريان ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ.

• **تجريد أسماء الرواة الذين تكلم فيهم ابن حجر في " فتح الباري " ومقارنة كلامه بما قاله فيهم في " تقريب التهذيب "** . بقلم : نبيل البصارة . دار الدعوة ، الكويت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ.

• **تجريد أسماء الرواة الذين تكلم فيهم ابن حزم جرحاً وتعديلاً** . (ويليه الرجال الذين تكلم فيهم ابن حزم في الفصل ونسبهم إلى بدعة) . أعده : عمر بن محمود أبو عمر وحسن محمود أبو هنية ، مكتبة المنار ، الأردن ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ.

• **تحذير الداني والقاصي من عقوبات الذنوب والمعاصي** لأحمد فريد . مكتب الصحابة ، جدة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ.

• **تحذير المسلمين من الأحاديث الموضوعة على سيد المرسلين** لمحمد بن البشير ظافر الأزهري . علق عليه : محيي الدين مستو . دار ابن كثير ، ومكتبة دار التراث ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ.

• **تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف** للحافظ المزي . (وبذيله النكت الظراف لابن حجر) تحقيق : عبدالصمد شرف الدين . المكتب الإسلامي ببيروت ، والدار القيمة بالهند ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٣هـ.

• **تحفة المريد على جوهرة التوحيد** لإبراهيم بن محمد البيجوري . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٣هـ.

• **تحقيق الغاية بترتيب الرواة المترجم لهم في نصب الراية** . جمع : حافظ ثناء الله الزاهدي . منشورات مجلس التحقيق الأثري ، باكستان ، ١٤٠٧هـ.

• **تخريج أحاديث إحياء علوم الدين** للعراقي وابن السبكي والزبيدي . استخراج : محمود الحداد . دار العاصمة بالرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ.

• **تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني** لأبي محمد الغساني الجزائري . تحقيق : كمال يوسف الحوت . دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١١هـ.

• **تخريج الأحاديث النبوية الواردة في مدونة الإمام مالك بن أنس** . إعداد : الطاهر محمد الدرديري . منشورات مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ.

• **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي** للسيوطي . تحقيق : أحمد عمر هاشم . دار الكتاب العربي ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ.

• **التدليس في الحديث ، حقيقته ، وأقسامه ، وأحكامه ، ومراتبه ، والموصوفون به .** إعداد : مسفر بن غرم الله الدميني . الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ.

• **تذكرة الحفاظ** للذهبي . تحقيق : عبدالرحمن بن يحيى المعلمي اليماني . دار الكتب العلمية، بيروت ، (مصورة عن طبعة دائرة المعارف العثمانية ، حيدرآباد ، الهند ، ١٣٧٤هـ.)

• **ترتيب أسماء الصحابة الذين أخرج حديثهم أحمد بن حنبل في المسند** لابن عساكر . تحقيق : عامر حسن صبري . دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ.

• **ترتيب ثقات العجلي** للهيثمي . تحقيق : عبدالمعطي قلعجي . دار الكتب العلمية ، بيروت، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ.

• **ترتيب علل الترمذي الكبير** لأبي طالب القاضي . تحقيق : حمزة ديب مصطفى . مكتبة الأقصى ، عمان – الأردن ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ.

• **الترغيب والترهيب** للمنذري . دار الحديث ، القاهرة .

• **الترغيب والترهيب** لليافعي . تحقيق : أبي عبدالرحمن المصري الأثري . دار الصحابة للتراث ، مصر ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ.

• **تصحيفات المحدثين** للعسكري . تحقيق : محمود أحمد ميرة . المطبعة العربية الحديثة ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٢هـ.

• **تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة** لابن حجر العسقلاني . تحقيق : إكرام الله إمداد الحق . دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ.

• **تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس** . لابن حجر العسقلاني . تحقيق : أحمد بن علي سير المباركي . الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ.

• **التعريف برواة مسند الشاميين** لعلي محمد جماز . مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ.

• **التعريفات** للجرجاني . دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٦هـ.

• **تعظيم قدر الصلاة** للمروزي . تحقيق : عبدالرحمن الفريوائي . مكتبة الدار ، بالمدينة النبوية ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ.

• **التعليق المغني على الدارقطني** لأبي الطيب محمد آبادي . مطبوع بذيل "سنن الدارقطني" .

• **تغليق التعليق على صحيح البخاري** لابن حجر العسقلاني . تحقيق : سعيد عبدالرحمن القزقي ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ.

• **تفسير البغوي** = معالم التنزيل .

• **تفسير ابن أبي حاتم** = تفسير القرآن العظيم .

• **تفسير أبي السعود** = إرشاد العقل السليم .

• **تفسير القاسمي** = محاسن التأويل .

• **تفسير القرآن العظيم** لابن أبي حاتم . تحقيق : أسعد محمد الطيب . مكتبة نزار الباز ، مكة والرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٧هـ.

• **تفسير القرآن العظيم** لابن كثير . دار المعرفة ، بيروت ، ١٤٠٥هـ.

• **التفسير الكبير** للفخر الرازي . المطبعة البهية المصرية ، الطبعة الأولى ، ١٣٥٧هـ.

• **تفسير ابن كثير** = تفسير القرآن العظيم .

• **تقريب التهذيب** لابن حجر العسقلاني . تحقيق : محمد عوامة . دار الرشيد ، حلب - سوريا ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ.

• **التقريب لعلوم ابن القيم** لبكر بن عبدالله أبو زيد . دار العاصمة ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ.

• **التكملة والذيل والصلة لكتاب تاج اللغة وصحاح العربية** للحسن بن محمد الصغاني . تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم . مطبعة دار الكتب ، القاهرة ، ١٣٩٣هـ.

• **تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير** لابن حجر العسقلاني . اعتنى به : حسن بن عباس بن قطب . مؤسسة قرطبة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ.

• **تلخيص العلل المتناهية في الأحاديث الواهية** للذهبي . تحقيق : محفوظ الرحمن زين الله . رسالة ماجستير مقدمة لشعبة السنة في الجامعة الإسلامية بالمدينة ، عام ١٣٩٩ - ١٤٠٠هـ .

• **تلخيص المستدرك** للحافظ الذهبي . مطبوع بذيل " المستدرك " .

• **تلخيص موضوعات الجوزقاني** = أحاديث مختارة من موضوعات الجوزقاني وابن الجوزي.

• **تمام المنة في التعليق على فقه السنة** للشيخ الألباني . المكتبة الإسلامية بالأردن ، ودار الراية بالرياض ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٩هـ.

• **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد** لابن عبدالبر . تحقيق : عمر سعيد أحمد أعراب وآخر . مؤسسة قرطبة ، ١٤٠٥هـ.

• **تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث** لابن الدَّيبَع الشيباني . دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٣هـ.

• **تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين وتحذير السالكين من أفعال الهالكين** لابن النحاس الدمشقي . تحقيق : عماد الدين عباس سعيد . دارالكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.

• **تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة** لابن عراق الكناني . تحقيق : عبدالوهاب عبداللطيف وعبدا لله محمد الصديق . دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الثانية ، ١٤٠١هـ.

• **تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق** للحافظ شمس الدين بن عبدالهادي . تحقيق : عامر حسن صبري . المكتبة الحديثة ، الإمارات ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ.

• **التنكيت والإفادة في تخريج أحاديث خاتمة سفر السعادة** لابن همات الدمشقي . تحقيق : أحمد البزرة . دار المأمون للتراث ، دمشق وبيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ.

• **تنوير البصيرة ببيان علامات الكبيرة** لعبدا لله بن محمد بن الصديق الغماري . اعتنى به : عبدا لله بن إبراهيم الأنصاري . منشورات المكتبة العصرية ، بيروت .

• **تهذيب تاريخ ابن عساكر** لابن بدران . دار المسيرة ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٣٩٩هـ.

• **تهذيب التهذيب** لابن حجر العسقلاني . دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ.

• **تهذيب سنن أبي داود** لابن القيم . مطبوع بذيل " عون المعبود " .

• **تهذيب الكمال في أسماء الرجال** للمزي . تحقيق : بشار عواد معروف . مؤسسة الرسالة، بيروت .

• **تهذيب اللغة** للأزهري . تحقيق : علي حسن هلالي . الدار المصرية للتأليف والترجمة .

• **تهذيب مستمر الأوهام على ذوي المعرفة وأولي الأفهام** لابن ماكولا . تحقيق : سيد كسروي حسن . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ.

• **التوبيخ والتنبيه** لأبي الشيخ الأصبهاني . تحقيق : أبي الأشبال حسن بن أمين بن المندوه . الناشر : مكتبة التوعية الإسلامية بمصر ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ.

• **توجيه القاري إلى القواعد والفوائد الأصولية والحديثية والإسنادية في فتح الباري .** جمع : حافظ ثناء الله الزاهدي . منشورات مجلس التحقيق الأثري ، باكستان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ.

• **التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل** لابن خزيمة . راجعه : محمد خليل هراس . دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٢هـ.

• **التوحيد ومعرفة أسماء الله عز وجل وصفاته على الاتفاق والتفرد** لابن منده . تحقيق : علي الفقيهي . مكتب الغرباء بالمدينة ، الطبعة الثانية ، ١٤١٤هـ.

• **توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار** للصنعاني . تحقيق : محمد محيي الدين عبدالحميد . دار الفكر ، بيروت .

• **توضيح المقاصد وتصحيح القواعد في شرح قصيدة الإمام ابن القيم** لابن عيسى . المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٦هـ.

• **تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد** للشيخ سليمان بن عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب . المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة السابعة ، ١٤٠٨هـ.

• **تيسير العلي القدير لاختصار تفسير ابن كثير** . اختصره : محمد نسيب الرفاعي . مكتبة المعارف بالرياض ، ١٤١٠هـ.

• **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان** للشيخ : عبدالرحمن بن سعدي . تحقيق : محمد زهري النجار . مكتبة الخلفاء بالرياض ومكتبة الهدى بالخبر ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ.

• **شيخ الإسلام ابن تيمية وجهوده في الحديث وعلومه** لعبدالرحمن الفريوائي . دار العاصمة، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ.

(الثاء)

• **الثقات** لابن حبان . مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت (مصورة عن طبعة دائرة المعارف العثمانية ، حيدرآباد ، الهند ، ١٣٩٣هـ.) .

• **الثقات لابن شاهين** = تاريخ أسماء الثقات .

• **الثقات للعجلي** = ترتيب ثقات العجلي .

(الجيم)

• **جامع الأصول** لابن الأثير . تحقيق : محمد حامد الفقي . دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان ، الطبعة الرابعة ، ١٤٠٤هـ.

• **جامع بيان العلم وفضله** لابن عبدالبر . تحقيق : أبي الأشبال الزهيري . دار ابن الجوزي ، السعودية ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ.

• **جامع التحصيل في أحكام المراسيل** للعلائي . تحقيق : حمدي عبدالمجيد السلفي . دار عالم الكتب ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٧هـ.

• **الجامع الصغير** للسيوطي . مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، الطبعة الرابعة .

• **جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم** لابن رجب الحنبلي . مكتبة طيبة بالمدينة ، الطبعة الثانية ، ١٤١٠هـ.

• **الجامع في الحديث** لابن وهب . تحقيق : مصطفى أبو الخير . دار ابن الجوزي ، الدمام ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ.

• **جامع المسانيد** (مسانيد أبي حنيفة) للخوارزمي . دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان .

• **جامع المسانيد والسنن الهادي لأقوم سنن** لابن كثير . تحقيق : عبدالمعطي أمين قلعجي . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥هـ.

• **الجرح والتعديل** لابن أبي حاتم . تحقيق : عبدالرحمن المعلمي . دار الكتب العلمية ، بيروت ، (مصورة عن طبعة دائرة المعارف العثمانية ، حيدرآباد ، الهند ، ١٣٧١هـ) .

• **جزء فيه أحاديث أبي محمد بن محمد بن جعفر بن حيان** . انتقاء : أبي بكر بن مردويه ، تحقيق : بدر البدر . مكتبة الرشد ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ.

• **جلاء الأفهام في الصلاة والسلام على خير الأنام** . لابن القيم . تحقيق : شعيب الأرنؤوط وعبدالقادر الأرنؤوط . دار المعرفة ، الكويت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٧هـ.

• **جلاء العينين في محاكمة الأحمدين** للألوسي . مطبعة المدني ، القاهرة ، ١٣٨١هـ.

• **الجمع بين رجال الصحيحين** لابن القيسراني . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٥هـ.

• **الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي** لابن القيم . تحقيق : سعيد اللحام . مكتبة المعارف ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ.

• **الجوهر النقي** لابن التركماني . مطبوع بذيل " السنن الكبرى " للبيهقي .

(الحاء)

• **حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح** لابن القيم . مطبعة المدني ، القاهرة .

• **حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع** لعبدالرحمن بن قاسم . الطبعة الثالثة ، ١٤٠٥هـ.

• **حاشية السندي على سنن النسائي الصغرى** . مطبوعة بذيل " السنن " .

• **حاشية عبدالحكيم السيالكوتي على حاشية الخيالي على شرح العقائد النسفية** = مجموعة الحواشي البهية .

• **الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة** لأبي القاسم الأصبهاني . تحقيق : محمد بن ربيع بن هادي عمير المدخلي ومحمد بن محمود أبو رحيم . دار الراية ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١١هـ.

• **حديث علي بن الجعد** = مسند ابن الجعد .

• **الحطة في ذكر الصحاح الستة** لصديق حسن القنوجي . دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ.

• **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء** لأبي نعيم الأصبهاني . دار الريان للتراث بالقاهرة ، ودار الكتاب العربي ببيروت ، الطبعة الخامسة ، ١٤٠٧هـ.

• **الحواشي الجليلة على المطالب الحسان في أمور الدين وشعب الإيمان** لعبدالملك الفتني . المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق ، مصر ، الطبعة الأولى ، ١٣٠٤هـ.

• **حول تقسيم الذنوب إلى كبائر وصغائر** للشيخ عثمان الصافي . المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ .

(الخاء)

• **خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال** للخزرجي (وبهامشه إتحاف الخاصة بتصحيح الخلاصة) قدم له : عبدالفتاح أبو غدة . الناشر : مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب ، الطبعة الخامسة ، ١٤١٦هـ.

(الدال)

• **الداء والدواء** = الجواب الكافي .

• **الدارس في تاريخ المدارس** للنعيمي . تحقيق : جعفر الحسني ، مطبعة الترقي بدمشق ، ١٣٧٠هـ.

• **الدر المنثور في التفسير بالمأثور** للسيوطي . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١١هـ.

• **الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة** للحافظ ابن حجر . تحقيق : محمد سيد جاد الحق . دار الكتب الحديثة ، بمصر ، الطبعة الثانية ، ١٣٨٥هـ.

• **الدعاء** للحافظ الطبراني . تحقيق : مصطفى عبدالقادر عطا . دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ.

• **دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة** للبيهقي . تحقيق : عبدالمعطي قلعجي . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ.

• **ديوان الضعفاء والمتروكين** للذهبي . تحقيق : لجنة من العلماء بإشراف الناشر . الناشر : دار القلم ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ.

(الذال)

• **ذخائر المواريث في الدلالة على مواضع الأحاديث** لعبدالغني النابلسي . دار المعرفة ، بيروت - لبنان .

• **ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق** للذهبي . تحقيق : محمد شكور المياديني . مكتبة المنار ، الأردن ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ.

• **ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل** للذهبي . (طبع ضمن أربع رسائل في علوم الحديث) عناية : عبدالفتاح أبو غدة . الناشر : مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب ، الطبعة الرابعة ، ١٤١٠هـ.

• **ذم الدنيا** لابن أبي الدنيا . تحقيق : محمد عبدالقادر عطا (ضمن موسوعة رسائل ابن أبي الدنيا - المجلد الثاني) .

• **ذم الكلام** للهروي . تحقيق : سميح ذغيم . دار الفكر اللبناني ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٤م .

• **ذم الهوى** لابن الجوزي . تحقيق : مصطفى عبدالواحد . مطبعة السعادة بمصر ، الطبعة الأولى ، ١٣٨١هـ.

• **الذنوب وقبح آثارها على الأفراد والشعوب مع بيان طرق الوقاية منها** . إعداد : محمد ابن أحمد سيد أحمد . مكتبة السوادي ، جدة ، الطبعة الثانية ، ١٤١١هـ.

• **ذيل تذكرة الحفاظ** للحسيني = ذيول تذكرة الحفاظ .

• **ذيل طبقات الحفاظ للذهبي** ، للسيوطي = ذيول تذكرة الحفاظ .

• **ذيل طبقات الحنابلة** لابن رجب . دار المعرفة ، بيروت .

• **ذيل الكاشف** لأبي زرعة بن الحافظ زين الدين العراقي . تحقيق : بوران الضناوي . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ.

• **ذيل ميزان الاعتدال** للحافظ زين الدين العراقي . تحقيق : عبدالقيوم عبدرب النبي . منشورات مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ.

• **ذيول تذكرة الحفاظ** ، للحسيني ، وابن فهد المكي ، والسيوطي . واسم ذيل ابن فهد (لحظ الألحاظ) . تحقيق : محمد زاهد الكوثري . تصوير دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان .

(الراء)

• **الرحلة في طلب الحديث** للخطيب البغدادي . تحقيق : نور الدين عتر ، دار الكتب العلمية، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٣٩٥هـ.

• **الرد على الجهمية** لابن منده . تحقيق : علي بن محمد ناصر الفقيهي ، مكتبة الغرباء بالمدينة ، الطبعة الثالثة ، ١٤١٤هـ .

• **الرد الوافر** لابن ناصر الدين . تحقيق . زهير الشاويش . المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٠هـ.

• **الرسالة** للشافعي . تحقيق : أحمد محمد شاكر . مكتبة دار التراث ، الطبعة الثانية ، ١٣٩٩هـ .

• **رسالة الصغائر والكبائر** لابن نجيم الحنفي . مطبعة سي ، استانبول ، ١٣٠٤هـ.

• **الرسالة المستطرفة** للكتاني . دار البشائر الإسلامية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الرابعة ، ١٤٠٦هـ.

• **رسوخ الأخبار في منسوخ الأخبار** للجعبري . تحقيق : حسن محمد الأهدل . مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ.

• **الرفع والتكميل في الجرح والتعديل** للكنوي . تحقيق : عبدالفتاح أبو غدة . الناشر : مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٧هـ.

• **رفع اليدين في الصلاة** للإمام البخاري . تخريج : بديع الدين الراشدي ، وسمى تخريجه : "جلاء العينين " . دار ابن حزم بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ.

• **الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم** للذهبي . تحقيق : محمد إبراهيم الموصلي . دار البشائر الإسلامية ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ.

• **رواة الحديث الذين سكت عنهم أئمة الجرح والتعديل بين التوثيق والتجهيل** . تأليف : عداب محمود الحمش . نشر : الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء ، ١٤٠٥هـ.

• **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني** لمحمود الألوسي . تحقيق : محمد زهري النجار . دار القومية العربية للطباعة .

• **الروض البسام بترتيب وتخريج فوائد تمام** . تصنيف : جاسم الفهيد الدوسري . دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ.

• **الروض المربع شرح زاد المستقنع** . مع حاشيته لابن قاسم .

• **روضة الطالبين وعمدة المفتين** للإمام النووي . المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ.

• **رياض الصالحين للنووي** . مع شرحه " نزهة المتقين " .

(االزاي)

• **زاد المسير** لابن الجوزي . المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الرابعة ، ١٤٠٧هـ.

• **زاد المعاد في هدي خير العباد** لابن قيم الجوزية . تحقيق : شعيب الأرنؤوط وعبدالقادر الأرنؤوط . مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الرابعة عشرة ، ١٤١٠هـ.

• **الزهد** للإمام أحمد . دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٣هـ.

• **الزهد** لأبي داود السجستاني - صاحب السنن - . تحقيق : ياسر بن إبراهيم بن محمد وغنيم بن عباس بن غنيم . دار المشكاة ، مصر ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ.

• **الزهد** لهناد بن السري . تحقيق : عبدالرحمن الفريوائي . دار الخلفاء ، الكويت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ.

• **الزهد** للإمام وكيع بن الجراح . تحقيق : عبدالرحمن الفريوائي . دار الصميعي ، الرياض ، الطبعة الثانية ، ١٤١٥هـ.

• **الزهد الكبير** للبيهقي . تحقيق : عامر أحمد حيدر . مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ.

• **الزهد والرقائق** لعبدالله بن المبارك . تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي . دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان .

• **زوائد الأجزاء المنثورة على الكتب الستة المشهورة** . تأليف : عبدالسلام بن محمد بن عمر علوش . المكتب الإسلامي ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ.

• **زوائد عبد الله بن أحمد بن حنبل على فضائل الصحابة** . مع " فضائل الصحابة " .

• **زوائد عبدالله بن أحمد بن حنبل في المسند** . مع " مسند الإمام أحمد ".

• **زوائد عبدالله بن أحمد في المسند** . ترتيب وتخريج وتعليق : عامر حسن صبري . دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ.

• **زوائد ابن ماجه** = مصباح الزجاجة .

• **الزواجر عن اقتراف الكبائر** لابن حجر الهيتمي . تحقيق : محمد محمود عبدالعزيز وآخرين . دار الحديث ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ.

• **زيادات أبي الحسن القطان على سنن ابن ماجه** . إعداد : مسفر بن غرم الله الدميني ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ.

(السين)

• **سبل السلام شرح بلوغ المرام** للصنعاني . تعليق : محمد محرز حسن سلامة . مطبوعات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٠هـ.

• **السلسبيل في معرفة الدليل حاشية على زاد المستقنع** للشيخ صالح البليهي . الطبعة الثالثة، ١٤٠١هـ.

• **السلسبيل فيمن ذكرهم الترمذي بجرح أو تعديل** . جمع : محمد عبدا لله بن الشيخ محمد الشنقيطي . مؤسسة المؤتمن ، السعودية ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥هـ.

• **سلسلة الأحاديث الصحيحة** للألباني . المجلد الأول والثاني : نشر المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الرابعة ، ١٤٠٥هـ.

المجلد الثالث إلى السادس : نشر مكتبة المعارف بالرياض .

• **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة** للألباني . المجلد الأول : نشر المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الخامسة ، ١٤٠٥هـ.

المجلد الثاني : نشر المكتبة الإسلامية بالأردن ، ومكتبة المعارف بالرياض ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٦هـ.

المجلد الثالث إلى الخامس : نشر مكتبة المعارف بالرياض .

• **سنن الأوزاعي – أحاديث وآثار وفتاوى –** جمع : مروان محمد الشعار . دار النفائس ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ.

• **سنن الدارقطني** . (وبذيله التعليق المغني) . عالم الكتب ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤١٣هـ.

• **سنن الدارمي** . تحقيق : فواز أحمد زمرلي وخالد السبع العلمي . دار الريان ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ.

• **سنن أبي داود** . تحقيق : محمد محيى الدين عبدالحميد . المكتبة الإسلامية ، استانبول – تركيا .

• **سنن الترمذي** . تعليق : عزت عبيد الدعاس . المكتبة الإسلامية ، استانبول – تركيا .

• **سنن سعيد بن منصور** . تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي . دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان .

• **سنن سعيد بن منصور.** تحقيق : سعد بن عبدا لله آل حميد . دار الصميعي ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ.

• **السنن الصغير** للبيهقي . تحقيق : عبدالسلام عبدالشافي وأحمد قباني . دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ.

• **السنن الكبرى للبيهقي** . (وبذيله الجوهر النقي) . دار المعرفة ، بيروت - لبنان .

• **سنن النسائي الصغرى (المجتبى)** (وبذيله شرح السيوطي وحاشية السندي) . اعتنى به ورقمه : عبدالفتاح أبو غدة . دار البشائر الإسلامية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الثانية المفهرسة ، ١٤٠٩هـ.

• **سنن النسائي الكبرى** . تحقيق : عبدالغفار البنداري ، وسيد كسروي حسن . دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١١هـ.

• **السنة** للخلال . تحقيق : عطية الزهراني . دار الراية ، الرياض ، الطبعة الثانية ، ١٤١٥هـ.

• **السنة** لابن أبي عاصم . (ومعه ظلال الجنة في تخريج السنة للألباني) المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤١٣هـ.

• **السنة** لعبدا لله بن الإمام أحمد . تحقيق : محمد بن سعيد القحطاني ، دار ابن القيم ، الدمام ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ.

• **السنة** لمحمد بن نصر المروزي . تخريج : أبو محمد سالم بن أحمد السلفي . مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ.

• **سؤالات البرقاني** للدارقطني . تحقيق : عبدالرحيم القشقري . الناشر : أحمد ميان تهانوي، لاهور - باكستان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ .

• **سؤالات ابن الجنيد** لابن معين . تحقيق : أحمد محمد نور سيف . مكتب الدار بالمدينة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ.

• **سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني في الجرح والتعديل** . تحقيق : موفق بن عبدالقادر . مكتبة المعارف ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ.

• **سؤالات حمزة بن يوسف السهمي للدارقطني وغيره من المشايخ في الجرح والتعديل** . تحقيق : موفق بن عبدا لله بن عبدالقادر . مكتبة المعارف ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ.

• **سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل** . تحقيق : زياد بن محمد منصور . مكتبة العلوم والحكم ، المدينة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ.

• **سؤالات أبي عبدالرحمن السلمي للدارقطني في الجرح والتعديل** . تحقيق : سليمان العتش . دار العلوم ، الرياض ، ١٤٠٨هـ.

• **سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل** . تحقيق : محمد علي قاسم العمري . منشورات المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة .

• **سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني في الجرح والتعديل** . تحقيق : موفق بن عبدالقادر . مكتب المعارف ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ.

• **سؤالات مسعود بن علي السجزي للحاكم** . تحقيق : موفق بن عبدا لله بن عبدالقادر . دار الغرب الإسلامي ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ.

• **سير أعلام النبلاء** للذهبي . تحقيق : جماعة من المحققين بإشراف : شعيب الأرنؤوط . مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة التاسعة ، ١٤١٣هـ.

• **سيرة ابن إسحاق** . تحقيق : محمد حميد ا لله . معهد الدراسات والأبحاث للتعريب .

(الشين)

• **الشجرة في أحوال الرجال** للجوزجاني . تحقيق : عبدالعليم عبدالعظيم البستوي ، الناشر: حديث أكاديمي ، باكستان .

• **شذرات الذهب في أخبار من ذهب** لابن العماد الحنبلي . الناشر : دار المسيرة ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٣٩٩هـ.

• **شرح الأبي على مسلم** = إكمال إكمال المعلم .

• **شرح إحياء علوم الدين** = إتحاف السادة المتقين .

• **شرح ألفاظ التجريح النادرة أو قليلة الاستعمال** لسعدي الهاشمي . المطبعة السلفية بمصر.

• **شرح ألفاظ التوثيق والتعديل النادرة أو قليلة الاستعمال** لسعدي الهاشمي . مكتبة العلوم والحكم ، المدينة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ.

• **شرح جوهرة التوحيد** = تحفة المريد .

• **شرح رسالة الصغائر والكبائر** لإسماعيل السيواسي . مطبوع مع "رسالة الصغائر والكبائر".

• **شرح الزرقاني على موطأ مالك** لمحمد بن عبدالباقي الزرقاني . دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١١هـ.

• **شرح الزركشي على مختصر الخرقي في الفقه على مذهب الإمام أحمد** . تحقيق الشيخ : عبدالله بن جبرين . الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ.

• **شرح سنن النسائي الصغرى** (المسمى زهر الربى) للحافظ السيوطي . مطبوع بذيل " السنن " .

• **شرح السنة** للبغوي . تحقيق : زهير الشاويش وشعيب الأرنؤوط . المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٣هـ.

• **شرح صحيح مسلم** للنووي . راجعه : خليل الميس . دار القلم ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى .

• **شرح العقائد النسفية** لمسعود بن عمر التفتازاني . تحقيق : محمد عدنان درويش . دار الجديد .

• **شرح العقيدة الطحاوية** لابن أبي العز الحنفي . تحقيق : عبدالله التركي وشعيب الأرنؤوط . مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ.

• **شرح علل الترمذي** لابن رجب . تحقيق : نور الدين عتر ، توزيع رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء ، الطبعة الأولى ، ١٣٩٨هـ.

• **شرح الكرماني لصحيح البخاري** = صحيح البخاري بشرح الكرماني .

• **شرح مسند أبي حنيفة** للملا علي القاري . قدم له : خليل محيي الدين الميس . دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان .

• **شرح مشكاة المصابيح** = مرقاة المفاتيح .

• **شرح معاني الآثار** للطحاوي . تحقيق : محمد زهري النجار . دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٧هـ .

• **الشرح الممتع على زاد المستقنع** للشيخ ابن عثيمين . اعتنى به : سليمان أبا الخيل وخالد المشيقح . مؤسسة آسام .

• **شرح نونية ابن القيم** لابن عيسى = توضيح المقاصد .
• **الشرح والتعليل لألفاظ الجرح والتعديل** ليوسف محمد صديق . مكتبة ابن تيمية ، الكويت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ.
• **الشريعة** للآجري . (ويليه الأربعين حديثاً له) تحقيق : محمد بن الحسن إسماعيل . دار الكتب العلمية ، بيروت الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ.
• **شعب الإيمان** للبيهقي . تحقيق : محمد السعيد زغلول . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ .
نسخة أخرى : أشرف على تحقيقها : مختار أحمد الندوي ، طبع الدار السلفية بالهند ، الطبعة الأولى . (وإذا أردت هذه النسخة قلت : الطبعة الهندية) .
• **شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل** لابن القيم . تخريج وتعليق : مصطفى أبو النصر الشلبي . مكتبة السوادي ، جدة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ.

(الصاد)

• **الصحاح** للجوهري . تحقيق : أحمد عبدالغفور عطار . دار العلم للملايين ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٣٩٩هـ.
• **صحيح الأدب المفرد** للشيخ الألباني . دار الصديق ، الجبيل ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ.
• **صحيح البخاري** .
١ - طبعة المكتبة الإسلامية ، استانبول - تركيا (مصورة عن طبعة المطبعة العامرة باستانبول سنة ١٣١٥هـ) .
٢- طبعة دار الجيل ، بيروت (مصورة عن طبعة المطبعة الأميرية ببولاق ، مصر) .
٣ - المطبوع مع شرحه " فتح الباري " .
• **صحيح البخاري بشرح الكرماني** . دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان ، ١٤٠١هـ.
• **صحيح الترغيب والترهيب** للألباني . المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٦هـ.

• **صحيح الجامع الصغير وزيادته** للألباني . المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٨هـ.

• **صحيح ابن حبان** = الإحسان .

• **صحيح ابن خزيمة** . تحقيق : محمد مصطفى الأعظمي . المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤١٢هـ.

• **صحيح سنن الترمذي** للشيخ الألباني . الناشر : مكتب التربية العربي لدول الخليج ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ.

• **صحيح سنن أبي داود** للشيخ الألباني . الناشر : مكتب التربية العربي لدول الخليج ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ.

• **صحيح سنن ابن ماجه** للشيخ الألباني . الناشر : مكتب التربية العربي لدول الخليج ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٨هـ.

• **صحيح سنن النسائي** للشيخ الألباني . الناشر : مكتب التربية العربي لدول الخليج ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ.

• **صحيح مسلم** . ترقيم : محمد فؤاد عبدالباقي . المكتبة الإسلامية ، استانبول - تركيا ، الطبعة الأولى ، ١٣٧٤هـ.

• **الصفات** للدارقطني . مطبوع مع كتاب " النزول " .

• **الصلاة** لأبي نعيم الفضل بن دكين . تحقيق : صلاح بن عايض الشلاحي . مكتبة الغرباء بالمدينة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٧هـ.

• **صلاة الجمعة** (ضمن سلسلة موسوعة الحديث النبوي) . تصنيف الدكتور : عبدالملك بن بكر بن عبدا لله قاضي . دار العاصمة ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ.

• **الصمت وآداب اللسان** لابن أبي الدنيا . تحقيق : محمد عبدالقادر عطا (ضمن موسوعة رسائل ابن أبي الدنيا - المجلد الخامس) .

• **الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة** لابن القيم . تحقيق : علي الدخيل ا لله . دار العاصمة ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ.

(الضاد)

• **الضعفاء لأبي زرعة** = أسامي الضعفاء .
• **الضعفاء لابن شاهين** = تاريخ أسماء الضعفاء .
• **الضعفاء الصغير** للبخاري . تحقيق : بوران الضناوي . عالم الكتب ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ.
• **الضعفاء الكبير** للعقيلي . تحقيق : عبدالمعطي أمين قلعجي . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ.
• **الضعفاء والمتروكون** لابن الجوزي . تحقيق : أبي الفداء عبدالله القاضي . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ.
• **الضعفاء والمتروكون** للدارقطني . تحقيق : موفق بن عبدالقادر . مكتبة المعارف ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ.
• **الضعفاء والمتروكون** للنسائي . تحقيق : بوران الضناوي وكمال يوسف الحوت . مؤسسة الكتب الثقافية ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٧هـ.
• **ضعيف الأدب المفرد** للشيخ الألباني . دار الصديق ، الجبيل ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ.
• **ضعيف الجامع الصغير وزيادته** للألباني . المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤١٠هـ.
• **ضعيف سنن الترمذي** للألباني . المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١١هـ.
• **ضعيف سنن أبي داود** للألباني . المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ.
• **ضعيف سنن ابن ماجه** للألباني . المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ.
• **ضعيف سنن النسائي** للألباني . المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١١هـ.
• **الضوء اللامع لأهل القرن التاسع** للسخاوي . منشورات مكتبة الحياة ، بيروت .

(الطاء)

• **طبقات الحفاظ** للسيوطي . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤١٤هـ.
• **طبقات الشافعية** لابن قاضي شهبة الدمشقي . اعتنى به : الحافظ عبدالعليم خان . دار عالم الكتب ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ.

• **طبقات الشافعية الكبرى** للسبكي . تحقيق : محمود الطناحي وعبدالفتاح الحلو . دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة .
• **الطبقات الكبرى** لابن سعد . تحقيق : محمد عبدالقادر عطا . دار الكتب العلمية ، بيروت، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ.
• **الطبقات الكبرى** لابن سعد - القسم المتمم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم - . تحقيق : زياد محمد منصور . منشورات المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٣هـ.
• **طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها** لأبي الشيخ . تحقيق : عبدالغفار البنداري وسيد كسروي حسن . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ.
• **طبقات المدلسين** لابن حجر = تعريف أهل التقديس .
• **طبقات المفسرين** للداودي . مكتب وهبة بمصر ، الطبعة الأولى ، ١٣٩٢هـ.
• **طهارة القلوب** لعبد العزيز الديريني . المكتبة الملكية بمصر .

(العين)

• **عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي** لابن العربي المالكي . إعداد : هشام سمير البخاري . دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥هـ.
• **العبر في خبر من غبر** للذهبي . تحقيق : فؤاد سيد . دائرة المطبوعات والنشر في الكويت ، ١٩٦١م .
• **العدة في أصول الفقه** للقاضي أبي يعلى الفراء . تحقيق : أحمد بن علي سير المباركي . مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٠هـ.
• **العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين** للفاسي . تحقيق : فؤاد سيد . مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٥هـ .
• **عقوبة أهل الكبائر** لأبي الليث السمرقندي . تحقيق : مصطفى عبدالقادر عطا . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ.
• **علل الأحاديث في كتاب الصحيح لمسلم بن الحجاج** لأبي الفضل بن عمار الشهيد . تحقيق : علي بن حسن بن عبدالحميد . دار الهجرة ، الثقبة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ.

• **علل الترمذي الكبير** = ترتيب علل الترمذي الكبير .

• **علل الحديث** لابن أبي حاتم . دار المعرفة ، بيروت - لبنان ، ١٤٠٥هـ.

• **العلل المتناهية في الأحاديث الواهية** لابن الجوزي . تقديم : خليل الميس . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٣هـ.

• **العلل الواردة في الأحاديث النبوية** للدارقطني . تحقيق : محفوظ الرحمن زين الله السلفي . دار طيبة ، الرياض ، الطبعة الأولى .

نسخة أخرى (مخطوطة) مصورة عن دار الكتب المصرية .

• **العلل ومعرفة الرجال** للإمام أحمد - رواية ابنه عبدالله - . تحقيق : وصي الله عباس . المكتب الإسلامي ، ودار الخاني ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ.

• **علوم الحديث** لابن الصلاح . تحقيق : نور الدين عتر . دار الفكر ، بيروت ، ١٤٠٦هـ.

• **الإمام علي بن المديني ومنهجه في نقد الرجال** . تأليف : إكرام الله إمداد الحق . دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ.

• **العمدة بتمييز الكبائر** لأبي البراء غسان البرقاوي . ترتيب : أحمد الشريف المصري . دار الأرقم ، الكويت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ.

• **عمدة القاري شرح صحيح البخاري** لبدر الدين العيني . دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان (مصورة عن طبعة إدارة الطباعة المنيرية) .

• **عمل اليوم والليلة** لابن السني . تحقيق : بشير محمد عيون . مكتبة دار البيان ، دمشق ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ.

• **عمل اليوم والليلة** للنسائي . تحقيق : فاروق حمادة . مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٦هـ.

• **عون المعبود شرح سنن أبي داود** لأبي الطيب العظيم آبادي . (وبذيله شرح ابن القيم المسمى : تهذيب سنن أبي داود) . دار الكتب العلمية ، الطبعة الثانية ، ١٤١٥هـ.

(الغين)

• **غذاء الألباب شرح منظومة الآداب** للسفاريني . مؤسسة قرطبة ، الطبعة الثانية ، ١٤١٤هـ.

• **غرائب القرآن ورغائب الفرقان** للحسن بن محمد القمي النيسابوري . تحقيق : إبراهيم عطوة عوض . مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، مصر ، الطبعة الأولى ، ١٣٨١هـ.

• **غريب الحديث** للخطابي . تحقيق : عبدالكريم العزباوي . منشورات مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى ، ١٤٠٢هـ.

• **غريب الحديث** لأبي عبيد القاسم بن سلام . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.

• **غريب الحديث** لابن قتيبة . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ.

• **غوث المكدود بتخريج منتقى ابن الجارود** لأبي إسحق الحويني . الناشر : دار الكتاب العربي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ.

• **الغيبة والنميمة** لابن أبي الدنيا . تحقيق : محمد عبدالقادر عطا (ضمن موسوعة رسائل ابن أبي الدنيا – المجلد الثاني) .

(الفاء)

• **فتاوى إسلامية لأصحاب الفضيلة : ابن باز وابن عثيمين وابن جبرين** . جمع : محمد بن عبدالعزيز المسند . دار الوطن ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ.

• **فتاوى إمام المفتين ﷺ من كتاب "أعلام الموقعين" لابن القيم** . تخريج وتقديم : ناصر بن إبراهيم العبودي . رسالة ماجستير مقدمة لقسم السنة بكلية أصول الدين بالرياض ، عام ١٤١٠هـ - ١٤١١هـ.

• **فتاوى ابن الصلاح** . تحقيق : عبدالمعطي أمين قلعجي . دار المعرفة ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ.

• **الفتاوى الكبرى** لشيخ الإسلام ابن تيمية . تقديم : حسين محمد مخلوف . الناشر : دار الكتب الحديثة بمصر ، ١٣٨٤ هـ .

• **فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء** . جمع : أحمد بن عبدالرزاق الدويش . مكتبة المعارف بالرياض ، ١٤١٢هـ.

- **فتح الباري بشرح صحيح البخاري** لابن حجر العسقلاني . (ومعه صحيح البخاري) ترقيم : محمد فؤاد عبدالباقي ، وتصحيح : محب الدين الخطيب . وحقق الأجزاء الثلاثة الأولى الشيخ : عبدالعزيز بن باز . دار الريان للتراث بالقاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ.
- **فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير** للشوكاني . مطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر ، الطبعة الثانية ، ١٣٨٣هـ.
- **الفتح المبين في طبقات الأصوليين** للمراغي . الناشر : محمد علي عثمان . مطبعة أنصار السنة المحمدية ، ١٣٦٦هـ.
- **فتح المجيد لشرح كتاب التوحيد** لعبدالرحمن بن حسن بن محمد بن عبدالوهاب . تحقيق : الوليد بن عبدالرحمن آل فريان . دار الصميعي ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥هـ.
- **فتح المغيث شرح ألفية الحديث** للسخاوي . تعليق : صلاح محمد محمد عويضة . دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ.
- **فتح الملك المعبود تكملة المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود** لأمين محمود خطاب . مؤسسة التاريخ العربي ، بيروت - لبنان .
- **فتح الوهاب بتخريج أحاديث الشهاب** لأحمد بن الصديق الغماري . تحقيق : حمدي عبدالمجيد السلفي . دار عالم الكتب ، ومكتبة النهضة العربية ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ.
- **فضائل الصحابة** للإمام أحمد بن حنبل . تحقيق : وصي الله بن محمد عباس . مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٣هـ.
- **فقه السنة** لسيد سابق . مكتبة الخدمات الحديثة ، جدة ، ١٤٠٧هـ.
- **الفقيه والمتفقه** للخطيب البغدادي . علق عليه : إسماعيل الأنصاري . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٠هـ.
- **فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات** للكتاني . عناية : إحسان عباس . دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٢هـ.
- **الفوائد** لابن قيم الجوزية . إدارة الطباعة المنيرية ، ١٣٤٤ هـ .
- **فوائد تمام** = الروض البسام .
- **الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة** للشوكاني . تحقيق : عبدالرحمن بن يحيى المعلمي اليماني . المكتب الإسلامي ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٧هـ.

• **في ظلال القرآن** لسيد قطب . دار الشروق ، بيروت ، الطبعة العاشرة ، ١٤٠٢هـ.
• **فيض الباري بشرح صحيح البخاري** لمحمد أنور الكشميري . مطبعة حجازي بالقاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٣٥٧هـ.
• **فيض القدير** للمناوي . مطبعة مصطفى محمد ، مصر ، الطبعة الأولى ، ١٣٥٦ هـ.

(القاف)

• **قاعدة في الجرح والتعديل وقاعدة في المؤرخين** للسبكي . (مطبوعة ضمن أربع رسائل في علوم الحديث) اعتنى بها : عبدالفتاح أبو غدة . الناشر : مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب ، الطبعة الخامسة ، ١٤١٠هـ.
• **القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً** . لسعدي أبو جيب . دار الفكر ، سوريا ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٨هـ.
• **القاموس المحيط** للفيروزآبادي . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥هـ.
• **القدر** للفريابي . تحقيق : عبدالله بن حمد المنصور . أضواء السلف ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٨هـ.
• **القراءة خلف الإمام** للبيهقي . تخريج : محمد السعيد بن بسيوني زغلول . دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ.
• **القضاء ونظامه في الكتاب والسنة** . تأليف : عبدالرحمن الحميضي . منشورات مركز بحوث الدراسات الإسلامية بجامعة أم القرى ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ.
• **قطر المحيط** لبطرس البستاني .
• **قواعد الأحكام في مصالح الأنام** لأبي محمد عز الدين بن عبدالسلام . علق عليه : طه عبدالرؤوف سعد . دار الشرق ، القاهرة ، ١٣٨٨هـ.
• **قواعد في علوم الحديث** للتهاوني . تحقيق : عبدالفتاح أبو غدة . الناشر : مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب ، الطبعة الخامسة ، ١٤٠٤هـ.
• **قوت القلوب** لأبي طالب المكي . المطبعة المصرية ، الطبعة الأولى ، ١٣٥١هـ.
• **ابن قيم الجوزية : حياته – آثاره – موارده** لبكر بن عبدالله أبو زيد . دار العاصمة ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ.

(الكاف)

• **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** للذهبي . (ومعه حاشيته لسبط بن العجمي) تحقيق : محمد عوامة وأحمد محمد نمر الخطيب . شركة دار القبلة ومؤسسة علوم القرآن ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ.

• **الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية** لابن القيم . مع شرحها " توضيح المقاصد " .

• **الكامل في ضعفاء الرجال** لابن عدي . تحقيق : سهيل زكار ويحيى مختار غزاوي ، دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٩هـ.

• **الكبائر** للذهبي . تحقيق : بشير محمد عيون . مكتبة المؤيد بالرياض ، ومكتبة دار البيان بدمشق ، الطبعة الثالية ، ١٤١١هـ.

• **الكبائر** لشيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب . تخريج : خالد أبو صالح . دار الوطن ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ.

• **كبائر الذنوب مختصر الزواجر عن اقتراف الذنوب** للهيتمي . اختصار : محمد عثمان الخشت ، دار البشير بالقاهرة ، ١٤٠٦هـ.

• **الكبيرة وحكم مرتكبها** . إعداد : عبدا لله بن سليمان الجاسر . رسالة ماجستير مقدمة لقسم العقيدة بكلية أصول الدين بالرياض ، عام ١٤٠١ - ١٤٠٢هـ .

• **الكبيرة والمذاهب فيها** . إعداد : حاسي كوتا . رسالة ماجستير مقدمة لقسم الدراسات العليا في جامعة أم القرى ، عام ١٤٠٠-١٤٠١هـ.

• **كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة** للهيثمي . تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي . مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٣٩٩هـ.

• **الكشف الإلهي عن شديد الضعف والموضوع والواهي** لمحمد بن محمد الحسيني الطرابلسي السندروسي . تحقيق : محمد محمود بكار . مكتبة الطالب الجامعي بمكة ، ودار العليان ببريدة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ.

• **كشف الخفا ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس** للعجلوني . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٨هـ.

• **كشف الظنون** لحاجي خليفة . تصوير دار إحياء التراث العربي ، بيروت .

• **الكفاية في علم الرواية** للخطيب البغدادي . دائرة المعارف العثمانية ، الهند ، ١٣٥٧هـ.

• **الكنز الثمين مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن جبرين** . جمع : أبي أنس علي بن حسين أبو لوز . مكتبة الصقر ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ.

• **كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال** للمتقي الهندي . تحقيق : بكري بن حياتي وصفوة ابن السقا مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٩هـ .

• **الكنى والأسماء** للإمام مسلم بن الحجاج . تحقيق : عبدالرحيم القشقري . منشورات المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ.

• **الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات** لابن الكيال (ويليه ملحق الكواكب النيرات) تحقيق : عبدالقيوم عبدرب النبي . دار المأمون للتراث ، الطبعة الأولى ، ١٤٠١هـ.

(اللام)

• **اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة** للسيوطي . دار المعرفة ، بيروت – لبنان ، ١٤٠٣هـ.

• **لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ** لابن فهد المكي = ذيول تذكرة الحفاظ .

• **لسان العرب** لابن منظور . رتبه على الحرف الأول وحققه : عبدالله علي الكبير وآخرون . دار المعارف ، القاهرة .

• **لسان الميزان** لابن حجر العسقلاني . تحقيق : عادل عبدالموجود وعلي معوض . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ.

• **لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية شرح الدرة المضية في عقيدة الفرقة المرضية** للعلامة محمد بن أحمد السفاريني . المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٥هـ.

(الميم)

• **(مائة)١٠٠ كبيرة من كبريات الذنوب** لأبي أسامة محيي الدين عبدالحميد . دار المشاعل ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ.

• **مباحث في علم الجرح والتعديل** لقاسم علي سعد . دار البشائر الإسلامية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ.

• **المتكلمون في الرجال** للسخاوي . (طبع ضمن أربع رسائل في علوم الحديث) عناية : عبدالفتاح أبو غدة . الناشر : مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب ، الطبعة الرابعة ، ١٤١٠هـ.

• **مجاني الطلاب** . دار المجاني ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٩٩٦ م .

• **المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين** لابن حبان البستي . تحقيق : محمود إبراهيم زايد . دار المعرفة ، بيروت ، ١٤١٢هـ.

• **مجمع البحرين في زوائد المعجمين** للهيثمي . تحقيق عبدالقدوس بن محمد نذير . مكتبة الرشد ، الرياض ، الطبعة الثانية ، ١٤١٥هـ.

• **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد** للهيثمي . تحقيق : عبدالله بن محمد الدرويش ، وسمى تحقيقه : " بغية الرائد " . دار الفكر ، بيروت - لبنان ، سنة ١٤١٤هـ.

• **المجموع شرح المهذب** للنووي . (ويليه فتح العزيز شرح الوجيز والتلخيص الحبير) . دار الفكر ، بيروت .

• **مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية** . جمع : عبدالرحمن بن قاسم . دار عالم الكتب ، ١٤١٢هـ.

• **مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين** . جمع : فهد بن ناصر السليمان . دار الوطن ، الرياض ، الطبعة الأولى .

• **مجموع فتاوى ومقالات متنوعة** لابن باز .جمع : محمد بن سعد الشويعر . الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ.

• **المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث** لأبي موسى المديني الأصفهاني . تحقيق : عبدالكريم العزباوي . منشورات مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ.

• **مجموعة الحواشي البهية على شرح العقائد النسفية** . (يشتمل هذا المجموع على شرح العقائد النسفية للتفتازاني ، وإحدى عشرة حاشية) مطبعة كردستان العلمية ، مصر ، ١٣٢٩هـ.

• **محاسن التأويل** لمحمد جمال الدين القاسمي . اعتنى به : محمد فؤاد عبدالباقي . دار إحياء الكتب العربية .

• **المحدث الفاصل بين الراوي والواعي** للرامهرمزي . تحقيق : محمد عجاج الخطيب . دار الفكر ، بيروت - لبنان ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٤هـ.

• **المحرر في الحديث** لابن عبدالهادي . تحقيق : يوسف المرعشلي وآخرين . دار المعرفة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ.

• **المختارة** للضياء المقدسي = الأحاديث المختارة .

• **مختصر زوائد مسند البزار على الكتب الستة ومسند أحمد** لابن حجر العسقلاني . تحقيق: صبري بن عبدالخالق أبو ذر . مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الثالثة ، ١٤١٤هـ.

• **مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة** لابن القيم . اختصره الشيخ : محمد الموصلي . دار الكتب العلمية ، بيروت .

• **مختصر العلل المتناهية للذهبي** = تلخيص العلل المتناهية .

• **مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين** لابن القيم . دار الحديث ، القاهرة .

• **المراسيل** لابن أبي حاتم . علق عليه : أحمد عصام الكاتب . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٣هـ.

• **المراسيل** لأبي داود السجستاني . راجعه : يوسف المرعشلي . دار المعرفة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ.

• **مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح** لعلي القاري . مطبع أصح المطابع ، بمبي - الهند .

• **مرويات اللعن في السنة** لباسم الجوابرة . مكتبة المعلا ، الكويت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ.

• **مساوئ الأخلاق** للخرائطي . تحقيق : مصطفى بن أبو النصر الشلبي . مكتبة السوادي ، جدة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ.

• **المسائل التي خالف فيها رسول الله ﷺ أهل الجاهلية** لشيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب. درسها وحققها وشرحها : يوسف السعيد . دار المؤيد ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ.

• **المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة** . جمع : عبدالإله الأحمدي ، دار طيبة ، الرياض ، الطبعة الثانية ، ١٤١٦هـ.

• **المستخرج على المستدرك للحاكم** - أمالي الحافظ العراقي - . تحقيق : محمد عبدالمنعم رشاد . مكتبة السنة بالقاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ.

• **المستخرج من مصنفات أبي داود في الجرح والتعديل** . تأليف : أبي محمد فالح الشبلي . دار فواز ، الأحساء ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ.

• **المستخرج من مصنفات النسائي في الجرح والتعديل** . تأليف : فالح الشبلي . دار فواز ، الإحساء ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ.

• **المستدرك على الصحيحين** لأبي عبدا الله الحاكم . (وبذيله التلخيص للذهبي) . دار المعرفة ، بيروت - لبنان .

• **مسند الإمام أحمد بن حنبل** .

١ - مصورة دار صادر ، بيروت (عن الطبعة الميمنية) .

٢ - تحقيق وتعليق : أحمد محمد شاكر . دار المعارف ، مصر ، الطبعة الثانية .

٣ - تحقيق : شعيب الأرنؤوط وآخرين . مؤسسة الرسالة ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.

• **مسند إسحاق بن راهويه** . تحقيق : عبدالغفور البلوشي . توزيع مكتبة الإيمان ، المدينة النبوية ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ.

• **مسند أبي بكر الصديق** للمروزي . تحقيق : شعيب الأرنؤوط . المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الرابعة ، ١٤٠٦هـ .

• **مسند ابن الجعد** للحافظ علي بن الجعد . رواية وجمع الحافظ : أبي القاسم البغوي . مراجعة وتعليق : عامر أحمد حيدر . مؤسسة نادر ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.

• **مسند الحميدي** . تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي . دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ.

• **مسند خليفة بن خياط** . جمع وتحقيق : أكرم ضياء العمري . الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ.

• **مسند أبي داود الطيالسي** . دار المعرفة ، بيروت - لبنان .

• **مسند الروياني** . ضبطه وعلق عليه : أيمن علي أبو يماني . مؤسسة قرطبة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ.

• **مسند سعد بن أبي وقاص – رضي الله عنه –** للإمام الدورقي . تحقيق : عامر حسن صبري ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ.

• **مسند الإمام الشافعي** . دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان .

• **مسند الشاميين** للطبراني . تحقيق : حمدي السلفي . مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ.

• **مسند الشهاب** لمحمد بن سلامة القضاعي . تحقيق : حمدي بن عبدالمجيد السلفي . مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٧هـ.

• **مسند عائشة – رضي الله عنها –** لأبي بكر عبدالله بن الإمام أبي داود – صاحب السنن– . تحقيق الشيخ : عبدالغفور البلوشي . مكتبة دار الأقصى ، الكويت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ.

• **مسند عبد بن حميد** = المنتخب من مسند عبد بن حميد .

• **مسند عبدالله بن المبارك** . تحقيق : صبحي البدري السامرائي . مكتبة المعارف ، بالرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ.

• **مسند أبي عوانة** . دار الكتبي – بدون تاريخ – .

والجزء الثالث منه بتحقيق : أيمن عارف الدمشقي . مكتبة السنة ، بمصر ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ.

• **مسند الفاروق** لابن كثير . تحقيق : عبدالمعطي قلعجي . دار الوفاء ، المنصورية ، الطبعة الأولى ، ١٤١١هـ.

• **مسند الهيثم بن كليب الشاشي** . تحقيق : محفوظ الرحمن زين الله . الناشر : مكتبة العلوم والحكم ، المدينة النبوية ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ.

• **مسند أبي يعلى الموصلي** . تحقيق : إرشاد الحق الأثري . دار القبلة بجدة ، ومؤسسة علوم القرآن ببيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ.

• **مشاهير علماء الأمصار** لابن حبان البستي . علق عليه : مجدي الشورى . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ.

• **مشكاة المصابيح** للتبريزي . تحقيق : محمد الألباني . المكتب الإسلامي ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٥هـ .

• **مشكل الآثار** للطحاوي . دار صادر ، بيروت .

• **مصباح الزجاجة في زائد ابن ماجه** للبوصيري . تحقيق : موسى محمد علي وعزت علي عطية . مؤسسة قرطبة .

• **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير** للرافعي . تأليف : أحمد بن محمد المقري الفيومي . تصحيح : مصطفى السقا . مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، مصر .

• **المصنف في الأحاديث والآثار** لابن أبي شيبة . عناية : محمد عبدالسلام شاهين . دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ.

• **المصنف** للحافظ عبدالرزاق الصنعاني . تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي . نشر المجلس العلمي ، وتوزيع المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٣هـ .

• **المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية** لابن حجر العسقلاني . تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي . دار المعرفة ، بيروت - لبنان ، ١٤١٤هـ.

• **معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول في التوحيد** للشيخ حافظ الحكمي. دار الكتب العلمية ، بيروت .

• **معالم التنزيل** للبغوي . تحقيق : محمد النمر وآخرين . دار طيبة ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ.

• **معالم السنن** للخطابي . (مطبوع مع سنن أبي داود) . تعليق : عزت الدعاس وعادل السيد . دار الحديث ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٣٨٩هـ.

• **المعتبر في تخريج أحاديث المنهاج والمختصر** للزركشي . تحقيق : حمدي السلفي . دار الأرقم بالكويت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ.

• **المعجم** لأبي يعلى الموصلي . تحقيق : إرشاد الحق الأثري . إدارة العلوم الأثرية ، باكستان، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ.

• **المعجم الأوسط** للطبراني . تحقيق : طارق بن عوض الله بن محمد وعبدالمحسن الحسيني . دار الحرمين بالقاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥هـ.

• **معجم الجرح والتعديل من كلام الحافظ الطبراني في المعجم الصغير** . بقلم : صلاح الدين الإدلبي . مكتبة الاستقامة ، مكة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ.

• **معجم السفر** للسلفي . تحقيق : عبدالله عمر البارودي . المكتبة التجارية ، مكة المكرمة .

• **معجم شيوخ الإمام أحمد في المسند** لعامر حسن صبري ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ.

• **المعجم الصغير** للطبراني . تحقيق : محمد سليم سمارة . دار إحياء التراث العربي ، بيروت – لبنان .

• **معجم طبقات الحفاظ والمفسرين** للسيوطي . إعداد : عبدالعزيز السيروان . دار عالم الكتب ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ.

• **المعجم في أسامي شيوخ أبي بكر الإسماعيلي** للإسماعيلي نفسه . تحقيق : زياد منصور . مكتبة العلوم والحكم ، المدينة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ.

• **المعجم في مشتبه أسامي المحدثين** لأبي الفضل الهروي . تحقيق : نظر محمد الفاريابي . مكتبة الرشد ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١١هـ.

• **المعجم الكبير** للطبراني . تحقيق : حمدي السلفي . دار إحياء التراث العربي ، بيروت – لبنان ، الطبعة الثانية .

• **المعجم المختص بالمحدثين** للذهبي . تحقيق : محمد الحبيب الهيلة . مكتبة الصديق ، السعودية ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ.

• **المعجم المشتمل على ذكر أسماء شيوخ الأئمة النبل** لابن عساكر . تحقيق : سكينة الشهابي . دار الفكر ، دمشق ، ١٤٠١هـ.

• **المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي** للفيف من المستشرقين . نشره : أ.ي.ونسنك . مكتبة بريل في ليدن ، ١٩٣٦م .

• **المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم** . وضعه : محمد فؤاد عبدالباقي . المكتبة الإسلامية ، تركيا .

• **المعجم الوسيط** . قام بإخراجه مجموعة من الباحثين . الطبعة الثانية .

• **معجم متن اللغة** للشيخ أحمد رضا . دار مكتبة الحياة ، بيروت ، ١٣٨٠هـ.

• **معجم مقاييس اللغة** لابن فارس . تحقيق : عبدالسلام هارون . دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٣٦٩هـ.

• **معجم المؤلفين** لرضا كحالة . مطبعة الترقي ، دمشق ، ١٣٨٠هـ.

• **معرفة الرجال لابن معين** رواية ابن محرز . تحقيق : محمد كامل القصار . مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق ، ١٤٠٥هـ .

• **معرفة السنن والآثار** للبيهقي . تحقيق : سيد كسروي حسن . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ.

• **معرفة الصحابة** لأبي نعيم الأصبهاني . تحقيق : محمد راضي بن حاج عثمان . مكتبة الدار بالمدينة ، ومكتبة الحرمين بالرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ.

• **معرفة علوم الحديث** للحاكم . اعتنى به : السيد معظم حسين . مكتبة طبرية .

• **المعرفة والتاريخ** ليعقوب بن سفيان الفسوي . تحقيق : أكرم ضياء العمري . مكتبة الدار ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ .

• **المغني** لابن قدامة . تحقيق : عبدالله التركي وعبدالفتاح الحلو . دار هجر ، القاهرة ، الطبعة الثانية ، ١٤١٢هـ.

• **المغني في الضعفاء** للذهبي . تحقيق : نور الدين عتر .

• **مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية أهل العلم والإرادة** لابن القيم . تخريج وتعليق : علي ابن حسن بن عبدالحميد . دار ابن عفان ، الخبر ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ.

• **مفتاح كنور السنة** . وضعه بالإنكليزية : الدكتور : أ.ي.ونسنك ، ونقله إلى العربية : محمد فؤاد عبدالباقي . دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان ، ١٤٠٣هـ.

• **المفردات في غريب القرآن** للراغب الأصفهاني . تحقيق : محمد سيد كيلاني . مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، مصر ، ١٣٨١هـ.

• **المفهم شرح صحيح مسلم** للقرطبي . تحقيق : الحسيني أبو فرحة وآخرين . دار الكتاب المصري بالقاهرة ، ودار الكتاب اللبناني ببيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥هـ.

• **المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة** للسخاوي . صححه : عبدالله محمد الصديق . دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ.

• **المقتنى في سرد الكنى** للذهبي . تحقيق : محمد صالح المراد . منشورات المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية ، ١٤٠٨هـ.

• **مقدمة الجرح والتعديل** لابن أبي حاتم . تحقيق : عبدالرحمن المعلمي ، دار الكتب العلمية ، بيروت (مصورة عن طبعة دائرة المعارف العثمانية ، حيدرآباد - الهند ، ١٣٧١هـ) .

• **مقدمة فتح الباري** = هدي الساري .
• **مكارم الأخلاق** للخرائطي . تحقيق : سعاد سليمان الخندقاوي . مطبعة المدني بمصر ، الطبعة الأولى ، ١٤١١هـ.
• **مكمل إكمال الإكمال** - يعني إكمال المعلم في شرح مسلم - للسنوسي الحسني . مطبوع بذيل " إكمال إكمال المعلم " للأبي .
• **ملحق الكواكب النيرات** لعبد القيوم عبد رب النبي . مع " الكواكب النيرات " .
• **من تكلم فيه وهو موثق** = ذكر أسماء من تكلم فيه .
• **من روى عن أبيه عن جده** لابن قطلوبغا . تحقيق : باسم الجوابرة . مكتبة المعلا ، الكويت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ .
• **من كلام الإمام أبي عبدا لله أحمد بن حنبل مما رواه أبو بكر المروذي وعبدالملك الميموني وأبو الفضل صالح بن الإمام أحمد** . تحقيق : صبحي البدري السامرائي . مكتبة المعارف ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ.
• **من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال ، رواية أبي خالد الدقاق يزيد بن الهيثم بن طهمان** . تحقيق : أحمد محمد نور سيف . دار المأمون ، دمشق وبيروت .
• **منادمة الأطلال** لابن بدران الدمشقي . إشراف : زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الأولى .
• **منار السبيل في شرح الدليل** لابن ضويان . تحقيق : زهير الشاويش . المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الخامسة ، ١٤٠٢هـ.
• **المنار المنيف في الصحيح والضعيف** لابن قيم الجوزية . تحقيق : محمود مهدي استانبولي .
• **المنتخب من السياق لتاريخ نيسابور للإمام أبي الحسن الفارسي النيسابوري** . انتخبه : إبراهيم بن محمد الصريفيني . تحقيق : محمد أحمد عبدالعزيز . دار الكتب العلمية ، بيروت، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ.
• **المنتخب من مسند عبد بن حميد** . تحقيق : مصطفى شلباية . مكتبة ابن حجر ، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
• **المنتظم في تاريخ الأمم والملوك** لابن الجوزي . تحقيق : محمد عبدالقادر عطا ومصطفى عبدالقادر عطا . دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ .

• **المنتقى من أخبار المصطفى ﷺ** للمجد بن تيمية - جد شيخ الإسلام - . علق عليه : محمد حامد الفقي . دار المعرفة ، بيروت .

• **المنتقى من السنن المسندة عن رسول الله ﷺ** لابن الجارود . تعليق : عبدالله عمر البارودي . مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ.

• **المنفردات والوحدان** للإمام مسلم بن الحجاج . تحقيق : عبدالغفار البنداري . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ.

• **المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود** للشيخ محمود محمد خطاب السبكي . مؤسسة التاريخ العربي ، بيروت - لبنان .

• **المنهيات** للحكيم الترمذي . تحقيق : محمد عثمان الخشت . مكتبة القرآن ، القاهرة ، ١٤٠٥هـ.

• **الموازين مختصر تنبيه الغافلين لابن النحاس** . اختصار : رجائي بن محمد المصري المكي . الناشر : الفاروق الحديثة بالقاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ.

• **المؤتلف والمختلف** للدارقطني . تحقيق : موفق بن عبدالقادر . دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ.

• **المؤتلف والمختلف** لمحمد بن طاهر بن القيسراني (ويليه زيادات أبي موسى الأصفهاني) تقديم : كمال يوسف الحوت . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١١هـ.

• **المؤتلف والمختلف في أسماء نقلة الحديث** لعبدالغني بن سعيد الأزدي . (ويليه كتاب مشتبه النسبة) عني بطبعه : محمد محيي الدين الجعفري ، الهند ، الطبعة الأولى ، ١٣٢٧هـ.

• **موسوعة رسائل ابن أبي الدنيا** . مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ.

• **الموسوعة العربية الميسرة** بإشراف : محمد شفيق غربال . دار الشعب بالقاهرة ، ومؤسسة فرانكلين ، الطبعة الثانية .

• **موضح أوهام الجمع والتفريق** للخطيب البغدادي . دائرة المعارف العثمانية ، الهند ، ١٣٧٨هـ.

• **الموضوعات** لابن الجوزي . تخريج : توفيق حمدان . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥هـ.

• **موضوعات الصغاني** . تحقيق : نجم عبدالرحمن خلف . دار المأمون للتراث ، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ.

• **الموطأ** للإمام مالك بن أنس .

١ - رواية يحيى بن يحيى الليثي . ترقيم : محمد فؤاد عبدالباقي . دار إحياء الكتب العربية، القاهرة .

٢ - رواية محمد بن الحسن الشيباني . تحقيق : عبدالوهاب عبداللطيف . المكتبة العلمية ، الطبعة الثانية .

• **الموقظة في علم مصطلح الحديث** للذهبي . اعتنى به : عبدالفتاح أبو غدة . الناشر : مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب ، الطبعة الثانية ، ١٤١٢هـ.

• **ميزان الاعتدال في نقد الرجال** للذهبي . (ويليه ذيل ميزان الاعتدال) تحقيق : على معوض وعادل عبدالموجود . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ.

(النون)

• **الناسخ والمنسوخ من الحديث** لابن شاهين . تحقيق : علي معوض وعادل عبدالموجود . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ.

• **النافلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة** لأبي إسحاق الحويني . دار الصحابة بمصر ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ.

• **النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة** لابن تغري بردي . دار الكتب المصرية ، الناشر : وزارة الثقافة ، بمصر .

• **نخبة الفكر** لابن حجر . مع شرحها " نزهة النظر " .

• **نزهة المتقين شرح رياض الصالحين للنووي** . تأليف : مصطفى الخن وجماعة . مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة العشرون ، ١٤١٣هـ.

• **نزهة النظر شرح نخبة الفكر** لابن حجر . مكتبة طيبة بالمدينة النبوية ، ١٤٠٤هـ.

• **النزول** للدارقطني (ومعه كتاب الصفات له) تحقيق : علي الفقيهي . الطبعة الأولى ، ١٤٠٣هـ.

• **نصب الراية في أحاديث الهداية** للزيلعي . دار إحياء التراث العربي ، بيروت – لبنان ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٧هـ.

• **النفح الشذي في شرح جامع الترمذي** لابن سيد الناس اليعمري . تحقيق : أحمد معبد عبدالكريم . دار العاصمة ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ.

• **نقعة الصديان** للصغاني . تحقيق : أحمد خان . مكتبة الإيمان ، المدينة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ.

• **النكت الظراف على الأطراف** لابن حجر العسقلاني . مطبوع بذيل " تحفة الأشراف " .

• **النكت على كتاب ابن الصلاح** لابن حجر . تحقيق : ربيع بن هادي عمير المدخلي . منشورات المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ.

• **النهاية في غريب الحديث** لابن الأثير . تحقيق : طاهر الزاوي ومحمود الطناحي . المكتبة العلمية ، بيروت .

• **النواهي في الصحيحين** لأسعد محمد الطيب . المكتبة المكية بمكة ، ودار ابن حزم ببيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ.

• **نونية ابن القيم** = الكافية الشافية .

• **نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار** للشوكاني . تحقيق : طه عبدالرؤوف سعد ومصطفى الهواري . مكتب الكليات الأزهرية .

(**الهاء**)

• **الهداية في تخريج أحاديث البداية** – يعني بداية المجتهد لابن رشد – . تأليف : أحمد بن الصديق الغماري (ومعه بداية المجتهد) . تحقيق : يوسف المرعشلي وآخرين . عالم الكتب ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ.

• **هدي الساري مقدمة فتح الباري** لابن حجر . دار الريان ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ.

• **هدية العارفين** للبغدادي . طبع بعناية وكالة المعارف ، استانبول ، ١٩٥١م .

• **الهدى والبيان في أسماء القرآن** للشيخ صالح البليهي . الطبعة الثانية ، ١٤٠٤هـ.

(الواو)

• **الوافي بالوفيات للصفدي** . اعتناء : س . ديدرينغ ، دار النشر فرانز شتاينر ، ١٣٩٤هـ.

فهرس الموضوعات

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
كلية أصول الدين بالرياض
قسم السنة وعلومها

ملخص رسالة

فتاوى إمام المفتين ﷺ من كتاب "أعلام الموقعين"

لابن قيم الجوزية

تخريجها ودراسة أسانيدها والحكم عليها

من قوله : " وقال ﷺ : أتدرون ما الغيبة ؟ " إلى نهاية الكتاب .

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير

إعداد الطالب
فهد بن إبراهيم بن عبدا لله الشمسان

إشراف فضيلة الشيخ الدكتور
عبدا لله بن وكيل الشيخ
الأستاذ المساعد بقسم السنة وعلومها

١٤١٧ - ١٤١٨هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمدَ لله نحمدُه ونستعينُه ونستغفرُه ، ونعوذُ با لله من شرور أنفسِنا ومـن سيئاتِ أعمالنا ، من يهده ا لله فلا مضل له ، ومن يضلـل فـلا هـادي لـه ، وأشـهد أن لا إلـه إلا ا لله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبدُه ورسوله صلى ا لله وسلم عليه وعلى آله وصحبه.
أما بعد :

فقد اشتمل هذا البحث الموسوم بـ (فتاوى إمام المفتين ﷺ من كتاب "أعلام الموقعين" لابن قيم الجوزية ، تخريجها ودراسة أسانيدها والحكم عليها ، من قوله : "وقـال ﷺ : أتـدرون ما الغيبة ؟" إلى نهاية الكتاب) على مقدمة وقسمين وخاتمة :

أما المقدمة : فـأوضحت فيهـا أهميـة الموضـوع ، وأسـباب اختيـاري لـه ، وخطـة البحث ، ومنهج العمل في الرسالة .

وأما القسم الأول : ففيه دراسة عن المؤلف والكتاب وبعض الجوانب التي لهـا صلـة بموضوع البحث وجعلته في خمسة فصول :

الفصل الأول : التعريف بالإمام ابن قيمِ الجوزية – على سبيل الإيجاز – .

وفيه تسعةُ مباحث :

المبحثُ الأول : اسمُه ونسبه . المبحث الثاني : ولادته .
المبحث الثالث : أسرته . المبحث الرابع : نشأته وجوانبُ من حياته .
المبحث الخامس : شيوخه . المبحث السادس : تلاميذه .
المبحث السابع : مؤلفاته . المبحث الثامن : ثناءُ الأئمةِ عليه .
المبحث التاسع : وفاته .

الفصل الثاني : التعريف بكتاب : " أعلام الموقعين " .

وفيه أربعة مباحث :

المبحث الأول : تحقيقُ تسميته . المبحث الثاني : موضوعه .
المبحث الثالث : أهميةُ الكتاب وقيمتُه العلمية . المبحث الرابع : طبعاته .

الفصل الثالث : دراسةٌ عن الفتاوى النبوية الواردةِ في آخر كتاب "أعلام الموقعين".

وفيه أربعةُ مباحث :

المبحث الأول : سبب إيرادها . المبحث الثاني : منهج ابن القيم فيها .

المبحث الثالث : مصادره . المبحث الرابع : بعض الملاحظات على المؤلف .

الفصل الرابع : مباحثُ في موضوع الكبيرة .

وفيه أربعة مباحث :

المبحث الأول : انقسام الذنوب إلى صغائرَ وكبائر . المبحث الثاني : تعريفُ الكبيرة .

المبحث الثالث : تكفيرُ الصغائر باجتناب الكبائر . المبحث الرابع : الكتبُ المؤلفةُ في الكبائر.

الفصل الخامس : دراسةٌ عن الكبائر التي أوردها ابن القيم ضمنَ أحاديثِ الفتاوى .

وفيه أربعة مباحث :

المبحث الأول : سبب إيرادها . المبحث الثاني : أهميتُها .

المبحث الثالث : منهج ابن القيم فيها . المبحث الرابع : بعض الملاحظات على المؤلف .

وأما القسم الثاني : فهو لبُّ الرسالة وجوهرُها وهو تخريجُ الفتاوى النبوية ، ودراسةُ أسانيدها ، والحكمُ عليها .

ومنهج العمل في هذا القسم أجملُه فيما يلي :

١ - نقلت القدرَ المحددَ لي من الأحاديث من النسخة المطبوعة التي حققها الشيخ : محمد محيي الدين عبدالحميد ، ووضعته في أعلى الصفحة ، وميزته بحرف أكبر ، مشيراً في الهامش الأيسر إلى مكان وجوده في نسخة الشيخ عبدالحميد بذكر رقمِ الصفحة من الجزء الرابع .

٢ - قابلت النص على نسختين خطيتين ، وأثبت ما رأيته صواباً ، مستعيناً بالأصول المخرج منها .

٣ - رقمت الأحاديث أرقاماً متسلسلة ، سواءً ما صرح به المؤلفُ ، أو أشار إليه إشارةً .

٤ - وضعت خطاً مستقيماً بقدر ثلثِ عرض الصفحة ، كالفاصل بين النص الذي ساقه المؤلف ، وبين عملي في الأحاديث .

وفي أسفل منه قمت بعمل الآتي :

أ - أثبت الفروق بين النسختين والمطبوعة .

ب - قمت بشرح غريب النص ، معنوناً له بـ : "شرح الغريب" ، وإن دعت الحاجةُ إلي شيء من التعليق فعلتُ ذلك إن كان له إتصالٌ بشرح الغريب ، وإلا أرجأته بعد الحكمِ على الحديث معنوناً له بـ : " تعليق " .

ج - شرعت بعد ذلك في الكلام على النص من جهة الصناعةِ الحديثيةِ وفق التقسيم الآتي مع بيان منهجي في كل قسم :

أولاً : تخريج الحديث :

١ - سلكت في تخريجي للأحاديث مسلكَ التوسعِ ، إلا ما كان في الصحيحين أو أحدِهما فلا أخْرُج في الغالب عن الكتب الستة ، إلا لفائدة تتعلق بالإسناد أو المتن، لحصول المقصود بإخراج الشيخين أو أحدهما له .

فأما ما كان خارج الصحيحين فأتوسع فيه حسب الإمكان رغبةً في الوقوف على أكبر قدر من الطرق المفيدةِ في تقوية الحديث على وجه الخصوص ، مع فوائد أخرى كثيرة كدفع توهم الغرابة ، أو تصريح مدلس بالسماع ، أو العثور على تحريف أو سقط في الإسناد وغير ذلك .

٢ - إذا عزا المؤلفُ الحديثَ لمصدر معين بدأت به ، ثم أرتب المصادر الأخرى حسب المتابعات التامةِ فالقاصرة .

فإن اتفقت بعضُ المصادر في الرواية عن راوٍ واحد رتبتها كما يلي :

الصحيحان ، ثم من التزمَ الصحةَ (صحيحُ ابنِ خُزيمة ، وابنِ حبان ، ومستدركُ الحاكم ، والمختارةُ للضياء المقدسي) ، ثم السننُ الأربع وألحقت بسنن النسائي سنَنَه الكبرى ، ثم بقيةُ الكتبِ التسعة (مسندُ أحمد، وموطأُ مالك ، والدارمي) ، ثم بعد ذلك أرتب المصادرَ حسب وفياتِ أصحابها .

هذا هو الترتيبُ الذي نهجته ، إلا في حالة أن يكون مَنْ حقه التقديمُ قد أخرج الحديثَ من طريق من حقُّه التأخير ، فأقدم هذا الأخير ، وأقول : وعنه ، أو ومن طريقه أخرجه فلان .

مثلُ أن يكون الحديثُ عند ابن أبي شيبة في "مصنفه" ، ومن طريقه أخرجه ابن ماجه في " سننه " فهنا أقدمُ ابنَ أبي شيبة ، ثم أقول : ومن طريقه أخرجه ابنُ ماجه .

٣ - إذا لم يعز المؤلفُ الحديثَ لمصدر معين ، فإني أنظر أقرب المصادرِ لفظاً للمؤلف فأقدمُه ، فإن اتفقت المصادر في لفظها أو كان الفرق يسيراً ، قدمت من حقه التقديم ، حسب ما تقدم في ترتيب المصادر ، ثم أرتب المصادر الأخرى حسب المتابعاتِ التامةِ فالقاصرة .

٤ - عنيتُ بسياق الأسانيد بتمامها ، ولا سيما أسانيد الكتب الستة ومن في طبقتهم أو أعلا منهم ، وأما من طالت أسانيدُهم ، فأكتفي في الغالب بإيراد السند من عند صاحب المتابعة ، وأقول : أخرجه فلان من طريق فلان ، فيعلم أن بينهما راوياً أو رواةً لم أذكرهم .

كما حرصت في الوقت نفسه على جمع الأسانيدِ المتماثلةِ ، في سياقٍ واحد، كما إذا اجتمع الأئمةُ - أصحابُ المصنفات - على رواية الحديث بإسنادٍ متحدٍ ، أو في طريق من طرقه ، فإني أذكرهم واحداً تلوَ الآخر ، ثم أقول : جميعُهم عن فلان ، وأسوقُ الإسناد .

ومثلُه إذا اجتمعوا في مدار واحد واختلفت أسانيدُهم فيما قبله ، فإني أسوقُ إسنادَ كلٍّ منهم إلى ما قبل المدار ، ثم أجمعهم فأقول : أربعتُهم ، أو خمستُهم عن فلان - المدار - وأسوق الإسناد ، وهكذا .

والغرض من هذا : هو الاختصارُ ، وإبرازُ موضعِ المتابعةِ ، وبيانُ مدارِ إسنادِ الحديث ، ومثلُه مدارُ كلِّ طريق .

٥ - لم ألتزم بصيغ التحديثِ الواردةِ في الأسانيد ، وإنما أوردُها في الغالب بصيغة العنعنة، إلا عند الحاجة ، كأن يكون الراوي مدلساً ، فأوردُ من الصيغِ ما أقفُ عليه ، دفعاً لتهمة التدليس .

٦ - كما عنيتُ بالأسانيد فقد عنيتُ كذلك بالمتون ، فأنبه عقبَ سياق الإسناد على من وافق لفظُه لفظَ المؤلف ، ومن خالَفَه ، ومن زاد عليه وهكذا .

فإن كان اللفظ واحداً ، قلت : بلفظه . وإن كان الاختلاف يسيراً جداً ، قلت : بمثله. وإن كان قريباً منه ، قلت : بنحوه . وإن اختلف اللفظُ والمعنى واحدٌ ، قلت: بمعناه .

وإن كان فيه زيادةٌ أو نقصٌ أو تقديمٌ أو تأخيرٌ بينت ذلك ، وقد أحتاج إلى ذكر اللفظ فأذكرُه .

٧ - التزمت ذكرَ أقوالِ الأئمةِ أصحابِ المصنفاتِ عقبَ تخريجهم للحديث كأقوالِ الحاكمِ ، والترمذيِّ ، والطبرانيِّ وغيرِهم ، مقروناً بالعزو إليهم . كما أذكر موافقةَ الذهبي للحاكم أو مخالفتَه .

٨ - إذا كان المصدرُ المعزوُّ إليه مرتباً على الأبواب ، فإني أذكرُ اسمَ الكتابِ والبابِ ، ورقمَ الجزءِ والصفحةِ ، ورقمَ الحديث - إن وجد - رامزاً له بحرف " ح " .

فإن تكررت الإحالةُ على المصدرِ في نفس الموضع اكتفيت بما ذكرتُه عند أولِ وروده ، مشيراً إلى أنه تقدم بقولي : " في الموضع السابق " ، وقد لا أشيرُ ، خصوصاً إذا كان الموضعُ قريباً جداً ، فيُعلم من إهمالي لمكان العزوِ أنه تقدم قريباً، إلا أن يتغير رقم الحديث فأثبتُه بين هلالين ، وقد أذكر الجزءَ والصفحةَ ، خصوصاً إذا طال الفصل .

وأما إذا لم يكنِ المصدرُ المعزوُّ إليه مرتباً على الأبواب ، فإني أذكر الجزءَ والصفحةَ ورقمَ الحديث - إن وجد - .

٩ - إذا عزوت الحديثَ للأئمة أصحابِ الكتبِ الستةِ والإمامِ أحمد وأطلقت ، فإنما أعني في كتبهم المشهورة ، فإن أردت غيرَها بينت .

١٠- عندما يتبين أن في إسنادِ الحديثِ أو متنِه اختلافاً على راوٍ أو أكثر ، فإني أقوم بدراسته؛ فأنبهُ في مبتدأِ التخريجِ على من وقعَ عليه الاختلافُ ، ثم أقوم بتخريج كلِّ وجه من وجوه الاختلاف على حدة . أُعْقِب ذلك بنتيجة هذا الاختلاف تحت عنوان : " النظر في الخلاف " ؛ إما بالجمع بين الروايات أو الترجيح ، حسب ما يتبين من خلال تخريج الأوجهِ المختلفة ، وعلى مقتضى أوجهِ الجمع والترجيحِ التي يسلكها العلماءُ ، ومستعيناً بما أقف عليه من كلام النقاد حولَ هذا الاختلاف.

وربما يكون هذا الاختلافُ وقع في بعض طرقِ الحديث دون بعضِها الآخر، وهنا أبدأُ بتخريج الطرقِ التي لم يقع فيها اختلافٌ ، ثم أعالج الخلافَ الواقعَ في الطرق الأخرى على نحو ما تقدم .

ثانياً : دراسةُ الإسناد :

١ – اختصت دراسةُ الإسناد بغير أسانيد الصحيحين ، لتلقي الأمةِ لما فيهما بالقبول فلا حاجة لدراسة أسانيدِها والحكمِ عليها .

٢ – الدراسةُ هي لإسناد المصدر الذي عزا إليه المؤلف .

فأما إذا لم يعزُ ، فهي لأمثل الأسانيد وأقواها .

٣ – قمت بترجمةٍ لجميع رجال الإسناد ، مبتدئاً بشيخ المصنفِ – صاحبِ المصدر الذي يُدرس إسنادُه – ، ومنتهياً بالصحابي راوي الحديث .

وكلُّ ترجمةٍ – سوى ترجمة الصحابي – تشتملُ على ما يلي :

أ – اسمُ الراوي ، ونسبُه ، وكنيتُه ، وما يعرفُ به .

ب – ذكرُ اثنين من شيوخه ، واثنينِ من تلاميذه – على الأقل – بما يرفع حد الجهالةِ ، مع الحرص على أن يكونَ المذكورُ في الإسناد منهم .

ج – ذكرُ ما قيل فيه من جرح أو تعديل :

- فإن كان من المتفق على توثيقهم أو تضعيفِهم ، اقتصرت على أبرز الأقوالِ وأشهرِها ، وربما على ما قاله ابنُ حجر في "التقريب" ، أو الذهبيُّ في "الكاشف" ، أو غيرهما من المختصرات .
- وأما إن كان من المختلف فيهم ، فإني أتوسعُ في ترجمتِه بذكر أقوالِ المعدلينَ ، فالمجرحين ، ثم أختم بما ترجحَ لي من حاله ، تحت عنوان : "خلاصةُ حاله" مقروناً بما ظهر لي من دليل أو تعليل متجشماً بذلك الصعاب ، فأسأله سبحانَه إقالةَ العثرةِ ومغفرةَ الزلة .

د – ذكرُ سنةِ وفاتِه – إن وجدت – ، وإلا طبقتِه عند ابن حجر في "التقريب" إن كان من رجاله .

هـ – ذكرت عقبَ كلِّ ترجَمَةٍ ، المصادرَ التي استفدتُ منها في ترجمةِ ذلك الراوي ، مرتباً لها حسب وفياتِ أصحابها ، ذاكراً الجزءَ والصفحةَ ، ورقمَ الترجمة – إن وجد – رامزاً له بحرف " ت " .

فإن كان الراوي متفقاً على توثيقِه أو تضعيفِه ، اكتفيتُ في الغالب بـ : "تهذيب الكمال ، وتهذيبِ التهذيب ، والتقريب" إن كان من رجال الكتب الستة ، وإن كان من غيرها ذكرت أيضاً ما يوازي هذا العدد ، ويفي بالغرض.
وأمَّا إن كان الراوي من المختلف فيهم ؛ فإني أتوسعُ في ذكر المصادرِ ، مع العلمِ بأني لم أقيدْ كلَّ ما وقفتُ عليه مترجمَاً لذلك الراوي ، وإنما حرصتُ على ذكرِ ما رأيتُ أنَّ في ذكرِه مزيدَ فائدةٍ، حتى لا أُثْقِلَ البحثَ بكثرة المصادر .

- هذا ما يتعلق بتراجم غيرِ الصحابة ، فأمَّا الصحابةُ فلا أتوسعُ في تراجِمِهم ؛ لأنهم كلُّهم عدولٌ بتعديل الله ورسولِه لهم ، وإنما أقتصرُ في ترجمة كلِّ صحابيٍّ على اسمه ونسبه وكنيتِه وما يعرفُ به ، وسنةِ وفاته ، وربما ذكرت شيئاً من خصاله وأعماله . ثم أختم الترجمةَ بذكر مصدرين أو ثلاثةٍ في ترجمته .

٤ - إذا تكرر ورودُ الراوي مرةً أخرى ، ذكرتُ خلاصةَ حالِه ، وأحلتُ على موضعِ ترجمته .

ثالثاً : الحكمُ على الحديث :

١ - يعتبرُ الحكمُ على الحديث نتيجةٌ لدراسةِ الإسنادِ المتقدمةِ ، مع النظرِ في قواعدِ أهلِ الاصطلاح كالنظر فيه من جهةِ الاتصال ، والشذوذِ ، والعلةِ القادحة .

٢ - الحكمُ هنا هو للإسناد الذي تمت دراستُه ، فإن كان هذا الإسنادُ صحيحاً قلت : "صحيحٌ بهذا الإسناد" واكتفيت بذلك .
وأما إن كان دونَ الصحيح ، فأبينُ السببَ ، فأقول مثلاً :
حسنٌ بهذا الإسناد من أجلِ فلانٍ صدوقٌ .
أو ضعيفٌ من أجلِ فلانٍ ، أو ضعيفٌ لانقطاعِه وهكذا .
ثم أنظرُ هل له متابعاتٌ تقدمت حين التخريج أو غيرُها تقويه فأذكرُها وأكتفي بها، وإلا بحثتُ له عن شواهدَ يتقوى بها ، ثم أَختمُ ببيان الحكمِ النهائيِّ للحديث بعد النظر في المتابعات والشواهد ، عاضداً حكمي بأقوال الأئمةِ المتقدمين .

منهجُ العمل في الشواهد :

١ - قمت بتخريج الشاهدِ على نحوِ ما تقـدم في حديـث الأصـل ، إلا أنـه دونَـه في التوسـع بذكر المصادر ، والعنايةِ بسياق الأسانيدِ حيث اكتفيت هنـا بذكـر مـن بذكـرِه تتضـحُ المتابعةُ المؤثرةُ في الحكم على الحديث .

٢ - لم أثبت دراسةَ الإسنادِ وتراجمَ الرواة ، وإنما اقتصرتُ على بيانِ حالِ الحديـثِ مباشـرة عقب تخريجِه ، فإن كان صحيحـاً اكتفيـت بقـولي : "صحيـح" ، وإن كـان دون ذلـك بينت السبب .

منهجُ العملِ في الكبائر :

ليعلم الناظرُ في هذا البحث ؛ أن القدرَ الذي حددَ لي من أحاديث الفتاوى ، قد ذكـرَ ابنُ القيم خلالَه كثيراً من الكبائر - جُلُّهَا بلا أدلة - لذا كان لابدّ من رسمِ منهجٍ للاستدلال لها والعمل فيها كما يلي :

١ - جَهِدتُّ كثيراً في الاستدلال لكلِّ كبيرةٍ بدليلٍ خاصٍّ من السنة ؛ لأن الرسالةَ حديثيـةٌ ، وهـذا استغرقَ مـني وقتـاً وجهـداً غـيرَ منظـور ، ولا سيما في بعـضِ الكبـائرِ المتعلقـة بالاعتقـاد .

وأما أدلةُ الكتابِ فلم ألتزم بها إلا حين تتعذر أدلةُ السنة .

٢ - لم أستوعبِ الأدلةَ لكل كبيرة ؛ لأن ذلك يطولُ جداً ، وإنما اكتفيت بما يغني في إثبـات كونِها كبيرةً .

٣ - بحثـت أولاً عـن دليـل خـاصٍّ ينـصُّ علـى أنهـا كبـيرةٌ ، مجتهـداً في البحـث عـن أمثـل الأحاديث ، مقدماً الصحيح ، فالحسن ، فإن لم أجد بحثت حتى عـن الضعيـف الـذي ضعفُه يسيرٌ ، حيث أوردُه ثم أعضدُه بما يدل على أنهـا كبـيرةٌ . وأمـا مـا كـان ضعفُـه شديداً فلا ألتفت إليه ؛ لأنه لا فائدةَ من الاستدلال به .

٤ - فإن لم أجد ، بحثت عن دليل خاصٍّ يدل علـى أنهـا كبـيرةٌ ، كـورودِ الوعيـدِ فيـه ، أو الحـدِ ، أو اللعنِ ، أو الغضبِ ... ونحو ذلك من أمارات الكبيرة التي ذكرها العلمـاء . مع الحرصِ على البحث أيضاً عن أمثل الأحـاديثِ وأقواهـا ، فـإن لم أجـدْ فمـا دونَـه ، معرضاً عن شديد الضعفِ والواهي ، إلا أن يكون مشهوراً فأوردُه لبيان علته .

٥ - فإن لم أجد دليلاً خاصاً لهذه الكبيرة ، بحثتُ عن دليل عامٍّ يتضمنُهَا .

٦ - قد يذكر المؤلف لبعض الكبائرِ أدلةً ، وهنا أكتفي بما ذكره ، إلا أنْ أجدَهُ غيرَ كـافٍ ، فأوردُ دليلاً آخرَ عقبَه .

٧ - رقمتُ أحاديثَ الكبائرِ برقم ينتظمها مع أحاديثِ الفتاوى ، وإذا كان للكبيرة أكثرُ من حديثٍ أشرتُ إلى ذلك عند نصِّ المؤلفِ ، بذكر أرقامِها، ثم ذكرتُ عند كلِّ حديثٍ الرقمَ الذي يخصُّه .

٨ - كذلك قمتُ بترقيم الكبائرِ تلوَ أرقـامِ الأحـاديث ، وبينهمـا خـطٌّ مـائلٌ وميزتُ أرقـامَ الكبائر بحرف " ك " هكذا مثلاً : (٣٢/ك ٣٠) فالرقمُ الأولُ للحديث الواردِ في هذه الكبيرة ، والرقمُ الثاني لهذه الكبيرة .

٩ - كـلُّ مـا ذكرتـه في منهـجِ العمـلِ في الفتـاوى ينطبـقُ هنـا ، مـن حيـثُ طريقـةُ تخريـجِ الأحاديث ، ودراسةِ أسانيدها ، والحكمِ عليها ، ومثلُه إثبـاتُ فـروقِ النسـخِ ، وشـرحُ الغريبِ ، والتعليقُ على النص .

وأما الخـــاتمة : فذكرتُ فيها أهمَّ النتائج ، التي ظهرت لي من خلال هذا البحث .

ثم ذيلتُ الرسالةَ بفهارسَ شاملةٍ : للآيـاتِ ، والأحاديثِ والآثـارِ ، والأعلامِ المـترجمِ لهم ، والأماكنِ والبلدانِ ، والغريبِ ، والأشعارِ ، والمصـادرِ والمراجـعِ ، بالإضافـةِ إلى فهـرسِ الموضوعات .

وفي الختام أسألُ الله جلَّ وعلا أن يجعلَ عملي هـذا خالصـاً صوابـاً نافعـاً ، إنـه سميع مجيب ، ربنا آتنا من لدنك رحمة ، وهيئ لنا من أمرنا رشداً .

والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسـلم وبـارك على عبـده ورسـوله نبينـا محمـد وعلى آله وصحبه أجمعين .

كتبه

فهد بن إبراهيم الشمسان